

من كتب الفقير احمد بن ابراهيم
الكاتب بجامع جديد والده
سلطان في قسطنطنيه
عفي عنهما

الملك لله دخل في حفظ عبده
الحاجي بشير اغاء دار السعادة
الشريفة لسنة ثمان وخمسين
ومائة والف

هذا الكتاب الجليل من وقف حضرة مولانا صاحب الخيرات الحسان
منور مصابيح المقاصد بانوار العناية مفتح مغالق المراصد بمفاتيح الكفاية
جامع محاسن العلم والعمل حائز مجامع البر الاكمل الا وهو اغا دار السعادة
الحاج بشير وقفه للخير المؤبد والبر الكبير من هو على كل شيء قدير
حرره العبد الفقير الى الله تعالى محمد امين المفتش
باوقاف الحرمين المحترمين
عفي له

سورة البقرة سورة آل عمران سورة النساء

سورة المائدة سورة الانعام سورة النباء

سورة البقرة

الحمد لله الذي عمّ بارشاد الفرقان كل انسان ❊ واحمد على طول الامد من انعال
طول هذا القرآن بكل احسان ❊ كتاب لم يكن الذين كفروا ليطفئوا نوره باسنة ولم
يبرح الذين آووا ونصروا ابانه من ربع النصر على المحكم من اساسه ❊ ابانه فصلت تفصيلا
اذ فصلت ❊ ومبادئه وغاياته كملت تكميلا لثمار فروعها اذ اصلت ❊ انزل على طه
الامين ورسول رب العالمين ❊ المبعوث الى الناس اجمعين ❊ المعجز بأقصر سورة من سوره
بمصاقع الخطباء فما ظنك بالاعجمين ❊ صلى الله عليه وعلى آله واصحابه ❊ وازواجه وعترته واحبابه
ما طلعت بوارق الانوار الفرقانية ❊ طالعة من افق اشاراتها ❊ اما بعد فيقول الفقير الى
الله القوي المتين ❊ ابراهيم بن محمد بن عربشاه الاسفرايني المشتهر بعصام الدين
لما كان القرآن العظيم الحقيق على وجه التحقيق بالتعظيم ❊ خير جليس لا يمل حديثه
واولى انيس وطيب للسامع تحديثه ❊ وهو كنز الى اسراره ❊ فاض بشهود انواره ❊ ويلوح
الى كشف خباياه من زواياه ❊ بلوغ الطيبي مراجح رواجح ما كان من زواياه ❊ وكان كتاب
انوار التنزيل واسرار التأويل ❊ مما يشفي العليل من القليل ❊ ويفصح عن غرايب المعاني
باللفظ القليل ❊ سلطان حسن تنقيحه وتهذيبه قاض بان يرمقه ذوو الافهام
بابصار البصائر ❊ ووزير جمال ترتيبه وتركيبه ❊ حاكم بان تتشرف برقمه ايدي الاقلام
بامداد مداد المحابر ❊ تمت القريحة الخامدة نارها ❊ والفكرة الجامدة انهارها ❊ عطاياه حسنة
وجمالة ❊ ومشاهد من حلى كلامه ما حلى كماله ❊ وكان يدور في الخلد ولكن اين البصر والجلد
ان اعلق عليه من نفايس الفوايد ❊ وعرايس الزوايد ❊ ما تميل اليه النفوس وتبتهج به
جنوح الفردوس لما العروس لكن طوارق الحدثان ❊ والغموم زفت ابال ❊ وقوارع
الزمان والعموم اورثت البلبال ❊ فافدت ما صوغ شذرة من النضار ❊ وترصيع فرائد
من درر البحار ❊ على شطر من مساحته البديعة ❊ وطايفة من مكانته المنيعة ليكون تحفة وهدية
درية ❊ وعجالة تحف بها سلطان الاكرام الافخم ❊ والخاقان الاجل الاعظم ❊ سلطان

الحوب والعجم ❊ وليث السرى والاجم ❊ ما نح الوراد من درر عطاياه جاما ❊ ومانع الوفا
وتأخرعن قفقا ما رتبهم واجابا ❊ كاسر جيش الاكاسرة ❊ وقامع فرقة الجبابرة ❊ ماحي
آثار الكفر بجهاده ❊ وحاسم مادة الفجار بقوة حسامه وسداده ❊ اكسير كسر جيوش الشيعة
الشنيعة ❊ وهو من كيد الرفضة الفضيحة الفظيعة ❊ ناصر جيش اهل السنة والجماعة ❊ ومقوي
جاش ارباب التوفيق والاطاعة ❊ نخبة اعاظم الملوك ونجبة اصحاب السلوك ❊ منبع مكارم
الكبيرة ❊ ومجمع السماحة الغيثية ❊ شعر ❊ مليك له في الجود والمجد موئل ❊ وما القوة البطشية
المبيدة للعدى ❊ فبالجود يلفى ذو الهدى منه منة ❊ وبالبطش يلقى الضد منه هوة
الردى ❊ سليمان هذا الزمان ❊ وجمال محيا هذا الاوان ❊ السلطان ابن السلطان
الملك المظفر الغازي بأمر الرحمن ❊ صاحب القران سلطان سليمان بن سليم شاه ابن بايزيد
خان ❊ لا زالت سحايب بره الهطال ممطرة ❊ وحدايق وعده بالامان مخضرة ❊ من اسره
ولا برح خدام العلم مستغنين بأكسير جوده وارباب التقى والحلم في رفاهية بواسطة
وجوده الذي لم يخب من امّله ❊ ولا خاب قصده وامّ له ❊ شعر ❊ اليه برغبته الفتى وهو
جازم ❊ بان خباياه لم تكن لتختفي ❊ وان يدعه فهو المجيب وعاته ❊ وان كان مرجوا
هو المقصد الاقصى ❊ ثم المسؤل ممن رحق مارقم القلم بالعين ان يتلقاه بكلتا اليدين
وان يدرء السيئة بالحسنة مستغيثا بمن لا تأخذه نوم ولا سنة ❊ ان يعذر ان زلّت
القدم ❊ او طغى على طرسه القلم ❊ انا التوكل عليه وعلى الرضا في كل عيب كلياته
وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه انيب ❊ قوله الحمد لله الذي نزل الفرقان على عبده
ليكون للعالمين نذيرا ❊ اقتبس اقتباسا لطيفا من قوله تعالى تبارك الذي نزل الفرقان
على عبده ليكون للعالمين نذيرا ولا يحتاج فيه الا دفع ما يتجه على المقتبس منه من ان الصلة
يجب ان تكون معلومة وليس تنزيله القرآن على عبده معلوما فكيف يوضح به الموصول
ويدفع بانه لقوة دليله تنزل منزلة المعلوم لانه بازمان الاقتباس معلوم عند المخاطبين
المسلمين المتقين بعضونه ولا يخفى حسن التيام التنزيل مع الفرقان لانه يسمى كتابا به
توقيفا لانه انفصل بعض اجزائه من بعض في الانزال وفي التنزيل اشعار بالتنجيم لدلالته على
التكثير وان لم يفرق في كتب اللغة بين الانزال والتنزيل والاستنزال وجعل الكل بمعنى
وفسر ليكون بكون العبد او الفرقان والعالمين بالثقلين او ليس لهم انذار الملك
النذير مصدر بمعنى الانذار وفسره المصرح بمعنى المنذر ايضا فان قلت لا دخل الانزال
على سبيل التدريج في الكون نذيرا قلت جعله نفس الانذار مبالغة في كمال انذاره وكمال
الانذار في التدريج لانه يقع الانذار بكل جاية تنزل فيقضي الانذار برهة من الزمان بخلاف
ما لو انزل جملة فان الانذار ينقطع بانقطاع النزول واقتصر على الانذار لانه يعم الكل

بخلاف التبشير فانه يخص المؤمنين قوله فتحدى باقصر سورة من سوره اي تحدى
عبده او تحدى القرآن حيث جاء منه وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فأتوا بسورة
من مثله او انه ويؤيده قوله ليدبروا آياته والتحدي طلب المعارضة والمصقع كمنبر البليغ
او العالي الصوت او من لا يرتج عليه كلامه والخطيب البليغ فعلى الاول يكون مصاقع الخطباء
من قبيل لا جيد الليث فالاعما وعلى المعنيين الاخيرين والثوب الثوب الخالص
والتركيب من قبيل لبّك لبّك والتقدير مبالغة القادر والمقام يقتضي نفي القادر
لا نفي القدير فالتركيب من قبيل وما انا بظلام للعبيد قوله والجم اي اسكت يقال الجمته
اي كلمة حتى اسكته في خصومة او غيرها ولم يقل والجم به دفع توهم ان الافحام بالمعرفة
لا بكمال البلاغة لان سوق الكلام يكفي في دفع الايهام ولولاه لم يتم زيادة به في افهام
انه بالبلاغة لاحتمال ان يكون بالاشتمال على الاخبار عن الغيب والسلامة عن الاختلاف
وان قيل كما قيل والفصحاء جمع فصيح بمعنى البليغ وعدنان ابو معد فاضافة الفصحاء
اليه اضافة الابناء الى الاب وقحطان بن عابر بن شالخ ابو حي يقال هو قحطاني والحاطي
على غير قياس وبيان من تصدى بهما للاشارة الى كمال بلاغة المتصدين وكمال كثرتهم
لاشتهارهما بها قوله حتى حسبوا انهم سحروا تسحيرا فيه كمال المبالغة في افهام هؤلاء الفصحاء
المتعدين عن العجز في مقام التكلم حسبما عارضهم في التداوي وتعريض وتفيق لمن جعل الاعجاز
بالمعرفة حيث جعل اعتقاده حسبانا لا علما واشارة الى ان تسمية اهل الجاهلية للنبي عليه السلام
بالساحر لا تنافيه بهذا الكلام والعجز عن المعارضة في كل مقام قوله ثم بين للناس ما نزل
بحكمه ثم تفاوت ما بين الزام المنكر المدبر وارشاد المقبل وتذكره والتذكير بصدد رسم
للمفعول فيؤول الى معنى التذكير لو جعل في تقديره وتذكروا انه كبر لم يبعد قوله فكشف قناع
الانغلاق اي لثام الانغلاق عن آيات محكمات ومتشابهات لا تقبل النسخ ولم يكن فيها
انغلاق زال بالكشف بل ما كان في عرضة الانغلاق كالمتشابهات وحفظها عن جعلها
مكشوفا عنها وجعل المحكمات ام الكتاب لان المتشابهات ترجع اليها في الظهور وتتبين
بها وقوله واخر عطف على آيات محكمات ومتشابهات صفته وعنى بالمتشابهات ما يقابل المحكم
وكشف القناع عنه على حقيقته كما بينه بقوله تأويلا اي تحصيل ماله بالنظر والتأمل وتفسيرا
اي تبيينا من الشارع حيث لا يصل اليه النظر والتأمل وفيه اقتباس لطيف والغوامض جمع الغامض
وهو خلاف الواضح من الكلام وقوله واللوامع جمع لامع اي واضحاتها وقوله ليذهب عنهم
الرجس اقتباس من قوله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت على الامة فانهم اهل بيت النبوة
قوله سورة فاتحة الكتاب من قبيل اضافة المسمى الى الاسم فهي ذو فوه سورة تسمى فاتحة
الكتاب فالاحسن ان قوله وتسمى عطف عليه معنى واشار فيما بعد بقوله لانها مفتتحه الى ان

التسمية بها من قبيل تسمية المكان باسم الفاعل فهي من نوع اسناد الفعل الى المكان
وفي بعض حواشي الكشاف انه تسمية الآلة باسم الفاعل حيث قال سمي الاول بها لانه كالآلة
لانه ما يفتح به الشيء ويدخل فيه كما ان الاخر ما يختم به الشيء ويخرج منه ونحن نقول سمي فاتحة
الكتاب لانه يفتح امته به الكتاب على القارئ التالي لان فيه الدعاء بالهداية الى الصراط المستقيم
الذي لاجله نزلت الكتاب الكريم فهي اجابة فتح باب الموفقة له وبه عرفت وجه تسمية السورة
الكنز والكافية والوافية وام الكتاب والثناء فيه ايضا ولا يخفى ما صارت اول الكتاب قوله
فكانه اصله ومنشاؤه فكما يظهر بعد تحقق الاصل الفرع يظهر بعد تحقق الاول التابع قوله
اولانها تشتمل على ما فيه من معنى هذا التوجيه على جعل مقاصد القرآن الثناء وبيان الاوامر
والنواهي والوعد والوعيد واشتمال الفاتحة عليها باعتبار جميع اجزائها ومبنى عدله
على جعل مقاصده الحكمة العلمية والنظرية واشتمال الفاتحة باعتبار ما هو دعاء منها فانه
المشير الى الحكمة العملية الصراط المستقيم والمشير الى الحكمة النظرية ذكر السعداء والاشقياء
قوله لذلك اي لجميع ما ذكر فقد زاد في وجه التسمية على الكشاف بما ذكره اولا من قوله
لانها مفتتحه ومبدأه وكثيرا ما يتوهم بعض النظر على ما فيه ان قوله لذلك اشارة الى الاشتمال
على طبق ما ذكره والاحسن في تسميتها كافية ووافية انه وفي بتبيانا كل واد وكفي فيه قوله
وتعليم المسئلة اي الدعاء حيث اشير فيها انه ينبغي للسائل ان يحمد اولا بما هو حقه ويحمي
اوره في المسؤول عنه حتى يجاب تماما بعض الاحاديث انه ينبغي ان يصلي عليه ايضا ومن
مقويات الاجابة قوله والصلوة لوجوب قراءتها او استحبابها فيها لا قابل بالاستحباب لانها فرض
عند الشافعي وواجبة عند ابي حنيفة الا ان يراد بالوجوب الفرضية عند الشافعي وبالسنن
بعد وبالاستحباب ما يقابل الفرض فيشمل الواجب عند الحنفية وفيه بعد والاوجه ان
المراد الوجوب في الكل عند الشافعي او المعنيين الاوليين عند البعض والاستحباب
فيما عداها عنده ولا يبعد ان يراد بالصلوة الدعاء فتكون كالتسمية بسورة الدعاء فنقول
عسى ان يكون التسمية بسورة الكنز والشافية والوافية والكافية من قبيل التسمية بسورة
الصلوة لان الصلوة هي الكنز والشافية والوافية والكافية قوله لانها سبع آيات
بالاتفاق لا يقال نقل في التيسير عن الحسن البصري انها ثمان آيات وعن حسين الجعفي
ولا يبعد ان يكون قوله بالاتفاق ردا عليهما وكان منشأ الرواية عن الحسن انه لما
رأى الراوي انه عد انعمت عليهم آية ظن انه في الباقي مع عده وعن الحسين انه
لما رأى انه لم يعد التسمية آية ظن انه في الباقي مع عده وكانه اشار اليه بقوله الا انه
منهم من عد قوله ومن انعمت عليهم هذه مسامحة وقعت في الكشاف والمراد صراط الذين انعمت
عليهم قيل لظهور ان الصلة بدون الموصول لا تكون آية ولا يخفى ان الدلالة قاصرة

لا نتم بدونه ان المضاف اليه بدون المضاف لا يكون آية فاعرفه ويمكن ان يقال سمي
بالسبع المثاني لانه عبر عنه في القرآن بسبع من المثاني فشاع التعريف عنه بالسبع
المثاني موافقا للمعهود اشارة الى السبع وقع في القرآن حتى صار اسما له ولا يبعد ان يقال تسمى
السبع المثاني لان مقاصدها قد تكررت فان الثناء قد تكرر في جملتي البسملة والحمدلة وتخصيص العبادة
والاستعانة تكرر لان كلا منهما يستلزم الاخر وطلب الاهتداء الى الصراط المستقيم تكرر بقوله
صراط الذين انعمت عليهم والاستعاذة عن الانحراف عن الصراط المستقيم تكرر بذكر المغضوب
عليهم ولا الضالين قوله او الانزال اي ثني في الانزال فهو من قبيل حلقتها ثناء ما
بارداً قوله لقوله تعالى ولقد آتيناك سبعا من المثاني وهو مكي فيصح اطلاق قوله سبعا
من المثاني لم يتكرر نزوله فلم يصح ان اطلاق المثاني عليه لتكرر النزول الا ان يقال هذا
الاطلاق ايضا لتكرر النزول الا انها باعتبار ما يؤول والتسمية باعتبار ما كان وكذلك التمكل
المثاني في قوله تعالى سبعا من المثاني على القرآن لانه من معانيه قوله والشام هي بلاد عن
مشأمة القبلة وسميت لذلك او لان قوما من بني كنعان تشأموا اليها اي تياسروا او سمي
بشام بن نوح فانه بالشين بالسريانية او لان ارضها شامات بيض وحمر وسود وعلى هذا
لا يهمز كذا في القاموس قوله ومالك ذكره بعد فقهاء المدينة ذكر الخاص بعد العام قوله و
لم ينص ابو حنيفة فيه بشيء فظن انها ليست من السورة اي الفاتحة لان الكلام فيها او من
سورة من سور القرآن وتوبيخه انه لم يقل ليست منها وبالجملة نتيجة انه لا يلزم من عدم النص
هذا الظن الا ان يقال نفي النص يفيد وقوع ما ليس بنص فيفيد الظن وذلك ان يجعل قطعه
اسماً او نوعا في اعراب واجب التقديم ويكون الوضع عريف هذه النسبة اليه اشارة الى اولوية
تعالى ان بعض الظن اثم قوله وسئل محمد بن الحسن اشارة الى ان ما اشتهر من مذهبه رجح
من انها ليست من القرآن ليس بمعتمد قوله وفي اطلعها اختلف في انها آية برأسها او بما بعدها
اي لتعارض الحديثين اختلف الشافعية او لا يمكن جمعهما ولا يجري فيه النسخ فلم يبق
الا سلوك طريق الترجيح فرجح كل فرقة احد الحديثين ومن الفوائد لحاشية زاده
بسط ملكه انه يمكن التوفيق بانه في نزول آية وفي نزول بعضها ليس لا تقف عليه الا بتوفيقه
تعالى ويمكن التوفيق ايضا بان المراد بقوله او بهمن تعيين الجملة الاولى من هذه السبع كلم وقوله
والبسملة في الفاتحة لا تعيين الآية الاولى قوله والاجماع على ان ما بين الدفتين في
كلام الله على ما احاديث كثيرة وفيه ان الاجماع والوفاق المذكورين لا ثبات وجوب
انه جزء من الفاتحة وجعل الاجماع بناء جزء على ان ما بين الدفتين كلام الله وجعل الوفاق
مبنيا لقوله على اثباتها وجعل المقصود منه رد ما نسب الى ابي ح انه ليس من القرآن تكلف قوله
لعدم ما يطابق ان لا يوجد تعلق اسم الله بالابتداء ويوجد تعلقه بالقراءة كما في قوله تعالى اقرأ باسم

ربك وقوله وما يدل عليه عطف على ما يطابقه اي لعدم قرينة تدل عليه في لا قرينة الا المقام
بالفعل وهذه واقعة الى تقدير الفعل لا تقدير الابتداء قوله او ابتدائي ازيادة اضمار
فان قلت حذف الجملة ليس اقل من حذف المضاف والمضاف اليه قلت اراد زيادة الحروف
لا يقال زيادة الحذف باعتبار حاجة بسم الله الرحمن الرحيم الى تقدير فعل عام ايضا كلي
هذا التقدير لانا نقول لم يجعل علماء المعاني الفعل العام من قبيل الحذف حتى جعلوا قول الشاعر
فانك كالليل الذي هو مدركي من قبيل المساواة ودون الايجاز وترجح تقدير ابتدائي
موافقة لقوله بسم الله مجريها ومرسيها ودلالة على الاختصار والاولى ان يقول او ذاتي لان
المقصود ان تقدير الفعل اولى من تقدير الاسم لان تقدير الفعل الخاص اولى من تقدير الاسم العام
قوله لانه اهم لشرفه ولكونه ادل على المشركين بابتدائهم باسماء اصنامهم منوطا على الاختصاص
المستفاد منه قوله واول على الاختصاص فان قلت لا دلالة على الاختصاص في الثاني فكيف
وصف التقديم بكونه ادل عليه قلت لا يبعد ان يستفاد الاختصاص من التقييد قوله فان اسمه تعالى
مقدم على القراءة ومعناه على جميع الاشياء كيف وقد جعل الله لها لا يصح جعل اسم الله ادلة للقراءة
الفاتحة عنده من يجعل باسم الله في اول الفاتحة فالالائق به جعل الباء للمصاحبة فالاولى في كلام
القاضي ان يجعل توجيه المصاحبة اصلا قوله وهذا وما بعده مقول على السنة العباد ردا لما يختلج
على ما سبق انه كيف قال الله تعالى متبركا باسم الله اقرأ او باستعانة الاسم اقرأ قوله واتما كسرت
ومن حق الحروف المفردة المراد بالحرف ما يقابل الاسم والفعل وقد يخص باسم حروف المعاني
كان حروفا تتركب منها الكلمات تخص بحروف المباني وانما كان من حقها البناء على الفتح
لانه الشايع الكثير فيها فان الكاف ولام الابتداء والسين والواو والفاء مبنية على ذلك كذلك
وقيل معنى كونه من حقها ان المناسب للمعقول ذلك لان اللائق بكونه علامة الاعراب الدال على
المعنى الاول الوجودي فاللائق بالذي يقابل العدمي وهو السكون ولما تعذر السكون في الحروف
المفردة لكونها فطنة الابتداء بها لكونها كلمات حركت بالفتح الذي هو اخف الحركات واخف
السكون من حيث الخفة وان كانت الاخت فمن حيث المخرج الكسرة ولذا قيل الساكن اذا حرك
حرك بالكسر قوله لاختصاصها بلزوم الحرفية اي بامتناع انفكاك الحرفية عنها اما ان يراد
لزوم الحرفية لها كما هو المشهور في اللزوم من جعل امتناع الانفكاك من جانب اللازم وعدم
وجود الملزوم بدون اللازم والشايع في السنة الحكماء واما بان يراد انها لازمة للحرفية كما
عبارة الكشاف وشايعة في كتب العربية من ان ام لازمة لهمزة الاستفهام واحترز بلزوم
الحرفية عن كاف التشبيه ويلزم الحرف واو العطف واورد واو القسم وتاءه وجب
بانهما لا يلزمان الجر احالة بل للنيابة الى الباء ويمكن ان يجاب بان واو القسم لا يختص القسم
بل يحصل باسم ايضا نزل منزلة ما لا يلزم الحرفية فتأمل ووجه مناسبة الكسر بلزوم الحرفية ان الحرفية

تقتضي عدم الحركة والكسر لغلبته في الحروف والاسماء وعدمه في الافعال ملحق بالعدم
ووجه مناسبته بلزوم الجر بقيت قوله داخلة على المظهر لان الداخلة على المضمر متميز باتصال
جنبه وانفصال ضميره لام الابتداء قوله حذفت ايجازا لكثرة الاستعمال اي لا للاعلال اذ لو
حذف الجزء للاعلال كان الحرف الآخر منويا محلا للاعراب فلا يصح جريان الاعراب على ما قبله
كما في عصا واما اذا حذف لمجرد التخفيف الذي توجبه كثرة الاستعمال كان منسيا ويصير
ما قبله محل الاعراب كما في اخ واب وكان الاولى ان يعلل بناء اوله على السكون ايضا
بكثرة الاستعمال لانه ايضا من جملة التخفيف قوله واسماء الاسماء في باب فاعل ان يحذف
الياء من الكتابة لان الاصح ان الوقف على ما قبل الياء لا على الياء لكن وقع في نسخ الكتاب
والكشاف بالياء وقوله وسمي اما تصغيرا وفعيل يقال فلان سمي فلان اذا وافق اسمه
اسمه والكشاف تكلم عليهما تكثير الله به فقائل والاظهر انه اسامي على وزن مصابيح في القاموس
جمع اسم اسماء وجمع الجمع اسامي واسام قوله والقلب بعيد غير مطرد في تصاريف كلية في كلامهم
فلو كان اصل اسم وسما كما يقوله الكوفيون يلزم القلب في جميع تصاريف الاسم وبطل قوله
لانه رفعة للمسمى وشعار له يعرف بها ويشتهر فظاهر وان الشيء رفع بالوسم فلا يناسب
ذكره في جعله من السمو قوله لبطل اعلاله فان اعلاله على مذهب البصريين بخلاف اللام واسكان
السين يقتضي التعويض عن اللام بهمزة الوصل وهناك لا حاجة الى الاسكان لسكون السين
قوله ورد بان الهمزة لم تعهد داخلة فيما حذف صدره في كلامهم جعلوا همزة الوصل في
الاسماء العشرة عوضا عن اللام المحذوفة حتى احتاجوا الى الحمل على ابن بجامع ان لامه همزة
بمجرد الحذف فيقال في زنة فجعل همزة الوصل في اسم عوضا عن الصدر دون العجز خلاف
ما عهد في كلامهم من نظائره قوله والاسم ان اريد به اللفظ يعني ان اريد بلفظ الاسم المضاف
الى الشيء كما في بسم الله اللفظ فغير المسمى وان اريد به ذات الشيء فيكون معنى بسم الله
بذات الله فهو عين المسمى لكن لم يشتهر بهذا المعنى ولم يفسر بذلك وان كان يوهم سبح
اسم ربك الاعلى لان الظاهر الآن تنزيهه تعالى لا تنزيه اسمه اذ لا اعتداد بهذا الايهام لان
تنزيه اسمه تعالى ايضا واجب وان اريد به الصفة كما هو رأي الشيخ الاشعري باسم الله وسبح
اسم ربك واشاله فهذا النقل من الشيخ الاشعري بانه يفسر الاسم المضاف الى الذات
ثم بالصفة انقسام انقسام الصفة عنده فان الاسم عنده حينئذ قد يكون عين الذات
لان الوجود عنده عين الذات لكونه وجود كل شيء عنده عينه وقد يكون غيره كالرازق
فان الرزق اضافي مغاير للذات عنده وقد يكون لا عينه ولا غيره بمعنى انه لا ينفك
عن الذات كالعالم ونحوه من الصفات السبعة فاعرفه فانه من المشتبهات على الفحول
وينبغي ان يعلم ان قوله والمسمى لا يكون كذلك رفع للايجاب الكلي والا فالمسمى قد يكون

والعقيده

٥

من حيث انه اختلاف باختلاف الامم والاعصار ويتعدد تارة ويتحد اخرى وان الايجاب الكلي فيه ان يقال كل اسم يختلف باختلاف الامم وكل مسمى
مع اتحاد المسمى كما في المترادف كلفظ اسد وليث وكل اسم مع اختلاف المسمى كما في المشترك كالعين مثلا واما ان يراد به انه يشترك
اما ان الايجاب الكلي لا يصح فيه لان بعض الاسماء لا يختلف باختلاف الامم كالصابون مثلا وهرج في بيانه صحة مقولة
اسم كل شيء باختلاف الامم اما اوله واما عدم صحة تعدد كل اسم واتحاده اخرى فلان كثيرا من الاسماء وليس

والقصيدة والشعر يتألف من اصوات مقطعة غير قارة لكن يرفع الايجاب الكلي انما ينفع
بالنسبة الى باقي ما ذكر من صفات الاسم لو صح فيه الايجاب الكلي في اختلاف اسم كل شيء باختلاف
الامم وتعدده تارة واتحاده اخرى نظر لا يخفى ويمكن ان يجعل قوله والمسمى لا يكون كذلك جملة
حالية من الجمل الثلث فالمعنى ان الاسم يتألف من اصوات مقطعة غير قارة حال كون المسمى
لا يكون كذلك والاسم يختلف باختلاف اللغات والحال ان المسمى غير مختلف وهكذا قوله
وانما قال بسم الله لان التبرك والاستعانة بذكر اسمه لانه الذي يتلبس الفعل بذكر اسمه
به دون ذاته المنزهة عن ان يتلبس به احد ويأتي به فنبه بذكر الاسم على ذلك وتحقيقه
اراد ان التيمن باسمه تعالى غير مختص باسم دون اسم واتى بلفظ الاسم ليكون ذكرا عاما
لما يجمع كل اسم على سبيل الاجمال ولا يخص ابتداؤه بالاسماء المذكورة فيما لم يبدأ الا باسم بها
قوله ولم يكتب الالف على ما هو وضع الخط من كتابة ما يثبت في الابتداء وان سقط في
الدرج في اول الكلمة وكتابة ما يثبت في الوقف وان سقط في الوصل في آخر الكلمة لكثرة
الاستعمال بمكانه صار اليه اولى بهذا الاسم ولا احتياج له الى الهمزة ومن نظائره حذف الهمزة
من الابن المضاف الى العلم واو وصف به علم قوله وطولت الباء عوضا عنها وانما عوض ليكون
الباء بمنزلة الف اسم الله فيكون الابتداء بسم الله ابتداء فاعرفه فانه ليس من على الالهام
بل من مبدء لان لا ايهام قوله الله اصله اله فحذفت الهمزة وعوض عنها الالف واللام
ولذلك قيل يا الله بالقطع لان الالف صار مع اللام عوضا عن الهمزة فلا تحذف لئلا يلزم
حذف العوض والمعوض عنه على ان اللام لادغامه خفي فالظاهر من العوض هو همزة الوصل
ولذا لم يستهجن جمع حرف النداء مع حرف التعريف كما يستهجن في غيره وان لم يبق فيه معنى
وصار جزء الكلمة وفيه انه لو كان جعل همزته قطعية لذلك لكان كذلك في غير النداء ايضا
وظني ان منع حرف النداء عن حرف التعريف ليس لكراهة اجتماع آلتي تعريف كما اجمعوا عليه
بل لان الالف مما يحفظ عليه لان مدار النداء وهو رفع الصوت عليه وهو يحذف لو اجتمع
مع التعريف الساكن فلما استكرهوا التوسل في ندائه بالاسم المبهم وجعل اسمه تابعا له كما في سائر
في مقام النداء جعلوا همزته قطعية حفظا للالف بما اجتمع معه بالكونها مأمونة عن حذف
الفها وانما جعل اصله اله وفي الكشاف اصله الاله وهو المشهور فيما بين الجمهور حتى يعرف على
قوله وعوض عنها حرف التعريف ان حرف التعريف كان فيه قبل الحذف وقد يجاب بان معنى
التعويض جعله عوضا للارادة في العوض حفظا للكلام عن توجه هذا الاعتراض لكن يجعل على
الاله واح الكشاف وهو شر اشارة معاذ الله الآن ان تكون كنطبية ولا دمية ولا عقيلة
ربرب يعني معاذ الله واعوذ اليه ان تكون الحبيبة كالظبية والدمية اي الصورة المنقوشة
وعقيلة ربرب اي كريمة قطيعة بقر الوحش حيث دوانا في لفظ الله لا بالاله المحذوفة

والضرورة في الاشياء الى اصولها ويمكن ان يقال اراد الشارح بالاله المعبود
بحق ولم يقصد به العلم المرد ودانه الاصل لكن الظاهر مع الكشاف وان الاله غالب
على المعبود بحق بخلاف المنكر واللايق كون اللفظ منقولا الى ذاته تعالى من المعبود بحق
لا من معبود مطلق قوله من اله الهة جعل الاله مشتقا من مصدر اله وجعل تأله واستأله
فرع ذلك المصدر المجرد فضمير منه في قوله ومنه تأله راجع الى اله لا الى الاله كما في عبارة
الكشاف جريا على ما هو الشايع من اشتقاق الاسماء من المصادر دون العكس فخالف فيه الكشاف
حيث جعل الاله اصلا وفرع عليه اله تأله واستأله كالاشتقاق استحجر من الحجر والشايع في امثاله
والاشتقاق من الجوامد نادر قوله اذ العقول تتحير في معرفته بل تتحير في معرفة صفة من صفاته
قوله لان القلوب تطمئن بذكره الاحسن ان يقال كل شيء يطمئن تحت قضائه ولا يستطيع
ان يخطر في رفع اقتضائه قوله وهو يجيره حقيقة او حكما اراد تصحيح اشتقاق اله بمعنى تحير
بالنظر الى الاله الحق والباطل ووجه تخصيصه بهذا الاشتقاق دون اخواته انه ليس لله
الباطل ان يجير غيره الا زعما بخلاف وجوه الاشتقاقات الاخر فانها ثابتة لهم مع البطلان
حقيقة فانهم عبدوه وتحيرت فيه عقولهم القاصرة لا عن شيء وسكن اليه قلوبهم وتفزعوا
اليه في النوازل نعم الاحتجاب عن الابصار والارتفاع على كل شيء مما لا يليق به الا بوجه
في حقيقة والا زعما لكنه ليس المشتق بهذا الاعتبار اله بل لاه فهو مختص بذاته تعالى لا يشاركه
فيه غيره كالفاظ انه فرجح هذا الاشتقاق حيث يوجب اختصاصه تعالى مطلقا حالا او اصلا
وفيه اشعار بانه يصح ان يكون الاشتقاق من الهه فيكون الفعال بمعنى المفعول الا ان يعني
الفاعل وكلاهما منظور فيه وبوقوع الثاني بانه يسمى السراط بمعنى الفاعل قوله ويرده انه يجمع
على الهة دون ليهة ويمكن ان يعتذر هذا القايل بان ذلك لتوهم كون الهمزة اصلا
لعدم استعمال لاه وكثرة استعمال اله وكما كانوا يقولون في تقي يتقي تقى يتقي
لتوهم اصالة التاء في تقي تبقى لكثرة استعمالها كذلك مع وجود وقى يقي فلا يبعد ان يقولوا
الهة لتوهم اصالة همزة اله مع عدم استعمال ولاه اصلا قوله ويشهد له قول الشاعر وكانما
لم يتعرض لما يشهد عليه من جمعه على الهة دون ليهة لانه اكتفى بما سبق من بيانه وان ما هو الاصل
والشهادة لان الضرورة ترد الاشياء الى اصولها قوله وقيل علم لذاته المخصوصة وقيل
مخصوصا بالغلبة مثل الرحمن كما هو قضية الاشتقاق لانه يوصف ولا يوصف به وفيه ان
وصف شيء وعدم الوصف به لا يوجب كونه علما بل يكفي فيه كونه اسما لم يبلغ حد العلمية من
الوضع لمشخص وهذا انما يحجة لانه صرف الدليل عن موضعه لان حاصله جعله دليلا على ان تسميته
اله لا علية اله قوله ولانه لا بد له من اسم يجري عليه صفاته وفيه انه لا يقتضي العلمية بل لو كان
اسما غير مخصوص بذاته يصح اجراء صفاته عليه ايضا ودفعه ان العرب لم يهمل شيئا الا

اسما يجري عليه صفاته فلا يمكن ان يهمل خالق الاشياء ويتجه عليه ان ذاته المخصوصة
لم يمكن ان يلاحظ بخصوصه فلذا لم يضع له علما فلا يثبت به كون انه علما وجاز انه جعله
دليلا على تسمية الاله والمصور فيه لا علميته انه فورد ما ورد قوله لم يكن قوله لا اله الا الله توحيدا
فيه انه لو كفى في التوحيد اختصاص المستثنى بذاته في الواقع فقولنا لا اله الا الرحمن ايضا توحيد
وان لم يكن واقتضى ما يفيده بحيث لا يجوز فيه العقل الشركة لم يكن لا اله الا الله ايضا توحيدا
لان انه لا يحضر ذاته تعالى على وجه التشخص ويمكن ان يجاب بان الالفاظ في الشرع تنوب مناب
المعاني الموضوعة هي لها الا ترى ان انت طالق يفيد الطلاق وان لم يقصد فانه تعالى وان لم يمكن
احضاره بذاته لكن لفظ انه ينوب مناب احضاره بذاته فنزل ذكره في التوحيد منزلة احضاره بخلاف
الرحمن قوله والاظهر انه وصف في اصله يرد عليه انه لو كان اله وصفا في اصله لم يكن له تعالى
اسم يجري عليه صفاته ولم يهمل العرب شيئا حتى وضع له لفظا يجري عليه صفاته فكيف يثبت
له اجمال لفظ وضع له تعالى الا ان يقال يكفي في الاصل ما جرى اوصافه تعالى على لفظ الشيء
فيقول شيء اله لانه لا يمكن احضار ذاته بخصوصه الا بالاوصاف بخلاف سائر الاشياء قوله
مثل الثريا فانه تصغير ثروى لامرأة متمولة مؤنث ثروان كعطشان وجعل اسم النجم لكثرة
كواكبه مع ضيق المحل كذا في القاموس قوله والصعق في القاموس الصعق محركة شدة الصوت
وككتف الشديد الصوت والمتوقع صاعقة ولقب خويلد بن نفيل وفارس لبني كلاب ويقال
الصعق كابل والنسبة صعقي محركة وصعقي كعنبي على غير قياس لقب لان تميما اصابوا راسه
بضربة فكان اذا سمع صوتا صعق او لانه اتخذ طعاما فكفات الريح قدره فلعنها فارسل الله عليه
صاعقة قوله لما افاد ظاهر قوله هو الله في السموات معنى صحيحا فيه ان صحة معناه كما تكون بتعلقه
بلفظ الله مع صيرورته علما بالغلبة باعتبار تضمنه معنى المعبودية باعتبار وصفه تكون بتعلقه
به باعتبار تضمنه معنى المعبودية لاشتهاره بها في ضمن هذا الوصف قوله وقيل اصله لاها
بالسريانية فان قلت ينبغي ان يجمع هذا القول مع الاقوال السابقة في بيان اصله فلم فصل
عنها قلت ما سبق كلها على تقدير كونه عربيا والنظر الى انه ليس علما في السريانية والا لم يصح
التصرف فيه كيف وبشرطه في منع صرفه العجمة كون الاعجمي علما في العجم ليأمن عن تصرف العرب
فيه فلا تضعف عجمته قوله والتفخيم لامه اذا انفتح ما قبله او انضم سنة وقيل مطلقا يريد بالـ
تفخيم ضد الترقيق وهو التغليظ وقد يجيء بمعنى ترك الامالة وبمعنى امالة الالف الى مخرج
الواو وفي شرح الكشاف ان لا تفخيم عند كسر ما قبلها بالاتفاق قوله ولا ينعقد به صريح
اليمين اي يمين لا يحتاج فيه الى النية وينعقد بمجرد التلفظ قوله الا لا بارك الله في سهيل
اسم رجل وله مستوين في العرب وكما ان حذف الالف للضرورة كذا حذف الاعراب ويمكن
ان يكون حذف الاعراب بطريق اجراء الوصل مجرى الوقف قوله الرحمن الرحيم اسمان بنيا للمبالغة

قوله في ضمن هذا الوصف مراده في ضمن هذا الاسم وانما عبر بالوصف على زعم القاضي

من رحم ان شئت جعلت رحم ككرم لان بناء الصفة المشبهة من الفعل المتعدي بعد نقله
الى فعل وجعل معناه كالطبايع اللازمة علي ما صرحوا به وشبه علي وجه بناؤهما من المتعدي
بقوله للمبالغة يعني اريد المبالغة بجعل مدلول ذلك المتعدي من الغرايز وجعله لازما بنقله
الى فعل ولا حاجة الى ذلك في الرحيم لانه كما يجي صفة مشبهة يجي مبالغة للفاعل لانه اريد
كونهما على نحو واحد ليكونا اشد تناسبا قوله والانعطاف يقتضي التفضل والاحسان وصف
الانعطاف بالنفساني احترازا عن الانعطاف الجسماني فانه ليس معنى الرحمة
وان كان من معتبرا في الرحم فقوله في الرحم لانعطافها على ما فيها يريد الانعطاف الجسماني قوله
واسماء الله تعالى انما تؤخذ باعتبار الغايات التي هي افعال يعني يشعر هذا بانه اخذ الرحمن
من الرحمة باعتبار ما يلزمها من الاحسان والاظهر ان الرحمن اخذ من الرحمة بمعنى الاحسان
بل الاظهر ان الرحمن مأخوذ من الرحمة بمعنى رقة القلب نقل الى معنى المحسن غاية الاحسان
واطلق عليه تعالى وعد في القاموس الاحسان من معاني الرحمة قوله والرحمن ابلغ من الرحيم لان
زيادة البناء تدل على زيادة المعنى يعني قد كثر في كلام العرب زيادة اللفظ لزيادة المعنى
حتى اوجبت ولانه زيادة اللفظ على زيادة المعنى فلا يعدل عنه لا يعد النقض عنهم بخلافه
فلا يرد ان حاذرا دون حذر مع زيادة لان ذلك لنفرطهم بوضع حذر لمبالغة حاذر
على خلاف القياس وقد يجاب عنه بان حاذرا اسم فاعل وحذر صفة مشبهة والكلام في
دلالة الزيادة في اللفظ على الزيادة في المعنى اذا اتحدا نوعا ويزيفه ان ابن الحاجب
عد حذرا من مبالغة اسم الفاعل قوله فعلى الاول قيل يا رحمن الدنيا لانه يعم المؤمن والكافر
ورحيم الاخرة لانه يخص بالمؤمن فيه ان نعم المؤمن في الاخرة تفضل نعم الدنيا كلها لا
ان يراد الكمية باعتبار المتعلق قوله يا رحمن الدنيا والاخرة ورحيم الدنيا يصح ان يكون
باعتبار الاول لان نعم الدنيا والاخرة تزيد على نعم الدنيا لكنه لم يلتفت اليه لانه لو كان
المراد برحمن الدنيا والاخرة معطي نعمها كلها لكان ذكر رحيم الدنيا لغوا لا جهة لذكره و
لان النظر ملاحظة الربط او لان تمام العطف فاضافة الرحمن الى كل من الدنيا والاخرة لا
الى مجموعهما ولا توجيه لاضافة الى الاخرة الا باعتبار الجلالة كما لا يخفى قوله ولانه صار كالعلم
فهو انسب بلفظ الله او بمنزلة الموصوف للرحيم ويمكن ان يقال ربه الحقه بالله تشبيها له بالعلمية
وبالله تعالى بمرتبته بالوصفية وذلك انما يأتي بجعله متوسطا بينهما قوله وذلك لا يصدق على غيره
فلا يرد قول كل احد ذلك والا فلا يوجب ان لا يوصف به غيره تعالى وارد عليه وصف
اتباع مسيلمة له برحمن اليمامة واجيب بان ذلك خروج في اللغة للتعنت في الكفر فلا
فلا يعبا به قوله اولان الرحمن لما دل على جلايل النعم يعني لما كان الملتفت بالقصد الاول
في مقام العظمة والكبرياء عظايم النعم دون دقايقها ذكر الرحمن فيتقضي الوصف بالدقائق

فالحق به

فالحق به الرحيم تتميما قوله او للمحافظة على رؤس الاي بان يكون راس كل اية بعد كلمة
ما كان بعد ما راس اية اخرى وينتقض بقوله تعالى الرحمن علم القران فان المحافظة على رؤس
الاي تقتضي تقديم الرحيم وكانه اراد بالمحافظة على رؤس الاي في اول سورة نزلت وهي
مفتتح القران قوله والاظهر انه غير مصروف وان حظر اي منع اختصاصه بانه ان يكون له مؤنث
على فعلى او فعلانة يعني ان عدم الانصراف اظهر وان اوجب لاختصاص كونه منصرفا على مذهب
من شرط وجود فعلى وكونه غير منصرف عند من شرط انتفاء فعلانة وجعله مستويا للنسبة الى
وعدمه نظرا الى المذهبين اللذين لا يترجح احدهما على الاخرى فان له بما هو الغالب في بابه وهو
فعلان من فعل بن صد علم فان اكثره غير منصرف او اكثره على فعلى فيتنزل منزلة ما لو نبه فعلى
وحكم بانه لو لم يحظر اثم الاختصاص لجاء منه فعلى وانما قال الاظهر لان الالحاق بما هو
الاصل في الاسماء من الصرف يقتضي انصرافه لكن الالحاق بما هو الاصل من نوعه اظهر
من الالحاق بما هو الاصل في جنسه البعيد او لان الالحاق بما هو الاصل في الصفات من الفرق بين
المذكر والمؤنث بالتاء يقتضي انصرافه الا ان الالحاق بما هو الاصل في نوعه اظهر من الالحاق
بما هو الاصل في جنسه قوله الحمد هو الثناء على الجميل الاختياري من نعمة او غيرها الاولى الجميل لكي
يكون المحمود مختارا فيه ويكون حاصلا باختياره فانه عليه حمده تعالى على صفاته التي هي من
مقتضيات ذاته فاجيب بانه تنزيل تلك الصفات منزلة الاختياري لاستقلال الذات
فيها وهو انما تعميم الاختياري على وجه يشمل الاختياري تنزيلا او منع لوقوع الحمد على
الصفات الذاتية بل اطلاق الحمدية تجوز وقد يقال المراد بالاختياري ما هو فعل مختار
وان لم يكن بالاختيار وقوله تقول حمدت زيدا على علمه وكرمه بيان لكون المدح هو الثناء على الجميل
مطلقا والحمد هو الثناء على الجميل الاختياري وهو لا يثبت الاول اذ لم يبين انه يقال مدحت
زيدا على علمه وكرمه وجعل المجرد اثبات الثاني يا باه الفصل بين تعريف الحمد وبينه بتعريف
المدح الا ان يقال قوله بل مدحته يستدعي معرفة المدح قوله وقيل هما اخوان اي
مترادفان فان القايل هو صاحب الكشاف وحمل قوله على الترادف اما لانه جعل الحمد ايضا عم
حيث لم يقيد الجميل في تعريفه بالاختياري واما لانه خص المدح ايضا بالاختياري كما يشعر
به كلامه في تفسير قوله تعالى ولكن الله حبب اليكم الايمان حيث تأول التمدح بالجمال ولم يتعقب
الى افعال الافوه انسلاخ بالاشتقاق لان كلامه في غير الكشاف ايضا ناظر الى دعوى الترادف
وتداخل وبيان معنى المدح في الحمد والشكر الدنية على نكتة جليلة الاختيار الحمد قوله فقابلة النعمة
قولا وعملا واعتقادا ولا او الفصل لئلا يتوهم كون الشكر مجموع الثلاثة لا كل واحد
والاستحكام هذا الوهم بقول الشاعر وحيث قال افادتكم النعماء مني ثلثة يدي ولساني و
الضمير المحجبا في ظاهره الاستشهاد على كون الشكر شاملا للكل من القول والعمل والاعتقاد

هذا الاعتقاد ... انما يتم لو ثبت ان سورة الفاتحة اول سورة نزلت وهو خلاف ما هو المشهور
سورة العلق وقيل سورة المدثر وقيل سورة الفاتحة
عبد الرحمن

وصف ابيت نعماء ولكم كثرت عندي عظمت لدي ... جارت يد في ولساني وقلبي لكم ... اليد والجوارح ... وثناؤكم ... القلب الاخبر ... وصف ...

واورد عليه انه لم يطلق الشكر على هذه الاعمال حتى يرد عليه تجعل المحقق التفتازاني البيت تمثيل اقسام الشكر لا للاستشهاد وقال السيد الشريف بجرجاني انه لما جعل الافعال الثلثة جزاء للنعمة وكل ما هو جزاء للنعمة شكر عرفا علم ان الشكر شامل للثلثة ونسب المحقق الى عدم التنبه وبينه ان الاستشهاد وبه يعرف اطلاق الشكر عرفا على الثلثة فكيف يصح نباء الاستشهاد وبه على دعوى ان كل ما يتوقع على النعمة ويجزى به فهو شكر واورد عليه ايضا ان شهادة البيت لا تتم الا بجعل المجموع شكرا ولا يفيد كون كل من الثلثة شكرا وتكلف السيد لدفعه بان كون القول وحده شكرا مستفيض مستغن عن ابتناء على ضم الشاعر الاخرين اليه وعدها ثلثة على ان واحد شكر ويمكن دفع الايراد بان قاعدة الشعراء وتجازى به الشكر فقد دل على ان حكم الشعراء ان التعبير المحذوف ثلثة هو الشكر يكون كل واحد شكرا التصلح تفصيلا لم الثلثة وقد افاد بقوله والضمير المجبا وصف المحجب انه شكر سرا وعلنا قوله والذم نقيض الحمد اشتهر ان الذم نقابلة المدح يبطل كونه نقيض الحمد او كون المدح اعم من الحمد لا يقال المشهور تقابل الهجو والمدح لا الذم والمدح لانا نقول المدح بمعنى عد الماثر والمناقب يقابله الهجو بمعنى عد المثالب والمدح بالوصف بالجميل يقابله الذم قوله ورفعه بالابتداء قيل نوض لم مع ظهوره لان اصل التركيب يوهم كون انه ظرفا للحمد ولتوطئة قوله واصله النصب قلت ولان اصل التركيب يوهم كون الحمد مفعولا بفعل مجهول اي حمد اياه لانه الاوفق باصله قوله ليدل على عموم الحمد وثباته له وبجعل ثبوت الحمد لله مقصودا بالافادة وعمدة في الكلام بخلاف ما هو اصله فان الحمد فيه مفعول به وقد دل بتغير الاسلوب على ان الجملة انشائية لا اخبار على ما شاع فيه الاصل وقد نبه بقوله ولا يكاد يستعمل على ضعف قول من قال لا يجب حذف عامل الحمد بثبوت حمدت حمدا قوله والتعريف فيه للجنس دون الاستغراق ليكون اوفق باصله لان المصدر المؤكد لا يقصد به الا الجنس ولذا جعل صاحب الكشف الاستغراق وهما فحذره فانه مما طرح فيه الانظار وكثر ممن اعطى فيه سهما لا يمكن تحصيله بكثرة الدرهم والدينار ورد قوله ومعناه الاشارة الى ما يعرفه كل احد مع ان معنى التعريف الاشارة الى ما يعرفه المخاطب على ما بين في محله ان المخاطب هنا كل احد قوله وقيل للاستغراق يوهم ان لام الاستغراق قسيم لام الجنس والتحقيق انه قسم منه كلام العهد الذهني ولا يقابله الا لام العهد الخارجي لان لام الجنس للاشارة الى تعيين مفهوم اللفظ نفسه ولام العهد الى تعيين قسم منه ويعرف اللفظ الى قسم من مفهومه وفرد منه ثم لام الجنس ان اعتبر فيه جنس المفهوم ليحكم عليه بما يثبت لجميع الافراد فالاستغراق وان اعتبر ليحكم عليه بما ثبت لفرد ما فلام العهد الذهني والا فلام الحقيقة وبنى على ترجيح الاحتمال الاول مع انا مذهبه

ثبوت جميع المحامد له تعالى على خلاف الاعتزال لان افادة الاختصاص لام الملك يغني عنه وقوله وهو موليه بوسط اي على مذهب من يقول بجواز سوى الله تعالى وقوله او بغير وسط اي على مذهب من لا يرى مؤثرا سوى الله قوله وفي الحمد لله تنبيه بتقديم اتباع الدال للام على ترجيحه لان قارية الحسن البصري وان عكس الكشاف الامر فانه رجح لان حفظ الحركة الاعرابية الدالة على المعنى اهم وجعلها لقوتها متبوعة ثم ويمكن تقويته بان فيه تفخيم لشيء ان فيها من ان الاتباع لجعل الكلمتين بمنزلة كلمة واحدة وتنزيل الحركة الاعرابية منزلة حركة بنى عليها الكلمة على ما قال الكشاف تقويته لذلك اذا الحركة البنائية اقوى في ذلك فالاولى ان يجعلها متبوعة قوله وقيل هو نعت من ربه خالف الكشاف في جعله اصلا ودرجة في التفسير وجعل كونه مصدرا راجحا على عكس ما فعل لان الصفة المشبهة من المتعدي لحوجها الى نقله الى فعل بفعل بالفتح في الماضي والضم في المضارع للصفة عزيز ولهذا احتاج الكشاف في تأييده بنم على انه ليس فيه تأبيدا مضارعه لما جاء مضموم ومكسورها والصفة كما جاء نم منم كجن وعلوم ونمام فجاز ان لا يكون نم من مضموم العين وايضا فيه فوات مبالغة المصدر قوله ولا يطلق على غيره تعالى الا مقيدا واطلاق المطلق شاذ قوله اسم لما يعلم به كالخاتم والقالب يعني ليس صفة وجعل كونه اسما لما يعلم به راجحا على كونه موضوعا لذوي العلم على عكس ما اختاره الكشاف لان المشهور ما ذكره وذكر نكتة جمعه ولم يلتفت الى تصحيح جمعه بالواو والنون مع انه اسم غير علم لان القرآن يكفي في صحته فهو من الشواذ كسنين وارضين وابتغاء اسم لما هو كالمثال يفرغ فيه الجواهر من فتح لام اكثر من كسره كذا في القاموس قوله وهو كل ما سواه اي كل ما يصدق عليه ما سواه من واحد واحد واثنين واثنين وجماعة جماعة حتى الجميع وعدم مناسبة او خال الكل على التعريف وعذره مستضعفا وقيل لا يقال عالم زيد فهو اسم لكل نوع من الموجودات وكل جنس والمجموع ويدل عليه ما ذكره في حاله على القياس من ان كل واحد منهم عالم تنزيله منزلة العالم فلو كان العالم اسما لكل شخص من الموجودات لم يخص الانسان بكون كل فرد منه عالما ولم يكن جعله عالما لمشابهة العالم وقولهم من الجواهر والاعراض يحتمل ان يكون اشارة الى ذلك ويحتمل ان يكون للاشارة الى مسلكي الاستدلال على الواجب بالعالم ولا يبعد ان يجعل لاخراج القضايا المترتبة في مقام الاستدلال على موفقة الصانع وصفاته فانه لا يقال له العالم كما انه ليس جوهرا ولا عرضا قوله فانها لامكانها تفتقر الى المؤثر الواجب للعالم بالمؤثر الامكان دون الحدوث لانه اقوى ولانه الموافق لكون العالم مفتقرا الى المحدث حال البقاء قوله وانما جمعه ليشمل ما تحته من الاجناس المختلفة اورد عليه ان العالم المعرف بلام الاستغراق ايضا يشمل بل قيل استغراق المفرد اشمل واجيب تارة بانه لولم يجمع تبادر منه العالم الشاهد وتارة بانه اراده استغراق جنس واحد فالجمع يرفع الاحتمال ويصرح بالاشتمال فالمراد بيشمل كونه لا واضحا بل خفاء

قوله والثقلين اي الجن والانس لانهما بوجودهما يثقلان وجه الارض قوله و
تناوله لغيرهم على سبيل الاستتباع من غير حاجة الى التغليب لان تربية العالمين يستتبع
تربية غيرهم اذ لا بد لهم من غيرهم قوله يعلم بها الصانع كما يعلم بما ابدعه في العالم الكبير بل هو
اقوى في الدلالة من العالم الكبير لان ابداع ما في العالم الكبير فيه كابداع ما يقتضي محلا واسعا
في مكان اضيق وفيه من مشاهدة القدرة والعلم ما لا يحصى بل في الانسان من التحلي بصفات
الواجب والاتسام بصفات ما سواه ما ليس في غيره فهو اجمع من العالم الكبير اجمع قوله وقرئ
رب العالمين بالنصب على المدح الاظهر انه فعل ماض وايجاده لتغليب جوده تعالى قوله او بالفعل
الذي دل عليه الحمد اي لفظ الحمد او فحواه الواقع هنا ويشعر بالثاني عبارة الكشاف حيث
قال يدل عليها الحمد لله والمتبادر انه جعله معمولا لذلك الفعل وعبارة الكشاف تشعر بانه صفة
المفعول المحذوف حيث قال كانه قيل نحمد الله رب العالمين قوله وفيه دليل على ان الممكنات
كما هي مفتقرة الى المحدث حال حدوثها فهي مفتقرة الى المبقي حال بقائها يشعر بانه اراد
الدلالة على افتقارها في الوجود وحال البقاء كما بحث عنه في الكلام ولا دليل عليه لانه لا يدل
الا على انه يحتاج في بلوغه الكمال اليه تعالى فليحمل على الدلالة على هذا الافتقار فيقول فيه و
دليل على كمال الاحتياج حيث يربي شيئا فشيئا ولذا رباهم شيئا فشيئا مع قدرته على
ان يبلغهم الى كمالهم دفعة لان فيه ظهور الاحتياج في الغاية وذلك الظهور منشأ كل كمال و
موجب كمال الاتصال حتى قيل الفقير هو الله قوله كرره للتعليل على ما سنذكره فيه رد لما يستدل
به على ان بسم الله ليس من الفاتحة والا لزم التكرار في وصفه بالرحمن الرحيم من غير فائدة فا
[illegible] ان فيه فائدة ولم يكرره على طبق ما وقع في بسم الله بان لا يفصل بينهما وبين
الله تحرزا عن التكرار بقدر الامكان ورعاية لما يقتضيه حسن البيان لانهما كتقديم المقسم و
وتقديم رب العالمين كتقديم المقسم وتفصيل المجمل وتقديمه كتقديم المجمل على المفصل
قوله تعالى يوم لا تملك نفس لنفس شيئا والامر يومئذ لله لا يخفى ان قوله والامر يومئذ لله
يعضد قراءة ملك يوم الدين قوله ولقوله تعالى لمن الملك اليوم الظاهر وقوله بالام لانه
لا يستقل باثبات كونه المختار لانه يعارضه قوله تعالى يوم لا تملك نفس لنفس شيئا في القاموس
ان الملك بالضم معلوم ويؤنث وبالفتح وككتف وامير وصاحب ذو الملك فالمالك جاء بمعنى
الملك فلا تأييد وايده في الكشاف بقوله تعالى ملك الناس ووجه السيد بانه كما عقب في
خاتمة القرآن وصفه بالربوبية بالملكية ناسب ان يعقبه كذلك في الفاتحة قوله هو
المتصرف بالامر والنهي في المأمورين المراد بالمأمور المنقاد فلا يحتاج الى ان يقال ذكر
المأمورين بطريق التغليب على المنهيين ولا يخفى انه يصدق تعالى كل رئيس بالنسبة الى اتباعه
مع انه لا يسمى ملكا فينبغي ان يقال هو المتصرف بالامر والنهي الخارج عن التصرف فيهما

قوله وقرئ ملك بالتخفيف فيكون مخفف ملك او مصدر مالك على ما في القاموس فانه
جعل مصدره مثلث قوله على انه خبر مبتدأ محذوف فهو نوع على المدح كما ان ملك مضافا
بالرفع والنصب كليهما على المدح او لا يختص بالحال قوله ومنه كما تدين تدان اي كما تفعل تجزى
فتدين مجاز عن تفعل للمشاكلة بما بعده كما ان في قوله البيت للمشاكلة بما قبله قوله اجرى الظرف
مجرى المفعول به يتوهم ان يجري على وزن رسي دون رضي فيناسب لا جرا وتحقيقه يجعله على
وزن رضي ليدل على ان المفعول به يجري في هذا المكان بنفسه بخلاف الظرف فانه يجري
باجراء المتكلم لانه ليس مذهبهم ثم لو صح يجري المفعول به مفعولا مطلقا كان الاظهر جعله
كمرمي فتأمل وقوله على الاتساع اي التجوز وانما جعله مضافا اليه ليجعله بمنزلة المفعول به
ولم يجعله اضافة الى الظرف بمعنى في لتكون معنوية بلا تكلف واتساع لان الاضافة
بمعنى في لم تثبت في مذهب جمهور النحاة كذا ذكره العلامة التفتازاني وفيه انه فلتكن بمعنى
اللام كما عليه الجمهور في كل ما جعله غيرهم بمعنى في فتكون حقيقة فالوجه ان يقال فيه انه
لا ينبغي ان يقول به في مالك يوم الدين لان الاضافة المعنوية عند التحليل تعود الى تركيب
وصفي الا ترى ان غلام زيد عند التحليل غلام لزيد بمعنى كائن لزيد وضرب اليوم ضرب في
اليوم اي كائن فيه ولا يصح مالك كائن في يوم الدين لان الزمان لا يخبر به عن الجثث
والاعيان ولا يوصف به فليكن هذا على ذكر منك فانه يكون في فوائد والمراد باجرائه مجرى
المفعول به تنزيله منزلة المملوك لا ما يعمل فيه المالك ويجعله مفعولا به لولا الاضافة فبناء
جعله مضافا اليه بالاضافة المعنوية قوله اوله الملك في هذا اليوم على وجه الاستمرار يوهم
انه لا يحتاج في هذا التوجيه الى التكلف بخلاف الماضي وليس كذلك لان هذا التوجيه ايضا
يخرج الى جعل الملك للاستقبال مستمرا كائنا في الماضي والحال ايضا فهو اعرف في التمحل قوله
لتكون الاضافة حقيقية اسم الفاعل لو كان للاستمرار يصح اعماله نظرا الى اشتماله على الحال
والاستقبال والغاؤه نظرا الى اشتماله على الماضي فيحتمل اضافته قسمي الاضافة قوله وقيل
الدين الشريعة للدين معان اوفق بصحة الحمل عليها يفيدك الاحاطة به الرجوع الى اللغة
اما التعظيم او لتفرده تعالى بنفوذ الامر فيه او لافادة الوعد والوعيد لان هذا اليوم [illegible]
الا ان مع كمال التوفيقين قوله من كونه موجدا الا ان الرب يتضمن الايجاد لما تقرر ان المقيد
هو الموجد قوله على انه الحقيق بالحمد لم يرد به الحصر لئلا ينافي قوله لا احد احق منه ولئلا يحيل
قوله بل لا يستحقه على الحقيقة سواه لغوا قوله فان ترتب الحكم ترتبه على الوصف وان كان
يشعر بالعلية لكن لا يوجب ان لا يستحق الحمد سواه انما يفيد لو ثبت حصر العلية في الوصف
فان قلت الحكم هو تخصيص الحمد به تعالى فترتبه على الوصف يشعر بعلية الوصف للحصر والتخصيص
قلت فح لا يشعر الوصف بطريق المفهوم المخالف على ان غيره ليس يحمده صفته لا [illegible]

لان الحمد بل نفس الوصف دل على ذلك نقائض ولكن ان تحمل اجراء هذه الاوصاف
عليه ليتميز بها عن سائر الذوات ويتعين كمال التعيين فيتاتى له ان يخاطبه بتخصيص
العبادة والاستعانة به وطلب الصراط المستقيم قوله وللاشعار من طريق المفهوم
فيكون فيه تأكيد لما صرح به من تخصيص الحمد به تعالى واما الدليل على ما بعده فهو ما صرح
به من تخصيص الحمد ففي قوله ليكون دليلا نظر قوله ليكون دليلا على ما بعده من حصر
العبادة بل على ما قبله من تخصيص الحمد قوله لبيان ما هو الموجب للحمد الحمد لا يكون
الا على الجميل الاختياري والوصف الاول يفيد الجميل والثاني والثالث الاختياري
فلابد من بيان فارق بين الوصف الاول والثاني والثالث حتى يظهر كون الاول
بيانا للموجب دون الاخرين ولعل ذلك ان السبب للحمد هو الجميل والكون اختياريا
هو شرط سببية لكون الاول سببا لا يوجد الحمد بدونه ويكون الثاني شرطا ربما يسقط
حيث يحمد بجميل غير الاختياري تجوزا عليه لتنزيله منزلته كما يحمد على صفاته الذاتية
قوله متفضل بذلك مختار فيه لانه لا يوصف بالحمد بغير المختار قوله والرابع
لتحقيق الاختصاص اي اختصاص الحمد وفيه ان اختصاص المأمور به في يوم الدين لا يوجب
اختصاص الحمد به لجواز ان يحمد على ما في غير هذا اليوم قوله وتضمين الوعد للحامدين
والوعيد للمعرضين فيه انه لا دخل له فيما هو بصدده من تفصيل ما اجمله سابقا في بيان
وجه اجراء الصفات عليه تذكرة كالاجنبي فكان ينبغي ان يقول سابقا او اجراء
هذه الصفات للدلالة على ذلك والحث على الحمد والنهي عن الاعراض ليرتبط به هذا القول
قوله ثم انه لما ذكر الحقيق بالحمد ووصف بصفاته العظام تميز بها عن سائر الذوات وتعلق
العلم بمعلوم معين خوطب بذلك جواب لما خوطب وتميز بها صفة صفات والضمير راجع
الى الصفات وذلك اشارة الى ما رجع اليه الضمير كما اشار اليه بقوله يا من هذا شانه
ونقح ما ذلك عبارة الكشاف حيث قال كانه قيل اياك يا من هذه صفاته نخص
بالعبادة لانه يفيد تخصيصه بالتخصيص بالعبادة لانه يفيد تخصيصه بالتخصيص بالعبادة وهو
غير مراد ويوهم ان تعليق العبادة على الصفات لا على كونه حقيقا بالحمد ايضا قوله
ليكون اول على الاختصاص لان في اياه نعبد يستفاد الاختصاص من غير استدلال
عليه وفي قوله اياك نعبد دعوى الاختصاص مع الاستدلال عليه وفيه تعليق الحكم بالاوصاف
وعدل عما ذكره في الكشاف انه ادل على ان العبادة له لاجل ذلك التميز
لان الحكم المعلق تخصيص العبادة لا العبادة وفي وجوه كونه اول على الاختصاص انه
انه كما يزيد بين المختص به يكون العبادة اول على الاختصاص قوله ثم ان الكلام
فصله عما قبله بعد ما بينهما فكانه لا مناسبة بينهما بناء على علو رتبة هذا الكلام ثم

مبادي حال العارف ما ذكره واواسط الايمان ما بالشرع وما لا طريق للعقل اليه
الا من جهة الوحي من رجاء وعده وخوف وعيده وقد تضمنه مالك يوم الدين فلم يثبت
النظم اواسط حاله وقد فات المفسر قوله فيراه عيانا ولا يرى اغياره اعيانا بل
اعراضا ومظاهر لا يستند اليها شيء حقيقة فيخصه بما يخصه قوله ومن عادة العرب الخ
الى نكتة عامة للالتفات تجري في جميع مواقعه بعد الاشارة الى نكتة خصت بالمقام اذ
قد يختص مواقعه بلطائف وقوله تطرية له اشارة الى نكتة بالقياس الى المتكلم وهو
ان فيه اظهار قدرته حيث يجدد الكلام في معنى واحد فهو كمغني يرتب مجوبة كل آن
بلباس آخر وقوله وتنشيطا للسامع اشارة الى نكتة بالقياس الى السامع فهو احسن
من عبارة الكشاف حيث قال احسن تطرية لنشاط السامع ومن اللطائف المختصة
بها بهذا المقام انه جاء بالحمد على ما يليق به وهو انه اظهر الصفات الكمالية والمخاطب
به غيره تعالى لانه لا معنى لاظهار صفاته عليه فاجراء الصفات عليه في ذلك المقام يستحق
طريق الغيبة وجاء في مقام بيان العبادة والاستعانة بطريق الخطاب لالة على ان
العبادة والاستعانة به مما لا ينبغي اظهاره الا عليه لانه يتمحض به الاخلاص ويتبعد
من شوائب السمعة والرياء فكما خص العبادة والاستعانة به خص اظهاره على الغير به
ولو كان السورة بصدره بتقدير قل ويكون تعليما للحمد والعبادة لم يكن فيه
التفات قوله فيعدل من الخطاب الى الغيبة ومن الغيبة الى التكلم وبالعكس فحصل اربع
صور من الالتفات وبقي منه اثنان العدول من التكلم الى الخطاب وبالعكس مثل
من انواع لصورتين ومن الشواهد لهما واقتصر بيانه بيان ما هو النظائر من الالتفات
وهو مذهب الجمهور من الانتقال من اسلوب واقع الى اسلوب آخر على خلاف مذهب السكاكي
وهو الانتقال من اسلوب سواء كان واقعا او لا لكن كان مقتضى الظاهر الى اسلوب
آخر قوله بالاثمد كالحمد موضع ويضم الميم كذا في القاموس وبات عدول من غيبة على صيغة
الخطاب ويتوهم القاصر ان ضميره راجع الى الخلي قوله حرف زيدت لبيان التكلم كونها
حرفا لكونها دالة على معنى في غيره وهو معنى اياه فقوله زيدت اريد به الزيادة الى
اللغوية لا الاصطلاحية والكاف في اريتك حرف خطاب لدلالته على معنى في الكلام
وهو انه ملقى الى واحد مذكر ولم ينقل فيها او الكاف اياه عمدة انه حرف لانه لم يوضع
حتى يكون كلمة نحرفا بل هو لفظ ذكر وسيلة الى التلفظ بالضمير قوله وهو شاذ ولا
يعتمد عليه اعترض عليه العلامة التفتازاني بانه شاذ ولا يقاس عليه لكن لا ينكر شهادته لانه
اياي الى ما بعده ويمكن دفعه بانه ليس مراده بالشذوذ وذلك بل لانه شاذ لم يصدر
عمن يعتد به حيث قال لا يعتمد عليه وهو معنى قول الكشاف فنفي من شاذ فات اليها الحقره

بالتعبير عنه بشيء قوله اقصى غاية الخضوع والتذلل اي الانقياد والطريق المذلل
الطريق المنقاد لغير المتأبي والثوب ذو عبدة ما لا يتأبى في شيء مما يعمل به
ويطيق كل ما يعمل به قوله تصوره ثم يذكر التصديق بفائدته لانه لا يتوقف عليه الفعل
عند المتكلمين بل يكفي الارادة للترجيح قوله ادرج عبادته في تضاعيف عبادتهم
فكلما كان المدرج فيه اكثر كان اوفق بالمصلحة ويمكن ان يكون فائدة النفس
تاكيد كون جميع المحامد له لانه فرع الجمع والاقرب ان يجعل المستكن لجميع العقلاء
من حديث كانوا او مشركين لان المشرك ايضا يعبد الله ويستعينه الا انه لم يعرفه حق
المعرفة وح يكون اقرب اتصالا بقوله اهدنا الصراط لانه لما وجد شركا في العبادة
والاستعانة قسمين طلب الانخراط في سلك بعضهم والنجاة عما يسلكه البعض الآخر
قوله وقدم المفعول به ولان السابق اقتضى الاقبال عليه والخطاب معه فلشدة اقتضائه
الخطاب قدم ما يشتمل على الخطاب فتأمل ولا تقتف رعاية توافق رؤس الآي التقديم
في الثاني والتنبيه على ان العابد ينبغي ان يكون له او للتنبيه على ان العابد ينبغي ان
يكون غرض العبادة منه انها مستندة اليه تعالى من حيث انها صادرة عنه او لحفظ
النفس عن الوقوع في التبجح والاغترار بفعله قوله وكرر الضمير للتنصيص على ان المستعان
به هو لا غير اذ لو لم يكرر لاحتمل الحذف موخرا او تخصيص المجموع دون كل واحد قوله و
اقول يعني اياك نستعين تتميم لاياك نعبد ودفع توهم نشأ عنه فيستحق ان تاخر
فان قلت لما توجه الى المعبود اولا واستغرق فيه ولم ينظر الى عبادته الا من حيث انها
مستندة اليه فكيف تبجح بتجا واعتدا قلت انه بلفظ الابهام يلاحظه عليه ذلك
على انه ما يكون هذه الملاحظة الشريفة موجبا للتبجح ونحن نقول قدم العبادة لانه
مناسبة بذكر الجزاء واخر طلب المعونة لانه اكثر اتصالا بطلب الهداية ولان العبادة
ما طلبها الرب عن العبد والمعونة مطلوب العبد ومطلوبه تعالى مقدم ولان مبدأ الاسلام
تخصيص العبادة ونهايته تخصيص المعونة قوله الواو للحال فان قلت المضارع المثبت اذا
صار حالا فيأبى الضمير وحده واجيب بان الفعلية في تقدير الاسمية اي ونحن اياك نستعين
وفيه انه لا داعي الى القول بالحذف والعدول عن العطف الذي هو الاصل على ان فيه
تقييد تخصيص العبادة واللائق اطلاقه ولا يبعد ان يكون جميع ذلك مقولا ...
المشوب بقول وقيل قوله اهدنا الصراط المستقيم بيان للمعونة المطلوبة فظاهره انه
بيان بيان فاقتضى الفصل لكن يرد ان تقديره السؤال فيبطل على طريق اللغة فالفصل
لشبه كمال الاتصال وفيه ان الاظهر انه لكمال الانقطاع لان شأنية وخبرية اياك
نستعين وليس لك ان تجعل اياك نستعين انشاء لطلب الاستعانة لانه لا يصح عطفه

على الاخبار عن العادة قوله وافراد ما هو المقصود الاعظم توجيه لتخصيص الهداية
بالطلب في مقام الجواب عن قوله كيف اعينكم وليس بيانا لكونه ذكر الخاص بعد العام كما في
قوله حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى لان الطريقة المسلوكة في العطف لا يقال كيف
يكون الصراط المستقيم مقصودا اعظم والطريق ليس مقصودا بل وسيلة قلنا المراد المقصود بالطلب
والمقصود الاعظم بالطلب للسالك الطريق وقد علم في السورة الكريمة على الكل وجه طرق الدعاء
وهو حمد المسئول عنه وثناؤه بما يستحقه وعرض عمل صالح كما جاء في الآثار وفي جابة شرائط
قبول الدعاء الصلوة على النبي فانه يمانع التشهد لان الصلوة عمل واحد وقد يقطع التي
في الدنيا وينبههم على انها طريق السابلة ليس الا وفيه ان طالب الصراط المستقيم ليست مقام
السكنى فلا ينبغي ان يكون المطلب فيه لا ... قوله فاهدوهم الى صراط الجحيم على التهكم
ويمكن ان يكون على حقيقته لانه لما قطعوا بانه لا منزل لهم سوى الجحيم ولا بد لهم من حضورهم
ان يعرفوا طريقها ليسهل عليهم الوصول اليها ويتخلصوا من تعب الطريق التي لا بد في سلوكها
قوله وهوادي الوحش لمقدماته الهوادي المتقدم والعنق كذا في القاموس قوله واصله
ان يعدى باللام او الى فعومل معاملة اختار يقال هذا اذا تم لو كان معنى المتعدي بالنفس
والمتعدي بالحرف واحدا وقد نقل عن الكشاف في حواشي الكشاف ان الاول للدلالة على ...
الى المطلوب ولهذا اختص بالله والثاني لمجرد الدلالة على الطريق فيسند الى النبي والقرآن
وفيه انه يجوز ان يكون زيادة المعنى فيه بعد الحذف والايصال لا يبعد ان يقال الهداية
تتضمن معاني بعضها يقتضي التعدية بنفسه وبعضها التعدية باللام وبعضها التعدية بالى
فانه يشتمل على اراءة الطريق والاشارة اليها وتلويح السالك للطريق فبملاحظة الاراءة
تعدى بنفسه وبملاحظة الاشارة تعدى بالى وبملاحظة التلويح تعدى باللام فخذه
فانه الهام الملك العلام فان قلت الدلالة تتعدى بعلى فكان حق الهداية التي بمعناها
ذلك قلت الدلالة تتضمن الاطلاع فعومل معها معاملة الاطلاع وفي الهداية معاملة
سائر مضاهيها كما عرفت ولا يبعد ان يقال في حذف الجار رفع الحائل بين الطالب
والصراط فتأمل قوله الاول افاضة القوى التي بها يتمكن المرء انه من مقدمات الهداية
وما يتوقف عليه الهداية فلا ينبغي عده من الهداية لزيد اشكال قوله كالقوة
العقلية والحواس الباطنة والمشاعر الظاهرة اسباب العلم عند اهل السنة ثلاثة العقل
والحواس الظاهرة والخبر الصادق وينبغي ان يجعل قوله تعالى الم نجعل له عينين اشارة الى
هذه المرتبة من الهداية والعجب منه كيف غفل عنه مع تنبهه في قوله تعالى وهديناه النجدين
قوله وقال واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى الظاهر انه اشارة الى الثالث
قوله والثالث الهداية بارسال الرسل الظاهر ان ارسال الرسل لانه كنصب الادلة فلا ينبغي

لجعل نصب الاولى نفس الهداية وارسال الرسل سببا لها الا ان يجعل ابلغ للبيان
اي الهداية بمعنى ارسال الرسل قوله بالوحي او بالالهام هذا داخل في انزال الكتب الا انه
اعتبر انزال الكتب بالنسبة الى الامة فلهذا انقابلا فتدبر قوله الا او الدعاء وكذا
الالتماس وتفادته بانه طلب علو وجه التساوي او مع رتبته قوله فكانه يسرط السابلة
سرط كوزج ونصر ابتلعه والسابلة من الطرق المسلوكة والقوم المختلفة عليها ذلك من
القاموس وقيل كان السابلة تبتلع الطريق فعلى الاخير فعال في معنى المفعول كالالة
وعلى الاول بمعنى الفاعل يقال اكلته المفازة اذا اضمرته او اهلكته واكل المفازة اذا
قطعها قوله والثابت في الامام اي مصحف عثمان رض فان قلت مالم يوافق الامام
لا اعتداد به فكيف صار السين من القرآات قلت معنى الموافقة ان يكون من محتملات
رسم الخط او مما يصح ان يؤدى به ما كتبه في اللغة ويصح في اللغة قراة الصاد في الصراط سينا
فلم تخرج هذه القراة من الموافقة بمجرد ان المكتوب فيه الصاد قوله والمراد به طريق
الحق وقيل ملة الاسلام واقول وبالله التوفيق ان القرآن يفسر بعضه بعضا وقد
فسر فيه الصراط المستقيم بالعبادة حيث قال الله تعالى وان اعبدوني هذا صراط مستقيم فالصراط
المستقيم العبادة فينبغي ان يقال خص العبادة به تعالى وخص الاستعانة في العبادة به
وطلب العبادة منه تعالى ولهذا فسر الصراط المستقيم بصراط الانبياء وتابعيهم حيث قال
صراط الذين انعمت عليهم وصح صراط المغضوب عليهم صراط ابليس وجنده وصراط الضالين
صراط من تبع الشيطان من بني آدم كما قال الم اعهد اليكم يا بني آدم ان لا تعبدوا الشيطان
انه لكم عدو مبين وان اعبدوني هذا صراط مستقيم فقابل عبادة الشيطان بالصراط المستقيم
فهو صراط المغضوب عليهم ولا الضالين المقابل لصراط المستقيم فخذ ما اتيتك انه مما القاني
الهام العليم الحكيم قوله بدل من الاول بدل الكل وهو في حكم تكرير العامل من حيث انه المقصود
بالنسبة قال من حيث انه المقصود بالنسبة بتعريف المسند المفيد للحصر المقصود بالنسبة
فيه نوع فائدة وبين المعطوف فانه مقصود بالنسبة مع متبوعه فان قلت فلا يكون في حكم
تكرير العامل بل كانه قال بل اهدنا صراط الذين واي باعث كونه في حكم تكرير العامل
بما اتضح به غاية الاتضاح استغني به عما تمسك به من تكرير العامل في قوله تعالى للذين
استضعفوا لمن آمن منهم فلم تركوه على انه نافش فيه بانه لم لا يجوز ان يكون البدل
مجموع الجار والمجرور ولا يندفع بان بدل الموخر اكثر لانه يدفعه ان التصريح بالعامل قليل
قليل بل اول المسئلة ولا بان البدل من قسم التابع الموقوف ثبات من يعرب باعراب متبوعه
ولا اعراب لمجموع الجار والمجرور لان التاكيد ايضا جعل من اقسام التابع مع انه عد من
التاكيد جاء زيد وان ان زيدا قائم ولا بان البدل تابع مقصود بالنسبة دون ح

بل يكون اصارف العامل انه نفس ... في حكم تكرير العامل بكلمة هو

اما المقصود فقوله من حيث انه المقصود بالنسبة
فيه اشارة الى من تكرير العامل لو انصب الى ... ابهما اخفيه ثم يفهم كونه مقصودا بالنسبة ...
استضعفوا لمن

والله بهذه العلامة التفتازاني حيث قال
ان ... عليه ... تكرير العامل ... وهو
اقل قليل
عبد الرحمن

الكلمات تابع انه لا اعراب لها عند الاول

بجرؤ

قال صاحب الحواشي فيه بحث اذ لا يلايم للمسلم ان يطلب طريق اصحاب موسى وعيسى اصلا كيف ولا يسوغ ان يعمل
بطريقهما اذ كان مخالف لدين الاسلام اقول اقول بقال المراد من طريقهم الاصول الاعتقادية المتفقة
في جميع الاديان لا الفروع المختلفة باختلافها وتخصيص اصحاب موسى وعيسى بناء على شهرة اوة وكثرة
استهما فتامل كازروني

الجرجزءا من المنسوب اليه لان النسبة في التوصيف اعم من التعلق وحرف الجر تعلق
بالفعل لربط مجروره فليكن البدل مقصودا بذلك التعلق قوله وفائدته التوكيد
المقصود منه على طبق تقريح الكشاف انه لم جي بالمبدل منه ولم يكتف بالبدل وتمكين
ان يجعل من فوايده انه لم اعرض عن طلب الصراط المستقيم قوله وفائدته التوكيد بيا
للفائدة العامة لمواقع البدل الا انه على عكس التاكيد المصطلح في ذلك لان ذكر
التابع في التاكيد للتاكيد وذكر المتبوع في البدل لذلك قوله والتنصيص بيان للفائدة
الخاصة بهذا الموقع وعدل عن لفظ الاشعار الواقع في الكشاف الى التنصيص لان الاشعار
بالنظر الى فهم القاصد لان اصل المراد والتنصيص بالنظر الى فهم البليغ الذي هو يقصد
اولا وبالذات المزايا ولا بالنظر الى اصل المعنى الا بالفرح فهو انسب بما نحن فيه قوله هو المشهود
عليه مع ان الظاهر المطابق لعبارة الكشاف هو المشهود له بتضمين الشهادة معنى الاجماع
فكانه قال هو المشهود له المجتمع عليه بالاستقامة ومن الفوايد الخاصة السانحة انه تعريض
بانه المطلوب صراط الجماعة لا صراط الواحد الذي لا يسلك الا منفردا من المجذوبين و
منها ان في البدل اشعارا بطلب ازدياد الاقتداء ايضا بل نقول فيه التصريح بطلب التحفظ
عن طريق اهل الغضب والضلال ففيه تكميل للدعاء ولا يبعد ان يحمل المغضوب عليهم
على الخارجين عن طريق الشرع والضالين على المخطئين في الاجتهاد قوله وقيل
الذين انعمت عليهم الانبياء وهذا يناسب قصد النبي عليه السلام في قراءته فكانه تفسير
على حسب قراة النبي عليه السلام قوله وقيل اصحاب موسى وعيسى عليهم السلام قدم التوجيه
بالانبياء عليه تنبيها على ان هذا التوجيه لا يترجح عليه كما يشعر به بيان الكشاف ولم يسنده
الى ابن عباس رض كما اسنده الكشاف اشارة الى ضعف الاسناد ولم يقتصر على اصحاب
موسى كما اقتصر اشارة الى الخطية في النقل ذو في حمله على اصحاب موسى وعيسى دون المسلمين
نظر الى صدر الاسلام فانه لم يكن طريق مشهور بطريق المسلمين حتى يطلب ويناسب
على هذا ان يراد بالمغضوب عليهم المحرفون من قوم موسى وعيسى عليهما السلام وبالضالين
تابعوهم قوله والانعام ايصال النعمة هذا وان كان مقتضاه تعدية الانعام بالى
الا انه عدي بعلى اشارة الى علو رتبة المنعم واستعلائه على المنعم عليه فكانه ينزل النعمة
عليه من عال قوله والنعمة في الاصل الحالة كما هو مقتضى صيغة الفعلة بالكسر والنعمة
ثانيا بالفتح وتعديته الاستلذاذ بنفسه لجعل السين للعد فمعنى يستلذ ما الانسان
يعد ما لذيذه والمشهور تعديته بالباء لجعل السين للطلب فمعنى الاستلذاذ بالشيء
طلب اللذة به قوله دنيوي واخروي والظاهر انه قصد به المنقابلين اي ما يكون
نعمة في الدنيا فقط وما يكون نعمة في الاخرة فقط فهناك قسم ثالث وهو ما يكون

لان الكلام رب العزة ابلغ كلام ...

لا يخفى ان الفوايد التي السوانح تخص
بجره وذكر البدل سواء كان بطريق الابدال
او على سبيل الاستقلال ... من خواص
الخاصة بالابدال
عبد الرحمن

نعمة فيهما اي الدنيوي والاخروي وهو موقوف الله تعالى فانه يستلذ به الانسان
في الدنيا والاخرة ويحوبه فيهما عن عقوبات فيهما الا ان يقابل المعرفة الدنيوية ويكمله
الى المعرفة الاخروية ويكم بين الموقنين **قوله** والكسبي لا يذهب عليك انه ايضا
قسمان روحاني يشير اليه تزكية النفس وتحليتها وجسماني يشير اليه تزيين البدن الخ
قوله والثاني الى الاخرة يريد به الاخروي ولا يخفى انه ايضا قسمان موهبي كنفح الروح
في الاخرة وتوابعه وكسبي كجزاء الاعمال وايضا روحاني وجسماني كنزهة تجلي الجنة من التنعمات
الحسية **قوله** والمراد هو القسم الاخير وما يكون وصلة الى نيله من القسم الاول فان ما عدا ذلك
يشترك فيه المؤمن والكافر فلا يصلح لتعيين الموصول الذي قصد به المسلمون ولك
ان تريد جميع النعم الدنيوية والاخروية ولا يشترك فيها المؤمن والكافر فان قلت
ما من نعمة دنيوية الا وهو وصلة للمؤمنين الى الاخروية فليس لقوله ما عدا ذلك مصدق
بصدق الحكم المذكور عليه قلت كانه اراد بما يكون وصلة ما جعل وصلة وكثيرا ما لا يجعل المؤمن
وصلة ويضيعه فيشارك الكافر فيه ولو قال وما جعل وصلة لكان اوضح وهذا اذا اريد
بالذين انعمت عليهم المسلمون اما لو كان المراد الانبياء لا يكفي في جعل انعمت عليهم صلة
ارادة ذلك فانه يشترك فيه النبي والامة بل ينبغي ان يراد الانعام عليهم بوحي الاحكام
والامر بالتبليغ والاعلام وكذا لو اريد اصحاب موسى وعيسى بل لا بد من ارادة الانعام
بالاجتناب من تحريف الكتاب ومتابعة المنسوخ فتامل والاحسن ان يراد بالذين انعمت
عليهم بسلوك الصراط غير المغضوب عليهم لسلوك الصراط والله تعالى اعلم **قوله** بدل من الذين
على معنى ان المنعم عليهم اشارة الى النكتة الخاصة بالمقام وهو التنصيص على ان غير المغضوب
عليهم هم الذين يشهد لهم بالانعام عليهم وترك النكتة العامة وهو انه كيد لكمال الاشتهار
وان سياق الاذهان اليه من غير تنبيه **قوله** او صفة له مبينة اذا اريد الانبياء او المسلمون
على رأي من جعل الاعمال داخلة في الايمان او مقيدة على رأي من لم يجعل الاعمال داخلة
في الايمان **قوله** او اجراء الموصول مجرى النكرة جعل الموصول فيما سبق معهودا محمولا على
المسلمين واصحاب موسى وعيسى عليهم السلام قبل التحريف والنسخ او الانبياء ومن غير
التفات الى جعله معهودا ذهنيا لان مقتضى الموصول ذلك ولا يعدل عنه الا لصارف ولان
مقام الدعاء والطلب يقتضي تعيين المطلوب وقدم هنا في الجواب اجراء الموصول مجرى النكرة
لانه انسب بكمال البعد الذي الكلام فيه لان الاشيع فيه استعماله غير متعارف بالاضافة ولانه
جواب جدلي فالانسب تقديمه ليعدل عنه الى التحقيق وقد نبه على انه جواب جدلي من قال اذ كان
من قبيل ما اشتهر المضاف بمغايرة المضاف اليه كان معرفة قطعا فلا يكون من قبيل ولقد امر
على اللئيم يسبني بمعنى ان الجواب الاول جدلي غير مطابق للواقع فلا يرد ما اورده عليه العلامة

التفتازاني انه خارج عن قانون التوجيه لانه جواب جدلي لا يدفعه مخالفة الواقع
ولا يتجه ما قال نعم يرد انه لم يستعمل الذين انعمت عليهم في بعض مبهم حتى يكون مثل ولقد امر على
اللئيم يسبني لانه جواب جدلي لا يلزم ان يطابق الواقع بل يكفيه جواز ارادة معهود ذهني
وان كان خلاف الظاهر وخلاف ما بين سابقا ولا وجه لما قال السيد السند انه مبني على احتمال
جعل الذين انعمت عليهم معهودا ذهنيا ولم يوصيه فيما سبق فلا حاجة الى التمسك باذيال
الجدال الذي هو ثمرة التحير في تحقيق المقال اذ لا يخفى ان حمل الذين انعمت عليهم على معهود
ذهني احتمال مرجوح جدا لم يلتفت اليه فالتمسك به ليس في مقام التحقيق **قوله** كالمحلى باللام
يعبر عن المعرف باللام الذي في حكم النكرة بالمحلى باللام اشارة الى ان اللام فيه ليس الا لمجرد تزيين
اللفظ **قوله** وعن ابن كثير نصبه على الحال نصبه على الحال اذا اريد بالذين انعمت عليهم
غير معين لئلا يتوقف غيرو باضمار اعني اذا اريد معين كما هو الحق وقيل نصبه على الحال يصح
على اي تقدير بجعل الغير بمعنى المغاير وجعل الاضافة لفظية وهو تكلف **قوله** عن الضمير
المجرور ويصح جعله حالا عن الضمير المرفوع اذ المراد وغير المغضوب عليهم عندك وبغضبك
ذلك ان تجعل قراءة الجر حالا لمجرور الجر الجوار وفيه ان جوازه في جوار الجر الى النظام **قوله**
ان خص النعم بما يعم الفئتين اي الكافر والمؤمن فالمراد العموم المفهوم بالمتعلق او نعم
الدنيا كلها ونعم الاخرة كذلك والمراد عموم المفهوم للافراد **قوله** والغضب ثوران النفس
اي هيجان الدم وغليانه لارادة الانتقام واذا اسند الى الله تعالى اريد به المنتهى والغاية
وهو الانتقام ويمكن ان يراد مبدؤه الثوران وهو ارادة الانتقام **قوله** وعليهم في
محل الرفع يقال هذا مسامحة لشدة امتزاج الجار والمجرور والا فالمراد محل الرفع المجرور
المجرور نعم في الجار الظرف بمجموع الجار والمجرور في محل الرفع لانه القائم مقام الفاعل وفيه
بحث لانه لا يسمى الظرف في الا مجازا فلا يسلم انتقال اعراب الجار اليه **قوله** ولا مزيدة لتاكيد
ما في غير من معنى النفي كانه قيل صراط من ليس المغضوب عليهم ولا الضالين وقراءة وغير
الضالين تشهد بجعل لا بمعنى غير فائدة جليلة لم يقل غير الذين غضبت عليهم تبعيدا
للمغضوب عليهم عن ساحة عز ان يذكر معهم كما ذكر مع ان المنعم عليهم اعلاء لقدرهم
او لئلا ينسب شيئا من اسناد الغضب اليه تعالى لانه سبقت رحمته غضبه **قوله** قيل المغضوب
عليهم اليهود اي بعد التحريف والنسخ ولا يبعد ان يكون تفسير الذين انعمت عليهم
باصحاب موسى وعيسى قبل التحريف والنسخ فرع هذا التفسير وقوله لقوله تعالى منهم لعنه
الله وغضب عليه ليس في القرآن منهم والاية في سورة المائدة فكانه كانت النسخة
لقوله تعالى فيهم اي في شانهم فحرف الى منهم وقوله وقد روي اي هذا التفسير مرفوعا الى النبي عم
قوله ويتجه ان يقال المغضوب عليهم العصاة هذا متجه جدا على تقدير تفسير المنعم عليهم بالمسلمين

قوله والجزاء للعمل به اما فان والجزاء للعمل ولم يقل الحق للعمل به لانه الحق لا يجب للعمل
بل يكفي المجتهد الخطأ والخطأ والصواب كله جزاء لانه يثاب به ثم اقول والاشارة ايضا للاجتناب
عنه واليه الاشارة بقوله تعالى فالهمها فجورها وتقويها وقوله تعالى وهديناه النجدين
ذلك ان يجعل معرفة الجزاء للعمل به مثلا له بان تريد بمعرفة الجزاء معرفة الشرع من الاوامر
والنواهي والاباحات للعمل به والتمسك به وبعد الفراغ من توضيح تفسير ايتهم للفاتحة
والقاء ما وبان ما فيه اشارة اذ كلك ما الهمني الله في تفسير فاتحة كتابه عسى ان يكون
ذخرا لي في سلوك الصراط المستقيم الى الجنة النعيم ونيل لقاء الرؤف الرحيم ابد الابدين
وهو انه تعالى افتتح كتابه بهذه السورة تعليما لاداب قراءة كتابه والاشتغال به وهو ان
يحمده اولا بما يفيده عظمته في نفسه بحيث يجذبه عن كل ما سواه ويحضره في ساحة عز قطعه
فان القراءة قراءة ما خاطبه به تعالى وشرفه بعز المخاطبة فينبغي ان يجعل نفسه اولا متوجه
اليه قائمة في مقام الخطاب فاذا صار اهلا لذلك يخاطبه بخضوع خضوعه كما افاده
الانجذاب بكمال التحميد وبحصر الاستعانة فيه ويطلب منه هداية الصراط المستقيم لان القرآن
هو الذي وصفه تعالى بانه يضل به كثيرا ويهدي به كثيرا ويعوذ به من صراط المغضوب
عليهم الذين سموه سحرا وشعرا وكلام المخلوق بل المجنون وعن صراط الضالين الذين
يخطئون في الاجتهاد ويحرفون في فهم مقاصده لعدم توفيق الله لهم والله تعالى اعلم وهذا
سمي سورة الصلوة لان الصلوة للتوجه اليه عما سواه بالكلية وهذا من شان هذه السورة
ولهذا افترضت في الصلوة ثم لا بد من ستر العورة في الصلوة في ظاهر الشرع لا بد
من الاعراض بالكلية عما سوى الله فان العورة في الباطن هو التعلق والاشتغال
بما سواه وستر عورة التعلق بالتقوى وهو الاعراض عما سواه وعسى ان يكون
هو مفهوم من حصرهم انه يفهم معاني كتابه من عنده من قوله تعالى يا بني آدم خذوا
زينتكم عند كل مسجد لان الزينة هو اللباس كما قال لباسا وريشا ولباس التقوى
هو خير اللهم اجعلنا من الذين انعمت عليهم بفهم كتابك الكريم القرآن
العظيم وصل على من دعانا الى الصراط المستقيم وارفع درجات صحبه وآله في النعيم
قوله امين اسم الفعل الذي هو استجب اي اسم لهذا اللفظ وهذا هو المشهور بين النحاة
وحقق بعضهم انه ساكت وقيم الكافة وراء هم اسم بمعنى المصدري ومفعول على المصدرية
من الافعال المحذوفة ابدا **قوله** وعن ابن عباس سالت رسول الله صلعم عن معناه
فقال افعل جعل تفسيره باستجب اصلا ورواية ابن عباس عن النبي تقتضي ان يكون
معناه افعل لعدم الثقة بالرواية واشتهار تفسير النحاة وما روي يدل على انه يطلب
لطلب الكف لا الطلب عدم الفعل والا لكان آمين في مثل قولنا اللهم لا تهلكنا

لا تفعل

لا تفعل وينبغي ان يعلم ان معنى آمين استجب دعائي وافعل هذا الفعل على ان المفعول
داخل في معناه ولهذا قال ابن مالك انه لازم في معنى المتعدي **قوله** بني على الفتح كاين
لالتقاء الساكنين والعلة لا تقتضي الا البناء على الحركة واختار الفتح للخفة في لفظ يكثر استعماله
جدا ولئلا يكون مستعقبا للفتح نفاذ لا **قوله** قال ويرحم الله عبدا قال امينا اوله يا رب لا
تسلبني حبها ابدا وقال امين تراه الله ما بيننا بعدا امين متعلق بما بعده وقدم
للاهتمام في طلب الاجابة واوله تباعد عني فطحل اذ سألته وروي اذ لقيته في القاموس
هو كجعفر وقنفذ اسم رجل **قوله** وقال انه كالختم على الكتاب قيل وجه الشبه انه يحفظ
الدعاء عن فساده والخيبة كما ان ختم الكتاب يمنع عن فساده وظهوره على الغير ويمكن ان يقال
يمنع الدعاء عن عدم الوصول الى الله تعالى كما ان الختم يمنع الكتاب عن عدم الوصول الى
المكتوب اليه لانه لا يظهر على الغير فيكتمه عن المكتوب اليه لمصلحة له فيه وان يقال يوجب الاعتداد
بالدعاء كما ان ختم القاضي على الكتاب يوجب الاعتداد به **قوله** وفي معناه قول علي رض
وتفسيره للحديث وانه كالختم للفاتحة باعتبار دعاء فيه ويمكن ان يقال اراد انه في معنى
الحديث قول علي لان قول الصحابي فيما لا طريق الى معرفته الا خبر النبي عليه السلام في قوة
المرفوع الى النبي عم **قوله** واذا قال الامام يقول آمين جملة حالية اي الملائكة تقول آمين
حال كون الامام قائلا له فلا يشكل انه لا يظهر وجه الفصل بين قوله فمن وافق تامينه
تامين الملائكة وقوله فان الملائكة تقول آمين **قوله** عن وائل بن حجر بالحاء المهملة المضمومة
والجيم الساكنة والراء **قوله** لم يقل روي بالتانيث توجه بان مثلها في تقدير سورة
مثلها وبان المثل اكتسب التانيث من المضاف اليه ورد الثاني بما قال الرضي ان المضاف
يكتسب التانيث من المضاف اليه اذا صح حذف المضاف واسناد الفعل الى المضاف اليه كما في
سقطت بعض اصابعه اذ يصح ان يقال سقطت اصابعه بمعناه **قوله** قلت بلى يا رسول الله
قال العلامة التفتازاني لا بد من تقدير قال ابي قلت بلى يا رسول الله وقال المحقق الشريف
بهذا التقدير يصير المعنى قال ابي في جوابه عم قلت بلى يا رسول الله فتقديره قال ابي يوجب
زيادة وقلت فالتقدير وعن ابي انه قال قلت بلى فكانه لما ذكر انه روي عنه عم كذا
سئل سائل ماذا روي عن ابي فاجاب بانه روي عنه انه قال قلت لكنه اختصر في العبارة
ونحن نقول لا حاجة الى التقدير لان الظاهر ان ابيا تيرا جاب بقوله بلى يا رسول الله شوقا
الى بيانه عم وان كان المخاطب ابيا ليعلمه بان المخاطب له عليه السلام في مثله غير متعين
وانما وقع الخطاب معه اتفاقا **قوله** والقرآن العظيم حمله على الفاتحة لان القرآن يطلق
على الكل والجزء ولانه ام القرآن ومجمل تفاصيله والحديث يدل على انه افضل سورة القرآن
ثم هذا حديث صحيح وان حكم المحدثون بوضع الاحاديث المروية عن ابي في فضائل السور

وكانهم عنوا وضع اكثرها وانما حكموا بالوضع لاعتراف راويها بالوضع احتسابا لما رأى

اشتغال الناس بالاشعار وفقه ابي حنيفة وغير ذلك واعراضهم عن تلاوة القرآن وحفظه

وعامة المفسرين اوردوا الفضائل في اواخر السور ليكون حثا على مطالعة تفسيره

وموجبا لكمال الرغبة فيه وقال الكشاف اوردتها في اوائل السور لانها اوصاف للسور والصفة

الشيء بعده ويمكن ان يقال من فوايد ذكرها في اخر ذلك انه على طبق ما جاء به النبي عم فانه كان

يبلغ القرآن ثم ينبه على فضيلته **قوله** لن تقرأ بحرف منها الا اعطيته فان قلت هذا

مشترك بين جميع القرآن قلت لا بل يجوز ان يختص بمجيئه في الحديث بيان انه يحفظ

انه تعالى قراءتها عن الاحباط على انه يجوز ان يرجع ضمير اعطيته الى واحد منها فيكون التقدير

لن يقرأ حرفا من واحد منها الا اعطيت ثواب الجميع ولا يبعد ان يكون التعبير عنهما بنور

لكونهما موجبة للنور ويكون ضمير اعطيته للنور **قوله** ليبعث الله عليهم العذاب حتى نقضيا

يدل على ان القضاء يغير الآن يراد بالمقضي المقضي على تقدير عدم قراءة صبي من صبيانهم

الفاتحة وفائدة قوله حتى نقضيا انه ليس لتخويفهم ليتوبوا ويرجعوا والكتاب كرمان

المكتب جمعه كتاتيب وجمع كاتب كذا في القاموس وفي الحواشي الشريفية على الكشاف

خطأ المبرد اطلاقه بمعنى المكتب ورد بان الليث نقله فاطلاق على المكتب

اما حقيقة للاشتراك او مجاز في المحل **قوله** وتسابر الالفاظ التي يتهجى بها في القاموس

الهجاء تقطيع اللفظة بحروفها وفي الاساس تهجيت تعديد الحروف فعلى هذا يكون معنى قوله

يتهجى بها يقطع الكلمة بحروفها بسببها او يعدد الحروف بسببها بلا احتياج الى تجريد عن

بعض المعنى او اعتبار زايد في المعنى وتضمين لمعنى الاتيان اي يؤتى بها مهجوة

والسيد السند ادعى ان التهجي تعديد الحروف باساميها فلا بد في ذكرها من تضمين

او تجريد لكن سنده في ذلك عبارة الكشاف فيما بعد ان الالفاظ بها اي بالحروف

غير متهجاة لا تحلى بطائل فان المراد غير معدودة باساميها الا غير معدودة مطلقا

وليس لسند ما يقاوم بيان كتب اللغة على انه غير محكم لجواز ان يراد بقوله غير متهجى

باساميها بحذف بقرينة المقام **قوله** مسميات بها الحروف التي ركبت منها الكلم فحق

عبارة الكشاف وهي مسميات الحروف المبسوطة التي منها ركبت الكلم بزيادة المبسوطة

المنثورة المتفرقة وكأنه حذف المبسوطة لانه لا فايدة لها في البيان اذ لا حرف

ركبت منها الكلم الغير المبسوطة وليس كذلك اذ بدون ذكر المبسوطة يتوهم

العبارة انها اسماء الحروف باعتبار وقوعها في الكلم فقدر الا انه احسن في

تاخير قوله منها اذ لا ينحصر في الكلم فيما تركبه من المادة والهيئة ودعوى ان معانيها

الحروف لا طريق اليه الا التتبع فلم يستدل عليه وجعل الاستدلال بقوله لو كانها

في حد الاسم

سورة البقرة

في حد الاسم على تجرد دعوى الاسمية وذكر الحد وهو المعرف الجامع المانع لانه

ما لم يكن المعرف حدا لا يدل على ان كل داخل فيه من المحدود ولكن فيه بحث

وهو ان كونه حدا يتوقف على معرفة ان هذه الالفاظ الداخلة فيها اسماء فيدور

الا ان يقال كون حد الاسم حدا يعرف باجماع النحاة على كونه حدا حيث بذلوا الجهد

في تصحيح جامعيته ومانعيته **قوله** واعتوار ما يختص به فيه ان كون هذه الامور

الجارية على هذه الالفاظ مختصة بالاسم موقوف على معرفة ان هذه الالفاظ اسماء

فكيف يستدل عليه قلت الاختصاص مجمع عليه على ان من عادتهم الحاق ما يشذ ذلك

طائفة من الالفاظ في التصرفات بها وان ادى الى التكلفات بضيق عن تحملها

الطباع فضلا عن ان يصفوا عن شائبة تكلف ويدخل في قوله ونحو ذلك

جميع ما لا يوجد في الحرف وان كان مشتركا بين الاسم والفعل لكون الشيء مسندا

لان المقصود تجرد نفي كونه حرفا ولذا عد الكشاف من جملة ذلك الامالة وذلك

ان يجعل الدعوى في كلامه خصوص الاسمية على ما هو ظاهر فيختص نحو ذلك بما يختص

نحو ذلك بما يختص الاسم مطلقا **قوله** وبه صرح الخليل وابو علي ونقل تصريح الخليل

سيبويه مقبلا عليه بل لتصريحهما من غير لحاق انكاره عن احد من ائمة النحو عبرة

الاجماع **قوله** وما روي ابن مسعود اشتغل بدفع ما يتوهم معارضا للاستدلال به على

كونها اسماء وهو ما رواه ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم لانه اهم من دفع

ما ذكره الكشاف معارضا من الاطلاق المتقدمين اسم الحرف عليها لانه لم يبين ما صدر

عن مشكاة النبوة وما صدر عن بعض الائمة الا ان ظهور ان اسم الحرف القابل

للاسم والفعل او مجرد لا يتوهم كون الحرف في عبارته عليه السلام بهذا المعنى

لم يلتفت اليه الكشاف **قوله** فله حسنة اي فله عمل صالح وقوله والحسنة بعشر

امثالها اي تجازى بعشر امثالها **قوله** لا اقول الم حرف بل الف حرف يحتمل ان يكون

مراده صلى الله عليه وسلم بالف مسماه لالفظه فذكر اول حرف في كل من الاسماء الثلاثة

المشتملة عليها الم تنبيها على ان المراد بالحرف الحروف التي ركبت منها الكلمة **قوله**

ولعل تسميته باسم مدلوله لا اشتباه في ان المراد بقوله صلى الله عليه وسلم حرف في

الهجاء لا اساميها فليس في تسميته باسم المدلول وكذا المراد بقوله بل الف حرف ولام

حرف وميم حرف على ما بينا في قوله عم لا اقول الم حرف يشعر بانه اراد انه لا اعد

المركب حرفا بل كل كلمة فيجب ان يكون قوله من قرأ حرفا بمعنى من قرأ كلمة فلا يتم ايضا

ان التسمية بالحرف تسمية باسم المدلول اذ ليس كل كلمة من القرآن مدلولها الحرف

وانما الحرف مدلول قليل من كلماته فلو بنينا على ان المراد بالحرف الكلمة على

المور التهجي في نوايح الذي الفاظ حروف

لا اقول الم حروف فالوجه في اطلاق الحرف على الكلمة تنزيلها من الجملة منزلة الحرف من المركب فالوجه ان يعرف قوله لا اقول الف لام ميم حروف اى معنى نفى القول بكون كل كلمات الف لام ميم وفاد الافراد اى لكون كل حرف من تلك الكلمات حرفا فيكون اطلاق الحرف على حقيقته اللغوية قوله ولما كانت مسمياتها حروفا وحدانا اى الوحدان جمع واحد كالركبان جمع راكب يعني لما كانت مسمياتها حروفا وحدانا وهي مركبة امكنهم رعاية لطيفة في التسمية فلم يغفلوها لانهم البلغاء الذين فطروا على سليقة البلاغة ولا يمكنهم مخالفة فطرتهم ولم يغفلوا هي مركبة من ثلثة احرف كما قال الكشاف احترازا عن اللغو في البليغ اذ لا مدخل في تلك اللطيفة الا لمجرد التركيب فان قلت فهم المعنى بعد فهم اللفظ فالاقرب من هذه الحالة للفظ ان يذكر مسمياتها هذه الاسامى في اوائلها قلت نعم الا انه لما كان هذه المعاني مما يفهم قبل المعنى كيف وهي اجزاء للالفاظ لم تسقط عن فطرتهم وجعلت مفهومة قبل المعنى فكن دقيق النظر لئلا تتخلف عن المغيبات بعد العجز وان لست بنفسك من ارباب النطق ويمكن ان يقال للطيفة في جعل المسميات في صدر اسمائها التنبيه على ان مسمياتها ليست ساكنة بل ما يمكن الابتداء بها وما لم يفتهم لم يهملوا شيئا من الحركات بل حركوها تارة بالفتح وتارة بالكسر وتارة بالضم اشارة الى انها قابلها وجعل الفتح الذى هو الاخف اغلب من الكسر الذى هو في مرتبة الوسط والضم الذى هو اثقل قليلا قوله واستعيرت الهمزة مكان الالف هذا اذا كانت الالف لمجرد حرف اللين اما لو كان مسماها الهمزة ايضا فاللطيفة مرعية فيه ايضا بقدر الامكان ولما استعاروا الالف الهمزة لم يمكنهم رعاية تلك اللطيفة بلا تكرار في تسمية عدلوا الى الهاء التي تنقلب اليه الهمزة في اول الكلمة كما يقال في اياك هياك قوله وهي ما لم تلها العوامل معنى الجمعية غير وارادوا ربت نظرا الى الواو فان كل حرف يقرب عاملا والا وضح ما خلت عن العوامل لان الاولى في العامل المعنوى غير ما الوف قوله لفقد موجبه اى موجب الاعراب وهو العامل فان العامل ما اوجب كون اخر الكلمة على كيفية مخصوصة وبريد بالمقتضى الفاعلية والمفعولية والاضافة وقوله لكنها قابلة اياه يعني الاعراب والحكم بكونها خالية عن الاعراب حق واما كونها موصوفها موقوفة مطلقا ففيه توقف اذ لا يمكن ذلك في قولك ميم او لام الرجل فاذا ذكر المضاف اليه في مقام التعداد قوله خالية يعني مع السكان اخرها ليس لها محل الاعراب

قوله مجموعا فيها بين الساكنين ولا باس بالجمع بين الساكنين في الوقف اصلا واما غير الوقف فلا يجوز الا على حده فلذلك لا تجد كلمة مبنية على السكون فيما يجتمع فيه ساكنان هذا على ما هو مقتضى كلام الزمخشرى واما عند ابن الحاجب فالكلمات التي لم تناسب مبني الاصل اذ لم تل العامل ساكنة الاعجاز وصلا ووقفا ويجوز فيها التقاء الساكنين مطلقا كما ذكره في الشافية قوله فلو كانت من عند غير الله لما عجزوا عن اخرهم اى لما عجزوا كلهم قيل وجه افادة عن اخرهم العموم ان عن بمعنى من والمعنى من اخرهم الى اولهم واورد عليه ان الظاهر من اولهم الى اخرهم ويمكن دفعه بان عجز الكل انما يظهر بمشاهدة عجز الاخر وتذكر عجز السابق اما الاول فاثبته بالبيان على طبق ذلك والاظهر ان يقدر التركيب بانهم عجزوا عجزا متباعدا عن اخرهم وتجاوز العجز الى اخرهم وبلوغه غيرهم يوجب عموم العجز لهم عموما واضحا هذا وههنا بحثان احدهما ان اعجاز القرآن ليس لتركيب الحروف بل تركيب الحروف على ما تداولوا بينهم انما هو من تركيب الكلمات فعنصر الكلام البليغ وبسيطة الكلمات فايقاظهم بان حروف الكلمات ما هو عندهم لا يليق بالتنبيه بل اللايق به التنبيه على ان الكلمات هي ما عندهم فتركيبها من عند الله حسن عجزوا وثانيهما انهم في مقام التحدى غير غافلين عن ان هذا من جنس كلامهم ولو لم يكن من جنس كلامهم فلا حاجة الا الايقاظ ويمكن دفع الثاني بان المراد التنبيه على هذا الاستدلال على انه من عند الله ويمكن ان يقال لا ايقاظ لدفع وهمهم وتحيرهم في بلاغته لعجزوا على التحدى فيفتضحوا ويتوروا بانه من عند الله وهو بمكانات الافتتاح اعجازهم بتعداد الحروف كاعجازهم بتركيب الكلمات ومنها التنبيه على ان حروف القرآن ايضا مقصودة بالانزال متضمنة لاشارات يختص بها الخواص ويتعلق ان القارى يثاب بالحروف لا بالجمل او بالآى او السور فقط التنبيه على ان النبي اى شانه ان يتعلم حروف الهجاء فتعليمه لنا علوم الدين تفضل من انه في شانه والله تعالى اعلم او التنبيه ان المنزل ما هو من جنس المركب من هذه الحروف لا الكلام النفسى ودفع التوهم ان تاليف هذا الكلام من مبلغ الكلام النفسى جبريل كان او النبي اذ امتناع قيام الكلام اللفظى به تع يوهم ذلك قوله فاما من الامى الذى لم يخالط الكتاب جمع كاتب والاستبعاد والاستغراب انما تم لو لم يكن مخالطة اهل مكة مظنة انه عرف منهم اسماء الحروف منهم ولم يكن فيمن خالطه من يعرف اسماء الحروف قوله هي تقطعت مسامى حروف المعجم اى حروف الاعجام على ان المعجم مصدر اى حروف من شانها ان تعجم اى تنقط كذا في القاموس وكانه جعل المعجم مصدرا للثلاثى

من اضافة الموصوف الى الصفة وقد يجعل المعجم اسم مفعول ويجعل التركيب من قبيل صلوة الاولى اى حروف الخط المعجم وهو الخط الذى اختص بنقط اكثر حروفها من بين ساير خطوط الامم وجعل الازهرى التركيب من اضافة الموصوف الى الصفة ونقل عن الليث ان الحروف المقطعة سميت اعجمية غير مفهمة لمعنى وقد شاع فى كلام المصنفين تخصيص المعجمة بالمنقوطة وتسمية المنقوطة بالمهملة

قوله ان لم يعد فيها الالف وفا براسها بل عدّ مع الهمزة وفا وسمى الكل بالالف وفيه ان الهمزة اسم مستحدث فلو جعل الالف وفا براسها ايضا فلا اسم لمسمى الهمزة فى زمان نزول القرآن فالواقع فى فواتح السور نصف اسامى الحروف على كل تقدير ويمكن ان يتكلف ويقال اراد ان المذكور فى فواتح السور نصف اسامى جميع حروف المعجم ان لم يعد فيها الالف وفا براسها كما هو مقتضى الاقتصار على ثمانية وعشرين اسما ومبنى التسمية على التوسع وعدم التحقيق وعدم النظر الى تفاوت بين الهمزة والالف وجعلها تسعة وعشرين مبنى على التحقيق والتمييز بين الامور المتشابهة فهذا من الالى الاعجاز بليغ ثم المستفاد مما سبق ومما ذكرنا ان الالف مشترك بين الخاص والعام فقد راعوا فى وضع الاسم التشابه حيث سمى الهمزة والالف باسم واحد والتمييز بوضع الاسم للالف خاصة وبنهوا على كثرة الالف وقلة الهمزة بذلك حيث لم يسموا الهمزة باسم خاص

قوله مشتملة على انصاف انواعها الانوقة مما بين ارباب الادبية بين استعمال الانواع والاجناس فليس عدوله عن الاجناس فى الكشاف لنقصان فيه والاشتمال على انصاف الانواع باعتبار الاكثر والا فقد يشتمل على ثلثى نوع كما فى حروف الصفير وهى الصاد والسين والزاى والذلاقة والحلقية وقد يشتمل على تمام النوع كحروف الغنة وهى الميم والنون الساكنة والحرف المكرر وهو الراء ومن دقايق هذا الافتتاح انه لما ذكر من المستعلية نصفها الاقل تدورك بذكر الاكثر من المنخفضة ولما ترك من الحروف القلقلة التى هى قليلة الاستعمال اكثرها تدورك ذلك بذكر ثلثى حروف الحلقية التى هى كثيرة الوقوع فى الكلام ولما ذكر من حروف الذلاقة اربعة تدورك ذلك بالترك من مقابلها حيث ذكر من اثنين وعشرين عشرة

قوله سيستخصك خصفة هذا هو المشهور فى الكاس خصفة بن قيس بن عيلان ولم يذكر فيه دلالى الصحاح شحث وفى القاموس شحث كلمة سريانية يفتح بها الغاليق من غير مفتاح ولا يبعد ان يكون شحث ماخوذا منه اى سيستفتح مغاليقك بلا مفتاح خصفة اسم اه ستلتحك قوله

الاقط شيئة وحرك ككتف ودجل وابل شئ يتخذ من المخيض الغنمى اقط الطعام عمله به فذا ناطعة ايام دونه عرة
قاموس

ومن البواقى الرخوة ولم يقل من الرخوة كما فى الكشاف لئلا يذهب الوهم الى ما هو المشهور من الرخوة فى القسمة الثلاثية اعنى الشديدة والرخوة وما بينهما وكان الاولى ان يترك البواقى فى المجهورة ليكون هذه الفائدة هناك فى غاية الظهور قوله اقطك اى اضرفك او اطعمك الاقط قوله حمس على نفره اى شجع قوله قد طبج بالجيم كفرح حمق والطبج استحكام الحماقة والضرب على الشئ الاجوف قوله ومن اللينتين من اصناف الحروف اللينة كان فى المفصل اللينة حروف اللين فينبغى ان يقول ومن اللينة ثلثها اذ ليس فى كراثا ذكر نصف النوع الا ان يقال الالف من جوف الحلق والواو والياء من جوف الفم فالالف ليس من نوعهما ولذا اخص باسم الهاوى قوله وهى احد عشر على ما ذكره سيبويه واختاره ابن جنى وفى المفصل الزمخشرى جعله خمسة عشر وهى حروف استنجده يوم صال زط قوله اجد طويت منها اى كتمت منها قوله واللام فى اصيلان الاصيل العشى جمع اصلان كغفران وتصغير اصلان اصيلان نادر وربما قيل اصيلال قوله والقاف فى جادف الجدف محركة القبر كالجدث الذى هو اصله قوله فى تروغ الدلو تروغ الدلاء ما بين العراقى الواحد ثرغ وثروغ زيد كفرح اتسع مصب دلوه والفرغ مخرج الماء من الدلو من العراقى فاصل ثروغ فرغ واصل ثروغ ثوروغ قوله والعين فى اعين فى اين فيقال اعين كان زيد قائما فى اين كان زيد قائما قوله والباء فى باسمك فى معنى ما اسمك قوله الهمزة من الحروف الثمانية والعشرين كما يدل عليه قوله من الثلثة عشر الباقية بناء على ان لا يعد الالف وفا براسها بل جعل مع الهمزة وفا والاولى الالف لئلا يتوهم كونها تسعة وعشرين ثم جعل الزمخشرى ادغام الهمزة فى تحقيق الهمزتين اذا التقتا وجعله لغة ردية ومع ذلك حصره فى النحو فى قولك سأل ورأس فلا ينبغى اعتبارها فى لطايف الاعجاز قوله والهاء قال الزمخشرى فى المفصل الهاء يدغم فى الهاء وقعت بعدها او قبلها كقولك فى اجبه حاتما واذبح هذه اجبحاتما واذبحاذه وجبهه كمنعه رده على ما فى القاموس قوله والعين فى المفصل ان العين يدغم فى الحاء وقعت قبلها او بعدها كقولك فى ارفع حاتما واذبح عتودا ارفحاتما واذبحتوا وقد روى اليزيدى عن ابى عمرو ومن زحزح عن النار فادغام الحاء فى العين قوله والحاء فى المفصل ان كلام الخاء والعين يدغم فى الاخرى فيقال اسلخمك واد مخلقا فى اسلخ غنمك وادمغ خلفا قوله والراء فى المفصل الراء لا يدغم الا فى مثلها كما فى واذكر ربك وفيه ان الطاء والدال والتاء والظاء

ويمكن ان يقال ان في الاربعة عبارة المصر الزاي والشين المعجمة فلا يلزم التدافع بين اقوال
المص ويكون المذكور نصفها الاقل وهو الميم الاربعة سهل صلاحی

والذال والشاء ستها يدغم بعضها في بعض ان الصاد والزاي والسين يدغم
بعضها في بعض **قوله** والواو الواو يدغم في الياء كما ظني وري **قوله** نصفها
الاقل لظ نصفها الاكثر لانه ذكر الهمزة والهاء والعين والصاد والطاء والميم
والياء والراء ومع ذلك لا يتم ما ذكره من النكتة في ذكر الاكثر من الثلثة عشر لانه
ذكر مما لا يدغم ايضا الاكثر بل نقول بين هذا القول وكلامه في الثلثة عشر الباقية
وكلامه في الاربع تدافع لانه يجب ان يجعل قوله والزاي والسين المنقوطتين
فيكون غير المنقوطة مما يدغم في مقاربه بحكم قوله في الثلثة عشر وهما يدغم فيهما فان جعل
الراء والسين في الاربعة التي جعلها مما لا يدغم في المقارب غير المنقوطتين يكون المذكور
اكثر من النصف وان جعل احدهما غير منقوطة لا يكون مما لا يدغم في المقارب **قوله** ومن
الاربعة التي لا تدغم فيما يقاربها مما لا يدغم فيما قاربها ويدغم فيه ما قاربها الباء فيكون
من هذا النوع نصفه الاول **قوله** ولما كانت الحروف الذلقية الخ اعلم ان ما عدا الستة المصمتة
فان في المفصل ان الذلاقة الاعتماد على ذلق اللسان وهو طرفه والاصمات انه لا يكاد
تبنى منها كلمة رباعية او خماسية معراة من حروف الذلاقة فكانه قد صمت عنها هذا و
يتجه عليه ان الاعتماد في الميم والباء والفاء ليس على ذلق اللسان بل على الشفة خاصة فالوجه
ان تسمية هذه الحروف حروف الذلاقة ان الذلاقة سرعة النطق وهو انما يكون بطرف
اللسان والشفة على ما قال غيره في القاموس والصحاح والجاربردي ان هذه
ان هذه الحروف حروف الذلاقة وهي قسمان ذولقية يعتمد فيها على طرف اللسان
وشفوية يعتمد فيها على الشفة وبالجملة لم يستم الجمع ذليقة غير القاضي وكانه اراد
بالاعتماد على ذلق اللسان الاعتماد عليه حقيقة او حكما فان الشفوي والمعتمد عليه
متقاربان ولتقاربهما سمي الكل ذليقة ثم اعلم ان في اختيار اربع منها التنبيه على ان
الرباعي فما فوقه لا يخلو عنه كما نقلت من المفصل واختيار الاربع من حروف الحلق
لانها تقابل تلك الحروف في المخرج **قوله** ولما كانت ابنية المزيد لا تجاوز عن
السباعية الاولى لا تتجاوز السباعية لان تجاوزه بعض عفي عنه قوله من الزوايد
العشرة لا يناسب ذكر السبعة لان كون المذكور سبعة مبني على عد الهمزة والالف
واحدا او على هذا الزوايد تسعة **قوله** سبعة احرف منها ذكر منها ستة ترك **قوله** ولو
استقريت الكلم وتراكيبها ففي اختيار ما تنبيه على ان المنزم في تراكيب القرآن كلمات
هي اكثر استعمالا فهي في نهاية الفصاحة كما ان وكيب تهمانا في نهاية البلاغة وفيه
بحث لانه اذا كان الملتزم ذكر ما هو اكثر استعمالا لا يثبت كثير من النكات التي دلت
على الاعجاز بناء على ان كثيرها من الالفاظ مستغرب لان اعتبار النصف الاقل من

القلقلة لانه الاكثر استعمالا لا القلة القلقلة وليس النصف الاكثر مما يدغم في
المثل والمقارب والنصف الاقل مما لا يدغم الا في المثل لان الادغام يوجب الخفة
والفصاحة بل الالتزام ما هو اكثر استعمالا ولا يثبت ان اختيار الشفتين من
الذليقة والحلقية لكونهما كثيرة الوقوع في الكلام بل لا يجاب الالتزام ما هو اكثر
استعمالا من كل نوع ذلك وكذلك ايراد السبعة من الحروف الزوايد **قوله** و
ذكر ثلث مفردات في ثلث سور ذكر ثلث مفردات للتنبيه على انها توجد في الاسام
الثلثة كق ون وص وضربت وانما ذكرنا في ثلث سور فللتنبيه **قوله** لانها
تكون في الحرف بلا حذف يريد انه يكون كونا يستمر الاستعمال بدون هذا الكون
والافان الحرف ان شاء يبنى بالحذف وكان ان يقول الحرف مصون عن التصرف
وانما يتصرف فيه لتنزيله منزلة ما يتصرف فيه بتخفيف ان لشدة مشابهته
للفعل فكانه لم يوجد التبني بالحذف في الحرف **قوله** تسع سور من كلمات ايراد
تلك الاربع في تسع سور انها دوات ثمانية ايراد فجمع بين عددين متجاورين
من الشفع والوتر وجعل عدد الظروف اكثر لوجوب ان يكون الظرف اعظم
واكثر وذكر حم الذي ترجح على نظائره بتركيبه من حرفين كل منهما في طرف من الفم
مع تقديم الحاء الذي يوجب انفتاح الفم الذي يناسب التكلم والاختتام بالميم
الذي يوجب انضمام الشفتين الذي يناسب قطع الكلام والسكوت **قوله**
في ثلث عشر سورة تنبيها على ان اصول الابنية المستعملة ثلثة عشر عشرة للاسماء
منها وثلثة للافعال وفيه بحث لان ما هو للافعال اربعة ثلثة للمعروف وواحد
للمجهول على انه اذا كان ايراد الثلاثيات الثلثية بالنظر الى الاسم والفعل والحرف
لا يحسن الاقتصار على الاشارة الى ما للاسم وما للفعل من غير اشارة الى ما
للحرف ولا يبعد ان يقال للاوزان الممكنة اثنا عشر احد عشر منها واقعة كثيرة
الاستعمال وواحد شاذ وهو الحبك فاورد الاشارة الى اثني عشر في ثلث عشرة
سورة لما قدمنا من ان الظرف ينبغي ان يكون اعظم من المظروف **قوله** تنبيها
على ان لكل منهما اصلا لجعفر او تنبيها على ان كلا منهما يكون مركبة من الاصول
المعرفة ويكون مزيدة وفرد وهو كمهد وجبل وما ارتفع من الارض وجحفل
كسفرجل غليظ الشفة **قوله** ولعلها توقفت على السور ولم تعدد بانجمها في اول
القرآن لهذه الفائدة ولما ذكر من ايرادها في سور على طبق عدد الحروف التسع والعشرين
ويكون على طبق التفرق على الكلمات اذ لا تجتمع في كلمة بل هي متفرقة على الكلمات
ثم انه لم يراع ترتيب الحروف في الايراد وتنبيها على ان بلين ترتيب الكلمات في نظم

القرآن وتنبيهها في نظم كلامهم نوعا بعيدا من اللطائف التي في ايراد الحروف
ان ما ذكر اسمه واخذه نفسه اثنان ميم ونون ذكرهما جميعا للواتيهما وذكر
الميم في المبتدا من السور التي اورد فيها تلك الحروف والنون في نهاية تلك
السور قوله والمعنى ان هذا المتحدى به اي نفس الكلام جملة اسمية بتقدير
مبتدا لهذه الحروف المعدودة المكنى بها عن ان المولف وكيب منها او بتقدير
خبر له وما قبلها بالمركب من هذه الحروف والخبر انه متحدى به ولا يخفى ان نظم
التعداد مستغن عن هذا التاويل مفيد ما قصد به من غير تاويل وتقدير قوله
لم تبسا قط مقدرتهم اي قوتهم وهو مشتمة الدال قوله سميت بها اشعارا يمكن ان
يكون التسمية لجميع ما ذكر في التعداد من شوائب الاعجاز قوله بانها لو لم تكن مفهمة
كان الخطاب بها كالخطاب بالمهمل فيه انه يكفي في كونها مفهمة كونها موضوعة لحروف
الهجاء الا ان يقال افهام تصور لم يتعلق به حكم لا يخرجه عن ان يكون كالمهمل الذي
لو لم تكن مفهمة حكما او ما يتعلق به حكم قوله والتكلم بالزنجي اي بالتبيان المنسوب
الى الزنج مع العربي بان يخاطب به العربي او المراد التكلم باللفظي الزنجي مع العربي
قوله ولم يكن القرآن باسره بيانا اي كلاما موضحا عن في الضمير وهدى وذلك
منقصة في عند القرآن ومخالف لقوله تع ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين
الاية وقوله ولما امكن التحدي به اي طلب معارضته به لانهم لما وجدوا فيه نقصانا
يردونه بهذا العيب من غير ان يعارضوه قوله مستعملها اي فصحائها وقوله على انها
القابها اللقب بين العلم المشعر بالمدح والذم والاشعار هنا خفي وهنا في كونها القابا
ما قالوا ان العلم المنقول لا يكون الا اضافيا او مقرونا باللام قوله وكلاهما باطل لا يخفى
ان كونها القابا للسور بالنقل الشرعي نظم لا يجوز ان تكون القابا لغيره كالقرآن
كله قوله ثم لا يجوز ان يكون زيادة للتنبيه والدلالة على انقطاع كلام واستيناف
اخر فيه ان يكفي التنبيه على الاستيناف بسم الله الرحمن الرحيم والقطرب دويبة لا تستريح
نهارها سعيا ولقب به محمد بن المستنير لانه كان يبكر الى سيبويه فكلما فتح بابه وجده
فقال ما انت الا قطرب ليل قوله قلت لها قفي فقالت لي قاف اي لا تحسبي انا نسينا
الايجاب وجيف الخيل والابل سار سيرا مخفوضا او حفيفا قوله الالف الاء الله
واللام لطفه والميم ملكه فالمعنى القرآن يشتمل على الاء الله ولطفه وملكه قوله
وعنه الرحيم دون مجموعها الرحمن لا يخفى انه ليس مجموعها اذ لا بد من الالف بعد
الميم الا ان يبنى على الكتابة او جعل ذكر اكثر الاجزاء في حكم ذكر الكل فيه انه لا يقتضي
ان تكون مفهمة اول السورة قوله لحساب الجمل بضم الجيم وتشديد الميم مع فتحه و

وحسبوه من الحساب وهو لعد قوله ومادة خطابه في اي في ضمن هذا ونهاية
الخطاب به اشارة الى ان القرآن في القسم بالحروف التي هي بسائط القرآن ما لا مزيد عليه
من التنبيه على شرفه وانه بلغ من الشرف ما ان استحق بسائط كلماته لان يقسم
بها قوله وان القول الى اخره اشارة الاستدلال على نفي كونها اسماء السور بعد نقض
المقدمات ودليله فهو معارضة بعد المناقضة ومما يدل على انها ليست باسماء
السور انهم لم يسموا السور بهذه الاسماء وفي البعيد كل البعد ان يهملوا استعمال اسماء
سمى الله تع بها سور كتابه ويعدلوا عنها الى اسماء اخر قوله ويؤدي الى اتحاد الاسم
والمسمى وهو باطل سواء كان المسمى مسمى بالمطابقة او التضمن لان المسمى مدلول
الاسم وال ولا بد للدلالة من طرفين وبهذا علم انه لا ينفع في دفعه ما سيذكره
وانما المانع منع بطلان اتحاد الاسم والمسمى بالذات وبيان تغايرهما بالاعتبار
وفي شرح الكشاف ان الشبهة مبنية على عدم تغاير الجزء والكل والا لزم مغايرة
الجزء لنفسه لان المغاير للكل مغاير لكل جزء منه ويتجه عليه انه مع كمال ضعف الشبهة
ح ولا ينفع ما ذكره في الجواب وانما المانع ازالة ما يوجب اتحاد الجزء والكل الا
ان يقال اكتفى ببداهة مغايرة الجزء والكل واندفاع الموجب بكونه مصادما
بالبديهي الذي لا يتطرق اليه شبهة ولا يخفى ان اتحاد الاسم والمسمى كما انه
باطل يوجب الاخراج الى ما ليس في كلام العرب وكذا استلزام تأخر الجزء عن الكل
قوله لانا نقول هذه الالفاظ لم تعهد مزيدة للتنبيه ان لهذا التنبيه ففيه نفي للكلام
السابق من وجوه انها لم تعهد مزيدة وانها لم تعهد مزيدة للتنبيه وانها لم تعهد مزيدة
للتنبيه على انقطاع كلام واستيناف كلام اخر وفيه نفي اخر لم يتعرض له وهو انه
لم تعهد زيادة اكثر من اسم في الكلام نحو اسم السلام عليكما ونحو ذات يوم وذات
صباح قوله من حيث انها فواتح السور فيه منع لانه يلزمها من حيث انها كلمات
غير مفهومة فيجوز ان لا يكون داخلة في شيء من السورتين المفصولتين بها
قوله ولا يقتضي ذلك ان لا يكون لها معنى المطلوب في هذا المقام صحة ان لا يكون
لها معنى حتى يستغني عن تكلف ما وليس عليه من كونها اسماء للسور فلا طائل
لنفي الاقتضاء وذلك ان لا يكون لها معنى في هذا المقام اذ يكفي لنا ان يكون مصححا
لذلك قوله واما الشعر فشاذ لا يقاس عليه ويمكن ان يكون قاف في كلام
او ابن قافاه بمعنى قفاه اي تبعه فان فاعل يجيء بمعنى فعل نحو سافر ونابه لكل
كل الكلمة بما قبله وما بعده فيقول قلت لها قفي لتستريح من نصب السير فقالت
قاف ارفاقني واتبعني ولا تحسبني في السير فانك قد فترت وحصل لك الكلال

نقلت لاتخبى انا شيئا الا ايجاف بل كان المقصود واستر احتك **قوله** تنبيه على ان هذه الحروف منبع الاسماء ومبادى الخطاب بايا ه قوله معناه انا الله اعلم وقوله اى القرآن منزل من الله بلسان جبرائيل على محمد عم كل ابا ءالا ان يأول تأويلا بعيدا فيقال يريد بقوله معناه انا الله اعلم ان معنى ما هو هذه الحروف مبداء ذلك وبقوله اى القرآن تفسير خطاب هذه الحروف من مبادئه وقوله وتمثيل اى ما هو هذه الحروف منبعه ومباديه **قوله** الا ترى انه عد كل حرف من كلمات متباينة فعد الالف تارة من انا وتارة من الله وتارة من الالاء والالام تارة من الله وتارة من جبريل وتارة من لطفه والميم تارة من اعلم وتارة من محمد وتارة من ملكه **قوله** ولا لحساب الجمل اى ما دلم تستعمل بمعنى حساب الجمل فهو عطف على قوله لا لاختصار والاظهر ولا لحساب الجمل باللام كما فى كثير من النسخ يريد ان كونه معربا نوع استعماله بهذا المعنى فى كلام العرب **قوله** والحديث لا وليس فيه لجواز انه تبسم تعجبا من جهلهم حيث فسروا انزل على لسان العرب بما ليس من المعانى لغتهم او لانهم بعد ما علموا كونه شرع الله قالوا كيف ندخل فيه ولا استمرار له لان الدخول فى الدين لانه دين الله لا لانه مستمر او دوام امتداد **قوله** وجعلها مقسما به وان كان غير ممتنع لكنه يحوج خبر المبتداء لو على جعلها مقسما به فلا توجيه لا دخال لكن عليه لانه لدفع توهم ناشى من الكلام السابق ولم يسبق هنا كلام حتى ينشاء عنه توهم **قوله** اى اضمار اشياء هو فعل القسم مع فاعله وحرف القسم وهناك جواب القسم ايضا لان ذلك الكتاب لا يصلح جوابا لخلوه عما يتلقى به القسم من اللام **قوله** وناهيك يقال نهيك من رجل وناهيك منه اى حسبك وكافيك قال فى قوله تسوية زائدة مسموعة فى بعض شروح الكشاف هو اسم فاعل من النهى كانه ينهاك عن طلب وليس سواه يقال زيد ناهيك من رجل اى هو ينهاك بجده وغنائه عن طلب غيره ودخول الباء بالنظر الى مآل المعنى كانه قيل اكتف بتسوية هذا والاظهر انه متعلق بالتمسك اى ناهيك التمسك بتسويته **قوله** وهو مقدم من حيث ذاته ومؤخر باعتبار كونه اسما يعنى المنافى من الكل كونه اسما لا ذاته الجزء وفيه ان جعله جزءا يتوقف على كونه اسما اذ يمنع من التبليغ جعل المهمل جزءا من كلامه وجعله اسما يتوقف على جعله جزءا والاسم المركب من حيث انه ركب الا ان يقال ما هو الممتنع من التبليغ القاء كلام لا معنى لجزوه لانه يصير ذا معنى حين الالقاء فلا امتناع فيه نعم انه بعيد لم يعهد وكفى به تزييفا للقول بانها اسماء السور فتأمل وقوله فلا دور يفيد انه جعل الف والدور يمكن ان

بجعل الف وجود الكل بدون الجزء **قوله** والوجه الاول اقرب الى التحقيق لان كونها اسماء لحروف التهجى محقق لا محالة بخلاف غيره من الاحتمالات فانه مجرد احتمال **قوله** واوفق بلطايف التنزيل فيه بحث لان جميع النكات التى ذكرت فى تعداد حروف الهجاء جارية فى ايرادها مسماة بها الا ان يقال انتقال الذهن الى اللطائف فى غير تسمية اسرع منه اذا سمى بها لانه يتوجه منها الى معانيها فربما يغفل عن لطايف قصدت بها **قوله** واسلم من لزوم النقل والاصل فى الاستعمالات فى القرآن ان لا تكون منقولات شرعية لانه نزل على لسان العرب وفى صيغة التفضيل خفاء لان الوجه الثانى يستلزم النقل لا محالة الا ان يخالف بقطع كلمة من عن السلامة وجعلها للتعليل اى اسلم فى الوجه الثانى من اجل لزوم النقل ووقوع الاشتراك للوجه الثانى **قوله** ولذلك اخبر عنها بالكتاب اى عن بعضها فى الم ذلك الكتاب وفى المص كتاب انزل اليك وذى الر كتاب احكمت اياته وبالقرآن فى الر تلك ايات الكتاب وقرآن مبين وبهما فى طس تلك ايات القرآن وكتاب مبين **قوله** وقيل انه اسماء الله تعالى فيكون الم ذلك الكتاب بمعنى منزل ذلك الكتاب ويعنى انا الم ويكون ذلك الكتاب استئنافا ويلايمه قوله تعالى الم الله فيجعل الم مبتداء والله خبرا كما كان يؤيد كونها اسماء للقرآن الم ذلك الكتاب **قوله** ولعله اراد بالفزلها والاوجه انه اراد يا عالمها لانه مخصوص بعلمه كما سيجئ او لانه لم يحصل لنا منه الا الاحتمالات فهو العالم دون غيره **قوله** وقيل الالف من اقصى الحلق اى فى لطايف تسميته تعالى باسم الم حتى تم ان يكون اول الكلام واوسطه واخره ذكر الله لكنه خلاف السوق وكذلك ان تراعى السوق وتقول القرآن ذكر الله تعالى كما ورد افضل الذكر القرآن ولا يخفى ان هذا القول يخص الم ولا يجرى فى جميع وكان الكلام فى الامور المشتركة بين جميع الفواتح وانه يشتمل الكلام على التنبيه على احدهما من جمع الف ولام وميم واشباهها من جمع الف ولام والف **قوله** وقيل انه سر استأثر الله تعالى بعلمه فى القاموس استأثر بالشئ استبد به وخص به نفسه ويوافقه الصحاح فالواجب استأثره بعلمه كما فى بعض النسخ ويؤيد هذا الوجه انه عليه الصلوة والسلام لم يفسره ويسهو وتركهم فى ضلالهم فانه لو ابيح ان يبوح به لنبههم ونجاهم من سوء ظنهم بل نبه **قوله** ولعلهم ارادوا انها اسرار بين الله ورسوله تأويل لكلام القائل والصحابة لدفع بعد الخطاب بما لم يفهم منه احد شيئا ولا حاجة اليه لانه يحتمل ان يكون التنزيل لا للافهام بل للتنبيه على اختصاص بعض الاسرار بعلمه وعلى انه يترتب الحسنات على تلاوة كلامه مطلقا

بغير فهم معنى ولهذا اصوره صلى الله عليه وسلم في حديث حسنات التلاوة في
الم فهم قوله فان جعلتها اسماء لله تعالى او القرآن او السور كان لها حظ من الاعراب
اي نصيب وقد نبه بتنكير حظ الى عدم تعينه كما صرح به فافهم فهذا تشكيك يشتمل على تعريف
فاعرف قوله اما الرفع على الابتداء او الخبر بين الجر من حيث انه جزء يؤول الى
الجزئية اي الرفع بناء على احد المعنيين المقتضيين للاعراب والمعنى الرفع
بناء على تقدير المبتدأ او الخبر فيه التي يرفع الابتداء وبلايه قوله بتقدير فعل القسم
وليس لك ان تريد بالابتداء العامل لانه يمنعه قوله او الخبر قوله او غيره كما ذكر توضيح
لصاحب الكشاف حيث خص نصبه بتقدير فعل القسم مع انه سبق منه جواز تقديرا ذكر
درجه على النصب بتقدير فعل القسم فكانه نبه على ما ذكره اولا بهذا والنصب بتقدير فعل
القسم مما زيفه صاحب الكشاف لعدم استقامته في بعض هذه الفواتح من قوله تعالى ن والقلم
وقوله تعالى يس والقرآن الحكيم لانه يؤدي الى ما استكرهه علماء النحو من اجتماع قسمين على
مقسم واحد لعدم صحة جعل القرآن والقلم معطوفين على المقسم بهما سابقا لما في
الاعراب فتجويز النصب بتقدير فعل القسم في الفواتح مطلقا ضعيف جدا قوله و
الحكاية ليست الا اي ليست الا الحكاية فيما عدا ذلك فالحكاية مبتدأ خبرها ما بعدها اي الحكاية
ليس شيء الا اياها فيما عدا ذلك فقوله فيما عدا ذلك خبر ليس الا وتقديم الخبر لانه في تتمة
الصفة وفي تأخيره تغيير الصفة قبل تمامها حتى منعه كثير من النحاة وذلك ان يجعل قوله
فيما عدا ذلك مستثنى اي الحكاية فقط ليست الا فيما عدا المفرد وما يوازنه قوله وان بقيتها
فيه رد على الكشاف حيث لم يجعل لها محلا من الاعراب قوله فان قدرت بالمؤلف من
هذه الحروف اي ان اولت بالمؤلف من هذه الحروف وجعلته بهذا المعنى كان في حيز الرفع
بالابتداء او قدم الابتداء او ترجيحا لحذف الخبر على حذف المبتدأ لان الداعي الى ذكره اقوى
حتى نبه علماء المعاني على ذلك بالتعبير عن اسقاط المسند اليه عن اللفظ بالحذف والتعبير
عن اسقاط المسند بالترك ولك ان ترفعها بالابتداء والخبر من غير تأويل فتقدر للابتداء
او الخبر ما يؤلف منه المتحدى به ولا يخفى ان المؤول بالمؤلف لا يختص بالرفع بل يحتمل
النصب والجر بكونه مقسما به فالمؤلف احق بكونه مقسما به من البسائط قوله وان
جعلتها مقسما بها يكون كل كلمة منها كانه اراد بالكلمة ما يذكر في افتتاح كل سورة
والا فالمجموع المذكور مقسم به ومستحق لاعراب واحد لا كل كلمة وكيف لا يلزم من جعل كل كلمة
مقسما بها اجتماع اكثر من قسم على مقسم واحد اللهم الا ان يقال لما استحق المجموع اعرابا
وكل جزء منه يصلح له ينبغي ان يعتبر الاعراب في كل جزء كما في جاء القوم ثلثة ثلثة
حيث اجرى اعراب الحال على كل ثلثة مع انهما معا حال تأويل مفصلا بهذا التفصيل

عليه الرفع بالابتداء او الخبر لا يقال جعلها مقسما بها لا يختص بالنصب والجر بل يحتمل
الرفع بالابتداء فيكون التقدير الم قسمي على وزان لعمرك لافعلن كذا لانا نقول
هذا التقدير مخصوص بجعل المبتدأ مما يتعين لكونه مقسما به صرح به قوله وان جعلتها
ابعاض كلمات او اصواتا نزل عن الزوايد بالاصوات لانها عارية عن معنى كالاصوات
وعدم محل من الاعراب على تقدير كونها زوايد ظاهر واما على تقدير كونها ابعاضا
فلان قاف الف الف لام ميم منزل منزلة انا واشارة اليه فالظاهر انه في حكمه في الاعراب
ثم انه لم يلتفت الى قول ابي العالية مبالغة في الرد عليه قوله ويوقف عليها وقف
التمام على قدرت بحيث لا يحتاج الى ما بعدها تنبا ورمزه ان لا يحتاج الى ما بعده في كونه
مفيدا وذلك لا يكفي في كونه وقفا تاما بل يصير بذلك وقفا حسنا خارجا عن
حد القبيح وانما يكون تاما لو كان مع استقلاله مما لا يتعلق به ما بعده واما ان يتعلق به
ما بعده يسمى وقفا كافيا فالوقف على بسم قبيح وعلى بسم الله او على بسم الله الرحمن
حسن كاف وعلى بسم الله الرحمن الرحيم تام قوله ذلك الكتاب ذلك اشارة الى
الم اريد به ذلك نفسه بالالفاظ الاحضار بالتلفظ وبالاشارة قوله او قيل بالسورة
لكن ينبغي ان يراد بالسورة جميع القرآن او الكتاب بعضه قوله فانه لما تكلم به
وتقضى استثقل اولا بتصحيح صيغة البعيد لانه اهم من تصحيح تذكيره لانه ليس
الاشكال مختصا ببعض التقادير والمتقضي بعيد لان كل معدوم بعيد عن الوجود
قوله او وصل من المرسل الى المرسل اليه اورد عليه ان ذلك الكتاب كذلك قبل
ان يصل الى المرسل اليه واجيب بان تركيبه قبل الوصول للايصال والالقاء فلوحظ
فيه حال الايصال ووجب بذلك باعتبار ما يؤول اليه بعد الوصول الى المرسل اليه ثم
نقول اختار ذلك للاشارة الى بعد رتبة الذات عن صفة الكلام او للاشارة
الى بعد الممكن عن ساحة الواجب قوله وتذكيره متى اريد بالم السورة
بناء لم يدل على انه اول ذلك الكتاب بصحة الحمل على السورة ببعض الكتاب ولو اراد
بالسورة جميع القرآن لاضمحل التانيث وعلى ان التذكير لا يحوج الى التاويل في
غير تلك الارادة وفيه انه اذا اريد المؤلف من هذه الحروف فهو خبر المتحدى به
والمتحدى به مقدار سورة فلا حاجة الى مؤلفات فالمراد المؤلفات من هذه الحروف
او لا يطلق الصيغة المفردة على المتعدد فلا يصح الاشارة اليه بمفرد مذكر لا يقال
كان كل كلمة من السورة مؤلفة من الحروف كذلك مجموع السورة مؤلف منها
لانا نقول السورة مؤلفة من كلمات مؤلفات من حروف كما لا يخفى ثم نقول ليس
تانيث السورة لذاته بل للتعبير عنه بلفظ السورة فلما عبر عنه بالم اضمحل التانيث

ثم لو اثبت بتأويل الم بالسورة لا يمكن فاحاجة الى توجيه التذكير ولا يخفى لطافة
قوله لتذكير الكتاب على ذوي الالباب **قوله** فانه صفة او جزؤه الذي هو هو
الثاني على ما ذكره النحويون حتى قال ابن الحاجب ورعاية المطابقة مع الخبر اولى
من رعاية المطابقة مع المرجع لانه مناط الفائدة في الجملة دون المرجع ولم يذكر
حديث الصفة وكانه قاسه على الخبر لكن تعليل ابن الحاجب يوفق بينه وبين الخبر
واعلم انه اذا كان الكتاب صفة ويكون الم مبتدأ وذلك الكتاب يكون ان اريد
الكتاب لا الم ولهذا قال صاحب الكشاف اذا جعل صفة فان الاشارة بذلك راجعة
الى الجنس الواقع صفة له تقول هند ذلك الانسان او ذلك الشخص فعل كذا هذا قال صاحب
الاشارة الى الصفة على تقدير كون الكتاب صفة وحصر المغني فيه الصحة على كل تقدير
على هذا يكون البعد بعد الوعد وتقديم ذكره بلده فاشار القاضي الى انه يصح ان يكون
المشار اليه الم ويمكن التذكير لتذكير الصفة على تقدير ان يكون الم مبتدأ لذلك الكتاب
ردا على حصر المستفاد من كلامه وقد عرفت توجيه كلامه وان التذكير باعتبار الصفة
ليس مذهب النحوي **قوله** وهو مصدر سمي به المفعول يقال كتب اي خط كتبا وكتابا
قوله او فعال بني للمفعول كالكتاب في القاموس الكتاب ما يكتب فيه هذا في هذا من ذكر
المحل وارادة الحال قبل ان يحل فيه وذلك ان يجعله سمي بالكتاب باعتبار انه كتب
في اللوح المحفوظ لكن اطلاق الكتاب باعتبار انه يكتب بعد شرح كتابته **قوله**
واصل الكتب الجمع ويحتمل ان يكون تسميته كتابا لانه مجموع فلا حاجة الى اعتبار ماؤل
والكتيبة الجيش او جماعة الخيل اذا غارت من المائة الى الالف **قوله** معناه انه
لوضوحه وسطوع برهانه بحيث لا يرتاب العاقل بعد النظر الصحيح في كونه وحيا بالغ
حد الاعجاز بلوغه الاعجاز هو برهانه الساطع فالاولى ان يقتصر على قوله في كونه وحيا
ولا يذكر قوله بالغا حد الاعجاز ولا يخفى ان بيان لغة الريب حقه التقديم لانه بعد
معرفة معنى الريب يحتاج الى تحقيق مضمون الجملة فلا وجه لعدوله في ذلك عن طريقة
الكشاف ولا يبعد ان يقال كون الريب بمعنى الشك اوضح مستغن عن البيان وبانه
بعد بيان انه في الاصل بمعنى اخر وفي التنوير الذي ذكره خفاء فانه لا يدل على ان ما
ابعد عنهم الريب بل بظاهره يدل على انه جعلهم بعيدين عن الريب حيث يستعمل كلمة الشك
مع ظهور الريب منهم تنبيها على انه مما لا يصدق وان شوهد عيانا بل يحمل على عناد وبين
به وقوله بل عرفهم الطريق المزيح نظور فيه لانه يمكن ان يقال عرف البني عرم طريق
الى منهم وانقضاحهم ونحن نقول مستغنيا بانه في القبول اذا كان معنى قوله
الم المؤلف من هذه الحروف ويكون ذلك الكتاب خبره فلا خفاء في قوله لا ريب فيه **قوله**

قوله وهدى حال من الضمير المجرور الاولى انه تمييز عن النسبة اي لا ريب في
هداه وهو معنى حسن لكن المطابق لنفي الريب فيه انه من عند الله ما ذكره وقوله
العامل فيه الظرف الواقع صفة للمنفي فيه انه لا خفاء في انه ليس العامل في ذلك
الضمير الظرف لان المعمول لا يكون جزءا من العامل فهذا لا يصح الا على مذهب
من جوز اختلاف العامل في الحال وصاحبه وقيل انه ليس بسديد من حيث المعنى لان
بين كون الريب فيه وكونه هدى تنافيا ظاهرا ولان النفي يرجع الى القيد فيفيد
المعنى وجوب الحال قيد للنفي لا للمنفي **قوله** سمي به الشك اي بالريب لا بالريبة
لا يحتاج الى تأويل بتذكير الضمير **قوله** وفي الحديث دع ما يريبك استدل بالحديث
على ان الريبة في الاصل بمعنى قلق النفس لا بمعنى الشك ووجه الاستدلال ان
الريبة في الحديث بمعنى قلق النفس بقرينة حمل على الشك ولولا المغايرة لم يكن فائدة
في الحمل وبقرينة مقابلته للطمأنينة ولذا روي الحديث كما رواه الكشاف مع ان الرواية
المثبتة في الصحاح فان الصدق طمأنينة والكذب ريبة لانه لا اشتهارها وبالرواية
المشهورة وبما وقع للسيد الشريف نور الله مرقده انه ليس في الآية الريب بمعنى المصدر
بل بمعنى الشك والا لكان الاستعمال لا ريب له كما يقال لا ريبة لديه ولا يخفى ان الكون
ليس مما يتوهم رأيت حتى كان التحقيق ان يقال لا ريب له بل لو كان مصدرا ايضا
لكان الواجب لا ريب فيه **قوله** ومنه ريب الزمان لنوائبه في القاموس الريب صرف
الدهر والحاجة والظنة والتهمة كالريبة بالكسر **قوله** هدى للمتقين يهديهم الى الحق
بقوله يهديهم الى الحق ان هدى مجاز عن الهادي جعل الهادي بالهداية المستمرة
المتجددة على التأبيد بمنزلة نفس الهداية واكد كونه مجازا بقوله والهدى في الاصل
مصدر **قوله** لانه جعل مقابل الضلالة في قوله تعالى انه لعلى هدى او في ضلال مبين
اعترض عليه بان المقابل للضلال الهدى اللازم الذي بمعنى الاهتداء لا الهدى
بمعنى الدلالة واجيب بانه لا فرق بين اللازم والمتعدي الا بان اللازم تأثر
والمتعدي تأثير لان اللازم مطاوعه فمعنى قوله لانه جعل لان الهدى اللازم
المطاوع للهدى المتعدي جعل مقابل الضلالة ففي العبارة استخدام ولما كان
مبنى هذا الاستدلال على المطاوعة ترك دليل المطاوعة الذي ذكره الكشاف مع
هذا الدليل حيث قال ولان اهتدى مطاوع هدى ولن يكون المطاوع في خلاف
اصله تنبيها على ان الاولة الثلثة للكشاف عند التحقيق دليلان ونتيجة ايضا في
ان المقابل للهدى هو الضلال المبين فيحتمل ان يكون الضلال الغير المبين
هو عدم الوصول مع الدلالة واخلاف الهدى فالاقوى في بيان الوقوع

في المقابلة ما ذكره من الكشاف حيث قال جعل في مقابلة الضلالة في قوله تعالى
اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى وايضا هو الاوفق بالضلالة وفي
ما ذكره جعل الضلال في مقابلة الهدى **قوله** ولانه لا يقال مهدي الا لمن
اهتدى عدل عن قول الكشاف حيث قال ويقال مهدي في موضع المدح كمهتدي
لانه اورد عليه ان المهدي ايضا مدح لان التمكن من الوصول ايضا مدح كالوصول
وما اجيب به من ان عدم الوصول مع التمكن نقيضه يذم بها ليس بشيء لان التمكن
مع ظهور الاعراض عن الوصول فضيحة فيصح ان يمدح بها نعم يمكن ان يجاب عنه بان
الكشاف سوى بينهما في المدح ولو لم يعتبر الوصول فيه يكون في المدح دون مهتد و
لانه يرد عليه ان مقام المدح قرينة على ارادة الوصول والتجوز به عن الوصول
لكن عدم اطلاق المهدي الا على المهتدي ممنوع وبالجملة لعدم صفوا لادلة عن
كدر المناقشة ولكونها معارضة بقوله تعالى واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على
الهدى وتأيد عدم اعتبار الوصول في معنى الدلالة بان الاصل هو العدم والعدم لا يحتاج
الى دليل بخلاف الوجود ورجح كونه الدلالة المطلقة **قوله** واختصاصه بالمتقين
لانهم المهتدون به والمنتفعون بنصبه دفع به خفاء التخصيص مع انه يعم الكافر والمتقي
لان القرآن نزل للارشاد وكل عاقل ولا يخفى انه تعرض لوجه تخصيص يلزم لا محالة ولا
بعض التقادير لزم التخصيص ببعض المتقين وهو تقدير ان يكون المتقين موصوفا
بما بعده ووجه التخصيص انه يمكن الغة الا ان يستحق بها ان يخص بنفس الهدى
مخصصة بالمتقين المخصوصين ويمكن ان يجعل بها الوجه وجها للتخصيص بمطلق المتقي
لانه او لا لا يهدى الا الى التوحيد فاذا صار المخاطب به موحدا انفتح عليه
ابواب هدايات القرآن حتى انه يراه نفس الهداية ولم يتعرض لما اورده الكشاف
من انه كيف يكون هدى للمتقين وهم مهتدون وتوجيهه ان هداية المتقي على
تقدير ان يعتبر فيها الايصال تحصيل الحاصل وعلى تقدير ان لا يعتبر فهذا كذلك
لغو لانه تكفل دفعه جعل المتقي على ثلث مراتب فلا يزال يهديه لما بعد رتبة عن
رتبة من التقوى الى اقوى نعم في المرتبة الثالثة يحتاج الى دفع الشبهة فالشبهة
لا تتوجه على النظم مطلقا بل على من يفسره بالوجه الثالث من معنى التقوى
فالشارح دفعها بان سمي الكشاف للتقوى منفيا **قوله** او لانه لا ينتفع به
الا من صقل العقل اي جلا العقل وجعله مجلوة عن غبار الغفلة والتمرد
وهذا وجه ثان لتخصيص الانتفاع بالمتقي فالوجه الاول بنفي الانتفاع بنصبه و
موقعه كونه معجزا والثاني بنفي الانتفاع بالتأمل فيه ودرك خفاياه **قوله** و

الا ان يراد انه بحسب الصدق فهو كيف والمؤلف الكامل لا يصدق على غيره من الكتب الالهية وهو الظ وان اريد انه بحسب
بحسب المفهوم فمسلم لكن لا يفيد ذلك لان النظام الاصل ان الاخص بحسب الصدق لا يحمل على الاعم بحسبه وان يكون
الاصل ان لا يحمل الاخص بحسب المفهوم على الاعم بحسبه فممنوع
عبد الرحمن

وعلى هذا قوله تع لشبه ان يكون مؤيدا للتوجيه هين قوله لانه كالغذاء الصالح
لحفظ الصحة فيه انه كالدواء النافع ايضا في دفع المرض كما يدل عليه قوله تعالى
ما هو شفاء فلينتفع به الكافر لدفع مرض الكفر والا فرب اعمى المهداية انه كالمشير
الى الطريق فلا ينتفع باشارته الا من كان له عين واما الاعمى فلا يبصره ما لم يتنور
بصيرته بنور الايمان الا انه راعى مناسبة كلامه بما اورده من الاية الكريمة
ولما ذكرنا ايضا ما يناسبه من قوله تع هل تسمع الصم او تهدي العمي وقوله تع صم بكم
عمي فهم لا يرجعون قوله لما لا ينفك عن بيان هذا على مذهب الشافعية فانهم
ذهبوا الى ان المنتفع بهدايته يعلمها الراسخون في العلم واما عند الحنفية لا يعلمها الا
الله فتوجيه الهداية بها انها تهدي الى ان الله اراد ما يستبد بها ولا يوقفها احد
قوله وهو في عرف الشرع لمن يقي نفسه عما يضره في الاخرة فان قلت كيف
يندرج صاحب المرتبة الاولى فيمن يوفظ في صيانة نفسه عما يضره في الاخرة فينبغي
ان يقال لمن يصون نفسه حتى يندرج فيه قلت الخروج عن المقاصد الدنيوية و
ترك ملة الاباء والاعتراف بخطائهم وخستهم كما كان في مبادي الاسلام
نوط الصيانة قوله ويتبتل اليه بشراشره التبتل الانقطاع والشراشرة بمعجمتين
مكسورتين ومهملتين اولهما ساكنة القطعة من الشيء فالمراد الانقطاع بالكلية بجميع
الاعضاء والقواه عن كل ما سواه قوله وهو التقوى الحقيقي المطلوب بقوله اتقوا الله
حق تقاته جعل التقوى الحقيقي منحصرا فيه مع ان العرف والمتعارف يشمل غير مبالغة
بجعل غيره في جنبه كالعدم اما كونه المطلوب بقوله تع اتقوا الله حق تقاته فمحل بحث
لان الظ من الامر الوجوب وليس هذا من واجبات الشرع والا لم يكن تاركه
متجنبا عن كل ما يؤثم فلا يكون له المرتبة الثانية من التقوى قوله وقد فسر
قوله تع هدى للمتقين على الاوجه الثلثة الاولى التفسير بما يعم قوله والاصل ان
الاخص لا يحمل على الاعم لا يندفع هذا بما ذكر من ان المراد والمؤلف الكامل البالغ
اقصى درجات البلاغة لانه مع ذلك اعم من ذلك الكتاب على ان المقصود من التعداد
ان المتحدي به من جنس كلامهم وذلك لا يستدعي الا وصفه بالتركيب من حروف
كلمهم فذكر باقي الاوصاف لغو والاظهر جعل ذلك الكتاب مبتدا وخبر الم ثلاثيه فلم
تقديم الخبر الموف مع انه غير جائز على ما اشتهر في كتب النحو لكن حقق ان الا يتقى
بالخبرية مع تقديمه بجعل خبرا ولا يخفى ان الانسب في المقام الاخبار عن ذلك
الكتاب بالمؤلف من حروف على انه يمكن ان يؤول عنكرا ما مؤلف من هذه الحروف
ذلك الكتاب فلا يكون خفاء في جعله خبرا مع تقدمه قوله لانها نقيضتها ولا

فان قيل الاشكال باق لان ذلك اشارة الى الشخص الجزئي والصفات
المذكورة كليات وضم الكلي الى الكلي لا يفيد الجزئية قلت نعم لكنها تفيد الاختصاص
الحصر موصوفها في شخصه بحسب الخارج فكانه قال المؤلف المعلوم عندكم
الموصوف بتلك الصفات ذلك
ضو

ح
او لكن حقق على خلاف ما اشتهر من ان ما يليق بالخبرية من المعرفتين
يجعل خبرا وان كان مقدما وذلك لانا نعلم لان الخبر محط الفائدة
فما يكون فيه الفائدة التي تذكر الجملة لاجلها فهو الخبر موخرا كان او مقدما
كما في قول الشاعر ، بنونا بنو ابنائنا وبناتنا ، بنوهن ابناء الرجال
الاباعد ، اي بنو ابنائنا مثل بنينا وكقول ابي تمام لعاب الافاعي
القاتلات لعابه اي لعابه مثل لعاب الافاعي وبالجملة المدار على القرينة
الدالة على تعيين المبتدا والخبر .
عبد الرحمن

لاسماء لزومها يعني على لا تحمل ان لجامع التضاد والتشابه فهو من حمل النقيض
على النقيض وحمل النظير على النظير وقد ذكر كلاهما في النحو الا انه جعل كونهما نظيرين
لاشتراكهما في التحقيق فان ان لتحقيق الاثبات وهو تحقيق النفي **قوله** وفي
قراءة ابي الشعثاء تابعي مشهور اسمه سليم بن الاسود المحاربي كذا في بعض حواشي
الكشاف **قوله** وفيه خبره اي خبر لا والسوق يعضده بانه اراد انه خبر لا ريب والاول
هو الموافق للمشهور **قوله** ولم يقدم كما قدم في قوله تعالى لا فيها غول قيل لما حقق ان المقصود
ليس نفي الريب بل نفي كونه متعلقا للريب وهم ذلك ان الاهم هو الظرف فكان
ينبغي ان يقدم فاجاب بانه لم يقصد تخصيص نفي الريب به من بين سائر الكتب
وهذا المعنى سواء استقام او لم يستقم لا يناسب المقام اذ ليس النزاع فيه بل في
ثبوت الريب فيه وفيه انه لو كان منشاء السؤال توهم انه اهم لان المقصود نفي
كون متعلقا للريب لم يكن للتشبيه بقوله تعالى لا فيها غول معنى وان الاهمية ادا اقتضى
التقديم لا يترك لانه يحتمل ان يفيد التخصيص الغير المناسب للمقام والاصح التقديم
لمجرد الاهتمام اصلا خوفا من افادة التخصيص الغير المقصود او غير المناسب للمقام
والاوجه انه اراد البنيه على ان تفاوت التراكيب البليغة مع تجانسها لا تعد رات
فلا تكمن ذا رتبة من التفاوت في النظم بين لا ريب فيه ولا فيها غول مع انهما من جنس
واحد لان ذلك مبني على التفاوت بين القصدين في المقامين المقصود وما ثله
تمرين المتعلم في معرفة الدقايق القرآنية وهنا بحث نفيس ينبغي كشفه لا فوان الفرق
وهو ان لا ريب فيه مما لا يصح تقديم الخبر فيه اذ لا يجوز لا فيه ريب من غير تكرير لانه
اذا فصل بين اسم لا لنفي الجنس وكلمة لا وجب الرفع والتكرير ولا عدول في المعنى
في ارادة المتكلم حتى يصح تكريره نعم يصح هذا الكلام في قراءة ابي الشعثاء لكن
الكشاف ذكره في القراءة المشهورة وكلام غيره وسوق كلام القاضي على عموم البحث
القراءتين **قوله** على ان فيه خبر هدى قدم عليه لتنكيره ولا نقول هدى مخصص
بالمتقين لانه متعلق بالخبر **قوله** على معنى انه الكتاب الكامل الذي يستاهل ان
يسمى كتابا في القاموس استاهله استوجبه لغة جيدة وانكار الجوهري باطل هذا
وانكار الجوهري انه قال لا تقل فلان مستاهل لذلك بل اهل لذلك وظني ان
استاهل لم يجئ الا بمعنى اخذ الودك من الشحم الذائب والاية او كله فان قلت
انما الكمال في الاطلاق الكتاب حتى يجعل من الكتب مستاهلا به ويحصر اسم الكتاب له
وهل هو الا انطوى عبارة مما كتبت كما ذكره قلت لا يكتب الا ما فيه خطر وفايدة
عظيمة وكمال يستدعي الكتابة في الخبر فيه حصر الفائدة والكمال وهذا مبني على

جعل

جعل اللام للجنس لقصد الحصر ادعاء بجعل ما عداه من الكتب في مقابلته ناقصا
كما قال في الكشاف كان ما عداه من الكتب في مقابلته ناقص وانما اسقطه رعاية
لكمال الادب مع سائر الكتب الالهية وان لم يخل عن رعاية ادب حيث ادرج
الكشاف لفظة كان على تقديره كون الكتاب صفة يحتمل اللام للجنس والعهد اشارة
الى الكتاب الموعود بقوله تعالى انا سنلقي عليك قولا ثقيلا ونحوه او في الكتب
المتقدمة وقدم احتمال كونه جزاء فصل معناه دون كونه صفة اشارة الى انه
الاحسن الجزل المتين والمعنى الفصل المبين ولانه الذي ينفعه فيما نذكره من
ابيات الالاه **قوله** والجملة اي الجملة التي مبدؤها ذلك سواء كان الخبر الكتاب
ولا ريب فيه **قوله** والاولى ان يقال انها اربع جمل متناسقة اي لا ولى مما سبق وهما
جوزه الكشاف في هذا التوجيه في كون الم تعداد الحروف من غير ان يكون له محل
من الاعراب لانه لا يظهر حينئذ ما قصد في بيان نكتة الفصل بينه وبين ما بعده لانه ليس
جملة حتى يستحق ان يعطف عليه ما بعده ولا يصح ان يعطف ما بعده عليه حتى يكون
تركه لنكتة كمال التناسب بينه وبين الم ولا يحصل ما ينبه او عاء اشتماله على نكتة
ذات جزالة من الحذف ولا يخفى ان قوله تعالى ذلك الكتاب لا ريب فيه يحتمل ان يكون
جملة واحدة ذات اخبار ثلثة يقرر كل لاحق سابقه او يستتبع كل سابق لاحقه
استتباع الدليل النتيجة فلذا لم يعطف فيكون فيه ايجاز القصر المرجح على ايجاز
الحذف وان يكون خمس جمل بجعل لا ريب جملة محذوفة الخبر وقوله للمتقين جملة
محذوفة المبتداء جوابا لمن قال لمن هو هدى وانما يتضح اولوية احتمال ذكره بترجيحه
عليهما فتامل ورجح **قوله** دلت على ان المتحدى به هو المؤلف من جنس ما يركبون
منه كلامهم فهو الحقيق بان يتحدى به وهذا معنى كلام الكشاف نبه اولا على انه الكلام
المتحدى به **قوله** وذلك الكتاب جملة ثانية مقررة لجهة التحدي وهو ان جهة
التحدي كمال البلاغة فان قلت ذلك الكتاب دل على كماله بالنسبة الى سائر
الكتب والكتب الالهية كمالها بالهداية فكيف يفيد كونه في كمال البلاغة حتى
يفيد جهة التحدي قلت كانه قصد حصر الكمال فيه انه نادر بعبارة ومعناه حيث
يهدي باعجاز عبارته المنكرين الا ما هو الحق المنجي عن غياهب الضلالة **قوله**
ثم اكد كونه حقا لا يحوم الشك حوله بانه هدى للمتقين لان كونه هدى لاهل التقوى
يدل دلالة واضحة على انه من عند الله كما يدعيه مبلغه **قوله** او يستتبع كل واحد
منها ما يليها اي نكتة الفصل ان اللاحق نتيجة السابق فبينهما كمال الاتصال وفي
هذا الوجه كل سابق بمنزلة اللاحق على عكس التوجيه السابق وهو مسلك لطيف

جدا الا انه لم نعثر عليه في كلام القوم والمطابق في مثله لكلام القوم ان يجعل
اللاحق موكدا للسابق لانه لكونه منتجا له متضمن له فذكره يتضمن ذكره والفصل
على هذا ايضا لكون اللاحقة موكدة للسابقة فان قلت لم يعهد ذكر النتيجة
بلا رابط فحسن هذا التوجيه وبقوله يتوقف على استغناء النتيجة عن الرابط نعم
لا تعطف النتيجة لكن تربط بحرف التعقيب والتفريع فقد اوجه هذا الوجه اليه
نكتة ترك حرف التفريع بل الى وجه صحته قلت اذا قصد الاستدلال والاستنتاج
فلا بد من حرف التفريع فلذا لم يحسن العطف لعدم صحة عطف النتيجة على الدليل ولما
لم يقصد الاستدلال لم يكن لايراد حرف التفريع معنى ولا يذهب عليك ان في
الجمل الاربع لطف الاستتباع وهو في البديع انما يدح بشيء يستتبع المدح بشيء
اخر فكونه من جنس ... مع اعجازه يستتبع كونه كاملا متناهيا في البلاغة
كما يفيده ذلك الكتاب وكونه كذلك يستتبع كونه من عند الله بلا ريب وكونه
كذلك يفيد كونه هدى للمتقين وكونه هدى للمتقين يستتبع مدايح اخرى لا يخفى
فلفظ الاستتباع في عبارته من الاتفاقات الحسنة الملايمة للمقام جدا **قوله**
في الاول الحذف والواو انما المقصود مع التعليل الحذف نكتة من حيث يتعلق
بداعي حذف المسند اليه ومن حيث يتعلق بمقام الايجاز وكون المقصود موجزا
لا مفر فانكته اقوى والتعليل نكتة اقوى فينبغي ان يراد بالنكتة جنس الاولوية
ولذا وصف بالجزل اي الكثير وفخامة التوقيف عبارة عن فخامة توقيف ذلك
باعتبار بعده لنكات جليلة وفخامة توقيف المسند باقادته الحصر الذي يفيد
جلالة قدر الكتاب وترجيحه على كتب اخر **قوله** وفي الثانية تاخر الظرف حذرا
عن ايهام الباطل لم ايهام ما ليس بمقصود وكل ما ليس بمقصود باطل وايهام الريب
في كتب الله هو باطل **قوله** وتخصيص الهدى بالمتقين باعتبار الغاية و
الفايدة وتسمية المشارف للتقوى على تقدير حمل المتقين على الدرجة الثالثة
للتقوى كما هو الوجه الثالث من التفسير متقيا لانه يتقي بالمرتبة الثالثة بالهدى
وفرق بين بين التسمية بالمشارفة والتسمية بالصيرورة فان المسمى بالشيء باعتبار
باعتبار انه يصير اليه في الزمان المستقبل بعد حين يسمى بالصيرورة وقوله ايجازا
وتفخيما ينبغي ان يجعل غاية للتسمية والتخصيص كليهما لان في تخصيص التقوى
باعتبار تخصيص المنفعة ايجاز الانه اوجز من ان يقال نفع هداه للمتقين وتفخيما
لشان المتقين وكذا المتقي اخصر من المشارف للتقوى وفيه تعظيم له وهو ظاهر
والله اعلم واعلم ان كل اثنتين من الاربع اشتملت على الايجاز ومقابله موجزة

لا يذهب عليك ان ملاحظة الاحق لا السابقة لما يلفظ يستدعي جواز حمل ترك ما لا ينبغي على كل من المراتب الثلاث لكن مقابلة
بما يعم فعل الطاعة وترك المعصية قرينة واضحة على انه اراد بترك ما لا ينبغي الاجتناب عن المعاصي والمنهيات سواء اشتمل ما او
ام لا فان روعي ملايمة ما سبق يفوت المقابلة بعدله اعني بما يعم فعل الطاعة وترك المعصية مما اورده المحشي وان روعي المقابلة
بعدله لم يرد ما اورده المحشي لكن يفوت الملايمة بما سبق وبالجملة كلام المعرب لا يخلو عن اضطراب فتامل
عبد الحق

والثانية خلافها وجعل الثانية من الاثنتين الاخريين موجزة والاولى
خلافها تعديلا بين كل اثنتين ولا يخفى لطفه **قوله** اما موصول بالمتقين على
انه صفة مجرورة مقيدة لان فسر التقوى بترك ما لا ينبغي لترك ما لا ينبغي ثلث
مراتب قد سبقت فلو حمل على التنزه عن الشرك كانت الصفة مقيدة باعتبار الصلوة
وما بعدها ويكون مرتبة عليه ترتب التحلية على التخلية وترتب تجلية على تحلية وتحلية
على تخلية ايضا فان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر والاجتناب عن المنكر
يستدعي على الاجتناب والنكر الا فما ترتب لا ينحصر في ترتب التحلية على التخلية
والتصوير على التفصيل الا ان يراد ترتب الجنس على الجنس فان جنس التخلية
وهو التنزه عن الشرك متقدم على جنس التحلية ويكون الاقتصار على بيان هذا الترتيب
لان المقصود الاشارة الى نكتة جعل التقوى مقدما في الذكر وجعل المتقين
موصوفا وان حملت على المرتبتين الاخريين فلا سواء اعتبرت متبعة لجميع
العبادات او لا لانها اعم من المتقين او مساوية ولا يخفى لطافة قوله موصوف **قوله**
او موضحة ان فسر بما يعم فعل الطاعة وترك المعصية لاستحالة لا حاجة في كون
الوصف موضحا الى جعل الايمان والصلوة والصدقة مشتملة على جميع العبادات
لانه يكون اعم والوصف بالاعم كالوصف بالمساوي للتوضيح كما في هذا الباب فانه
جعل وصفا موضحا كما ذكر في محله **قوله** او مسوقة للمدح اشار بقوله مسوقة الى
ان كون الصفة للمدح ليس لكونها للتقييد او التوضيح لانه اقل والاكثر التقييد
كما اشار اليه بتقديمه ووجه الاشارة تغيير الاسلوب ولفظ السوق المشعر بانه لا يجري
الى هذا المعنى بنفسه بل يحتاج الى السوق ولم يراع في بيانه ما هو لاصطلاح النحو
وهو جعل وصف المعرفة موضحة مطلقا فانهم اصطلحوا على تخصيص التخصيص بالنكرات
والتوضيح بالمعارف وفي الفرق بين التوضيح والايضاح ايهام وان اريد بالمتقين
ما يعم فعل الطاعة وترك المعصية يشبه ان يكون الصفة للتاكيد اشار نفحة وحده
قوله وتخصيص الايمان بالغيب التخصيص للاختصار لانها تستتبع جميع العبادات
قوله بتقديرا عني او هم الذين لا يدخل الذين تحت التقدير الا انه ذكر لتعيين
محل التقدير **قوله** واما مفصول اقول الاولى ان يقال الذين يؤمنون خبر
تقديره هم الذين يؤمنون في جواب من قال من المتقون وصيغة المستقبل
قصد به الاستقبال بالنسبة الى الهدى فيكون تفسير المتقين بالمشارف للتقوى
واريد الاستمرار ليعلم ان المدار الاستمرار ولا ينفع الايمان بدون الاستمرار وبهذا
اندفع ما يقال ان تفسير المتقين وايضاحه بقوله الذين يؤمنون لا يصح لو اريد

به الشارف للتقوى قوله فيكون الوقف على للمتقين تاما يقال عليه
ان الوقف على المتقين تام ايضا على تقدير النصب بالمدح او الرفع لانه مستقل
ما بعد مدح فلا وجه للتخصيص ويجاب بانه وان جعل جملة تنصيصا بالمدح لكنه في
كالصفة الى وجه اذا المقصود بذكره بيان حال ما قبله فلم يلتفت الى تقديره جملة
جملة لضرورة تصحيح الاعراب ولم يجعل مستقلا فيكون الوقف تاما قوله
والايمان في اللغة التصديق ماخوذ من الامن كان المصدق آمن المصدق من
التكذيب والمخالفة تنقيح عبارة الكشاف وازالة ما توهمه من ان الايمان في اللغة
جعل الشيء آمنا من شيء واستعماله في التصديق مجاز واشارة الى ان مقصوده
انه في اللغة منقول من معنى افعال الى معنى التصديق لمناسبة ويؤيده انه صرح في
الاساس انه حقيقة في التصديق قوله وتعديته بالباء لتضمنه معنى الاعتراف
وذلك تضمين معنى الوثوق اضعفوا في حقيقة التضمين فقيل هو حذف متعلق ما هو
اجنبي عن الفعل المذكور فآمنت به معناه للاعتراف اي يقدر معه متعلق لظرف
آمنت معترفا به واورد عليه انه ح هو الحذف فلا معنى لتسميته بالتضمين ودفع
بانه لا بعد في ان يسمى قسم من الحذف شائع في كلام العرب بحيث قال ابن جني لو جمع
تضمينات كلام العرب لصارت مجلدات باسم خاص وقيل هو كناية عن متعلق
ذلك الاجنبي فآمنت به كناية عن اعترفت به ورد بان المعنى المكني به قد لا يقصد
ثبوته وفي التضمين لا بد من قصد ثبوته ولا اتجاه له اذ لا يبعد ان يلتزم في بعض الكنايات
في لا يجب في جنس الكناية ولكن تسميته باسم خاص لهذا التميز وقيل التضمين عبارة
عن ان يقصد المعنى الحقيقي ويلاحظ معنى آخر في جواره من استعمال اللفظ فيه ومن
غير تقدير لفظه ويدل عليه بذكر متعلقه وبعده جعل المتعلق معمولا من غير تقدير
عامل لمجرد فهم معناه في ضمن الفعل لا فيما متعلق هو المفعول به اداعمال
الفعل المذكور فيه من غير استتباع معناه وتضمين الايمان الايمان معنى الاعتراف
يشتمل على نكتة لطيفة وهو ان الايمان لا اعتداد به بدون الاعتراف وان لوحظ
بحيث يتسارع بالاعتراف بحيث لا يميز بين ايمانه واعترافه حتى كانهما شيء واحد
يؤدى بعبارة واحدة وان الاعتراف يجب ان لا ينفك عن التصديق وان
يكون تابعا له ويوجد في ضمنه فيكاد ان يكون الجهل خيرا من التصديق بدون
الاعتراف كما ان الانكار خير من الاعتراف بدون التصديق ان المنافقين
في الدرك الاسفل من النار قوله من حيث ان الواثق صار ذا امن يعني ان
الوثوق لازم الايمان اللازم وهو ما يكون همزة الافعال فيه للصيرورة لا للتعدية

قوله ومنه ما آمنت ان اجد صحابة بالكسر والصحابة بالفتح والكسر مصدر صحب
كسمع ويستعملان بمعنى الاصحاب قوله وكلا الوجهين حسن في يؤمنون بالغيب
والوجه الاول حسن لانه الحقيقة اللغوية وقد عرفت ما فيه من حسن التضمين
ما لا مزيد عليه وابقاء النظم على اللغة ما امكن اوفق بقوله تع انا جعلناه قرآنا
عربيا فالحمل على المعنى اللغوي بمرتبة من القبول وفي جعله بمعنى الوثوق ان الايمان
المعتد به ما كان المؤمن واثقا مأمونا من الارتداد ونفوذ بايته وتقييد حسنهما
بكونه في يؤمنون بالغيب لان الوثوق بالامر الغائب والاعتراف به مما يبعد
من النفوس سيما او صار كانه عين الغيب كالعادل الذي صار عين العدل
فالتعبير بالغيب زاده حسنا فوصف المتقين بهما قد اصاب المحز وطبق المفصل
قوله واما في الشرع فالتصديق بما علم بالضرورة انه من دين محمد عليه السلام
ان في الشرع هو التصديق عند المحققين يقابل قوله عند جمهور المحدثين والمعتزلة
والخوارج ويدخل فيه قولهم في الشرع اذ المحدثون وسائر الفرق غير خارجين
عن الشرع وان كانوا مخطئين والمراد بما علم بالضرورة انه من الدين ما يكون
معلوما للخواص والعوام فان قلت التصديق بما علم بالضرورة انه من دين
محمد صلى الله عليه وسلم لا يكفي بل لا بد من التصديق بجميع ما هو من دين محمد عليه السلام
اجمالا قلت يمكن ان يقال من ضروريات الدين ان جميع ما جاء به محمد عم حق
فالتصديق به تصديق بما علم بالضرورة انه من دين محمد عليه السلام فالايمان
الاجمالي داخل في التفصيلي من وجه قوله فمن اخل بالاعتقاد وحده فهو منافق
فيه بحث لان من اخل بالاعتقاد والعمل ايضا منافق ولم يقيد قوله ومن اخل
بالاقرار بقوله وحده لان المخل بالاقرار كافر سواء اخل بالاعتقاد او لا وكذا
المخل بالعمل فاسق مطلقا وقوله وفاقا متعلق بالثلاثة ويمكن ان يدفع البحث
بان المخل بالاعتقاد والعمل ليس عندنا منافق وفاقا لانه كافر عند الخوارج وخارج
من الايمان عند المعتزلة والمنافق من يظهر الايمان ويبطن الكفر وقد نبه على
خلل عبارة الكشاف حيث قال فمن اخل بالاعتقاد وان شهد وعمل فهو منافق
لانه يشعر بانه ان لم يشهد ليس بمنافق وكذا ان لم يعمل مع انه لم يشهد فكافر
وفاقا وان لم يعمل فخارج من الايمان عند المعتزلة قوله والذي يدل على انه
التصديق تحقيق ما جعله حقا متقررا في الشرع بناء على ان جميع الادلة متعاضدة
بحيث يحقق لمدلول وان يتوجه المناقشة في البعض من ان كتابة الايمان
في القلب يصح ان يكون كناية عن لزوم قلوبهم التوجه بالايمان وان عدم

دخول الايمان في قلوبهم يجوز ان يكون عبارة عن عدم توجه قلوبهم بالايمان
وعدم تصورهم الايمان على ان اتصاف الذات بالوصف لا يعتبر عنه بدخول
الوصف فيه فلا يقال في بيان اتصاف ذات بالحمرة انه دخل فيها الحمرة
وان اطمينان القلب لا يجب ان يكون بالتصديق لانه قد يطمين القلب
بالولد والمال فلم لا يجوز اطمينان القلب بالاقرار والعمل الصالح وان عطف
العمل الصالح يجوز ان يكون عطف النوافل بقي ان عروض التجميل للايمان
في الموارد وتحققه بالتصديق لا يوجب ان لا يكون في الشرع بمعنى الامور الثلثة
فان من جملة بمعنى الثلثة يوافقه في ان المعدي بالباء بمعنى التصديق لان
يقال الاصل الحقيقة قوله وهو متعين الارادة اي من المعاني الشرعية فلا يرد
انه ينافي تجويز الحمل على المعنى اللغوي قوله اذا المعدي بالباء هذا انما يتم لو
تعين كون الباء للتعدية ويجيء فيه احتمالات اخر قوله ولعل الحق هو الثاني يعني
الراجح هو الثاني ووجه عدم الجزم بكون الثاني حقا ان للمانع ان يجعل الوهم افلا
ان يبين ترجيح الثاني وقوله للمعطوف منافرة قوله كالشهادة لا تقول لا اولى
كالغيب والشهادة في قوله تع لانا نقول الشهادة في الغيب غير واضحة لانه يجعل الغيب
على بعض قوله المطمئن من الارض الرواية المشهورة في الكشاف المطمان
اسم مكان وقد يروى بالكسر اسم فاعل سمي الارض مطمئنة مجازا وكانه كان
المروي عنده صيغة الفاعل فقيل تذكير اسم الفاعل باعتباره صفة المكان
كانه قيل المكان المطمئن من الارض والاظهر جعله صفة للبعض الذي يشير
به كلمة من التبعيضية كانه قيل البعض المطمئن من الارض ولا يخفى ان
شهادة تسمية المطمئن من الارض والخمصة اي الحفرة واصلها الجوعة
ليست بينة لما ذكرنا من احتمال فعيل في القيل هو الملك ودون الاعظم من
ملوك حمير واصله قيل بالتشديد كانه الذي له قول اي ينفذ قوله والجمع اقوال
واقيال ايضا كذا في الصحاح قوله لا يدركه الحس ولا يقتضيه بديهة العقل
لا تقابل بين الحس وبديهة العقل الا ان يراد به اوائل العقل فيخرج كثير
من الضروريات ويدخل في الغيب فينبغي ان يجعل قوله ولا يقتضيه بديهة العقل
بالتعميم اي لا يقتضيه الحس ومعناه لئلا يختل التعريف منعا قوله وهو المعنى بقوله
تع وعنده مفاتح الغيب جعل كون مفاتح الغيب عنده كناية عن اختصاص غيب
لا دليل عليه به والاظهر ان المراد بالغيب العام وبالمفاتح بديهيات يتوسل بها
اليه وقوله تع تخصيص لجميع العلوم به واشارة الى ان الخلق لا يحيطون بعلمه الا

بما شاء والمراد بالايمان بالغيب الايمان به باخباره النبي عليه السلام لا مطلقا
او احمل على اللغة لانه الممدوح وان حمل على المعنى الشرعي فلا حاجة الى التقييد
قوله وهو المراد به في الاية فيه بحث لان الظاهر انه على عمومه في الايمان فاحق يحمل الايمان
الشرعي او اللغوي المقيد باخبار النبي عليه السلام قوله غائبين عنكم اي في الخلا
وحال الغيبة عن المؤمنين كما يوضحه قوله لا كالمنافقين وقوله او عن المؤمن
به عطف على الضمير المجرور ولذا اعاد الجار وقد اوضح كلام الكشاف فيما روي عن
ابن مسعود رضي الله عنه ايجاز الخلا كيف وما ذكره لا يوجب ان يراد الغيبة
عن المؤمن به بل يجوز ان يراد الغيبة عن المؤمن وما ذكره الكشاف يوضح ان
المراد الغيبة عن المؤمن به حيث قال ان اصحاب عبد الله ذكروا اصحاب رسول
الله وايمانهم فقال ابن مسعود ان امر محمد كان بينا لمن راه والذي لا اله غيره
اه اقول والله اعلم يحتمل ان يراد بيؤمنون بالغيب اهل الكتاب الذين امنوا بمحمد
عليه السلام قبل وجوده وبالذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك
غير اهل الكتاب فانهم يؤمنون بما قص محمد من غير ان يسمعوه قبله فيكون
ما انزل من قبلك حالا من ما انزل اليك او عطفا عليه فاحسن التامل وتفكر
التحمل قوله وقيل المراد بالغيب القلوب والمعنى يؤمنون بقلوبهم ويعضده
ان حقيقة الاستمرار الايمان في الايمان بالقلب لا الايمان باللسان فانه لا يتاتى
الاستمرار فيه قوله فالباء على الاول اه وعلى تقدير جعل الغيب بمعنى الغيبة والخفاء
يحتمل ان يكون الباء بمعنى في بتقدير الزمان المضاف الى المصدر اي يؤمنون في زمان
الغيبة وفرق افود هو ان الباء على الاول لصح الى التضمين وعلى الثاني الى التقدير
وعلى الثالث لا يحوج الى شيء قوله اي يعدلون اركانها ويحفظونها من
ان يقع زيغ اي ميل عن الاستقامة ولا يخفى ان التعبير عن تعديل اركان الصلوة
باقامتها ناسب مناسبة في الغاية لما ورد من الصلوة عماد الدين قوله اي انفقت
غزالة غزالة امراة شبيب الخارجي وجب على الحجاج لما قتل الشبيب وبقي الحرب
بين اهل العراقين يعني الكوفة والبصرة حولا كميلا اي سنة كاملة والضراب
مصدر ضارب والمراد المحاربة قوله قام بالامر واقامه اذا جد فيه وتجلد ينافس
فيه بان الباء في قام بالامر ليس للتعدية بل للملابسة اي جد ملتبسا بالامر ولو كان
اقام من القيام بمعنى الجد للتعدية لكان المعنى على جعل الصلوة مجدودة قوله
لاشتمالها على القيام فيه انها مشتملة على قيام المصلي فلا يصح اقام الصلوة لانه يكون
بمعنى جعل الصلوة قائمة وفيه ان المراد انه لما جعل في الشرع التعبير عن الصلوة التي

هو فعل المصلي بجزئها شرعية جعل التعبير عن تخصيص كلها بتخصيص بعضها شرعية فعبر عن اديها بالاقامة التي هي تخصيص وجهها ويقيمون الصلوة بجزئيه والقنوت جاء بمعنى القيام والسكوت والدعاء والطاعة وكلها مناسب لمعنى الصلوة لا ان الانسب هنا حمله على القيام وقيل الاظهر ان يجعل من القيام بمعنى الطول كما يقال تام بنفسه اي حصل بنفسه وقام بغيره اي حصل بغيره بمعنى اقامة الصلوة جعلها حاصلة في الخارج **قوله** لانه اشهر اي اقامة الصلوة بمعنى تعديل اركانها اشهر من المعاني البواقي **قوله** والى الحقيقة اقرب لانه المتبادر والتبادر اقوى امارات الحقيقة حتى ادعى بعض ان الاقامة حقيقة في التسوية كل شيء جسما كان او معنى ويحتمل ان يكون المراد انه الى حقيقة الصلوة اقرب لان حقيقة الصلوة ما روعي فيه حقوقها الظاهرة والباطنة وان يكون المراد ان الاول اظهر لان الاقامة بمعنى التسوية اشهر والى الحقيقة اقرب لشهرتها فجعل المنقول اليه ما هو اقرب الى الحقيقة اولى **قوله** والصلوة فعلة كحيل بتحريك العين والسكون اذ كلتاهما تستحق قلب الواو الفا كما علم في محله **قوله** من صلى اذا دعا جعل الصلوة من صلى لعدم استعمال الصلية بمعنى الدعاء حتى قال القاموس اسم يوضع موضع المصدر فيقال صلى صلوة ولا يقال صلى تصلية **قوله** على لفظ المفخم اي مع تمييل فتحة اللام نحو الضمة لمناسبة الواو التي هي اصل الالف فللتفخيم معان ثلثة ثانيها ضد الامالة وثالثها ضد الترقيق **قوله** وانما سمي الفعل المخصوص بها لاشتماله على الدعاء كما في الكشاف فما جعل الصلوة منقولة من الدعاء والكشاف جعل الصلوة بمعنى الدعاء فرع الصلوة بمعنى الهيئات المخصوصة لان الداعي في تخشعه يشبه الراكع والساجد كما بينه بقوله وقيل اصل صلى حرك الصلا لان مجيء الصلوة بمعنى الدعاء في اشعار الجاهلية الذين لا يعرفون الصلوة بمعنى الهيئات المخصوصة دليل على ما افاده ولان اشتقاق الفعل من غير الحدث نادر ولان اشتهار المنقول عنه الشرعي في اللغة ارجح من ان لا يكون مشتهرا في القاموس صلى الفرس تلا السابق فيمكن ان يكون الصلوة مشتقة منه بمعنى انه فعل يتلو فيه اللاحق اي المقتدي السابق اي الامام **قوله** الصلا هو العظم الناتئ على اعلى الفخذ والمفهوم من الكشاف ان صلى بمعنى تحريك الصلوين فكلمه وجد في اللغة تحريك الصلا فتغير عبارة الكشاف **قوله** والرزق في اللغة الحظ اي النصيب قال تعالى وتجعلون رزقكم انكم تكذبون حمل الاية على اصل اللغة دون العرف كما حمله غيره وفسرها بانكم تجعلون شكر رزقكم انكم تكذبون لان التقدير خلاف الظاهر ويعارضه ان العدول عن العرف ايضا كذلك وبالجملة

ففي

في الاشتهار وبهما خفا **قوله** الا انه تعالى اسند الرزق ههنا الى نفسه ايذانا بانهم ينفقون الحلال المطلق المطلق بالكسر الحلال فالوصف للمبالغة ويرد عليه انه لا تنوير فيه لاختصاص الرزق بالحلال لان استفادة الحل الحلال اذا كانت من الاسناد كيف يدل على اختصاص الرزق بالحلال ولهذا اورد على الكشاف حيث جعل الاسناد للاعلام بحل ما ينفقون ان التعبير عن ما ينفق بالمرزوق يغني عن استفادته من الاسناد حتى اجاب عنه السيد بتكلف انه لما كان الرزق في اصل اللغة بمعنى الحظ وهو يشمل الحرام والحلال تمسك بالاسناد والجواب ان التنوير باعتبار ان الاسناد للايذان بحال الحل كما يرشد اليه وصف الحل بالمطلق وبهذا استغنى الكشاف عما تكلف له السيد **قوله** فان انفاق الحرام لا يوجب المدح المسئلة انه اذا اجتمع عنده احد مال لا يعرف صاحبه له ان يتصدق به فاذا وجد صاحبه يرفع قيمته او مثله اليه ان لم يجوز تصدقه فهذا الانفاق مما يثاب عليه لانه فعله بواسطة الخوف ويستحق المدح به **قوله** وذم المشركين على تحريم بعض ما رزقناهم الله تعالى بقوله قل ارايتم ما انزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراما وحلالا لا حجة عليه سوى ما سيذكره ان المذمة في جعل الرزق الحلال حراما والحل المستفيد من اضافته الى الله تعالى وانها للحكم بالحل والحرمة برأيهم وهو مذموم وان كان لا يتعلق بالشرع **قوله** واصحابنا جعلوا الاسناد للتعظيم والتحريض على الانفاق وذلك ان يجعله تعليم حق الانفاق وهو ان ينفق باعتبار انه من الله للعباد والمنفق امين يؤدي ماله تعالى الى مستحقه ولا يضيفه الى نفسه **قوله** واختصاص ما رزقناهم بالحلال للقرينة وهو ما ذكر ان انفاق الحرام لا يوجب المدح وكونه رزق المتقين المقيمين للصلوة الممدوحين **قوله** في حديث عمرو بن قرة بالضم والتشديد **قوله** ما حرم الله عليك من رزقه فصرح الحديث بان الحرام رزق وفيه انه لم يدل على انه رزق لمن حرم عليه فليكن رزقا لمن احل له ويدفعه ان الظاهر الكافي للاستشهاد **قوله** لقوله تعالى وما من دابة في الارض الا على الله رزقها فيه ان الاية الكريمة دلت على ان الله تعالى يسوق الرزق الى كل احد الا انه لا يغتنم البعض ما يسوقه الله اليه ولا يتوكل عليه فيقع في الحرام لتمسكه بسعيه ولا يخفى عليك ان كون الحرام خارجا عن الرزق لما كان مبناه على ان الله تعالى لا يمكن العبد من القبيح فالمتكفل لاثبات انه رزق اثبات ان التمكين من كل شيء منه تعالى **قوله** وانفق الشيء وانفذه اخوان اي بينهما الاشتقاق الاكبر اي لاشتراكهما في اصل المعنى واكثر الحروف مع التوافق في الباقي **قوله** والظاهر من هذا الانفاق صرف المال في سبيل الخير فرضا كان او نفلا لان الظاهر الاطلاق والتقييد

خلاف الظاهر ولأن في التقييد ايهام الكف عن التطوع فان قلت بعد ما ثبت
ان المرزوق هنا مختص بالحلال بمقتضى المقام او بحكم الوضع انفاق قبل اداء
الزكوة انفاق ما لا يحل على المنفق بل هو اخراج ما حرم عليه من ماله فلا يصح تخصيص
ما رزقناهم بالحلال مع جعل الانفاق شاملا للزكوة سيما على مذهب ابي حنيفة
فانه تتعين حق الفقراء في المال قبل الافراز قلت المراد بما رزقناهم ما في
ايديهم حلالا طيبا وكان تصرفهم فيه حقا فلا يتناول المغصوب سواء كان قبل
الافراز حلالا لهم او لا حتى يكون الافراز رد الحق الى اهله ولا يبعد ان يجعل
ما رزقناهم اعم من الحلال والحرام ويجعل الانفاق عبارة عن ايصال الشيء
الى ما يكون مستحقا له فيكون رد المغصوب الى صاحبه داخلا في جملة الانفاق **قوله**
او خصصه بها لاقترانه بما هو شقيقها من حيث انهما مما بني عليهما الاسلام وقيل
لانهما اما العبادات وتقترنان في القرآن كثيرا وفيه ان القرينة المذكورة
ان كانت صارفة فيتعين ارادتها والا فيتعين ارادة الحقيقة فكيف جوزهما
الكشاف قلت القرينة صارفة الا ان المراد وفي انه هل كان حين النزول
كونهما شقيقين مشهورا صالحا لان يجعل قرينة او لا **قوله** وتقديم المفعول
للاهتمام به ووجه الاهتمام شرفه الكتب باسناده الى الخالق بخلاف الانفاق
الى المخلوق ولان انعام الحق هو الاصل والانفاق هو المتفرع عليه وجعل الكشاف
وجه الاهتمام افادة الاختصاص كانه اراد النص على الاختصاص وتأكيده الا
والا فهو يستفاد من تعليق الانفاق بالبعض **قوله** فيه داوفال من التبعيض
عليه للكف عن الاسراف المنهي عنه في الانفاق في سبيل الله مطلقا لظهور ان
ان الكلام فيه او المعنى على الاطلاق لانه اذا كف عن الاسراف في الانفاق
فالاسراف في غيره يكون ممنوعا بطريق الاولى واعلم ان هذه النكتة تخص حمل
الانفاق على الاعم والا فاد فالا لان الزكوة لا تكون الا بعضا ولهذا قدم
الكشاف بيانها على بيان احتمال التخصيص بالزكوة ولما لم يجعل هنا التخصيص
مقصودا برأسه بل ذكر متطفلا لما هو الظاهر بيال بتأخيره عن بيان التخصيص
قوله هم مؤمنوا اهل الكتاب كعبد الله بن سلام واضرابه اي امثاله جمع ضرب
بالفتح وروي عن الزمخشري انه جمع ضرب بالكسر فعل بمعنى المفعول كالطحن بمعنى
المطحون فهو الذي يضرب به المثل ولا بد في ضرب المثل من المماثلة لكن في الاساس
صرح بالفتح **قوله** اذ المراد باولئك الذين امنوا عن شرك وانكار اصلح
الى تقييد الذين يؤمنون بالغيب بالجملة مقابلا للذين يؤمنون بما انزل اليك

ليعبر

ليعبر اخصين تحت اعم والتقابل بناء على ان المراد بالذين يؤمنون
بما انزل اليك وما انزل من قبلك الايمان بكل منهما استقلالا والا فالطائفة
الاولى ايضا يؤمنون بهما لكن بما انزل من قبل تبعا لاندراجه فيما انزل اليك
ودرج يخرج عن الطائفتين من نشأ على الاسلام من المتولدين في حوزة الاسلام
الى يوم القيامة ومثل علي رضي الله عنه حيث لم يتدنس بالشرك ببركة النبي عليه السلام
الا ان يقال المراد بالايمان عن الشرك الايمان المتضمن للاعراض عن الشرك
وذلك لا يوجب سبق الشرك وايمان اهل الكتاب ليس للاعراض عن الشرك
بل للاعراض عن دين اخر والاوجه لا يبلغ ان المراد بقوله الذين يؤمنون
بالغيب غير اهل الكتاب لان ايمان اهل الكتاب به ايمان بما هو كالمشاهد لهم
عرفوه باخبار التورية به معرفة يقين قال الله تعالى يعرفونه كما يعرفون ابناءهم
فهو يقابل قوله والذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك ودرجه
يناسب ان يجعل اولئك على هدى من ربهم اشارة الى الطائفة الاولى لان
هدايتهم بمحض لطف الرب حيث امنوا به عليه السلام من غير سبق معرفة واولئك
هم المفلحون اشارة الى الطائفة الثانية لانهم الفائزون بمطلوبهم لانهم
كانوا هم واباؤهم ينتظرونه ويدركوا النبي عم **قوله** او على المتقين فكانه
قال هدى للمتقين عن الشرك تخصيص الذين يؤمنون بالغيب قول المتقين
بالمتقين عن الشرك اذ المراد به الذين يؤمنون عن الشرك فالصفة ح
مقيدة **قوله** الى الملك القرم القرم السيد واصله الفحل المكرم الذي لا يحمل
عليه والسهام العظيم الهمة وهو من اسماء الملوك وليث الكتيبة اي الجيش ما دل
بالصفة والمزدحم موضع الازدحام وهو المعركة **قوله** بالنهب زيابة هو ابو
وهو ان زيابة اجاب به حارث بن همام الشيباني حيث توعده في شعر بالقتل
في لمعي على ابيه الحكم يعني يا حسرة ابي مما حصل لحارث من الصفات فانه صابح اي مغير
صباحا فغانم فائب راجع سالما **قوله** على معنى انهم الجامعون بين الايمان بما يدركه
العقل جملة والاتيان بما يصدقه ولا يخفى ان الاتيان بما يصدقه في الايمان
بما لا طريق اليه غير السمع وهو اوفى بان يصدقه ذلك الاتيان فعلى هذا التوجيه
لا بد من نكتة في تقديمه على الايمان بما لا طريق اليه غير السمع **قوله** وكرر الموصول
مع ما ورد على هذا التوجيه انه لا وجه ح لاعادة الموصول فاصله ان العطف
للتنبيه على ان تباين السبيلين جعل الموصوف الثاني كانه مغاير للموصوف الاول
ولا يخفى ان تكرير الموصول في قوله بما انزل اليك وما انزل من قبلك ايضا

يحتاج الى النكتة وتلك النكتة جارية فيه ايضا **قوله** او لطايفة منهم وهم مؤمنوا
اهل الكتاب جعل التخصيص بعد التعميم لتشهيرهم برفع الصوت بذكرهم وترغيب
غيرهم لا النكتة المذكورة في المعاني من التنبيه على شرفهم بحيث كانهم لم يدخلوا في
العام لئلا يلزم تفضيلهم على الخلفاء الاربعة على خلاف ما هو معتقد الامة والمجمع
عليه للامة فتشبيهه بذكر جبرائيل وميكائيل لمجرد التخصيص لا النكتة ايضا فان ذكرهما
للشرف والفضل ففي هذا التوجيه ضعف لايهامه تفضيلهم على ما عداهم لانه الشايع
في التخصيص بعد التعميم **قوله** ولعل نزول الكتب الالهية على الرسل اه هذا لا يظهر في
موسى على نبينا وعليه السلام فان التورية انزلت اليه في الواح **قوله** والشريعة
من اخرها اذا اريد الشريعة لمن اخرها فكثير من الشريعة بالوحي الخفي من غير توسط
الملك كما بينه السنة فلا يصح معنى الانزال فيه على ما حققه الان بعينه تغليب او يقال
الوحي الخفي ايضا بواسطة القاء الملك وكان في قلبه **قوله** تغليبا للموجود على
ما لم يوجد والموجود احق بان يغلب على المعدوم سيما والمعدوم على شرف الوجود
قوله او تنزيلا للمنتظر منزلة الواقع اما لعلم المتكلم بوقوعه لا محالة واما لوفور
رغبته او لنكتة في وقوعه وكونه نصب العين لهم وفي ذلك ايضا كمال المدحة لهم
وبالجملة استعمل صيغة الماضي في المعنى المجازي عن الزمان الشامل للمستقبل تشبيه
جميع تلك الازمنة بالزمان المحقق واما بطريق المشاكلة لو قوع غير المحقق
في صحبة المحقق واياما كان فالمجاز من التعبير عن الكل باسم الجزء والايمان بمعزل عن
الجمع بين الحقيقة والمجاز كما وهم واورد عليه انه لا داعي الى جعل ما انزل اليك
شاملا لما لم ينزل لان الايمان بالجميع واجب فالداعي ليس مما يجب ان يجاب لان
الايمان بما سينزل انما يجب عند نزوله فلا صارف عن الحقيقة وتمحل في دفعه بان
المقام المدح دعا الى ان يكون شانه من شانهم انهم يؤمنون بما سينزل ايضا لما امنوا
بما انزل ودفعه بان استمرار الايمان المفاد بصيغة المستقبل الذي لا موقع له هنا
الا افادته ينادي بانهم يؤمنون بكل ما سينزل اذ لا يتصور استمرار الايمان بالبعض
الا بالايمان بكل ما ينزل شيئا فشيئا **قوله** ونظيره قوله تعالى انا سمعنا كتابا انزل
من بعد موسى لا يخفى ان المراد من سمعنا كتابا سمعنا بعض كتاب لظهور انه ليس
المقصود سمعنا بعض كتاب ونسمع بعضا اخر لانه غير معلوم بخلاف الانزال فانه معلوم
انه ينزل بعض اخر لكن المراد وصف الكتاب بقوله انزل لا وصف البعض فالاية
نظير باعتبار انزل وهو النظير من كل وجه ما لا يخفى فيه وجعل كون المراد بكتابا انزل
الجميع داعيا على ان يكون المقصود تعلق السماع بالجميع مما لا يجب ان يراه المبصر

السمع السميع فينبغي ان لا يقتضي قاضي بان سمعنا ايضا مقصود وبالنظر ليكون
حكمه بمثابة من التعظيم والتوقير **قوله** وبما انزل اليك سائر الكتب السالفة
الانسب بما سلف سائر الشرائع السالفة اخذت من الكتب وفي غيره **قوله** من حيث
انا متعبدون بتفاصيله فان قلت لا نتعبد الا بالاحكام قلت بل بالجميع فانه يصح بتلاوته
الصلوة ويحرم مسه للجنب والمحدث وتلاوته الجنب والسفر به الى بلاد الكفر الى غير ذلك
قوله وفي تقديم الصلة اه يعني صلة الفعل لا صلة الموصول كما يوهمه المقام حتى يكاد
يعيش القاصر انما يوله بان المراد في تقديم بعض اجزاء الصلة فانه يوقنون معطوف
على الصلة وفي تركيبه **قوله** تعريض بمن عداهم من اهل الكتاب وبان اعتقادهم في
امر الاخرة غير مطابق اما في تقديم الصلة فان تقديمها يوجب تعظيم الاخرة وكونها
مما يهتم به زيادة اهتمام فقد عرض بهم بانهم جرموا امر عظيم واما في بناء يوقنون
على هم فلان به يفاد وما هم عن الايقان وتخصيص الايقان بزوم امتيازهم
عنهم بجميع الايمان بما انزل على نبينا عليه الصلوة والسلام مع الايمان بما انزل من قبله
وفي شرح الكشاف ان التعريض في الاول ايضا باعتبار افادته التخصيص يعني ان تلك
الزمرة العظيمة الشان يختص ايقانهم بالاخرة لا يتجاوز ايقانهم الى الاخرة بخلاف
اليهود والنصارى فانه يتعلق ايقانهم بما هو على خلاف الاخرة وفيه انه لا يمكن تعلق
تعلق الايقان بخلاف حقيقة الاخرة وليس المتعلق به الا الجهل **قوله** واليقين
اتقان العلم بنفي الشبهة عنه نظرا واستدلالا تقييد اليقين بالنظرية في ما اشتهر
من ايمة النحو ان العلم من افعال القلوب لليقين فان العلم لا يختص بالاستدلال
قوله لحب المؤقدان الى مؤسى وجعدة اذا اضاءهما الوقود قوله لحب اصله
حبب بضموم العين فادغم بنقل الحركة وبدونها وروي بالوجهين وروى سيبويه
البيت بهمزة مؤقدان ومؤسى والوقود بضم الواو مصدر وبفتحه صفة يراد به ما
يتوقد به الشاعر وصف الشاعر اي جرير او ابو حية النميري ابنيه موسى وجعدة
نفسه بالكرم حيث جعل محبة لهما من جانب اشتهارهما بالكرم وفي ذلك كمال وصفه
بالكرم حتى غلب محبة الطبيعة لهما المحبة للاشتهار بالكرم والتخفيف في تعالة
المحبة للاشتهار بالعدم الا ان جعل محبة لهما من وقت الاشتهار وعني
بالاضاءة بالوقود الاشتهار به فجعله لوصف الابنين بالكرم او بالكرم والاشتهار
وقصر النظر عليه لا يليق باولي الابصار وقوله لحب اه جواب القسم المحذوف
ولم يذكر قد لجري حب مجرى نعم فكما لا يجوز لقد نعم الرجل لم يجز لقد حب **قوله**
الجملة في محل الرفع ان جعل احد الموصولين اه بين اعراب الجملة وقد سبق

توطئة لقوله والا فاستيناف وانما قال ان جعل احد الموصولين مفصولا مع
انه على تقدير جعل الذين يؤمنون مبتدا كلا الموصولين مفصولان عن المتقين
لان الفصل لم يتعلق الا باحد الموصولين ولم يفصل الا احدهما وصار الاخر منفصلا
بفصل الاول **قوله** وكانه لما قيل هدى للمتقين يعني اذا فصل احد الموصولين
كان جوابا لسؤال ناش عن الكلام السابق وفيه نظر لانه اذا فصل الموصول الثاني
كالجملة معطوفة على ما سبق لا جوابا لسؤال الا لوجب الفصل ثم هذا التوجيه مما لا
ان يلتفت اليه في نظم الكلام المعجز لانه لا حسن لعطف والذين يؤمنون بما انزل اليك
على قوله هدى للمتقين لانه ان كان الكلام في طائفة واحدة كان تكرارا وان كان
ان فيه اهل الكتاب الجامعين بين الايمانين فينبغي ان يجري على المتقين كالاول
ولا فائدة في الاستيناف وتغيير الاسلوب على ان فيه ايهام منافاة للحكم السابق باعتبار
افادته تخصيص الهدى بالطائفة المقابلة للطائفة الاولى ولذا احتاج صاحب الكشاف
الى جعله توبيخا لطائفة من اهل الكتاب لم يؤمنوا ليحسن العطف فقيل صار بهذا التوبيخ
في قوة ليس الكتاب هدى لمن عدا الطائفة الاولى من اهل الكتاب لغير المؤمنين فصار حاصل
الكلام هدى للمتقين الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلوة ومما رزقناهم ينفقون
وليس هدى لمن عداهم من غير مؤمني اهل الكتاب وفيه ما قيل ان عدم هدايته لغير مؤمني
اهل الكتاب ليس صفة كاملة حتى يحسن انخراطه في سلك صفاته الفاضلة وما يتجه ايضا
ان حسن المقابلة بين سلب هدايته لمن يؤمن من اهل الكتاب وبين هدايته لمن
آمن منهم لا بين ذلك السلب وهدايته لمن امن من غيرهم وقيل في ذيل الكلام ان
المراد بالثاني الطائفة الاولى بعينها والعطف باعتبار المعنى التوبيخي يعني هو هدى
لمن امن به وبما قبله وليس هدى لمن لم يؤمن به وآمن بما قبله وليس فيه ايضا حسن
عطف بل حسن العطف بين هدايته لمن آمن به وسلب الهداية عمن لم يؤمن به على ان عدم
المناسبة باعتبار المعنى المقصود من حاق العبارة لا ينبغي ان يرتكب باعتبار تكلف
المناسبة باعتبار المعنى التوبيخي **قوله** والا فاستيناف لا محل لها وكانه نتيجة الاحكام
والصفات المتقدمة فيه الجاث احدها انه ليس في السابق الا حكم واحد هو كون الكتاب
هدى للمتقين الا ان يقال اراد بالاحكام الصفات عبر عنها بالاحكام لانها جمل
وثانيها ان الاستيناف لا يكون الا جوابا لسؤال وكانه جرى على اللغة اي ابتداء كلام
وثالثها ان كون الجملة نتيجة السابق لم يجعل من جهات الفصل والمناسبة له بالفصل فان
النتيجة تقتضي ذكر الرابط الدال على التفرع وقد سبق ما يتعلق به فتذكر واورد على هذا
انه لا توجه للسؤال بعد وصف المتقين بالوصف وليس الجواب الا اعادة الدعوى

عنه ان السؤال باعث ران كان الكتاب في الهداية يوهم انه ينبغي ان لا يختص

هداية بأحد ويلخص الجواب ان الهداية من اثنه لا من الكتاب فانه يهدي به كثيرا ويضل

به كثيرا فلا هداية الا لمن هداه ربه وقدر فلاحه **قوله** ونظيره اي نظير الاستيناف المتقدم

سواء كان صدره الذين يؤمنون اولئك وليس مختصا باستيناف اولئك كما

يوهمه قوله فان اسم الاشارة فانه من قبيل تخصيص الشيء بالحاج اليه وذلك ان تجعل

قوله ونظيره من ذلك القبيل اذ كون ذلك نظير الذين يؤمنون الا ارفع في غاية الظهور

قوله فان اسم الاشارة هنا كاعادة الموصوف بصفاته المذكورة تعليق الحكم بالوصف

يكون ابلغ سواء كان بالاعادة او لم يكن والتعليق بالاسم ليس في ذلك المبلغ من

البلاغة سواء كان بالاعادة او لا **قوله** ايذان بانه الموجب له ايجابا عادة

عندنا وعقليا بحيث يدوم تاركه كما عند المعتزلة **قوله** ومعنى الاستعلاء في على هدى

تمثيل اي تشبيه تمكنهم وليس المراد انه استعارة تمثيلية وقد نبه عليه حيث قال

ومعنى الاستعلاء ولم يقل على هدى من ربهم تمثيل اذ التمثيل لا يكون في المفرد وما

معنى الاستعلاء ولم يقل معنى على تنبيها على ان استعارة الحرف تبعية الاستعارة

في متعلقه والتحقيق انه لا يجتمع الاستعارة التبعية والتمثيل كما وهم من قوله تمثيل و

مزيد تحقيقه في كلام السيد السند سيما في حواشيه على شرح التلخيص **قوله** ونكر هدى للتعظيم

ويحتمل ان يكون للافراد اي مع ايمانهم بما انزل اليك وما انزل من قبلك على هدى

واحد من ربك لانه لا هدى الا هدى ما انزل اليك لانه نسخ ما قبلك بكتابك **قوله**

ولا يقادر قدره اي لا يعين قدره في القاموس المقادرة المراهنة والتقدير **قوله** فلا

واي الطير المربة بالضحى على خالد لقد وقعت على لحم تريك خالدا حيث قتل ويعظم

الطير الواقعة على لحمه حيث اقسم بابيها وارب بالمكان اقام به وقيس الطير المربة

رفوعا مبتدأ لقوله لقد وقعت لانه لا يكون في الخبر وقد يقال الطير المربة مرفوعة فاعل

لمحذوف يفسره لقد وقعت وفي المقسم به ابو انشاء **قوله** كرر فيه اسم الاشارة تنبيها على

ان اتصافهم بتلك الصفات يقتضي كل واحدة من الاثرتين في القاموس الاثرة

بضم الثاء كالفلج الكرمة المتوارثة هذا والهدى من الرب مع نزان يتوسط متوسط

والفلاح والظفر مكرمتان اكرم بهما الرب تم آدم عليه السلام متوارثتان لاولاده

كابرا عن كابر وغيرنا فسر الاثرة بالاستقلال بها الاستقلال بالهدى والاستقلال

بالفلاح وقوله وان كلا منهما كاف في تميزهم بها عن غيرهم بخلاف ما لو لم يكرر فانه

ربما يفهم السامع عن الكفاية ويتوهم ان امتيازهم بمجموع الامرين هذا ونحن

نقول من موجبات حسن التكرار اطلاء قدرهم بذكر انه اباهم مكررا وتنبيها

ان كان معرفا بلام العهد وما قال في شرح التلخيص يؤيد هذا الارادة

تحسين ذكر الفصل من غرائب سبعيزه ولولا التكرار لاوهم انه بمنزلة اسم الاشارة
وهذا بكله ولا يبعد ان يجعل ولئك الثانية اشارة الى المتقين الموصوفين بكونهم
على هدى من ربهم ويجعل الفلاح مترتبا على كونهم على تلك الهداية المترتبة على الاوصاف
السابقة فلا يكون التكرار لان الظاهر ان الفلاح هو اغتنام الهداية والتمسك
بها على خلاف طايفة جاء في حقهم واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى او
ما فسره الله تعالى بقوله ان للمتقين مفازا حدائق واعنابا وكواعب اترابا وكاسا
دهاقا لا يسمعون فيها لغوا ولا كذابا جزاء من ربك عطاء حسابا قوله فائدة التسجيل
بالغفلة والتشبيه بالبهائم شئ واحد يريد ان الفصل لكمال الاتصال لان الثانية بمنزلة
التاكيد اللفظي للاولى ولك ان تجعل الفصل لكون الثانية كالمتصلة بالاولى لانه
جواب سؤال نشأ من قوله بل هم اضل اي انهم لماذا كانوا اضل فاجيب بانهم الغافلون
الغافلون عن رعاية مهمات مصالحهم والانعام لا يفوتهم ما يمكنهم من رعاية المصالح
قوله وهم فصل يفصل الخبر عن الصفة لاختصاصه بالوقوع بين المبتدأ والخبر دون
الموصوف والصفة وقوله يفيد اختصاص المسند بالمسند اليه اي قصر المسند على المسند اليه
بيانا في حقيقة العلاقة التفتازاني في شرح التلخيص ان ضمير الفصل انما يفيد القصر اذا لم يكن
المسند معرفا باللام الجنس فالقصر من تعريف المسند وهو لمجرد التاكيد بل تردد في شرح الكشاف
في افادة الفصل القصر وقال انما يثبت تلك الافادة لو جاء مثل زيد هو افضل من
عمرو للقصر اذ في صورة تعريف المسند القصر لتعريف المسند الذي يفيد القصر بدون الفصل
ويمكن ان يقال اراد انه للقصر على تقدير كون اللام لتعريف العهد قوله اومبتدا و
المفلحون خبره جعل احتمال كونه مبتدأ مقابلا لكونه فصلا كما في الكشاف لكن جعل
الشيخ ابن الحاجب كونه مبتدأ مذهب بعض العرب في الفصل على خلاف مذهب
الاكثر من جعل الفصل مما لا محل له من الاعراب قوله فلق وفلذ وفلا في القاموس
فلقه شقه والفلذ العطاء بلا تأخير ولا عدة او الاكثار منه او دفعه وفلذ من ضرب
يقال فلذت له من مالي اي قطعت وفلا الصبي وافتلاه عزله عن الرضاع او
فطمه وبالسيف ضربه وزيد سافر وعقل بعد جهل قوله وتعريف المفلحين يعني
انه للعهد او لتعريف الجنس ثم اذا جعل لتعريف الجنس يحتمل ان يراد قصر الجنس على المسند
اليه وان يراد دعوى اتحاد المسند اليه مع الجنس كانه تجسم منه وهذا الذي اراده الكشاف
في هذا المقام وبالغ في توضيحه وكان المصنف اكتفى بابتنائه على كون اللام للجنس اشارة
الى انه بعد كونه للجنس لا يقتصر على دعوى الاتحاد بل يحتمل دعوى الحصر وان رجح العلامة
التفتازاني زعم ان هذا معنى اخر لتعريف الجنس دون العهد والجنس وحقق السيد انه

من فروع التعريف الجنسي كيف لا والتعريف لا يعدو العهد والجنس الا انه
اشير به الى مفهوم اللفظ بعد تقييده بالاتي وتصويره في الواهمة بصورة في
المسند اليه قوله تأمل كيف نبه سبحانه وتعالى من وجوه اثنية تنكير هدى للتعظيم
واضافته الى الرب واضافة الرب اليهم والمبالغة في استقرارهم في الهدى وتمكنهم
منه حتى صار مطية لهم وكانه خص ما ذكره لان كلامه في المنبهات في هذه الجملة
قوله لما ذكر خاصة عباده ولكن نقول والله تعالى اعلم لما بالغ في وصف الكتاب
بالهداية وبلغ النهاية كأنه اختلج في الوهم انه مع تلك الهداية ينبغي ان لا يبقى كافر
فازال ذلك بان الهداية لمن يصلح لها وهم ابعدوا عن الصلاحية لذلك وختم على
قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة وقدر لهم عذاب عظيم وقوله اهلتهم اي جعلتهم
اهلا لذلك ومستوجبة لهم من لك جهل والعتاة كالقضاة جمع العاتي اي المتكبر
والمردة كالطلبة جمع مارد وهو العاتي في الغاية قوله لتباينهما في الغرض اه
تباينهما في الغرض من موجبات الفصل وبعد وقوع الفصل وصلاحيته لنظم لان جعل
الجملتين للغرضين المتباينين نتيجة الحمل عليه والمناقشة بامكان جعل الثانية
مشاركة للاولى في الغرض حتى تنخرط في عدم صحة العطف وفي كمال الانقطاع كما فعله البعض
غير منتجة نعم هو وجه اولى للفصل لا مانع منه كما ان جعله جوابا لسؤال انه ما باله
لم ينفع الكافرين وجه اولى واورد ان تباين الغرض على تقدير ان لا يجعل و
الذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك مقطوعا عما قبله فانه ح
قصد به وصف المتقين فالجملتان من قبيل ان الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي
جحيم واجيب بان الاولى لم يقصد بها وصف المتقين بل التعريض باهل الكتاب
الذين لم يؤمنوا بالقرآن ونفسا وعقيدتهم ولذا صلح للعطف على سابقه ولا يشكه
هذه الجملة في هذا الغرض على انه توجيه مرجوح دل على ضعفه بعدم الالتفات اليه في
هذا المقام قوله واعطاء معانيه المشابهة في مجرد اعطاء المعاني تام وكلت حتى عليه الا
فالفعل يعطى معناه للاسم وهي يعطي معانيها لمجموع الجملة قوله والمتعدي خاصة
في دخولها على اسمين اقول وافعال القلوب خاصة في تعلقها بنسبة بين اسمين
ثم اقول لا يثبت له فرنه اختصاص بالمتعدي فليس ولا ما هو من خواص المتعدي من
عمل النصب وثانيا ما هو مشترك بين جميع الافعال من عمل الرفع قوله ولذلك
اعملت عمله النوعي زيغه الرضي بانه مشترك بين هذه الحروف وما ولا المشبهتين بليس
وقال الوجه ان اقوى العمل للفصل لنصب المفعول المقدم على الفاعل لانه عمل مع غير
الترتيب الذي يقتضيه الفعل والعمل في خلاف المقتضى غاية في العمل في اعطى هذا العمل

لهذه الحروف تنبيها على كمال مشابهتها للفعل ويمكن دفع ما اورده من ان المشترك
الوجه المشهور بين هذه الحروف وما ولا بانه لم يعمل في ما ولا بمقتضى هذا الوجه
لانه عمل به في لا النفي الجنس لمزيد مشابهتها لها بهذه الحروف فلو عمل به في ما ولا
المشبهتين بليس لالتبس لا لنفي الجنس بلا المشبهة بليس **قوله** كان مرفوعا بالخبرية
لم يقل احد بان العامل في الخبر الخبرية بل من نحاة الكوفة من قال العامل في الخبر المبتدا
كان العامل في المبتدا الخبر اللهم الا ان يحمل قوله مرفوعا بالخبرية على ان المعنى المقتضى
للرفع فيه الخبرية فيكون العامل فيه المبتدا ويكون بقاء الخبرية باعتبار كون اسم ان
مبتدا بخلاف رفع الخبر دون الحرف **قوله** ولذلك يتلقى به القسم فيه ان تلقى القسم
لشيء لا يدل على كونه للتاكيد اذ مما يتلقى به القسم حرف النفي ولا تاكيد فيه الا ان يقال
لا يجاب القسم بالمثبت الا موكدا لان النفي غني عن التاكيد لان كونه الاصل بمنزلة
التاكيد له **قوله** ويصدر بها الاجوبة لما يذكر في موضع الشك لا الاجوبة لان السائل
شاك لا محالة اذ لا يسال العالم ولا المنكر فقوله ويذكر في موضع الشك تتميم لما سبق
وتعرض لما بقي ولا وجه لعدم التعرض لذكره في موضع الانكار **قوله** ويسلكونك مثال
لما يذكر في صدر الجواب وقوله وقال موسى مثال لما ذكر في موضع الشك والظاهر انه مما
ذكر في موضع الانكار لان فرعون كان منكرا لرسالته الا ان يقال نزل منزلة الشاك
اى غاية ادرك الشك اذ امارات رسالته اظهر من ان تخفى وهل ينبغي لغير الغبي ان
يدعي الرسالة عند جبار مدع للالوهية ولذا لم يبالغ في التاكيد على قدر انكاره نعم
يمكن ان يكون من قبيل تنزيل نهاية الانكار منزلة ادنى انكار **قوله** وتعريف
الموصول بالعهد وذلك لان تعريف الذي وتصاريفه من بين الموصولات كتعريف ذي
اللام في كونه للعهد تارة وللجنس اخرى سواء جعلت من المعرف باللام كما ذهب اليه شرذمة
او لا كما عليه المحققون كذا ذكر السيد في شرحه للكشاف فعدوله عن عبارة الكشاف
حيث قال ان التعريف في الذين كذي اللام تنبيه على ان جريان حكم المعرف باللام لا يختص من
بين الموصولات الذين بل يجري في غيره لكن عبارته توهم الجريان في كل موصول فعبارة
الكشاف فلا يستحق العدول عنها لكن لا الى ما عدل اليه **قوله** اما المعهود رجح العهد لانه يرجح
من بين معاني التعريف بقبيل قرينة العهد كون هولاء اعلام الكفر والمشهورين به فيتم
لذلك كالحاضرين في الاذهان فاذا اطلق اللفظ انصرف اليهم ويجوز ان يكون
القرينة ما اسند اليه والاحسن ان المراد العهد النوعي اى المصممين على الكفر لانه اشد
تناسبا بمقابله فانه لم يرد بالمتقين اعلام اهل الاسلام والمشهورين به **قوله**
او الجنس متناولا من صمم على الكفر وغيرهم حمله على الاستغراق واحتاج الى التخصيص بمن طبع

عنه ولم يحمله على الجنس المحتمل للبعضية حتى يتوهم انه تطويل المسافة اما لان عند
علماء الاصول ان الاستغراق ارجح من غيره بعد العهد كما قيل واما لانه يمكن ان
يقال ان في ارادة الاستغراق وتخصيص غير المصرين عنهم تعميم الحكم لجميع المصرين
بخلاف ما اذا حمل على الجنس فانه لا يفيد العبارة شمول الحكم لجميعهم ولك ان تحمله
على الجنس ويكون المقصود الانذار من الكفر لانه يفضي الى مثل هذه الحالة وينتهي
الى ما لا يمكن اصلاحه **قوله** والكفر لغة ستر النعمة واصله الكفر بالفتح وفي القاموس
الكفر بالضم ضد الايمان وقد يفتح **قوله** ولكمام الثمرة بالكسر جمع كم بالكسر وهو
وعاء الطلع وغلاف النور على ما في القاموس **قوله** وفي الشرع انكار ما علم بالضرورة الظاهر
انه اعم من الانكار بل يتناول الشك فالاولى عدم التصديق بما علم بالضرورة مجيء
الرسول به والكفر انما يكون انكار ما علم بالضرورة عند من جعل الايمان التصديق
واما من جعل الايمان مجموع الامور الثلثة من التصديق المذكور والاقرار والعمل
فالكفر عنده اعم من هذا الا ان يكون من مثبتي الواسطة **قوله** وانما عد لبس
الغيار وشد الزنار في القاموس الغيار علامة اهل الذمة كشد الزنار **قوله**
واحتجت المعتزلة بما جاء في القرآن بلفظ الماضي على حدوثه اى حدوث هذا اللفظ
فيلزم حدوث مجموع القرآن او يبطل قدمه الثابت بقيامه بذاته تعالى لامتناع قيام
الحادث به او حدوث القرآن وطريق الاحتجاج ما ذكر والمراد بالمخبر عنه ليس المتكلم
عليه بل النسبة التي تدل عليه ويصدق بها ههنا ابحاث الاول ان هذا النص اول
ماض وقع في التنزيل فلا وجه لتبيع الاحتجاج بها دون قوله ومما رزقناهم بل الذين
انعمت عليهم الثاني ان الاحتجاج لا يدور على لفظ الماضي بل على معناه والافعال
المعبر بها عن المستقبل تنبيها على تحقق وقوعه ومثله غير عزيز في الكتاب لا يكون
حجة والثالث ان المقتضي لسابقة المخبر عنه الماضي الخبري والافعال الماضي المستفهم
عنه لا تقتضي سابقة المخبر عنه بل سابقة ما يستفهم عنه فتخصيص الاحتجاج به من
ضيق العطن الا ان يقال مطلق الماضي يستدعي سابقة المخبر عنه بخبر عنه المتكلم
او المخاطب في الجواب **قوله** واجيب بانه مقتضى التعلق ويمكن ان يجاب
بان المقتضي انما هو الكلام اللفظي ولا نزاع فيه واقتضاء الكلام النفسي ممنوع
قوله خبر ان وسواء اسم بمعنى الاستواء اما ان يريد ان الجملة خبر ان فلا يصح قوله
وسواء اسم بمعنى الاستواء رفع بانه خبر ان واما ان يريد ان سواء خبر ان فلا
يلائمه قوله وسواء اسم بمعنى الاستواء رفع بانه خبر ان او بانه خبر لما بعده فاللائق
ان لا يذكر قوله خبر ان ويكتفي بما بعده كما في الكشاف **قوله** او بانه خبر ان وما بعده

يتجه عليه امور احدها انه كيف وقع الفعل مخبرا عنه وثانيها انه كيف وقع ما اشتمل
على الاستفهام فاعلا مع اقتضائه صدر الكلام والثالث ان المسند اليه للاستواء
يجب ان يكون متعددا فكيف صح ان يكون احد الامرين فصرح بدفع الاول بقوله
والفعل انما يمتنع الا فوه ودفع الثاني والثالث بقوله وحسن دخول الهمزة وام
عليه الرابع بقي انه على تقدير كون سواء خبرا لما بعده كيف صح تقديمه في مقام يوجب
التباسه بالفاعل فان التركيب من قبيل زيد قايم ابوه فان ابوه فاعل قايم ولا يجوز
ان يكون مبتدا مقدم الخبر لالتباسه بالفاعل الا ان يقال الاحسن في سواء عدم التعلق
والارجح الابلغ عدم التاويل بالصفة لتكون وصفا للانذار وعدمه بنفس المعقد
والالتباس بالفاعل في مقام يكون الفاعلية راجحة مهروب عنه واما بدونه كما في
اقايم زيد فلا فان كون قايم خبرا يرجح ضعف كون قايم مبتدا لانه مبتدا اضطراري
والشايع في الابتداء كونه مسندا اليه ولو كان امكن لم يرفع اقايم الزيدان موجب
سوى الابتداء لم يحكم بوجود هذا القسم من المبتدا قوله والفعل انما يمتنع الاخبار
الاخبار عنه اذا اريد به تمام ما وضع له هذا فاسد لانه يمتنع الاخبار عنه اذا اريد الحدث
الغير الموضوع هوله والزمان الذي هو داخل في الموضوع له او الحدث والنسبة من غير
زمان فامتناع الاخبار عنه لا ينحصر في ارادة الموضوع له فالمدار على قوله اما لو اطلق
او في قوله واريد به اللفظ ودلالة على ان اللفظ المستعمل في نفسه وعليه كلام النحاة والتحقيق
خلافه لان اللفظ يحضر بمجرد التلفظ به فلا يحتاج الى احضاره بعد التلفظ به الى ارادته
بنفسه كما حققه السيد وانكر وضع اللفظ بازاء نفسه فارادة اللفظ بنفسه فرع
القول بوضعه لنفسه ففي جعل ارادة نفس اللفظ مقابلا لارادة تمام ما وضع له نظر الا
ان يراد بتمام ما وضع له تمام ما وضع له وضعا قصديا فان وضع اللفظ لنفسه ضمني و
المتبادر من اطلاق الوضع هو القصدي منه قال العلامة التفتازاني جعل الفعل مع
فاعله المضمر فعلا شايع في عباراتهم والا فالمخبر عنه هنا هو جملة لا مجرد الفعل قال السيد
السند لا حاجة الى ذلك لان الاخبار فيما نحن فيه انما هو عن الفعل واما فاعله فهو
قيد للمخبر عنه لا جزء منه وفيه بحث لانه كما يجعل الجملة خبرا وحالا او صفة الفاعل فيه قيد
في الاول وقوله ومطلق الحدث يشير بان المراد بقوله تسمع مطلق السماع والمعنى على
ان السماع بالمعيدي خير من رؤيته وانظار ان المراد سماعك والمراد بقوله يوم ينفع
ليس يوم نفع مطلقا بل يوم نفع الصدق بالشبهة فنسبة الفعل مراد فالاولى ان الجملة
ماولة بهذه الصفة وكونها فعلا قوله على الاتساع فيه مطلق الحدث لا ارادة
نفس اللفظ فبناء الوضع على ما عرفت قوله تسمع بالمعيدي خير من ان تراه هذا اذا لم

لم يقل بتقدير ان وحذفه كما هو المشهور قوله وانما عدل هنا عن المصدر
الى الفعل لما فيه من ايهام التجدد الاولى بهذا الايهام المستقبل لانه يستعمل
للاستمرار التجددي فالظاهر ان يقال اتنذرهم ام لا تنذرهم وقدم جواز المضي
على المستقبل وان التزم بعد الهمزة وام هذه المضي على ما حكي عن الاخفش فكانه اختار
الماضي لانه ادخل في تاكيد الاستواء كانه افيد انه وقع الانذار وعدم الانذار
وعلم الاستواء بالبث هذه وبهذا علم وجه افراد التعدول عن المصدر الى الماضي ومن وجوه
حسن ايراد الفعل ان الفعل اليق بالاستفهام وكذا ان يجعل قوله حسن مجرورا
عطفا على ايهام التجدد قوله فانهما جردتا عن معنى الاستفهام لم يكن في ام
استفهام حتى يحكم بتجريدها عن معنى الاستفهام فذكر ام في مقام التجريد عن الاستفهام
استطرادا والاستواء الذي جعلتا بمعناه وقيل الاستواء في صحة الوقوع لان
المستويين في العلم يستوي فيه صحة وقوعهما كوقوعهما فجعل مجرد الاستواء في صحة
الوقوع من غير الاستفهام والعلم فصار الحاصل المستويان في تحقق وقوعهما سيان
في عدم النفع فلا يرد ما قيل ان محصل الكلام ان المستويين سواء فلا فايدة فيه
وقيل المعنى المستويان في علم المخاطب مستويان في عدم النفع والتجريد ليس الا عن الاستفهام
واما قلت في علم المخاطب مع ان الظاهر علم المتكلم لان هذا الكلام اعتبر بعد تقدير سوال
من المخاطب كانه قال انذرهم ام لا انذرهم فاجيب بقوله سواء عليهم في عدم النفع
الانذار وعدم الانذار المساوي في علمك وقوع احدهما هذا ما قيل في هذا المقام
وانا اقول مع المساعدة لبعض المقدمات جردت الهمزة وام لمجرد الاستواء للتاكيد
فصار الحاصل سواء الانذار وعدمه سواء وكلا السويين في معنى واحد ولو كان احدهما
في عدم النفع والاخر في صحة الوقوع او في العلم لم يكن هناك تاكيد قوله علم
اللهم اغفر لنا ايتها العصابة بالكسر من الخيل والرجال ما بين العشرة الى الاربعين
قوله وانما اقتصر عليه دون البشارة هذه النكتة لا تفيد وجه ترك الجمع بينهما
لانه لا يلزم من عدم تاثير الانذار عدم تاثير كليهما بطريق الاولى وان يلزم عدم
تاثير التبشير بطريق الاولى فالوجه ان يقال ان الكافر لا يكون اهلا للبشارة الا لما
هو اهل للانذار وبشارته على تقدير ايمانه بشارة للمؤمنين قوله وهو لحن
يريد انه لا اعتماد على رواية هذه القراءة وليس لطعن في القراءة لانه لا مجال للطعن
فيما هو من السبع المتواترة وان لا يبالي به الكشاف واعتذر عن اللحن الاول
بان قلب الهمزة المتحركة جاءت في شعر حسان والفرزدق وانشاد وليس خارجا من كلام
وعن الثاني بان من قلب الهمزة الفا اشبع الالف مقدارا زايدا على الالف والتكوين

فاصلا بين الساكنين كما في قراءة لحيائي بسكون الياء وصلا قوله وبحذفها
اي الاستفهامية والقاء حركتها على الساكن قبلها وانظار ضمير وكسرها لالتقاء الساكنين
فتكون المروية عليهم انذرتهم بفتح الميم واثبات الهمزة ولم تثبت هذه القراءة و
لا نظيرها ولو جعل ضمير وكسرها الى الهمزة الباقية يكون خلاف العبارة وغير ما
ثابتة في القراءات ايضا لكن يكون نظير قد افلح بحذف الهمزة وفتح الدال شاهده
قول الكشاف كما ترى قد افلح فعلى هذا اختصار القاضي بحذف كما ترى قد افلح
مخل قوله جملة مفسرة لاجمال ما فيها قوله لاجمال ما قبلها تعليل لصحة كونها مفسرة
وليست اللام صلة للتفسير والجملة المفسرة جملة تؤتى بها بيانا للجملة السابقة بعينها
او بيانا مفرد من مفرداتها عدت من الجمل السبع التي جعلها النحاة مما لا محل لها من الاعراب
وتفصيلها في مغني اللبيب وقوله او بدل عنه اي عما قبلها كقوله وجزاء نتيجة على انه
ليس فيه الخبر عن المصرين على الكفر بعدم الايمان كثير جدوى حتى يقصد نسبته اليهم قوله
والجملة قبلها اعتراض بما هو علة الحكم اشارة الى ان كون لا يؤمنون خبرا على
تقدير كون السابق عليه جملة اما لو كان مفردا فهو متعين لكونه خبرا وكذلك ان
يجعل الجملة حالا عن قوله لا يؤمنون او عن المبتداء وعلى الاول يكون تقييد العدم
ايمانهم فلا يكون الاخبار بعدم ايمانهم قليل الجدوى لان مناط الفائدة هو الحال
وعلى الثاني يكون تقييد الكفرة فلا يحتاج الى التخصيص بقرينة ما اسند اليه وكذلك ان
يجعل لا يؤمنون عطف بيان لما قبله فيكون له محل من الاعراب وان يجعله نتيجة لما قبلها
وان يجعلها جزاء بعد جزء وان يجعل فائدة اعتراض قوله سواء عليهم أأنذرتهم ام
لم تنذرهم تسلية النبي عم في عدم قبولهم الانذار واشارة على انه لا ينفع للكفرة
انذارهم قيلا بالغ جدا في شانهم قوله فيجتمع الضدان صدق خبر الله اللازم لعدم
كذبه وايمانهم وكفرهم اللازم لايمانهم بانهم لا يؤمنون وفيه ان اعتقادهم بانهم
لا يؤمنون انما يلزم لو كان معنى الآية ناسخا بايمانهم بما لو اريد يجعل فلا يلزم على
كون الآية محتملة لا يجب عليهم الايمان بانهم لا يؤمنون قوله وفائدة الانذار
بعد الزام الحجة اظهار المعجزة بالخبر عن الغيب بالنسبة اليهم واما بالنسبة الى
غير المصرين فهو فائدة اخرى اذ هو سبب اسلامهم ومن جملة الفوائد حيازة
المؤمنين نيل فضل الانقياد لان الانقياد مع عصيان كثيرين ادخل في
الاخلاص لمخالفة النفس وزيادة استحقاق الكفار لما قدر لهم في عذاب الاخرة
وظهور كمال حلمه تعالى في امهالهم وظهور كرمه في رزقهم قوله ولذلك قال
سواء عليهم فيه انه ان اريد الاستواء عليهم في جميع الامور فليس بمطابق لان عدم

الانذار

الانذار لا ينفع لهم وان اريد الاستواء في عدم ايمانهم فلا يصح انه يستوي
على الرسول الانذار وعدم الانذار في عدم ايمانهم فلا يصح انه يستوي على
الرسول الانذار وعدم الانذار في عدم ايمانهم ولا معنى له حتى يكون اخبارا عليهم
على عليك بما ذكره قوله فهي من المعجزات لا يكون الملحن معجزا كما لا يخفى قوله
تعليل للحكم السابق وبيان ما يقتضيه كما كان تعليل الحكم شاملا لبيان الباعث
عليه وبيان اوجه فيه ما هو المراد منه بقوله وبيان ما يقتضيه والمقصود منه
بيان جهة الفصل يعني فصل عما سبق لانه استيناف وجواب سؤال عن سبب
التسوية بين الانذار وعدمه ولا يخفى انه على تقدير ان يكون سواء عليهم اعتراضا
تعليلا للحكم على ما ذكر كان هذا تعليلا اخر ولم يكن لتقدير السؤال جهة حسن
لانه علم علة عدم ايمانهم وبعد فيه بحث اما اولا فلانه يمنع كونه بيان مقتضى الحكم
السابق بما سبق ذكره انه مسبب عن كفرهم وعما اقتضوه لانه يقتضي ان يكون نتيجة
الحكم السابق لا مقتضيا له واما ثانيا فلانه يمنعه عطف ولهم عذاب عظيم لانه لا يصح
ان يكون تعليلا بل يجب ان يكون نتيجة لعدم نفع الانذار لهم ويمكن دفع
الاول بانه مسبب عما يدل عليه مبتدا الحكم السابق وسبب للحكم السابق وكذلك ان يجعله
مؤكدا للحكم السابق لانه يفيد ان الانذار وعدمه وما يبانه في تأثير الانذار من
انه في فعل العبد في مقابلة فعله تعالى وجوده وعدمه سواء قوله الختم الكتم
حل قول الكشاف الختم والكتم اخوان لان في الاستيثاق من الشيء بضرب الخاتم
عليه كتماله وتغطية على انهما مترادفان في اصل اللغة سمي به الاستيثاق من الشيء
بضرب الخاتم عليه لانه كتم له وهو بعيد في السوق واظهر ما حمله عليه شارحو الكشاف
ان بينهما اشتقاقا بعيدا لاشتراكهما في اكثر الحروف وتناسبهما في المعنى قوله والبلوغ
اخره المقصود منه تكثير توضيح لفظ الختم ببيان معان نقل اليها من الكتم لجامع الكتم
لا بيان محتملات النظم لان الختم بمعنى بلوغ الشيء اخره لا يتعدى بعلى ما في القاموس
ختم الله على قلبه جعله بحيث لا يفهم شيئا ولا يخرج منه شيء وختم الشيء بلغ اخره
واعلم ان تسمية نبينا عم خاتم الانبياء لان الخاتم اخر القوم والاحسن عندي
انه من الكتم لانه صلى الله عليه وسلم ساتر الانبياء صلوات الله عليهم بنوره كالشمس
من الكواكب قوله من غشاه بالتشديد قوله ولا ختم ولا غشاوة على الحقيقة رد لمن
لا يأول القرآن على ظاهره ويدعي ان الحقيقة مرادة ولا نعلم كيفيته وعلمه عند الله
كذا في شروح الكشاف ويحتمل ان يكون المراد نفي الحقيقة بشاهد البداهة ليصح الصرف
الى المجاز فانه لا بد في المجاز من القرينة الصارفة عن الحقيقة قوله وانما المراد

بهما ان يحدث الله وانما المراد انه احدث والتنوين للنوع وقوله فيجعل قلوبهم
انظر فيه تجعل قلوبهم وقوله واسماعهم عطف على قلوبهم وتعاف اي تكره مفعول
ثان للجعل وقوله وابصارهم كقوله واسماعهم وقوله لا تجتلى كقوله تعاف يقال اجتلى
العروس اذا عرضها عليه مجلوة مكشوفة فالمعنى لا تجتلى اعينهم الآيات المنصوبة على
انفسهم ولا تعرضها عليها مكشوفة بل تعرضها عليها مستورة بغطاء الشبهة والاغراض
ويقال ايضا اجتلاه اي نظر اليه والمعنى انه جعل ابصارهم لا تنظر الى الآيات
المنصوبة في الآفاق والانفس كنظر اعين المستبصرين والاول اظهر والاول
ابلغ قوله وسماه على الاستعارة مقابل للاستعارة بالتمثيل بناء على اختصاص
الاستعارة بالمجاز في المفرد المبني على التشبيه كما هو مذهب الشيخ عبد القاهر وجار الله
واما على مذهب السكاكي فالاستعارة تمثيل ويقال للتمثيل استعارة تمثيلية قوله
وقد عبر عن احداث هذه الهيئة بالطبع في قوله اولئك الذين طبع الله على قلوبهم
هذه الآية ايضا تحتمل الاستعارة والتمثيل احتمالا بينا قوله وبالاغفال في القاموس
اغفله اوصل غفلته اليه وقوله وبالاقساء فيه مسامحة لان التعبير بما هو في معنى الاقساء
قوله وهي من حيث ان الممكنات بأسرها مستندة قصد به دفع التنافي بين ختم
الله على قلوبهم واسماعهم وتغشية ابصارهم وبين مذمتهم بكفرهم ووعيدهم عليه بان
الاسناد ولان كل ما وقع في ملكه تعالى فهو بارادته اياه وذمهم ووعيدهم لانه بكسبهم
اياه قوله ناعية عليهم شناعة صفتهم ووخامة عاقبتهم في القاموس نعى عليه
زيد ذنوبه يظهرها ويشهرها والوخامة في الاصل الثقل بمعنى عدم الموافقة وكلاهما
حسن وشناعة صفتهم مستفادة من قوله ختم الله على قلوبهم ووخامة عاقبتهم من
قوله ولهم عذاب عظيم قوله واضطربت المعتزلة يقال اضطرب امره اختل اي اختل
امر المعتزلة واصلهم بهذا النص المخالف لمعتقدهم فذكروا وجوها من التأويل لئلا
يلزم اسناد القبيح الى الله تعالى وكفى اغناء عنه لانه لا يقبح منه تعالى شيء واما قبح الفعل الصادر
عن العبد على خلاف ما قوله الاول ان القوم لما اعرضوا عن الحق في شرح الكشاف
للعلامة التفتازاني ان هذا الوجه محصله ان اسناد الفعل اليه تعالى مجاز متفرع على الكناية
فان اسناد الفعل اليه تعالى يلزمه كونه راسخا خلقيا فاسند اليه لينتقل الى الرسوخ لكن
لاستحالة الختم حقيقة صار مجازا لان من شرائط الكناية ان تصح ارادة المعنى الحقيقي
والاستحالة مانعة عن الصحة ومثل هذا يسمى مجاز الكناية لتفرعه عن الكناية وربما يطلق
عليه كناية لهذه العلاقة ويجب ان يكون المشبه به الختم المبني للمفعول لا المبني للفاعل
لينبغي ان يشتق منه ختم على بناء المجهول يقال ختم على قلوبهم ويمكن دفعه بانه تحاشى

بانه تحاشى العلامة

بانه تحاشى العلامة عن تشبيه فعل العبد بفعله تعالى صريحا واوجب ان يشبه عدم
نفوذ الايمان في قلوبهم بكون الشيء مختوما عليه فلزم منه تشبيه احداث العبد الهيئة
في نفسه بختم الله فتعلق بهذا اللازم وقيل ختم الله ولم يجعل بمقتضى صريح التشبيه لانه لو لم
يذكر الفاعل لم يفهم جعل فعل العبد بمنزلة الله في الخلق ولا يخفى اضطراب ارجعه في
هذا التوجيه اما اولا فلان المجاز في الاسناد انما يكون بالاسناد الى ملابس غير
ملابس هو له بتنزيل الملابس منزلة ما هو له ولم يجيء الاسناد بتنزيل الفعل منزلة فعل غير
الملابس الذي هو له على انه جعل الزمخشري هذا الوجه مقابلا للوجه الثالث الذي ذكره
القاضي وصرح فيه بانه اسناد مجازي وفصل فيه الاسناد المجازي فلو كان هذا الوجه
ايضا مجازا في الاسناد لوقع هذا التفصيل فيه لانه اول وجه ذكره واما ثانيا فلان
اسناد الختم اليه تعالى انما يفيد كون الاعراض عن الحق متمكنا في قلوبهم لو كان كل
ما يحدث الله في العبد خلقيا لا زوال له وليس كذلك اذ اكثر ما يحدث فيه امور طارية
غير خلقية واما ثالثا فلان اسناد القبيح اليه تعالى وان كان مجازا عن شيء آخر مما لا يجوز
على عاقل قوله الثاني ان المراد به تمثيل حال قلوبهم قال السيد في حواشي الكشاف
هذا الوجه تغيير المدعى هو ان لا يحمل الختم على الاستعارة ولا على التمثيل المذكور بل على
تمثيل آخر يكون وجها ثالثا في الآية والمشبه به في هذا التمثيل ما حقق كما في سال
الوادي او تخيل كما في طارت به العنقاء لو لم يكن العنقاء موجودا ولم يكن منه طيران
بانه قد روي وجوده وطيرانه كما في شروح الكشاف قوله الثالث ان ذلك
في الحقيقة فعل الشيطان او الكافر اورد عليه انه بناء على هذا يصح اسناد جميع افعال الشياطين
والكفار اليه تعالى ولا يخفى ما فيه فان قلت قد اسند ثم اليه تعالى حقيقة فلا باس بان يسند
مجازا قلت نحن نسند خلقه اليه تعالى لا نفس هذه الافعال ولو سلم فلا قبح عنده في فعل
الله فلا باس بالاسناد عندنا بخلافكم فان الختم مثلا قبيح من الله عندكم فلا يستقيم
اسناده اليه تعالى قوله الرابع هذا الوجه ايضا تغيير التفسير بجعل الختم مجازا عن ترك
القسر وجعل الكلام كناية عن تمادي امرهم في الغي وتناهي انهماكهم في الضلال و
البغي بحيث يحتاجون الى القسر قوله الخامس ان يكون حكاية لما كانت الكفرة
يقولون لكن لا بعبارتهم واسناد الختم ح حقيقة لان الكفرة يسندون القبيح
اليه تعالى واورد عليه ان المقصود من الآية تأكيد السابق وح يفوت ويمكن دفعه بان مفهوم
هذا يدل على كمال اصرارهم على الكفر فيؤكد عدم ايمانهم او عدم نفع الانذار فيهم وذلك
بين وان خفي على العلامة التفتازاني والسيد المحقق وكم من بين يخفى لوقته قوله
السادس ان يكون ذلك في الآخرة وهو لا يقبح في الآخرة لانه ليس دار التكليف

فيقبح باب المعرفة عليهم مع التكليف وايضا قد استحقوا باعمالهم في الدنيا ذلك
ولكان يشهد له ونحشرهم يوم القيمة على وجوههم عميا يؤيده قوله ولهم عذاب عظيم فانه
في الاخرة قوله السابع هذه ايضا تفسير آخر للآية وتغيير للتفسير الذي ذكره قوله
لقوله وختم على سمعه وقلبه تتمة الاية وجعل على بصره غشاوة وفيه ايضا دلالة على المقصود
لانه يدل على ان المناسب جمعهما في الاولى ذكره كما في الكشاف ولا يخفى ان الختم على السمع
مقدمة لمنع القلب عن الفهم فباعتبار كونه مقدمة يصح تقديمه على ختم القلب و
باعتبار كون ختم معقودا دونه يصح تقديم ختم القلب فكل من النظمين على مقتضيه
بلاغته العليا قوله ولانهما اي الشمر كما في الادراك من جميع الجوانب جعل ما
يمنعهما من خاص فعلهما الختم الذي يمنع من جميع الجهات فيه بحث لان الغشاوة لا يختص
بالمنع من جهة بل هو لمنع المغشي فان كان ادراك المغشي من جهة يمنعه من جهة
وان كان من جهات فكذلك فغشاوة السمع مانعة من جميع الجهات وغشاوة
الابصار مانعة من جهة واحدة وفي المرجحات ان الاصل كون العاطف لعطف المفرد
على المفرد فما لم يوجب موجب لا يعدل عنه ولا موجب في قوله وعلى سمعهم ومنها براءة
على سمعهم عن مخالفة ظاهر اي ان على ذلك التقدير بخلافه على التقدير الآخر فانه
تقديمه على المبتدأ مع الاضمار قبل الذكر لفظا او الفصل بينه وبين معموله فتأمل قوله
وكرر الجار ليكون ادل على شدة الختم قيل في ذلك لانه يوجب ملاحظة الفعل مكررا
وفيه ان ملاحظة الفعل مكررا لازم للعطف سواء اعيد الجار او لا فالوجه انه لم يجعل حين
الاعادة ربطه بالفعل ثانيا كالربط السابق بخلاف ما اذا حذف الجار فان ربطه لم
يلاحظ بالقصد المستأنف قوله ووحد السمع للامن عن اللبس واعتبار الاصل
فانه مصدر في اصله يعني ان افراد اللفظ في مقام ارادة الجمع يكون لامرين مطردين
احدهما من اللبس وثانيهما اعتبار الاصل وقيل خص بهذا السمع للاشارة الى وحدة
نوع مدركاته بخلاف اخويه فان مدركات كل منهما متنوعة واعترض عليه بان
دلالة وحدة اللفظ على وحدة نوع مدركات المدلول من اي نوع من انواع الدلالة
واجاب العلامة التفتازاني بان اعتبارات البلغاء دلالة رابعة كان الحلوة طبيعة
خاصة ورده السيد السند بانها دلالة التزامية نشأ اللزوم عن اعتبار البلغاء قوله
لا فرق بين التنكير اي لا فائدة في التنكير بل تنكير الكسرة الطالبة للامالة فتغلب
ما يمنع عن الامالة ولك ان تجعل ضمير فيها للكسرة وقد اخل بفهم المقصود حيث اسقط
قول الكشاف فكان فيها كسرة بينت قوله رفع بالابتداء عند سيبويه المرفوع بالابتداء
لا يخص سيبويه بل متفق عند غير الاخفش اذا لم يعتمد الظرف على ما يجب اعتماده ثم

الفاعل عليه حتى يعمل واما الاخفش وسيبويه انه لا يكتفي بالاعتماد على ما سوى الموصول
والشرط مع الاعتماد وكون المرفوع به جائزا قوله وبالجار والمجرور عند الاخفش
فان قلت هل يجوز عند الاخفش الرفع بالابتداء قلت لا لانه ح يلتبس المبتدأ
بالفاعل كما في زيد قام فيجب تقديمه على الظرف قوله ويؤيده العطف على الجملة
الفعلية ويحتمل قوله ولهم عذاب عظيم على الجملة الفعلية ولا يخفى انه يؤيده ايضا
قراءة نصب غشاوة قوله او على حذف الجار وايصال الختم بنفسه اليه بزيادة الوقف
على الوقف على سمعهم وفوت نكتة لطيفة وهي تخصيص الختم بما عدا الابصار ويحتمل
ان يكون غشاوة مفعول ختم والظرف حالا اي ختم انه غشاوة كائنة على
هذه الامور لئلا ينصرف فيها بالرفع والازالة في القاموس الكشف مقصورة سوء
البصر بالليل كالعشاوة وفي الكشاف مرفوعة وكانه لم يثبت عنده تقييده هذه القراءة
بالرفع فلذا تركه قال السيد السند من العشى مصدر اعشى وهو من لا يبصر بالليل و
يبصر بالنهار ولعل المعنى ح انهم يبصرون الاشياء ابصار غفلة لا ابصار عبرة وقول
المغني انهم لا يرون آيات الله في ظلمات كفرهم لا ان في اعينهم غشاوة وقولا العشاوة
لا يبصرونها لانها لظهورها لا يمنع الظلمة عن رؤيتها الا الاعشى قوله ولهم عذاب
عظيم وعيد وبيان لما يستحقونه اقول دفع لما يتوهم من سابقه من انه لا عذاب
لهم في كفرهم وتوابعه اذ ذلك بختم الله وغشاوة منه وفي استعمال اللام المفيد
للنفع تهكم بهم في جعل نفعهم وفائدتهم العذاب العظيم قوله تقول عذب عن الشيء
ونكل عنه اذا امسك سمي العذاب عذابا لانه يمسك الرجل عن العصيان ويردع العصيان
عنه قوله ولذلك سمي نقاخا اي سمي العذب من المياه نقاخا بالضم لانه ينقخ العطش
اي يكسره وفي القاموس نقخ دماغه كسره قوله وفراتا لانه يرفت العطش اي يكسره
فالفرات على وزن الفعال وفيه تقديم على الفاء وقد صرح به الكشاف والقاموس
او التقليب قوله فهو اعم منهما اي من النكال والعقاب فان العقاب جزاء العمل
والنكال خص منه والعذاب الالم الشديد قوله سواء كان اولا او جزاء كان او لا قوله
كالتغذية والتمريض في القاموس غذى عينه تغذية واغذاها لقى فيها القذى
او اخرجه منها ضد والتمريض التوهين وحسن القيام على المريض فكانه جعل
حسن القيام على التمريض ازالة المرض عنه قوله والعظيم نقيض الحقير لم يفرق في
القاموس بين الحقير والصغير والكبير والعظيم قال السيد السند المراد بالنقيض ههنا
ما يدفع به الشيء عرفا فاذا قيل هذا كبير او عظيم دفع الاول بانه صغير والثاني بانه حقير
ولما كان الحقير دون الصغير كان العظيم فوق الكبير الا ترى الى انه جريان العادة

بان الاخس نقابلها بالاشرف والخسيس بالشريف فما يتوهم ان نقيض الاخص اعم مما
لا يلتفت اليه في امثال هذه المباحث قوله ومعنى التوصيف به انه اذا قيس بسائر
ما يجانسه يعني ليس عظم العذاب بالقياس الى طاقة المعذب كما هو المتبادر قوله وهو
التعامي يقال تعامى قتادة على التمي تنبيها على ان ذلك من سوء اختيارهم وشامة اصرارهم
على انكارهم قوله وثنى باضدادهم الذين محضوا الكفر ظاهرا وباطنا ولم يلتفتوا لفتة
[illegible] لغة الى الكفر ظاهرا او باطنا ظاهرا اي لم ينظروا الى الكفر حتى يظهر قبحه عليهم والكنايات
تجعله وراء ظهورهم اي لم ينظروا اليه ونبذهم لكمال اعراضهم عنه يقال لم يلتفت لفت فلان اي
لم ينظر اليه واللفت على وزن علم او ورد عليه ان قوله تعالى ان الذين كفروا الآية خص بالمصرين
بل يتناول المنافقين واجيب بانه على تقدير ارادة العهد يختص بهم بلا خفاء وعلى
تقدير ارادة الجنس تخصيص المنافقين بالذكر يفيد ان الكلام كان فيهم وفيه
بحث لاحتمال ان يكون الكلام في مطلق الكفرة المصرين ثم ينتقل منه الى بعض منهم
ببيان احكام مخصوصة به فالوجه ان يقال المتبادر من الانذار المواجهة به والقاء
الانذار الى المنذر والمنافقون لا يواجهون بالانذار لانهم تواروا باظهار الايمان
والمراد بالتثنية تثنية القسم اي ثنى القسم الاول من الامة بالثانية قوله ثلث بالقسم
القسم الثالث المذبذب بين القسمين الذي ما شانه قوله تعالى مذبذبين بين ذلك
لا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء قوله تكميلا للتقسيم اي تقسيم اهل الدعوة فيه بحث لانه بقي
قسم وهو مظهر الكفر ومبطن الايمان كعمار ولا يناسب جعله من المتقين لان تمييز الى [illegible]
في الكفر عن المنافقين تستدعي حمل المتقين على الذين اطاعت قلوبهم السنتهم كما صرح
به في قوله المؤمنين الذين اخلصوا دينهم لله ووافقت فيه قلوبهم السنتهم وكونهم
داخله تحت المتقين فلا يكمل بعد بقاء الكفرة الغير المصرين سيما اذا اريد بقوله
الذين كفروا امهودون وجعل التقسيم مستوفى باعتبار ذكر الاجناس التي يحصر الناس
فيها بعيد ونقول والله تعالى اعلم تقديم من الناس يحصر اي المنافق لا يوجد فيما بين الجن
وهو مخصوص بالناس فالاولى لبيان اختصاصهم بالناس مع بيان خبثهم ثم نقول الاحسن
ان يقال لما ساق الكلام في المؤمنين ووصفهم بالايمان الكامل ونتائجه العظيمة
من الاعمال الحسنة وعقبه بالجزاء الجميل من الهدى عاجلا والفلاح آجلا انتقل الى
اضدادهم ووصفهم بالكفر وذكر من نتائج الكفر ما هو انتجه من الكذب والخداع مع
الله ورسوله والاضرار المؤمنين على خلاف معاملة المؤمنين من الانفاق على الفقراء و
وعقبه بان لهم كمال الخيبة المقابلة للفلاح حيث يخادعون انفسهم ولا يخفى
لطايف تناسب النظم على هذا البيان قوله واكثر طول في بيان خبثهم حيث بين حالهم

في ثلث عشرة آية وحال يخرجهم في اثنتين وسجل على عمههم وطغيانهم في الكشاف
وسجل بعمههم وطغيانهم قوله وقصتهم عن آخرها معطوفة على قصة المصرين اي
ليس هذا من عطف جملة على جملة ليطلب بينهما المناسبة المصححة لعطف الثانية
على الاولى بل من عطف مجموع جمل متعددة مسوقة لغرض على مجموع جمل اخرى مسوقة
لغرض آخر فيشترط فيه التناسب بين الغرضين دون آحاد الجمل الواقعة في المجموعين
وهذا اصل عظيم في باب العطف لم يتنبه له كثيرون فاشكل عليهم الامر في مواضع شتى
كذا ذكره السيد السند في حواشي الكشاف قوله والناس جمع انسي واحد الانس
الاناسي كالتمر والتمرة والمرأة ايضا انسان ولا يقال انسانة الا في اللغة العامية
وقد سمع في شعر قال صاحب القاموس كانه مولد لقد كستني في الهوى ملابس
الصب الغزل انسانة فتانة بدر الدجى منها خجل اذا زنت عيني بها فبالدموع
تغتسل قوله حذفت همزته تخفيفا اصلها الوقة وهو الطعام الطيب وزبد بالرطب
وقيل الزبدة وحده وقد يقال اللوقة لغة في الوقة لانه جاء لوق الطعام اذا
اصلحه بالزبدة والكشاف جعل لوق الطعام من فروع لوقة قوله ان
المنايا يطلعن على الاناس الآمنينا اشارة الى ان الموت لا ينجو منه انسان
ويحتمل ان يراد بالاناس الآمنين الآمن من الخوف والحزن المشار اليه بقوله تعالى
الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ويراد بالموت ما جاء في قوله عم
موتوا قبل ان تموتوا قوله وهو اسم جمع كرخال لجماعة الرخل ككتف في الانثى
من ولد الضان وقيل بالضم بدل الكسر كالضم في سكارى بدل الفتح للدلالة على القوة
فهو جمع قوله لانهم يستانسون بامثالهم ولذا قيل للانسان مدني بالطبع قوله
او انس بمعنى ابصر كما في قوله تعالى انست نارا او جاء انس بمعنى علم سموا انسانا لانه
يعلمهم الله كما علم آدم الاسماء كلها وكما علم الانبياء قوله كما سمي الجن جنا لاجتنانهم
وهذا ابرح في هذا الوجه على ان تسميتهم بشرا لظهور بشرتهم وعدم تواريها تحت
الشعر كسائر الحيوانات ونون مع ضعفه شاذ على خلاف القياس فلا يجري دليلا على كونه
من نوس بمعنى الحركة كما ظن على انه معارض بانسيان ويمكن ان يدفع ايضا بان
الياء [illegible] من الكلمة اذ [illegible] ما يتاتى منه بناء المصغر لا يرد الا [illegible]
في المفصل وقوله عميش ودينار قوله واللام فيه للجنس ومن موصوفة اذ لا عهد او ورد
عليه انه لا فائدة في هذا الخبر واجيب بان مناط الفائدة الوصف وبان المقصود
التعجب وانه كيف يكون ممن هولاء من الناس وصفاتهم تنافي الانسانية و
يرد الاول ان الوصف ايضا [illegible] ان يفيد الاخبار به ورد الثاني بانه

لا ينافي امثال هذا الاعتبار في جميع موارد مثل هذا التركيب فانه يرد فيما يخلو عن
الاعتبار المذكور وامثاله فالاوجه ان يجعل من الناس مبتداء ويكون مناط
الفائدة وصف الخبر ولا بعد في جعل الظرف ماولا بما يصح جعله مبتداء وجعله
مبتداء ونحن نقول مناط الفائدة الوجود يعني هذه الجماعة موجود دون من الناس
وفيما بينهم وقد عرفت معنى او نجعل الحكم بكونهم من الناس مفيدا فنذكروا جمعه مع
هذا الجواب وثلثها بان من الناس قد يستعمل للتحقير الشخص وانه لا وصف له الا المفهوم
الانسي حتى لو كان له ما يتميز عن ابناء نوعه لوصف به وحقق في اية تبع اعلم ان يراد
بان من المسلمون على طبق واذا قيل لهم امنوا كما آمن الناس عبر عن المسلمين بالناس
لانهم كانهم الناس وما سواهم ليسوا من الناس ومعنى كونه منهم انهم في الشرع يعاملون
بهم معاملة الناس في حفظ دمائهم واموالهم وتركون ان يدخلون المساجد
وان يدخلوا صف الجماعة ويكلفون بالوظايف ويزجون على تركها فتكون هذه
الاية مدركك ان المنافقين لا يتعرض لهم لكفر المبطن وان ظهر عليهم مخايله و
اماراته وفايده تصديره ما نزل في خبثهم بها ان يكف المسلمون عنهم مع ورود ايات
الكريمة ما شانهم الشاهدة عليهم بانهم اخبث الكفرة فيكون الناس الذي تكرر في
شانهم في هذه الايات على نحو واحد ولا يتفاوت استحالة بان يكون تارة عبارة
عن المومنين وتارة عبارة عن الكفرة المتمردين فقد حفظت من ملهمات
وجوها اربعة احسنها الرابع فليكن عندك نصب العين فيما بين الودايع **قوله**
وقيل للعهد والمعهود هم الذين كفروا او العهد كما يكون بلفظ سبق يكون بلفظ محكي
له ومثل له الكشاف بقولك وردت بني فلان فلم يؤذنني والقوم لئام ما اشتهارها
اراده جعله القاضي مستغنيا عن التمثيل فتركه توضيحه بالتمثيل **قوله** ومن موصولة و
جعل من موصوفة عند ارادة الجنس وموصولة عند ارادة العهد ما نبه عليه الكشاف في ان
استعمال القرآن ورد كون القرآن يفسر بعضه بعضا والوارد المنكر بعد ارادة الجنس
قوله تع من المومنين رجال والوارد المعرف بعد ارادة العهد قوله تع ومنهم الذين يؤذون
النبي ووجه البلاغة فيه قيل هو رعاية المناسبة لان التنكير يناسب الجنس المبهم
والتعريف العهد المعين وقيل هو ان التعبير عن الكل بالجنس يفيد انه لا معرفة للمتكلم
بالكل الا بوصف الجنس والمعرفة بوصف الجنس لا يستلزم معرفة البعض بعينه فاريد المعين
بعد التعبير بالجنس كان لنا فيه لذكر سابق وارادة وعليه والتعبير بالعهد يفيد عهدية
كل بعض فاريد مبهما كانه يرد عليه وبعد تحقيق هذا القول وتنقيحه لا يتجه ما ذكره
العلامة التفتازاني من ان هذا الوجه بعد تسليمه انما تم بما ذكرنا من المناسبة والا فلا

اقناع

اقناع في ان يعبر من المعين بلفظ النكرة لعدم القصد الى تعيينه وان تعيين
بعض الجنس الشايع فيعبر عنه بالمعرفة وقيل الاخبار عن المبهم بكونه من الجنس مفيد بخلاف
الاخبار عن المعين فان معرفة المعين قلما ينفك عن معرفة انه من الجنس وكون البعض
من المعهود معينا حسن لانه زيادة تعريف له بخلاف ذكره نكرة لانه تنكير لما يعرفه كل
المعرفة ولا يستحسن ذلك في هذا العارف الا اذا كان في تنكيره كثير عليه ويمكن ان
يقال المقصود بجعل البعض من الجنس جعله مبهما وتنزيله منزلة ما لا تعين له تنزيله عن درجة
التعيين وسقوطه عنها فلا يناسب تعيينه وجعله من المعين المعهود من لا يقتضي المقام
تعيينه فلا يناسب المقام ذكره مبهما **قوله** فعلى هذا يكون الاية تقسيما للقسم الثاني رد
لما يفهم من ظاهر الكشاف ان هذا التوجيه ايضا داخل تحت تثليث القسمة لان تثليث
القسمة بجعل الذين كفروا الماحضين لكفر فلا يصح جعل المنافقين منهم او جيه له
بان قوله ويجوز ان يكون للعهد بعد قوله ولام التعريف للجنس ليس عديلا لقوله
ولام التعريف فيه للجنس وليس من تتمة تثليث القسمة بل قوله ويجوز ان يكون
للعهد عديل تثليث القسمة وقوله ولام التعريف للجنس من تتمة تثليث القسمة والحق
معه وان تنبه له شارحو الكشاف بعده وتكلفوا التصحيح كلام الكشاف بما لم يرض ان
تخفى عليك شيئا منه فان كنت حريصا فطالع ما ذكروا فيما سطروا **قوله** واختصاص
الايمان بالله وباليوم الاخر اي فائدة اختصاص الايمان بالله وباليوم الاخر بالذكر
او سببه تخصيصهم وذكر الاربعة اوجه الاخيران مبنيان على كون مقولهم منقولا بالمعنى
ويكون العبارة غير محكية والاول يحتمل التقديرين لانه يتم على تقدير كون العبارة
منقوله محكية وعلى تقدير كونها غير محكية عنهم والثاني قيل هو على تقدير كونها محكية
لان الادعاء منهم لا يخفى انه ينبغي ان يقال اوايذان لان الوجهين الاخيرين
لا يجامعانه بوجه وجعل الايمان بالله وباليوم الاخر جانبي الايمان انما يصح لو كان اليوم
الاخر اقرار كان الايمان وليس كذلك لان آخر اركانه البعث بعد الموت كما ذكر في
الحديث والمشهور في تفصيل الايمان ووجه كونهم منافقين فيما يظنون انهم مخلصون فيه
ان النفاق هو اظهار الايمان وابطان الكفر وهم يظنون انهم في دعوى الايمان
بالله واليوم الاخر ليسوا منافقين لانه على وفق اعتقاد المومنين لانهم ايضا مومنون
بهما مع انهم في هذا ايضا منافقون لان ما يظهر منهم الموافقة مع المومنين في
الاعتقاد وهم مخالفون لكن هذا انما يتم لو لم يعلموا ان اعتقادهم بالله وباليوم الاخر
يخالف اعتقاد المومنين والا فلا يحتمل ان يظنهم انهم مخلصون فيه غير قاصدين للنفاق
والوجه الخامس للتخصيص هو انهم ادعوا علم دينهم امورا في الايمان بالله وفي الايمان

بالیوم الاخر نفی دعوی انهم امنوا بالله وبالیوم الاخر وبیان انه حدث ایمانهم
بهما اعتراف بانهم علی ما اعتقدوه سابقا لم یکونوا مؤمنین بهما وفیه کمال المبالغة
فی انهم ترکوا دینهم واعترفوا بانهم کانوا علی الباطل ولا یصح منهم دعوی حدوث
الایمان بسائر الکتب والملئکة والقدر والبعث بعد الموت لانهم کانوا مؤمنین بها
سابقا ولیس فی دعوی حدوث الایمان بالقرآن وبنبوة محمد صلی الله علیه وسلم انهم
کانوا علی الباطل فی دینهم ولنا ان نقول لا تخصیص فی الایة لان قوله بالله وبالیوم الاخر
قسم منهم وفیه مزید بیان خبثهم فانه یدل علی انهم یکذبون ویحلفون بالله وبالیوم
الاخر کاذبین لا نقول الباء ظاهر فی کونه صلة الایمان وجعله باء القسم لبعده لا یرضی
به المنصف علی ان العدول عن الجادة بلا داع لانا نقول الایمان لا یتعدی بالباء ولابد من
تضمینه الاعتراف کما سبق علی انه قد جوز کون الباء للسببیة والمصاحبة وصرفه
عن کونه صلة الایمان ولو جعل قوله وما هم بمؤمنین معطوفا علی محذوف ای ما امنوا وما
هم بمؤمنین یصح ان یکون بالله وبالیوم الاخر قسما انه تم ویکون جوابه ما امنوا
وما هم بمؤمنین **قوله** من وقت الحشر الی ما لا ینتهی لیس نهایة الیوم الاخر الی
ما لا ینتهی فالاوضح ان یقول ما لا ینتهی من وقت الحشر **قوله** لانه اخر الایام المحدودة
متعلق بالتوجیه الثانی لان وجه وصفه بالاخر علیه خفی دون وجهه علی التوجیه الاول فانه
الاول لیس بعده زمان بخلافه علی الثانی ومعنی کونه اخر الایام المحدودة انه لا حد لوقت
بعده ولا یخفی ان الثانی انسب باطلاق الیوم علیه لان الیوم اسم المحدود **قوله**
ما تخلوا انباته انتحال الشخص ادعاء ما للغیر لنفسه والمراد ادعاء وهم ما لیس فیهم
قوله وکان اصله وما امنوا هذا اذا کان لنفی ما افاده قولهم امنا والظاهر انه لنفی
ما افاده تکرار قولهم امنا واستمراره المستفاد من قوله یقول منا ینبغی حالهم من اثبات
الاقدام علیه فالمطابق له ما یفید نفی جمیع دعاویهم وهو استمرار عدم ایمانهم المستفاد
من قوله وما هم بمؤمنین **قوله** لیطابق قولهم فی التصریح بشان الفعل دون الفاعل
یعنی ان قولهم امنا یفید الاهتمام بشان الفعل والنظر الی تحقیقه وکشف حاله
وکون النظر علی الفاعل لاجله وقوله وما هم بمؤمنین یفید الاهتمام بشان الفاعل
وکون النظر الی الفعل متطفلا وهذا هو الذی ذکره الکشاف والجواب عنه ان النظم
من تقدیم الفاعل وایلائه حرف النفی ما ذکرت لکنه قد یستعمل للکنایة عن نفی
الفعل مبالغة فی نفیه والمقصود هذا کذلک وهو الذی ذکره الکشاف حیث قال القصد
الی انکار ما ادعوه ونفیه فسلک فی ذلک طریق ادی الی الغرض المطلوب وفیه من
التاکید والمبالغة ما لیس فی غیره فاذا قوله لکنه عکس ای صرح بنفی الفاعل لیس

کما ینبغی

مع انهم بمواطئ السنتهم قلوبهم وبهذا یتم کونهم منافقین تامل عبد الحق

وعلی هذا فنفی کلام المصنف تردید ای نفی ما ادعوه اثباته لنفوسهم عبد الحق

کما ینبغی بل ینبغی ان یقال هذا ایضا تصریح لشان الفعل فتاویله انه عکس
بحسب لفظا تاکیدا واضافة فی نفی ما ادعوه ووجه المبالغة علی ما ذکره السید السند
فی حواشی الکشاف ان فیه سلوک طریق الکنایة والکنایة ابلغ من الصراحة کما تقرر
والاوجه ان کونهم خارجین عن عداد المؤمنین یجعل دعواهم بعیدا عن ساحة
الصدق بمراحل لا یمکن قطعها ویجعل کذبها معاینا مشاهدا ومن نکات العدول
عن قوله وما امنوا الی قوله وما هم بمؤمنین ان تمیزهم عن المؤمنین علی الشرک
فانهم ایضا یقولون امنا وما امنوا فیشمل هذا القول فتامل **قوله** ولذلک اکد
النفی بالباء ای لان القصد الی المبالغة فی نفی الایمان عنهم اکد النفی بالباء **قوله**
واطلق الایمان الظاهر انه استیناف کلام کما یدل علیه بیان الکشاف ویحتمل جعله من متعلقات
قوله ولذلک **قوله** ویحتمل ان یقید بما قیدوا به لانه جوابه نکتة للتقیید وبه وعلیه
انه لا اختصاص له بالتقیید بل للاطلاق ایضا لانه جوابه وذلک لان التقیید فی
قوله امنا بالله وبالیوم الاخر ان لم یکن علی سبیل الحکایة کان للمبالغة فی نفاقهم
وبیان انهم منافقون فیما یظن بهم الصدق فکیف فی غیره فمقتضی الظاهر
الاقتصار علی نفیه وکذا ان کان علی سبیل الحکایة وکان تقییدهم الایمان بالله
والیوم الاخر للتخصیص کما هو المقصود واما اذا کان ادعاء منهم بانهم احازوا الایمان
من جانبه وحصل لهم جمیع اجزاء الایمان فالتقیید لیس تقییدا بل مبالغة فی العموم
والاطلاق فالاطلاق لانه جواب الاطلاق والتقیید لانه جواب التقیید والکلام
ان یجعل وجها لاعتبار التقیید وقرینة علیه واما اعتبار الاطلاق فلا یحتاج الی
شاهد لانه ظاهر النظم ولا یبعد ان یتایّد بانه لم یذکر نکتة الاطلاق فالظاهر انه لیس
بصدد بیان النکتة بل بصدد بیان نصب القرینة یعنی ان قوله بما قیدوا به یدل علی
ان التقیید بناء علی انه جواب لما حکی عنهم مقیدا مع انه لا یخص هذا الاحتمال بل
التقیید یحتمل لانه جواب لمقید سواء کان التقیید داخلا فی المحکی او من الحاکی فالاولی
بما قید به علی صیغة المجهول **قوله** فلا تنتهض حجة لو کان الاستدلال بان صریح الایة
نفی الایمان فارغ القلب لم یتم ولو کان بانه یکفر المنافقین لخلو قلبهم عن التصدیق
اذ لیس اعتقاد النقیض کفرا لکونه کذبا والکذب لا یوجب الکفر بل لانه یوجب
انتفاء التصدیق بما یجب التصدیق به لتم فتامل **قوله** اذا ادهم الحارش حرش
الضب صاده کاحترش کذا فی القاموس **قوله** والاخر عاء من لو فاین خضبین
فی القاموس هو شبعة من الوربة **قوله** وخداعهم انه لیس علی ظاهره اذ لخداعهم
نوعه عما قبله لم یلتفت الی ما فی الکشاف ان خداع الله معهم وخداع المؤمنين

فيه ان المجاز في الاسناد ولم جرح به في الوجه الاول من وجوه اضطرار المعتزلة في قوله ختم الله على قلوبهم الآية انما يكون بالاسناد الى ملابس غير ملابس هو له بتنزيل الملابس منزلته في ما هو له ولم يجئ تنزيل الفعل منزلة فعل غير الملابس الذي هو له لا يقال هذا المجاز في التعلق لا في الاسناد ولان الاسناد في تعريف المجاز العقلي اعم من النسبة الخبرية والايقاعية والاضافية على ما تقرر في محله
عبد الحكيم

معهم ايضا لا يصح لانه قبيح لا يجوز عليه تعالى ولا يليق بالمؤمنين وقد جاء في الاثر ان المؤمن مخدوع غير خادع لان مذهبنا انه لا يقبح من الله تعالى شيء على خلاف مذهبه فلا يصح تأويل انتظم بدفع القبح من فعله والمؤمن لا يخدع لاجل نفسه واما المصلحة الدين فلا يفوت عنه خداع وكيف لا والخداعة على الخداع لمصلحة الدين لانه اراءة واخفاء لما عليه **قوله** ولانهم لم يقصدوا خديعته ولذا لا يصح ان يقال المراد الخداع بزعمهم فلذا لم يلتفت الى ما اجاب به الكشاف ثانيا من ان المراد الخداع بزعمهم لانهم لجهلهم باحاطة علمه تعالى وصلاح المؤمنين يزعمون انهم يخدعون الله والمؤمنين ويخدعهم الله والمؤمنون اذ لا ينكر جاهل علم الله تعالى بجميع الاشياء حتى المشركين الجاهلين فكيف يخفى على المنافقين الذين هم من اهل الكتاب **قوله** بل المراد به اما مخادعة رسوله على حذف المضاف بنه بقوله على حذف المضاف على انه لا يصح ان يراد بلفظ الله رسوله مجازا كما هو ظاهر عبارة الكشاف لانه لا يصح الطلاق لفظ الله على غيره ولو مجازا صرح به المحققون في شرح الكشاف **قوله** او على ان معاملة الرسول معاملة الله يريد المجاز في التعلق وتنزيل خداع الرسول منزلة خداع الله **قوله** كما قال من يطع الرسول فقد اطاع الله الاتيان ذكرها الكشاف لتأييد التوجيه وليس لتأييدهما سند بل لان اطاعة الرسول يستلزم اطاعة الله تعالى لانه حكم باطاعة الرسول ومبايعة الرسول يستلزم مبايعة الله لانهم اذا عاهدوا مع الرسول ان يحاربوا فقد عاهدوا مع الله ان يحاربوا بينه **قوله** واما ان صورة صنيعهم مع الله من اظهار كلامه انه جعل الكلام تمثيلا ويحتمل ابناء على الاستعارة التبعية ومنع السيد السند عن الحمل على التمثيل ووجهه خطى **قوله** ويحتمل ان يراد بيخادعون يخدعون فان قلت فيما سبق ايضا لا بد من حمل يخادعون على معنى يخدعون على توجيه حذف المضاف والمجاز العقلي في الايقاع اذ لا مجال لخداع الرسول والمؤمنين منهم ولا يصح حمل لفظ واحد على الحقيقة من جانبهم والمجاز من جانب الرسول والمؤمنين وقد صرح به المحققون في شرح الكشاف فكيف قابل قوله ويحتمل بما سبق قلت قد حقق الكشاف ان لا بأس بخداع الرسول والمؤمنين اياهم لاعلاء الدين ومصلحته على انه يحتمل ان يكون قوله ويحتمل تتميما للكلام السابق بناء ببعض ما يشتمل عليه عليه لا مقابلا له في **قوله** لانه بيان ليقولوا والاستيناف ويخدعون في بيان يقول فيدين يخادعون وان كان لو قوبع يخادعون ايضا وجه لان ابتداء الفعل في باب المفاعلة من جانب الفاعل الا ان المفعول يأتي بمثل فعله فالمذكور صريحا فعله فقط وفعل المفعول مدلول الكلام والموضح له قال

السيد السند جعله بيانا اولى من جعله مستأنفا لانه ايضاح لما سبق وتفريع بان قولهم كان مجرد خداع وايضا لبست المخادعة ادراما طلوبا لذاته فلا يكون الجواب به شافيا بل يحتاج الى سؤال آخر هذا كلامه ولا يخفى انه لو جعل يخادعون الله في الجواب بمنزلة انهم يقولون لغرض ظاهر البطلان في تأييد التعجب من كونهم من الناس كما سبق لا نقطع السؤال ولك ان تجعل قوله يخادعون الله بيانا بسبب ما قصد من قوله ومن الناس من يقول من التعجب عن كونهم من الناس كانه قيل لم تعجب عن كونهم من الناس فاجيب بانهم يخادعون الله الآية **قوله** ما يطرف به من سواهم طرقه اناه ليلا واب للتعدية اي يعطونه من سواهم من الغارة والقتل الى غير ذلك والمنابذة المجاهرة بالعداوة فيضمر منابذتهم للمؤمنين **قوله** والمعنى ان دابرة الخداع راجعة اليهم في القاموس الدابرة ما يحيط بالشيء ويحيق بمعنى يحيط ثم الفرق بين المعنى الاول والثاني ان الخداع في المعنى الاول خداع سبق اي يخادعهم الله ورسوله والمؤمنين ليس الا مع انفسهم لان ضرره لا يحيق بهم والخداع في المعنى الثاني خداع آخر يعني في هذه المخادعة لا يخادعون الا انفسهم لانهم يجعلون انفسهم مغرورين بذال الخداع ويخدعونهم انفسهم بالاماني الفارغة اي الخالية عن الحصول من نزع بمعنى طلب فتخدعهم وتحملهم على مخادعة من لا يخفى عليه خافية ويحتمل النظم الكريم والله اعلم ان يكون مبالغة في امتناع خداعهم الله ورسوله والمؤمنين في انه كما لا يخفى خداع المخادع على نفسه فيمتنع خداعه نفسه يمتنع خداع الله لانه لا يخفى عليه خافية ويمتنع خداع رسوله والمؤمنين لانه يخبرهم الله به لا محالة وان يكون كناية عن ان مخادعتهم وعاداتهم مع الله ورسوله والمؤمنين معاملة مع انفسهم لان الله ورسوله والمؤمنين ينفعونهم كانفسهم **قوله** وقراء الباقون وما يخدعون لان المخادعة لا يتصور الا بين اثنين فيه بحث من وجهين الاول ان القراءة انما هو للسماع من رسول الله لا لمقتضى العقل حتى يصح تعليله بشيء ويمكن دفعه بانه توجيه لاختيارهم هذه القراءة وترجيحهم لها على القراءة الاخرى مع ان كليهما مسموع عنه صلى الله عليه وسلم والثاني ان الخدع كالمخادعة في انه لا يمكن الا بين اثنين ودفعه بانه لا بد للشركة في الخداع من اثنين متغايرين بالذات بخلاف الخدع فانه يكفي فيه المغايرة بين الفاعل والمفعول بالاعتبار كما في معالجة الطبيب نفسه وعلم الشخص نفسه فتأمل ثم ان ترجيح يخدعون على يخادعون يكفيه ان الحاجة الى التكلف الاثنينية في الثاني اشد **قوله** ويخدعون ويخادعون على البناء للمفعول ونصب انفسهم بنزع الخافض قال السيد السند في حواشي الكشاف يقال ضربت زيدا نفسه اي عضو

نفسه على طريقة واختار موسى قومه ولا يحتمل النظم ان يجعل ضمير يخادعون لله ورسوله والمؤمنين والمنافقين ويستثنى منه النفس لمنافقين فيكون المعنى على انه ليس المخدوع بالخداع الواقع بين منهم الا النفس لمنافقين لانه يلزم اختيار المرجوح في هذه القراءة وهو النصب مع ان المختار البدل لانه يلزم الاغلاق بجعل ضمير يخادعون على خلاف ضمير انفسهم مع ان المتبادر اتحادهما قوله لان النفس الحي به اي به يكون قوله في قولهم فلان ثوابه نفسه كناية عن التردد والا قوله لانه ينبعث عنها او لان قوامها بالراي او لنوط حاجتها اليه قوله لا يخفى الا على ما وقف الحواس والاحسن لا يخفى الا على من على حواسهم غشاوة موافقا لقوله تعالى ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة وقوله واصله الشعور بديه الشعر بمعنى العلم وقوله ومنه الشعار يعني الشعار بمعنى العلامة يقال مشاعر الحج لعلاماته لانه يعلم بها الحج قوله في قلوبهم مرض استيناف كانه قيل ما سبب عدم شعورهم وقوله فزادهم الله مرضا اعتراض بالفاء للدعاء وهذا اقرب من جعله اخبارا معطوفا على ما سبقه كما يوهم قوله والاية تحتملهما رد على الكشاف حيث خص المراد بما هو مجازي لكن تشد وجوه ايضا بالعواقب ان المراد المعنى المجازي كما قال قوله فان قلوبهم كانت متالمة استعمال المرض في الالم حقيقة لغوية وان لا يوافق راي الاطباء حيث جعلوا الالم الاعراض دون الامراض قوله حرقا على ما فات عنهم اي يتحرقون بعض اضراسهم ببعض حتى يسمع منه صوت وهذا كناية عن شدة الغيظ وليس من التحرق بمعنى الاحراق وان اشتهران الحرق كان رمادي اسد في الاحراق لان وصله بعلى يمنع عنه كذا في حواشي الكشاف والاولى ان يجعل على بنائية لا اصلية فان الحمل على الاحراق مناسب جدا قوله اي مولم على صيغة اسم المفعول وصف به العذاب للمبالغة ليس الاليم بمعنى المولم اسم فاعل حتى يكون حقيقة لانه ليس بثبت كما قال الزمخشري في تفسير قوله تعالى بديع السموات قوله كقوله تحية بينهم ضرب وجيع اوله وخيل قد دلفت لهم بخيل اي وفرسان قد تقدمت لهم بفرسان موصوفة بان تحية بينهم ضرب وجيع والمروي في بينهم الكسر والقياس الفتح لانه من الظروف اللازمة النصب ولذا لم يرفع في قولهم لقد حيل بين العير والنزوان الا ان يجعل بينهم بمعنى وصلهم او بفارقتهم قوله على طريقة قولهم جد جده في كون الاسناد مجازيا لاني كون الشيء مسندا الى مصدره كما هو الدرجين يتخالف بان حقيقة العذاب الالم فالعذاب الاليم بمنزلة الالم الاليم كما في بعض شروح الكشاف قوله لانهم كانوا يكذبون الرسول بقلوبهم واذا خلوا الى شطارهم فيه مسامحة والمراد يكذبون النبي مطلقا بقلوبهم واذا

خلوا

خلوا الى شطارهم وبينهم بلسانهم ايضا قوله هو الخبر عن الشيء على خلاف ما هو به الشيء عبارة عن الواقع او الموضوع قوله لانه علل به استحقاق العذاب اي على قراءة حمزة والكسائي وعاصم واما على قراءة الباقين فعل الاستحقاق بنسبة الكذب الى النبي عم او بكثرة الكذب وبتحيرهم وترددهم في الدين والمتحير لا يصلح ويبقى على حرمة شيء من محتملاته قوله وما روي ان ابراهيم عليه الصلوة والسلام كذب ثلاث كذبات فالمراد التعريض اي المراد المعنى التعريضي فان ابراهيم عليه السلام لم يقصد ظاهر معنى اللفظ حتى يكون كاذبا بل المعنى الغير الظاهر وهو صادق فتسميتها كذبات لانها شبيهة بالكذب في افادة ما ليس يطابق وتلك الثلثة قيل هذا ربي ثلث مرات وقيل الاول اني سقيم والثاني بل فعله كبيرهم و الثالث هذه اختي لزوجة حين قصد ملك يقصد زوجات اجال الا غر سارة زوجة عليه السلام والمعنى التعريضي في هذا ربي فرض الربوبية ليستدل على بطلانه وفي اني سقيم اي سقم وفي فعله كبيرهم ان من لا يقدر على دفع المضرة عن نفسه كيف يكون الها ومضرته انه كسر خيلة وتوابعه وفي هذه اختي انها اختي في الدين ولك ان تقول المراد بهذا ربي هذا ربي لانه استدل به على وجوه الرب وانه مع تغيره اذا لم يصلح للربوبية فغيره اولى بعدم الصلاحية وفيه ان التعريض اشارة الى المعنى من عرض الكلام وجانبه من غير استعمال اللفظ فيه فالتعريض لا يكون مجازا ولا كناية فالمراد التعريض لا بد ان يحمل على التجوز اي المعنى الغير الظاهر ولا يبعد ان يقال المراد انه صلى الله عليه وسلم قصد بقوله ثلث كذبات التعريض والاشارة الى الفساد والكذب جدا بانه ما نظر ابراهيم عليه السلام الى ما هو شبيه بالكذب فكيف صاحب الكذب فتامل قوله عطف على يكذبون او يقول يريد عطف مجموع الشرط والجزاء او عطف الجزاء على اذ في ان الكلام هو الجزاء والشرط قيد او هو المجموع وبالجملة كان الانسب بيان العطف بعد قوله قالوا انما نحن مصلحون الا انه لم يستحسن بيان العطف بعد بعده عن حروف العطف ورجح الكشاف الوجه الاول وبين الشارح ان الترجيح بقرب المعطوف عليه وافادته نسبة الفساد للعذاب فيدل على قبحه ووجوب الاحتراز عنه كالكذب وتخلوه عن تخلل البيان او الاستيناف بين اجزاء الصلة او الصفة في الوجه الثاني نظر لانه لا دلالة على تسبب الفساد ولا على تسبب كذب خاص هو قولهم انما نحن مصلحون الا ان يقال انه كناية عن اصرارهم على الفساد وعدم الانتهاء بالنهي عنه وكذا في الوجه الاخير نظر بتخلل قوله الا انهم هم المفسدون ولكن لا يشعرون بين قوله واذا قيل وقوله واذا لقوا وهما من اجزاء صلة ما المصدرية الا ان يقال انه في التوجيه الاخير اكتفى بذكر انفع معارضة وجوه الترجيح ان التوجيه الثاني يتضمن كون الايات على نمط تعديد قبائحهم وافادتها

اتفاقهم بكل من تلك الاوصاف استقلالا وقصدا ولا لنهي علي ان لحوق العذاب الاليم لسبب كونهم الذي هو اولى احوالهم في كفرهم ونفاقهم فما ظنك بتسابير ما في الوجه الاخر ان قولهم انما نحن مصلحون ليس الا كذبا كاصلا فليس يوكل بيانا لسببه للعذاب لانه يعلم بالطريق الاولى بل لانه مندرج في السابق ومعلوم منه وقد عرفت ما يمكن ان يدفع به وبالجملة يحتمل ان يكون تقديم العطف على يكذبون للكشاف ردا على ما صرح به الكشاف من ترجيحه وان يكون قوله ويقول للتسوية بين التوجيهين واعلم ان قوله تع في الارض للاستغراق اي لا تفسدوا في جميع الارض وفيه دلالة وتنبيه على ان الافساد فيما بين المؤمنين وفيما يعود الى النبي عم واصحابه رض فساد في جميع الارض لان صلاح الارض منوط بهم وهم خلفاء الله في ارضه ويحتمل ان يكون مبنيا على جعل ما سوى ارض المدينة لتمحض الكفر فيها ملحقا بالعدم وجعل ارضها كانها الارض كلها قوله فلعله اراد لا يخفى بعده والاوجه ان المراد اهل الاتعاظ بهذه الاية مفسدي الارض من المسلمين لانه لم يكن في زمنه صلى الله عليه وسلم من المؤمنين مفسدون قوله وقد جاء النهي عن الاعتدال والانتفاع به قوله وكان من فسادهم اشاعة بادراج لفظ من الا ان الفساد لا ينحصر في هذه الامور التي ذكرها الكشاف بل منه ما ذكره غيره وتغيير الملة وتحريف الكتاب ودعوة الكفار في السر الى تكذيب المسلمين قوله ومنه اظهار المعاصي والاهانة بالدين ورد بقوله فان الاخلال بالشرائع لما يقال ان الكشاف فسر الفساد ولان فيه زيادة بيان لفائدة قوله في الارض ووجه الرد ان غير ما ذكره لما ذكر ايضا يعود الى فساد الارض من الهرج بسكون الراء وقوع الناس في فتنة واختلاط وتشويش والمرج بفتح الراء الفساد والقلق والاختلاط والاضطراب وانما يسكن مع الهرج للازدواج قوله انما يفيد قصر ما دخله على ما بعده اي على جزء اخر للجملة بعده وانما اطلق المقصور عليه لظهوره قوله وانما قالوا ذلك لانهم تصوروا الفساد بصورة الصلاح او لانهم قصدوا الخداع قوله رد لما ادعوه ابلغ رد لانهم ادعوا ابلغ دعوى كما بين ذلك وقوله الا المنبهة بل من حرفي التاكيد وقوله وان المقررة عطف عليه وقوله وتعريف الخبر عطف على قوله للاستيناف به وقوله ردا لما قولهم انما نحن مصلحون من التعريض للمؤمنين يعني به التعريض بانهم المفسدون لانهم لا يصلحون انفسهم على الاصلاح والمسلمون على خلاف منهم هم المفسدون فرد بهذا الكلام عليهم بانهم المفسدون دون غيرهم من المؤمنين وهم المصلحون وقوله والاستدراك معطوف على تعريف الخبر يعني والاستدراك ووجهه ان فيه اشارة الى ان افسادهم واصلاح المؤمنين كالمحسوس لكن لا حس

على طريق على المسند اليه كما هو الشايع المشهور في تعريف الخبر وتوسيط الفصل عبد الرحمن

لهم

الفائدة حصر الاقسام فيهم لا كان مستلزما استلزاما واضحا لثبوت الفساد لهم المنافي لقصرهم على الاصلاح كان ردا صريحا لانما نحن مصلحون بطريق قصر القلب ولعل الكشاف لهذا جعله ردا لما يفيده نفس انما نحن مصلحون لما ذكره موجها كلامه ليكون خلاف المشهور فتامل عبد الرحمن

لهم فلهذا قال لا يعلمونها ولا خفاء في ان تعريف الخبر والفصل لقصر المسند على المسند اليه فمعنى الا انهم هم المفسدون انهم المفسدون دون غيرهم من المؤمنين فهو رد لما في قوله انما نحن مصلحون من التعريض للمؤمنين بلا اشتباه لا لما يفيده صريحه من انهم مقصورون على الاصلاح من غير شائبة الفساد وانما يفيده لو كان تعريف الخبر لقصر المسند اليه على المسند حتى احتاجوا في توجيه كلام الكشاف حيث جعله ردا لما يفيد انما نحن مصلحون بنفسه اي نحن المصلحون من غير شائبة الافساد الى جعل تعريف الخبر لذلك احيانا متمسكين بانه القائق على خلاف ما هو المشهور ففي جعله ردا وتعريضا لما في قولهم انما نحن مصلحون لا لما في نفسه تعريض بضعف ما في الكشاف والطلايع جمع طليعة وطليعة الجيش مقدمته يبعث لما يصدر به القسم كثيرا واعلم انه يمكن ان يكون قوله تع ولكن لا يشعرون بمعنى انهم لا يشعرون انا نعلم انهم هم المفسدون ويكون قوله الا انهم هم المفسدون لافادة لازم فائدة الخبر اي نحن نعلم انهم هم المفسدون ولكنهم لا يشعرون بذلك قوله من تمام النصح عطف على القائل لقوله واذا قيل لهم لا تفسدوا او الاول اشارة الى ان القائل لقوله امنوا بقوله من تمام النصح ردا لما في بعض الكتب التفسير ان القائل له بعض المنافقين لبعض والانصار المنافقون بقولهم انؤمن كما امن السفهاء والخطاب به للمؤمنين المجاهرين بالكفر ودفع البعض لزوم كونهم مجاهرين بان نخلف بان قولهم انؤمن كما امن السفهاء كان فيما بينهم لا في وجوه المؤمنين ولا يخفى بعده لانه كقولهم انما نحن مصلحون مع اصحابهم ويمكن ان يقال قولهم في وجوه المؤمنين انؤمن كما امن السفهاء انما وقع على سبيل التورية والنفاق حيث يوهمهم بذلك انهم قصدوا انا متباعدون عن اخفاق هذا النصح ولا ينبغي ان ينطق بنا انا لم نؤمن كما امن الناس فانا لن نؤمن كما امن غير الناس من السفهاء والذين التحقوا بالبهائم وخرجوا عن ما تحت الانسانية مع انهم قصدوا بذلك تسفيه المؤمنين لايمانهم قوله فان كمال الايمان بمجموع امرين جعل امنوا كناية عن طلب الاتيان بما ينبغي ويمكن ان يراد بالنهي عن الافساد النهي عن الشرك فيكون الامر بالايمان بعد النهي عن الشرك على طبق كلمة التوحيد النافي للشرك اولا واثبات المؤمن به ثانيا والاظهر ان يحمل النهي على الافساد على النهي عن النفاق والامر بالايمان على الامر بالايمان ظاهرا وباطنا قوله ولذلك يسلب عن غيره او تنزيل الغير لنقصانه منزلة العدم فيسلب عنه مطلق الانسان لا الانسان المستجمع للمعاني المخصوصة به والمقصودة منه قوله والمراد به الرسول ومن تبعه وهو المعهود بالنسبة الى الكمل لبداهة الاذهان وفي امن من اهل جلدتهم

حتى لا يقبل ان تاب ودلالة الآية عليه بجواز ان يكون الامر بالتوبة لنجاته عن عذاب الآخرة لا العصمة دمه وماله حتى انه ليقتل حدا وان تاب لكن الجرى عليه احكام المسلمين في مقابر المسلمين ويرجى له بعد القتل المغفرة وانه مؤمن احقيقة

عبد الحق

وهو اي فرح اذ ناشهم الطلب ورأى فيها مهم لكمال غيظهم منهم ولان ترغيبهم بالايمان بالتمسك بأهل جلدتهم انسب **قوله** واستدل به على قبول توبة الزنديق لا كلام في قبول توبة الزنديق بينه وبين الله تعالى انما الكلام في قبول توبته قضاء ولا دلالة للآية عليه **قوله** والالم يفد التقييد يمكن ان يقال للتنبيه على كمال غيهم لا للتقييد **قوله** وانما فصلت التفصيل من الفاصلة كالتقفية من القافية وقوله لانه اكثر طباقا لا يريد به ان صنعة الطباق وهو جمع المتقابلين فيه اكثر لانه لا تقابل بين لا يعلمون والسفاهة بل المراد ان التناسب بين عدم العلم والسفاهة اكثر منها بين عدم الحس والسفاهة فجعل الآية من قبيل مراعاة النظير لا الطباق كما توهمه العبارة وعبارة الكشاف ظاهرة فيه **قوله** بيان لمعاملتهم مع المؤمنين والكفار لما كان يتوهم من بيان انهم يقولون آمنا انه تكرار لما في صدر القصة من قوله ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين دفعه بان صدر القصة لتمهيد نفاقهم وبيان مذهبهم وهذا لبيان معاملتهم مع المؤمنين والكفار وبيان معاملتهم مع الكفار ليس بيان النفاق ولا يخفى انه ليس في صدر الآية ان قولهم آمنا بالله كذبا انما هو مع المؤمنين لا في الخلاء ايضا وههنا بين ان قولهم هذا مع المؤمنين فبهذه المزية ايضا يخرج من التكرير وان التكرير على تقدير عطف واذا قيل على يقول حتى لو كان معطوفا على قوله يكذبون كان قوله واذا لقوا الذين آمنوا الخ ان لهم عذابا اليما بهذا القول فلم يكن لتوهم التكرير مجال فليكن هذا ايضا من مرجحات عطف واذا قيل لهم على قوله يكذبون **قوله** ويروى ان ابن ابي الخ فان لا يخفى ان القصة لا تدل على انهم اذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا لانه لم يكن في هذه القصة ذلك بل فيها انهم اظهروا المحبة مع المؤمنين وليس فيه الا دعوى الايمان ضمنا فيه لزوم دعوى الحدوث والثبات حتى يظهر عن هذا اللازم بانهم يقولون آمنا تنزيلا للازم منزلة المصرح به فكيف يكون تلك القصة سبب نزول الآية قلت صارت هذه القصة بسبب ثناء قائلهم فيما يكثر منهم من قولهم آمنا **قوله** يقال لقيته ولاقيته اذا صادفته واستقبلته هذه عبارة الكشاف بزيادة صادفته والمصادفة الوجدان والاستقبال التوجه الى المرئي ووافق الشارحان المحققان على ان حق العبارة تقول على الخطاب وعبارة المحقق الشريف فيما بيان هذه فان الفعل المسند الى ضمير المتكلم اذا فسر بأي يجب ان يطابق في الاسناد الى المتكلم لان الثاني تفسير للاول وهو جار في صدر الكلام تقول على لفظ الخطاب ويقال على البناء للمفعول اذا وقع بكلمة اذا في مقام التفسير ترك الفعل كان

بقا

صدر الكلام في موضع الجزاء فالواجب ح ان يكون هو وما بعد اذ بصيغة الخطاب اي اذا استقبلته تقول لقيته ولا يصح اذا استقبلته يقال لقيته الا بتعسف هو تقدير كون القائل نفس المخاطب هذه عبارته موافقة في المعنى لما ذكره العلامة التفتازاني وهذا انما يتوجه لو كان لقيته بصيغة المتكلم اما لو كان بصيغة الخطاب فلا اذ لا كلفة في قولنا يقال لقيته انت اذا استقبلته وقوله فانك بطرحه جملة بحيث يلقى اي بحيث يدرك ويستقبل ليرى **قوله** وعدي بالى اي على تقدير ارادة المعنى الثاني والثالث تضمن معنى الانهاء ولا يخفى ان الانسب على التضمين معنى الانهاء اي اذا اعادوا المؤمنين منتهين الى شياطينهم واصلين اليهم وان الراجح هو التوجيه الاول لاستغنائه عن التضمين فلذا قدمه **قوله** وشيطان مشتق من شطن فيه انه يحتمل ان يكون ماخوذا من الشيطان لا ان اصله من فعل الشيطان **قوله** وفي اسمائه الباطل فيه ان تسميته باسماء كل منها ماخوذ باعتبار صفة ارجح من التسمية باسماء كلها باعتبار صفة واحدة فان الثانية كالتاكيد في طريق الافادة والاولى والتاسيس خير من التاكيد **قوله** لانهم قصدوا بالاولى دعوى احداث الايمان فان قلت هل المراد بهذا الخبر فائدته او لازمها واياما كان فيلغوا لان المؤمنين علموا ذلك منهم وعلموا انهم يعلمون اعدائهم قلت المراد به النجاة عن بأس المؤمنين والاستيمان عنهم والخبر لا ينحصر فيما قصد به الفائدة او لازمها لانه ربما يقصد به التحسر او التوجع الى غير ذلك وهذا الكلام مما استنبطه من عبارة الكشاف في ان التاكيد قد يكون للرواج عند المخاطب او صدق الرغبة من المتكلم لما يكون لازالة التردد والانكار وان ترك التاكيد قد يكون لعدم صدق الرغبة او لعدم الرواج فحاصل السؤال في هذا المقام انه لم ترك التاكيد مع المؤمنين المنكرين لايمانهم او المترددين فيهم وذكر الجملة الفعلية الدالة على الحدوث ولم اكد مع الاخوان الغير المنكرين لاخبارهم ولا مترددين فيه وافيد الثبات وحاصل الجواب الاول انهم قصدوا مع المؤمنين دعوى احداث الايمان وهو مما هو غير محتاج الى التاكيد وقصدوا مع الشياطين دعوى الثبات والحقيقة بالتاكيد لانه يحتاج لحقيقة الى التاكيد وحاصل الجواب الثاني انه لم يكن دعوى كمال الايمان وثباته رائجا منهم مع المؤمنين بخلاف دعوى ثباتهم على اليهودية مع اليهود وانه قد يوكد غير المنكر لصدق الرغبة في الاخبار او لرواجه عند المخاطب وقد يترك تاكيد المنكر لعدم الرغبة وعدم الرواج ونحن نقول ذكر آمنا مع المؤمنين لوصف ايمانهم الواقع منهم كما في قوله بدين موسى عليه السلام وايهام انهم قصدوا الايمان بدينهم نفاقا فاتوا الجملة

لوتنين

وارباب المعاني يصفون ما لا محل له من الاعراب ما لا يكون خبرا او صفة او حالا وان كان في موضع المفعول للمفعول
اقول على ما ذكرنا انه مع ما ذكره فتأمل
كاربولي

ما ضونيه ولم يوكدوا لان مقصودهم النجاة لا الاخبار حتى يوكد والنجاة تحصيل
بمجرد التلفظ به واكدوا الكلام مع شياطينهم لان كونهم معهم مع كثرة المخالطة
بالمؤمنين والتقول بانا منا محل التردد ويحتاج الى التأكيد وبيان سبب التقول بانا فاكدوا
بين وجه قولهم بقولهم انما نحن مستهزؤن قوله تاكيد لما قبله اي بانما لازمه
لان الاستهزاء بالاسلام يستلزم اثبات على الكفر ويمكن ان يعكس فيقال اثبات
على الكفر اظهار الاسلام يستلزم الاستهزاء به لكن ارتكاب الثاني بعيد جدا غدب قوله
او بدل منه قال العلامة التفتازاني انظاه بدل الكل ولم ينبه ارباب المعاني فيما بين
جمل لا محل لها من الاعراب نهوا ويمكن جعله بدل الاشتمال لكن الاستهزاء بالاسلام اول
على تعظيم اليهودية فكونهم معهم في اثبات على اليهودية فهو اوفى بالمقصود مع
مغايرة وملابسة بينهما من غير دخول الثاني في الاول فوزانه وزان حسنها في اعجبني
الدار حسنها قوله اما المقابلة اللفظ باللفظ رعاية المشاكلة التي هي من المحسنات
البديعية وقد اشتبه ان اطلاق لفظ احد المعنيين المتبني ورين على الاخر من اي قسم
من المجاز حتى ظن انه قسم اخر في العلاقة سوى ما ضبطوها ونحن جعلناه مندرجا في
الاقسام المضبوطة من المجاز في شرحنا على التلخيص فاطلبه في المشاكلة في البديع قوله
او لكونه مماثلة في القدر يريد انه استعارة بعلاقة المشابهة في المقدار ففي التسمية
تنبيه على رعاية المماثلة في الاجزاء كما قال جزاء وفاقا قوله او يرجع وبال الاستهزاء
عليهم فالتعبير بالاستهزاء لعلاقة المشابهة شبه ارجاع وبال الاستهزاء بالاستهزاء
في ان ما يلزم الاستهزاء يلزم الارجاع قوله هو لازم الاستهزاء فسمي باسم ازالة لازم الاستهزاء
استهزاء وقوله والغرض منه اشارة الى انه يحتمل ان يكون من قبيل تسمية السبب باسم الاستهزاء
او مسببه نظرا الى جهتي الغرض من التسبيبة والمسببية استهزاء قوله وانما استؤنف
به ولم يعطف اشارة الى توجيه ما في الكشاف فان قلت كيف ابتدئ به ولم يعطف
قلت هو استيناف في غاية الفخامة والجزالة وفيه ان الله عز وجل هو الذي يستهزئ
بهم الاستهزاء الابلغ الذي ليس استهزاؤهم اليه باستهزاء ولا يؤبه به له في مقابلته
لما ينزل بهم من النكال ويحل بهم من الهوان والذل وفيه ان الله تع هو الذي يتولى
الاستهزاء بهم انتقاما للمؤمنين ولا يحوج المؤمنين ان يعارضوهم باستهزاء مثله
وذلك التوجيه ان قول الكشاف هو استيناف بمعنى ابتداء كلام في غاية الجزالة لا
الاستيناف بمعنى احد طرفي الفصل من جواب السؤال وقد اشار اليه حيث وضع
استؤنف موضع ابتدئ فلا يرد ما قيل ان الاستيناف في كلامه بمعنى الابتداء
وترك العطف وان قوله وفيه وفيه بيان لوجهين لجزالة الاستيناف وفخامته

اما الوجه

اما الوجه الاول فتحقيقه انه لو عطف الله يستهزئ بهم على انما نحن مستهزؤن
لكان في مقابلة استهزائهم فلا يفيد ان الله تع اغنى المؤمنين عن معارضتهم
مطلقا وانه تولى مجازاتهم مطلقا بل يوهم تخصيص التولي بهذه المجازاة فلما ترك
العطف افاد انه ينزل بهم الهوان ويعاقبهم مطلقا لا في مقابلة الاستهزاء فقط
ولقد نقح عبارة الكشاف في هذا التوجيه حيث بدل قوله هو الذي يتولى الاستهزاء
بهم انتقاما للمؤمنين بقوله تولى مجازاتهم لان عبارته توهم انه تولى مجازاة ا
استهزائهم بالمؤمنين لا المجازاة مطلقا فلا يتم ان ترك العطف كيدل على تولي المجازاة
مطلقا ولا يخص بتولي تلك المجازاة فيحتاج عبارته الى ان يتكلف ويقال
يريد يتولى الاستهزاء بهم والانتقام لهم في ضمن تولي المجازاة مطلقا وحيث
لم يقيد قوله ولم يحوج المؤمنين ان يعارضوهم بما قيده الكشاف به حيث قال ان
يعارضوهم باستهزاء مثله لئلا يوهم خصوص التولي ولا يخفى ان هذا التوجيه على
تقدير ان لا يكون تسمية فعل الله استهزاء لكونه جزاء الاستهزاء واما الوجه الثاني
فتحقيقه انه لكون استهزاء الله بمكان بعيد من استهزائهم بحيث لا مناسبة
بينهما يكون العطف بينهما كعطف وين غير متناسبين ولما كان الوجهان المذكوران
في غاية دقة غفل عنها شارحوا الكشاف وحملوا الاستيناف على ما هو المشهور وجعلوا
وصفه بالجزالة مبنيا على كون استهزائهم بالمؤمنين في غاية القباحة بحيث يسال
كل من خواتيمهم وجعلوا قوله وفيه وفيه لبيان وقايق في نظم الكلام لا في الاستيناف
من اسناد الاستهزاء الى الله تع دون المؤمنين وفيه انه لما كان المراد بالاستهزاء
ما يفعله الله بهم لا يدفع الاسناد اليه ولا يطلب الاسناد اليه نكتة ثم نقول لا يصح
عطف الله يستهزئ بهم على ما سبق لانه اما ان ينخرط في سلك ما كانوا يكذبون
ويرتبط بيكذبون او في سلك صلات من في قوله ومن الناس من يقول ولا يحسن
شيء منهما فاحسن التامل وتمسك بحبل التعقل قوله ومنه مددت السراج
والارض اذا اصلحتهما بالزيت والسماد والزيت للسراج والسماد للارض وما هو السماد
بالرماد وقوله كاملي لهم في القاموس املى له في غيه اطال قوله ويدل عليه قراءة
ابن كثير ويمدهم فيه بحث لما في القاموس ان المد الامهال كالامداد وفيه ايضا مد زيد
القوم صار مددا لهم وهو حسن في هذا المقام جدا قوله والعمه في البصيرة كالعمى
في البصر البصيرة بصر القلب في الكشاف العمه مثل العمى الا ان العمى عام في البصر و
الرأي والعمه في الرأي خاصة في القاموس العمى ذهاب البصر كله والعمى ايضا ذهاب بصر
القلب فمخالفة مع الكشاف ليس بذاك الا ان يتكلف ويقال لم يخالف فلم يرد

كالعمة القافي
الحس بغي

اختصاص العمى بالبصر بل اراد بيان العمه بانه صفة للبصيرة بمنزلة العمى في البصر والمنار العلم **قوله** قال اعمى الهدى بالجاهلين العمه اوله ومهمه اطرافه في مهمه في شروح الكشاف اي رب مفازة لا انتهى سعة بل اطرافها من جوانبها في مفازة اخرى اعمى الهدى اي خفي المنار على ان الاعمى افعل صفة تجعل خفاء العلم عمى له على سبيل الاستعارة وقيل هو صفة من عمي الامر عليه اي التبس اي ملتبس الهداية لا اطرافها على من يجهل ويتحير فيها وقد يقال اعمى فعل ماض اي خفي طرف لاهتداء الكمه جمع عامه هذا في القاموس عمى معنى البيت نعمته اخفاه **قوله** اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى في الحواشي الشريفية الاية تعليل لاستهزائهم الا بليغ والمد في الطغيان على سبيل الاستئناف وجملة مقررة لقوله ويمدهم في طغيانهم **قوله** واصله بذل الثمن حقق ان اطلاق البيع على الشرى وبالعكس مجاز اذا كان الى ان غير نقدين وان ناض الدنيا والدرهم في القاموس ما يسمى ناضا اذا تحول عينا بعد ان كان متاعا **قوله** اخذت بالجمة اي بمجمع شعر الرأس والاز غر قليل الشعر والدرور مفاز راسناقي ليعني وقيل المراد هنا اصول الاسنان التي نثرت روسها والثمر عطف بيان للطويل الذي هو صفة له في المعنى والجيدر القصير والمراد باشتراء المسلم اشتراء النصرانية بالاسلام والمراد بالمسلم معهود هو جبلة بن صفوان الايهم اخر ملوك غسان حيث ارتد نعوذ بالله وتنصر بعد الاسلام وقصته انه كان نصرانيا وفد على عمر بمكة على ما في شرح ... وقيل وفد على عمر رضي الله عنه واسلم ثم سار الى مكة فوطئ ازاره رجل من بني فزارة فلطمه فهشم بها انفه وكسر ثناياه فجاء الفزاري الى عمر رضي فحكم اما العفو واما القصاص فقال جبلة اتقص مني وانا ملك وهو سوقي فقال شملك واياه الاسلام فما تفضله الا بالعافية فقال جبلة اني اخبر الى الغد فلما كان من الليل ركب في بني عمه ولحق بالشام مرتدا وينشد اشعارا لحاله اشارة الى انه متحسر على ما فاته كما كان جبلة متحسرا على فوت الاسلام حيث روي عنه انه انشد تنصرت بعد الحق عارا للطمة ولم يك فيها لو صبرت لها ضرر فادركني فيها لجاج حمية فبعت لها العين الصحيحة بالعور فياليت امي لم تلدني وليتني صبرت على القول الذي قال لي عمر **قوله** والمعنى انهم خلوا وضع دفع به ما يتجه انه لم يكن لهم هدى فكيف يتحقق الاستبدال وملخصه انه اراد بالهدى الهدى الذي جبلوا عليه لا الى رجح الى الفعل فان ذلك هدى حقيقة او مجازا خفية او مجازا خفية توقف من تحول في قوله او اختاروا الضلالة اشارة الى جوابه اخر وهو ان الاشتراء ليس عبارة عن الاستبدال بل عن الاستحباب في الجواب

الاول مبني على حمل الاشتراء على مقتضى الاتساع الاول والثاني على حمله على مقتضى الاتساع الثاني ومن الفوائد اي فائدة القيد به بسط الله ملكه ان اشتراء الضلالة بالهدى لا يخصهم بل يشملهم الكافر المجاهر فكيف خص بهم ويمكن ان يقال تخصيص وصفهم بذلك لان الكلام فيهم على ان الكافر المجاهر رجي اسلاما منهم فلم يشتر الضلالة بالهدى ثم نقول وبالله التوفيق الاوجه ان يراد بالهدى قولهم امنا وبالضلالة قولهم انا معكم انما نحن مستهزؤن سمي الاول هدى لانه به الهدى كما ان الثانية سبب الضلالة **قوله** لما استعمل الاشتراء في معاملتهم اتبعه ما يشاكله اي بوافقه في ... الخسارة اي تشبيهها بخسارة التجار كانه هو وقد نبه بقوله تمثيلا لخسارهم على ان المراد بنفي الربح الخسار مع انه اعم من الخسار ووجهه ان نفي الربح يستلزم الخسار لانه تستلزمه التجارة غالبا عملا واتلافا فلو لا الربح لكان خسرانا وان فيه ما ربحت على خسرت مع ان خسرت اوضح في كون الكلام مجازا عقليا واظهر ليصرح بانتفاء المقصود الاصلي بالتجارة وهو الربح واذا انتقل الى الخسران وعلى ان نسبة ما ربحت الى التجارة مجاز وعدم الربح والخسار لهم وسيصرح به توطئة لبيان وجهه وعلى ان الترشيح هنا ايضا استعارة لان اثبات لهم وهو خسارهم وليس اثبات لازم المشبه به للمشبه والترشيح مجرد ذكر لفظ معناه الحقيقي من لوازم المشبه به وقد يكون الترشيح كذلك وان كان الاغلب فيه اثبات لازم المشبه به للمشبه وقد يقال اشار به الى ان المقصود من الترشيح تصوير خسارهم بخسارة التجار التي تحاشى عنها اولو الابصار لا تصوير الاستبدال بصورة التجارة فانها ليست مما يفيد زيادة مبالغة كما في استعارة الاسد للشجاع بل ينبغي ان يكون من قبيل استعارة لصورة المنفوشة فان الاستبدال في صورة البيع هذا وفيه نظر لان في التعبير عن الاستبدال بالشراء مبالغة في خروج الهداية عن ايديهم بالكلية كانها صارت ملكا لغيرهم وصارت الضلالة في ايديهم بمنزلة الملك في يد المالك حتى لا ترجع بتعاتبها اليهم كما ترجع تبعات الملك الى المالك فان قلت لما كان راس مالهم الهداية واستبدلوها بالضلالة فقد خرج راس المال من ايديهم بالكلية فما معنى وصفهم بالخسران مع فوت راس المال بالكلية اذ ليست الضلالة في شيء من العوض قلت اما لانه عدما ينالون به من الاغراض الدنيوية بالضلالة في شيء من العوض واشير الى انه يكفي الترشيح اثبات الخسران فكيف فوت راس المال فوتا بينا **قوله** وكوه ولما رايت النسر عز ابن داية وعشش في وكريه جاش له صدري النسر مستعار للشيب وابن داية وهو الغراب للشعر الاسود

وذكر التغشيش اي اخذ العش وذكر الوكر ترشيح والتعشيش في الوكر بناء على
عدم الفرق بين العش والوكر كما فرق الصحاح حيث قال عش الطاير موضعه
الذي ياخذه من دقاق العيدان وغيرها للتفريخ وهو في افنان الشجر فاذا كان
في جدار او جبل ونحوهما فهو وكر وعشش بمعنى اضطرب قيل الوكر ان استعارة
للحية والراس او للفودين اعني جانبي الراس ويجوز ان يكون استعارة لجانبي
اللحية قوله ولذلك سمي شفا الشف بالفتح والكسر الفضل والنقصان ضد وكلام
المعنيين يصلح لكونه منقولا عنه اذ قد يسمى الشيء باسم ضده قوله تشبيهها بالفاعل
بالفاعل ولملابستهما اياه من حيث انهما سبب الربح والخسران اشار الى ان علاقة
في المجاز العقلي كما تكون مشابهته غير ما هو له لما هو له في ملابسة الفعل كذلك تكون
مجرد ملابسة للفاعل اي ملابسة كانت حتى انه يصح خسرت جاريتك وان لم يكن
الجارية من ملابسات الخسران بمجرد انه مملوك الفاعل وهذا الثاني مذهب الكشاف والمشهور
هو الاول قوله وما كانوا مهتدين لطرق التجارة دفع لكونه تكرارا لاستبدال الضلالة
بالهدى بحمل الاهتداء المنفي في الاهتداء لطرق التجارة لا الاهتداء فكيف يصح تفريع
عدم الاهتداء على الاشتراء ولا محيص عنه الا بجعل وما كانوا مهتدين خارجا عن التفريع
عطف على اشتروا الضلالة بالهدى اي اشتروا الضلالة بالهدى وما كانوا مهتدين
لطرق التجارة والا لم يفعلوا ذلك لكن شارحوا الكشاف جعلوه عطفا على ما ربحت
تجارتهم ومتفرعا على ما فرع عليه ما ربحت تجارتهم استنباطا من كلام الكشاف ولكلام الكشاف
محل آخر لا يسع هذا المقام بيانه قوله ولما جاء بحقيقة حالهم عقبها بضرب المثل
تتميما منهم انه اول ضرب مثل في شانهم وكان بيان حالهم الى الآن على سبيل الحقيقة
وليس كذلك لان قوله اولئك الذين اشتروا الضلالة تمثيل حالهم بحال التاجر الغير
المهتدي الى انه اضاع راس المال الغائب مقصود من التجارة وهو الربح وكذلك
انه يستهزئ بهم الى غير ذلك ولا محيص عنه الا بان يتكلف ويقال مقصود ان ليس
المقصد من هذه الآية ونظايرها افادة امر زايد على ما سبق بل زيادة توضيح ما سبق
وتقديره على وجه بديع هو ادخل في الزام الخصم والقمع الغرب على الراس الخشبة و
حرف الرجل على ابريه وكلاهما حسن في هذا المقام والالد والخصومة والجبل فالخصم
الالد بمنزلة الخصم الاخضر او الاجبس واي ما عليه لا انك والصفة انعت القصة
الحديث كانه الفانوس قوله والذي بمعنى الذين كما في قوله وخضتم كالذي خاضوا
ان جعل مرجع الضمير في بنورهم جعل وجه كون الذي مخفف الذين رجوع ضمير الجمع
اليه لا تشبيه حال جماعة بحاله ولم يكن جعله من تشبيه الجمع بالواحد كما جعله الكشاف

على انه يجوز تشبيه الاشياء المتعددة بشيء واحد من غير ملاحظة الحال كقوله صاغ الحبيب وجاء كلاهما كالليالي ثغر الحبيب في صفا
زادمعي كاللآلي ويسمى هذا التشبيه عند علماء البديع تشبيه التسوية
عبد الحكيم

وجها لذلك لما ان فيه ضعفا بينا اذ ليس فيه تشبيه الذوات بالذوات
بل تشبيه الحال بالحال ولا باس بتشبيه حال جماعة بحال واحد على انه يجوز ان
ان يكون المقصود تشبيه حال كل منهم وان يكون المقصود تشبيه حال الجماعة
بالواحد لكونهم في اتحاد صنعهم بمنزلة الواحد قوله وانما جاز ذلك ولم يجز وضع
القايم مقام القايمين ذكر له وجوها ثلاثة اثنان منها بالنظر الى نفس الذي
وثالثها بالنظر الى ما عرض له في الصلة فلذا افرده اما الاولان فحاصلهما انه لا يستحق
ان يجمع لوجهين اولهما انه ليس مقصودا بالوصف فلا قصد الى مطابقته بالموصوف حتى
يجمع لكونه جمعا وثانيهما انه كالجزء ولا يجمع جزء الكلمة ولما توجه عليهما انه قد جمع فقيل
الذين دفعه بانه ليس جمعا بل زيدت في الذين حرف في محل فرد ومعناه كما هو عادتهم
في زيادة اللفظ عند زيادة المعنى وثالثها انه استحق التخفيف لما عرض له في الاستطالة
بالصلة ولا يخفى ان حق ابن الحاجب ان يقول ولانه لكونه مستطالا بالصلة استحق التخفيف
وبتبعه حرف التنفيس كما في قبله وكانه نبه على انه لا انحطاط درجته عن الاولين كانه
ليس بوجه مستقل بل كالتتمة للاولين وتمحص الوجوه ان خذف العلامة
في الذين دون قائمين لا وجه احدهما راجع الى ذي العلامة وهو ان الذين فيه ما يبتنى
صحة خذف العلامة وهو كونه وصلة وغير مستحق لان يجمع وكونه مستطالا بالصلة وثانيهما
الى العلامة وهو ان الياء والنون فيه ليست علامتي الجمع بل زيادة لزيادة المعنى فلا
ان يحافظ عليها كما يحافظ على علامة الجمع وهو يقتضي اثبات التفصيل بين قوله ولانه ليس
باسم تام وقوله ولكونه مستطالا بقوله وليس الذين جمعه المصحح بل يجب ان يؤخر قوله وليس
الذين الى كما افرده الكشاف لانه الاولى والثاني وقوله ولكونه مستطالا مع ما سبق هو الاول فاذكرنا
فاذكرنا هو المناسب لهذا الكلام وما ذكر الكلام الكشاف وبهذا علم اختلاف مسلكي هذا
الكلام وكلام الكشاف فظهر وجه مخالفته مع الكشاف واورد عليه انه بعد التخفيف ينبغي
ان لا يجوز الذي استوقد كما لم يجز القايم في مقام ارادة الجمع باللام واجيب بان افراد
ضمير استوقد للفظ الذي ولم يفرد للفظ اللام لانه حرف في الصورة فلا ينبغي ان يجعل الضمير له
بل يتعين ان يعتبر في احوال الضمير موصوفه ولكن نقول اللام في القايمين مخفف الذين كما انه
في القايم مخفف الذي فلا يجوز افراد ضميره في الذي استوقد وضع الذي موضع الذين
لعدم الاهتمام بصيغة الجمع فيصح افراده وليس مخفف الذين ولذا قال فيما بعد والضمير للذي
وجمعه للحمل على المعنى اذ جمع ضمير الذين ليس للحمل على المعنى اذ جمع ضمير الذين ليس للحمل
على المعنى ثم تامل حتى انك ما وتحل حتى النحل قوله واشتقاق النار من نار ينور نورا
النار لاستغنائه عن التعريف ولانه نوقش في تعريف الكشاف بانه لا يصدق على نار

تحت فلكه **قوله** لان بهما حركة كما في النار وهو الخارج عن مكانه ولا يبعد ان يقال اشتق من النور لانها تخرج من الزند **قوله** او اما ضمير النار رجحه عليه ان النار ليست مما يكن حوله فكيف تشرق فيها ودفعه ان الكشف بان قال ويجعل اشراق ضوء النار حوله بمنزلة اشراق النار بعينه اي اسناد الاضاءة الى اسناد ما بالسبب والمراد اضاءة اضواءها الحاصلة بسببها وكانه تركه في هذا المقام ما راى ان فيه تكلفا عنه غنى لجواز اعتبار استيفاد المستوقد في ما حوله ولانها قوله نارا لجواز حمل تنكيره على التكثير **قوله** وما موصولة في معنى الامكنة يقال يجوز تقديرها في لفظ مكان لكثرته ولا يصح ان يقاس عليه ما في معناه على انه فرق بينهما بالكثرة وكانه جعل من قبيل عسل الطريق الثعلب ولعمري العذر اشتق من الجرم وكيف لا وعسل الطريق الثعلب شاذ فكيف يحمل عليه النظم في غير معروفة دقوعه في كلام العرب والحق ان ما حوله في معنى عنده ونصبها في معنى عنده لا ظرفيته **قوله** انما قال بنورهم ولم يقل بنارهم لا تنفي نار الموقد فقوله بل تنفي ضوءها لانما نقول تنفي النار المشتعلة واما تبقى الجمرة ولو بقيت لكن يمكن ان يقال لم يقل ذهب الله بنارهم لئلا يذهب الوهم الى انتفاء النار بالكلية حتى الجمرات ايضا فنفي النور المفيد انتفاء الاشتعال الذي يكون الانتفاء له هنا الغالب وكذلك نقول نفي النور لان في انتفاء النور وبقائهم في ظلمات مع بقاء النار رمطنة وتوقعهم في النار وتفرّرهم بما كان توقعهم النفع فزيد تحسرهم في انهم يبقى ان اضاءة ما حول المستوقدين كيف صار سببا لذهاب الله بنورهم كما يقتضيه ما وجهه ان الله تعالى لا يريد اضاءة ما حولهم لتقديره ان ذلك المستوقد استوقدنا لا يرضاه الله تعالى ولا يخفى انه تكلف وهذا الذي سوغ تقدير الجواب وجعل قوله ذهب الله بنورهم للاستيناف والا فلا يخفى بعد اعتبار حذف الجواب مع وجود ما يصح ان يكون جوابا بلا شبهة فان قلت تقدير الجواب لا يدفع هذا الاشكال لانه يكون التقدير فلما اضاءت ما حول المستوقد خمدت ولا يتضح سببية الاضاءة للخمود قلت الاضاءة تستلزم الاشتعال الموجب لنفاد الحطب فهي باعتبار ما يلزمها سبب للخمود **قوله** الا ترى انه كيف قرر ذلك واكده بقوله ام جعله مؤكدا لذهاب النور فلا فائدة لا دح للوصف ويحتاج دفعه بجعل الواو للحال بتقدير قد او قد تركهم حال مؤكدة **قوله** ووصفها بانها ظلمة خالصة ظاهر ان انه جعل لا يبصرون وصفا لظلمات فيحتاج الى تقدير رابط اي لا يبصرون فيها ولو جعل حالا عن المفعول الاول لاغنى عن قدمه ولا يخفى حسن وصفهم بقوله لا يبصرون لان ثبات المستضيء في الظلمة

انه ينفي ابصاره بالكلية عقيب انتفاء الضوء بخلاف غير المستضيء فانه يرى في الظلمة شيئا **قوله** كقوله وتركهم في ظلمات وقول الشاعر فتركته جزر السباع ينشنه فوفق بين الاية والبيت بان الاية محتملة والبيت مصطوع به اذ جزر السباع لا يحتمل ان يكون حالا بخلاف في ظلمات في الاية وقد نبه الكشاف على ذلك الوفق والجزر الشاة المعدة للذبح والنوش التناول وفوه يقضمن اي يكسرن حسن بنانه والمعصم كمنبر موضع السوار من اليد **قوله** او ظلمة شديدة كانها ظلمات متراكمة يعني وتركهم في ظلمات على حذف المضاف تقديره في مثل ظلمات وهي الظلمة الشديدة **قوله** ومفعول قوله لا يبصرون من قبيل المطروح المتروك يعني نزل منزلة اللازم اللازم بمعنى لا يقع منهم الابصار ولا يبعد ان يقدر ضمير الى ظلمات اي لا يبصرونها لانها ظلمات معنوية او لا يشعرون بما حتى يتداركوها **قوله** ويدخل تحت عمومه هؤلاء المنافقون فيه اشعار بان التمثيل عام ذكر في قصة المنافقين لكونهم من شمولاته وبعده ارجاع ضمير مثلهم اليهم بعد تقدير مثل مثلهم ولعله اراد ان الاية باقية وكانها مثل ضربه الله لمن اتاه ضربا من الهدى فاضاعه ولم يتوصل به الى نعيم الابد فبقي متحيرا متحسرا او يدخل تحت عمومه هؤلاء المنافقون فلذا قال مثلهم لا لاختصاص المثل بهم ولا يخفى ان المنافقين ليسوا المخصوصين بهذا القسم بل داخلون فيمن اتاه الله على الهدى المجعول بالفطرة ايضا وقوله او مثل لايمانهم اشارة الى احتمال جعل الاية تشبيها مفرقا **قوله** وان ابوا ان ينطقوا بالسنتهم فان قلت انهم كانوا ينطقون بالحق على خلاف قلوبهم ولذا عدوا منافقين قلت النطق لا ينافي الاباء عن النطق لان الاباء عن الشيء يجامع ارتكابه اضطرارا وايضا لم ينطقوا الا بالالجاء والاضطرار فليس انطاق السنتهم منهم فيصح سلب الانطاق منهم مطلقا في النطق والاحسن ان يجعل قوله بكم بيانا لان تكلمهم بالحق حتى كلمة التوحيد ملحق بعدم التكلم وهم ملحقون بمن لا يقدر على النطق مطلقا وفي اطلاق البكم والعمى تنبيه على ان ذكر الصم والبكم والعمي على سبيل الاختصار في البيان والاعمى وعلى تنبيه السامع والمراد اختلال جميع مشاعرهم وقواهم **قوله** جعلوا كانما ايفت مشاعرهم وانتفت قواهم زاد قوله انتفت قواهم لان الناطقة لا تدخل تحت المشاعر والشعر بان النقا والكشاف بذكر المشاعر يوجب او فال الناطقة ظنها بقرب من تكلف يقال ايف الزرع بمعنى اصيب بآفة واوف من حد علم بمعنى اصغى اما الشيء وهم بتقديرنا انهم افعل صفة عدي بعن لتضمين معنى الذهول والغفلة **قوله** او في شرطها ان يطوى ذكر المستعار له بحيث يمكن حمل الكلام على المستعار منه

لولا القرينة في الكشاف بحيث يمكن حمل الكلام على المستعار له والمستعار منه لولا القرينة
في الكشاف بحيث يمكن حمل الكلام على المستعار له والمستعار منه لولا القرينة فيتجه عليه
انه مع انتفاء القرينة لا يصح الحمل على المستعار له ويحتاج في دفعه الى دقة نظر يغفل
عنها فهم كثير من المتعلمين ولا يحتاج اليه ما نحن فيه لانه اسقط قوله على المستعار له فيتم
ما فعل فلا يظن به انه اسقطه لعدم تنبهه لدفعه فان الرجل في شانه هو الفاضل بخلاف
ذلك وان اوردت دفعه لوقع فاحسن الوجوه ما في حواشي السيد قدس سره فانه المعتمد
قوله كقول زهير بن عدي لدى اسد شاكي السلاح مقذف له لبد اظفاره لم تقلم شاكي السلاح من شوكة السلاح وهي
شدة البأس وحدة السلاح والاصل شائك فقد يحذف العين فيقال زيد شاك
السلاح بضم الكاف وقد تقلب الى موضع اللام ويقال شاكي السلاح بكسرها
مقذف مكتنز اللحم كانه قذف باللحم وقيل رمي به في الوقائع والحروب كثيرا اللبد
جمع لبدة وهي شعر المتلبد على رقبته جمع دلالة على كمال كثرتها حتى كانه لبد متراكمة
لم تقلم لم تقطع يعني لا يعتريه ضعف من قولهم فلان مقلوم الظفر اي ضعيف والمغلق
من اغلق الشاة اتى بالعجب وقوله يضربون عن توهم من ضرب بمعنى اعرض والصفح
الاعراض والفحشاء اللبنة المفاصل المسترضية الجاح قوله هذا اذا جعلت الضمير
للمنافقين على ان الاية فذلكة التمثيل في القاموس فذلك حسابه انهاه وفرغ
منه مخترعة من قوله اذا احمل حسابه فذلك كذا وكذا فان قلت كيف صار الصم والبكم
والعمي في جمل ما قصد التمثيل وهو لا يفيد الا عدم الابصار الموقوع في الظلمة
قلت مثل حالهم في التردد والتحير مطلقا بحال المستوقد فانا ونجز هم في المحسوس الى
كاشفة كافة بل في المعقول ايضا الا انه لم يذكر في الفذلكة سفههم وكونهم عن العقل
بمعزل لانه جعل كونهم خارجين عن درجة العقل مقررا مفروغا عنه انما المقصود
انهم من بين السفهاء معزولون عن الحواس وآلة النطق ايضا هذا وقد بين الله
تعالى التفاوت بين المنافقين والكفار حيث قال في شان الكفار ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى
ابصارهم غشاوة وقال في شانهم صم بكم عمي ونحن نقول لا نظهر ان المقصود من
هذه الاية بعد المبالغة في بيان حالهم وغيهم وضلالهم وخسارهم في الدنيا والاخرة
وذهاب نور المؤمنين وفلاحهم لم يتدبروا عن شنايع افعالهم ولم يتحذوا بهؤلاء
الممدوحين الاشارة الى انه لا ينفعهم النصح ويؤيده قوله فهم لا يرجعون فان قلت
فعلى هذا ينبغي ان يعرض عنهم ولا يشتغل بتمثيل آخر قلت بيان حالهم بعد ليس الارشاد وهم
بل لتحذير ما عداهم عن الوقوع فيما هم فيه قوله وان جعلته للمستوقدين هذا بعيد
حتى لم يلتفت اليه العلامة التفتازاني والسيد السند في شرحي الكشاف واتفقا ان قوله

صم بكم عمي من احوال المنافقين سواء جعل ذهب الله بنورهم جواب لما او جعل
والقناة الرمح والكظيمة اعني ما يحفر تحت الارض ووصفها بالصماء واقع وصمام
القارورة وصمامها وصمها بكم صم ... قوله واو في الاصل للتسوية في
الشك ثم اتسع فيها المشهور ان كلمة او كلمة الشك الا ان التحقيق انها لاحد
الامرين وليس شيء من الشك والتشكيك والابهام والتخيير والاباحة داخلا
في مفهومها بل يستفاد من مواقعها في الكلام واختار ان الاصل التساوي في الشك
تبعا لما في الكشاف والذي بعث الكشاف عليه ان المتبادر في الاذهان منها الشك
فجعل التبادر من ادلة الحقيقة قوله ولا تطع منهم آثما او كفورا فانها تفيد التساوي
في حسن المجالسة ووجوب العصيان جعل التساوي في وجوب العصيان وليس الكلام
لايجاب العصيان بل للنهي عن الاطاعة فكان الظاهر ان يقال او تفيد التساوي
في وجوب الانتهاء عن اطاعتهما فاما ان يقال هذا مبني على ان النهي عن الشيء
امر بضده واما ان يقال مبني على جعل المفعول للنهي دون المنهي وعلى هذا التساوي
وجوب عصيانهما معا يكون ثابتا بدلالة النص لانهما اذا استويا في وجوب عصيانهما
فوجوب عصيانهما معا اثبت والمشهور ان لو ادخل الاومين نعم تدخل النفي
عليه فليس وجوب عصيانهما ثابتا بدلالة النص بل بالنص قوله ومعناه ان
قصة المنافقين مشبهة بهاتين القصتين وانهما سواء في صحة التشبيه بهما انما
ادرج لفظ الصحة لانهما ليسا سواء بل الثاني كما ذكره الكشاف ابلغ لانه ادل على
فرط الحيرة وشدة الامر وفظاعته ولذا اخر وهم يتدرجون في نحو هذا من الاهون
الى الاغلظ وهذه عبارته فقول الكاد جعل وبلحق بل كان في قوله تع او يزيدون
والاوجه عندي ان مجموع الاثنين تمثيل واحد بجعل حالهم دائرة بين امرين
مشبهين بهاتين الحالتين لانهم اما في تدبير نقض المسلمين وخداعهم منهم
في ظلمات النفاق والباس لا اعليهم لشوكة الاسلام وضعفهم فهم كالمبتلى
بالظلمات الملتجئ الى استيقاد النار في مهب ريح كلما اضاءت نارهم ذهب تدبيرهم انطفى
بزياح نصر الاسلام وبقوا في ظلمات لا يبصرون واما في ظلمات خوف نزول الوحي
الذي سماعه لهم كالرعد وبيان الوحي عن الخفايا لهم كالبرق الخاطف يجعلون
اصابعهم في آذانهم مخافة الموت من نزول الوحي وانكشاف حالهم وافتضاحهم
كلما اضاء لهم الوحي بان نزل ما لم يفضحهم مشوا فيه وكلما اظلم عليهم بان اوحي بما
يفضحهم قاموا متحيرين ولو شاء الله لذهب بسمعهم وابصارهم اي اهلكهم لكن ابقاهم
لحكم ومصالح لا يعلمها الا هو قوله قال الشماخ والمنجح وان صادق الرعد صيبه

الشماخ وهو من شعراء العرب واول هذا البيت ، عفا آية نسج الجنوب مع
الصبا ، اي محا علامات المنزل ورسومه اختلاف الجنوب والصبا وهبوبهما وسحاب
اسود فوقية في الارض بطال غير قالب ولا خفاء في ان هذه الاوصاف انما
تحسن في السحاب دون المطر قوله وفي بعد ارض بنيا وسماء اوله ، فاوه لذكر
لذكراها اذا ما ذكرتها ، حيث نكر ارضا وسماء للبعضية اذ ليس بينهما بعد جميع الارض
وجميع السماء يعني اتوجع من ذكراها ومن حيلولة قطعة في الارض وناحية في السماء
بيننا هي سماء تقابل وتحاذي تلك الارض واما ذكر سماء مع انه لا يجوز على فهم
افادة الارض لانه لما تكون موانع الوصول في الارض الفاصلة بين الارضين
يكون كذلك من جهة السماء من ابر العظيم والحرارة العظيمة والامطار الشديدة
قوله من جهة الاصل يريد به المادة الاولى من الصدف المستعلية والياء المشددة
والياء التي من الشديدة والمادة الثانية لان الصوب نوطا الانسكاب واراد بالبنية
الصيغة وهي صيغة الصفة المشبهة التي للثبات دون الحدوث قوله ظلمة تكاثف
بتتابع القطر لان تقارب القطرات يخفي فيه الهواء المتخلل المستنير واما قال
مع ظلمة الليل ولم يقل في ظلمة الليل لان ظلمة الليل ليست في المطر بل المطر في ظلمة الليل
فان قلت لم لا يجعل ظلمة الليل من ظلمات فيه تبعية الظلمتين الاخريين تغليبا او يجعل
في للملابسة الشاملة الظرفية والمظروفية وفيه بعد ويتجه ان الظلمات اربع على كل تقدير ظلمة
تتابع القطر وظلمة تكاثفه وتطبيقه وظلمة الليل ولا وجه لعدم عد ظلمة الغمام ظلمتين على
تقدير ارادة المطر والانعدام عد ظلمة المطر على تقدير ارادة السحاب قوله وجعله مكانا
للرعد والبرق لانهما في اعلاه اي في اعلى المطر فكأنهما متمكنان فوق المطر في المراد والا فهما
في مصب المطر محيط بهما في انصبابه وقيل اراد بالمطر ومصبه السحاب كانهما فيه بناء
على الاستعارة كلمة في للملابسة الشبيهة بملابسة الظرفية قوله وارتفاعهما بالظرف
وفاعل اشترط سيبويه ان يعتمد على الموصول او على احد الاشياء الخمسة كون المرفوع حدثا
نقله ابن مالك والسهيلي قوله ولذلك لم يجمعا ونوع ما في الكشاف انهما لم يجمعا او
لا يتجه ان مقتضى قوله من الصواعق ان يجمع البرق وكذا الرعد وفي حصر الداعي الى
عدم الجمع وعلما في الكشاف من ان الداعي يحتمل ان يكون ارادة الابراق والارعاد
بهما كانه بعيد لا حاجة اليه قوله يسقون من ورد البريص عليهم ، بردى يصفق
بالرحيق السلسل هو في قصيدة وجهانه في عصابة نادمتهم ، يوما بجلق في الزمان
الاول ، فهم يسقون للعصابة وقيل اولاد جفنة ، اذ قبر ابيهم اكيف ، اولاد جفنة
حول قبر ابيهم ، قبر ابن مارية الكريم المفضل ، يصف معاشرته مع الملوك

لانه حقيقة مهجورة فلا يتبادر اللفظ اليه عند الاطلاق مولا خسرو

الغسانيين وبردى بالتحريك نهر دمشق والبريص نهر يتشعب منه والتصفيق
النقل من اناء للتصفية والرحيق صفوة الخمر ولذاذة بالشراب اي الخالص الذي لا غش
فيه والسلسل السهل الانحدار وتعديته الورود بعلى لتضمينه معنى النزول فان الورود
المتعدي بعلى بمعنى الوصول لا يتعدى بنفسه والباء في قوله بالرحيق للمصاحبة اي ممزوجا
بالخمر الصافية السائغة قوله والجملة استيناف الاولى ان يكون يجعلون اصابعهم
صفة ثانية وقوله يكاد البرق يخطف ابصارهم صفة ثالثة فيكون المعنى كصيب فيه
ظلمات ورعد وبرق لا يطيق السمع رعده لا يطيق البصر برقه قوله وانما اطلق الاصابع
موضع الانامل للمبالغة ذكر في الكشاف لهذا الاطلاق نكتتان احديهما انه في الاستعارات
الشايعة بحيث لا يكاد يخفى وكانه تركه لما ان الظاهر انه مصحح الاطلاق لا داع اليه
ويجمع مع المبالغة الداعية ولما فعله توجيه وهو ان شيوع الاستعمال يرجح ذكره
لان اتباع الاستعمال الشايع ارجح ولا يخفى ان في اطلاق الاصابع موضع الانامل مبالغة
وفي جمعها مبالغة اخرى اوجه فاعرفه قوله متعلق بيجعلون لا يبعد تعلقه بالموت
فتامل والعيمة شدة شهوة اللبن قوله والصاعقة قصفة رعد هايل فسر
الصاعقة بتفسيرين ودفع بهما ما يتوجه على جعل الكلام جوابا للسؤال من انه لا يطابق
السؤال لان السؤال عن حالهم مع الرعد ودفع السؤال على التفسير الاول بناء على ان
الصواعق حال الرعد وبالتفسير الثاني بناء على انه يطلق على كل هائل يكون عبارة
عن الرعود وقولهم اتت عليه يعني اهلكه والعوراء الكلمة القبيحة والمغفرة الستر قوله
ورد بان الخلق بمعنى التقدير ام وبان ايقاع الخلق على الموت مجاز عن تعلقه بصحيح
الموت ومبدئه وبان عدم الملكة مخلوق لان فيه شائبة التحقق قوله والله محيط
بالكافرين لا يفوتونه كما لا يفوت ذو وصيب الصواعق بجعل الاصابع في آذانهم
وذكر الكافرين ابلغ من ذكر المنافقين مع كون الكلام فيهم لان استظهارهم
بالكفر وكانوا مضطرين غلبتهم على اهل الاسلام وشارح الكشاف هنا مسلكان
اخران وكون الجملة اعتراضية مبني على تجويز كون الاعتراض في آخر الكلام لان كل
استيناف مستقل بدون الاول كذا في شروح الكشاف فان قلت يكاد البرق جواب
عن سؤال نشأ من قوله يجعلون اصابعهم كما يستفاد من بيانه فهو كلام متصل به معنى
فيكون قوله والله محيط بالكافرين جملة لا محل لها من الاعراب اتت بها بين كلامين
متصلين معنى فلا يكون بناء الاعتراض على تجويزه وقوعه في آخر الكلام قلت بناء
ما ذكره على انهم فسروا الكلامين المتصلين معنى بان يكون الثاني بيانا للاول
او تاكيدا او بدلا وجعلوا الجملة التي هي جواب السؤال الناشئ عن الجملة السابقة

لم يجد هذا التقدير في كتبهم والظاهر انه اذا لم يوجد سبب الخروج مثلا وهو الباعث عليه في مثل قوله كاد زيد يخرج لكنه قرب ذلك السبب
ووقع ما يمنع الخروج ووجد الشرط صح ان يقال كاد زيد يخرج فان قيل المراد بالسبب الفاعل يكون في الصورة المذكورة السبب موجودا
والشرط الذي هو الباعث عليه غير موجود قلنا مجرد وجود الفاعل لا يوجب جعل الفعل قريب الحصول والاولى الاكتفاء في معناه بقرب
الخبر من الوجود باي طريق كان
كازروني

كالمتصلة بها بل جعل بعضهم تلك الجملة كالمنقطعة عنها لانها بمنزلة الجواب
عنها وبين الجواب والسؤال كمال الانقطاع لاختلافهما خبرا وانشاء قوله و
صفت لمقاربة الخبر من الوجود لعروض سببه لكنه لم يوجد اما لفقد شرط او لعروض مانع
المقاربة كما يتصور بوجود السبب مع فقد الشرط ووجود المانع يتصور بفقد المانع ووجود
الشرائط كلها وفقد السبب فتخصيص كاد بالاول مما لا يساعده قواعد العربية ولعله
يتصور المقاربة من غير تخصيص بها قوله يعني كلما نور لهم ممشى اخذوه كما جرى لهم
لظهر بان يكون الممشى غير متعين ولا يكون لهم في المشي مقصد بل اي ممشى ظهر مشوا
فيه خلف كان او قداما او يمينا او شمالا فان ذلك المشي مشي من لا شعور له بحاله
ولا تدبير له في ماله وفي قوله في مطرح نوره اشارة الى حذف مضاف اي في مطرح
ويمكن ان يجعل في هنا للتعليل اي مشوا لاجل الاضاءة فيستغني عن تقدير المضاف
والنقل من ظلم عبارة عن نقل الحروف من هيئة الى هيئة وظلم بالكسر ومنهم من جرح
شهادة اظلم عليهم بانه فلعله من قبيل تمر وربه وقد دفع تبعد بها بان رعاية المناسبة
اقتضت كون وقوع اظلم كما وقع اضاء خبر البرق وكون عليهم ظرفا مستقرا
من قولهم في اضائهم واهم الامور في طريق البلاغة عدم فوت المناسبة قوله
هما اظلما حالي ثمت اجليا ظلاميهما عن وجه امرد اشيب البيت للعقل والدهر
في سباق هذا البيت وهو اما حاولت ارشادي فعقلي مرشدي ام استمعت تأديبي
فدهري مؤدبي والاستفهام للمبالغة في طلب سؤال من السوم وكون العقل
مظلم حاله لان العاقل لا يطيب عيشه والدهر مظلم حاله لان الدهر يعادي الفاضل
وجوز ان يكون ضمير هما للارشاد والعاذلة وتأديبها وجاز ان يكون للارشاد العقل
وتأديب الدهر والمراد بامرد اشيب قيل الامرد في السن الاشيب في العقل لكثرة التجارب
وقيل الامرد في السن الاشيب بمقاساة الاحزان والاهوال ويحتمل الامرد في
السن والاشيب في العقل لاختلال عقله فرد وكثرة الشدائد عليه والامرد
لذهاب شوات وجهه من الشدائد الاشيب في السن والالف في قوله فعقلي مرشدي
قيل للتعليل اي فلا تحاول لان عقلي مرشدي ويحتمل ان يكون جواب شرط محذوف
اي ان حاولت رشادي فاجعل رشادي ما عقلي قوله فانه وان كان من
من المحدثين اه شعراء العرب ثلث فرق منهم من يستشهد بشعرهم وهم الجاهليون
كامرء القيس وطرفة وزهير والمخضرمون الذين ادركوا الجاهلية والاسلام كحسان
ولبيد والمتقدمون من اهل الاسلام كالفرزدق وجرير والفرقة الرابعة الناشئة
بعد الصدر الاول وهم الذين سموا بالمحدثين كابي تمام والبحتري وابي الطيب المستشهد

مطلب طبقات الشعراء

بشعرهم الا بجعلهم بمنزلة الراوي فيما يعرف انه لا مساغ فيه سوى الرواية ولا بد
فيه للروية ولا يخفى ان تعدية الفعل مما لا تعمل فيه الروية وليس الشأن فيه الا السماع
وبهذا اندفع ما يقال ان مبنى الرواية على الضبط ومبنى القول على الدراية فمع كون
رواياتهم موثوقا بها لا يلزم الوثوق بشعرهم لجواز ان يعتمدوا فيه على معرفتهم وتكون
ناقصة فانشاء الشعر منهم ليس بمنزلة الرواية بل بمنزلة عمل الراوي بروايته فان
روايته معول عليها بخلاف عمله وقوله خواص كلام جمع خاص قوله اي ولو شاء
الله ان يذهب بسمعهم بقصيف الرعد اي اشتداد صوت الرعد وبوميض البرق لمعانه
كلاهما مصدران كالتذييل وقوله ان ابكي دما بتضمين معنى الصب والا فبكيت عليه
بمعنى وانما قال ولو شاء الله ان يذهب بسمعهم بقصيف الرعد تنبيها على وجه ربط هذا
الكلام بما سبق والاظهر انه لمزيد توبيخ المنافقين حيث لا ينتبهون ان من قدر
على ايجاد قصيف الرعد ووميض البرق واعدامهما قادر ان يذهب بسمعهم وابصارهم
فلا يرجعون عن ضلالهم فلا حاجة الى اعتبار اذهاب السمع بالقصيف الا ان يقال
لو لم يعتبر الاذهاب بالاسباب لكان تعلق فعل المشية به غريبا لكن لا يذهب عليك
انه ظهر للشرطية فائدة سوى ما ذكره بل اليق بالمقام قوله وظاهرها الدلالة على انتفاء
الاول لانتفاء الثاني يحتمل ان يكون المعنى فظاهر كلمة لو الدلالة على انتفاء الاول
لانتفاء الثاني لا كما ظنه النحاة ان لو لانتفاء الثاني لانتفاء الاول لان انتفاء
الملزوم لا يدل على انتفاء اللازم بل الامر بالعكس فيكون اشارة الى ترجيح قول ابن
الحاجب على قول النحاة لكن ما ذكره ابن الحاجب مردود بان معنى قول النحاة ان لو
لانتفاء الاول ليس ان لو يستدل به على انتفاء الثاني بانتفاء الاول بل معناه ان
لو موضوعة للدلالة على ان الثاني منتف وسبب انتفائه في الواقع انتفاء الاول ويحتمل
ان يكون المعنى ان ظاهر الاية هنا الدلالة على انتفاء الاول لانتفاء الثاني يعني
ان استعمال لو قد يكون للاستدلال والظاهر ان المراد هنا هذا المعنى ولا يخفى عليك
ان حق العبارة وظاهرها الدلالة على انتفاء الاول بانتفاء الثاني لانه يقال دل
عليه بكذا ولا يقال دل عليه لكذا قوله الشيء يختص بالموجود حاصل كلامه ان الشيء
يختص بالموجود ولكنه تارة بمعنى لا يشمل الخالق لجعله اسما لما هو مشيء وتارة بمعنى لا يشمل
الجمادات لجعله اسما للشائي وقوله على كل شيء قدير بهذا المعنى بخلاف جعل الشيء بمعنى
ما يصح ان يعلم ويخبر عنه فتخصيصه بالعقل قوله بلا مثنوية بتشديد الياء كانها مصدر ماخوذ
من المثنى بمعنى اثنين اثنين اي من غير جعل الاشياء باعتبار القدرة اثنين اثنين
مقدورا هو الممكن وغير مقدور هو الواجب ومقدورا هو الممكن وغير مقدور هو الممتنع

قوله لزمهم التخصيص بالممكن في الموضعين فان قلت التخصيص بشاهد العقل ليس
باطلا فلا ضرر يلزمهم في ذلك اللازم كما يشهد به السوق قلت المتنازع فيه اللغة منهما
من وافقه ظاهر الاستعمال من غير حاجة الى التخصيص فان قلت لزمهم ايضا التخصيص
بما سوى مقدور غيره تعالى ايضا كافعال العباد قلت هذا الزام ايضا لو تم وليقهم على ان
العباد خالقوا افعالهم قوله ان الحادث حال حدوثه وكذا حال بقائه مقدور
ان لم يقل ان الحادث حال حدوثه وبقائه ليشمل الممكن القديم عندهم بقوله ح وفيه
ان قوله على كل شيء قدير لا يفيد القدرة عليه ما دام شيئا فيجوز ان يكون القدرة
قبل وجوده فان قلت كيف يكون الموجود مقدورا والايجاد يستلزم تحصيل الحاصل
قلت قادر على ايجاده باعدامه ثم ايجاده واقول فيه دليل على صحة اعادة المعدوم
لانه شيء قوله وان مقدور العبد مقدور له لانه شيء اي لان كلا من الامور المذكورة
شيء لانه دليل على جميع ما ذكر قوله اقبل عليهم بالخطاب هذا الكلام مبني على عدم
الوثوق بما روي عن علقمة والحسن او على انه لا يقتضي تخصيص الخطاب بالمشركين
ايها والا فلم يكن في مكة منافق فكيف يكون فيه تنزيل الخطاب وايضا
ما كان نزولها مفردة عما قبلها فكيف يتحقق فيه الالتفات من الغيبة الى الخطاب
الا ان يقال يجوز ان يكون في كلامه التفات بعد تمام نزول القرآن ولم يكن فيه ذلك
الالتفات حين النزول لمصلحة تتعلق بنزوله قبل ما قبله قوله هز السامع وتنشيطا
اشارة اولا الى النكتة العامة للالتفات من الهز والتنشيط بتجديد طريق الخطاب وثانيا
الى النكات المختصة بهذا الموقع وذلك ان يجعل الاول ايضا من المختصة بهذا الموقع فان
هذا الخطاب مما يوجب التنشيط اما بالنسبة الى المقبلين فهو في غاية الظهور واما بالنسبة
الى المبعدين المغمورين في العصيان فلمعرفتهم انهم تحت حكم حاكم يتوب عليكم باللطف
والرحمة ولا يطردهم عن ساحة الهداية ولا يترك ارشادهم ولا يأس عنه لاحد بكثرة الذنوب
ولا يخفى ان قوله وجبر الكلفة العبادة بلذة المخاطبة ايضا من النكت التي تعود الى
السامع فيناسب ان يجمع مع الهز والتنشيط ولا يفصل بينهما وبين التنشيط بما يتعلق
بالعبادة ويعود اليها من الاهتمام والتفخيم وان الانسب ان لا يقيد جبر الكلفة بلذة
المخاطبة لانها تنجبر بالاهتمام بامر العبادة وتفخيم شانها ايضا ولو ترك التقييد لكان
مستحقا لتأخيره عن الاهتمام بالعبادة وتفخيمها ولم يكن الفصل بينه
وبين الهز والتنشيط لو كان له الفصل من النكت الجليلة في جمع جميع الفرق في
هذا الخطاب ان العبد بكمال القرب لا يخرج عن دائرة التكليف بل هو كالبعيد الابعد
في ذلك والمقربون والمبعدون في قرن واحد في ذلك وفي هذا ايضا وجه

لاستعمال نداء البعيد لمن هو في غاية الزلفى وهو انه كالمبعدين في مقام التكليف
والاهتمام بامر العبادة وتفخيم شانها يظهر فيه انه يخاطب بها المنقاد دون كل الابي
والمتمرد دون كل المتمرد ويجيء وجه آخر في نكات بالافادة الاهتمام والاغناء
قوله ويا حرف وضع لنداء البعيد جعله ابن الحاجب موضوعا للنداء مطلق المنادى
فيحتمل النكتة في اختياره ان الخطاب مشتمل على من هو في غاية الزلفى ومن سواهم من المغمورين
ومن هو في غاية البعد وكذا ان يجعل القرب والتوسط والبعد باعتبار دخول البعض
في ساحة التكليف والبعض في ساحة الوجود وكون البعض في ساحة العدم قوله
وهذا ذهب اليه من جعل الوريد ينبغي ان يقول بان المراد انه اقرب اليه من حبل الوريد في
اعتقاده والا فلا يجوز ان يكون استعمال نداء البعيد لاعتقاده بعده ويمكن ان يكون
نداء البعيد لان كل ما هو غائب عن الحس بعيد عن الخطاب ونظيره انهم قالوا لكل ما هو
غائب عن الحس بعيد عن الاشارة فيصح استعمال اسم الاشارة المفيد للبعدية وكونه بابا
نائبا مناب ادعو انفعل وفاعل يقتضي ان يكون جملة مفيدة وحدها لا مع المنادى
الذي هو مفعول في الجملة لا تتوقف على المفعول ففي قوله ومع المنادى جملة مفيدة
نظر ويمكن ان يقال لم يرد به توقف تحقق الجملة على المنادى بل انه مع المنادى انما
صار جملة لانه نائب مناب فعل وفاعل لا لانه يجوز تركيب الجملة من حرف واسم كما ظنه المبرد
في شانه واطلاق الفعل على جملة ادعو لانهم كثيرا ما يطلقون الفعل على مجموع الفعل
والفاعل الضمير اذا كان متصلا فيقولون ضربت فعل ماض متكلم وقوله فانهما كمثلين
دون ان يقول فانهما مثلان لان يا لا يلازمه التعريف وقد يقصد به مجرد النداء
فلا بأس في جمعه مع اللام مقصودا به مجرد النداء لانه ليس جمع مثلين فالاحتراز عنه
لان فيه جمع ادنى ما يكون مثلين وفيه الاوجه في التأكيد بتكرار الذكر والايضاح
بعد الابهام واختيار لفظ البعيد وتاكيد معناه بحرف التنبيه ويمكن ان يراد تاكيد تعريف
المنادى بجمع حرفي التعريف وقوله وكل ما نادى الله له في جملة حالية تتم بها التعليل وقوله
كل مبتدأ خبره حقيق بان ينادى له بالآكد الابلغ قوله وما روي عن علقمة في قوله
ان صحيح دفعه تعريض بما ذكره الكشاف من قوله وبلغنا باسناد صحيح عن علقمة والحسن
ورد قوله فلا يوجب تخصيصه بالكفار بان ما رواه عن علقمة هو انه مكي يعني انه خطاب
لمشركي مكة ولا يخفى انه بعيد عن المكي جدا فلا يلتفت اليه وفي وجوه البيان وجه صحة
الدفع انه يخالف ما بين من ان سورة البقرة مدنية وان رد بان المكي يعني انه
خطاب لمشركي مكة وان نزل بالمدينة لا عرفت وقوله ولا اوهم بالعبادة عطف
على قوله وما روي عن علقمة يعني ما روي لا يوجب تخصيص بالكفار ولا امر الناس

بالعبادة بناء على ان المسلمين بها طلب الحاصل وقوله فالمطلوب من الكفار هو الشروع
فيها بعد الاتيان بما يجب تقديمه ودفع لما يتجه على شمول الخطاب للكفار بانهم كيف يؤمرون
بالعبادة ولا يصح منهم العبادة اذ العبادة موقوفة على المعرفة ولم يلتفت الى
جواب اخر ذكره الكشاف من ان كفار مكة كانوا عالمين به تعالى كما يشهد به قوله تعالى ولئن
سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله لان هذا الجواب بعيد عن الصواب
اذ معرفة الكفار لا تنفع في صحة العبادة بل لا بد فيها من الاعتراف بالرسالة وفي هذا
الجواب ايضا انه يلزم ان يكون ايجاب اصل العبادات واعظمها منطفلا على ايجاب
العمل وهو خلاف المعقول ويمكن ان يقال كون المعرفة اعظم العبادات واصلها
لا يخالف كونها منطفلا في الايجاب لانها لوضوح ادلتها كانها مستغنية عن الايجاب
ولهذا لا يعذر فيها من لم يبلغه رسالة بخلاف العمل والاوجه ان يجعل العبادة شاملة
للمعرفة ايضا فيدخل الكفار تحت الاولى بلا حاجة الى مؤنة ما ذكره والا وردوا ان اراد
العبادة للكفار وزيادتها للمؤمنين جمع بين الحقيقة والمجاز واجيب بان زيادة من
افراد العبادة قوله اما قال ربكم تنبيها على ان الموجب للعبادة هو التربية اي تنبيها
على ان سبب ايجاب الله العبادة هو تبليغ العابد الى كماله على سبيل التدريج وذلك
السببية من وجهين احدهما ان التربية التي قبل العبادة توجب العبادة شكرا لها
والثاني ان نفس العبادة تربية له فالايجاب لارادة التربية فلما علق العبادة الى
من لا تتم له الا العبادة الا التربية وهو برى من الانقطاع به مطلقا علم ان تلك
العبادة اوجب له تربية ومن فوائد قوله ربكم تنبيه المخاطب على ان الاقرب هو المربي فارادة التربية
تنبيه على الانقياد قوله صفة جرت عليه للتعظيم اي صفة مادحة واما قوله والتعليل
زيادة على الكشاف فمعناه تعليل الربوبية يعني بيان علة ربوبيته وهو ليس من مقاصد
النعت بل مما قد ينتقل اليه من فحوى الكلام ولذا خلا عنه مباحث النعت في كتبهم و
لا يخفى ان الاظهر انها صفة كاشفة نحو تبيين الجسم الطويل العريض العميق ذكره كشفا
لربوبيته بهذا وجه جعلها مادحة ان عم الخطاب ان الرب لمشترك بين الجميع متعين
بنفس ذكر قوله الذي خلقكم لا يجعل غير الموصوف بها بخلاف ما اذا اختص بالكفار فان
ربهم يحتمل عندهم غير الخالق ولكن يرجح ارادة الرب تعالى انه رب الارباب عندهم وانه
ينصرف اليه اطلاق ربكم على ما قيل وان خطاب الشرع الكافر بربوبيتهم بالاوثان والعبادة
ربهم ينفي ان يجعل ربكم شاملا لهم فالاوضح الاصح انها على تقدير التخصيص ايضا مادحة
كما يشعر به فحوى كلامه لانها التقييدية لما صرح به صاحب الكشاف وان اثبت الترجيح
كلامه بان الاصل في النعت التقييد واطلاق الرب على غيره تعالى شايع فيما بينهم قوله

تمكن الفرق بين هذا وبين ما نحن فيه فانهما مختلفان بالمعرفة والنكارة ويؤيده ما قاله الفاضل الرومي فاتحسبي
عند تفسير قوله تعالى وقودها الناس والحجارة من ان المصنف اشترط العلم في صفات النكرات فتدبر

والخلق ايجاد الشيء على تقدير اي مشتملا على تعيينات قدر كان ذلك التعيين قبل
الايجاد ومشتملا على استواء الموجد للمعين في القدر فكما يجعل النعل مساويا بالمقياس
يجعل الخالق الموجد مساويا لما قدره في علمه ولا يخالف الموجد المقدر في العلم قوله
متناول كل ما يتقدم الانسان بالذات او بالزمان يشعر عبارته بانه جعل قبلكم شاملا
للتقدم الذاتي والتقدم الزماني وهو جيد لو ساعده اللغة كيف وهو ظرف زماني
ودفع بقوله منصوب معطوف على الضمير المنصوب توهم عطفه على الضمير المجرور في ربكم
لصحة المعنى وانما يمنعه امتناع العطف على الضمير المجرور من غير اعادة الجار ولا يخفى
ان في وصف المعبود بالخالقية كمال توبيخ للمخاطبين على عبادتهم وعبادة من يعبدون
بهم للاوثان اللاتي هن من مصنوعاتهم كيف وقضية العقل ان تعبدهم تلك
الاوثان فلينضم هذه النكتة الى النكات وصف ربكم بقوله الذي خلقكم قوله
والجملة اوجبت تخرج المورد عندهم اما لاعترافهم به اراد الاغناء عن اعتبار التغليب
والا فلا خفاء في تقرره عند المسلمين لان في الكلام ما تقرره عند المشركين والا خرج
مخرج المقرر لا ينافي كونه مقررا حتى ينافي تعليله بالاعتراف اذ يصح ان يقال اخرج
مخرج المقرر لكونه مقررا في اعترافهم بكون خلقهم للتقوى في دلالة الاتيان عليه
نظر وايضا يصح ان يكون الجواب بان الخالق هو الله بعد السؤال لا يخفى تأمل لا بالكبد بهة
فالوجه هو الكتاب ومبنى هذا الكلام على ما هو المشهور ان الوصف يجب ان يكون معلوما
للمخاطب والاظهر ان الوصف يقتضي لا يوجب ان يكون معلوما بل يوجب كونه معلوما
او بحيث يعلم بادنى توجه كيف وتقول لغيرك اضرب رجلا يضربك وهو لا يعلم موصوفا
بضربه في الاستقبال لكنه مما يمكنه العلم بسهولة بعد وقوع الضرب قوله وقرئ من قبلكم
على اقحام الموصول الثاني بين الاول وصلته تاكيدا فيه تنبيه على اشكال هذه القراءة لم
يعلم ان التاكيد لا يكون بغير لفظ المؤكد الا في الفاظ محفوظة وان تاكيد الموصول
قبل الصلة لا يجوز وفي تشبيه هذا الاقحام باقحام جرير ايضا تقوية البنية لان اقحامه
ايضا ليس على قياس كلام العرب لانه لا يصح الفصل بين المضاف والمضاف اليه بغير الظرف
ولم يقل وكما اقحم اللام بين المضاف والمضاف اليه في لا ابا لكم مع ان الكشاف ذكره
متابعة لابن الحاجب في ان الاب ليس بمضاف وانما عرب تشبيها بالمضاف قوله
كانه قال اعبدوا ربكم راجين ان تنخرطوا في سلك المتقين حمل لعل على الرجاء للمخاطب
فانه كما يجيء لرجاء المتكلم يجيء لرجاء المخاطب وكلاهما وغيرهما كما يشهد به موارد الاستعمال
وجعله للحقيقة الرجاء لانه لا صارف عنه وزيف هذا بانه في جملة حال لا من فاعل اعبدوا
ومن مفعول خلقكم كما ذهب اليه الكشاف قطع من الاقرب الى الابعد بلا جهة وانه

المؤلف المحقق الكفناني

لامعنى لتقييد العبادة برجاء التقوى لان الرجاء ينافي الحصول بل المناسب
تقييده بنفس التقوى ليكون في معنى لام بالتقوى او برجاء ثواب التقوى والحمل على
تكلف وخروج عن سنن الكلام وانه يلزم توسط الحال من الفاعل بين وصفي
المفعول ويمكن دفعها بانه يكفي جهة التصحيح تعلقه بالابعد انه يكون محمولا على الحقيقة
وتقييد النسبة المقصودة وانه ليس تقييدا للعبادة برجاء التقوى ليكون منافيا
لحصول التقوى حال العبادة بل تقييدا للعبادة برجاء استمرار التقوى على ما يفيده
قوله تتقون على صيغة المضارع ورجاء استمرار التقوى يغير حصول التقوى بالغ
وجه وفائدة التقييد برجاء الاستمرار ما ذكره في التحذير عن الاغترار واما حديث
الفصل بين وصفي المفعول فما يهونه جعل الذي جعل لكم رفوعا بالمدح او منصوبا به
فانه وان كان وصفا في الحقيقة لكنه جملة مستقلة في الصورة مع استدعاء رعاية
الفاصلة ارتكاب الفصل ويدفعه بالكلية جعله مبتدأ لقوله فلا تجعلوا لله اندادا لكنه
نهي والاخبار منبنا عليه الا ان يقال جعل الطلب خبرا بعيد بحيث يختار النصب للتحرز عنه
بعد اما الطلبية وفي فوائد تقييد العبادة برجاء التقوى انه ينبغي ان يكون العبادة
خالصة صادرة على وجه التنزه عن السمعة والرياء قوله على معنى انه خلقكم ومن
قبلكم في صورة من يرجى منه التقوى جعل لعل حينئذ مجازا اذ ليس حين الخلق رجوى
العبادة اوانه تنزه عن الرجاء حتى يصير داء رجوين برجائه وهم ليسوا حين الخلق
ممن يصح منهم الرجاء حتى يكونوا راجين لانفسهم ويمكن جعل الرجاء على حقيقة على هذا
التوجيه ايضا بان خلق اول الناس حال كونه راجوا العبادة عند الموجودين زمان
خلقه من الملائكة وخلق غيره في حال كونه راجوا العبادة في غاية الظهور فاستغنى
عن التتميم اذ وجدت الظهور في خلقهم مرجوي العبادة زمان تمام حيث خلقهم مختارين
في العبادة غير ملجئين اليها اذ الجزاء انما يترتب على الاختيار قوله وهو ضعيف
اذ لم يثبت في اللغة وان ذهب اليه ابن الانباري وجماعة من النحويين قوله على
ان الطريق الى معرفة الله تعالى والعلم بوحدانيته واستحقاقه العبادة وجه الدلالة
الاولى انه علم ان الرب مصنوعاته فعلم ان طريق معرفته معرفة الصنع ووجه الثانية
ان المقصود الامر بعبادة الرب تعالى فلو لم يكن متوحدا في هذه الصنائع لم يكن لائقا
بعبادة وفي الاية تنبيه ايضا على ان طريق معرفة عدم استحقاق غيره العبادة ذلك النظر
وفي التنبيه على ان العبد لا يستحق بها ثوابا نظر لانه جعل العبادة معللة بالربوبية
ثم ربوبية الدنيا والاخرة والعبادة لربوبية الدنيا للشكر ولربوبية الاخرة
لتحقق فيفيد النظم ان العبادة توجب تربية الاخرة قوله او مبتدأ خبره فلا تجعلوا

قد عرفت ان جعل الطلب خبرا قليل جدا فالظاهر ان يجعل الخبر رزقا لكم بتقدير
يرزق رزقا نافعا لكم او بتقدير يرزقكم رزقا بحذف الفعل ونقل المفعول الى
المصدر فوجب حذف الفعل ولا يخفى حسن تفريع الانتهاء عن الاشراك عليه ويحتمل
ان يكون الذي جعل لكم مفعول تتقون اي لعلكم تتقون عذابه او كفرانه ومعصيته
واعلم ان في جعل الارض فراشا للجميع منة عظيمة اذ لو ضيق الارض بحيث يحتاج الى
التناوب في الافتراش او كثر الخلق بهذه الحيثية لتعسر الامر وكل التعسر فلا مانع في عظمة
في حق الاحياء والاموات ولو جعل الارض بالغ الصلب بناء لاشكل المعيشة بحرثها
واحتر نزولها اي ومنها ومن جملة فوائد جعل الارض فراشا انه جعل المفترش محفوظا
ولو لا حفظ لما سلم الكليم الثيام ونحسن جعل السماء بناء انه جعل ما تحت السماء كبيته حيث
يامن فيه اموالكم من غير ان يكون في بناء وحائط ولو جعل الارض لصلب فراشا لتعسر
افتراشه وخروج الثمرات منه وسوق النظم يقتضي ان يقال جعل لكم ولم قبلكم الارض
فراشا فهو المراد وحذف لانسباق الذهن اليه ايجازا قوله فقد جعلت اي صارت فلو
بفتح القاف الابل الشابة والاكوار جمع كور بالضم وهو الرحل باداته والمراد علي
الذي فيه خصب وسعة وقوله في الاكوار متعلق بتوثب اي صار بالكلها وشربها قريبا
من رحله لم يبرح موضع رحله ونحسن جعل في الاية معنى او جدا او جد الارض حال
كونها مبسوطة مفترشة لكم فلم يحتاجوا الى البسط والسعي في جعلها مفترشة قوله ومعنى
جعلها فراشا ان جعل بعض جوانبها بارزا عن الماء مع ما في طبعه من الاحاطة بها واستعمال
التصيير المقتضي لكون المصير منتقلا من حال الى حال او لتنزيل ما تقتضيه طبع الماء من ارضه
الموجود في حق كثير من المخاطبين لا يحتاج الى هذا الاعتبار لانها كانت تحت الماء في
طوفان نوح ويمكن بناء استعمال التصيير على انه كان الارض اولا على صورة فمهدها بحكمته
فبسطها الله تعالى وعلى انها كانت اولا للجن والملائكة فاستخلفها الله منهم للانس قوله
السماء اسم جنس او لا موضع واولاه بتفسير السماء قوله تعالى كصيب من السماء والاختلاف في
كونها السماء جنسا او جمع سماءة كالاختلاف في كون الكلم جمع كلمة او جنسها وما اكثر من الشيخ
تبديد سماءة باعرابه ما هو على وزن طلحة ووجهه غير ظاهر اذ الهمزة منقلبة عن الواو لوقوعها
بعد الالف الزائدة فلا وجه للقلب فيما هو على وزن طلحة وفي بعض النسخ سماوة وقوله
بناء كان او قبة او خباء بل على التفاوت بين البيت والخباء والقبة وفي حاشية
الكشاف للسيد السند ان البيت اعم لكن في القاموس ان البيت ما كان من المدر او الشعر وفي
وفي شرح الكشاف للعلامة التفتازاني يعتاد في الطين واللبن والشعر والقبة مثل
القبة مثل الخيمة والخباء من الصوف والوبر وفي حاشية الكشاف للسيد القبة ما كان مستديرا

لا يقال كلمة كل تمنع عن كونه مبيناً لمفعول المحذوف وهو كون مثلا فان التقدير حينئذ فاخرج به ما كولا هي كل الثمرات فان اكلها ليس كل الثمرات قلنا نقول يحمل الكل على الاستغراق العرفي كما ذكره فيما سياق قوله ولا يخفى من ان لام الثمرات فيما نحن فيه يحمل على الاستغراق العرفي فلا عبث ان يكون كل الثمرات مبيناً
عبد الحق — افندي

والجناء كالخيمة من الصوف والوبر دون الشعر **قوله** وفوج الثمار بمشيئة الله وقدرته ولكن جعل الماء الممزوج بالتراب سبباً في اخراج الثمرات عادية جرياً على مذهب اهل السنة من اسناد جميع الاشياء الى الله تعالى من غير مدخلية شيء اخر وثانيهما حمل الباء على السببية الحقيقية جرياً على مذهب غيرهم من المعتزلة والحكماء حيث قال وابدع لكن على كل تقدير لا يظهر قصر الباء على سببية الماء الممزوج بالتراب او المركبات المتولدة من العناصر وكيف من العناصر الاربعة لا على تجردها عن التراب ثم في كون القوة القابلة مودعة في التراب محل نظر لانها مودعة في لب التراب لانه الذي ينبت ويخرج منه الثمرات ثم لا يظهر قصر الفائض على الصور والكيفيات دون الكمّيات على ان المتكلمين لا يقولون بالصور الا ان يراد بالصور الاشكال **قوله** فان ما علاك سماء ولا يخفى انه يصح ان يراد بالسماء المطر لانه ما علاك ويحمل من على التبعيض فان المنزل بعض المطر وقوله الى جو الهواء من قبيل اضافة احد المترادفين الى الاخر وهو لا يجوز في القاموس الجو الهواء لكن في الصحاح الجو ما بين السماء والارض فلا اضافة من قبيل خاتم حديد **قوله** ومن الثانية للتبعيض ورد له ثلاثة شواهد احدها ارادة البعض بالثمرات في مقام الجعل معقول الاخراج في هذا الموضع وهو قوله فاخرجنا به ثمرات فان التنكير سيما في جمع القلة يفيد البعضية وثانيها استدعاء تناسب المكتنفين به وذلك في ثالثها استدعاء رعاية موافقة الواقع وذلك وترك من شاهدي ارادة البعض بها ما اورده الكشاف اولهما وهو فاخرجنا به من كل الثمرات فانه من كل الثمرات لا يصح ان تكون بيانية اذ لا ابهام قبله وعدم صحة الابتدائية والزائدة بين مع ان كثرة ارادة البعض بالثمرات اعون على المطلوب لان انتفاء المبهم فيه ثم اولا به من تقديره مفعول وبعد تقديره كما يصح ان يكون مبعضاً يصح ان يكون مبيناً ولا يخفى انه يصح ان يراد بالثمرات الاستغراق العرفي فلا يفوت مطابقة الواقع وقوله ولا جعل كل المرزوق معناه لم يجعل الثمرات كل المرزوق ومن المرزوق اللحم فيكون تنوين رزقاً للتبعيض ثم يمكن ان يراد بقوله من الثمرات من ذي الثمرات او الثمرات التي جعلت بذوراً فيتعلق بالاخراج وتكون ابتدائية ويكون ارشاداً الى الزراعة وقوله انفقت الدراهم الخ يحتمل التبعيض في المراد هذا القول في مقام اريد بالدراهم معهودة هي الف حتى يصح شاهداً للتبيين **قوله** لانه اراد بالثمرة جماعة الثمرة ولا يخفى ان نوعية الثمرة يقتضي جمع الكثرة وجعل الثمرة جماعة جماعة اما بحسب جمع افراد كل نوع وجعلها جماعة او جمع انواع مختلفة تحت جماعة فلا بد له من بيان واحد

حتى يكون مقبولا **قوله** اولان الجموع يتعاور بعضها موضع بعض ووضع جمع القلة هنا موضع الكثرة للتنبيه على ان المخرج لكم في جنب مقدوره تعالى قليل والفرق بين جمع القلة والكثرة مختص بحال التنكير اما في حال التعريف فكل جمع للكثرة **قوله** متعلق باعبدوا على انه نهي معطوف عليه فالمناسب ولا تجعلوا كما في قوله تعالى اعبدوا الله ولا تشركوا وفيه ان المقامات متفاوتة فليكن المقصود هنا النهي عن الشرك بعد العبادة لانه يحبطها لان اصل العبادة واساسها هو التوحيد والشيء لا يكون ولا يبقى بدون اصله وافادة النهي عن الاشراك حال العبادة بطريق الاولى لانه اذا كان الشرك محبطاً لما قبله من العبادة فكيف يجتمع مع العبادة وفي قوله اعبدوا الله ولا تشركوا الى النهي عن الشرك مطلقاً **قوله** او نفي منصوب باضمار ان جواب له يقال هذا ليس بشيء لانه العبادة لا تكون سبباً لعدم الاشراك الذي هو اصلها قلت العبادة تكون سبباً لنفي الاشراك الذي ينافيه ولا يجتمع معه **قوله** او بلعل ان متعلق بلعل ومن تتمته وانما وجه تعلقها بلعل يجعل لعل ملحقاً بالاشياء الستة على خلاف ما اشتهر من الحاق لعل بليت لتنزيل المرجو لبعده عن الحصول منزلة المتمنى لان تبعيد المخاطبين ومنهم المفلحون عن التقوى بعيد وبناء هذا التوجيه على تخصيص الكفار بالخطاب يجعل هذا التوجيه ضعيفاً وفي قوله لاشتراكها في انها غير موجبة بحث وهو ان غير الموجب عند ارباب العربية هو النفي والنهي والاستفهام لا غير فكيف يشاركه الستة في كونها غير موجبة ويمكن دفعه بانه لم يرد بغير الموجب ما هو مصطلحهم بل اراد انها غير مثبتة بقي انه حمل التقوى على ما هو منتهى درجات السالكين وهو التبري عما سوى الله تعالى وليس نتيجتها عدم الجعل انداداً بل عدم الجعل انداداً حاصل قبل التقوى ولو اريد بالتقوى اول مراتب التقوى فهو عين ترك الشرك نعم يصح التفريع اذا اريد بالتقوى الاتقاء عن عذاب الله كما اعتبره الكشاف في هذا التفريع **قوله** والمعنى ان تتقوا لا تجعلوا الخ جعل لا تجعلوا نفياً منصوباً وذكر ما بيان معناه ما يفيد كونه مجزوماً لكنه قصد به حاصل المعنى واظهار السببية التي هي شرط التقدير ان صح فان قلت المناسب ان يجعل التقوى سبب عدم الجعل انداداً او عدم الجعل انداداً يجتمع مع الجعل نداً بل نترين ايضاً قلت ذكر الانداد والنهي عام فيه او للاشعار بان التجاوز الى الند كالتجاوز الى الانداد ولان دعوى لا يقتصر على الواحد لانه اذا جوز منادة غير الواجب للواجب فالمثنى وكثير ولا يخفى انه يجوز جعله نفياً مجزوماً في جواب الامر ولا مانع من اعتباره **قوله** او بالذي جعل ان استانفت به جعله الكشاف متعلقاً بالذي جعل مرفوعاً بالابتداء فتوهم ان مقصوده هذا الوجه لكنه غفلة محضة لان كلامه صريح في ان مقصوده

الرفع بالابتداء على المدح وكان منشاء الوهم انه لا وجه لتخصيص التوزيع بالرفع
على الابتداء بل هو مشترك بينه وبين النصب بالوصفية لان المرفوع بالمدح وصف
في المعنى لكنه ضعيف اذ جعله حكما مقصودا والجعل التوزيع عليه حسنا وان كان
الوصف الذي ليس فيه حكم مقصود وقد عرفت التوزيع على الذي جعل لكم لجعل جزء
رزقا لكم فاجعله وجها خامسا للتوزيع فانه من الثمرات التي جعلت رزقا لكم فلا تغفله
واغتنم وفي تقديم لله على اندادا سوى ان اندادا في الاصل مبتداء فلا بد من تقديم
الجار والظرف لتصحيحه ان التقديم للحصر والمعنى على حصر نفي الجعل على انه بان لا يكون ذلك
النفي بغيره تعالى لانه لو كان غيره بحيث لا نِدَّ له لكان هو ايضا تعالى اذ من لا نِدَّ له ليس الا الله تعالى
فاعرفه والمناوي هو المعادي **قوله** اي فما تجعلون الى نِدًّا المعنى فيما تجعلون
ندا في موضع اي موضع كان ولما تقدم على الموصوف انتقل من الوصفية الى الحالية لان
الوصف لا يتقدم فقد احسن العلامة التفتازاني في توجيهه حيث جعله حالا من ندا
اي لا تجعلون فيما ندا حال كونه الندوفيا التي وفيما قال السيد السند انه حال من فيما
ولا يصح جعله حالا من ندا لانه خبر المبتداء نظر لان فيما ايضا مبتداء الا ان يقال خبر بعض
الحال عن المبتداء وقوله وما تيم لذي حسب نديد يعني ان تيما ليس لذي حسب حقير
نديد فكيف تجعلونه ندا المثلي مع علو نسبي **قوله** وتسمية ما يعبده المشركون من دونه
انه اندادا وما زعموا انها اذ يستحيل ان يزعم ذلك عاقل وحاصل ما ذكره ان النهي
عن الجعل ندا لله التهكم بهم بتنزيلهم منزلة من جعل له تعالى اندادا وكذا في جعل مفعول الجعل
الجمع دون المفرد مع ان كلا منهم لا يتخذ اندادا بل ندا واحدا يتوسل بشفاعته فريد تهكم
بان من اتخذ له تعالى ندا فقد اتخذ اندادا لا تحصى اذ ذات ما يتخذه لاتحاد تحصى ومثله
ما يأتي في قول موحد الجاهلية ام الف رب وفي الآية احتمال تقسيم الجمع على الجمع لكن التوحيد
ابلغ ابلغ ذلك ان تقول خطاب النهي عن الجعل المذكور مع عدم جعلهم ليعلم ان
ما هم فيه مما فرض عليهم ولا يصح لهم العدول عنه ويمكن ان يقال النهي عن الجعل اندادا
للاشعار بان ما يفعلون من عبادة الاصنام يقضي الى ما هو الاعتقاد وينهى الى هذا
الفساد وان لعابد الاصنام وزين يجعل له تعالى اندادا وقوله ادين بمعنى اطيع
من دانه اطاعه ومنه ملك يوم الدين وقوله تقسمت الامور فهم تحبلت الامور اي ما
وتحمل تفسيره بصارت الامور اقساما يقال تقسمهم الدهر فتقسموا **قوله** وعلى هذا
فالمقصود منه التوبيخ والتثريب لا تقييد الحكم وقصره عليه لما كان التوبيخ في الاحتمال
الاول اظهر اذ ليس فيه احتمال التقييد وكان الكشاف لم يتعرض للتوبيخ في هذا الوجه وانما
تعرض له في الوجه الاول لم يتعرض له في الوجه الاول وتعرض له في الوجهات في تعريف له

بان الخلق بالاختيار عكس ما اختاره ويمكن ان يكون المقصود منه الارشاد الى ما هو
موجب الانتهاء عن الشرك وهو اعمال العلم او التنبيه على ان الانتهاء عن الشرك يجب
على كل عاقل سواء ادرك رسالة رسول ام لا فلا يعذر المشرك الذي لم يدرك زمان
النبوة كما يعذر تارك العمل اذ لم يبلغه حكم الله تعالى ويمكن ان يكون تقبيحا للانتهاء اي
لا تجعلوا له اندادا ولا تعبدوها مع اعتقاد انه لا ند له ولانتهاء هو اللخوف على الانفس
والاموال كما هو شان اهل النفاق اي لا تجعلوا لله اندادا وانتم تعلمون انكم جعلتم له
اندادا ففيه ارشاد الى انه يقتضي الشرك الخفي الذي قلما ينجو عنه مسلم وانه يقتضي عبادة
الصنم بالاكراه وهذه الوجوه كلها مبنية على جعل العلم بمعنى التعيين المتعدي الى المفعولين
ويمكن تقليل الخوف بجعل العلم على معنى المعرفة اي وانتم تعرفون الله او وانتم تعرفون
ما جعلتم اندادا ومن الفوائد التي في الآية العبيدية وفقه الله تعالى لاعلاء الشرع انه لا يحتمل
القصر اذ لا يوجد فيهم لا يعلم انه لا ند له كما سبق انهم لم يعتقدوا له تعالى اندادا اذ قال الله تعالى
ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله هذا وغاية ما يتكلف في دفعه
ان المقصود انه لا ينبغي نهي الشرك على العلم به بل لو فرض من لا يعلم انه لا ند له يجب
على الانتهاء عن الشرك اذ يكفي في وجوب التوحيد التمكن من العلم **قوله** ولعله سبحانه
اراد من الآية الاخيرة مع ما دل عليه الظاهر انما قال مع ما دل عليه لئلا يتوهم انه الارض
على البدن والنفس بالسماء لا غير ذلك فانه يصح بل اراد انه مما ينفهم من الآية الى
تفصيل خلق الانسان وهذا الانتقال مراده تعالى وهذا من فروع تسمية الانسان عالما صغيرا
وانه اودع الله تعالى فيه مثالا لكل شيء في العالم الكبير فاعرفه **قوله** لما قرر وحدانيته تعالى
وبين الطريق الموصل الى العلم بها وهو النظر في الامور الموجبة للعلم في خلق انفسهم
وفي خلق الآفاق المشار اليه بما وصف به الرب ذكر عقيبه بلا فصل ما هو الحجة على نبوة محمد
ونبه به على ان التوحيد لا ينفع بدون الاعتراف بنبوته ويمكن ان يقال لما اوجب العبادة
ونفي الشرك بانزال الآيات الكريمة والانقياد به لا يمكن بدون التصديق بها في تلك
الآيات من عند الله ارشد الى ما يوجب هذا العلم والسوق انسب بهذا التوجيه حيث لم يقل
وان كنتم في ريب في نبوة محمد عم بل قال وان كنتم في ريب مما نزلنا ثم الآية كالتوبيخ
الريب توبيخ الانكار وكانه حمل الريب بالذكر اشارة الى ان غاية ما يتوهم الوقوع
فيه هو الريب واما الانكار فبمعزل عن التوهم حتى يلتفت اليه اذا حققه وقد بالغ
في قوة هذا الطريق في الازاحة بقوله وان كنتم في ريب دون ان يقول وان كنتم
مرتابين يعني وان كنتم مخاطبين بالريب يندفع عنكم بهذا الطريق وقوله يتوب عنه
غلبت والمصاقع جمع مصقع كمنبر البليغ او العالي الصوت كما في القاموس والعائذة

مفاعلة من عزه بمعنى غلب يراد بها المغالبة والمعارضة الصيلح **قوله** وانما
قال مما نزلنا يعني بزج نزلنا على انزلنا في مقام التحدي وطلب المعارضة لان فيه
اشارة الى ما يريبهم منه كيز ازيح عنهم الريب مع حضور فسادته فلا يلتفتوا بعد الى
هذا المنشأ وذلك ان تقول نسبه رد لقولهم انه لولا انزل عليه القرآن جملة واحدة
بان التنزيل قد وقع على الحكم ومصالح عندنا ذا فيه قوله على عبدنا اشارة الى منشأ
ريب قولهم وهو انه لو كان من عند الله لاتى به ملك ولو لم يجعل الله الرسول ملكا
وبأي مزية صار رسولا من الله دون غيره وفي اضافة العبد الى نفسه اشارة الى
وجه مزية التي استحق بها الرسالة وهو عبوديته له واختصاصه به بهذه الصفة **قوله**
وذلك عبادنا يريد ان امته والابلغ ان يراد الرسل اشارة الى ان الريب في التنزيل
على محمد سبيع الريب في التنزيل على غيره من الرسل لانهم ايضا لم يكونوا ملائكة وكلامهم
كان بلسان قومهم **قوله** والسورة الطائفة من القرآن المترجمة التي اقلها
ثلث آيات اعترض بانه يخرج منه سورة غير القرآن ولغير القرآن سور قال صاحب
الكشاف وفي سور الانجيل سورة الامثال وقال في موضع اخر ما انزل الله على انبيائه
من التورية والانجيل والزبور سورة مترجمة ونحن نقول لو لم يكن السورة لغير القرآن
لم يستقم قوله فأتوا بسورة من مثله الا بتأويل واجيب بتخصيص المعرف بسورة القرآن
وذلك ان يجب بتعميم القرآن وجعله بمعنى المقرو وساير كتب الله كانت متلوة الى ان يجعل
تلاوته والمراد بالمترجمة المعبرة باسم وجعل في حواشي الكشاف التعريف فيما يجرد الطائفة
من القرآن المترجمة وجعل قوله التي اقلها ثلث آيات زايدا على التعريف اشارة
الى بيان ان السورة لا يكون اقل من ثلث آيات متمسكا بانه لولا ذلك لم يصدق
التعريف على سورة او لا يصدق على سورة ان اقلها ثلث آيات فينتقض التعريف
بآية الكرسي لانه طائفة من القرآن مترجمة بآية الكرسي ومنع كون آية الكرسي لقبا
كسورة البقرة بل هو مجرد تركيب اضافي ويمكن ان يراد بالمترجمة في المصاحف
بان يكون اسمها مكتوبا في المصحف ثم في جعل التعريف صادقا على السور بعد وصف
الطائفة بقوله التي اقلها ثلث آيات لجعل التعريف فيما يرونه نظر وايضا لا
يكون اقل الطائفة ثلث آيات لان افعل يجب ان يكون بعض المضاف اليه وفيها
يدفع التمحل بان يقال المراد اقل افراد نوعها ثلث آيات وكانت العبارة
المنقحة التي لا يكون اقل من ثلث آيات ومخرج به آية الكرسي بلا خفاء **قوله**
منقولة من سور المدينة الا انها تجمع سورا بسكون الواو وسورة القرآن على سور
بفتحها كذا في حواشي السيد السند والقاموس صرح بجمع كل منهما سورة القرآن وسورة

لان المحيط غير المحاط فان المحيط هو الكل والمحاط كل آية منها والمشابهة بين المنقول اليه والمنقول عنه

البناء على كلها **قوله** لانها محيطة بطائفة من القرآن عدل عن عبارة الكشاف
حيث قال لانها طائفة من القرآن محدودة محوزة على حيالها لانه تقتضي ان يسمى
مسورة لا سورة حتى احتيج الى ان الكشاف نقل السورة اولا الى المسورة ثم نقلها
الى تلك الطائفة هذا ونحن نقول الاولى باعجاز القرآن ان يكون التسمية بالسورة
لانها محتوية على دقايق ونكات اعجزت البشر عن الاتيان بمثلها ولان السور
كالمنازل يترقى فيها البليغ ادلها رابته في البلاغة **قوله** والمطرق ابن كذا في
الحربا اسم رجل من بني اسد وقيد بالدال المهملة ونطن بالمعجمة اسم رجل آخر منه وجعل
الاساس قوله ليس غرابها بمطار من قولهم هذه ارض لا يطير غرابها اي كثيرة الثمار
مخصبة وغيره فسره بانها من غاية العلو لا يصل اليه غراب حتى يطار او بانها لا يصل
اليه الا شاذة حتى يطار الغراب الذي يطير بادنى ريبة واقول ولا يبعد الا شارة
الغراب الذي ليس حيوان مثله في حدة النظر حتى صار مثلا في حدة النظر **قوله** لان
السور كالمنازل المراتب جعل الكشاف وجه التسمية او بين كون السور كالمنازل و
المراتب يترقى فيها القاري وهي ايضا في انفسها مترتبة طوال وقصار واوساط
وثانيهما رفعة شانها وجلالتها في الدين وعدل عنه القاضي وجمع الترتيب في الطول
والقصر والتوسط مع التفاوت في الشرف والفضل والثواب لان التسمية اما باعتبار
مراتب القاري فيها واما باعتبار انها في انفسها منازل منفصل بعضها عن بعض
فيناسب ذلك جمع طولها وقصرها مع تفاوت مراتبها في الفضل وتوجه السيد السند
كلام الكشاف وهذه عبارته ثم ان الرتبة ان جعلت حسية فلان السور كمنازل
يترقى فيها القاري ويقف عند بعضها ولانها في انفسها منازل منفصل بعضها عن بعض
متفاوتة في الطول والقصر والتوسط وان جعلت معنوية فلتفاوت رفعة شانها وجلالة
محلها في الدين لكل واحدة منها رتبة من تلك الرتب **قوله** وان جعلت بدله من الهمزة
فمن السورة التي هي البقية والقطعة من الشيء قال السيد السند فيه ضعف من جهة اللفظ
اذ لم يستعمل مهموزة في السبعة ولا في الشاذة المنقولة في كتاب مشهور وان اشير كلام
الازهري حيث قال ان اكثر القراء على ترك الهمزة في لفظ السورة ومن حيث المعنى ايضا
لانها اسم ينبئ عن قلة وحقارة وايضا استعماله فيما فضل بعد ذهاب الاكثر ولا يناسب
هنا الا بتقدير اعتبار النظر اليها في انفسها هذا كلامه قال القاموس سورة القرآن
لغة في السورة ولا يخفى ان ثبوت السورة بالهمزة بمعنى السورة يؤيد كون السورة
منقلبة الواو عن الهمزة **قوله** ومن للتبعيض قدم احتمال التبعيض لان من للتبيين
يوهم الا بان سورة مماثلة لجميع ما نزلنا في البلاغة ولان وصف البعض من

والشيء بكلمة من الداخلة على الشيء يكشف عن قصد التبعيض ويدعو اليه دعوة
ظاهرة والمتنازع فيه مثل ما نزلنا ما يكون في السورة المامور بها بالاتيان بها بعضا
منه ولولا شهادة غيرنا من ابيات التحدي بوصف السورة بمماثلة القرآن لم يكن
للتبيين مدخل كما انه لم يكن للزيادة على مذهب الاخفش مدخل اذ لا مساغ للزيادة
مع احتمال المعنى وما ذكره السيد السند من انه لا مساغ للتبعيض لايهامه وجود مثل القرآن
ورجوع العجز الى الاتيان ببعض منه مما يدفعه مقام التحدي فان قلت على تقدير التبعيض
يلزم ان لا يندفع العجز بالاتيان بسورة مثل القرآن ما لم يكن تلك السورة بعضا
من مثل القرآن مع انه ليس كذلك قلت نعم الا انهم لما زعموا ان القرآن وجود
يكون من عند العبد فقد زعموا مثله للبشر فاذا وافوا بالاتيان بسورة هي بعض مما جوزوه
ولا وجه لتخصيص شبهة جواز الزيادة بالاخفش لانه يوافقه الكوفيون في جواز زيادة
من الاثبات الا ان يقال جعل الاخفش من زائدة في الاثبات وهو المراد بقوله عند الاخفش
لا لتصحيح الزيادة على مذهبه قوله اي بسورة مماثلة للقرآن في نفسه السورة على
جميع الاحتمالات اما على الاخيرين فظ واما على التبعيض فلان المراد بكونه بعضا
من مثل القرآن ان يكون مثله في البلاغة والا لم يكن بعضا من مثل القرآن لان جميع
سور القرآن مثله في كونه في اعلى درجات البلاغة قوله وفي الابتداء خفي لا شبهة
بهذا التوجيه ولم يجوزه على توجيه جعل الضمير لما نزلنا اذ لا يحسن استعمال من الابتدائية
في الكل وجعل الجزء ناشيا منه بخلاف استعماله في المتكلم وجعل الكلام مبتدءا منه وبهذا
ظهر وجه تخصيص جعل من مثله صلة فاتوا باحتمال كون الضمير للعبد اذ لا احتمال لكلمة
من في الا الابتداء لانه لا يحتمل التبعيض لان البعض ما لا به لا مانع منه فلا بد من
اعتبار كلمة البيان في التبعيضية والاتيان ولا مجال على انه لا يبقى ح صلة الاتيان
ولا التبيين اذ لا ابهام على ان التبيين يكون ظرفا مستقرا ابدا ولا الزيادة وهو
ظا ولا يحسن دخول من الابتدائية على الكل بالنسبة الى الجزء وله وجه اخر وهو ان
الذوق السليم يعرف ان الامر التعجيزي بالاتيان بشيء من شيء يقتضي وجود الماتي
منه بخلاف الامر بالاتيان بشيء كاين مثل الشيء او كاين بعضا من مثل الشيء فانه لا يقتضي
وجود الشيء فتامل قوله ولان رده الى العبد مما يوهم امكان صدوره ممن لم يكن
على صفته وهو باطل انما ساغ مع هذا الايهام عوده الى العبد لانه يندفع بقوله
وادعوا شهداءكم ان كنتم صادقين على بعض الوجوه قوله ولا يلايمه قوله وادعوا
شهداءكم اي لا يلايمه على بعض الوجوه لان الاعانة بالشهداء لا وجه له في الاتيان
بسورة من شخص واحد وعليه ان عدم ملايمة هذا التوجيه لبعض توجيهات ادعوا شهداءكم

وهذا ان يكون الاعانة بالشهداء للاتيان بمثله بان يكون الشهيد بمعنى الحاضر فتدبر عبد الحق

لا يقتضي كون التوجيه الاول اوجه لانه يجوز ان يجعل ذلك لكون بعض توجيهات
ادعوا شهداءكم اوجه من بعض اخر لكونه ملايما باعتبار ما لقوله تع فاتوا بسورة من مثله
من جميع الوجوه الا ان يقال لانسلم في بيان الجميع لانه كما ان عدم تلك الملايمة
يجعل الوجه الاول ها اوجه يجعل بعض الوجوه في قوله تع ادعوا شهداءكم اوجه فتامل
وقيل لا يلايمه مطلقا اذ ليس الشهداء بمعنى القائمين بالشهادة ايضا شهداء هم بل
شهداء الماتي منه فالاضافة اليهم ح بادنى ملابسة وليس بشيء لان الشهداء شهداء
الماتي منه باعتبار الشهادة بان الماتي مثل القرآن لو كان الماتي منه مدعيا لذلك
وكذلك شهداؤهم بلا خلاف في دعوى ان ما ياتيهم مثل القرآن فاضافة الشهداء
اليهم كاضافتها الى الماتي منه بعد مشاركتهم في دعوى المماثلة قوله جمع شهيد بمعنى
الحاضر وفي القاموس من معاينة الذي لا يغيب عن علمه شيء هذا ولو حمل على هذا المعنى
وكني به عن الهتهم لكان مبالغة في التهكم بهم لعبادتهم الاوثان قوله او القائم
بالشهادة وهي الجزء القاطع من شهد كعلم وكرم وقد تسكن هاؤه قوله او الناصر
للحضور اما بالذات كما في الناصر والامام والحاضر او بالتصور كما في القائم بالشهادة
قوله لانه حضر ما كان بحضرة او الملائكة حضرته وفي القاموس ولان الله وملائكته
شهود له بالجنة او لانه ممن يستشهد يوم القيمة على الامم الخالية او لسقوطه على الشاهدة
اي الارض ولانه حي عند ربه حاضر او لانه يشهد ملكوت الله وملكه قوله ومنه
تدوين الكتب والديوان وبفتح يعني مجمع الصحف وكتاب يكتب فيه اهل الجيش و
اهل العطية واول من وضعه عمر رضي الله عنه كذا في القاموس وترك ما ذكره الكشاف
الدنو لان الدنو ليس ما فوقه او دون بل كل منهما اصل لا يمكن الحاقه بالاخر لكثرته كما
صرح به المحققان في شرحي الكشاف والدلي لانه فهو زد ليس من تركيب دون بوجه
قوله ثم استعير للرتب وقيل استعير اولا لكون الشيء احط من شيء قليلا لا في المكان ان
يكون اقصر في القامة ثم استعير للتفاوت في الرتب تنزيلا للتفاوت المعنوي منزلة
التفاوت الحسي وحمل قول الكشاف يقال هذا دون ذاك اذا كان احط منه قليلا
على الاستعارة اولا قوله ومنه الشيء الدون هكذا في الكشاف ايضا لكن في القاموس
يقال هذا رجل من دون ولا يقال رجل دون قوله بالنفس ما لك دون الله من
واق بتمامه ولا للتسبيع تبات الدهر من راق تبات الدهر بنوايبه قوله ومن متعلقة
بادعوا قدم التعلق بادعوا لان عامل الحال ح لا كلفة فيه فانه ادعوا فالاولى التقدير
في الوجوه الثلثة ادعوا الاستظهار او للشهادة شهداءكم متجاوزين الله ادمتجاوزين
او لبادة بخلاف التعلق بشهداءكم فانه وان ترجح بالقرب ولهذا قدمه صاحب الكشاف

وهذا على الثالث وهو قوله وادعوا من دون الله شهداء يشهدون لكم عبد الحق

ثم استثنى على جواز المعنى الذي اشار اليه بقوله وقيل على تقدير التعلق بادعوا او يشهد لكم ناظر عبد الحق

لكنه رجح بان عامل من دون الله يحصل بالحذف لانه ما تضمنه شهداكم اى
الذين اتخذتموهم شهداء متجاوزين الله آ و اوليآءه على تقدير جعل من دون الله
ظرفا مستقرا او ما تضمنه الشهداء من معنى الفعل والشهداء نفسها على تقدير جعل
من دون الله ظرفا لغوا بمعنى بين يدى الله لان اسم الفاعل يعمل فى الظرف بلا اعتماد
لان الظرف يكفيه رائحة الفعل على ان الوجه الارجح الذى يشهد له قوله تعالى قل لئن
اجتمعت الانس والجن الآية من جملة وجوه التعلق بادعوا او يكون هذا الوجه ارجح
الوجوه ذكره اولا وان جعله الكشاف فى وجهها سادسا قوله وادعوا الى المعارضة
من حضركم هذا اشارة الى كون الشهداء بمعنى الحاضر وقوله او رجوتم معونته الى جعله
بمعنى الناصر واخرج الملك عن التوهم مع انه ايضا داخل فيمن هو دون الله لانه
مما لا يتوهم من شانه ان يقدم بالاتيان بمثل كلام الله ولهذا اكتفى الآية باجتماع
الجن والانس وكان تربية بالجن المستور عن الحس فيدخل فيه الملك قوله ولا
تستشهدوا بالله فانه من ديدن المبهوت ولا يبعد فى هذا الاحتمال ايضا ان يكون من
دون الله بتقدير من دون اولياء اى لا تستشهدوا بالمؤمنين ولا تقولوا اللهم اشهد
لنا ولا تكتموا الشهادة فانكم تعلمون فانه من ديدن المبهوت والديدن والديدان
والديدبان العادة واعلم ان الوجوه الثلثة على تقدير التعلق بادعوا ستة
باعتبار كون من دون الله حالا من فاعل ادعوا ومن مفعوله قوله ام الذين اتخذتموهم
اولياء اشارة الى جعل الشهداء بمعنى الناصر وقوله والهة الى جعله بمعنى الامام والمقتدى
ولم يجعله بمعنى الحاضر لما جعله على تقدير التعلق بادعوا لان الله واولياءه حاضرون
فلا معنى لاخراجهم عن الحاضرين هذا اذا جعل من دون الله ظرفا مستقرا واما اذا جعل
بمعنى بين يدى الله فوجه انه لا يصح بمعنى الحاضر ان المعنى ح ادعوا من يحضركم بين يدى
الله ولا يحصل له قوله تو بكيت التقدى من دونها وهى دونه اذا ادا فعلها من دا فعها
ينطق بصفة ازجاجة وخير اوفقها باعتبار ما فيها وفى الاساس فاقة فنتطق له اذا
ضم شفتيه والصق لسانه بنطع فمه مع صوت والنطع ما ظهر من الحنك الاعلى قوله
دنا اوجهم ان يستظهروا بالجماد فى معارضة القرآن غاية التبكيت والتهكم بهم
قبل الدعوة للاستظهار لا للشهادة ولو كان للشهادة ايضا لكان غاية التبكيت
والتهكم قيل لم يجعل هذا المعنى قوله من دون الله متعلقا بادعوا اما على تقدير كون من
دون الله بمعنى بين يدى الله فلانه لا معنى لحضور الاصنام بين يدى الله لان اليوم
فى الدنيا لا فى الاخرة واما على تقدير كونه ظرفا مستقرا فلانه يكون المعنى ح ادعوا
الاصنام من دون الله والاصنام لم يشملها الله حتى يخرج منه الا يرى انه لا يصح ان

يقال

اى نحوى بصرى لان النحوى الكوفى لا يقولون بحذف بل الجزاء عنده هو المقدم لكن لا يخفى ان خصوص المقام مانع عن جعل المقدم جزاء
لهذا الشرط لكونه جزاء لقوله وان كنتم وغايته ان يكون الكلام من باب التنازع فى المعمول المتوسط وهو تعيين ان يكون معمولا للاول
فطريق التنازع ههنا ليس الا تقدير مثله للثانى والظاهر ان هذا هو السبب لتصريح الحكم بان جوابه محذوف فلا تغفل
عبد الحكيم

يقال

ادعوا العلماء من دون زيد اذ لم يكن زيد من العلماء ونقض بالاحتمال الذى هو
ادعوا شهداءكم من دون اولياء الله لان اولياء الله لم يدخل فى رؤسائهم واشرافهم
وهم المراد من شهدائهم ح وفيه نظر اما اولا فلان لقوله ادعوا بين يدى الله
اصنامكم معنى حسنا وهو ان الله تع بذاته ناصر لرسوله فحضور اصنامكم لنصرتكم على الرسول
كحضورهم بين يدى الله فى الآخرة واما ثانيا فلان استعمال من دون لا يقتضى فى دخول
ما اضيف اليه فيما قبله والا لم يصح ادعو زيدا من دون عمرو واما ثالثا فلان المراد بالشهداء
فصحاء العرب ورسائوهم فى الفصاحة وكثير من اولياء الله منهم وقيل لانه لا دخل
لقوله من دون الله على تقدير التعلق بادعوا فى التهكم بل التهكم فى الامر بدعوة الاصنام
ولا من دخل فى التهكم لاخراج الله عن الدعاء وفيه ان فى الامر بدعوة الاصنام تهكما اوليا
وفى اخراج الله عن الدعاء تهكم بتركهم ولاية الله وبهذا تحقق انه يجوز فى هذين
المعنيين ايضا التعلق بادعوا فاحفظه قوله وقيل من دون الله اى من دون
اوليائه اذا جعل الشهداء بمعنى الفصحاء والرؤساء يناسب تقدير المضاف لتحصيل
المناسبة وفيه بحث من وجهين احدهما انه لا وجه لتمييز هذا الوجه من الوجهين
السابقين بقوله وقيل والوجوه الثلثة مذكورة فى الكشاف على وتيرة واحدة
وثانيهما ان الكشاف جعل هذا الوجه مشتركا بين تعلق الظرف بادعوا وتعلقه
بشهداءكم فكيف خصه بالتعلق بشهداءكم ويمكن ان يجاب عنهما بانه لم يخصه بشئ
من التقديرين وبينه بقوله وقيل على انه ليس من تتمة التقدير الثانى وعلى ضعفه
نظرا الى التقديرات الاول لاحتياجه الى تقدير فتامل قوله ان كنتم صادقين انه
من كلام البشر فيه انهم لم يدعوا كونه من كلام البشر بل ارتابوا ولا يجرى الصدق والكذب
فى المشكوك الا ان يقال المراد ان كنتم صادقين فى الحكم باحتمال كونه من كلام البشر
قوله وجوابه محذوف دل عليه ما قبله هذا كلام نحوى لا يرضى به علماء المعانى كيف وقد جعلوا
قوله فانك كالليل الذى هو مدركى وان خلت ان المنتأى عنك واسع
من المساواة فتامل قوله وقيل مع اعتقاد المخبر هذا قول الجاحظ وقوله لانه تعالى
كذب المنافقين لانهم دليل عليه لجواز ان يكون تكذيبهم لان الصدق مطابقة
الاعتقاد كما هو مذهب النظام وجعله المفتاح والتلخيص دليلا على مذهب النظام
ويتجه عليه ايضا انه يجوز ان يكون التكذيب لان الصدق مطابقة الواقع مع الاعتقاد
ولا وجه لترك التعرض لمذهب النظام مع انه ذهب الى الحق لانه لم يبطل فيه انحصار
الخبر فى الصادق والكاذب وصرف التكذيب الى قولهم نشهد من النظر الذى هو
تعلقه بقوله انك لرسول الله وتوضيحه على ما هو المشهور انه متعلق بالخبر الذى تضمنه

تشهد من دعوى العلم وكلامه ظاهر فيه وعلى نقول ان الكذب في الخبر بمعنى عدم
مطابقة الواقع وفي الشهادة بمعنى عدم مطابقة العلم فان الشاهد اذا لم يشهد
فيما علم لا فيما غير مطابقة قوله ويميزهم الحق عن الباطل اي يميز لهم الحق الذي هو
اوه وما جاء به عن الباطل الذي هو ادركم ولا يتجه عليه ما يتجه على عبارة الكشاف حيث
قال حقه عن باطله من ان اوه وما جاء به حق كله فلا معنى لقوله وباطله حتى يحتاج
الى تأويل بل تمييز الحق عن الباطل ما قيل فيه نحو ان المراد تمييز الحق عن باطله
الذي افتروه عليه والمراد تمييز كونه اوه حقا عن كونه باطلا قوله بما يساويه
او بما انه يستفاد من الاية تعليق الاتقاء بعدم الاتيان بما يساويه فلا يستفاد
بل ينافي التعليق بالعجز عن الاتيان بما يدانيه قوله ونزل لازم الجزاء منزلته على سبيل
الكناية اه دفع لما يشكل من ترتيب الجزاء على الشرط لان الاتقاء من النار واجب
فعلوا او لم يفعلوا او لم ادم ان عدم الفعل ليس سببا لما ذكر من الجزاء ولا ملزوما
له وقد جعل الكشاف الاتقاء عن النار كناية عن ترك العناد وجعله القاضي كناية
عن الايمان وكلاهما حسن الا انه جعل في الكشاف ترك العناد نتيجة للاتقاء عن النار
فاتجه عليه انه ليس ذكر ملزوم وارادة اللازم كناية بل العكس كما حققه المفتاح
وانما هو المجاز فاجيب بان مذهب الكشاف يخالف مذهبه وعنده المجاز والكناية
سيان في ذكر الملزوم وارادة اللازم والفرق بان المجاز ينافي ارادة الحقيقة
دون الكناية وقد جعل القاضي الاتقاء عن النار لازم الايمان وتابعه فتم
حديث الكناية بلا خلاف ووجه ان الاتقاء عن النار نتيجة الايمان وانما هو سبب
عن نصوره لان الاتقاء من اغراض الايمان ودواعيه وجعل الغرض تابعا او فيح
من جملة متنوعا ونحن نقول انه تعالى علم ان اتقاء النار كناية عن الاعتصام
بما نزله فان من اعتصم به نجا من النار يعني اذا عجزتم عن معارضته وظهر انه من عند
الله فتمسكوا به يجيكم عن النار فعبر باللازم عن الملزوم تزويجا لشأن التمسك و
ترغيبا فيه مع الايجاز قوله واي ان يقتضي اذ الذي للوجوب ان ظاهر الحال يقتضي
اذ الذي يدل على الوقوع جزما فعبر عن الوقوع المقطوع بالوجوب جريا على ما بين
المتكلمين من ان الوجود مسبوق بالوجوب ما لم يجب الشيء لم يوجد قوله وذلك
نفي اتيانهم معترضا بين الشرط والجزاء اي لعلمه تعالى بحالهم انه ينبغي الاتيان دلالة
انه لا حاجة الى الاستدلال على انه تعالى لم يكن شاكا فلا وجه ان يعرف قوله ولذلك
الى تصديق الشرطية بان الذي للشك او لذلك التصديق بنفي اتيانهم معترضا
وفائدة الاعتراض نفي الشك الذي يوهمه حرف الشك عن ساحة سلطان علمه

ونحن نقول وانه تعالى اعلم ان قوله ولن تفعلوا عطف على لم تفعلوا ولم تفعلوا
على مضيه ولم يغيره حرف الاستقبال نظيره ان تكرمني فقد اكرمتك اي ان تعتد باكرامي
فاعتد باكرامك وتوجيهه فان يظهر عدم امكان فعلكم فيما مضى وعدم امكان فعلكم
فيما يستقبل ابدا فاتقوا النار الاية قوله تهكما لهم بابرازه العلوم في صورة المشكوك
تعريضا لهم بانهم ينكرون ان المتيقن الواضح قوله وخطابا معهم على حسب ظنهم فان العجز
قبل التأمل لانه ذكر هذا الكلام بعد قوله وان كنتم في ريب بلا فصل ولم يجدوا امهلة
التأمل حتى يحصل لهم التحقيق وانما قال لم يكن محققا ولم يقل كان مشكوكا لانهم لم يحصل
لهم مجال التأمل حتى يحصل الشك ايضا ولذا قال الكشاف فان العجز كان قبل التأمل
كالمشكوك او المشكوك لا يكون الا بعد التصدي للفعل والتفحص عن حاله ونحن نقول انه
بكلمة الشك تنزيلا العدم فعلهم منزلة العدم لانه لا يترتب على عدم الفعل نتيجة وهو ترك
العناد ولتهالكهم في التعصب ومخالفة الحق قوله ولن تفعلوا جزم بلم وليس من صور تنازع
العاملين حتى يختلف في ان الجزم بان او بلم لان ان لا يباشره التنازع مع ان لم ترجح
لم بالوجوه المذكورة وقوله وحرف الشرط منصوب معطوف على اسم ان اي ولان حرف
الشرط كالداخل على المجموع لا على المستقبل حتى يجعلا متنازعين قوله والا لكان ساغ
اجتماعهما ولولاه لم يجز الاجتماع لانه يلزم الغاء حرف الشرط لا الى عوض عما نازع فيه
وهو خلاف قاعدة قطع النزاع فتأمل قوله وهو حرف مقتضب اي مقتطعة اي حرف
مقطوع عن غيره ليس ماخوذا عن غيره بل هو برأسه اصل قوله واصله لا ان يقال السيد
السند تحذف الهمزة لكثرة الاستعمال وسقطت الالف للساكنين وقد استعمل نادرا
كما في قوله • يرجي المرء ما لا ان يلاقي • ويعرض دون ادناه خطوب • هذا وفيه انه
يرده ان لا ان يضربك في تقديره لا اضربك وهو كلام غير تام بخلاف لن يضربك ونحن
نقول اصله لا الحق به النون المخففة تاكيدا للنفي فسقطت الف لا لالتقاء الساكنين وكان
حقها ان تلحق الفعل المنفي لتاكيد النفي لكنه الحقت بلا تنبيها على انها لتاكيد النفي لا لتاكيد
المنفي قوله فابدلت الفها نونا كما تبدل النون الخفيفة الفا في الوقف وكذا التنوين
التابع لحركة الفتح قوله والاسم بالضم عطف الاسم على قوله المصدر وقوله بالضم على قوله بالفتح
اي ثم جاء الاسم بالضم قوله ولعله مصدر سمي به كما قيل فلان فخر قومه والوقود بالفتح يقال
يحتمل ان يكون في الاصل مصدرا سمي به الا انه شاع في المنقول عنه اكثر منه بالضم وكما يحتمل
المصدر وان يكون على حذف المضاف من الخبر يحتمل ان يكون على حذف المضاف من المبتدأ
اي ذات وقودها النار وذا كون احتراق الناس نفس الوقود بمعنى المصدر يحتمل ويحتمل
ان لا يكون حذف بل يكون الكلام من قبيل الاخبار عن المصدر بالجثة للمبالغة وهو نحو

وهو الطريق الذي لا يسلك البليغ غيره ما يجده قوله ويدل عليه قوله تعالى انكم وما تعبدون
من دون الله حصب جهنم فان قلت الحصب الحطب وهو يبقى في النار زمانا ممتدا بخلاف
الوقود قلت حصب جهنم باعتبار ان من حيث تتقد به النار بلا مهلة وقود ومن
حيث يبقى زمانا بقدرة الله حصب قوله وقيل الذهب والفضة التي هي في المعادن
الحجر كبريت الصخرة والذهب والفضة ويمكن بيان التخصيص بالكفار ان الكنز ما جمع
من غير اخراج الزكاة وهو الشايع فيما بين الكفار والكنز فيما بين المسلمين بالنسبة
اليهم اقل قليل ومع ذلك فهم يخلدون في تلك النار المعد لهم دون المؤمنين ولا
ان اغترار المؤمنين بالذهب والفضة ليس كاغترارهم قوله وقيل حجارة الكبريت
وهو تخصيص بغير دليل لا يبعد ان يقال في مقام ذكر الوقود بحجارة الكبريت عهدية
فيصرف لام الحجارة الى العهد ولا يحمل اللام على الجنس فكانت شائبة عهدية ويمكن دفع
انه ابطال للمقصود وايضا بان جمع الناس بحجارة الكبريت يوجب كمال التصاق النار
بالناس وكمال حدة النار الملتصق بهم وكمال تعذيب النار الجامعة بين الشدة والحج
الكريهة الذي لا تطيق الشامة لا اقل قليل منه فضلا عن اكثر من كل كثير والمقصود
تهويل النار وهو كما يحصل بكونها موثرة في الناس والحجارة تأثير نار الدنيا في الوقود
يحصل بكون التهابها ابدا بحجارة الكبريت التي لا وقود فوقها ولا مولم بعدها ولو حمل كون
وقودها الناس والحجارة على انها تتقد بنفسها لا بواسطة الناس والاصنام انتفاء الاثر
لكان غاية في المبالغة ومرتبة المقصود والله تعالى اعلم قوله عقيب ان الحجارة كلها
لتلك النار بحجارة الكبريت سائر النيران ويمكن ان يحمل تنكيرها لذكر الناس اشارة
الى ان الناس لهذه النيران بحجارة الكبريت نيران الدنيا ولا يخفى بعد توجيهه وهذا التوجيه
ايضا قوله ولما كانت الاية مدنية نزلت بعد ما نزل بمكة قوله تعالى في سورة التحريم اراد
وجه تعريف النار في هذه الآية وتنكيرها في سورة التحريم مع انها نار واحدة مذكورة بصفة
واحدة واورد على ما ذكره اولا ان هذه الآية مكية وما في سورة التحريم مدنية لما روي
عن علقمة ان الاية المصدرة بيا ايها الناس مكية والمصدرة بيا ايها الذين امنوا مدنية
ويدفعه انه مبني سابقا على عدم الوثوق بصحة الرواية وثانيا انه سيأتي ان سورة التحريم
مدنية من غير استثناء شيء منها واجيب بان هذا الكلام دال على ان ما سيأتي حكم
اغلبي لا كلي وثالث انه كما يجب ان يكون الصلة معلومة يجب ان يكون الصفة معلومة
ولهذا اشتهر ان الاخبار بعد العلم بها اوصاف والاوصاف قبل العلم بها اخبار ودفع
بان الصفة لا يجب ان تكون معلومة الا للمخاطب فيصح ان يكون المخاطبون المؤمنين عالمين
بسماعهم من النبي عم والكفار علموه بسماعهم الآية وهو لا ينفع لان الاشتباه انه كيف

نكر النار مع علم المخاطب بمضمون الصفة ولم لم تعرف كما عرفت هناك ودفع
ان يجب العلم بالصفة عند هذا القايل وان اشتهر اذ فرق بين الصفة والصلة
فان الصفة تقييد النكرة وتجعلها آلة لملاحظة فرد والصلة توضيح الموصول المراد به
معين ولهذا قيل الصفة في النكرات للتخصيص وفي المعارف للتوضيح وليس تخصيص التخصيص
بالنكرات والتوضيح بالمعارف بمجرد تخصيص بحسب الاصطلاح كما توهم ويمكن ان
يقال فرق بين معرفة مضمون الجملة وبين معرفة الموصوف بالجملة من حيث انه موصوف
بها فيصح انهم عرفوا بسماعهم عن النبي عم ان حصب جهنم الناس والحجارة ولم
يتصوروا النار بهذه الصفة فيصح بهذا القدر وصف النار بالجملة ولا يصح التعريف
العهدي ما لم تعرف النار بهذه الصفة فلما وصفت بهذه الصفة اولا عرفت ثانيا
ورابعا ان السماع عن النبي عم مع انكارهم النبوة لا يفيد العلم بمضمون الجملة حتى
يصح جعلها صلة واجيب بانه يفيد التصور وهذا يكفي لجعلها صلة ولا يخفى ضعفه بل الوجه
ان يقال ان قوله النار التي وقودها الناس والحجارة بتأويل النار التي وصفت
بهذه الصفة وهو بعيد او يقال لا انكار للعناد مع وضوح امر النبي بالمعجزات الساطعة
لا يمنع العلم قوله والجملة استيناف او حال باضمار قد نفى شارح الكشاف حسن
الاستيناف والتقييد بعد صلة بالحال هنا حتى ارتكب انه صلة قياسا على الصفة
بعد الصفة او انه بحذف العاطف لان ترك جانب اللفظ رعاية حسن المعنى دأب
الكرام ولا يخفى ان جعل الاتقاء كناية عن الامر بالايمان يتضمن السؤال عن انه كيف
يتقى عنها بالايمان فيقتضي حسن الاستيناف غير معين ويمكن ان يقال انه بمنزلة عطف
البيان لقوله وقودها الناس انه يوضح ان وقودها الناس الكفرة ويمكن ان يقال ترك
العطف لانه جزء ما قبله اعني اتقوا انشاء قوله وفي الاثنين ما يدل على النبوة من
وجوه لا يخفى انه ليس في الاية ما يدل عليها من وجوه بل امور تدل عليها الا ان يقال
لم يتعلق من وجوه بالدلالة بل بيان لكلمة ما قوله والجلاء الى جلاء الوطن وتبدل
المناهج بل لم يقبلوا ان يقال انهم غلبوا في البلاغة قوله وان ثبت انه عم لو شك
في امره لما دعاهم الى المعارضة فيه اي عدم شك المدعي في دعواه لا يصير دليلا على صحة
دعواه لجواز ان يكون دعواه غير مطابق قوله ودل على ان النار مخلوقة معدة لهم لان
فتعذيب الفساق من المؤمنين بها لا بتبعيتهم معهم بصفة من صفاتهم قوله عطف
على الجملة السابقة والمقصود في هذا العطف ما صعب لا النظار وتفرق فيه الافكار
وكثرت فيه الاقوال والذي يرجح هذا الوجه وحاصله ان قوله وبشر اما قوله وهم
فيها خالدون عطف على قوله وان كنتم في ريب الى قوله اعدت للكافرين اعني عطف

عطف القصة على القصة ولا يقال فيه اضرب واكرام اه ... وهو قولنا التوجيه بانه عطف القصة على القصة والتقدير ولا المشاركة في الفاعل لما طلب الواجبة في
عبد الرحمن

قصة فلا يطلب فيه التناسب في الخبرية والانشائية ولا المشاركة في الفاعل المخاطب
اولا يقال اضرب واكرم فيما اذا كان المخاطب في كل شخصا او من غير التصريح بالنداء
فيقال اضرب يا زيد واكرم يا عمرو وصرح به النحاة بل يطلب التناسب بين القصتين فلا اشكال
في هذا العطف وانما يشكل لو كان المعطوف مجرد جملة بشر الذين امنوا وليس كذلك
وهذا النفي هو المراد بقوله لا عطف الفعل نفسه وانما عبر عن الجملة بالفعل جريا على اطلاق
الفعل على الفعل مع الفاعل الذي فاعله غير مستقل بالتلفظ وبمنزلة جزء من الفعل فانه
شايع وقوله حتى يجب ان يطلب له ما يشاكله من امر او نهي يوهم ان عطف الامر لا يكون
الا على امر او نهي في الاولى من انشاء وقوله او على قصة اتقوا اشارة الى وجه آخر ذكره
الكشاف وهو في غاية السقوط كان الاولى غاية العلو لانه اذا عطف بشر على اتقوا
لا بد له من ارتباط بالشرط المذكور والربط غير ظاهر وانما اشار اليه توجيهه بقوله لانهم
اذا لم يأتوا لها تكلف بعيد لا يليق بنظم القرآن ولما سبق من انه منع النحاة من عطف الامر
بمخاطب على الامر لمخاطب آخر من غير تصريح بالنداء وكأنه انما سوغه الكشاف فان ظهور
مغايرة الفاعل للاول يغني عن التصريح بالنداء وجواب هذا التوجيه للسكاكي على ان قال
هو عطف على قل مقدرا قبل يا ايها الناس اعبدوا وهو مع بعده جدا يوجب تكلفا
بل تعسفا لانه لا يصح قل ان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا الاية ويدفع بان يقول
مضمون هذا بعبارته اي قل ان كنتم في ريب مما نزل الله على محمد او يقدر بالقول اي
قل وقال الله ان كنتم كما تقول والاقرب من الكل بعد التوجيه الاول ما قال صاحب
الايضاح انه عطف على محذوف قبل قوله وبشر الذين اي انذر الكافرين تلك النار
وبشر المؤمنين ولك ان تقدر ادع الناس الى الايمان والعمل الصالح وبشر المؤمنين
او تحد المعاندين بالمعجزات وبشر الذين امنوا وعملوا الصالحات **قوله** والمأمور بالبشارة الرسول
او كل عالم او كل عصر او كل احد بان يكون الخطاب لغير معين كما يستدعيه قراءة
المجهول الماضي المؤدية الى ان فاعله غير معين والخطاب للكفرة دون خطابهم نكتة
اقوى سوى ما ذكره وهو رواج تبشير الرسول وكل عالم او كل احد عند المؤمنين
دون انذار احد منهم عند الكفرة **قوله** وقرئ وبشر على البناء للمفعول عطفا على اعدت
فيكون استئنافا اي يكون اعدت استئنافا لا حالا او توجيه العطف ان يجعل وبشر
الذين امنوا في معنى واعدت الجنة للمؤمنين والاولى ان بشر خبر بمعنى الامر عبر عن الامر
بالخبر لانه ابلغ من صريح الامر ويكون عطفا على طبق بشر او امر فيتفق القراءتان
موافقة تامة **قوله** واما قوله فبشرهم بعذاب اليم فعلى التهكم او على طريق قوله
يعني على وجه الاستطراف ... يمكن له وجوه احدها ان بني الرحمة

تنقبض

الخطيئة بفتح الحاء المهملة ... ودخلها اوس بن حارثة بن لام الطائي ... فقال ان كان المراد ... اليه وقولوا احفروا ... فقالوا للحطيئة اهجه ...

تنقبض نفسه من الانذار فيقوله فبشرهم بان يكون في الانذار كالتبشير ولا يكون
منقبضا فيه وثانيها توبيخهم بانهم في عدم المبالاة بالانذار بحيث نزل انذارهم منزلة
التبشير وثالثها ان نتيجة علمهم وسعيهم العذاب الاليم والخير بعدم نفع عمل شخص ونترتب
الثمرة له تبشير له ففيه تنبيه على انهم في كسب العذاب الاليم بمنزلة الكسب فيه بحيث يكون
الاخبار له بحصوله له بشارة **قوله** والصالحات جمع صالحة وهي من الصفات الغالبة
يعني طارت بحيث توصف ولا يوصف بها **قوله** قال الحطيئة في مدح النعمان بن المنذر على
اوس بن حارثة بن لام الطائي حسده طائفة من سادات العرب وضمنوا للحطيئة مائة
بعير ليهجوه فقال كيف اهجو شخصا كل ما في بيتي حتى شسع نعلي من عطائه وانشد كيف
الهجاء وما تنفك صالحة من آل لام بظهر الغيب تأتيني متعلق به اي تأتيني متلبسة بالغيب فالحم الظهر
مبالغة حيث جعل في ظهر المسند اليه لتقوى به **قوله** وهي من الاعمال ما سوغه الشرع
وحسنه لو اكتفى بما حسنه لكفى اذ لا تحسين بدون التسويغ فلا يكون المدح صالحة بشرع
الكشاف هي ما يصلح لترتب الثواب وقوله وتأنيثها على تأويل الخصلة او الخلة تريد به اللفظ
اذا الخصلة والخلة مترادفتان ومعنى التأنيث على تأويلها انها نقلت من التركيب الذي
جرت فيه على الخصلة لانها انثت لاستعمالها في الخصلة لان استعمالها في مفهوم الخصلة لا في
لفظها ولا تأنيث لمفهومها **قوله** واللام فيها للجنس في الكشاف ان الفرق بين الجمع والمفرد
المعرفين باللام في جانب القلة فان المفرد يشمل الى واحد والجمع يشمل الى واحد واما
في جانب الكثرة فلا فرق فان كلا منهما يحيط بالجنس فعلى هذا لا يشمل البشارة من آمن
ولم يوفق الا لعمل صالح فالاولى ان يختار ما عليه علماء الاصول ان اللام الداخلة على
الجمع يجعله كالمفرد فيتناول الواحد واما عدم شمول بشارة الآية لمن آمن ولم يوفق لعمل
ومات بلا مهلة مما لا مدفع له مع معرفة كونه مبشرا من مواقع اخر من الشرع **قوله** ان
لهم منصوب على نزع الخافض وافضاء الفعل اليه او مجرور بإضمار مثل الله لافعلن
التردد بيان توجيه الاعراب مبني على اختلاف النحاة في ان وان اذا حذف عنهما الجار هل
هو منصوب بنزع الخافض او مجرور بتقديره فالاكثرون الحقوه بالشايع من نصب المجرور بالفعل
والبعض الحقه بمثل الله لافعلن من ابقاء الجر في القسم مع حذف الجار وان كان نادرا
لان الاصل الجر فما لم يتحقق تبديله بالنصب لم يحكم له **قوله** قال يعني زهيرا كان عيني
في غربي مقتلة من النواضح تسقي جنة سحقا الغرب الدلو العظيم والمقتلة المذللة
على العمل والنواضح الابل المتقورة المتمرنة على السقي والسحق جمع سحوق وهي النخل
الطوال وصف عينيه بكمال انسكاب الدموع ولا يبعد ان يريد بالنخل الطوال ضابا
قامات الاحبة فكان عينيه تسقي تلك الخيالات فان قلت تشبيه الماء في غربي المقتلة

والسحوق من النخل الطويلة جمعه سحق بالضم
قاموس

اخرى فانه جعل كلام عينه في غرابة فضلة لا عينه في الغرابة بان يكون كل في غرب
منا من وتحمل فيجعل قوله واللام تدل على استحقاقهم اياها لا يريد ان اللام تدل على الاستحقاق
وذلك لان الاستحقاق في الواقع الاستحقاق لا لذاته ولم يرد ان اللام تدل على ان الاستحقاق
لا لذاته كيف واللام للاستحقاق لا لذاته ولم يرد ان اللام تدل على ان الاستحقاق لا لذاته
كيف واللام للاستحقاق المطلق ويكاد يتبادر منه الاستحقاق لذاته قوله او في تحت اشجارها
اشارة الى ان المضاف في الضمير العائد الى جنات محذوف اي اشجار تلك الجنات اذ
المراد بها دار الخلد او الى اعتبار الاستخدام بجعل الضمير على جنات بمعنى الاشجار واضافة
الاشجار الى الجنات بمعونة المقام فتامل قوله كانها تجري تحت الاشجار النابتة على
عبارة الكشاف كما ترى الاشجار النابتة على شواطيها اليها اذ هي اوضع كانها اباد
توجيه عبارته ان القصد الى تشبيه الرؤية فلا تفاوت القصد بتقديم بعض المفردات
على بعض وتاخيرها والاخدود كالجدول الشق المستطيل في الارض قوله واللام
في الانهار للجنس لما كان لام الجنس يحتمل الاستغراق والعهد الذهني والجنس من حيث
هو اوضحه بقوله كما تقول لفلان بستان فيه الماء الجاري والمشبه به يحتمل العهد الذهني
والجنس من حيث هو هو كما تقول الرجل خير من المرأة ولم يرد في الايضاح اشارة
الى ان الانهار مع كون اللام فيها للجنس يحتمل الجنس من حيث هو هو والعهد الذهني ونحو
نقول يحتمل الاستغراق يعني تجري تحت الاشجار جميع انهار الجنة فيكون وصفا لدار الثواب
بان اشجارها على شواطي الانهار وانهارها تحت ظلال الاشجار قوله او للعهد والعهد
يحتمل التقديري بان يراد انهار الجنة وان لم يجر ذكرها لتعينها في هذا المقام وهذا هو
قصد صاحب الكشاف بقوله او يراد انهارها فعوض التعريف باللام عن التعريف بالاضافة
يعني لتعين الاضافة استغني عن ذكر المضاف اليه واشير الى التعريف الاضافي باللام
ولم يرد ان اللام عوض عن المضاف اليه حتى يتجه عليه انه مذهب كوفي زيفه في تفسير قوله
تعالى فان الجنة هي المأوى ولكنه لم يتعرض له القاضي لظهور ضعفه لهذا ويحتمل التحقيقي
بان يراد مذكور كما اشار اليه بقوله والمعهود هي الانهار المذكورة في قوله تعالى مثل الجنة لكن هذا
ان يكون هذه الاية متقدمة في النزول ومع ذلك عبارته ... في المعهود بعيد
قوله والنهر بالفتح والتحريك المجرى الواسع وفي اللغة الفصيح اشار الى علوها بتقديمها وحمل العبارة
على فتح النون وسكون الهاء فان الهاء بعيد عن احتمال الحركة وكذا الاسناد
المجرى الى الانهار نكتة عامة تعرفها العامة وخاصة تغفل عنها الخاصة وهي ان التسبيت
انهار الجنة الاكثر لا تجري من غير اخدود وخاء فيها قوله صفة ثانية لجنات
او خبر مبتدأ محذوف على طلق المحمدة الجملة بالرفع فيكون صفة مقطوعة ولم ينبه

وحاصله ان تقدير الضمير للقطع على الموصوف
... ذكره شارح الكشاف عبد الحق

على المقيد المستفاد من قوله ونذا لم يجعل من ثمرة للتبعيض وتوجيهه ان كون من ثمرة للتبعيض يتحصر في جعل مفعول رزقوا او مستقوا
وحالا وجعله مفعولا لرزقوا من التكلف بمرتبة لا يقدم عليه عاقل فلو جعل للتبعيض يتعين كونه مستقرا حالا وهو ايضا تكلف وان لم يبلغ
رتبة تكلف المفعولية فكون من للتبعيض مستقرا التكلف يصلح علة لعدم جعل من ثمرة للتبعيض مع الاعتبار في غاية ما يمكن ان
يوجه به الكلام لكن ما كون جعل من ثمرة على تقدير التبعيض يعتد رزقوا تكلفا في غاية بحيث المتفت الى شيء يتعين كونه مستقرا

لهذا اشار حواشي الكشاف مع جلالة قدرهم وكمال انشراح صدرهم فاعرضوا عليه بانا
نعود الى تلك الجملة المحذوفة لمبتدأ فان جعلت صفة او استينافا كان تقدير الضمير
مستدركا وان جعلت ابتداء كلام فليكن كذلك بلا خلاف ومنهم تمسك في دفعه بان
تقديرهم يقوي شأن الاستيناف وتقديرهم يقوي شأن الوصفية ومما يجب ان يذكره
الشارح المحقق التفتازاني ان تقدير شأنها غير صحيح لانه لا عايد في الجملة الا في جعل يصح
كونها خبرا له فيجب تقديرهم بمعنى القصة انتهى وكيف لا ولا حاجة بجملة هي خبر الشأن
الى عايد كضمير الشأن لكون الجملة عينه وتقديرهم لا يصح لانه يخص الجملة العائدة فيها فوت
بل الواجب تقديره هو بمعنى الشأن قوله كانه لما قيل ان لهم جنات وقع في خلد
السامع اثمارها مثل ثمار الدنيا هكذا السؤال صاحب الكشاف فايضاح لا يصفو اعطف
ولهم فيها ازواج مطهرة على الاستينافية ونحن نقدره هكذا الهم في تلك الدار المشتملة
على جنات تجري من تحتها الانهار مثل لذات الدنيا ام لهم فيها اجناس اخر اللذات
والجواب يحتمل ان يكون بالمماثلة وهو الظاهر وان يكون بالمغايرة يعني ثمارها لا تغني وازواجها
لا تحيض ولا تدنس بالوزر قوله ومن الاولى والثانية للابتداء المشهور ان من الاولى
والتبعيضية لغوان متعلقان بفعل تقيد بهما والبيانية مستقرة حال من معمول فعل تقيد بها
وجعل من للابتداء والتبعيض مستقرا التكلف ولذا لم يجعل من ثمرة للتبعيض لانه يجب جعله
مفعول رزقوا او مستقرا حالا من رزقا وكلاهما تكلف يجعل قوله من ثمرة حالا من المستتر
فيها وجعل منها حالا من رزقا تكلف وعلى ما ذكره يرتفع ما اشكل على الناظرين في الاية من ان
تعلق من الاولى والثانية برزقوا من قبيل تعلق من في بمعنى بفعل واحد من غير ابدال احدهما
من الاخر وقد انكره النحاة اتفاقا ولا حاجة الى هذا التكلف لان تعلق حرف بفعل
بعد تعلقه انما ينكر لو كان التعلق الثاني كالتعلق الاول اما لو كان بعد تقييد الفعل
بالتعلق الاول فلا انكار بل الحرف الاول يتعلق بالمطلق والثاني بالمقيد فكان الاول
متعلق بفعل عام والثاني بفعل خاص فلا مجال لتوهم تعلق من في بفعل واحد
تحقيق ما ذكره الكشاف في هذا المقام لا ما ذكره فان قلت ما وجه تركه احتمال كون من
في من ثمرة للتبعيض وهو جعلها حالا او على تقدير كون من فيها للابتداء
قلت ذكر شارح الكشاف ان الابتداء والتبيين اصلان لا يعدل عنهما الى التبعيض من
من دون داع قوله ويحتمل ان يكون من ثمرة بيانا تقدم كما في قولك رايت منك
اسدا فرق الكشاف بين هذا التوجيه والاول بان الثمرة على التوجيه الاول تحتمل الثمرة
المبينة لانه لا معنى لكون الرزق مبتدأ منها وهو عين الرزق لان المبتدأ منه الشيء يجب ان
يكون قطعة منه بل يجب حملها على النوع بخلاف هذا التوجيه فانها عليه تحتمل النوع والشخص

وليس شيء لان الثمرة المعينة من الجنة لا تكون لقمة واحدة فيصح ان يكون كل لقمة منها
رزقا مبتدأ بأن منها فلعله لهذا لم يلتفت اليه القاضي ثم التمثيل بقولك رأيت منك اسدا
صار امر لة لاقدام الفحول لان هذا المثال اشتهر في التجريدية المفيدة ان رؤية الاسد
مبتداء منك ناشئة منك اذ صرت في الاسدية بحيث يمكن ان يجرد منك اسد آخر فلا بد
من جعلها ابتدائية لئلا يفوت ما ذكر وامر فائدة التجريد فقال الشارح المحقق العلامة
التفتازاني بأن هذا الكلام من الكشاف مبني على ان من التبيين راجع عنده الى من الابتداء
وتعقب بان مقابلته بما يرجع للابتداء يمنع عن ذلك فقال السيد السند هذا كالصريح
في ان التجريدية عنده للبيان وان كان الصحيح انها للابتداء لئلا يفوت فائدة التجريد
ونحن نقول جعل المثال للتجريد مما لا يقول اليه من فائدة شديدة حتى يوجب القول بان
من فيه للابتداء عنده فيأباه استقامة البيان او القول بان من التجريدية عنده بيانية
فيكون مع جلالة شانه غافلا عما حققه علماء البيان قوله هذا مثل الذي رزقنا ام المجانسين
اقول والله اعلم احدهما ان يكون اشارة الى اعترافهم اشجار الدنيا وثمارها كاعادة
انفسهم ويكون تعجبا في قدرة الله تعالى فيكون في الآية دليل على اعادة الاشجار والثمار
وثانيهما ان ارض الجنة قيعان تنبت فيها ما نبت من الاثمار في الدنيا كما ورد به لا ان
يكون الذي يدرك منها في الجنة ثمار ذو قوا قبل الوصول الى الجنة فيكون توطئتهم لهذا التصديق
بما اخبر به نبيهم ورجح كون هذا اشارة الى عين الثمرة بان هذا اذا لم يذكر معه الوصف
يكون اشارة الى المحسوس دون الماهية الكلية قوله والاول اظهر لمحافظته على عموم
كلما لا يخفى ان عموم كلما باق على التوجيه الثاني على ما روي عنه عليه السلام لانهم كلما
رزقوا من ثمرة ونتا ولو اقالوا ذلك لكن يجب صرف كلمة هذا عن ظاهرها لان ظاهرها
الاشارة الى المرزوق لا الى ما وجد في مكان الثمر فوجه كونه اظهر بقاء العموم وكون الاشارة
على ظاهرها قوله والضمير على الاول راجع الى ما رزقوا في الدارين اورد عليه ان ما رزقوا في
الدارين لا يؤتى به في الجنة واجيب بانه فليكن المعنى اتوا به في الدارين ولا يلزم ان يكون
المعنى واتوا به في الجنة وفيه ان الاتيان ما في الدنيا ليس مستقبلا حتى ينتظم مع الاتيان
في الجنة في سلك والجواب ان التعبير بالاستقبال بالنظر اليهما تغليب وقد يجاب بان معنى
الاتيان بهما في الجنة اتمام الاتيان بهما في الجنة ولا يخفى انه تكلف والاولى ان لا يجعل
قوله واتوا به متشابها معترضة بل معطوفة على قوله قالوا هذا الذي رزقنا من قبل ويكون
الضمير راجعا الى الرزق ويكون المراد بالتشابه انه لا يختص رزق بوقت دون وقت
كثمار الدنيا بل يكون في كل وقت تمنا او يكون التشابه في سهولة الحصول اي لا يكون
رزق بين آخذ وآخذ كما في الدنيا فانه ربما يحصل للغني بسهولة ما لا يحصل للفقير اصلا

او يحصل بمشقة قوله واذ العذارى بالدخان تقنعت، واستعجلت نصب
القدور فملت، العذارى جمع العذراء وهو البكر اي اذا اجبرت العذارى على
الدخان حتى صار الدخان مقنعة لهن واستعجل الا وطلب تعجيله في نفسه ومن الشيء
في الجمر او قليه فيها والمراد انه استعجلت العذارى نصب القدور فلم يصبرن على طبخ اللحم
في القدر فملت اللحم في الجمر حتى يأكلن ويسكن جوعهن الى طبخ الطعام والبيت
كناية عن كمال اشتداد القحط الا ان يبلغ او العذارى الى آخره جواب الشرط هو البيت
الذي بعده دارت بارزاق العفاة مغالق، بيدي من قمع العشار الجلة، المغالق
قداح الميسر لان الجزور يغلق عندها والقمعة قطعة السنام والعشار جمع عشراء وهي
الناقة التي اتى لحملها تمام عشرة اشهر والجلة من الابل المسان اي واذا اشتد القحط
دارت القداح في الميسر بيدي لاقامة ارزاق العفاة اي الطلاب من اسنمة النوق
السمان الكبار الحوامل التي قرب وضع حملها وكل ذلك مما يصلح لها وتينا فيه
ولا يخفى ما في البيت من وجوه البلاغة قوله لكان التقييد بالتأبيد في قوله تعالى خالدين
فيها ابدا لغوا فان قلت لا نعين كونه لغوا لجواز ان يكون للتاكيد قلت مع كونه
للتاكيد التقييد لغو اذ التقييد مع لوله لحصول القيد فاذا لم يحصل قيد لغا التقييد وان
لم يلغ ذكر الابد وافاد التاكيد قوله ومثل ما اعد لهم في الآخرة بما هو ما يستلذ به
منها فان قلت لا تمثيل ولا تشبيه في الكلام بل بيان ان ما اعد لهم بهي ما يستلذ به
منها قلت البشارة على طريقة اهل الشرع والتمثيل على طريقة الحكم فانه يريد بجنات
تجري من تحتها الانهار والازواج المطهرة ورزق الثمرات لذات عقلية شبيهة
بهذه الحسيات ولو قال او مثل لكان اوضح قوله لما كانت الآيات السابقة متضمنة
لانواع من التمثيل والتحقيق والله اعلم ان يكون هذا بيانا لكمال كبريائه وحقارة كل ما
سواه في جنب عظمته حتى لا يترك من يستحيي ان يضرب مثلا ما لاي شيء في جنب
ذاته بعوضة كانت ذلك المثل او ما دونها فان نسبة جميع الاشياء في جنب ذاته
احقر من البعوضة قوله اسمع من قراد زعم العرب انه يسمع همس الخفي من سير الابل
على مسيرة سبع ليال فيثب في العطن ويقصد الطريق فاذا رأته لصوص العرب
ترصد القافلة ولا يظهر انهم من اين عرفوا ان الانتشار رقم سماع همس الابل لا في
شمم ريحه حتى يوصف بزيادة الشم قوله وعلى الصدر بالنخالة في انه يخرج من الصدر
المحاسن ويبقى النخل كما انه يخرج من المنخل المختار ويبقى النخالة قوله لا ما قالت الجهلة
عطف على قوله ان يكون في قوله وهو ان يكون على وفق الممثل له يعني ما يحقق في التمثيل
والشرط ان يكون على وفق الممثل له لا ما يفهم ما قالت الجهلة انه ينبغي ان يكون

اريد به نفي الوضع بازاء المعنى بان يكون اللام في المعنى صلة الوضع ... فانه من قبيل وضع لوضع المعنى لا بازائه ونظيره حروف الهجاء فانها لم توضع بازاء معنى وان وضعت لوضع التركيب فلا غبار على كلام المص عبد الحق

مناسب حال الممثل قوله وايضا لما ارشدهم الفرق بين هذا الوجه والوجه السابق ان الوجه السابق ان هذا الكلام لتقوية التمثيلات وبيان حسنها ودفع الطعن عنها وهذا الوجه انه لتقوية التمثيلات وبيان حسنها ودفع الطعن عنها وهذا الوجه انه لتقوية المتحدى به وتاييد ما به ريب مما نزله على عبده وذلك ان تقول لما تضمن قوله وان كنتم في ريب المبالغة في انه ليس محلا للريب ودفع ما يوهم انه فيه ريبا قوله الوفاضة بضم الواو كالوقوحة قلة الحياء والحيوة على وزن الثمرة لم يحل ليلا يلتبس بالحية والنساء بفتح النون والقصر عرق يخرج من الورك فيستبطن الفخذين ثم يمر بالعرقوب منه رض عرق النساء والحشى كالنساء هو ما انضمت عليه الضلوع والجمع احشاء والشيبة كالثمرة شوة بيضاء او بياض شعرة قوله واذا وصف به الباري فان قلت هل يحتاج نفي الاستحياء كاثباته الى التاويل قلت نفي الاستحياء المفيد لضرب المثل يفيد ثبوت الاستحياء فيحتاج الى التاويل قوله اذا ما استحيين الماء يعرض نفسه كرعن بسبت في اناء من الورد يصف كثرة الماء والكلاء حيث لا يشرب الماء ابلهم عطشا بل حياء من الماء حال عرض الماء نفسه عليها فقوله يعرض نفسه حال من الماء والكرع شرب الماء بوضع الفم عليه والاديم المدبوغ بالقرظ وهو كناية عن مشافرها الطاهرة عن الدرن لكثرة وضعها على الماء والاناء من الورد المنهل الذي ينبت على حافته الورد قوله ويحتمل الاية خاصة ان يكون مجيئه على المقابلة لما وقع في كلام الكفرة اي يحتمل انهم قالوا اما يستحيي رب محمد ان يمثل بالذباب والبعوضة لجهلهم بتنزه الرب عن الاستحياء فورد كلامه باستعمال الاستحياء في الترك على سبيل المشاكلة قوله وما ابهامية يعني انه اسم بمعنى شيء يوصف بها النكرة لمزيد ابهام وسد طريق التقييد واختلف كلام الزمخشري فيما هذه فجعلها في تفسير هذه الاية اسما يفيد مزيد ابهام وفي المفصل جعلها زائدة قوله ولا نعني بالمزيد اللغو بيان المزيد بانه لم يوضع لمعنى اريد به نفي المعنى مطلقا يتجه عليه انه يستفاد منه التاكيد وان اريد به ما لم يكن له مدخل في اصل المعنى ولا يختل بحذفه فايدة الكلام لكان ان ولام التاكيد من حروف الزيادة قوله وبعوضة عطف بيان لمثلا لا يخفى ان عطف البيان انما يحسن اذا تم الفائدة بدونه ويكون لمجرد التوضيح ولا يتم لا يستحيي ان يضرب مثلا بدون بعوضة اذ لا بعد في ضرب المثل حتى يرد على المستبعد بضرب المثل بانه لا يترك ضرب المثل الا ان يقال تنوين مثلا للتحقير اي لا يترك مثلا حقيرا فيكون بعوضة فما فوقها للتوضيح قوله او مفعول ليضرب ومثلا حال تقدمت عليه اعترض عليه الشارح المحقق التفتازاني فقال لا خفاء في انه لا معنى لقولك يضرب بعوضة الا بضم مثلا اليه فتسميته مع هذا مفعولا ومثلا حالا لا بعيد جدا وتوهم كونه حالا

موطئة غلط ظاهر فان مثلا هو المقصود وانما يستقيم لو كان التركيب بعوضة مثلا فيجعل بعوضة حالا موطئة ومثلا صفة له وهو المقصود بالحالية هذا وفيه ان يضرب بعوضة معناه يقصد بعوضة كما حققه فله معنى بدون ضم مثلا اليه فان الله يقصد بعوضة بالخلق والافناء والابقاء ولم يستبعد ذلك وانما استبعد قصده تعالى اياه حال كونها مثلا فرد بقوله ان الله لا يستحيي ان يقصدها حال كونها مثلا قوله او هما مفعولاه لتضمنه معنى الجعل لكن المفعول الاول بعوضة ومثلا مفعوله الثاني ولا باس بتنكير المسند اليه اذا كان مفيدا كما في قولنا بقرة تكلمت قوله يحتمل وجوها او يحتمل اللفظ ان يكون التقدير ما بعوضة فما فوقها متروكة فحذف الجزء لدلالة لا يستحيي ان يضرب مثلا عليه قوله او ما ان جعل اسما لكن لا لا مطلقا بل جعل اسما موصولا او موصوفا على قراءة رفع بعوضة اما مع جعلها اسما مبهما صفة لمثلا فلا يحتمل قوله فما فوقها العطف عليه والظاهر الحال الطلق المقال قوله والمعنى انه لا يستحيي ضرب المثل بالبعوض فضلا عما هو اكبر اشار الى ان الفاء للترتيب بحسب الرتبة اما على سبيل الترقي ان اعتبر ضرب المثل فانه اقرب بالوقوع فيما فوقها او اعتبر عدم الاستحياء فانه كذلك واما على سبيل التنزل ان اعتبر الاستحياء فان الاستحياء فيما فوقها ابعد عن الوقوع فدخول النفي على الاستحياء لم يبق فافهم قوله يشاك شوكة يريد بالشوكة مصدر شاك لا واحدة الشوك الذي هو العين والشوك المصدر يعني او قال الشوك في الجسد والنخبة كالثمرة العضة قوله اماوف قيل اريد به دفع وهم كونه اسما لان تفسيره بمهما يمكن من شيء يوهم ذلك ولذلك عدل عما هو الشايع في البيان من ان اما كلمة تضمنت معنى الشرط على ان في الشايع تقوية الوهم وقوله يتضمن معنى الشرط يوهم ان له معنى سوى الشرط ايضا فالاولى واما حرف شرط قوله والضمير في انه يحتمل ان يكون لعدم الاستحياء لكن ما ذكره يترجح بكونه مذكورا صريحا كان رجوعه الى المثل لقربه اقرب ولذا قدمه ويحتمل الرجوع الى القرآن اي يعلمون ان القرآن الحق واما الذين كفروا فيتمسكون في الريب فيه بما حل له ويقولون لا معنى يراد بهذا المثل فلا يكون من الله لان الله تعالى منزه عن ان يقع في كلامه مثل والمراد بالافعال الصادرة الافعال الموافقة للغرض قوله كان من حقه واما الذين كفروا فلا يعلمون ليطابق قرينة اي ليشتمل على صنعة الطباق باعتبار قرينة وهو يعلمون وقوله ويقابل قسيمه بيان للمطابقة والمراد بالمطابقة المطابقة الظاهرة والا فالمطابقة رعاية باعتبار الكناية ونحن نقول والله اعلم بما يناسب في الكفرة ايضا عدم العلم وهو انهم يستهزءون بكونه من الله وينسبون القول فيه الى السفه فليس المقصود الكناية عن الجهل بل بيان ما يقع منهم على انه تنوقف ذكره على ان لا يكونوا قولهم

مكابرة ومخالفة لعلمهم فاذا كان كذلك وهو ط فلا يصح فلا يعلمون قوله و
المجموع خبرا فيه بحث لان الخبر هو الموصول والصلة لا نصيب له من الاعراب قال العلامة
التفتازاني اتفق النحاة ان ما مبتدأ مع نكارته وتعريف الخبر بانه لم يختلف فيه خلف
نا من ابوك وليس جعله مبتدأ مخصوصا بسيبويه كما في من ابوك قوله والاحسن
في جوابه الرفع على الاول والنصب على الثاني هكذا ذكره ائمة النحو وزعم العلامة
التفتازاني انه يجب تخصيص الحكم بما اذا اتفق الجواب في الجيب على الفعل وكان
السؤال عن المتعلق بخلاف مثل قوله تعالى ماذا انزل ربكم قالوا اساطير الاولين فانه
بالرفع لانه في المعنى نفي الانزال اي هذا الذي زعمتم انه منزل اساطير الاولين هذا
اقول الحكم ان الاحسن في الجواب الرفع وهذا ليس بحكم كلي بل رد لما اعتقدوا والجواب
انما يطابق ما يطلب منك ثم نقول الجواب لقولهم ماذا اراد الله بهذا مثلا لانه
استفهام انكاري نفي لكون ارادته فيه ومرجعه نفي ان يكون منه تعالى فعلى هذا لا يصح
ان يكون يضل به كثيرا جواب ماذا ايضا بل اراد انه مذكور على سبيل النقض فلا
يطلب الجواب ولذا لم يلتفت اليه الكشاف قوله والارادة نزوع النفس في كون
ارادة المعنى من اللفظ من هذا القبيل بحث والظاهر ان الارادة في الاية من هذا القبيل
قوله وكلا المعنيين غير متصور اتصاف الباري تعالى به فيه غير متصور مقصور في وجوه
لكونه خبرا لكلا المعنيين وكونه خبرا لا اتصاف الباري تعالى به ومبتدأ ثم الفاعل الجملة
خبر كلا المعنيين فان الصفة لما تعتمد على حرف النفي تعتمد على الخبر كما في قوله في ما سوف
على زمن قد مضى بالبهم والحزن قوله وهو اعم من الاختيار فانه ميل مع تفضيل
يعني الارادة اعم من الاختيار فان الاختيار ميل مع تفضيل وترجيح احد الطرفين
بفضله والارادة تكون ترجيحا بلا تفضيل فالمراد بالاختيار الايثار لا ما يقابل الاجبار
قوله وفي ذا استحقار واسترذال سيما اذا اريد به مبهم تنزيلا للشيء منزلة ادنى في
غاية الابهام لعدم تحصله فكانه لا يدرك منه شيء كاسم الاشارة للمشبه المبهم لم يذكر والضمير
الذي لا مرجع له ونحن صحح جعل مثلا تمييزا انه فان الضمير الذي لا تعين لمعناه واسم اشارة
كذلك ينصبان التمييز اما لو كان الضمير واسم الاشارة معينين فالتمييز بعدهما عن النسبة والعامل
فيه احد اجزائه ما اشتمل على النسبة لا نفس الضمير وجعل العلامة التفتازاني الاية من هذا القبيل
لتعيين المشار اليه بهذا قال العلامة جعل مثلا تمييزا او حالا من هذا يدل على ان المشار اليه نفس
المثل المضروب لا احد محتملي الضمير في انه يحقق قوله او الحال كقوله هذه ناقة الله لكم اية
الظاهر انه نظير الحال على طبق الكشاف دون التمييز ايضا وترك نظائر التمييز لان مقصوده تجرد
توضيح وقوع الجامد حالا او فيه خفاء دون وقوعه تمييزا ولذا لم يراع فيه الاتحاد

في العامل فان العامل في الاية ما هو المفضل في نظر المعنى المستنبط من هذه وتجيز
ان يقال انه جعل فيه حالا او تمييزا عن ضمير لكم فاكتفى به في تمثيلهما قوله جواب ماذا
اي اضلال كثير وهداية كثير بالرفع والنصب وقوله هدى وبيان بمعنى انه اثر الهدى
واثر الذي في المثل وبرد على قوله وكثرة كل واحد من القبيلين بالنظر الى انفسهم
لا بالقياس الى مقابليهم ان كثرة كل منهما فليكن بالنظر الى مقابلهم الذي هو المتوقف
فان لا يضل به ولا يهدي بل يبقى متوقفا بين الضلال والهداية وان كثرة كل منهما
بالنظر الى الاخر لا يمكن وليس مما يمكن ان يتوهم حتى ينفى والصحيح ما ذكره الكشاف
من الاسف رعن وجه صحة وصف المهديين بالكثرة وهم قليلون لقوله تعالى وقليل
من عبادي الشكور الا ان يقال يمكن كثرة كل منهما بالقياس الى الاخر مع اختلاف
الزمان فنفى ذلك لان اهل الهدى قليلون بالاضافة الى اهل الضلال ابدا
وكون المهديين قليلين بالنسبة الى الضالين لا يوجب كون المهديين بانوان
قليلين بالاضافة الى الضالين به فتأمل وجعل احد الكثرتين من حيث العدد والاخر
من حيث المعنى بعيد لان النظر الى المعنى يوجب وصف اهل الضلال بالقلة وقوله قل
في الاسس قليل يقتضي من جمع قليل كنذير ونذر قوله نواسقا عن قصدنا جوائرا
اي عن قصد الطريق المستقيم جوائرا يعف نوقا يتعسفن في المشي اخره يذهبن في
نجد وغورا غائرا النجد الربوة والغور القعر والغائر مبالغة له وغورا عطف
على محل نجد قوله والفاسق في الشرع الخارج عن امر الله بارتكاب الكبيرة الفسق
الترك لامر الله والعصيان والخروج عن طريق الحق او الفجور كذا في القاموس فكانه
صار المعنى الشرعي عرفا لغويا او اعم حيث لم يقيده بارتكاب الكبيرة وتقييده به يفيد
ان مفهوم الفسق مختلف فيه على حد الاختلاف في الكبيرة قوله وفي يضل به
جميع ما تقدم ويعلم منه انه قرئ يهدي على صيغة المبني للمفعول ممن قال انه لم يستوف
بيان هذه القراءة لم يستوف فيه ما يجب ان يفهم قوله صفة الفاسقين للذم
وتقرير الفسق ونقض العهد ثابت لكل فاسق لانه خالف امر الله بعد تعهده وتوثقه
بالقبول قوله واستعماله في ابطال العهد من حيث ان العهد مستعار له الحبل يعني انه اي
حسن استعارة النقض الذي هو صفة الحبل لما هو صفة العهد لشيوع استعارة
النقض الذي هو صفة الحبل لما هو صفة العهد الحبل للعهد وتصويره في انظار العقول
بصورة الحبل وهذا من المواضع الذي يستنبط منه ان قرينة الاستعارة بالكناية
قد تكون استعارة تحقيقية ولنا فيه بحث ذكرناه في شرح بيان التلخيص ولكن ها هنا
بسط يبني تحقيق الاستعارة بالكناية يشبع الجوعان ويروي الظمآن قوله

كان رمزا الى ما هو من روادفه وهو ان العهد حبل ضمير هو راجع الى النقض فان
النقض من روادف كون العهد حبلا دون الكلس ولا يخفى ان كلامه يشعر بان الاستعارة
بالكناية هو اللازم المذكور يسمى استعارة لا استعارة للمشبه وبالكناية لانه كناية عن
المشبه وهو اثبات الحبلية للعهد وهو قول ابي او صححه صاحب الكشف وزعم انه المستفاد
من عبارة الكشاف وان لم يرض به المتأخرون ولا تطلع على حقيقة الحال لو تممت
من بسط المقال ولم ترجع الامور الى ماء العذاب الزلال قوله وقيل العهد وثلثة بنفي عهد
العوام بان يتبعوا العلماء والمجتهدين الى العمل بأقوالهم قوله الميثاق اسم لما يقع به الوثاقة
من الميثاق محتملا لكونه اسم آلة ومصدرا كالميلاد بمعنى الولادة قوله يحتمل كل قطيعة
يعني انه يحتمل العموم او انه يحتمل كلا منها فعلى الاول فم باربخاب كل قطع وعلى الثاني دم
باربخاب الجنس اياكان قوله وترك الجماعات المفروضة كجماعة الجمعة قوله فانه يقطع الوصلة
بين الله وبين العبد ان اراد بيان قبح القطع فهو مستغن عن البيان لان مخالفة امر
الله واضحة القبح وان اراد بيان كونه محتملا لكذلك وان اراد حمل ما امر الله ان يوصل
على الوصل بالله تع وان عمومه في كل قطيعة بناء على انه يوجب قطع هذا الوصل فبعيد
عن النظم قوله وقيل منع العلو وقيل منع الاستعلاء جعل العلامة التفتازاني القول
الاول راجعا الى الثاني بان المراد اعم من العلو حقيقة او بزعمك وفيه نظر لانه لا استعلاء
في العلو حقيقة لا بزعمك بل قد ينفك الاستعلاء عن العلو بزعمك ايضا قوله يحتمل
النصب والخفض على انه بدل من ما اضمره النصب لكونه بدلا من ما وكلاهما لكونه بدلا من لفظ
الضمير او محله كما في قول رؤبة يذهبن في نجد وغورا غائرا قوله اولئك هم الخاسرون
الذين خسروا الخ الى ان يقصر الخسران بالخسران في اشتراء الضلالة بالهدى كما يفيده
قوله تع اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم لانهم فازوا بما
يهدى به ويضل به فضلوا به فكانهم جعلوا الهداية ثمنا للضلالة وفي وصف الانسان
بالخسران وعدم الربح تنبيه له على انه في الدنيا في صنعة التجارة وليس شيء من اعماله
مقصودا في الدنيا انما يقصد به ربح في الآخرة قوله استخبار فيه انكار وتعجب يعني الاستفهام
ليس على حقيقته بل للانكار والتعجب وكل من هذين من نكات الاستفهام ولا تزاحم في
النكات ويحتمل ان يكون للتقرير اي اكفركم على صفة القبح او الحسن ليعترفوا ويقروا
بانه في غاية القبح والانكار اما بمعنى لا ينبغي ان يكون مع قدرته بكم او بمعنى لا يمكن
كفركم ولابد لكم من الايمان به ولو بعد الرجوع ولكن لا ينفعكم قوله لان صدوره لا ينفك
عن حال وصفة يعني صدوره عن الفاعل لا ينفك عن حال وصفة للفاعل لا عن حال
وصفة للكفر حتى يقال كيف تكفرون سؤال عن حال الفاعل لا عن حال الفعل حتى

يكون

يكون انكارا للفعل بانكار صفته ولا حاجة الى ان يقال مبنى ذلك ارجاع صفة
الفاعل الى الفعل لانه يكتسب الفاعل صفات حسب صفاته قوله انكار اجساما لا حيوة
لها اطلاق الاموات عليهم لانه عده تفسير الموت اصلا لا بعدم الحيوة عما من شانه الحيوة
ولا تفسيره بعدم الحيوة عما اتصف به الا ان يراد حال كونهم مضغا فيصح نفخ فيهم الموت
بمعنى عدم الحيوة عما من شانه الحيوة فيخفى الآية وليس لهذا التفسير وكانه راى ان الحق
ان الموت عدم الحيوة عما اتصف به فلم يجد بدا من حمل الآية على التجوز فاختار مجازا
يشمل جميع احوال وجود المخاطب قوله واما عطفه بالفاء لانه متصل بما عطف عليه
غير متراخ عنه بخلاف البواقي فان الاماتة بعد الاحياء بمهلة وان لم يكن بعد الحيوة مهلة
فان قلت لا مهلة بين الاحياء في القبر والاماتة حتى ورد في الآثار ان الميت يسمع صوت
نعال اهله في القبر حين الاحياء قلت بينه وبين الاماتة زمان ليس بين الاحياء
والكون ميتا والمهلة والتعقيب امر نسبي فاستحق الاحياء كلمة ثم بينهما على التفاوت
بين اتصال الاحياء بالكون امواتا وبين اتصال الاحياء في القبر بالاماتة وقال الكشاف
الآية دالة على التراخي فلا يستمع لمناقشة والوجه ما ذكرنا قوله مع علمهم بحالهم هذه
اشارة الى ان الحال ما وقع حالا باعتبار العلم لا باعتبار نفسه ولذا لم يتحقق المقارنة
بين العامل والحال واستغنى كنتم عن تقدير قد قوله يوم نفخ الصور او للسوال في القبور
يقال لا وجه ان المراد بالاحياء ما يشمل الاحيائين جعلهما واحدا لاتصال معنوي بينهما
لكونهما في احوال الآخرة والقبر اول منزل من منازل القيمة قوله فان قيل ان علموا
انهم كانوا امواتا الخ فان قلت كيف صح الشك في علمهم بالحيوة بعد الموت ثم الموت
بعد الحيوة قلت الشك في علمهم بالبعث والاحياء الاماتة تع وكذا الاماتة فان قلت علمهم
بهذين كيف يصير سببا لعدم علمهم بالآخرين حتى يصح انتفاء الشرطية قلت علمهم بهما سبب
لجهلهم بهذه والآخرين حتى لو لم يعلموا الحق لكانوا جاهلين بالجميع ويعلم من هذا الجواب
عن جهلهم بالجميع وان لا يجري قوله سيما فيه فانقول والله اعلم ان المراد كيف تكفرون
مستمرا والحال انه ورد عليكم آثار القدرة وسيرد فلا يمكن لكم الاستمرار على الكفر ولا
محالة ترجعون عنه لكن انما ينفع الرجوع في هذه الدنيا فالحال حال باعتبار كونه قصة
وصدق القصة مقارن للعامل ازلا وابدا فلا حاجة الى التكلف في شبه العلم المبهم
والتوبيخ باعتبار الحال يحتمل ان يكون لمنافاة الحال الكفر لكونه في غاية الوضوح والدلالة
على الله ويحتمل ان يكون لمنافاته الكفر لكونه نعما لا يليق بالمنعم عليه به الكفر وكلاهما يظهر
من انشائه بيانه فارتقب بان عدد عليهم النعم العامة والخاصة لان الاحياء المشترك
بين الكل يذكر في تفصيله يشتمل عليها حيوة الكل لا محالة والرجوع المشترك بين الكل

يستلزم اجزية مخصوصة بكل واحد واحد قوله فان قيل كيف تعد الاماتة في عداد النعم قوله نعم ومن ثمرة تلك يكشف عن كون الموت نعمة وايضا موت كل سبب لعبرة الاحياء فيكون نعمة في حقهم قوله لتقوية المنة عليهم وتبعيد الكفر عنهم الاولى بحالهم تبعيد الكفران عنهم قوله اعلموا ان الله يحيي الارض بعد موتها استدلال على ان الاستعمال الحيوة في القوة النامية وهذا انما يتم لو كان احياء الارض عبارة عن اعطائها القوة النامية بل عبارة عن تهييج قواها النامية واثارتها كما قالوا وهو التحقيق لانه لا تزول عنها القوى النامية بل تنزول عن الفعل فالحيوة ايجادها والموت فتورها قوله اللازمة لهذه القوة فيما قيده بقوله فينا لان العلم لا يلزم هذه القوة في سائر الحيوانات واللزوم الجزئي يكفي للتجوز ولو قيل ريد بها صحة العلم فيها بالحس والسمع اللازمة لهذه القوة لكان اللزوم تاما في الكل قوله هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا اقول والله تعالى اعلم لما قبح الكفر ورغب في الايمان على طريق الايات وبين انه ينبغي ان يصدق بانه خالق الاشياء وكلها فلا يليق العبادة الا هو ولا محالة انه يتصف بما يقتضيه خلق الاشياء بالقصد كما يدل عليه صيغة الفعل لان المبدء منه القصد المشتمل على الحكمة من القدرة والحيوة والارادة والعلم وبين انه خلق ما في الارض جميعا علم ان وجودهم قبل الاحياء ايضا كان منه ولم يفده الاية السابقة والايا باه قوله لكم لان خلق الاموات لاجل تحصيلهم بالاحياء قوله بيان نعمة اخرى مرتبة على الاولى اشارة الى وجه تاخيرها مع تقدمها على الاحياء الثاني والله جاعل تكن ترتيبها على الاولى خفي لان الاولى متاخرة عن كثير منها في الوجود وليس الاولى غرضا من انشائه لان الفاعل منزه عن الغرض ثم لو جعل الارض شاملة لارض الجنة وضح الترتب وقد يقال لا ان يقصد بالترتب على الاولى تقديم الاولى لجميع اجزائها على انه في حيث الانتفاع بها لان انتفاعنا من حيث الدنيا والدين في حيوتنا في الدارين والاستنفاع ما سبق الاحياء ما لاستنفاد فلقهم ولا قدرتهم قوله لاجلكم وانتفاعكم تفسير لقوله لكم ولا يبعد ان يكون تغايرا ويكون المعنى لاجل تحصيلكم وهو خلق الاموات التي هي مواد هم على ما اشرنا اليه قوله لا على وجه الغرض قيد لقوله لاجلكم وانتفاعكم وقوله على انه يغني على معنى انه او يعني مع انه وعلى معنى مع وجه الغرض الاشارة الى وجه التعبير بالغرض مع انه ليس بغرض قوله وجميعا حال من الموصول الثاني وذلك ان يجعله من لكم او من الارض قوله كابراد بالسماء الجهات العلوية اشارة الى ان محل الارض جهة السفل يستتبع محل السماء على جهة العلو ولعل اقتصار الكشاف على تفسير السماء بالجهات العلوية ترجيح لهذا التفسير لانه يفيد ان خلق الارض

ايضا لكم وبهذا ظهر ضعف ما قال المحقق التفتازاني في قوله ولا ارى باعثا على تفسير السماء بالجهات العلوية بعد ما فسر الاستواء بالقصد اليها بمشيئة وارادة وهذا لا يقتضي سابقة الوجود ونعم القول قوله اثبات الجهات العلوية والسفلية والايام الستة والاربعة قبل خلق السماء والارض مبني على التقدير والتمثيل ويمكن ان يقال خلق ما في جهة السفل والقصد الى جانب العلو لا يقتضي ان يكون قبل الخلق علو وسفل لان التعبير باعتبار انه حين الخطاب علو وسفل قوله ثم استوى الى السماء لا يبعد ان يكون المراد ثم استوى لكم لان انتفاعنا في السماء بمنافع دينية ودنياوية اكثر فيه ان حقيقي المقام تعداد النعم علينا فيستدعي ان يكون الاستواء الى السماء ايضا في عدادها قوله ثم لعله لتفاوت ما بين الخلقين الى قوله فانه يدل على تاخر دحو الارض المتقدم على خلق ما فيها عن خلق السماء ورد بذلك ما ذكره الكشاف في التوفيق بين هذه الاية وقوله تعالى والارض بعد ذلك دحاها بان تاخر دحو الارض عن خلق السماء لا ينافي تقدم خلق جرم الارض على جرم السماء بل ورد الاية به ووجه الرد انه لم يندفع بذلك تناقض تقدم ما في الارض عن الدحو على السماء وتقدم السماء على الدحو ولا مخلص عنه الا بان يأول لخلق ما في الارض بخلق مواد ما في الارض والقوى المودعة في الارض لاثبات ما فيها وما ذكره في التوجيه لقوله والارض بعد ذلك دحيها في غاية البعد ولعل قوله بعد ذلك بمعنى بعد ما سمعت من قدرته في السماء ودحاها نظيره قوله بعد ذلك زنيم قوله وهن ضمير السماء ان فسرت بالاجرام ويمكن ان يجعل الى السماء مع كونه اسم جنس ويكون ايراده جمعا لجعله مطابقا لسبع سموات لانه مفعول ثان لسواهن بتضمين سواهن معنى الجعل فيؤول المعنى فجعلهن سبع سموات مستويات قوله فيه تعليل كانه قال ولكونه عالما بكنه الاشياء كلها خلق ما خلق التعليل بيان علة الشيء وفيما ذكره بحث من وجوه احدها ان علة خلق ما خلق على هذا النمط ليس كونه عالما اذ لا يكفي فيه العلم بل لكونه عالما قادرا وثانيها انه اراد ان المقصود منه التعليل فلا يصح اذ لا يعطف التعليل على الدعوى ولو اراد انه يشير الى العلة فلا وجه لحفظ العطف وتقدير دعوى بل بمنزلة التعليل للجمل السابقة ينبغي ان يقال فكانه قال لكونه عالما بكنه الاشياء وثالثها ان بين جملة تعليلا واستدلالا تنافرا اذ الاستدلال لجعله بمنزلة النتيجة لما سبق وجعله تعليلا لجعله بيان العلة لما سبق فينبغي ان يقال واستدلال قوله فلهما النصب ابدا بالظرفية قال المحقق التفتازاني جوزوا كون اذا اسما مجردا مضافا اليه ظرف مثل يومئذ وساعتئذ وبعد اذ فجاز انه وجوزوا كونه منصوبا بكونه مفعولا به مثل اذكر اذ هم يانه نكرمه

ولم يجوزوا رفعه على الفاعلية لبعدها عن الظرفية التي تلزمه في الغالب ومنهم من
يابى المفعولية ايضا ويقول لا يوجد في الكلام فيحمل مثل هذا على اذكر الحادث يوم كذا ولكن
لا ندرى انه لم قيد عدم جواز الرفع بالفاعلية قوله من الظروف الغير المتصرفة اي وكذا
من ان وضعهما لزمان نسبته وقع فيه نسبة اخرى فلا بد من اضافتهما الى النسبة وجعلهما ظرفا
لنسبة اخرى قوله وعاملة في الآية قالوا واذكر على ان قيل المذكور رجح كونه العامل
قالوا على خلاف الكشاف حيث رجح كونه العامل او كون الاستغناء عن حذف كثير
برجه وقال المحقق التفتازاني ان تقديره اذكر ارجح لان الاحسن ان يكون الجملة معطوفة
على محذوف اي اشكر النعمة في خلق الارض والسماء واذكر واما على تقدير نصبه بقالوا
فهو ظرف والجملة بما فيها عطف على ما قبلها عطف القصة على القصة من غير التفات
الى ما فيها من جمل انشاء واخبار انتهى اقول يفهم من كلامه انه جعل العطف من قبيل عطف القصة
على القصة لان هذه الجملة مشتملة على الجملة الانشائية المانعة عن عطفها على الخبرية
وكون التوجيه الاخر ارجح لاستغنائه عن تكلف اعتبار عطف القصة على القصة ولا خفاء
ان الجملة الانشائية الواقعة في هذه الجملة مقول القول فلا تخرج الجملة الخبرية بهذا عن
صحة عطفها على الخبرية السابقة نعم لا مناسبة بينهما في المسند اليه والمسند فلا يظهر وجه العطف
لعدم التناسب الا بجعل كل منهما قصة مشتملة على الانعام لبني آدم قوله مثل وبدا خلقكم
الاول لتقديره واشكر الحادث اذ قال فيكون عطف على اشكر النعم السابقة او يكون
احفظ واذكر لا تنسك قوله والملائكة جمع ملاك كالشمائل جمع شمال هذه عبارة الكشاف
وكانه يشير بان همزة ملاك كهمزة شمال مع ان همزة شمال زائدة لمجيء شمل بمعناه
تندفع ذلك الاشعار بان عقبه بقوله وهو مقلوب مالك وكانه لم يرض بما هو ظاهر
عبارة الكشاف مع انه مذهب ابن كيسان ومناسبة الملك الذي هو بمعنى الشدة
والقوة مع الملك ظاهرة يقال ملكت العجين اي شددت عجنه لرجحان هذا المذهب
ولهذا لم يلتفت الى قول ابن عبيدة ايضا من انه من لاك بمعنى ارسل مع ان فيه استغناء
عن جعله مقلوبا قوله والتاء لتانيث الجمع قال المحقق التفتازاني معناه التاكيد بالتانيث
الجماعة وعبارة الكشاف في المفصل لتاكيد معنى الجمع ونظره القشاعمة اوله فلذا
اقول لا وجه لتاويل الجمع بالجماعة وتخصيص التانيث فيه ثم تاكيده بالتاء فليكن التاء
لجعل الملائكة ذات تانيث كالنطاقة ونظايرها فالوجه ان يقال الاحسن في التاء
ان يكون دخولها لتانيث مدلول مدخولها كما في ضاربة فجعل دخولها في ملائكة
لجعل مدلولها مؤنثا بتاويل الجماعة اولا وانما بيان ما في المفصل انه يذكر كون المعنى
جمعا حيث يجعله في صورة الجماعة قوله لانهم وسايط بين الله وبين الناس اي

جنسهم

وقيل فهم رسل الله حقيقة ان لم يعتبر في الرسالة موافقة المرسل اليه المرسول جهة رسالته او كما ارسل الى غير ذلك وقيل هم
رسل الله حقيقة ان لم يعتبر كون الرسل الى ناس او كما ارسل الى غير كونه الى ما كما يدل عليه تعريفه بانه انسان بعثه الله تعالى الى الخلق
وعلى هذين القولين المراد من ارجع الضمير في فهم رسل الله كل الملائكة ذراها على ما ذكر المحشي الفاضل المراد منه الجنس اي جنس الملائكة الخ

جنسهم وسايط اذ ليس كل ملك رسولا والمراد بالناس كلهم وكونهم وسايط
بالنسبة الى بعض الناس وهم الانبياء بلا وسط وبالنسبة الى البعض الاخر بوساطة الانبياء
فلذا قال فهم رسل الله اي بالنسبة الى انبيائه او كالرسل اليهم اي بالنسبة الى الامم فانهم
تشبه الرسل في ان لهم مدخلا في تبليغ حكم الله لكنهم ليسوا برسل اليهم بل رسل الرسول
اليهم قوله وقالت طائفة من النصارى هي النفوس الفاضلة البشرية بردة الآية
اذ النفوس البشرية مخلوقات بعد آدم وقد امر الله الملائكة بالسجود لآدم قوله والمقول
لهم الملائكة كلهم فاللام للاستغراق وعلى تقدير التخصيص للعهد او الاستغراق العرفي قوله
ويجوز ان يكون بمعنى خالق ويلايمه قوله تعالى اتجعل فيها من يفسد فيها قوله الهاء فيه
للمبالغة ولهذا انطلق على الواحد المذكور ومن اجل هذا اشكل اطلاقه مع وحدته
على آدم وذريته والافصح اطلاق مفرد ذي تاء التانيث على جماعة فيقال رجال ضاربة
كما يقال رجال ضاربات قوله والمراد به آدم رجح ارادة آدم عليه السلام على عكس
ما فعله الكشاف على ارادة آدم وبنيه لاستغنائه عن تصحيح اطلاق اللفظ المفرد على
الجماعة ورجحه المحقق التفتازاني بان سفك الدماء والافساد من بنيه فالظاهر ان يكونوا
من داخل المراد بالخليفة على ما اختاره الكشاف وبيان فيه ان الظاهر ان الخطاب
مع الملائكة كلهم وحمل الخليفة على آدم وذريته يستدعي صرف الخطاب عنهم الى الملائكة
الارض فان اجاب بان الخطاب مع ذلك يصح ان يكون مع الملائكة كلهم ويكون من قبيل
من قبيل قتل بنو فلان مع ان القاتل بعضهم قلنا تصحيحه بالتاويل لا يدفع التمسك
به في الترجيح بظاهره على انه يجوز ان يكون نسبة سفك الدماء ونظره الى آدم لانه
مسبب عنهما لتولده مباشرها عنه وايضا اظهار فضل آدم من غير ذكر بنيه في جواب الملائكة
ظاهر في ان الكلام كان فيه قوله وكذلك كل نبي استخلفهم جملة معللة لكون آدم خليفة
الله وكل نبي وليس خبر لكل نبي كما يعيد اليه بادي النظر حتى يحتاج الى تصحيح جمع الجمع
الراجع الى كل نبي بجعله من قبيل ومامن دابة في الارض الا امم امثالكم قوله وافراد اللفظ
اما للاستغناء بذكره عن ذكر بنيه كما استغنى بذكر ابي القبيلة في قولهم مضر وهاشم
لا بعد العلمية بل قبل العلمية فانه يذكر مضر مكتفيا بها عن ذكر بنيه وكثر ذلك
حتى صار اسما للقبيلة للايراد ان مضر علم للقبيلة فليس فيه الاكتفاء بالاب عن ذكر
البنين وقوله وعلى تاويل من يخلف يعني لوحظ المراد بصورة مفرد فصح افراد اللفظ
قوله الا غير ذلك منه ما ذكره الكشاف من صيانة الملائكة عن اعتراض الشبهة في وقت
الاختلاف ومنه اظهار شرف العلم ولا يذهب عليك ان في ذكر هذه القصة عقيب استقباح
الكفر تتميما للاستقباح لانه اقبح الجهالات التي توجب وبال صاحبها كما ان العلم يوجب

رجحان صاحبه على سباق العباد والمقربين وهو اد وهو اد فيه كمال تهديد على الكفر
حيث ذكر فيه ما وقع لاجله من كان في درجات القرب والكرامة فراته ثم قوله او استنباط
عما ركز في عقولهم ان العصمة من خواصهم اورد عليه انه لا يدفع السؤال لانه يتجه عليه
انه مع اين ارتكز في عقولهم ذلك فلا بد ان يقال عرفوا ذلك باخبار من الله او تلق
من اللوح وسنشير اليه او لم فرقتهم في ضمن بيان منشأ استبهامهم في جعله خليفة
مع وجودهم وهو اطلاعهم على ما فيه من القوة الشهوية المورثة للفساد والقوة الغضبية
المورثة لسفك الدماء ونحن نقول والله تعالى اعلم لعل الاستفهام على حقيقته والمقصود
الاستفهام عن كيفية جعله في الارض هو انهم ما رأوا ان اخلافهم من الجن في الارض
كان بتعذيبهم في الجزائر والجبال واهلاكهم فانوا على انفسهم بان يفعل معهم الفاعل
المختار لما يشاء ما فعل بالجن وعسى ان وقع منهم في اخراجهم واهلاكهم ما استحقوا
عذابا فاستكشفوا عن ذلك مستعيذين عن سوء الحال بعرض عبادتهم عليه فقالوا
اتجعل فيها من يفسد فيها باخراجنا ويسفك فيها دماءنا ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك على
خلاف قوم استخلفنا عنهم فانهم كانوا كافرين بك مفسدين في الارض فقال تعالى اني
اعلم ما لا تعلمون يعني جعله خليفة سيكون بان تطيعوا له وتسجدوا له هذا معنى قوله اتجعل
فيها الخلق فيها هؤلاء فيحتاجون الى الخليفة ونحن مستغنون عنه مسبحون لك ومقدسون
دايما ولا يختلف احوالنا حتى يصلحها الخليفة قوله واما باعتبار القوة العقلية ونحن نقيم
ما يتوقع منهم ذلك ان نقول واما باعتبار القوة العقلية فالنظر انها متفاوتة في هاتين
القوتين اذا المتعدد وتغلب لواحد وح لا يحتاج الا ان يجعل نظرهم الى القوى مفردة
بل يجب ان ينظروا الى الغالبة في المركب لا غلبة لا فراد قوله واليه اشار اجمالا بقوله
تعالى اني اعلم ما لا تعلمون اكد الحكم مع انه لا تردد ولا انكار للمخاطب فيه بل شانه ان لا يجهله
تنزيلا له منزلة الجاهل المنكر لانه لو علمه لما اعترض الشبهة او تضمحل به لا محالة بحيث يستغني
عن الاستفسار ثم اقول دفع او لاشتباههم بان العبد اذا اختلج في قلبه شبهة في امر به
ينبغي ان يدفعه عن نفسه بما يجب عليه من معتقد اجمالا انه لا يخرج فعله عن الحكمة وهو يعلم
غيره وهذا ملاك السعادات فانه الايمان بالغيب وتثبيته وبين قبوله الاوهب بهذه موجبة
بون بعيد وبعد ان ما لوا هذه الفضيلة بين لهم بعض التفاصيل التي اذا دهم اجمالا قوله
والتسبيح تبعيد الله عن السوء وكذلك التقديس يريد ان التقديس يجي بمعنى التسبيح
وليس مقصوده بتفسير نقدس لك حتى يرد انه ينبغي ان يقول ونقدسك
لك حتى يرد انه ينبغي ان يقول ونقدسك نطهر نفوسنا عن الذنوب لاجلك وان لا يذكر
قوله ونميل نقدسك واللام زيدة لانه على التفسير نقدسك بقوله وكذلك التقديس

والحقيقة انه نبه على ان التقديس يكون بمعنى التسبيح لكن اختار تفسير قوله تعالى ونقدس
لك بمعنى اخر للتقديس حفظا للنظم عن التكرار ونبه على ان البعض فسره
بما فيه التكرار وزيادة اللام ولا يوافق المحقق التفتازاني في كون اللام زائدة
بل يقول كل من التسبيح والتقديس يتعدى بنفسه وباللام ويجعل قوله لك متعلقا
بهما في المعنى وكذلك قوله بحمدك ثم الاوجه ان يراد بالحمد الحمد على التقديس والتسبيح وفقا
للتعجب بالتسبيح والتقديس واشعارا بانا نعلم تسبيحنا بتوفيقك واعانتك الحمد لك قوله
او القاء معنى في روعه الروع بالضم القلب او موضع الخوف منه او سواده والذهن والعقل
كذا في القاموس المذاهب في تعيين الواضع ثلثة مذهب توقيف ومذهب اصطلاح ومذهب
توزيع فالاول مذهب الشيخ ابي الحسن الاشعري من ان الواضع للكل هو الله تعالى ويوقف
عباده عليه والثاني ان الواضع للكل ارباب الاصطلاح والثالث ان الواضع لما يحتاج
اليه في تعليم الباقي هو الله والباقي ارباب الاصطلاح وخلق العلم الضروري عبارة عن
خلق علم لا مدخل في علمه لاعمال سبب في اسباب العلم بالاختيار والالقاء في الروع يجتمع
مع التوجه واعمال السبب ولما كان يتجه ان خلق العلم الضروري او الالقاء في القلب
ليس تعليما لما شاع من ان الشايع في التعليم القاء الالفاظ ومثله غير متصور في مقام التعليم
دفعه بقوله والتعليم فعل يترتب عليه العلم غالبا قوله وادم اسم اعجمي كآزر وشالخ
يعني وزنه فاعل كخاتم لا افعل كما توهمه الصحاح لانه لو جعل فاعلا لكان له نظائر في
الاعجميات ولو جعل افعل لم يكن له نظير ولانه جمع على اوادم بالواو ولا على آدم بالهمزة
ولو كان افعل لجمع على آآدم وان اعتذر صاحب الصحاح عن الثاني بان الهمزة اذا لم
يكن لها اصل معروف في ايٍّ جعلت الغالب عليها الواو قوله واشتقاقه من الادمة على
وزن الوفقة او الادمة بالفتح كالوفقة فالاولى ان يقال بالتحريك والاديم للارض
والسماء وما ظهر منهما والاخياف المختلفون والادم والادمة كالقفل والتهمة
اذا عرفت هذا نقول قال صاحب الكشاف واشتقاقهم ادم من الادمة ومن اديم الارض
نحو اشتقاقهم يعقوب من العقب وادريس من الدرس وابليس من الابلاس وما آدم
الا اسم اعجمي واقرب امره ان يكون على فاعل كآزر وعازر وشالخ وفالغ واشباه
ذلك فنفهم القاضي رحمه انه زيف جعل الاعجمي مشتقا من اصل عربي وتبعه كثير من
في شروح الكشاف واري ان قصده غير ذلك وهو ان قولهم بالاشتقاق في ادم ليس
لانه عربي بل كقولهم بالاشتقاق في يعقوب وادريس لانهم اذا استعمل العرب الاعجمي يخلطونه
بكلامهم ويعتبرون فيه اشتقاقا الحاقا له بحقيقة كلامهم لمعرفة الزايد منه من الاصلي
فيتأتى لهم ان يقولوا آدم فاعل او افعل ليلحقوه في التصرفات بكلامهم فضعفه

على اُدَيْدِم وأُدَيْدِم وبجمعونه على اوادم وأوادم وقوله واقرب ان يكون
مع فاعل يؤكده ما قلت وفايدته ما قدمناه لك واعلم ان هذه الآية هذرك القول بان
واضع الالفاظ هو الله تعالى ومذرك القول بان الاسم عين المسمى قوله والاسم باعتبار
الاشتقاق ما يكون علامة التي نظر الى القول باشتقاقه من الوسم ودليلا يرفعه الى
الذهن باعتبار القول باشتقاقه من السمو من الالفاظ فان اللفظ علامة للمعنى
ورافعه من حضيض الجهل الى ذروة التعقل وكذلك صفة الشيء وفعله قوله ثم استعماله
عرفا اذا اطلق ينصرف الى الوضع العام سيما المقابل للاصطلاح واصطلاحا كاللفظ مشترك
بين ما ذكره واخص منه وهو ما يقابل الصفة واخص منه وهو ما يقابل الكنية واللقب قوله
والمراد في الآية اما الاول والثاني دون الثالث لانه يقصر عن توفيت حق التعليم
الذي به ينال على ايعية للخلافة كما هو حقها بخلاف الاولين والظاهر ان الاول ايضا
لا يستغني عن اعتبار الاستلزام اذ تعليم الاسماء ليس صريحا بشمول الذوات وما استلزام
العلم بالاسماء للعلم بالصفات والافعال نظرا الى ان العلم المعتد به هو التصديق بنسبتها ويكفي
لمعرفة اللفظ الموضوع من حيث انه موضوع تصور معناه الا ترى انك تعرف الدال على
زيد قائم من حيث الدلالة من غير علمك بقيام زيد واعلم انه لابد من تخصيص التعليم والا
لزم احاطة علم آدم بجميع ما يعلمه تعالى او علمه بجميع شؤونه تعالى من الازل الى الابد و
التخصيص اما بان يراد تعليم ما يمكن علمه للممكن فيلزم ان لا يصح تفضيل علم نبينا عليه السلام
على علم ادم واما بان يراد اسماء الممكنات قوله والمعنى انه تعالى خلقه من اجزاء مختلفة
وقوى متباينة مستعدا لادراك انواع المدركات ثم اقول وانه تعالى علم المغيا انه تعالى
علم آدم اسماء الشيء بقية كلها من صفاته والموجودات كلها الفاظا موضوعة كانت
او غير موضوعة او غير الفاظ وشرفه بانه ليس هذه تعالى كل موجود ولا يشغله عنه التوجه
الى موجود وهذا اوجب خيارة على الملك في الخلافة ثم عرضهم على الملائكة فقالوا
انبوني باسماء هولاء اي باسماء ما في هولاء يعني اخبروني بها على وجه ينتقل منها
الى دعا هذا يكون ذكره عقيب تقبيح الكون وتعليم الايمان الاستدلالي لتعليم الايمان
الشهودي على الوجه الاكمل قوله وعوض عنه اللام هذا مشرب الكوفي والاير تفيه البصري
ولا يقول بورود اللام عوضا عن المضاف اليه قوله على معنى عرضهم مسمياتهن على
حذف المضاف وجعل الضمير للمضاف اليه المحذوف وهو المسميات قوله تبكيت لهم اي
اسكات لهم وقد دفع بقوله فان التعرف والتبير داخة المعدلة قبل تحقق المعرفة
خفاء وجه ارتباط الامر بالانباء بقوله ان كنتم صادقين لانه ظهر وجه الارتباط بلا خفاء
لان كونهم احقاء بتاني عجزهم عن الخلافة اللازم من عجزهم عن معرفة المسميات وقد

وقد صعب ذلك على كثير من المفسرين حتى قالوا ان المعنى ان كنتم صادقين اني لا اعلم
منكم ورده المحقق التفتازاني بانه لا دلالة للكلام عليه وقال وجه الارتباط ان المعنى ان
كنتم صادقين فيما زعمتم من خلوهم عن المنافع والاسباب الصالحة للاستخلاف فقد اوتيتم
العلم بكثير من خفيات الامور فانبئوني بهذه الاسماء فانها ليست في ذلك الخفاء ولا يخفى
ان ما ذكره القاضي مغن عن هذا الوجه والاظهر ان المراد ان كنتم صادقين في الانباء
وفيه تحريم الكذب والاشعار بان الامتحان مما يوقع الممتحن في الكذب فاهم الامور لمن
يمتحن ان يحفظ عن ان يقع في الكذب ولا يتانف عن ظهور جهله وفي هذا التوجيه تنزيههم
عن اثبات كذب لهم ولو انه انما قوله ولذلك يجري يجري كل واحد منها اجراه ويجري
الاعلام في التعدية الى ثلثة مفاعيل فيقال انبات زيدا عمرا فاضلا واجره يجري الاخبار
في التعدية الى مفعول بنفسه والى الآخر بالباء فيقال انبات زيدا بان عمرا فاضلا قوله
والاشعار بان سؤالهم كان استفسارا ولم يكن اعتراضا في الانفس رجف لاحتمال ان يكون
توبة عما وقع من الاعتراض ويؤيده كون سبحانك مفتاح التوبة قوله وقد اجرى علما للتسبيح
بمعنى التنزيه اي لا بمعنى قول سبحان الله اقول لم يجعل بتقدير المضاف اليه لانه لا يكون
الا بالبناء على الضم او تعويض التنوين او وجود مضاف اليه مثل المقدر بعده ثم اقول الا يخفى
ان القول بحذف المضاف اليه على سبيل الشذوذ اهون من جعله علم التسبيح قوله سبحان
من علقمة الفاخر اوله فقلت لما جاءني فخره قوله وتصدير الكلام به اعتذار ويحتمل
ان يكون الجواب قوله سبحانك اي ان نسبحك لانه لا علم لنا الا ما علمتنا وما علمتنا
هو التسبيح قوله ولذلك جعل مفتاح التوبة اي لكونه اعتذارا عن الجهل بحقيقة الحال فانه
يجري في جميع مواضع التوبة دون الاستفسار ولكونه اعتذارا واتما شاع في الاعتذار
لانه نسبة القدس الى ذاته ونفيه عن غيره فلا يتقدس غيره عن الوقوع فيما لا ينبغي ويمكن
ان يكون جعله مفتاح التوبة لارادة انك منزه عما لا يليق بك فتكون منزها عن رد
التائب وجعله خائبا قوله المحكم جعل الحكيم بمعنى المحكم للمبدعات ليكون الثناء جامعا
لوصفه بكمال العلم وكمال العمل ويكون ابعد عن التكرار المشتمل عليه حمل الحكيم على معرفة الاشياء
على ما هي عليه والعمل على ما ينبغي قوله وانت فصل هو القول الفصل الخالي عن التكلف
وكونه تاكيدا مع كونه تكلفا يرد عليه انه لم يعين ادنى ما بالتاكيد من ضمير سبحانك ولا انفصل
بين الفصل وكونه مبتدأ بل هو اختلاف مع من يجعل الفصل مما لا موضع له في الاعراب
وقوله يا هذا الرجل لا يصلح شاهدا على انه يجوز في التابع ما لا يجوز في المتبوع لان اجتماع
الوصف باللام مع ما لا يجوز سواء كان تابعا او متبوعا فافهم قوله قال يا آدم انبئهم
لجعله خليفة في اقامته مقامه في التعليم قوله بقلب الهمزة ياء وحذفها اي الياء لانه صار في

صورة الا ومن المعتل او حذف الهمزة لان تخفيفها بالقلب يودي الى الحذف فحذفت فصار السماء قوله انى اعلم غيب السموات فان قلت لم لم يقل في شهادتها ليوافق ما تبدون وما كنتم تكتمون قلت لدخولها فيما تبدون وما تكتمون لان الشهادة ما لم يغب عنهم لكن لا ينبغي تخفيفها جولهم الظاهرة والباطنة فان قلت لم قال ما تبدون وما كنتم تكتمون قلت تعرض للابداء والاستقبال لنفيس الماضوي وعكس في الكتم فاحاط بالجميع على ايجاز بليغ او اراد بما تبدون ما سيظهره ابليس وجنوده من الافساد وبما كنتم تكتمون ما كتمه في نفسه من الافساد قوله لكنه جاء به على وجه ابسط فان قلت ما تبدون وما تكتمون لم يكن مندرجا فيما لا تعلمون قلت قوله انى اعلم ما لا تعلمون كناية عن مزيد علمه على علمهم فيندرج فيه تأمل قوله وان اللغات توقيفية فيه انه لم يتم للزوم ولا التنبيه على ان الكل ايضا توقيفية قوله وان مفهوم الحكمة زايد على مفهوم العلم والا لتكرار قوله اى اشتمل على التكرار فان قلت فليكن الاول بالعكس قلت فيلزم كون الحكيم لغوا وهذا انما يحسن لو كان معنى الحكيم العليم مع زيادة وبعد تفسيره بما فسره يدل على ان معناه يخالف معنى العليم وانما فسره على خلاف معناه حذرا عن التكرار قوله وان علوم الملائكة وكمالاتهم تقبل الزيادة اى علوم الملائكة ليصح قوله والحكماء منعوا ذلك في الطبقة الاعلى منهم وذلك انما يتم لو كان المخاطب الملائكة كلهم دون ملائكة الارض فقط وقوله وان آدم افضل من هؤلاء الملائكة يدل على ان الكلام ليس مع جميع الملائكة والا لقال من الملائكة كما لا يخفى على العارف بسياق الكلام ويمكن اثبات ان الاعلم افضل بان الفضل اما بالعلم والعمل ونفس هذه الايات دلت على ترجيح العلم واما دلالة هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون على ان الاعلم افضل من الاعبد فتم لانه لا يدل الا على فضيلة العالم على الجاهل ومزية العلم على الجهل قوله لما انباءهم بالاسماء وعلمهم ما لم يعلموا امرهم به فيه بيان حق المعلم على المتعلم حتى لو كانت السجدة لمخلوف جايزة لاستحقها المعلم من المتعلم قوله ولعقد اراد عما قالوا فيه نفيه بيان كفارة الوقيعة وانه باللدلل لصاحبها ولا يبعد ان يستنبط من الاية كفر من ترك الصلوة معتمدا فان في الامر بالصلاة والسجدة كما كفر ابليس بترك هذا الامر يكفر من ترك الصلاة قوله والعاطف عطف الظرف على الظرف السابق ان نصبه بمضمر اى نصب الظرف السابق بمضمر هو اذكر والا عطفه بما قدر ايما مع ما يقدر عاملا فيه من اذكر على الجملة المتقدمة بل القصد بما هو على القصة لئلا يلزم عطف الانشاء على الاخبار قوله اذا سويته ونفخت فيه من روحى ويحتمل ان يكون التسوية التعديل ونفخ الروح التعليم فان المستفيض ان العلم حيوة والجهل موت وقيل السجود وقع مرتين ليقتضي الايتين وقيل هذا غير مشهور قوله وهي نعمة رابعة عددها عليهم الا ظهران قصة آدم من اولها الى اخرها بيان نظر الحال

نبيا

نبيا عليه السلام فان استبعاد جعله نبيا مع كونه شيخا حقيرا في نظرهم القاصر كاستبعاد الملائكة خلافة آدم وتنزاع شبهتهم بما ازاح شبهة آدم وهو وهو امتحانه بالعلم داودا بنقيا وحكمه كما للملائكة ما بتدلل عند آدم فمن ابى فهو كابليس يخلد في النار ويكون عليه لعنة الله قوله وكانه تعالى خالفه انموذجا او تفصول العلم علمه الاسماء كلها عنى بذلك سابقا وصار لا يرى الا الرب تعالى حتى لا يرى نفسه وصار بجليته الرب تعالى الملائكة بسجوده وسجود ثنية تعالى قوله اليس اول من صلى لقبلتكم فانه في شان امير المؤمنين على ابن ابي طالب مدعيا ان الخلافة حقه اوله ما كنت اعرف ان الامر ينصرف يعني الخلافة عن هاشم ثم منها عن ابي حسن يعني من عن قبيلته ثم ابعد عن وكنت ان ينصرف في هذه القبيلة على ابي الحسن كنيته رضي الله من فيه ما فيهم من كل صالحة وليس في كلهم ما فيه من حسن يعني اريد بابي الحسن في فيه ما في الاصحاب وما فيهم من كل خصلة صالحة وليس في كلهم ما فيه في خلق حسن اليس اول من صلى لقبلتكم اراد اول المسلمين واعرف الناس بالقران والسنن فالسلام في صلى لقبلتكم بمعنى الجانب واللام في قوله لدلوك الشمس بمعنى السبب قوله كسجود اخوة يوسف يحتمل ان يكون سجودهم تحية لما راوا في يوسف من عظيم قدرته قوله بالتشبع هو ان يرى انه شبعان وليس كذلك كذا في القاموس والمراد هنا ان يرى انه مستغن عن آدم من غير الاستغناء قوله والاية تدل على ان آدم افضل من الملائكة الا ان هذا اذا كانت السجدة لآدم واما اذا كان كالقبلة فلا لكن انه اذا كانت السجدة تحية لا يدل على كونه افضل لجواز ان يكون كالسلام فانه لا يدل على ان المسلم عليه افضل من المسلم ويمكن ان يقال جعل الكعبة قبلة يدل على كونه افضل من ساير البقاع فجعل آدم قبلة دون غيره يدل على كونه افضل ولا يخفى ان الانسب جمعه مع فوايد الاية قوله باستقباحه اراه او باستحلاله مخالفة اراده وتوكه لا بترك الواجب ثم لجواز ان يكون ترك الواجب موجبا للكفر في حق غير امة محمد صلى الله عليه وسلم قوله وان ابليس كان من الملائكة والا لم يتناوله امرهم ولم يصح استثناؤه اى الاستثناء المتصل وجوز الكشاف كونه مستثنى منقطعا وقال المحقق التفتازاني ويفهم حينئذ كونه مامورا بالسجدة من ذكر الاباء والاستكبار قوله وكان مغمورا بالالوف منهم وكانوا اشرف منه فغلبوا عليه قوله عادة الحالة الاولى جذعة اى جديدا وقليلا قوله وان الامر للوجوب فيه بحث لان كفر ابليس ليس لمخالفة الامر بل لاستقباح اوه واستقباح ما جعله الله مندوبا ايضا كفر وقوله وان الذي علم الله من حاله انه يتوفى على الكفر هو الكافر حقيقة فيه بحث لان قوله كان من الكافرين اذا كان بمعنى انه كان من الكافرين في علم الله لا يدل على انه كان كافرا في الواقع لان معنى كونه كافرا في علم الله ان الله علم منه الكفر قبل وقوعه

مختار عند عامة اهل السنة وجمهور المتكلمين ان ابليس لم كان من الملائكة … صحيح داود

ويمكن ان يدفع بان حل كان من الكافرين على الكون في علم الله تأويل ليطابق معتقد المتكلمين والاية بظاهره تدل على كونه كافرا في الواقع **قوله** السكنى من السكون يعني من السكنى بمعنى اتخاذ المسكن لانه السكون ضد الحركة الا ان اصل السكنى السكون قال المحقق التفتازاني يدل عليه ذكر متعلقه بدون في ورده ما ذكره ان الجنة مفعول به اذا كان من السكنى لان معناه اتخذ الجنة مسكنا واما اذا كان من السكون فهو مفعول فيه فيجب اظهار في لانه ليس بمكان مبهم حتى يصح تقدير في **قوله** وانت تأكيد اكد به المستكن ليصح العطف عليه يتوهم منه ان فائدة التأكيد ونكتة الاتيان به تصحيح العطف والظاهر ان التأكيد لتقرير النسبة وتفرع عليه صحة العطف على ان ايراد قوله وزوجك لا يتوقف على العطف حتى تحسن جعله داعيا لايراد التأكيد لصحة نصبه على انه مفعول معه وهو افيد لدلالته على كونها معا في الجنة وكون اظهر في كونها تابعة له لان المفعول معه يفيد التبعية كما تقرر في محله قيل اسناد اسكن الى الغائب تغليب تلت وكذا الى المؤنث وليس زوجك مخاطب والا لم يكن اضافته الى المخاطب صحيحة كما لا يصح يا غلامك اي ان تقدر ولتسكن كما في علفتها تبنا وماء ولا يخفى ان هذا الامر نسخ حيث اخرجا من الجنة كما ان النهي عن الشجرة نسخ حيث يبطلها وقوله تنبيها على انه المقصود بالحكم والمعطوف عليه تبع له وفي هذا التنبيه تحذير له عن متابعتها لنقصانها ومع ذلك غفل تبعها في تناول الشجرة والنظ والمعطوفة عليه وفلسطون بكسر الفاء وفلسطين وقد تفتح فاء هي كورة بالشام وقرية بالعراق يقول في حال الرفع بالواو وفي النصب والجر بالياء ويلزمها الياء في كل حال والنسبة فلسطي **قوله** دار الثواب بمعنى انه لا يثاب الا فيها الا ان كل من فيه يثاب او فيه الاطفال والحور وغيرهما مما لا ثواب له **قوله** فلعله اراد امتحانا لادم واظهارا على الملائكة انه يتدارك عصيانه وبجعله حسنات بالتوبة والاستغفار وليس الاقف والسفك عيبا لا ازالة ويمكن ان يقال اراد ان يعلم آدم ان طلب الجنة الابدية بالاجتناب عن مخالفة اوه وان عصيانه يوجب الحرمان عنها فيلزم الانقياد ليكون في الجنة ابد الاباد **قوله** حيث شئتما اي مكان من الجنة شئتما سوق كلامه على انه متعلق بالاكل على طبق الكشاف ولعله تبع البصريين في اعمال الثاني كما في مقام التنازع وجعله متعلقا بالاكل اي السكنى والمعنى او لا وجه لتخصيص ما قال المحقق التفتازاني انه متعلق باسكن مع انه اظهر من حيث المعنى لو قوع الفاصل ضعيف ولعله والله اعلم انه متعلق بالاكل لم يحذر عن الاكل على الامتلاء فانه اكل من غير المشتهية بمقتضى الحال **قوله** سواء جعلته للعطف على النهي والجواب له منصوبا او مجزوما على مذهب الكسائي فانه يجوز لا تكفر تدخل النار منصوبا على مذهب غيره لئلا يلزم ان يكون التقدير فان

لا تقربا تكونا من الظالمين **قوله** والشجرة هي الحنطة رأيت في بعض التفاسير انه شجرة العلم فكنت في التأمل والتفحص برهة من الزمان حتى رأيت ليلة اني ذاهب الى السماء وثم نذهب بي الى سماء وسماء والاقي فيه نبيا نبيا حتى انتهيت في سماء ان هناك آدم عليه السلام فلاقيته وسألته عن شجرة العلم الذي نهي انه عن ان يقرب منه قال كان اشتغالي في موطنه تأتي شاهدته ومنعت عن التوجه اليه بدون المشاهدة فكشفت العلم فمرة اكتفيت بالعلم فعوقبت واخرجت عن الجنة **قوله** فازلهما الشيطان عنها اصدر زلتهما عن الشجرة اشارة الى ان عن للتعليل واما حقيقة عن للتعليل من انه يتضمن الفعل معنى الاصدار وجعله صلة الاصدار التفسير مصدر الفعل يكون عن المبعد والمبي ذرة على اصله ويكون في قوة التعليل وقوله وحملها على الزلة اشارة الى ان في الاصدار عن الشجرة تجوزا بتنزيل السبب منزلة الفاعل وجعل الشجرة التي سبب الزلة بمنزلة الفاعل كالسكين للقطع ومنه يعلم ان ما يقال ان طريق التضمين ان يجعل الفعل المضمن في المعنى حالا ليس بلازم **قوله** ويعضده قراءة حمزة فازالهما ولا يعارضها قراءة عبد الله بن مسعود فوسوس لهما الشيطان عنها لانها في القوة لان القراءة الشاذة ليست كالقراءة المتواترة ولا في قوة الدلالة لانه يصح رجوع الضمير في قراءة عبد الله الى الجنة بتضمين معنى الاذهاب **قوله** ومقاسمته اياهما بقوله اني لكما لمن الناصحين انظ ومقاسمته اياهما اني لكما لمن الناصحين كما قال الله تعالى وقاسمهما اني لكما لمن الناصحين اي على انه لكما لمن الناصحين فقوله اني لكما لمن الناصحين مقسم عليه لا مقسم به وتوجيهه ان يجعل الباء سببية اي مقاسمته بسبب هذا الحكم فان القسم انما يصدر بسبب المقسم عليه **قوله** فانه كيف توصل الى ازلالهما بعدما قيل اخرج منها اقول والله اعلم يحتمل ان يكون هذا الاول لانه كانا كونا جارة **قوله** فاخرجهما مما كانا فيه اي من النعيم والكرامة اقول والله اعلم يحتمل ان يكون المراد فاخرجهما مما كانا فيه مما يواري سوآتهما فيكون كقوله تعالى ينزع عنهما لباسهما **قوله** اوهما وابليس الظاهر قوله هما وابليس في خبر الخطاب عطف على آدم اي ولهما ولابليس فيلزم الفصل بين المجرور فيجب ولهما ولابليس **قوله** حال استغنى فيها عن الواو بالضمير لا اكتفاء بالضمير في الجملة الاسمية ضعيف لا يليق بالنظم المعجز فتوجيهه ان الجملة مؤولة بالمفرد لان بعضكم لبعض عدو في تأويل متعادين كما اشار اليه ومثل هذه الجملة يستغنى فيها بالضمير عن الواو ويمكن ان يقال هذه الحال دائمة والحال الدائمة لا يكون بالواو فلا حاجة لترك الواو الى التأويل **قوله** موضع استقرار او استقرار ولا يبعد ان يراد زمان استقرار **قوله** تزيد به وقت الموت او القيمة قدم وقت الموت لان التمتع لا يكون بعد الموت الا ان يتكلف ويجعل السكنى في القبر تمتعا وفي الكشاف ترجيح التفسير بالقيمة على التفسير بالموت كانه

ارا واثبات التمتع للنوع الى يوم القيمة يعني لا يخلفكم في الارض جماعة اخرى
كما خلفتم الملائكة والجن لا ايقال القبر اول منازل القيمة فيلهج لكم متاع الى القيمة
لانا نقول فلا يكون فرق بين المقبرين قوله فتلقى آدم من ربه كلمات استقبلها
بالاخذ والقبول قال المحقق التفتازاني التلقي بهذا المعنى لا يتعدى بمن فيحتاج
الى جعل من ربه حالا مقدما على كلمات وتلقيته منه بمعنى تلقفته منه وانظر في انتظم هو
في الاستعمال كانه لم يلتفت اليه لم يترتب عليه جميع ما يدخل في استقبال الرجل اعزاء
واحباء اقول الاظهر انه لم يلتفت اليه لانه لا يخلو قراءة رفع كلمات وبعض القراءات
فسر ببعض قوله راجعي انت الى الجنة راجع معطوف في المفعول التركيب من قبيل قام
زيد وفي نسخة زين المخرج من الكشاف راجعي بالتشديد قال المحقق التفتازاني الاظهر انها
على سهو القلم اقرب من ان يجعل راجعي جمعا مضافا الى ياء المتكلم خبرا لانت اي انت راجعون
لكان في قوله الانام حمولي في انه محمد وعلى النسختين فوقوع الجملة الاستفهامية جزاء للشرط
محل بحث في الكلام وعجبا منه كيف تردد في صحة وقوع الجملة الاستفهامية جزاء وهذا في القرآن
اكثر من ان يحصى ارايت ان كذب وتولى الم يعلم بان الله يرى وحققه الرضي بانه يقع
بلا ابدا بدون الفاء بخلاف الهمزة واسماء الاستفهام لانه يجوز فيها الوجهان وقال
في الجزاء عند التحقيق يتقدم على الشرط فقولك ان جئتك اتكرمني معناه أإن جئتك
تكرمني قوله كررت للتاكيد اورد عليه انه لو كان للتاكيد ينبغي ان لا يتقدم عليه فتلقى
آدم الآية ولا يفصل بين المؤكد والمؤكد وهو ظاهر قوي وان قيل قدم للاهتمام
بصلاح حال آدم والاخبار بقبول توبته ولازاحة ما عسى يتقوى بهفوته به ما
زعم الملائكة في حقه قوله او لاختلاف الوضع للفصل عن السابق ليس لانه تاكيد بل
لتباين الغرضين من الكلامين وهو من جهات الفصل وقوله والبينة على ان مخالفة
الاهباط يريد به والبينة على ان مخالفة مثل الاهباط من المؤاخذة يكفي لها ذم عن
الامتناع عن مخالفة ارادته لا ان مخالفة احدهما يكفي لادم كما يستدعيه قوله لكنه نسي
ولم نجد له عزما لان آدم لم يكن عالما بالاهباط المقترن بالاوامر حتى يخاف منه فقوله
ولكنه نسي اقتبس والمراد ان النوع ناس وليس له عزم فيفوته البينة الذي جاء ابيه
به ويخالف امره وربما يقال تعليم الاسماء يستلزم علم آدم بالاهباط ونحن نقول والله تعالى
اعلم ان الامر الاول يجاب والمعنى اهبطوا حال كون بعضكم لبعض عدوا اي كان بين
عدو الابليس وجنسه فادخره به عداوة الكفرة على المسلمين وحال كونكم عالمين بان
لكم من الارض الاستقرار والتمتع بتلبيس عزرائيل من متعقب للفناء فعيشوا فيها عيش المسافرين
فتلقى آدم من هذا الخطاب من ربه كلمات هي ما استنبط البعض المهتدى من هذه الكلمة

بجامعة الكاشفة من مناط السعادات ومنال الحيوة الابدية والدرجات فرجع
عليه ربه باللطف ورحم عليه رحمة واسعة انه هو التواب الرحيم والامر الثاني للتنجيز
كونوا قردة خاسئين اهبطوهم بهذا الحكم وجعلهم بارد التنجيز على نفسين
الامنين الذين لا يخافهم فرق حتى لا يلحقهم حزن المفارقة عن منبوء جمال الكريم
والمكذبين لاياته اي لديهم في النار ابدا او تقول لما اخبر انه تاب عليه كان ان يسأل
ما قال الى جابه بقوله قلنا اهبطوا جميعا اي كونوا على ما هو طلكم ولا تطمعوا الرجوع الى
الى الجنة فان لكم ذرية ليس كلهم الجنة بل منهم فمن بايته هداى فتبعه فيعود الى الجنة
ومنهم من يضله فله النار قوله وهو كما ترى كيف وقد جعل لاشتوار في الارض
والتمتع فالامر الاول وان كانت مقدرة قوله وجميعا حال في اللفظ تاكيد في المعنى
كذلك كل حال مؤكدة وكانه قال كانه قيل اهبطوا انتم اجمعون بابراز الضمير المنفصل
لانه لا يصح تاكيد الضمير المتصل بالنفس والعين بل سبق التاكيد بمنفصل فاشتبه عليه
التاكيد باجمعين بالتاكيد بالنفس قوله ولذلك حسن تاكيد الفعل بالنون وان
لم يكن فيه معنى الطلب يعني لما اكد معنى حرف الشرط الذي هو مذكور تبعا للفعل لم يحسن
ترك تاكيد الفعل الذي هو المقصود فاستحسن تاكيد الفعل حين تاكيد حرف الشرط لئلا
يلزم رتبة التابع على المقصود وغلب تاكيده مع اما قوله وانما جئ بحرف الشك وايتان
الهدى كاين لا محالة اقول الهدى من حيث انه هدى لا ياتي لا محالة وانما ياتي ذات
الهدى فالمعنى فان يأتينكم هدى واهتديتم فمن تبع الهدى ولم يخالفه اصلا فلا خوف
عليهم ولا هم يحزنون ويعرف منه حال من لم يتبع وهو انه على خلاف ولحزن حتى يفعل به
انه بالبث ودونه لم يأته الهدى ولم يعلم بين حالهم بقوله والذين كفروا فهو ليس معطوفا
على من تبع هداي بل عطف بحسب المعنى كانه قيل الذين جاءهم الهدى فرقتان والذين كفروا
فاحسن التحلل قوله وكرر لفظ الهدى ولم يضمر لانه اراد بالثاني اعم من الاول المتدرج
من المعاون موته سيما المضاف ما سبق فلا وجه انه اضاف الهدى الى نفسه اشارة الى
ان نفع الهدى يتوقف على متابعته من حيث انه مضاف اليه لا من حيث انه يوافق الهدى
قوله لانها تبين ايا من اي لان العلامة تميز ايا اي اشخاصا من اي اي اشخاص فالآي
في جمع اية بمعنى الشخص على ما جاء في القاموس وتميز ايا بالتشديد فرأى آي اي الجابت
اي من الشخص كانه اذا قيس ابهم جاوك يجاب بذكر شخص قوله كرمكة الرمكة فرس او
برذونة تتخذ للنسل كذا في القاموس قوله لغة التوبة وهي الرجوع عن الذنب
هذا هو الغلط وما سبذكر في الجواب فان التوبة اعم من الرجوع عن الذنب وفي الرجوع
عن ترك الاولى غير ظاهر قوله وانما سمى ظاهرا وخاتم الاية في مقدمة اخرى وهو ان قوله

الا لعنة الله على الظالمين ليس من شان هذا النظام قوله ووفاء بما قاله للملائكة قبل
خلقه حيث قال اني اعلم ما لا تعلمون وهو انهم سيتركون مخوفهم بالتوبة ويبدلون
سيئاتهم حسنات والاظهر ان المراد الوفاء بقوله اني جاعل في الارض خليفة اي
اهبطه لا للعقاب بل لجعله خليفة قوله الرابع انه عليه السلام اقدم بسبب اجتهاد واخطأ
فيه فانه ظن ويحكي وجوه اولها انه ظن ان النهي عن القرب فلعله لم يقرب الى
بالثمرة فاكلها والثاني انه ظن ان النهي تنزيه ما وقد تأكد ذلك بما روي ان حوا
اكلت منها ولم تعاتب والثالث انه ظن ان الممنوع الاكل منها رغدا اي لا تقرب
هذه الشجرة للاكل رغدا قوله وانما جرى عليه ما جرى تعظيما لشأن الخطيئة ليجتنبها
اولاده فيه انه لا يوافق ان المجتهد يثاب على الخطأ وفيه ايجاب ان يجتنب اولاده عن
الاجتهاد قوله ليكونوا اول من آمن بمحمد هذا غير مقدور لانهم سبقهم في الايمان كثيرون
فينبغي ان يقول ليعلموا انه كان اللائق بهم ان يكونوا اول من آمن بمحمد ونحن نقول
بعد احكام ادلة النبوة والارشاد والطريق معرفة انه نبي خص بني اسرائيل بالخطاب
ازاحة لدعاويهم الفاسدة انه نبي الموعود ودين موسى ابدي قوله يا بني اسرائيل يا اولاد
يعقوب يعني فيه تغليب الابن على البنت وقوله والابن من البناء لانه يتفرع او لكان مصنوعا
بنا لابيه ولذلك ان الجملة من البنائية وبين الفرق لان تفرعه عن الوسط للاب وقوله
ولذلك ينسب المصنوع الى الصانع يعني به لان الابن مبني الاب ينسب المصنوع بجعله ابنا
للصانع اليه فيقال ابو الحرث فيجعل الحرث ابنا للحارث لانه مبني الحارث كالابن الحال
بنت الفكر فيجعل نتيجة الفكر بنتا له لانها مبنية له قوله واسرائيل لقب يعقوب عليه السلام
وهو علم يقصد به الاشعار بمدح المسمى لان المنقول عنه صفة مدح قوله اذكروا نعمتي
التي انعمت عليكم بالتفكر فيها [illegible] اعلم اراد بالنعمة التي انعم عليهم نعمة الايمان
فانه خصهم به من بين الامم وفي لفظ اذكروا اشارة الى انها فاتت عنهم وصارت
غرضة لان ينسوا عنها يعني اذكروه وتذكروا حلاوة الايمان لعلكم لا تضيعون بغفلتكم
ولهذا قال انعمت عليكم لان الذي فاتهم لا يحتمل ان يكون ما حصل لغيرهم ويحتمل ان
يكون المراد بنعمة انعم عليهم هو بيان اوصاف محمد عم ليعرفوه ويكونوا اول من يؤمن
به وح المناسب في تفسير العهد بما روي عن ابن عباس فردا ما ذكره من نكتة
التقييد فمبني على انه حمل نعمتي على النعمة المذكورة سابقا فلا بد من نكتة للتقييد بها
مع عموم السابقة وكذا حمل عهدي على العهد السابق في قوله فاما يأتينكم فاوجب ذلك
اضافة عهدي الى الفاعل واضافة عهدكم الى المفعول قوله وقيل اراد بها ما انعم
على آبائهم ولا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز حيث اراد بعليكم المخاطبين وهم المعنى

الحقيقي

الحقيقي وآباءهم وهم المعنى المجازي لانه من قبيل تغليب المخاطب على الغائب.
قوله ونحى باسكان الياء واسقاطها درجا اي في الدرج ما يقابل الابتداء وهو قول
الهمزة يعني واسقاطها لاسقاط همزة التي درجا لان الهمزة تسقط في الدرج
والا فليس للياء درج وابتداء قوله واوفوا بعهدي بالايمان والطاعة ونحن
نقول الله اعلم اوفوا بعهدي الذي عهدت اليكم في حق النعمة وهو الشكر اوف بعهد
الذي عهدتكم في مقابلته وهو زيادة النعمة كما قال لئن شكرتم لازيدنكم قوله ولعل
الاول مضاف الى الفاعل والثاني الى المفعول رجح هذا التوجيه على جعل الاضافة
في العهدين على نحو واحد لان الاضافة الى الفاعل اكثر وارجح كما تقرر في محله فلا يعدل
عنه ما لم يعرف صارف ولا صارف في الاول لانه تم عهد اليهم بقوله اما يأتينكم مني
هدى فمن تبع هداي فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون وفي الثاني صارف لانه لا عهد
منهم بقي ما ذكره المحقق التفتازاني انه لا معنى لوفاء غير الفاعل بالعهد ويمكن
ان يدفع بان العهد المعلق على فعل المعاهد يكون الوفاء به من المفعول بالاتيان
بالمعلق عليه ومن الفاعل بالاتيان بالمعلق وان ابيت جعل اداء المعلق عليه وفاء
بالعهد فليكن او من المشاكلة اوف قوله واول مراتب الوفاء منا هو الاتيان بكلمتي
الشهادة واول مراتبه الاتيان منا النظر في دلائل التوحيد والنبوة ومنه نحو هبة
العلم بالتوحيد والنبوة وقوله واخره منا الاستغراق في بحر التوحيد بحيث يغفل عن نفسه
فيه ان الظاهر بحيث يغفل عن نفسه فقوله منا نائب من كل واحد منا قوله
فبالنظر الى الوسائط يعني ليس مراد المفسر تخصيص اللفظ بهذه الامور لانه لا وجه
للصرف عن العموم بل هو تفسير بالنظر الى بيان بعض الوسائط في الوفاء بالعهد كما وقع
في مقام ذكره وما بيانه قوله اوف بالتشديد فهو كقوله من جاء بالحسنة فله عشر امثالها
وكقوله من جاء بالحسنة فله خير منها قوله وهو آكد في افادة التخصيص من اياك نعبد
لما فيه مع التقديم من تكرير المفعول فيه ان التقديم في اياي فارهبون غير معلوم لجواز
ان يكون تقديره [illegible] ارهبون لا اياي ارهبوا ولا يتجه ان تقديره ارهبون [illegible]
بالنسبة الى تقديره اياي ارهبوا لانه يلزم على الاول تغيير الضمير الى الانفصال للحذف
دون الثاني لانه يعارضه ان الاصل تقديم العامل والجواب ان تقدير التأخير مفوض
الى قرينة مقام التخصيص وفيه ايضا ان تكرير المفعول لا يوجب الا تكرير التعلق وهو لا يستلزم
تكرر الاختصاص اجيب بان تأكيد احد جزئي الاختصاص تأكيد للاختصاص وبهذا يتجه
ما يتجه على قوله كأنه قيل ان كنتم راهبين شيئا فارهبون فيه ان استلزام الرهبة
من اي شيء كان الرهبة منه لا يفيد الا المبالغة في تحقق الرهبة لا المبالغة في

ما الاختصاص لكن الاوجه ان يجعل التقدير ايّاي فارهبوا اي ان كنتم راهبين
شيئا فاياي فارهبوا ارهبون فيكون تاكيدا الاختصاص بلا شبهة وح
الفاء في الجزاء وقد حذفت بعد حذف اما المفسر او مجموع الفاء والفعل من تفسير المحذوف
الذي هو الفعل مع الفاء ويمكن ان يقال مقصوده في قوله كانه قيل ان كنتم راهبين
شيئا فارهبون بيان الشرط المقدر لا جعل الجزاء فارهبون او منع تبيين ان الجزاء
ليس المغير قوله والاية متضمنة ومتضمنة لوجوب ان لا يخشى الغير وان الخوف ينبغي
ان يكون مع الخوف على انه دفع لجبث كان اراد تخوفا لانه ينتج السعي في التوبة والسرور
على التوبة فانه ربما يخاف من شيء ولا يرضى الا بالنجاة بالهرب لا بالتوبة ممن يخاف
منه والاحسن ان يجعل في اياي فارهبون او اياه الاخلاص في العمل بعد الادية يعني
اعملوا لا خوفا من نفسي لا من عذابي فان الاخلاص ان يكون الخوف من الله
لا من عذابه تعالى قوله افرد الايمان بالامر به لم يفرد الايمان بالامر به بل ورد بالايمان
اولا لانه اول ما يجب ولا اعتداد لغيره بدونه ثم امر بما يتبع الايمان فيما تلوه مستوفى
ويمكن دفعه بانه اراد افراد الايمان وفي الاصول من حيث ترك الشهادتين قوله
وتقييد المنزل مبتدا خبره تنبيه على ان اتباعها لا ينافي الايمان به والا ووصف
المنزل لان الصدق حال دائمة ولا تقييد فيها ويحتمل ان يكون قوله مصدقا تقييدا للايمان
اي امنوا الا كايمان المنافق بل مصدقا ويكون قوله لما معكم علة للايمان كذلك اي
امنوا لاجل ما معكم من الكتاب المخبر بانه حق ويحتمل ان يكون لما معكم متعلقا بمصدقا
في هذا التوجيه اي امنوا مصدقا لما معكم ولا تجعلوا الاقرار بالايمان به والا علمان ما معكم
كان باطلا لان النسخ ليس ابطالا وقوله من حيث انه نازل حسب ما نعت فيها متعلق
بقوله يصدق ووجه اول لكونه مصدقا حيث جعله صادقا فيما اخبر به عنه من الاوصاف
والنعوت لانه نعت التورية القران على وجه نزل بلا تفاوت وقوله او مطابق لها
فيما على الاحكام الجزئية المختلفة بحسب الاعصار وفيها ايضا وجه لان الاصول المقررة
فيها يقتضي تغيير تلك الاحكام في هذا العصر والزمان بل يحتمل ان يكون التورية مخبرا
بانه يتغير الاحكام في ذلك الكتاب فيكون تغير الاحكام ايضا مصدقا له وجه ثان لكونه
مصدقا قوله ولذا قال عليه السلام لو كان موسى في لا يخفى ان النزول على وفق الما في
لا يستدعي اتباع موسى عدم الجواز ان نزل عليه عليه السلام ما نزل على نبينا صلى الله عليه وسلم
فما ذكره بعيد عن القصد بنظم الحديث بل المقصود لا يجتمع نبوة مع نبوتي بل زماني
لقصر النبوة علي ويوجب اتباع جميع الخلايق اياي والله اعلم قوله ولذلك عرض بقوله
ولا تكونوا اول كافر به بان الواجب ان تكونوا اول من آمن به فيه انه كيف يجب

ان تكونوا

ان يكونوا اول من آمن به وقد سبقهم جمع من اهل مكة بالايمان لكون النبي
فيما بينهم واطلاعهم قبلهم على بعثته وهل هذا الايجاب الا التكليف بما لا يطاق الا ان
كان يجب ان يؤمنوا به قبل رؤية اخبار التورية زمان بعثته لانه نعت لهم زمان
بعثته بحيث لا اشتباه فيه قالا وان يقول عرض بقوله انه كان الواجب ان يكونوا اول
ويمكن ان استفادة وجوب كونهم اول مؤمن من حاق العبارة بان يجعل النهي كناية
ايماء فيه الكفر مع حفظ الادلة وهي معرفة اما الايمان بالحق والمقام كما لا يخفى قوله
والمستفتحين به قال المحقق التفتازاني ومعنى استفتاحهم به على الكفرة انهم كانوا
يطلبون الفتح والنصرة على الكافرين بانه سيظهر نبي كذا وكذا ونفعتهم بعض يتنظرون
وجود النبي لطلب الفتح به عليهم ويخبرون مجالسهم بهذا والاظهر انهم يطلبون الفتح
من الله عليهم متوسلين بذكره ويجعلون اسمه شفيعا او يطلبون الفتح من الله بطلب
وجوده وادراك زمانه قوله واول كافر وقع خبرا عن ضمير الجمع يعني افعل التفضيل
اذا اضيف الى نكرة يكون لتفضيل الموصوف على ما اضيف اليه تفضيلا على حسب ما هو عليه
من الافراد والتثنية والجمع فيجب مطابقة المفضل عليه للمفضل فاذا اختلفا يجب تاويل
احدهما فالمتاول هنا اولا المضاف اليه يجعل كافر صفة فريق او فوج وثانيا الموصوف
يجعل لا تكونوا بمعنى لا يكن كل واحد وانما يقدم الثاني مع المضاف اليه لان في تاويل
ضمير الجمع ارتكاب التاويل قبل الحاجة ولا يخلو عن السماجة ولانه ظاهر في نفي العموم
والمقصود عموم النفي فالمتاول به يحتاج الى تاويل في تاويل المضاف اليه فقد سامحهم
ذلك ان تقول فليتاول بقولك لا يكن واحد منكم فيندفع الوجه الثاني قوله او لا تكونوا
اول كافر به من اهل الكتاب والا ظاهر من اهل المدينة قوله او مثل كفر بما معه فان
من كفر بالقرآن فقد كفر بما يصدقه اورد عليه المحقق التفتازاني انه انما يتم هذا لو كان
كفرهم به انه كذب كله واما اذا كفروا بكونه كلام الله واعتقدوا ان فيه الصادق
والكاذب فلا وجعل هذا المتجه عليه وجه الضعف المشعر به سوق كلام الكشاف وهذا مما يقضي منه
العجب كيف وليس مما يخفى على احد ان كفرهم بكونه كلام الله كفر بالكتاب الذي اخبر بانه سينزل
ونعته مطابقا لما يوجد عليه على انه اذا ظهر الى كتب بانه الاحكام فلا سبيل الا انكار كونه
من الله الا بانكار كون هذه الاحكام من الله حتى لو طابق ما هو من الله من كل وجه على
بان فلا سبيل الى انكار انه من الله لانه لا سبيل لما موقفه الا بتوقيف الله تعالى اياه وهذا
الا انكار لما يصدقه ثم فيه ضعف لانه مبني على جعل الضمير لما معكم وسوق النظم ومتانته
يستدعيان كونه لما انزلت واورد ذلك المحقق ايضا ان هذا لا يدفع خفاء كونهم اول
كافر به حتى يصح النهي عنه لان مشركي مكة سبقوهم في هذا الكفر ايضا لانهم كفروا بالقرآن

كفروا بما يصدقه وسمي جملة جوابا عن هذا الاشكال هنا ولعل الوهم ما ذكره لانه وقع
بين لزوم الكفر والتزامه ومن لزمه الكفر لا يسمى كافرا فمشركوا مكة ليسوا كافرين بالتورية
وان لزمهم الكفر بها من الكفر بالقرآن من حيث لا يدرون بخلاف بني اسرائيل لانهم
بانكار القرآن التزموا انكارها في التورية والاظهر ان يجعل ما معكم عبارة عن نعت
القرآن في التورية فيكون معنى ولا تكونوا اول كافر به لا تكونوا اول كافر بما في التورية
من نعت القرآن ويكون ولا تشتروا باياتي ثمنا قليلا منعا عن تحريفه لبقاء رياستهم
وما اورده المحقق من جملة الاشكال من ان الكفر منهي عنه كيف ما كان فلا وجه للتقييد
النهي بالاولية يدفعه ان الاولية اشد لان مثل وزر من تبعهم في ذلك عليهم ولا يبعد
ان يقال المراد بالاولية متبوعيتهم للجمع لا عدم مسبوقيتهم وفيه تعريض بان كفرهم ليس
ككفر غيرهم بل هم لكونهم اهل الكتاب ووجوه الناس والمشهورين بالعلم كفرهم يدعوا
الناس الى الكفر **قوله** واول افعل لا فعل له يعني لا اصل له محققا ويجب تقدير فعل له وهذا
ما قال ابن الحاجب انه فوعل دون افعل وقيل اصله اوأل ومعناه تبادر والمناسبة الاشتقاقية
فيه ظاهرة لكن فيه قلب الهمزة على غير قياس وقيل من آل بمعنى رجع والمناسبة غير ظاهرة مع
لزوم قلب الهمزة واوا على غير قياس **قوله** فانها وان جلت مسترذلة قليلة بالاضافة
الى ما يفوت عنكم الوصف بالقلة مصرح به في النظم والحكم بالاسترذال مستفاد من التعبير عنه
بالثمن فان الثمن مسترذل في القياس الى المقاصد مبتذل في تحصيلها فهذه نكتة جليلة للتعبير
بالثمن مع انه مقتضى الاشتراء بالايات ان يكون الايات ثمنا وجعله صاحب الكشاف قرينة
استعارة الاشتراء للاستبدال اذ لو كان الاشتراء على حقيقته لم يكن التعبير بالثمن مناسب
لانه المشتري لا المشترى به **قوله** واياي فاتقون تحذير عن العذاب بعد التحذير عن فوت
الحظوظ الكثيرة بالحظوظ القليلة **قوله** عطف على ما قبله توضيح الواضح الا ان يقال
المقصود ان ما عطف عليه غير متعين اذ يتبادر ما قبله بلا فاصلة وانما قال وقد
يلزمه جعل الشيء مشتبها بغيره لانه ربما لا يشتبه كخلط الحجر بالخشب والشعير بالحنطة والمقصود
منه توطئة استعماله في الاشتباه وحمله عليه ووصف الباطل بافترائهم لا فائدة فيه لان
الامر لا يجوز خلط شيء بالمنزل سواء كان مخترعهم او مخترع غيرهم والخلط كالالحاق ايضا
كما يكون بخلط الباطل بالكتب ككتابه يكون بخلطه تأويله بالباطل فتقييد الخلط بالكتب
وتعميم الالباس كما وقع تأويل لا يدل في التعليل ويحتمل انه اعلم ان يكون لا تلبسوا الحق
بالباطل نهيا عن الفسق بعد النهي عن الكفر فيكون الحق العبادة والباطل العصيان
ويحتمل ان يراد بالباطل ما هو المنسوخ يعني بعد الايمان بالناسخ لا تخلطوا العمل بالمنسوخ
لان تصديق الناسخ اياه في كونه كان من عند الله وذلك لا يستلزم مقابحة العمل به **قوله**

وكانهم

وكانهم امروا بالايمان وترك الضلال لفظا ونهوا عن الضلال والاضلال **قوله**
ولا اخفاء على من لم يسمعه ويحتمل ان يريد بالكتمان محوه عن التورية ولهذا اصدر الكلام
بكلمة القطع وانما رجحه لان الكتمان يتبادر منه الوجود مع الستر فيبعد حمله على المحو ويحتمل
ان يراد باللبس خلط غير الحق بالحق وبالكتمان تأويل الحق حتى لا يظهر **قوله** اي لا تجمعوا
لبس الحق بالباطل وكتمانه والقصد الى ان ينعى عليهم سوء فعلهم الذي هو الجمع بين امرين
كل منهما مستقل بالقبح لوجوب الانتهاء عنه فلا يلزم تجويز كل منهما على حياله لكن التوجيه
بقوله ويعضده اي يعضد تقدير ان والعدول عن لفظ قراءة ابن مسعود فانه ليس
في هذه القراءة تحت حكم النهي فيصح بعمومها افراده عن تحت حكم النهي وان كان بينهما
تفاوت بحسب المعنى فان الكتمان في تقدير ان غير الخلط وهو الكتمان عمن لم يسمع وفيما
هو ما يحصل باللبس والى ذلك اشار بقوله وفيه اشعار بان استقباح اللبس لما يصحبه من
كتمان الحق **قوله** وانتم تعلمون عالمين بانكم لابسون كاتمون فانه اقبح اذ الجاهل
قد يعذر يعني تقييد النهي ليس لمقصود زيادة تقبيح حالهم وزيادة التقبيح يتوقف
على علمهم بالتلبيس والكتمان وبقبحهما ولم يتعرض له لظهور قبحهما بحيث لا يخفى ونحن نقول
والله تعالى اعلم قوله وانتم تعلمون حال مقيدة للنهي اذ لو لم يقيد لشمل باب الاجتهاد
لان المخطي في الاجتهاد يخلط الباطل بالحق المنزل ويكتم الحق المنزل ببادلة لكنه لا يعلم
ذلك فيعذر بل يوجر **قوله** امرهم بفروع الاسلام بعدما امرهم باصوله هذا مبني على ان
ذكر العبادة نائب عن ذكر الكل والا فالمذكور من الفروع ليس الا رأس العبادات
البدنية ورأس المالية **قوله** فان غيرهما كلا صلوة ولا زكوة يعني اطلاق الصلوة
والزكوة لا ينصرف فيهما الا للمسلمين للحوق غيره بمنزلة العدم وذلك ان تقول اللام للاطلاق او اللام
للعهد ولا يبعد ان يجعل من جهة لا ايراد اللام العهدي من غير سبق ذكرها وهو بعينها للحوق
غيرهما منزلة العدم ويكاد يصح ان يقال الصلوة والزكوة منقولان شرعيان في ديننا
فهما مختصان بما في ديننا وذلك ان تقول اقامة الصلوة وايتاء الزكوة لا يتحقق الا بما هو
في ديننا فانه نسخ غيره فالاقامة والايتاء يختص منهما من غير ارادة المخصوص بهما **قوله**
وفيه دليل على ان الكفار مخاطبون بها كما هو مذهب الشافعي وان كان للحنفية ان
يقولوا هذا الخطاب مع بني اسرائيل باعتبار بعضهم الذين اسلموا كما يقال قتل بنو فلان
والقاتل واحد منهم **قوله** فان اخراجها يستجلب بركة في المال ونقول لان اخراجه
من المال النامي دون غيره ولانه يبرز المزكي في صورة الكرام الاعالي في اعين العوام
بل الخلق **قوله** اي في جماعاتهم فان صلوة الجماعة يعني ان الامر بالجماعة هنا للندب
لا للوجوب والمقصود دفع ما استدل به على كون الجماعة فرض وان المراد بالمعية الجماعة

لا المعية في الزمان **قوله** ويعبر عن الصلوة بالركوع حمل الركوع على الصلوة هو التوجيه
الجلي لان مقابلته ايتاء الزكوة يأخذه بحجزه ولا بركة صلاة لذا لم يلتفت الى حمله
على نفس الركوع لان صلوة اليهود لم يكن لها ركوع فامروا بالركوع على خلاف
ما كانوا عليه وانما ضعف حمله على مطلق الخضوع بكلمة قيل ولا يبعد ان يقال انه
تنبيه على ان تدرك الركوع مع الامام تدرك الركعة ويحتمل ان يراد التواضع اي تواضعوا
مع المتواضعين دون المتكبرين فان التكبر مع المتكبر صدقة **قوله** من البر هو الفضاء
الواسع فان قلت من اين علم انه ليس الامر بالعكس قلت علم من كون وضع اللفظ
للمحسوس اسبق لانه اول ما يحتاج الى افادته وهو المبدأ للمعقول **قوله** تتناول كل
خير اي وضع لمفهوم صادق على كل خير لا انه في الآية تتناول الجنس لارادة كل خير لانهم
لا يأمرون بكل خير ولانه لا يساعده قوله ولذلك قيل البر ثلاثة وكانه قصد ذلك
القائل البر مع الغير فلذا ترك الرابع وهو البر في حق نفسه فان قلت البر في عبادة الله
تتناول مقابليه لان مراعاة الاقارب ومعاملة الاجانب عبادة ايضا قلت يطلق
البر على مراعاة الكافر لاقاربه مع انها منه ليس عبادة انه وقوله وتنسون انفسكم
بظاهره في معنى ولا تأمرون انفسكم ويحتمل ولا تبرونها لانفسكم ولا تطيعونها مصلحتها
ذمها في زيادة توبيخ في تركهم البر وقوله وانتم تتلون الكتاب تخليل الاستفهام اي
وتتبعون الكتاب في اعمالكم هذه **قوله** وفيها انزل في التورية وايضا فيها الوعد على الضد اما
والاظهار المراد في الآية **قوله** افلا تعقلون قبح صنيعكم فان قيل هذا اقوى
دليل على ان قبح هذه الاشياء عقلي ثم ليس بل علم انه شرعي حيث رتب التوبيخ على ما صدر
عنهم بعد تلاوة الكتاب والفرق بين التوجيه الاول والثاني ان في الاول نفي ادراك
قبح الصنيع وفي الثاني نفي ادراكه انه لا ينبغي فعل القبيح مع نفي قوة هذا الادراك
ولاختصاص نفي القوة بهذا التوجيه بل يمكن قصد نفي القوة في التوجيه الاول ايضا
والاليق بالنظم ان يحمل على نفي فهم الكتاب اي لا تعقلون ما تتلون ثم الحمل على
استمرار نفي ابلغ اذ فيه زيادة توبيخ وهو عدم العقل في مدد مديدة مع تضمن
التوبيخ لطفا لو تيح والوعد بالمغفرة لو تركوا هذا في وقت **قوله** ثم القوة التي
التي بها النفس تدرك هذا الادراك ثم النفس باعتبار التحلي بالادراكات **قوله**
والآية ناعية على من يعظ ولا يتعظ نفسه سوء صنيعه لان فيه ترك البر مع الاعتراف
بانه بر والناس على اعراقه حيث يأمرهم به ثم انه قد يعرف ان ملاك
القبيح ترك البر مع الاعتراف به فالآية ناعية على كل عالم لا يعمل بعلمه سواء كان امر
او لا والمراد بها تانيا حيث العالم على العمل **قوله** فان الافلاح في جد الامر بين المأمور

بهما لا يوجب الافلاح بالكلية لا يبعد ان يقال الافلاح بعض يوجب الافلاح بالامر
بالمعروف لان الفاسق ليس له تبليغ امر الدين اولا وثوق على روايته ولان وزره
يوزن بانه يعلم ويخالف علمه فيوهن امر الدين في نظر اهل الهوى ويقلدونه ويعتبر سببا
لجرأة على الدين والله اعلم **قوله** متصل بما قبله كانهم لما امروا بما شق عليهم ولذلك
لما هو شاق عليهم اي بقوله وامنوا بما انزلت مصدقا لما معكم الى ما عدا ذلك
فالمراد بالصبر الصبر على مشقة المامور ويجوز ان يكون المراد بالصلوة الدعاء اي
استعينوا بانتظار الفرج والتضرع الى الله لانعامه الفرج ودفع المشاق واما على تقدير
ارادة الصوم فيتعين الصلوة وثم تفسير الصبر بالصبر على رعاية ما يراعى الصلوة من
واجباتها وسننها من الامور العلاجية والقلبية لان رعاية كلها مندرجة في
الاستعانة بها لان المستعين بالشيء يجتهد ان يستعين به على الوجه الاكمل ولان
متانة النظم ح يقتضي ان يقال استعينوا بالصلوة والصبر ويجوز ان يراد بالصبر الاستقامة
على المامور الامور اوهم بالمودنية اوهم بالاستقامة عليها كما قال النبي عليه
الصلوة والسلام فاستقم كما امرت وان يراد بالصلوة الرحمة اي استعينوا برحمة الله ومعونته
فيما امرتم وبالاستقامة على ما تمكنتم منه وكذلك ان تريد بالصلوة ما هو الظاهر ايضا فيكون
تخصيصا بعد التعميم لفضلها اي استعينوا بالاستقامة على جميع ما ذكر وبالصلوة خصوصا من بينها
ولا يبعد ان يجعل واستعينوا عطفا على اذكروا فيكون المجموع اربعا هو ملاك السعادات
الابدية فان الشكر على النعمة والصبر على المصيبة ويكون في تقديم الشكر على الصبر ترجيح الشكر
عليه ولا كنين خلاف في الترجيح ولكل منهما طائفة تبرك بذكرهم والاطيب ان الاكل
والجماع او الغم والفرج كذا في القاموس **قوله** او جملة ما امروا بها بل كل منها فانه من
وقوله لقوله علة للرد الى جملة ما امروا مع انظار الاقرب ووجه الدلالة انه ح
يوافق ما صرح به الآية الاخرى من ان جملة ما يدعوهم اليها شاقة عليهم وفي قوله ما نهوا
عنها مسامحة اذ ليس ما نهوا عنها شاقة بل الانتهاء عنها شاق **قوله** الذين يظنون
انهم ملاقوا ربهم فيه دعوتهم الى المامورات باللطف ووجه انهم يدعون انهم اهل الكتاب
المتقون بالتلاوة ربهم والرجوع اليه لكانه قيل انها لثقيلة على غيركم من جهال العرب **قوله**
اي يتوقعون لقاء الله ونيل ما عنده كانه حمل اللقاء على الرؤية اذ المتمكن منه هذا الحمل
دون صاحب الكشاف لاعتزاله وحمل الرجوع اليه على الرجوع لنيل الثواب لا على
النشور فانه يجب فيه اليقين ولا على المصير الى الجزاء فانه ايضا يقيني بل على المصير الى
الثواب ليتحمل الظن وثانيا حمل الملاقاة على الحشر الى الله تعالى والرجوع على مطلق الجزاء
كما هو المشهور في تفسيرها فاحتاج الى حمل الظن على اليقين فصحح بما في مصحف ابن مسعود

وباستعمال الوب حيث قال اوس بن حجر في صفة كلب معلم ٭ فارسله مستيقن الظن
انه ٭ مخالط ما بين الشراسيف فائف ٭ يعني يأخذ ما بين الاضلاع خايف من ان يأكله
او خائف ان يهلكه فلذا لا يأخذ موضع نحره بل يخالط شراسيف جمع شرسوف وهو مقطع
الضلع والمراد بمستيقن الظن مستيقن المظنون اي المعلوم لان الاستيقان لا يتعلق
بالمظنون وانه بدل من الظن لكن في الاستدلال به نظر لان الظن فيه على ظاهره والمعنى
انه مستيقن ما هو مظنون غيره في حق كلابهم او في حق كلبه قوله ومن ثم قال عليه السلام
وجعلت قرة عيني في الصلاة بل قوله عليه السلام لانه يجد في الصلوة سرورا عاجلا كاشئ (?)
عنه قوله قرة عيني كان خارج الصلوة عينه تشتغل بما هو مظلم وانتفع من نورها في الصلوة
تتايد بالنواشئ بهذه الكلاب تع وهكذا حال خلص عباد الله اللهم اجعلنا منهم قوله كرره اي كرر
النداء والامر بذكر النعم للتوكيد وقوله وتذكير التفضيل يريد ان قوله اذكروا نعمتي التي
انعمت عليكم لتوطئة تذكير التفضيل ولك ان تريد بالتذكير كثرة الذكر فيجعل التفصيل للتكثير
فان ذكره اجمالا او تفصيلا تكثير لذكره والاولى ان يجعل الاعادة لتوطئة التفصيل لا
(ذكر التفصيل بقوله واني فضلتكم على العالمين)
يختص بالتفضيل ولا يبعد ان يكون للتعريض باعراضهم عن سماع الحق حتى لا يكفي لاحضارهم
نداء واحد ولا ينفع في امتثالهم وعد بل لا بد لهم من تكرار الامر والتهديد والوعيد
قوله يريد تفضيل ابائهم الذين كانوا في عصر موسى قول واته تم اعلم ان المراد بتفضيلهم
تفضيلهم بنعمة الايمان وانزال الكتاب والنجاة في يوم لا تجزي نفس عن نفس شيئا لكونهم
عاملين بما حكم الله به فيقال لهم اذكروا هذه النعمة التي كانت لكم فيما مضى فما لكم لا تصحح (?)
دينكم ولا ينفعكم متابعته ولا تحرموا انفسكم عن هذا التفضيل بل كونوا عليه بمتابعة دين
انه وكتابه الذي لا نسخ له واتقوا اليوم الذي كنتم تجوبهم عن ثوابه قوله واستدل به على
تفضيل البشر على الملك وهو ضعيف لانه عام مخصوص البعض بالارتياب فيقبل مزيد التخصيص
قوله واتقوا يوما اي ما فيه من الحساب والعذاب بايقاع الاتقاء على اي شيء معه مجاز حقيقة
سواء كان فاعل الضرر وقته او سببه فيقال اتق زيدا واتق ضربه واتق يوما يجيء فيلبس
نفسه بما فيه من الحساب لان الاتقاء في غير الفرد ليس حقيقة بل لان الاتقاء في هذا الايام
لا يمكن لانه يدرك لا محالة انما المقدور الاتقاء عما فيه بالعمل الصالح فالمراد بالحساب حساب
المحنة لا حساب الوضى (?) لانه واقع لا محالة قوله فيكون نصبه على المصدر متفرع على الاحتمال
الثاني وعلى الاول نصبه على انه مفعول به ترك بيانه لظهوره واغنى عنه يعني بها جملة
لا تجزي نفس عن نفس شيئا لا تغني نفس عن نفس شيئا من النيابة فيكون لازما فلذا
بين نصبه على المصدرية اذ لا يجوز كونه مفعولا قوله وايراده منكرا مع تنكير النفس للتعميم اما ان
تنكير شيئا للافراد فيفيد في النفي العموم واما لانه للتحقير فيفيد التعميم بطريق الكناية لان

يعني قوله اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم

قوله ومن لم يجوز يعني به الكسائي والمجوز سيبويه والاخفش وليس عدم التجويز مطلقا
بل فيما لم يتعين فيه الظرف وبعد بعد الحذف ما تبا والا فاتفقوا في جوازه في قوله تع انسجد
لما تأمرنا به اي بآمره فلا حاجة في الحذف الى الاجراء مجرى المفعول به كذا في الرضي ٭
قوله من قوله او مال اصابوا يعني قول الحارث بن كلدة الثقفي من مقطوعة يتضمن
لطف عتاب واحسنه كتبها الى بني عمه بعد ان كتب اليهم يحببوه الا انه بلغ معاتبتي وقولي
بني عمي فقد حسن العتاب ٭ وسل هل كان لي ذنب اليهم ٭ هم منه فاعتبهم غضاب ٭
كتبت اليهم كتبا مرارا ٭ فلم يرجع الي لها جواب ٭ فلا ادري اغيرهم تناء ٭ وطول العهد
ام مال اصابوا ٭ فمن يك لا يدوم له وصال ٭ وفيه حين يغترب انقلاب ٭ فعهدي دائم
لهم وودي على حال اذا شهدوا وغابوا ٭ وانما قال ام مال اصابوا لان الغنى مما يغير
الناس لان شدة الاحتياج تفزع الى الحاجة حتى ان العبد اذا غفل عن حاجته عصى مولاه وافوا
انتبه له الا وحصل له الانتباه ومن ذلك قال ابو الهول في صديق له ايسر فلم يجده كما يجب
لئن كانت الدنيا انالتك ثروة ٭ فاصبحت فيها بعد عسر اخا يسر ٭ لقد كشف الاثراء
منك خلائقا ٭ من اللؤم كانت تحت ثوب من الفقر قوله اي من النفس الثانية الى جهة
قدم هذا التوجيه لظهوره في التظلم ولدلالة قوله تع ولا يقبل منها عدل ولا تنفعها شفاعة
اي شفاعة ان فعين عليه وايد التوجيه الثاني لا ترجيحه بل تصحيحه وافراجه عن الخفاء
التام في مقابلة ظهور الاول فلا يرد ما ذكره المحقق التفتازاني ان الترجيح بما ذكره ورود
بجانب ظهور الاول وذكر العدل ثم لم يقع على ترتيب لان الشفاعة كالنصرة دفع بلا عوض
والعدل كالجزاء الدفع بعوض قوله والضمير لها ولك حمله على النفس الثانية يمكن ان يكون لبني
اسرائيل ويكون الكلام التفاتا قوله ويؤيده ان الخطاب معهم انما قال يؤيده لان
لعموم اللفظ لا لخصوص المورد والاحسن نصب قوله والاية يشعر بالدخول تحت التأبيد
ومن التأييدات جعل التقديم في قوله ولا هم ينصرون للتخصيص قوله تفصيل لما اجمله في
(عطف اسم ان)
قوله اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم وعطف على نعمتي الاولى ان يكون قوله اني فضلتكم
على العالمين مبدأ التفصيل ويكون قوله واذ عطف على قوله واني فضلتكم قوله وخص
بالاضافة الى اولي الخطر لا ولي وخص المنسوب الى اولي الخطر اذ لا يجب فيه الاضافة
فضلا عن الاضافة الى اولي الخطر فانه يقال صلى الله على محمد واله جبرا مع انه لم يضف
الآل قوله وفرعون علم لمن ملك العمالقة يعني اولاد عمليق بن لاوذ بن ارم بن
سام بن نوح وشبه ان يكون مثل قيصر وكسرى في علم الجنس ولذا منع الصرف لكن وجه
باعتبار الافراد مثل الفراعنة والقياصرة والاكاسرة يدل على انه علم شخص يسمى به كل من
يملك ذلك ابتداء قوله وكان بينهما اي بين موسى ويوسف وجعل الكبير ان فرعون بين

والعتبى الرضى واستعتبه اعطى العتبى كاعتبه وعاتبه لامه العتب خنده قاموس

ع
اراد ان لانه كانت مخففة وضمير الشان محذوف

بليغ

وهم قوله يسومونكم يبغونكم من سامه خسفا المفهوم من كتب اللغة ان نصب المفعول
الاول من قبيل الحذف والايصال ابدا ففي الصحاح بغيتك الشيء طلبته لك وفي الاساس
ابغني ضالتي اطلبها لي وبغت المراة الفاعلة اردتها منها لكن في القاموس سامه شيئا كلفه
اياه واكثر ما يستعمل في العذاب هذا وتحقيقه نقول لما عبر عن تكليفهم سوء العذاب بالسوم جعل
من قتل ابنائهم بالذبح لان السابقة للذبح ولا يخفى حسن النظم بهذا الاعتبار وان
كان السوم بمعنى اخر قوله سوء العذاب افظعه فانه قبيح بالاضافة الى سائره يعني ان اضافة
السوء الى العذاب وما من عذاب الا وهو سيء لانه بالاضافة الى سائره سيء كان ما سوء
ليس سيئا فهذا مقتضى سوق كلام الكشاف ولك ان تقول مراده ان في اضافة السوء
الذي هو مصدر مبالغة في سوءه لانه بالاضافة الى سائره افظع قوله بيان ليسومونكم الخ
ان يراد بسوء العذاب ما يكلفونهم من الاعمال الشاقة التي يعجز البيان عن تفصيلها
ويكون يذبحون ابناءكم حالا من الحال الاول اما من فاعله او مفعوله او منهما جميعا اي
لا يتركونهم في هذه الحالة التي يرحم عليكم كل احد قوله وفي ذلكم بلاء محنة يعني في ذلكم محنة
من ربكم ودفعها عنكم فاشكروه ولا تنسوه في رفع المحن ولا تكفروا فتستحقوا فيها لانها كانت
من ربكم والى ما الان كما كان وكذلك اذا كان بمعنى النعمة واذا اشير الى النجاة كان المعنى
في نجاتكم في يد فرعون ونجاتكم اختبار عظيم لكم هل انتم تشكرون النجاة والنعمة فسعوا
الى ان تخرجوا عن الاختيار مستحقين لمزيد الاحسان لا مستوجبين لسوء العذاب والنيران
قوله حتى حصلت فيه مسالك اشارة الى كون الباء للاستعانة وقوله او بسبب انجائكم
اشارة الى كونها للعاقبة وشبه الغرض وقوله او ملتبسا بكم اشارة الى جعل الباء للملابسة
والمصاحبة فيكون الظرف مستقرا كما نبه عليه بجعله في موضع الحال الاوجه عندي
انه بمعنى في اي فرقنا فيكم البحر فيفيد تعدد تفريق البحر وجعلها سبطا فاكون بينهم
او في تقدير بعددكم اي بعدد قبائلكم فقوله كقوله يريد به قول ابي الطيب في قطعة
في صفة خيول عسكر الممدوح بمزاولة الحروب والموانسة بها وعدم المفارقة عن
الفتك وهي قوله كان خيولنا كانت قديما ۔ تسقى في قحوفهم الحليبا ۔ فمرت غير نافرة
عليهم ۔ تدوس بنا الجماجم والتريبا ۔ القحف العظم الذي فوق الدماغ او اناء
من خشب على مثاله كانه نصف قدح والخيول الكرام تسقى الحليب فيه اشارة الى انها
جياد والتريب عظم الصدر قوله فانجيناكم واغرقنا ال فرعون يحتمل التنازع باعمال
الثاني وحذف معمول الاول اي انجيناكم من ال فرعون ويمكن ان يكون المنجي منه البحر
اي انجيناكم من البحر وقوله اراد به فرعون وقوله مما اضاج به فاقتصر ايضا وقد فاته
ويحتمل ان يكون الاقتصار على ذكر الال لان تشفي قلوبهم في اغراقهم اكثر لان

ارنا فرعون انجيناكم من ال فرعون الاية

ما ورد

ما ورد عليهم ورد بفعلهم وان كان بامر فرعون قوله وانتم تنظرون ذلك اي تغريق
البحر بكم لكن بما به قوله او انفلاق البحر ولو قيل ان هذا اشارة الى مطلق التغريق وقوله
بعد اي التغريق عن طرق يابسة لكفت ينبغي ان يكون قوله عن طرق يابسة بيان الواقع
غير داخل في الاشارة لانه لا يستفاد من النظم فلعله اراد بقوله ذلك المذكور كله وفيه
انه بعد امكان حمل النظر متعلقا بجميع ما ذكر لا وجه لتجويز كون المتعلق امورا اخر الا
ان يقال يرجح تعلقه بالغرق قربه وبانفلاق البحر كونه اول ما ذكر [illegible]
وبالجثث لانه الذي امتد زمان نظرهم فيه ويناسب كونهم ناظرين الى اطباق البحر عليهم
ما يروى انهم بعد ما جاوزوا البحر اسرعوا في الفرار عن جند فرعون فلما بعدوا عن البحر
سمعوا صوت تلاطم البحر فعلموا انهم غرقوا فعادوا ووجدوا غير نقيين على وجه الماء
ويمكن ان يكون المراد وانتم تنظرون ذلك غير مدهوشين منه وذلك نعمة اخرى حيث
حفظ عليهم قوة قلبهم حتى سلكوا البحر سلوك المشي في ما يتطرقونه وفي قوله وانتم
تنظرون اشكال لانهم لم يكونوا ناظرين ولو جعل في تقدير واباؤكم تنظرون لطلب
ذلك غاية المستند الا ان يجعل الاسناد مجازيا من قبيل الاسناد الى الحال فيكون من
قبيل سيل مفعم لان اصلاب ابائهم كانت محلا لهم ح ولا يبعد ان يقال يعطيهم
قوة النظر في اصلاب ابائهم ليكون حجة عليهم قوله كوى بكسر الكاف جمع كوة كبدرة
وبدر وبالضم جمع كوة بالضم وقوله تسامعوا اي بكلامهم وعبارة الكشاف وتسامعوا
كلامهم لا يساعده كتب اللغة قوله واعلم ان هذه الواقعة من اعظم ما انعم الله ولا اظهر
انه ذكر لا لتعداد النعمة بل لتذكير قدرة الله التي شاهدوها فيكفروا النعمة ومع
ذلك ما ذكر تفضيلهم على العالمين وذكر هذه الواقعة التنبيه على انه لا استبعاد في
اصطفاء الله محمدا ودينه وان قدرته لا تقصر عن ان يرفع دينه ويستولي به
اعدائه قوله مع ان ما تواتر من معجزاته امور نظرية وكيف يؤثر فيهم المعجزات النظرية
ولم يشاهدوا من علامات محسوسة ضبطوها في التورية وشاهدوها بعينها قوله وعبر
عنها بالليالي لانها غرر الشهور الاظهر ان وعد موسى اربعين ووعد قيام اربعين
والتعبير بالليالي ابعد والاظهر تذكير الليلة اشعارا بوعده قيام الليل قوله لانه تعالى
وعده الوحي ووعد موسى المجي للميقات الى الطور اشكل على الفحول انه كيف
يكون الفعل علة لافادة الفعلين من جانبين مما تعلق كل منهما بالواقف
جانبيه وانت جذبت الثوب وهو جذب العنان وايضا اربعين ان كان
مفعولا فيه لواعدنا لم يكن المواعدة فيها بل قبلها ولو كان مفعولا فيه للوحي والمجي
لم يكن في معنيها في اربعين سيما واجل اربعين معيار للمجي فالجواب منه والوحي

بل قبلها

والوحي فيه او بعده متصلا به كما قيل وقد اطال المحقق التفتازاني في ضبط ما قيل وما عليه في هذا المقام ونحن تركنا ها هنا لما ثبت فيه الاطول للكلام من طول طول
والمقام ونحن نقول واعدنا لا يطلب للمواعدة منك متعلقة بالمفعول في مواعدة منه متعلقة
بك سواء اتحد الموعود او اختلف بخلاف ما اذا ذكر الموعود فنقول واعدنا اليه وهم
فانه لا يتيح اختلاف الموعود ثم اربعين مفعول مطلق اى واعدنا موسى مواعدة
اربعين ليلة او متعلقة باربعين ليلة بان يجي موسى فيه متوجها الى ربه فارغا عما سواه
ويوحى اليه به لذلك المجيء سواء كان الايجاد في جزء منه او بعده لان تعلق المواعدة
باربعين يكفي فيه ان يكون وعده تم متعلقا بصرفها الى العبادة والتوجه ويحتمل ان
ان يكون المراد انا واعدنا موسى اربعين ليلة انزال التورية بان وقع الوعد
كل ليلة ووعد موسى لمجله وتبليغه كل ليلة **قوله** ثم اتخذتم العجل الها ومعبودا فحذف
المفعول لشناعته وانه يكفي في توبيخهم اتخاذ العجل من الحلي فضلا عن عبادته **قوله**
من بعد موسى او مضيه فيه ان اتخاذ العجل الها من بعد موسى يقتضي ان يكون موسى
يتخذ الها قبل ذلك لما لا يخفى على العارف بسياق الكلام فلذا اقتصر الكشاف
على التوجيه الثاني **قوله** وانتم ظالمون باشراككم حيث لم يكن ذلك لاكراه **قوله** ثم
عفونا عنكم فلو ندمتم عن الكفار وما انزلنا مصدقا لما بين يديكم وقبلتم دين محمد لعفونا
عنكم ثم للتراخي في الرتبة احضارا للتفاوت بين فعلهم وفعله فلا يلغوا قوله من بعد
ذلك **قوله** يعني التورية الجامع بين كونه كتابا وحجة لما يعني العطف لمغايرة الصفات
دون الذات ويحتمل ان يكون لتغاير الذاتين والمراد بالنصير الذي فرق بينه
وبين عدوه ما وقع في البحر ويحتمل والله اعلم ان يراد بالكتاب والفرقان القرآن
ولذا اعقب الكتاب بالفرقان ليفرق عن التورية بذكر الفرقان الذي شاع استعماله
في القرآن والمراد بالآيات موسى علامة انه سينزل على نبي قرآنا ويرجح قوله لعلكم
تهتدون بتصريح اشد اتصال وبتضمن توبيخهم اشد توبيخ وحمله على فلق البحر بضرب
عصاه مساغ **قوله** فاعزموا على التورية جعل الكشاف توبوا عبارة عن العزم على
التوبة ليصح عطف القتل عليه بالفاء مع ان قتلهم انفسهم نفس التوبة وجوز ان يكون
التوبة بحالها ويكون القتل تمام توبتهم فكانه قيل توبوا فاتبعوا توبتكم بالقتل
فقوله فاقتلوا انفسكم تماما لتوبتكم اتمام للتوجيه الثاني من عدم التفات الى التوجيه الاول
لانه لظهوره لا يحتاج الى اتمام ويحتمل ان يكون الفاء للتفسير يجعل القتل عين التوبة
كما في التوجيه الاول **قوله** واذ قال موسى لقومه يا قوم فان قلت يكفي لو قال موسى يا قوم
فما فائدة قوله لقومه قلت التصريح بان قوله يا قوم ليس تلطفا منه بقومه ليس قومه كما

يقال يا اخي لمن ليس اخا للتلطف **قوله** بالتجمع هو ان يقتل المجرم نفسه
وكانهم امروا ان يقتل انفسهم اشارة الى ان من لم يقتل عدوه وهو النفس يقتله
ليعتبر غيرهم او جعل توبتهم القتل اشارة الى انهم لما صاروا في حزب العجل وتابعيهم جعلوا
في زمرته لان العجل خلق البليد والله تعالى اعلم والغباوة تبدى كالغيم او السحاب رقيق كالوكاف
كذا في القاموس **قوله** من حيث انه طهرة من الشرك او خيرتكم لان انفسكم لخبث انفسكم و
ما دمتم لا يكون منكم الا ما يضركم **قوله** تقديره ان فعلتم ما امرتم به فقد تاب عليكم ولا
يبعد ان يكون المحذوف ان تذكروا هذه الحالة فقد تاب عليكم ويحتمل ان يكون تعليلا
لكون القتل خيرا لهم اى لانه تاب عليكم بالرحمة حيث امركم بالقتل وقوله ان جعلته خطابا
من الله على طريقة الالتفات فيه بحث لانه لو كان عطف على فعلتم لم يكن فيه التفات
بل فيما عطف عليه حتى لو قيل فتاب عليهم لكان التفاتا يوقعه في الفة بعوقة الالتفات
قوله حتى تركوا عبادة خالقهم الحكيم لعدم المناسبة بينهم وبين الخالق وشدة الكناية
بينهم وبين العجل في العباوة **قوله** وان من لم يعرف حتى منعه حقيقي ان لسنه ومنه و
لذلك اورد بالقتل وفك التركيب او نقول اورد بالقتل لانهم سلبوا وجود الآلة
باثبات الالوهية للعجل فجوزوا عاجلا بالمثل من سلب وجودهم **قوله** الذي يكثر
توفيق التوبة التواب هو الرجاع ويكثر معانيه بتقدير رجوعه اما الى التوفيق بالتوبة
او بقبولها او بالانعام على العبد وفسر التواب بجميع هذه المعاني في اللغة **قوله** وهى
في الاصل مصدر جهرت بالقراءة ولا يبعد ان يكون هنا على اصله فيكون المعنى لن نؤمن
لك حتى نرى الله يجهر جهرة بانه اعطاك التورية او بالكلام معك او بانك نبي **قوله**
ونصبه على المصدر لانها نوع من الرؤية او الحال لم يعلل كونه حالا بانها نوع من الرؤية مع
ان مذهب المبرد ان الحال لا يكون مصدرا الا اذا كان نوعا من عامله لاستغنائه عن التعليل
بعد التعليل كونه مصدرا مما هو علة له او لاختياره مذهب من لم يشترط في كون المصدر حالا
ذلك وجوز وقوعه حالا مطلقا **قوله** هم السبعون الذين اختارهم موسى للميقات
الميقات الوقت واكثر ما يستعمل في الماضي كذا في القاموس والمراد بميقات كلام الله مع
موسى قال المحقق التفتازاني وهل كان هذا في ميقات الكلام فيه اختلاف يعرف بالاطلاع على
ما ذكره الكشاف هنا وما ذكره في سورة الاعراف **قوله** استعيرت للمعاينة ووجه الاستعارة
ما ذكره الكشاف ان الذي يرى بالعين جاهر بالرؤية والذي يرى بالقلب مخافت
بها ويفهم منه ان الرؤية لفظ مشترك بين ما بالعين وبين ما بالقلب والرؤية جهرة
بالعين والرؤية غير مشترك في الاصل استعمل في عموم المشترك والاظهر ان الرؤية جهرة
رؤية واضحة ليس بين الرائي حائل ضعيف يستره عنه بكله او بعضه او يحيل احاطة

نور البصر به ضعيف اذ ح يقبح كون الجهة نوعا من الرؤية وكانه لضعف هذا الوجه
تركه ولظهور ما ذكرنا لم يتعرض له قوله والمؤمن به ان الله الذي اعطاك التورية وكلمك
او انك نبي ولا يخفى ان عدم الايمان بشيء منهما يوجب عدم الايمان بشرعه وانما
لم يجعل المؤمن به ما جاء به موسى كما يفهم من ظاهر السوق وقصته باجدها لانهم انما حضروا
موسى في الميقات ليشهدوا ان الله يكلمه حتى يصدق قومه انه نبي ولذا قالوا لن نؤمن لك
دون ان يقولوا بك كما هو الشايع في تضمين معنى الشهادة قوله لفرط العناد والتعنت
وطلب المستحيل لا لان رؤيته تعالى مستحيلة بل لان الرؤية التي يطلبونها وهو ما اعتادوا
من الرؤية في الجهة وباحاطة النور البصري مستحيلة وفيه رد لاستدلال المعتزلة بالاية
من ان الرؤية تعالى مستحيلة بل على ما يشعر به قولهم لن نؤمن لك من ان موسى عليه السلام
رد عليهم الرؤية فلجوا وقالوا لن نؤمن لك اذ لا يقال ابتداء لن يقوم بل لا يقوم فاذا
خولف يقال لتاكيد الرد لن يقوم او ان عقابهم بل لاعلام انهم طلبوا المستحيل ومن قوله
القاضي يحتمل طلب الرؤية المستحيل ولو صح قوله وانتم تنظرون بمعنى انتم تنظرون ما يحوبها
لرؤيته تعالى هذا التوجيه ترتبه كاملة وله جواب آخر وهو ان عقابهم لارتداد وهم قد
علقوا ايمانهم بالامتنع والحسبان لم يكن شيء قريبا فتسمعه ولا تراه وكذلك الحسن ما كله
فالنظر في التوجيه الاول ما اصابهم وفي التوجيهين الاخرين النظر اليه وفي الاول
انسب بقوله وانتم تنظرون ولترجيحه قال الكشاف والنظر انه ما اصابهم وانتم تنظرون اليه ومن شرح
قوله والنظر شرح القاضي قوله وانتم تنظرون بما شرحه قوله وقيد البعث لانه قد يكون عن
اغماء ولاحضار الخلاص عن بيئة الموت مع نعمة البعث ليكون ازيد توبيخ لهم بفوت الشكر
وح لعلكم تشكرون بمعنى لعلكم تشكرون نعمة النجاة عن الموت ونعمة البعث وفي ذكر البعث
بعد الموت ايضا تصريح بالرد على منكري البعث بعد الموت قوله كلوا من طيبات ما رزقناكم
قلت لم يكن المرزوق الا المن والسلوى وكان حلالا طيبا فما فائدة التقييد بالطيبات
قلت احترز به عماية فرونه فانهم كانوا ممنوعين عن الادخار على ان فيه مدح ما رزقوا
وهو اوجب الشكر قوله واصله فظلموا الاولى على تقدير فظلموا بل لفظ تقدير فظلمتم
لانه مقتضى النظم والالتفات في قوله وما ظلمونا لا يتوقف على تقدير فظلموا ولا معنى
لاعتبار الالتفات في الكلام البليغ ما لم يصرح به الداعي ما تقدير المحذوف الا حتاج الى
المعطوف عليه حتى لو قال ما ظلموا انا لم يعتبر محذوف لكن ان تقدير لم يشكروا قوله ادخلوا
هذه القرية من لطايف هذا الايراد في صورة الادب ابدخول هذه القرية قوله وقيل اريحا
مقصورا بالحاء المهملة بفتح الهمزة وكسر المهملة قرية قريبة من بيت المقدس قوله فكلوا
منها حيث شئتم يعني حل لكم جميع مواضعه ويحتمل ان يكون اذنا لهم بتنقل حاصله لي

اني

اني موضع شئتم وقوله رغدا للدلالة على انهم رخصوا بالاكل منها واسعا وليس
عليهم القناعة بسد الجوعة ويحتمل ان يكون وعدا لهم بكثرة المحصولات وعدم الغلاء
وكونه حالا انسب بما بعده قوله فانهم لم يدخلوا بيت المقدس في حيوة موسى عليه السلام
قال المحقق التفتازاني هذا لا ينفي كون الباب باب اريحا حتى يتعين كون الباب باب
القبة ويمكن دفعه بان المراد انهم لم يدخلوا ارض بيت المقدس واريحا في ارض بيت المقدس
لكن هنا اشكال آخر وهو انه يتعين كون الباب باب القبة لو كان هذا الامر منزلا على موسى
ويكون الامر للفور ولا يكون الامر في التيه بالدخول بعد الخروج عنه قوله منحنين مخبتين
اشارة الى ما قيل انهم كانوا مامورين بالانحناء والتطامن ليكون دخولهم بالخشوع ولم
ياتمروا فطوطي لهم الباب ليخفضوا رؤسهم فلم يخفضوها ودخلوا متزحفين على اوراكهم
وقدم هذا التوجيه مع ان الكشاف اخره لانه عدول عن ظاهر النظم وكانه بلغه رواية صحيحة
في هذا الاختيار فقوي عنده قوله شكرا على اخراجهم تعليل متعلق بساجدين والاقيل
شكرا على اخراجكم من التيه بل بحذف اي وروا بالسجود شكرا لله وهكذا وقع في الكشاف
قوله وقري بالنصب على الاصل بمعنى الرفع عدول عن النصب للاستمرار كما في الحمد لله وهو المعدول
وان شاع فيما اذا كان الخبر بعد العدول متعلق المصدر لكنه واقع في غيره ايضا كما في قوله
تعالى فصبر جميل ولا يخفى ان حسن التوفيق بين القرائتين يستدعي ان يجعل قراءة النصب
بتقدير نسالك حطة ليكون في معنى مسالتنا حطة قوله او على انه مفعول قولوا و
رجح الاول بان الاولى ان يكون مقول القول جملة مفيدة قلت ويرجح ايضا انه لو كان
مفعول قولوا لكان مجازا عن قول ما في معناه لانهم لم يكونوا عربا والاوجه في كونه
مفعول قولوا ان يراد به قولوا امرا حاطا لذنوبكم من الاستغفار وح يكون في قوة
الكلام المفيد قوله بسجودكم ودعائكم الاظهر بدخولكم الباب وسجودكم ودعائكم لان
لدخول الباب ايضا سببية لان فيه ايضا انقيادا وامتثالا قوله ابدلت الياء الزائدة همزة
لوقوعها بعد الالف اي لوقوعها بعد الف الجمع وقيد الياء بالزائدة لان الاصلية لا تقلب
كما في معايش قوله اجتمعت همزتان فابدلت الثانية ياء لكسر ما قبلها ولو ضم او فتح
انقلبت واوا قوله ثم قلبت الف الهمزة بعد الف ساجدا اذا كان بعدها ياء ولم تكن
في مفرده تقلب ياء مفتوحة ثم تقلب الياء الفا لفتح ما قبلها هكذا ذكره في الشافية
وشروحها ويفهم من كلامه هذا ان قلب الياء الفا سابق على قلب الهمزة ياء و
هذا الاعلال ايضا موجود في شرح الشافية للجاربردي فانه قال الهمزة بين الفين تشبه
ثلاث الفات لقرب الهمزة من الالف فتقلب ياء فكانه خطايا قوله اخرج عن صورة
الجواب يعني لم يعطفه على الجواب ايهاما بان المحسن بصدد القول وان لم يفعله يستحق

الاجرالجميل فكيف اذا فعله وانه لامحالة يفعله فتب الوعلى ذلك من غير جعله مرتباً
على الشرط وقال المحقق التفتازاني عطف على الجواب ولم يجزم لان السين يمنع
الجزاء عن قبول الجزم وفي ابرازه في تلك الصورة دليل على انه يفعله البتة هذا وفي تلك
الدلالة مع كونه عطفاً على الجزاء خفاء والاولى انه وعد للمحسنين بما لا يقابل عملهم
تفضله تعالى **قوله** بدلوا بما امروا به من التوبة والاستغفار طلب ما يشتهون يعني التبديل
ليس بمعنى التغيير بل من قبيل بدل بخوفه امناً والصلوة في محذوفه وهو بما امروا به
والباء تدخل على المتروك كذا ذكره المحقق التفتازاني **قوله** كرره مبالغة في تقبيح امرهم
حيث كرر التعبير عنهم بالظالمين وقوله على انفسهم عطف على محذوف اي على غيرهم وبالظلم
الظلم على غيرهم حيث تبهم في موضع الاجزاء على ارادته بالاستهزاء وفيه ان تعليل الانزال
بفسقهم يغني عن هذا الاشعار ولو حمل الفسق على الظلم وقيل اريد اثبات علتين
يقتضي ذلك عطف قوله بما كانوا يفسقون الا ان يفرق بين الاشعار والانخراط
في نظم الكلام فيقال الجب في الثاني دون الاول ونحن نقول كرره تصريحاً بان انزال
الرجز على الظالمين خاصة ودفعاً لتوهم انه ابتلي كلهم بشوم البعض **قوله** اللام
فيه للعهد على ما روي اي على تقدير صحة ما روي انه كان حجراً طورياً مكعباً وفيه بحث لان
وقوع المأمور في الحجر الطوري لا يقتضي ان يكون الحجر المأمور به معيناً وقوله مكعباً يراد
يرادف وانما في القاموس الكعب المربع **قوله** وسعة المعسكر اثني عشر ميلاً الظاهر اثنا عشر
كما في بعض النسخ وقوله على ما رموه اي به يعني نسبوه اليه وعابوه لاجله من الادرة وهو ان
ينفتق ما تحت الجلد ويدخل المعي في وعاء الخصية او تنتفخ احدى الخصيتين والمخلاة بالكسر
والفوقانية قوبره والرخام بالضم والفوقانية حجر ليّن ابيض واحمر واصفر وازرق
وذو وشي كل ذلك من القاموس في قوله والعصا عشرة اذرع اشارة الى ما هو الكشاف
حيث قال وقيل كان ينبغي الحجر من آس الجنة طوله عشرة اذرع على طول موسى له شعبتان
تتقدان في الظلمة وكان يحمل على حمار وترك قوله وكان يحمل على حمار لبعده سواء كان
الحجر او العصا **قوله** متعلق بمحذوف تقديره فان ضربت فقد انفجرت او فضرب الاولى
تقديره فان تضرب كما هو الاحسن وقدم التوجيه الاول لان حذف مثل ذلك شايع فيما تقدير
الشرط بعد الاشياء الخمسة فيما ليس مطرداً ونحن نقول والله اعلم الاحذف بل الفاء للعطف
وان معقدرة بعد الفاء كما هو القياس بعد الامر وعنه قصد السببية فالتركيب من قبيل
زرني فاكرمك اي اضرب بعصاك الحجر فان انفجرت اي فليكن منك الضرب فالانفجار
قوله وذي عشرة بكسر الشين وفتحها كذا في الكشاف ايضاً واهل الرواة اللغة
الفصحى اي سكون الشين والفتح لغة قليلة وقوله وهما لغتان فيه اي في المركب

الامر والنهي والاستفهام والتمني والعرض

لا اثنا عشرة ولذا ذكّر التفسير **قوله** قد علم كل اناس مشربهم اي منها لان قوله قد علم صفة
لقوله اثنتا عشرة عيناً فلا بد من رابط وانما وصفها به لانه معجزة اقوى حيث يحدث
مع حدوث الماء وجداول تتميز بها مشرب كل من مشرب آخر **قوله** وقيل الماء وحده اذ لم
يذكر في هذه القصة طعام وبعدان يلاحظ ما سبق في قصة اخرى من المن والسلوى
قال المحقق التفتازاني وجه ضعف المختار اليه بقوله وقيل اما اولاً فلانه لم يكن الكلام
في الآية من نوع ذلك الماء وتفاره واما ثانياً فلا جمع بين الحقيقة والمجاز ولانه مع
يكون من للابتداء دون التبعيض لان ابتداء الاكل ليس من الماء بل مما ينبت منه
بل الجواب ان من لا يتعلق بالفعلين جميعاً وانما هو على الحذف اي كلوا من رزق الله
واشربوا من رزق الله فلا جمع وهذا مما يقتضي منه العجب لانه انما يكون جمعاً بين الحقيقة
والمجاز لو قيل كلوا واشربوا من الماء واريد به الماء وما ينبت منه اما اذا قيل رزق
الله واريد به فرداه احدهما الماء والاخر ما ينبت منه فاين هذا من الجمع بين الحقيقة
والمجاز ويمكن دفع ما ذكر من انهم لم يأكلوا في الآية من نوع ذلك الماء بانه
يجوز ان يكون هذا والهمهم بالزرع الا انهم لم يثمروا وبالجملة ينبغي ان يراد
بالماء وحده انواع الماء من المن والسلوى والا فلا شك انه يراد به الماء وما
نبت منه ولكن نفهم والله اعلم ان رزق الله عبارة عن الماء وفي الآية اشارة الى
اعجاز اخر وهو ان هذا الماء كما يروي العطشان يشبع الجوعان فهو طعام وشراب
ثم نقول كل ما ذكر مبني على جعل كلوا واشربوا بتقدير القول من تتمة ما يحكى عنهم اما
اما لو كان امراً مترتباً على ما ذكرهم ما وقع وقت الاستسقاء على وجه الشكر والتذكر
لقدرة الله فهو المخاطبين بهذه الحكاية بأكلهم وشربهم ما رزقهم الله وعدم
الاتصاف باضلال الخلق لاخذ الرشا وجمع عرض الدنيا ويكون قصده عما سبق لانه بيان للشكر
المأمور او نتيجة للمذكور **قوله** لا تعتدوا حال الفساد وكم العتو مجاوزة الحد وغلب مجاوزة
الحد في الفساد وجعل التقييد بالحال نظراً الى اصل اللغة وبذا الحال وانما قيده وان غلب
في الفساد ولانه قد يكون منه اي من الاعتداء ما ليس بفساد وكمقابلة الظالم المعتدي بفعله
وقوله بفعله متعلق بالمقابلة والاظهر ما اشتهر انه حال مؤكدة وما ذكره يخالف ما قال المحقق
التفتازاني من ان الحال يتعلق بالفعل اي تمادوا في الفساد وفي حال الفساد وينبغي ان
لا يكون او بالنفي اي اطلب منكم في حال الفساد وكم ان لا تتمادوا وبالجملة فليست الحال
مؤكدة على ما توهم بنيجة عليه ان التمادي في الفساد ولا يكون الا حال الفساد وكيف
لا يكون الحال مؤكدة الا ان يقال لم يجعل لا تعثوا بمعنى لا تتمادوا في الفساد بل جعل
مفسدين بمعنى متمادين والفساد ثم في قوله لا تعتدوا انما حال فساد وكم قريباً مما ذكره

الكشاف لا تتمادوا في الفساد وفي حال فسادكم لانهم كانوا متمادين فيه نظرا الى
حال لا في حال الفساد وكيف ما كان منهى تمادوا لا تقتصر على النهي عن الاعتداء
فيه فقد اشار الكشاف الى الجواب عنه بقوله لانهم كانوا متمادين فيه يعني المقصود النهي
عما كانوا فيه من التمادي فلا تقتصر نظرا الى حالهم لان المنهي ليس الا التمادي و
قوله يقرب منه العبث معناه ويقرب من لا تعثوا العبث والمفاعل محذوف اي يقرب منه
مصدره اي العثو ولا ينبغي ان يتوهم ان خيرا منه الا ما سبق معنى من العثو الذي في
ضمن لا تعثوا لان ما في ضمنه مفهوم العثو لا لفظه واراد بما يخلق الشعر النورة و ما
ينفر من الخل الحجر الباغض للخل والحجر الذي يجذب الحديد المغناطيس وقوله لم يمتنع ان يخلق
الله حجرا مبني على كون الحجر المضروب معينا لا مطلق الحجر او على تقدير عدم تعيين الحجر
ينبغي ان يقال لم يمتنع ان يحدث الله في طبيعة اي حجر كان قوة تجذب بها الماء من تحت
الارض في قوله اجووا اي كرهوا الغلاة التي كانوا فيها دعوا ربهم اشتياقا الى العكر
على وزن البكر الاصل ويحتمل ان يراد بوحدة الطعام الطعام الذي لم يخلط فيه اشيا
ويؤيده طلب الثوم والعدس والبصل ما يخلط في الطعام قوله يظهر لنا اشارة الى
حمله على الاخراج من العدم الى الوجود فالظاهر ويوجد والاظهر حمل يخرج على الاخراج
من الارض لان العادة في ايجاد ما طلبوه الاخراج من الارض قوله من الاسناد
المجازي واقامة القابل مقام الفاعل القابل للانبات هو الحبة لا الارض والارض محل
الانبات فالصواب اقامة المحل مقام الفاعل قوله تفسير وبيان وقع موقع الحال سواء
جعل بيانا او بدلا من قوله ما تنبت الارض لافادة طلب الاخراج بعض هولاء المذكورات
فظاهر ان المراد البعض الذي هو هولاء فينبغي ان يجعل بيانا لما افاده من التبعيضية اي
يخرج بعض ما تنبت الارض الذي ذلك البعض هولاء قوله اي الله او موسى الظاهر موسى
لكن الحكم بان هذا الطلب يستلزم الاستبدال انما هو من الله وليس من شان موسى فلذا
رجحه ولا يخفى ان قال موسى يقتضي العطف على قلتم وقال الله يقتضي حذف قد عايد
واذا دعا قال الله قائل قوله استبدلون شبه بانهم طلبوا ابدال ما اعطوا وطلبهم
ذلك فيحتمل انهم طلبوا مع ذلك وخاطبهم بقوله استبدلون اشارة الى انهما لا يجتمعان قوله
فانه خيرة في اللذة والنفع دال على تفضيلهم على الناس اصطفاه الله اياهم وفي ان قومهم
مجتمعون ابدا لا يتفرقون لكسب معيشتهم بل يمكن لهم الاجتماع ابدا في اثنا عشر ميلا قوله
ويؤيده انه غير منون في مصحف ابن مسعود حيث لم يكتب الالف في مصر فلا يرد ان الابهام
لم يكن في الصدر الاول فمن اين علم انه لم ينون لان تنوين المنصوب بالحروف المكتوبة
لاس العلوم بالابهام قوله مصرايم قيل هو اسم بانيه وعلى هذا فيه عجمة وتانيث وعلمية

ويجب منع صرفه فيتعين ان يكون صرفه لتاويل بالبلد قوله احيطت بهم الصواب
احاطت بهم وفي الكشاف جعلت محيطة بهم قوله ذلك اي هذا ذلك بعلم بعده انه اشارة
للجمع ما سبق وانما بعده بعد بعضها حتى لو كان اشارة الى البوء لم يكن على لفظ البعيد
او للاشارة الى انهم ادركوا هذه الامور مع بعدهم عنها لكونهم اهل الكتاب قوله
مجازاة لهم هذا مستغنى عنه بقوله ذلك بانهم كفروا الاية قوله وباؤا بغضب من
الله اي رجعوا به في القاموس باء اليه رجع اليه وباء بذنبه بوءا وبواء احتمله
قوله بغير الحق عندهم دفع بقوله عندهم ما يتجه ان فائدة التقييد غير ظاهر اذ قتل النبي لا يكون
الا كذلك فاللام للعهد وقيل الاظهر ان اللام للجنس والمراد بغير حق اذ ورد لام الجنس المبهم
كالنكرة ويؤيده ما في آل عمران من قوله بغير حق بتقييد انه لم يكن حقا باعتقادهم ايضا
ويمكن ان يقال فائدته اظهار معايب صنيعهم فانه قتل النبي ثم جماعة منهم ثم كونه
قتلا بغير الحق وهذا اوفق بما هو الظاهر من كون المنهي القتل بغير الحق في نفس الامر
سواء حقا عند القاتل ولا واوجه يمكن ان يقال الاقتصار على القتل بغير الحق عندهم
للتوبيخ بما هم فيه وقد قدمثله ويمكن ان يقال لو لم يقيده بغير الحق لافاد ان من خواص
النبوة انه لو قتل احدا بغير حق لا يقتص ففائدة التقييد ان يكون النظم مفيدا
لما هو الحكم الشرعي في الكل اذا كان الغير بمعنى النفي اي بلا حق اما اذا كان الغير بمعناه
اي سبب او مغاير للحق اي الباطل فالتقييد مفيد لان قتلهم النبيين بسبب الباطل وحماية
والظاهر ان قوله بانهم مما تنازع فيه الكفر والقتل قوله فان صغار الذنوب سبب يؤدي
الى كبارها فان قلت من اين فهم ان المؤدي الى الكفر بايات الله وقتل النبيين كان صغار
ذنوبهم لم لا يجوز ان يكون كبارا اخرى قلت لانه جعل مطلق العصيان والاعتداء
عن حد الله سببا على انه يحتمل ان يريد بالصغار ما هو صغار بالنسبة الى هذين العظيمين
ويحتمل ان يكون المراد بقوله بما عصوا انه وقع في هذين بسبب العصيان حيث انهم قوه
ولم يجعلوا منع النبيين فانكروا اياتهم وقتلوهم قوله وقيل الاشارة الى الكفر والقتل
هذا مشترك بين هذا التوجيه والتوجيه الاول فينبغي ان يقدم على قوله وقيل كرر الاشارة
ويكتفي بقوله وقيل الباء بمعنى مع قوله وانما جوزت الاشارة بالمفرد الى شيئين فصاعدا
كانه اراد انه اشارة الى شيئين في التوجيه الاول والى اكثر في التوجيه الثاني ويمكن ان يجعل
ضرب الذلة والمسكنة شيئا واحدا فيكون الاشارة الى شيئين مطلقا قوله فيها خطوط طوال
من الافراس المذكورة فيما قبل وقوله وبلق عطف على سواد والتوالع الاستطالة البلق
وكانه اراد بالبلق البياض لا حقيقته وهو البياض والسواد وليس لك ان تقول
وبلق عطف على خطوط لانه يأباه ما نقل الكشاف عن ابي عبيدة انه قال قلت لرؤبة

ان اردت بالنقش الخطوط فقل كانها وان اردت السواد والبياض فقل كانهما
فقال اردت كان ذلك ويلك وما ذكر بعينه ذكره الكشاف في توجيه ذلك فيما بعد
عوان بين ذلك نقله في هذا الموضع اشارة الى انه غفل الكشاف في هذا المقام من انه
احتاج ذلك الى توجيه **قوله** فسموا باسمها اي سموا نصران ثم ادخل ياء النسبة للمبالغة
او سموا من اسمها بان نسبوا اليها وسموا نصرانيا ويؤيد الاول الجمع على نصارى والا
لكان الجمع نصرانيين قال المحقق التفتازاني لا يظهر وجه ايراد وضربت عليهم الذلة والمسكنة
الاية وقوله ان الذين امنوا الى قوله واذ اخذنا ميثاقكم فيما بين تعداد النعم استطرادا
قلت وجهه ان تعداد النعم وتذكيرها في معنى الامر بشكرها والنهي عن الغفلة عنها فذكر
نكايات الكفر مما يؤيده وذكر ان الذين كفروا الى امنوا لهم اجرهم يؤيد ايجاب العمل
بالامر بالشكر لان الايمان لا ينفعه الامر فذكر ما يجلبه رجاء ما لا بد منه في مقام الامر والذكر
والشكر **قوله** بربه ويمكن ان يخص بالمخلصين كما هو المتبادر ويجعل من امن بدلا
من المعطوفات **قوله** فرائض بانه واليوم الاخر وعمل صالحا اكتفى بذكر اثنين من المؤمن به
لان ذكر اول الشيء واخره منبئ عن الاحاطة به وينبغي حمل صالحا على العموم اي كل صالح
وجب العمل به وكانه اشار اليه بقوله عاملا بمقتضى شرعه **قوله** حين يخاف الكفار من العقاب
ويحزن المقصرون في تضييع العمر لا وجه لتخصيص الخوف من العقاب بالكفار بل هو مشترك
بينهم وبين المقصرين في العمل وكذا لا تخصيص للحزن باحدهما وكانه خص نفي الخوف والحزن
بالاخرة لانه لا يخرج عن الخوف والحزن احد في الدنيا وذلك ان تريد نفي الخوف والحزن
مطلق لان خوف المؤمن وحزنه كلا خوف ولا حزن لان مآل امرهما **قوله** والجملة
اي تمام المبتدا وخبره او هذه الجملة المثبتة منهما وقوله لتضمن المسند اليه معنى الشرط نتيجة
عليه ان تضمن المسند اليه لا يصحح الفاء لانه لا يدخل خبر كان وغيرها مما يدخل على المبتدا
والخبر وايضا لم يذكر في النحو انه يصحح تضمن البدل من المبتدا معنى الشرط نتيجة ودخول الفاء
في خبره لكنه منتجه قال به جار الله في الكشاف **قوله** روي ان موسى عليه السلام لما جاءهم بالتورية
قال المحقق التفتازاني وكانه حصل لهم بعد هذا القسر والالجاء قبول اختياري او
كان يكفي في الامم السالفة مثل هذا الايمان قلت يكفي في هذه الامة ايضا مثل هذا الايمان
وهو الايمان من خوف الاهلاك في الاحكام الدنيوية كما هو في شان المنافقين الا انهم
برفع الطور فوقهم مثل ايمان منافقي مكة من خوف السيف وليس في اخذ الميثاق برفع
الطور دلالة على انهم صاروا مقبولين عند الله تعالى **قوله** واعملوا به لعلكم تتقون
اعتبر العمل ليتم ترتب رجاء التقوى عليه اذ لا تقوى بدون العمل والظاهر انه لا حاجة اليه
اذ بمجرد العلم يكون رجاء التقوى لان العالم يرجى منه العمل **قوله** ويجوز عند المعتزلة

ان يتعلق بالقول المحذوف لانه يمكن تخلف المراد عن ارادته تعالى عندهم وعلى هذا
يجوز ان يتعلق بالامر باعتبار الطلب دون المطلوب ولو كان قوله لعلكم تتقون
من قبيل قتل بنو فلان فلانا والقاتل بعضهم يصح عند الاشاعرة ايضا تعلقه بالقول
بتقدير الارادة **قوله** اعرضتم عن الوفاء بالميثاق بعد اخذه او اعرضتم عن
التقوى بعد ذكر ما فيه **قوله** ولو كان في الاصل لامتناع الشيء لامتناع غيره هذا
غير متفق بين سيبويه والكوفيين كما يوجه سوق كلامه اذ هي عند سيبويه كلمة
بنفسها وليست لو الداخلة على لا لان لفظ لا لا يدخل على الماضي في غير الدعاء الا مكررا
في الاغلب والفعل لا يحذف بعد لو وجوبا بدون المفسر **قوله** وعند الكوفيين فاعل
فعل محذوف فلولا فضل الله بتقدير لولا فضل الله موجود او بتقدير لولا وجد فضل
الله **قوله** اللام موطئة للقسم لعله سهو من الناسخ والصواب واللام لتقدير القسم
اي والله لقد علمتم اذ اللام الموطئة للقسم ما يدخل شرطا نازعه القسم في جزائه فيجعله
جوابا نحو والله لئن اكرمتني لقد اكرمتك وجعل السبت مصدرا ليفيد ان الاعتداء في
تعظيم يوم السبت اذ لا يفيد ذلك اعتدوا في يوم السبت كما لا يخفى وقوله فاعتدى
فيه ناس الخ فيه تجريد للعبادة **قوله** واذا كان يوم السبت لم يبق حوت في البحر
الا حضر هناك عبارة الكشاف ما كان يبقى حوت في البحر الا حضر فيه قال المحقق التفتازاني
التركيب من باب التنازع وجعل كان زائدة او فيها ضمير الشان لا يفيد المقصود وهذا
نتائل **قوله** وشرعوا اليها الجداول قال المحقق التفتازاني قيل الظاهر واشرعوا شرع
من الوجه كذا بيت ولا يخفى بعده وقيل جعلوا الجداول كالشرع التي المنتهى اليه وليس
من اللغة والاحسن اشرعوا من اشرع الباب في الطريق اذا جعل بابه على طريق نافذ
قوله خاسئين بين صورة القردة والخسأ وفي بعض النسخ الخنوء وكلاهما مصدر خسأ
الكلب بعد وهذا المعنى هو المراد بالصغار واما ذكر الطرد فللاستيفاء ومعنى الخنوء الابعاد
المراد والاتيان الخاسئ بمعنى الطارد قال القاموس الخاسئ من الكلاب والخنازير
المبعد لا يترك ان يدنو من الناس بقوله جامعين اشارة الى ان خاسئين خبر كان
لا صفة قردة والا لوجب خاسئة فان قلت القردة لا تكون الا ذليلا قلت وصفهم
بالصغار عند الله تعالى وتوجههم ان يجعل مسختهم وتعجيل عذابهم في الدنيا لدفع ذنوبهم ورفع
درجاتهم **قوله** فجعلناها اي المسخة او العقوبة الظاهر ان الضمير للكون قردة ليستحق
التذكير فاوله بالمسخة والعقوبة لتانيث الضمير والاظهر ان يكون الكون في كونوا قردة
للصيرورة فتانيث ضمير فجعلناها للصيرورة وذلك ان يجعل الضمير لهم ويكون التانيث لكونهم
قردة **قوله** من الامم اذ ذكرت حالهم فيه انه لا يصح توزيع فجعلناها على الحكم لكونهم قردة

فاستبعد لان الجعل للامم السابقة كان قبيل نزول القول في غاية التوجيه ان يقال فجعلناها
تفصيل لما علموا اولا والتفصيل للتفريع وفعلة منه النكال للقيد في القاموس النكل
بالكسر القيد الشديد او قيد من النار قوله او لاجل ما تقدم عليها جعل اللام للتعليل لا صلة
للنكال كما في الوجه الاول وحمل ما قبلها وما بعدها على الذنوب المتقدمة والمتأخرة عن
الصورة وح ينبغي ان يكون النكال بمعنى العقوبة كما صرح به الكشاف فقال وقيل نكالا
اي عقوبة منكلة لاجل ما تقدم من ذنوبهم وما تأخر فينبغي ان يقال وعقوبة لاجل
ما تقدم عليها من ذنوبهم وما تأخر ولا يناسب ح نكالا لما بين يديها قوله وموعظة
للمتقين واورد عليه انه لا ذنب بعد المسخ فوجب بان من ذنوبهم ما يبقى اثره بعدهم
فكون الذنب بعد المسخ باعتبار البقاء لا باعتبار الحدوث واقول يحتمل ان يكون مسخهم
في زمان له امتداد فمسخ بعضهم ولم يرجع الباقون من الاعتداء فمسخ فتلك العقوبة لذلك
البعض لاجل الذنب المتأخر عن المسخ والله اعلم والموعظة ما يذكر مما يلين به القلوب كان
او عقابا فلذا قال لكل متق سمعها فلا يرد انه لا يختص بمتق سمعها بل يعم من شاهدها ايضا
قوله وقصته انه كان فيهم شيخ موسر فقتل ابنه بنو اخيه طمعا في ميراثه بعد موت الشيخ
قد غير عبارة الكشاف اصلاحا له فان فيه كان فيهم شيخ موسر فقتله بنو اخيه ليرثوه وفيما
ما ذكر في آخر القصة ان المقتول بعد حيوته قال قتلني فلان وفلان لابني عمه فاصلحه بزيادة
الابن وجعل حذف الابن سهوا للشيخ وبعد هذا انه مناف لما هو ما ذكر في آخر القصة ولم
يورث قاتل بعد ذلك فالصواب ان السهو في قوله بنو اخيه والصواب بنو عمه كما كتب
التفسير قوله لان الهمزة في مثل هذا اي فيما هو اخبار عن الله تعالى واسناد وحكم اليه الخ او جم
جزاء او مطلقا اي في قصد التهكم في قوله تع فبشرهم بعذاب اليم قوله نفي عن نفسه ما رمي به على
ذري والله اعلم انه كلام موضوع موضع تعوذوا بالله من ان تكونوا من الجاهلين كما
وضع ما لي لا اعبد الذي فطرني موضع ما لكم لا تعبدون الذي فطركم وفيه اشعار بان مظنة
الهزء او الحكم الذي يبلغ من اثره كمال الجهل وهو داخل في الخاص النصح حيث لا يراه للمتكلم
للمخاطب الا ما يراه لنفسه ويعين على القبول قوله وكان حقه ان يقولوا اي بقرة هي او
كيف هي قد ذكر نكتة العدول عما هو الاكثر الاوضح في المقصود ما لا يخفى لطفه وبيانه الكشاف في
يكاد يبوح به وليس من قبيل الكتاب مؤنة لتوهم ان ما لا يكون سؤالا عن الوصف كيف
وقوله اي ما حالها وما صفتها وقوله لان ما يسئل عن الجنس غالبا يدل على انه نادرا يكون
يوزه فلا يتجه عليه ما ذكره المحقق التفتازاني انه قد تقرر في الاذهان ان كلمة ما انما تكون
سؤالا عن مدلول الاسم او الحقيقة وان السؤال عن الصفة انما يكون بكيف واي فزعموا
ان ما هنا اقيمت مقام كيف واي ايماء الى ان هذه البقرة كانها نوع او فرد مخصوص لها

اوصاف خارجة عما عليه جنس البقرة وليس ما تقرر في الاذهان حقا اذ قد يسأل
بما عن الوصف فيقال زيد ما هو فيجاب بالفاضل والكريم على ما سيجيء في مواضع من الكشاف و
صرح به المفتاح ويمكن ان يجعل ما هي على حذف مضاف اي ما حالها فيكون سؤالا عن نوع
حال نوع هذه الحاجة واعلم ان التنوع والتجسم بهذا الاو[ن] عجب وقد الجعل ما لكم كيف
عبدتم ما هو في صورة البقرة مع ان الطبع لا يقبل ان يخلق الله فيه خاصية يحيى بها ميت
المعجزة نبيه كيف قبلتم قول السامري انه الهكم ولا تقبلون قول الله انه يحيي بضرب
لحمه على الميت الميت وتعدونه هزوا قوله لا مسنة ولا فتية الفتاة والفتي الشابة والشاب
من الانسان وكعني وغنية تعم كل شيء والنصف محركة بين الحديثة والمسنة في النساء
قال يعني الطرماح نواعم بين ابكار وعون اشاعة اللذة اللينة قوله وعود هذه الكنايات
واجراء تلك الصفات على بقرة تدل على ان المراد بها معينة ومما يدل على تغيرها استقصاءهم
عنها لان الجاهل يحتاج الى الاستقصاء دون المطلق ولو كانت مطلقة لان الاستقصاء على توهم
الاجمال منهم لا استبعاد وهم ان يكون هذه الخاصية في كل بقرة واعلم انه لو كان البقرة مطلقة
يكون قوله يقول وقد كان مقتضى الظاهر قال لكن استقبال لانتظار ما قبله اي قال بعد سؤالكم
ومراجعتكم ولو كانت معينة يكون تعبير الماضي بلفظ الحال واستحضار الصورة اي قوله
والمروي عنه عليه السلام فان قلت الحديث نص فكيف جعل مؤيدا للراي الخ قلت لانه خبر
الاحاد فلا يكون دليلا عليه على انه يمكن تأويل الحديث بان المراد بقوله عليه السلام
لو ذبحوا اي بقرة لاجزأتهم ان العمل بما يغلب من الدليل يجزي المجتهد وان لم يكن حكمه
اياه في نفس الامر وبان الاجزاء مبني على انقلاب المخصوصة مطلقة وبان هذه الخاصية في
قدرة الله لا تتوقف على بقرة مخصوصة ولكن هم قوم شددوا على انفسهم باللجاج والعنو في
الامور فشدد الله عليهم بجعل المأمور به بقرة مخصوصة قوله اي ما تؤمرونه بمعنى تؤمرون
به قال المحقق التفتازاني توهم انه لم يجعل التقدير في اول الامر ما تؤمرون به ليكون الحذف
حذف العائد المفعول دون المجرور فظاهر البيان انه حذف المنصوب في اول الامر لان حذف
الجار قد شاع في هذا الفعل كثرة استعماله حتى كأنه لحقت بالافعال المتعدية الى
مفعولين وصار ما تؤمرون في معنى ما تؤمرونه ولذا جعل تؤمرون به المعنى دون التقدير
وجعل المصدر اي ما صح بالباء ومن بمعنى المفعول قليل انما كثر ذلك في صيغة المصدر هذا او بما
ذكره يندفع ايضا ان حذف هذا العائد المجرور يجوز لانه مجرور بحرف يطلبه الفعل لكن قد سبق
منه ما دل على انه لم يحفظ ان لا ظنة في حذف هذا المجرور وظن ان النزاع في حذف المجرور
مطلقا فتذكر قوله الفقوع نصوع الصفرة جعل الكشاف الفقوع غاية شدة
الصفرة وفي القاموس صحن بمعنى اشتداد الصفرة او خلوصه والنصوع الخلوص فقوع

اللون شدة بياضه على ما في القاموس فقوله نصوع الصفرة بمعنى خلوصها ويبعد حمله
على شدة الصفرة باستعارة النصوع عن شدة البياض لشدة الصفرة وقوله ولذلك
تؤكد به لم يرد به التاكيد الاصطلاحي بل الوصف للتاكيد نحو نفخة واحدة قوله فالاسناد
الى اللون لا بان جعل اللون مبتداء وفاقع خبره والجملة صفة صفراء لانه عدول عن الاستعمال
الشايع وهو وصف الصفراء بالفاقع من غير داع بل بان جعل اللون فاعل الفاقع واما
اللابسة فهي الحالية والمحلية او السببية فتأمل وكون فاقع لونها في قوة شديدة الصفرة
صفرتها مبني على ظهور ان اللون صفرة فذكر لونها بمنزلة ذكر صفرتها قوله تلك خيلي منه
وتلك ركابي هن صفر اولادها كالزبيب الركاب كالكتاب الابل التي يسار عليها وجمعه
ركب ككتب ولا واحد للركاب من لفظه وواحدها الراحلة والتشبيه بالزبيب على الوصف
بالسواد وان كان منه ما هو احمر او اصفر ويحتمل ان يكون صفر على ظاهره في القوله هن و
يكون اولادها كالزبيب جملة وقعت صفة لصفرة فلا يكون فيه استشهاد ويجعل الصفر على السود
ورد هذا الاحتمال بدعوى انه لا يحسن الا بالعطف او اولادها كالزبيب غير مسموع على
ان ترك بيان لون الركاب بيان لون اولادها لا وجه له قوله وفيه نظر لان الصفرة
بهذا المعنى لا تؤكد بالفقوع ولا يدفع هذا النظر ما ذكره المحقق التفتازاني ان استعمال الصفرة
في السواد استعارة فيجوز ان يستعار الفقوع لشدة السواد لان المقصود ان استعمال الصفرة
وان جاءت بمعنى السواد لكن لم يجئ وصفها بالفاقع فالوصف بالفاقع يبعد حملها على
السواد ولا يتجه ايضا ما يمكن ان يقال فليكن وصفه بالفاقع تجريدا قوله والسرور اصله
لذة في القلب تسر بالاعجاب فيه حصل السرور بالفتح اذ هو الاسم وبالضم مصدر تسر كالسر
بالضم وللتنبيه على ان المراد المفتوح الاول لا مضمومه الذي هو المصدر قال من السر يعني
بالضم ومن لم يفرق قال ان السرور بالضم والسر بالكسر قوله تكرير للسوال الاول بعينه بقوله
سوال الاول على ان السوال الثاني يخالف الاول فيه تعريض بالكشاف حيث جعل الثاني
تكرارا للاول قوله واستكشاف زائد اما تركيب وصفي او اضافي وتنبيه على ان المقصود بالتكرير
ليس تاكيد السوال وتقريره كما هو شان التكريرات بل لف حيثية الفصل بين الاول
والثاني بعيد تكثير المقصود ومن التكرير استيناف السوال الثاني على انا على جهلنا الاول
ولم نقدر بالبيان فنطلب بيانا زايدا قوله اعتذار عنه اي عن تكرير السوال ومنع عن
اعادة الجواب بالتنبيه على انه لا ينفع وانما المطلوب باعادة السوال جواب اخر قوله و
قرئ ان الباقر قارئه الامام محمد الباقر على ما في الكشاف وكانه عدل عن النسبة لعدم صحة
الرواية عنده وقرئ تشابه الباقر بالتذكير والتذكير لفظ الباقر قوله لولم يستثنوا لما
بينت لهم افر الابد اي لا بينت البقرة لهم الى افر الابد فافر الابد منصوب بنزع الخافض

لابتقدير

شديدة

معناه الذي هو الصفرة

لابتقديرنا وفيه مبالغة في تابيد عدم البيان لانه لا ينتهي عدم البيان لانه لا افر
للابد ولا حاجة اليها ما قال المحقق التفتازاني ان المعنى ما بينت لهم الى الابد الذي هو افر
الاوقات واذا لم يتبين البقرة لم يتبين القاتل فالحديث بجامع نفي الاهتداء والا تخصيص
بالبقرة قال المحقق التفتازاني يسمى ان شاء الله باستثناء لصرفها الكلام عن الجزم وعن الثبوت
في الحال يعني بعلاقة الشبه بالاستثناء في الصرف لكن الصرف عن الثبوت في الحال ليس في
جميع الموارد فانه لا ينافي ولا في فاعل غدا ان شاء الله والاظهر انه سمي به لانه مشتمل على
مقصود فيه استثناء وهو انه لا او الا مشيئة الله قوله واحتج به اصحابنا على ان الحوادث
بارادة الله تع ولا يرد ان حكاية توهمهم واعتقادهم لا يصير حجة وانه يصح ان يكون
مبنيا على تردد منهم في الامر لانه كما يفصح عنه قولهم اتتخذنا هزوا لان النبي عليه السلام
استحسن تعليقهم واثبت له اليمن والبركة الا ان يقال خبر الاحاد لا ينفع في الاعتقاد وبانه
ويتجه ايضا على الاحتجاج بانفكاك الارادة عن الامر انه انما يكون حجة لو كان معنى
قولهم لمهتدون الاهتداء الى المراد وذبحها او الى القاتل بالذبح اما لو كان المراد انه ان
شاء الله اهتدائنا اهتدينا ولكن مهتدين فلا ولهذا اطلقوا الاهتداء قوله ولا ذلول صفة
البقرة بمعنى غير ذلول اشارة الى ان لا بمعنى غير وهل هو اسم كما صرح به السخاوي اجري
اعرابه على ما بعده لكونه في صورة الحرف او حرف كما كان ونظيره الا الصفة فانه بمعنى
غير ولا قائل باسميتها على ما ذكره المحقق التفتازاني ويؤيده ان مناط الاسمية والفعلية
والحرفية المعنى الموضوع له لا المعنى المجازي والذلول من الذل بكسر الذال ضد الصعب
والذل بضم الذال ضد العز وقوله ولا الثانية مزيدة لتاكيد الاولى اي لتاكيد نفي تضمنه
لا بمعنى غير وهذه الزائدة لازمة لوجوب تكرير لا في هذه الصورة واما قول العلامة انما
لا اركب والا شاء انه اعم من اللاحيوان فغير مستند الى حجة كذا في الرضي وجعل قراءة
لا ذلول بالفتح في تقدير لا ذلول حيث هي بعيد من حيث المعنى والاولى ان يقال بني
نظرا الى صورة لا كما في كنت بلا مال بالفتح قال الرضي وذلك كما بني مع لا الزائدة
قال الش ع لو لم يكن غطفان لا ذنوب لها اي لا امت ذود احسابها عزاء
فلا زائدة وقد اعتبرت فبني الاسم لها فما ظنك بجواز البناء مع عدم زيادتها لكنه
مع ذلك قليل هذا كلامه وقولك مررت برجل لا بخيل ليس من قبيل الاية لان الظ
انه مدح للرجل بانه لا بخيل حيث هو لانه ينفي البخل عن مكان هو فيه ويصير كل من في
هذا المكان كريما بشهادة كرمه ويقاس عليه لا جبان قوله وتسقي من اسقى لان تسقي
الحرث من سقيته في الصحاح سقيته لشفته واسقيته لماشيته وارضه قوله
قالوا الان جئت بالحق اعتذار عن كثرة سوالهم وابراء لذمتهم عن العنت واثباته

لطلب الحق لا لتعنتهم وكانهم لعلمهم بهذه البقرة الممتازة في العجيبة ظنوا ان
البقرة التي هذه خاصيتها لو كانت لكانت نادرا غاية فطلبوا تعيينها الى ان ظهر انها هي
فلما وافق ظنهم قالوا الآن جئت بالحق والمراد بالحق القول المطابق للواقع
ولم يريدوا ان ما سبق لم يكن حقا بل ارادوا انه لم يظهر الحق به كمال الظهور فلم يحتج [?]
بل اوفى اليه واما قوله اي بحقيقة وصف البقرة فمبني على جعل الحق بمعنى حقيقة الامر و[?]
من معاني الحق وكذلك ان تجعل الحق بمعنى الامر المقضي او بمعنى الذمة ويجمع هذه
المعاني معرفة في القاموس قوله فيه اختصار والتقدير فحصلوا البقرة لا حاجة
الى تقدير التحصيل لان المطلوب انهم ذبحوا وظاهر انه لا يكون بدون التحصيل قوله و
ما كانوا يفعلون لعل المراد انهم ذبحوها من غير رغبة واخلاص بل خوفا من العذاب
ويحتمل ان يكون المراد وما كانوا يفعلون ما امروا به بعد الذبح من ضرب بعضها على
الميت قوله او لغلاء ثمنها او خوفا من خوف الفضيحة على عكس ما في الكشاف لتتصل
بما يتعلق به من الحكاية او لان البقرة الموصوفة لا توجد على ما في الكشاف حيث قال
طلبوها اربعين سنة وطلبهم اما لعدم اطلاعهم على بقرة الشيخ الصالح او لطلب مثلها
لغلاء ثمنها رجاء ان يشتروه بثمن ادنى قوله اللهم اني استودعكها لابني في الكشاف
لابني وفيما بعده وهو يا ابني اليتيم وامه لكن في بعض نسخ الكتاب لابني اليتيم وامها وكان
تانيث الضمير سهو وفي بعض لبني والبنية وكانه غيرها الناظرون لتصحيح التانيث او التانيث
اولى بالتغيير قوله اختصمتم في شانها بمعنى التدارؤ وتجاز عن الاختصام او كناية عنه و
قدم المجاز على الحقيقة لان تعلق في الاختصام ظاهر وقوله اذ المتخاصمان يدفع بعضهم
بعضا الخ بعضها وكانه غفل عن تبديله الجمع الواقع في عبارة الكشاف بالتثنية
تذكر قول الكشاف بعضهم بعضا قوله او تدافعتم بان طرح كل قتلها عن نفسه الى صاحبه
فالطرح اما النفس في الصاحب وسببه تردد فيه الكشاف كما تردد في ضربت تاديبا
بان التاديب ما نفس الضرب او اثر يترتب عليه فعلى الاول الباء في قوله بان للبيان
وعلى الثاني للسببية وبهذا اندفع ما اورده المحقق التفتازاني على الكشاف من طرح
القتل اذا كان دفعا للقتل لا يصح تدافعتم بهذا الاعتبار لان كلا منهما دفع القتل على
صاحبه لا انه دفع نفس صاحبه وهو مقتضى تدافعتم وذلك لان ما ذكره انما يتجه لو جعل الكشاف
طرح القتل فعلا له ودفع القتل لو جعله فعلا له نفس دفع الصاحب فلا قال قوله
مظهره لا محالة فيه دلالة العدول الى الجملة الاسمية قوله وما بينهما اعتراض لا بد للجملة
الاعتراضية من فائدة سوى دفع التوهم او عطفا على اختلاف فيها وفائدته تقريعهم
على الاختصام الباطل لانه لا فائدة فيه اذ انه مخرج لا محالة والاظهر انه جملة حالية باعتبار

العلم اي اداراتم وانتم تعلمون ان الله مخرج لا محالة وهو داخل في التوبيخ
والتبكيت في النظم قوله فقلنا اضربوه فيه اختصار اي فقلنا اذبحوا بقرة فذبحتموها
فقلنا اضربوه قوله والضمير للنفس والتذكير على تاويل الشخص او القتيل الاظهر
ان التذكير لتذكر المعنى واذا كان اللفظ مذكرا والمعنى مؤنثا او بالعكس فوجهان
واما ذكر هذا الضمير مع سبق تانيث ضميره قتلتم او تمرا بين هذا الضمير والذي يليه
بعده توضيحا للمراد قوله ببعضها اي ببعض كان يعني ببعضها مطلق لا اجمل وانما لم يحلوا
في السؤال عنه لانهم علموا ان مبالغتهم في السؤال ادى الى ما ادى والقول بتعيينه
انسب بحالهم اذ لو لم يعين لساعوا الاعضاء القلب واللسان ومنه المثل المرء
باصغريه وما عين به البعض في الكشاف الغضروف وهو اصل الاذن والبضعة
بين الكتفين قوله والخطاب مع من حضر حيوة القتيل والمقصود اظهار قدرته
تع والاظهر انه لا بد من تقدير المقول فقلنا كذلك يحيي الله الموتى او الخطاب مع
من حضر نزول الآية ويؤيده الاستغناء عن تقدير القول والمقصود اما نفي الاستبعاد
يعني يحيي بلا سبب كما احيي القتيل بلا سبب او قرالظاهر انه لا مناسبة بين الاحياء وضرب
اللحم على الميت فكما يجعل سببا للحيوة مظهرا ومقارن ذاته مستقل بامور والانكار و
انكار الحشر والاظهر انه لا يختص بمن حضر نزول الآية بل يعم الكل من سمع الآية قوله
لكي يكمل عقلكم يعني المراد بالتعقل الذي هو الغرض من اراءة الآيات التعقل الكامل
والا فهم يعقلون بلا شبهة او المراد بالتعقل العمل فان انتفاءه نزل عقلهم
منزلة العدم قوله وتعلموا ان من قدر على احياء نفس كاد تعلموا انه لا يصح ما انزل
عليكم لمن النقمة عقولكم لانه مجال لاحاطة العلم بامورها قوله وان المؤثر في الحقيقة
هو الله تع وغير ذلك مما في الكشاف ومما يناسب بهذه القصة اشد مناسبة ولم يذكره
هو التنبيه على ان التوسل في الغناء مع عند الله ينبغي ان يطلب منه لا بمخالفة او انه
فانه اغنى اليتيم على جلد البقرة ذهبا ولم يبق في قتل النفس شيئا من لقول قوله و
ثروة الصبا الثروة كالعلة نشاط الشباب والصبا بالفتح والمد والكسر والقصر جهلة الفتوة
قوله ثم استبعاد القسوة يعني التراخي في الزمان كما هو حقيقة ثم التفاوت في
المرتبة بين المعطوف والمعطوف عليه بل الاستبعاد وقوع المعطوف بعد المعطوف عليه
ويحتمل ان يكون التراخي في الزمان ويكون قسوة قلوب المخاطبين لا قسوة قلوب
ابائهم يعني لبعد عهدكم عن هذه الآيات وعدم تذكركم قست قلوبكم فيكون فيه قرينة
حث على ما قرر من الاذكار قيل قست قلوبكم استعارة تبعية مع قرينتها لان اسناد
القساوة الى القلوب قرينة لاستعارتها للعدم تاثر القلب في المواعظ والآيات

ا عدم صحة هذا التفريع على تقديره الكناية

وهو الذي حسن توزيع قوله فهي كالحجارة او اشد قسوة ولو جعل تلويحا بكثرة ما بالكناية وقسمت قرينتها لم يحسن بل لم يصح التفريع كما لا يخفى على من له دربة في موقفة لطائف البيان اقول هذا يرد على السكاكي رد الاستعارة التبعية الى الاستعارة بالكناية

قوله والمعنى انها في القساوة مثل الحجارة نبه بقوله مثل الحجارة دون كالحجارة على ان الكاف اسم يستغنى عن تقدير المتعلق والمعطوف عليه لقوله او اشد وتجنب عن عطف المؤول على الجملة على ما هو الاصح قوله كالحديد لا نبات لمشبهه به بالحديد لانه ايضا يتأثر بحكم الله تعالى كيف وقد كان يصير كالشمع في كف داود عليه السلام فينبغي ان يراد ما يبلغ في القساوة بحيث لا يتأثر اصلا ولو وجها قوله ويعضده قراءة الجر بالفتح لكون اشد غير منصرف وفيه بيان لمراد الكشاف بقوله ويعضده نصب لدال في فتح ادامه ليس لنصب وقد يعتذر بان وايه اذا اضاف النصب والرفع او الجر او الجزم الى الحرف اراد به مجرد الحركة او السكون واذا اضاف الى الكلمة اراد به الاعراب قوله لما في اشد من المبالغة والدلالة على اشتداد القسوتين ذكر للعدول عن الاخصر واهو اقسى او التشنيع اذ قلما يفضل في الثلاثي بالتوصل باشد ونحوه لنكتتين والبيهما المبالغة في التفضيل لان في اشد ولا التنبيه على التفضيل من حيث الصورة والمادة وثانيهما ان المراد باشد ليس التوصل بل التفضيل في الشدة واشار الى رجحان الاولى بتقديمها لان الاستعمال للتوصل اكثر والتشبيه بالحجارة في القساوة انسب بقوله ثم قست قلوبكم من التشبيه بها في شدة القساوة وعدم جعل اشد قسوة بمعنى اقسى يقتضي ان يكون التشبيه بالحجارة في شدة القساوة فتأمل ويمكن ان يقال بزيادة القساوة في موضع العيوب تنبيها على انها من العيوب قوله او للتخيير او الترديد رفع به شبهة الشك في كلام علام الغيوب ومعنى التخيير ان من عرف حالها مخير بين التشبيه بالحجارة و بما هو اشد قساوة ومعنى الترديد ان منهم من شبهها بالحجارة لعدم امعان نظر في حالها ومنهم من شبهها بالاقسى منها لمزيد معرفة حالها بالامعان فيها او الترديد باعتبار انقسام القلوب وقد ترك بيان المعنى على مقتضى التوجيه الاول لقوله او اشد قسوة من عطفه على الكاف في غير تقدير مضاف اعتمادا على فهم المخاطب وتأكيدا لترجيح الكشاف فان قلت كيف يصح التخيير بين التشبيه بالحجارة وبين جعلها اشد منها او كاشد منها وكل منهما يقتضي رتبة اقوى في عدم التأثر قلت التشبيه للمبالغة والمبالغ مخير ثم لو كان التشبيه بيان الحال لم يصح التخيير وكذا الجعل ومعنى بل بتقدير مبتدأ اي بل هي اشد قسوة وانما قدر المبتدأ لانه مخصوص بعطف الجملة قوله تعليل للتفضيل عدل عن جعله بيانا للتفضيل كما قال الكشاف لان البيان يقتضي الفصل فجعله تعليلا لجعل الجملة حالية مشعرة بالتعليل وكان الكشاف ايضا اراد والبيان بالتعليل لان البيان والبيان

المحقق التفتازاني مريدا انه بيان وتقرير من جهة المعنى واما بحسب اللفظ فعطف على جملة هي كالحجارة او اشد فلا يظهر وجهه لانه اذا كان بيانا في المعنى كيف يصح عطفه وترك جعله بيانا قوله ويتفجر منه الانهار لم يجعل تفجر الانهار مجازا عن فوق تبدد فيها ماء وكثرة كما جعله الكشاف لانه لا وجه له ويبطل اخبره انه من تفجر ما يوجب ولا يمتنع ان يكون الحجار يتفجر فيها انهار قوله والخشية مجاز عن الانقياد او ورد وعليه ان انقياد الحجر لما اراد الله به قسرا او الجاء وعدم انقياد قلوبهم لما اراده منهم اختيارا فكيف يفيد كون قلوبهم اقصى منه فينبغي ان يحمل على ان فى الحجارة ما يهبط من خشية الله لخلق الله العقل والحيوة فيها ويمكن دفعه بان ما رآه من الايات مما يقهر القلب ويلجئه الى التأثر فلما لم يتأثر قلوبهم عن القاسرات الكثيرة وينتأثر الحجر من قاسر واحد يكون قلوبهم اشد قسوة واما الحمل على خلق الحيوة والعقل فينافي كون القلب اشد من الحجارة في نفسها وهو المناسب لهذا المقام قوله وعيد على ذلك او تحريض على ما يراد منهم قوله بالتاء ضما الى ما بعده يعني فيكون التفاتا من خطابهم الى خطاب المؤمنين ويكون وعدا لهم لا وعيدا ولا يخفى انه مع النساء ويجوز ان يكون خطابا باليهود و وعيدا لهم بل هذا اوفق بالنظر الى الغيبة لانه كان المقام مقام الخطاب والغيبة ليست الا بطريق الالتفات وكانه جعل الخطاب مقصودا بالتأخير لاتصاله بما بعده وابتعاده كون خطاب بين منفصلين منفاوتين في المخاطب وان كان قراءة الغيبة تستدعي كون الخطاب مع اليهود وفي بعض النسخ بالياء ضما الى ما بعده بجعل الياء تحتانية والضم الى ما بعده ح باعتبار غيبة ان يؤمنوا ومنهم الى غير ذلك وهو الموافق لكتب القراءة وفي بعض النسخ ابن كثير ونافع ويعقوب وابوبكر والباقون وفي بعض ابن كثير بالياء والباقون بالتاء والموافق لكتب القراءة هذه النسخة دون الاولى قوله اي يصدقوكم يشعر بانه جعل اللام في قوله يؤمنوا لكم كاللام في وما انت بمؤمن لنا وهو لا يكون في معمول الفعل لا ان تتقدمه ولو اريد جعله مفعولا به لقوله يؤمنوا بوجب تضمين الاستجابة اي ان يصدقوكم مستجيبين لكم كما في قوله تعالى فآمن له لوط وحمل كلامه على هذا المقصد بعيد وقوله ان يؤمنوا لاجل دعوتكم اشارة الى توجيه آخر من حمل الايمان على الشرعي وجعله مستغنيا عن المفعول وجعل لكم مفعولا له وقوله يعني اليهود اشارة الى ان الضمير راجع الى الجنس ليصح جعل طائفة منهم سمعوا الايمان وطائفة محرفين وان نوقش بانه يصح ان يكون الضمير لليهود المعاصرين للمسلمين وطائفة منهم محرفون كاسلافهم لان المناقشة مندفعة بان يكون العناد والمكابرة مما ورثوه او خلفاهم استبعاد الطمع وتسلية المسلمين عن الاضطراب عما شاهدوه منهم ويمكن ان يكون قوله افتطمعون خطابا للمؤمنين كلهم الى آخر الدنيا ويكون فيه اخبار عن الغيب بان اليهود كلهم بعيدون عن الايمان

قوله أو تأولوه أي يحرفون تأويله ولا يأولونه على منهج الحق بل على طبق مشتهاهم
ويلائم التأويل قوله من بعد ما عقلوه أي فهموه بعقولهم ولم يبق لهم ريبة أشد ملائمة
قوله وقيل هؤلاء من السبعين ثم قال المحقق التفتازاني قيل الأول التحريف
بمعنى التغيير وعلى الثاني بمعنى الزيادة فيه ويمكن حمله على التغيير كما هو ظاهر التحريف على التقديرين
لأنهم إذا افتروا أنه قال الله إن استطعتم أن تفعلوا هذه الأشياء فافعلوا وإن شئتم
فلا تفعلوا فقد غيروا جميع أوامره ونواهيه ومما أفاده المحقق أيضا قوله ولا يخفى أن
فيما افتروا شاهد على فساده حيث علقوا الأمر بالاستطاعة والنهي بالمشيئة وهما لا يتقابلان
وكأنهم أرادوا بالأمر غير الوجوب على معنى افعلوا إن شئتم وإن شئتم فلا تفعلوا هذا
ولا يخفى أن دعوى كمال ظهور شاهد الفساد ينافي التوجيه المفيد للسداد ويمكن جعل تعليق
الأمر بالاستطاعة مقابلا لتعليق النهي بالمشيئة بأن مشيئة عدم فعل ما أمر الله لا يكون
إلا لعدم الاستطاعة قوله فيما يفعلون المنافقين نفاقهم لأهل الإسلام ظاهرا ولقومهم
باطنا أنهم يظهرون التصلب في اليهودية ولا تصلب لهم إذ لو كانوا صلباء لما كانوا مجاهرين
قوله ليحاجوكم به عند ربكم بما أنزل ربكم في كتابه إشارة إلى أن المحاجة بمعنى الاحتجاج وليس على
المفاعلة وأن المحاجة بما فتح الله عليهم عند الرب كناية عن المحاجة بما في كتابه لتكلم
وجه الجمع بين قوله به وعند ربكم ولا يحتاج إلى جعله بدلا من قوله به على أن فيه نظرا لوجوب
اتحاد البدل والمبدل منه في الإعراب وأما جعله حالا عن به على ما ذكره المحقق التفتازاني
ويمكن أن يجعل المحاجة عند الرب عبارة عن المباهلة في تحقق ما تحدثونه فيكون المحاجة
على مقتضى المفاعلة قوله وفيه نظر إذ الإخفاء لا يدفعه ويمكن دفعه بأن المحاجة بالحكم
بلغتم وما أنفقتم يندفع بالإخفاء فافهم لا يقال لا شك أن الإخفاء لا يدفع
قوله تعالى أولا يعلمون أن الله يعلم ما يسرون وما يعلنون لأنا نقول مع عدم علمهم بذلك
أيضا يعلمون أن الإخفاء لا يدفع لأنه فتح الله عليهم وعدم علمهم إنما يتصور فيما كان
خافيا عليهم لا فيما جاء من عند الله قوله ومنهم أميون لا يعلمون الكتاب جهلة لا يعرفون الكتابة
كأنه جعل الكتاب بمعنى الكتابة مصدر كتب ويكون وصفا كاشفا للأميين والأظهر
أن المراد به التوراة فإن التوراة من معاني الكتاب على ما في القاموس وقوله أميون
كالدليل على عدم علمهم الكتاب قوله تمنى كتاب الله أول ليلة تمنى داود الزبور
على رسل ليلة بالإضافة إلى الضمير أول ليلة استشهد فيه بشيرا قصة عثمان رضي الله عنه
ورواية ليلة غير معتد بها من حيث المعنى واللفظ فإن من جملة ما ذكره لاقى حمام المقادر
بتذكير ضمير آخره راجعا إلى الليلة والرسل بالكسر التؤدة والهينة والمقادر مخفف المقادير
قوله وهو لا يناسب وصفهم بأنهم أميون أجيب بأن القراءة لا تنافي كون القارئ أميا

إذ كثيرا ما يوجد القراءة من غير معرفة صورة الكتابة ولا يبعد أن يقال المراد لا يعلمون
الكتاب إلا ما يقرؤون وهذا أشبه بأنهم لا يعلمون صورة الكتابة وأنهم يقرؤون الكتاب
لا يعرفونه ولا يعلمون منه إلا مقدار ما يقرؤون فإذا سمعوه عرفوه والله أعلم أن قوله ومنهم
أميون مرتبط بقوله وقد كان فريق منهم يعني لا ينبغي أن يطمع منهم الإيمان أو ليس من
شأنهم هذا لأن الداعي إلى الإيمان الاهتداء بالكتاب والآيات والمهتدي منهم يعاند
ويحرف ما علم أنه كلام الله فكيف يؤمنون مع علمهم بأن ما يتكلم الحق ومنهم غير مهتد بالكتاب
والآيات لا يعلمون إلا الأكاذيب أخذوها عن علمائهم وهو ينافي ما أتيتم به من الحق هذا
الذي ذكرناه مقتضى النظم كما لا يخفى على الناظر المتبصر وأما ما ذكره الكشاف فإنه ذكر العلماء
الذين عاندوا بالتحريف مع العلم والاستيقان ثم العوام الذين قلدوهم ونبه على أنهم
في الضلال سواء لأن العالم عليه أن يعمل بعلمه وعلى العامي أن لا يرضى بالتقليد والظن
وهو متمكن من العلم فبعيد عن قصد النظم قوله فمعناه أن أكثرهم موضعا نبوا ونهاية
كذا في أكثر النسخ والصواب فيه كما في بعض النسخ بترك أيه قوله سماه به الكشاف أيضا وهو
أول قوله لأن اللغة لا تثبت عن ما قاله ولا ضرورة إلا اعتبار الوضع الشرعي قوله
بأيديهم تأكيد كقولهم كتبته بيميني فإن قلت بيميني احتراز عن الشمال قلت لتكلم العادة
تقتضي قوله كتبته كونه باليمين فلذا جعل تأكيدا ويحتمل أن يكون قوله بأيديهم متعلقا
بالويل ويؤيد التأكيد قوله كتبت أيديهم قوله فتأمل ولعله أراد ما كتبوه من التأويلات
الزائغة لا وجه للتخصيص به بل ينبغي أن يراد به المحرف والتأويل جميعا قوله يريد به
الرشى لو فسر ما يكسبون بما يتناول الوزر المكتسب ثم السنتهم أيضا لكان أبلغ قال المحقق
التفتازاني فيه إشعار بأن ما في يكسبون موصولة لكن المصدرية أرجح لفظا ومعنى ولا يخفى
أن قوله المحرف أيضا يشعر بأن ما في كتبت أيديهم كذلك قوله وقالوا عطف قصة على قصة
وأما قوله لن تمسنا النار إلا أياما معدودة رد لما أدعاه الكشاف أن لن للتأبيد وإنما يقال
والملتمس لما يطلب للفرق بينهما بالإجمال والتفصيل والأعرف الملتمس الطالب له ويكون
الملتمس بمعنى طالب اللمس قوله لمسته أو لامستم النساء وقوله المسة فلا أجده ليس بقوي لأنه يحتمل
أن يكون مستعملا في إرادة اللمس المسمى فيه في القاموس والصحاح لمسه مسه بيده قوله
إلا أياما معدودة محصورة قليلة كما في الغلة لتستغا ومن أيام المنام إذ الكثير لا يعد
لا يعد الأيام بل الشهور والسنة والقرن إنما كالبستقا والقلة في دراهم معدودة قوله إن
الدراهم إذا كثرت لا تعد بل توزن قوله عهدا أو وعدا لا وجه لتخصيص العهد بالوعد فإن قوله
لن تمسنا النار إلا أياما معدودة نوع الوعد والوعيد فإن مس النار وعيد ثم العهد على
ما في القاموس الموثق واليمين وما يكتب للولاة لا مطلق الخبر والوعد فكأنه جعل خبر الله

بمنزلة احد هذه الامور قوله وفيه دليل على ان الخلف في جزء وعدا كان او وعيدا محال

قوله فلن يخلف الله وعده جواب شرط مقدر اى ان اتخذتم قال المحقق التفتازاني اى ان كنتم اتخذتم اوليس ليبنى على الاستقبال فان قلت فلا يصح جعل فلن يخلف الله جزاء لامتناع السببية والترتب لكون لن لمحض الاستقبال قلت ذلك ليس بلازم في الفاء الفصيحة ولو سلم فقد ترتب على اتخاذ العهد الحكم بانه لا يخلف العهد فيما يستقبل من الزمان كما في قوله تعالى وما بكم من نعمة فمن الله هذا هو الاظهر انه دليل الجزاء وقع موضعه اى ان كنتم اتخذتم عند الله عهدا فقد نجوتم لانه لن يخلف عهده واما ما ذكره من انه لا يلزم في الفاء الفصيحة انما يتم لو لم يجعل فاء الشرط وفرانه ترتب الحكم ففيه ان اتخاذ العهد في الماضي والحكم حين النزول فكيف يتم الترتب قوله للعلم بوقوع احدهما يعني على التعيين يعني يعلم المستفهم وهو النبي عليه السلام بوقوع احدهما على التعيين فلا يكون الاستفهام عن التعيين والا فالعلم بوقوع احدهما لا ينافي الاستفهام عن التعيين وفي بعض النسخ الكشاف للعلم بوقوع آخرهما ويمكن ان يكون كلا الاستفهامين للتقرير بعلم بوقوع كليهما وتوجيهه ان يراد بالعهد ما هو في التورية من بيان حالهم موافقا للقرآن قوله اثبات لما نفوه من مساس النار لهم زمانا مديدا ودهرا طويلا على وجه عم يعني انه ثبت في حق كل من كسب سيئة ليكون كالبرهان على الثبوت في حقهم والاثبات ايضا اعم مما نفوه من وجه آخر وهو انهم نفوا فيما عدا ايام معدودة وهذا اثبات في جميع الاوقات بوسيلة هم فيها خالدون هذا اذا كان بلى واخلا على قوله من كسب سيئة اما لو كان المثبت به محذوفا على طبق النفي ويكون قوله من كسب سيئة مؤكدا له وفي كور التقرير واثباته فليس الاثبات على وجه اعم وقوله ويختص بجواب النفي عطف على قوله اثبات لا على قوله يكون في قوله ليكون قوله والكسب استجلاب النفع وتعليقه بالسيئة على طريقة قولهم فبشرهم بعذاب اليم فيه بحث وهو انهم بتحصيل السيئة استجلبوا النفع قليلا فانه فيه لا عبرة وقع عليه الكسب قوله وان لم يكن له سوى تصديق قلبه واقرار لسانه فلم تحط الخطيئة به لان قلبه ولسانه وقد تنزها عن احاطة الخطيئة بهما حيث تحليا بحلية الايمان والاقرار وفيه بحث اذ الخصم يجعل العمل شرطا لكون الايمان والاقرار حسنتين كما يجعل الاعتقاد شرطا لكون الاعمال حسنات فلا يتم عنده ان الاحاطة انما تصح في شان الكافر ويمكن دفعه بان المقصود انه لا حجة له في الآية وهذا يتم بمجرد كون الاحاطة ممنوعة في غير الكافر فلو ثبت ان العمل داخل في الايمان صار الآية حجة ردون اثباته فرطا القت قوله او لانبوت لنشاطهم لا يلايم هذا حمل الخلود في الجنة على الدوام قوله والآية كما ترى لا حجة فيها على خلود صاحب الكبيرة لان الخلود في شان الكافر على انه يحتمل الحمل على اللبث الطويل ان اراد بالتي فيها

قوله بلى فان صاحب الكشاف قال اى بلى تمسكم ابدا بدليل قوله هم فيها خالدون لانه لما كان الخلود يحتمل اللبث الطويل كيف يستدل به على ان بلى لاثبات المساس الدائم على ان المساس الدائم لهم لاحاطة الخطيئة بهم لا بمجرد كسب السيئة قوله والذين امنوا وعملوا الصالحات اولئك قول وثنه تعالى اعلم انه بالفاء في الجملة السابقة لقصد السببية اشارة الى ان خلودهم في النار بسبب افعالهم السيئة وبسبب عصيانهم وترك الفاء في هذه الجملة اشارة الى ان لا قصد الى السببية اذ لا سببية بين خلود العباد في الجنة لمحض لطفه وكرمه والا فالايمان والعمل الصالح لا يفي بشكر ما حصل له من النعم العاجلة وجريان العادة على جمع الوعد والوعيد نكتة اخرى سوى ما ذكره وهو ترتيبه الوعيد بذكر ما فات اهل الوعيد من الثواب وترتيبه الوعد بذكر ما نجي منه اهل الوعد من العقاب قوله وعطف العمل على الايمان يدل على خروجه عن مسماه ففيه اشارة الى ان صاحب الكبيرة غير خارج عن الايمان وليس منزلا بين المنزلتين كما يقوله القائلون بخلوده في النار فيعلم انه لا تمسك لهم في اية الوعيد على ما عرفت في اية البينات رد على ما ذهبوا اليه قوله اخبار في معنى النهي كقولك تذهب الى فلان تقول له كذا تريد الامر وهو ابلغ من صريح الامر والنهي لانه كانه سورع الى الامتثال والانتهاء فهو يخبر عنه لكن الكشاف نظر الى ان ما هو فيه الامر والنهي لا مجرد النهي اذ قوله وبالوالدين احسانا سيفسر بتحسنون احسانا فمقام الكشف ادعى الى ما في الكشاف قوله لما فيه من ايهام ان المنهي سارع الى الانتهاء فهو يخبر عنه المسارعة الى الانتهاء يكون بالعمل واللوم على العمل والتأثر بالخطاب بحيث لا يتأتى منه الخلاف فلا يرد ما ذكره المحقق التفتازاني فان قيل ما ذكر انما يصح لو كان الاخبار بلفظ الماضي ولا يكون قوله في الجواب قلت وكذلك بالحال مما يستقبله تحقيقا لحال قوله ويعضده قراءة لا تعبدوا وعطف قولوا عليه فيكون على ارادة القول عدل عما في الكشاف من الفصل بين شاهدي تفسير لا تعبدون بالنهي بيان تقدير ولقد احسن واذكر المحقق التفتازاني نكتة للفصل في توقع ارادة القول على كونه بمعنى النهي نظر لجواز ان يكون مع ذلك جوابا للقسم دل عليه المعنى او التحليف كما يكون على الخبر يكون على الطلب قوله فيكون بدلا عن الميثاق اذا جعل بدلا عن الميثاق لا بد من حذف مضاف اى اخذنا ميثاق التوحيد اذ لا يحصل لاخذ التوحيد فالاحسن ابداله من بني اسرائيل ولم يتعرض لاحتمال قراءة عبد الله كون ان مفسرة تركا للتأييد واشارة الى ضعفه لان قراءة لا تعبدون تدل على ان ان ناصبة فتأمل قوله جمع يتيم وهو الانسان غير بالغ مات ابوه وفي البهايم غير مستقل ماتت امه قوله وحسنى على المصدر

قال المحقق التفتازاني فيه رد على الزجاج حيث منع هذه القراءة وحكى منه ان حسنت ثابت
الاحسن فلا يستعمل بدون اللام قوله ثم توليتم ثم للاستبعاد كما في غيره وقد يحتمل حقيقة التراخي
ليكون توبيخا لهم بالارتداد بعد الانقياد ومدة مديدة وهو اشنع من التعقيب في الاول
قوله قوم عادتكم الاعراض عن الوفاء قال المحقق التفتازاني يعني ان الجملة اعتراض
لا حال لعدم فائدة تقييدها وان جاز تشتل وانتم مدبرين او قول ويحتمل ان يكون موضوعه على
ظاهره والجملة مفيدة اي لم يتول قليل وانتم موضوع عنهم ساخطون لهم ليكون فريد توبيخ
لهم وهو حال للقليلين قوله وانما جعل قتل الرجل غيره قتل نفسه وكذا الاخراج اما الوجه
الاول فظاهر واما الوجه الثاني فلان اخراج الرجل من دياره يفضي الى ان يفعل بك
مثله وهذا اظهر مما قال المحقق التفتازاني لما ان اخراج الرجل غيره اخراج نفسه لانهما
يشتركان فيما هو من لوازمه من العار والصغار وبالجملة عبارة الكشاف في جعل غير الرجل
نفسه اخصر واشمل ولا يخفى انه لا فرق بين قوله لا تسفكون دماءكم وبين قوله لا تخرجون انفسكم
في ان سفك دم كل يتعلق بنفسه كالاخراج الا انه ذكر النفس في قوله ولا تخرجون انفسكم لمنع
الاستعمال من لا تخرجونكم وان كان المعنى واحدا فما قال في الكشاف المحقق ان جعل الرجل نفسه
في الاخراج صريح وفي السفك مدلول الكلام كما ترى قوله وقيل معناه لا ترتكبوا ما يبيح سفك
دماءكم من مخالفة دين محمد وغيره قوله او لا تفعلوا ما يرديكم اي يهلككم وهو معنى قوله
تقتلون انفسكم تفعلون ما يرديكم والمراد بالاخراج عن الحيوة الابدية الاخراج عن الرتبة
والا فهم مخلدون في النار وتخرجون فريقا منكم من ديارهم تخرجونهم من الجنة بالاضلال
واخراجهم اخراج انفسكم من وجهين لاتصالهم بكم دينا ونسبا ولان المفسد بالكفر يصير
كالقاتل قوله وقيل انتم ايها الموجودون والاظهر ان المراد اقررتم حال كونكم شاهدين
على اقراركم بان شهد كل على اقرار غيره كما هو طريق الشهادة قوله ثم انتم هؤلاء الاستبعاد
لما ارتكبوه منه وجهين احدهما اشتماله على كله ثم وثانيهما جعلهم غير المقرين لشدة ايابهم على
اقتدائهم عنهم او ذلك لا يستبعد ان يكون الفاعل المتوارث بعد قوله تنزل تغير الصفة
منزلة تغير الذات ولا بد في الحمل على انتم لان الادعاء لا بد في الحمل وتغير الذات انما يفهم
من التعبير عنهم بهؤلاء بعد التعبير بانتم لان ذات واحد لا يكون في خطاب واحد غائبا ومخاطبا
وعدهم باعتبار ما استند اليهم حضورا اي بعد باشتراك الاقرار والشهادة لان الاقرار والشهادة
يوجبان القرب وساحة عن الحضور ويراد باعتبار ما يحكي عنهم قتل انفسهم والاخراج وكذا
لان المعاصي توجب الغيبة عن عز الحضور قوله وقيل هؤلاء تاكيد لا يوافق ما اشتهر فيما بين
النحاة من ان التاكيد اللفظي والمعنوي والظ جعله بدلا قوله او كليهما فيه خفاء اذ لا يفهم منه
يتصف به المتظاهر والمظاهر عليهم والاستنباط تعين ان يكون احدهما وصفا للمظاهر والاخر

للظاهر عليه وجعله حالا بهذا الاعتبار فيه بعد قوله تظاهرون عليهم بالاثم والعدوان
فيه بيان نقضهم ميثاق القول للناس حسنا حيث تركوا الارشاد وللظلمة واعانوهم على
ظلمهم وفي قوله وان ياتوكم اسارى تفادوهم بيان لعنايتهم ميثاق الاحسان بذي
القربى والمساكين قوله روي ان قريظة من اليهود كانوا حلفاء الاوس من المشركين
والنضير من اليهود حلفاء الخزرج من المشركين وهم جعلوا الحلال الفريقين واسارى
جمع اسرى فيكون جمع الجمع جمع اسرى هذا الجمع حملا على ما يوازنه من سكرى وفي التوجيه
الاخر حمل على الكسلان لمناسبة معنوية بينهما لان الاسير كالكسلان في الحرب والنظر قوله
متعلق بقوله وتخرجون فريقا منكم تعلق الحال بعاملها او صاحبها وقوله وما بينهما
اعتراض غير ظ لان المعترضة لا محل لها من الاعراب وقد جعل قوله تظاهرون عليهم حالا ثم
لو جعل تظاهرون معترضة لبيان ان اخراجهم ظلم وعدوان لم يبعد لا بد من بيان نكتة لا عادة
تحريم الاخراج وقد افاده لا تخرجون انفسكم بابلغ وجه وفي بيان نكتة تخصيص تحريم الاخراج
بالاعادة دون القتل وكان النكتة انهم انقادوا احكامه باب المخرج وهو الفداء وخالفوا
حكما وهو الاخراج فجمع مع الفداء وهو الاخراج ليفصل به قوله افتؤمنون ببعض اشد اتصال
ويفضح كفرهم بالبعض وايمانهم بالبعض لمكان الافتضاح حيث وقع في شخص واحد قوله او
مبهم وتفسيره اخراجهم بان يكون بدلا او بيانا وهناك توجيه اقرب فات العلماء والاعلام
كلهم وهو انه راجع الى اخراجهم لانه مبتدأ قدم عليه الخبر الجملة فالمرجع مقدم رتبة قوله
يعني ومنه المقاتلة والاجلاء ترك القول الحسن حيث تظاهروا بالاثم والعدوان قوله
فما جزاء من يفعل ذلك منكم قيد بقوله منكم لانه ليس جزاء المشركين ذلك الاظهر ان ذلك
اشارة الى الكفر ببعض الكتاب والايمان ببعضه اي ببعض كان ولذلك افرده ح تناول
الكفر بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم والاخص الجزئي ونظيره لمن يفعل جميع ذلك قوله لان
عصيانهم اشد اشارة الى ان المراد باشد العذاب لا فوقه لا اشد من عذاب الدنيا لان عصيانهم
اشد من عصيان المشركين لانهم كفروا بالكتاب بعد معرفتهم انه كتاب الله واقرارهم به وشهادتهم
على انفسهم قوله بالتاء دون على الخطاب ويحتمل ان يشتمل من يفعل ذلك ومن لا يفعل كالمخاطبين
منهم قوله فلا يخفف عنهم العذاب بنقص الجزية في الدنيا جعل العذاب موعودا اشملا
للخزي لانه عذاب وجعل نفي النصرة بنفي الدفع بقرينة المقابلة للتخفيف والاحسن ان
يحمل العذاب على اشد العذاب لانه المذكور بلفظ العذاب فهو اجذب للعهد ونفي النصرة
على نفي دفع الخزي الى الدنيا فيكون في الكلام نشر على غير ترتيب اللف ويستفاد نفي
دفع العذاب من نفي تخفيفه بابلغ وجه واكده والمناط على ما قرره في المقام بنفي تقديم نفي
الدفع على نفي التخفيف وتقديم المسند اليه في قوله ولا هم ينصرون رعاية الفاصلة هو اللقو

ومريم معناه بالسريانية الخادم وقد جعلتها امها محررة لخدمة المسجد وبالّلسان العربي معناه المرأة تحب محادثة الرجال ولا تستهم كما سميت بذلك تعليلا كما يقال كافور للاسود
ابن كمال في الحاشية

لا للعهد اذ ليس المقام مقامه ولذا لم يقل ولا عنهم يخفف العذاب **قوله** وقفينا من بعده بالرسل اي تعقبناه بالرسل وحذف المفعول للاغناء من بعده عن ذكره وفائدة قوله من بعده بيان ان الرسل لم يكن في زمانه **قوله** اي ارسلنا على اثره الرسل لم يقل الرسل الكثيرة كما في الكشاف لظهوره من جمع الكثرة قيل كانوا اربعة الآف وقيل سبعين الف **قوله** وقفاه به اتبعه اتبعه اياه كما في الكشاف **قوله** وعيسى بالعبرية ايشوع في القاموس عيسى عبرانية او سريانية وجمعه عيسون بفتح السين وقد يضم وعيسين بفتح السين وقد يكسر والنسبة اليه عيسي وعيسوي والمسيحا وفي قوله وعيسى بالعبرية ايشوع انه ليس بعبري واللفظ العبري ايشوع وايشوع هو السيد على ما اثبته المحقق التفتازاني وفي بعض الحواشي المبارك **قوله** ومريم بمعنى الخادم وقيل بمعنى العابدة وهو بالعربية من النساء كالزير من الرجال وهو ما يحب محادثة النساء فلا يناسب مريم ان يكون عربيا لانها كانت بريئة عن محبة محادثة الرجال وفي القاموس التي تحب محادثة الرجال ولا تفجر فيناسب **قوله** فلت انه لم تصله فرية اخوه ضليل هواه
الصبي تندمه يعني الذي يضل اهواء الصبي وتخلص منها تندمه والتندم منه اي من الصبي تنقد برفع هواه وليس الخبر الا هواه والا لقيل تندمها واسناد الضليل
الى تندمه مجاز **قوله** كقوله حاتم الجود ورجل صدق يعني ان الصدق بهذه الاضافة لا لتلبس الصفة والا لا تكون اضافة معنوية بمعنى اللام فلذا يكون العلم منكرا باراده
واحد من المسمين به وليس من اضافة الموصوف الى الصفة على ما توهم **قوله** اراد به جبرائيل في روح القدس بمعنى الروح المقدس لان الروح بهذا المعنى غير مؤنث
وانما المؤنث الروح الانسانية **قوله** وتوسطت الهمزة بين الفاء وما تعلقت به من المعطوف عليه وهو ولقد اتينا موسى الكتاب ولا ينافي من وقوع الهمزة بين المعطوف والمعطوف عليه لانه لا يخرج بذلك عن صدارة الكلام لانه في صدر كلامه كما في زيد اقام ابوه هذا هو مسلك صاحب الكشاف وما ذكره في المختصر من تقدير المعطوف عليه بعد الهمزة اي فعلتم ما فعلتم فكلما فابقاء لحق الصدارة هو مسلك النحاة ولا يبعد ان يقال الاستفهام تعلق بالتعقيب وهو كالتتمة من المعطوف عليه فيختل الصدارة **قوله** وراعاة للفواصل جعل التعبير عن الماضي بلفظ المستقبل لرعاية الفاصلة مما لا يوجد في الكتب الادبية لكنه لا يبعد عن الاعتبار **قوله** او على انكم بعد فيه فيحتمل قوله تقتلون تغليب لدخول محمد في هذا التوبيخ وليس مخصوصا به حتى يصح فيه تغليب لان التوبيخ لا يختل التخصيص قوله فانكم حول قتل محمد لولا اني اعصمه يدل على انه اراد بالقتل اعم من القصد والعزم عليه وفيه تكلف لا حاجة اليه لان محمدا عليه السلام مقتولهم لان شهيد السم الذي نالوه

كما اخبر به عليه السلام في الحديث الذي ذكر في الكشاف ويجوز ان يكون المراد تنقلون الاستقبال بالنظر الى ما قبله من التكذيب **قوله** مغشاة باغطية خلقية وكانهم ارادوا انا خلقنا على فطرة سليمة لا يكون حول قلوبنا ما تأتي به ثم لا دليل على تخصيص الغلف بالخلقية بل ما هو اعم اي قلوبنا مغشاة بعلوم من التورية تحفظها عن ان يصل اليها ما تأتي او ببلاغة من الفطرة كذلك وبالجملة قوله بل لعنهم الله رد لقولهم بان المانع لهم ليس الفطرة السليمة او علم التورية واما على ما قرره فينبغي ان يكون دعواهم انا لم نخلق على فطرة التمكن من قبول الحق وهذا بعيد وان يلايمه الوصف بالاغلب الذي هو عيب يجب ازالته ويحتمل ان يراد به بعد جعله جمع غلاف انه لا يسع في قلوبنا غير ما فيه من علوم دينيا كما لا يسع في غلاف الشيء غيره ويحتمل انهم يريدون قلوبنا اوعية العلم فكيف يحل لنا الاقتداء بالامي وقوله وقيل اصله غلف جمع غلاف مخفف يخالفه ما في القاموس الغلاف معلوم جمعه بضمة وضمتين وكرع وقراء به ابن محيصن **قوله** وقيل اراد بالقلة العدم فمعنى يؤمنون ايمانا قليلا انهم لا يؤمنون وح المراد الايمان بمحمد عم قال المحقق التفتازاني وح يحتمل ان يجعل قوله قليلا صفة الحين اي زمانا قليلا يؤمنون بخلاف ما اذا اريد بالقلة حقيقتها فانهم لم يؤمنوا قط هذا وفيه بحث لان قلة الشيء بالنسبة بمعنى عدمه وقلة الزمان بمعنى عدمه فزمانا قليلا بمعنى زمانا معدوما ولا يخفى انه لا يقال لافادة عدم الايمان يؤمنون زمانا معدوما وبابا والبلاغة ويمكن ان يقال المراد ايمانا اي زمانا قليلا يؤمنون وهو زمان ملاقاة المؤمنين فانه قليل بالنسبة الى زمان خلوهم مع الشياطين فالمراد الايمان الظاهري او زمان وصول الروح الى الحنجرة وهذا زمان لا ينفع فيه الايمان **قوله** مصدق لما معهم فان قلت المناسب ان يوصف الكتاب بكونه مصدقا لكتابهم لا ثالث هو لما جاءهم ثبت عليهم ما جاء بكتابهم قلت لما كان القرآن معجزا دون ما معهم ناسب ان يجعل القرآن مصدقا لما معهم **قوله** وجواب لما محذوف دل عليه جواب لما الثانية وقيل لما الثانية تكرار لما الاولى لان ما عرفوا من الحق حاصل الكتاب واذ دخل عليها الفاء وللدلالة على ان المجيء كان عقيب الاستفتاح وقوله كفروا به جواب لما الاولى لما الثانية مع جوابها ويمكن ان يقال الجواب قوله فلعنة الله على الكافرين وما بينهما اعتراض بالواو **قوله** والسين للمبالغة والاشعار بان القائل سائل ذلك عن نفسه والاوجه ان الاستفتاح الوصفية بالفتح والاولى بمعنى اخبارهم واكابرهم يطلبون من اتباعهم واصاغرهم الفتح على الذين كفروا **قوله** ولتة بالمظهر للدلالة على انهم لعنوا لكفرهم وللتنبيه على ان لعنتهم ليست مستمرة بل ما دام كفرهم فلهم الخلاص منه بالايمان ويمكن ان يكون وضع الظاهر موضع المضمر لدفع توهم الرجوع الى اهل الكتاب

مع ان البعض منهم امنوا قوله او اشتروا بحسب ظنهم او اشتروا حظوظ انفسهم
الفانية في كون ظنهم انهم خلصوا انفسهم من العقاب بما فعلوا نظرا الى قوله على
جاههم ما عرفوا كفروا به شاهد صدق بانهم يزعمون انهم على الباطل نعم لو حمل على الاشتراء
بحسب دعواهم لتم قوله هو المخصوص بالذم هذا انما يصح لو قال كفروا بلفظ الماضي لظهور
انهم باعوا انفسهم واستبدلوا بالبس كونهم في المستقبل كذا ذكره المحقق التفتازاني
وهذا مما يقضي منه العجب لان الاعتراض على كونه مخصوصا بالذم بعدم الصحة انما يحمل لو علم
تعين كونه مخصوصا بالذم على ان المناط هو العاقبة فما باعوا به انفسهم وشروه
باعتقادهم كونهم الذي يكون لهم في الخاتمة قوله طلب ما ليس لهم وحسدا فيه بيان
جهة التعبير عن الحسد بالبغي الذي هو في الاصل بمعنى الطلب ويجوز ان يكون من البغي
بمعنى الظلم كذا ذكره المحقق التفتازاني قوله وهو علة ليكفروا دون اشتروا والكاف
الكشاف للفصل في الفصل بين العامل والمعمول باجنبي هو المبتدأ لكن هذا اذا كان
المخصوص مبتدأ اما لو كان خبر مبتدأ محذوف فالفصل بجملة لا محل لها من الاعراب
ولا ضير فيه لكون الاعتراض مستفيضا وبما ذكرنا علم ضعف ما قال المحقق التفتازاني
يعني ان المخصوص بالذم وان لم يكن اجنبيا عن فعل الذم وفاعله لكن لا خفاء في كونه اجنبيا
عن الفعل الذي هو وصف بتمييز فاعله وما ذكره انما يتجه على الكشاف لو جعله منصوبا باشتروا
في قوله بئسما اشتروا اما لو كان عامله اشتروا المحذوف فانه قيل لم اشتروا فاجيب
بقوله اشتروا البغي فلا فانما دعاه الى القطع عن ان يكفروا ان يكون المذموم هو الكفر
مطلق لا الكفر المقيد قوله للكفر والحسد فالحسد غضب مرتبة عليهم وكفرهم غضب عطف عليه
ويمكن نقول فباؤا بغضب على الكفر بمحمد على غضب هو الكفر بكتابهم لان الكفر بمحمد كفر
بكتابهم ونقول فباؤا بغضب هو عذاب الاخرة على غضب في الدنيا هو ضرب الذلة والمسكنة
قوله يراد به اذلالهم بخلاف عذاب العاصي فانه طهرة لذنوبه ويمكن ان يراد بعذاب
مهين عذاب مخلد لان ما ليس مهينا فهو طهرة ومؤد الى الخلاص الاعزاز قوله
يعم الكتب المنزلة باسرها لعمومها وعدم تقييد الانزال بقوم دون قوم قوله قالوا نؤمن
بما انزل علينا يعني ما دون الاول المطلق العام ويترتبون على خاص هو التوراة بما انزل
عليهم كما هو شانهم في تاويل الكتاب بغير المراد منه قوله حال من الضمير في قالوا التجويز لو
الحكاية في المضارع المثبت او بتقدير المبتدأ وقد قرر مثله غير مرة ولم يجعل عطفا على
قالوا لقصد الاستمرار والاستحضار لان الحال وقع فيه رد مقالتهم اي قالوا ذلك مقارنا
بما هو عليه بطلانه قوله ويضاف الى الفاعل ويراد به ما يتوارى به يعني قد يقال وراء
زيد ويراد به خلفه وقد يقال ويراد به قدامه لانه يواري زيدا والاظهار ان الاضافة

الى الف على مطلقه لان زيدا يواري خلفه على من هو قدامه ويواري قدامه على
من خلفه قوله ولذلك عد من الاضداد وتردد فيه القاموس فقال هو من الاضداد او لا
وهو ما توارى عنك هذا اي توارى عن جهتك كانك تواريه قوله وهو الحق الضمير
لما وراءه وتوصيف الجزئيات في التوبيخ والتجهيل يعني انه خاصة الحق الذي يقارن تصديق
كلامهم ولولا الحال لم يعن مصدقا لم يستقم الحصر لانه في مقابلة كتابهم وهو ايضا حق ولو
اريد بالحق الثابت الغاب بل للتوبيخ لاستقام الحصر مطلقا قوله يعني الايات التسع المذكورة في
في قوله اي الاظهار ان يراد بالبينات الدلائل الدالة على الوحدانية فانه ادخل في التوبيخ
بجعل العجل شريكا له تعالى قوله اي بعد مجيء موسى او بعد مجيء موسى عليه السلام بالبينات
او من بعد وجود العجل وعبدتم اي الذي حدث بحضرتكم وفيه توبيخ عظيم قوله
يعني اتخذتم العجل ظالمين بعبادته او باتخاذه حيث لم يكن لهم حرف في القوم اليه
ويؤيده انه يعم الخطاب ح ويشمل من يعبد العجل ومن لم يعبد قوله ومساق الاية ايضا كما
كالاعتراض عليهم بقتل الانبياء عليهم السلام وقوله لا يتكرر القصة يريد به اتخاذ العجل
قوله وكذا التي بعدها اشارة الى رد ما ذكره الكشاف وكرر رفع الطور لما نيط به من زيادة
ليست مع الاولى يعني واشربوا في قلوبهم العجل ووجه الرد ان هذا الكرر وقولهم نؤمن بما انزل
علينا والتنبيه المذكور كذكر اتخاذ العجل وكرهما فيما سبق لغرض اخر وكان فيه لتكون ذكر
اتخاذ العجل لذلك فلم يجعله تكرارا وهم يلتفت اليه في هذه الاية لانه لم يذكر على اسلوبه بل
على اسلوب الاخبار المستانفة البعض المتعلقة بما قبلها والاوجه الاوفق بالسوق ان يقال
ذكره فيما سبق لتعداد النعم عليهم وطلب الشكر منهم كما يدل عليه قوله فلولا فضل الله عليكم
ورحمته لكنتم من الخاسرين وهنا ذكره لتوبيخهم وبيان مساويهم كما يدل عليه قوله قل بئسما
يامركم به ايمانكم ان كنتم مؤمنين قوله واسمعوا سماع طاعة قيد السماع بسماع طاعة ليطابق
الامر جوابهم بقوله سمعنا وعصينا لان الجواب لا يكون سمعنا ولم نسمع معا كما هو مفهوم من
عصينا ووجه المطابقة بعد التقييد ان الجواب لم نسمع سماع الطاعة بل سماع المعصية فان قلت
لم لا يحمل على ان الجواب كان كليهما لمن بعض سمعنا ومن بعض عصينا قلت لقوله واشربوا
الاشراب لما لجميع ويمكن ان يقال سمعنا في مقابلة اسمعوا وعصينا في مقابلة خذوا بقوة لان
المراد منه الانقياد والتمام والصبر عليه والاخذ على ما حملوا عليه فقوله واسمعوا تكرار خذوا بقوة ويمكن
ان يراد به الاعتقاد والاوامر بكونه حقا وبالسماع سماع طاعة العمل به ويحتمل ان يكون المعنى
سمعنا الكلام فيما فيه اوعصينا فنخاف على انفسنا ان لا نعصي بعد سماع قولك هذا وان يكون
المعنى قالوا بلسان المقال سمعنا وبلسان الحال عصينا قوله وتداخلهم حبه رسوخ ان المضاف
محذوف فاشارة ان يواري في قلوبهم حب العجل او المراد بالعجل صورته المنقوشة يعني صورة في قلوبهم

تقييد لقوله اتخذتم العجل لله
او عوت
خذوا بقوة

صورته ولم يفارقوا من تذكره فالاظهار او رسخ في قلوبهم قوله ولم يروا جنسا اعجب
منه فان قلت هل لم يكن ثعبان عصا موسى عليه السلام اعجب منه قلت لا لانه كان
لا يبقى زمانا ممتدا بخلاف العجل قوله للقدح في دعواهم اختلف النسخ ففي بعضها تقرير القدح
في دعواهم وفي بعضها تشكيك وقدح قال المحقق التفتازاني لم يعهد استعمال ان التشكيك
الى معين قلت ليس التشكيك كالاستعمال ان فيه بل لابراز ايمانهم في معرض الامر
المشكوك صار السامعون شاكين فيه وحصل من كلمة ان تشكيك قوله وتقديره
ان كنتم مؤمنين بها لما امركم به اي لكن ادعيتم فلستم بمؤمنين اذ ثبت نفي الايمان لا تخصص
التقدير بالثاني والاظهر عندي فيه ونظائره ان الجزاء محذوف بالسابق اي ان كنتم مؤمنين
تزعمون انه بئس المأمور ويحتمل ان يكون التعليق بالايمان ليلزم التبجح مع الكفر بطريق الاولى
اذ رجائه مع الايمان من قبيل التبجح قوله خالصة خاصة بكم في القاموس الخاصة ضد العامة هذا
وكانه صيغة نسبة اي ذات خصوص الا ان لفظ مخصوص بكم اي ذا الخصوص معنى يقال خصه به
قوله كما قلتم لن يدخل الجنة الخ يريد ان هذا الكلام لا تعلق له بما قبله كسابقه اعني قل بئسما
يامركم به ايمانكم ان كنتم مؤمنين بل هو كلام مبتدأ لرد ما هم عليه مما يدل عليه قولهم لن
يدخل الجنة الا من كان هودا ولا يخفى ان في الكلام حينئذ ايجازا وهو في تقدير واذ قلتم لن
يدخل الجنة الا من كان هودا قل الاية والاحسن انه متعلق بما سبق والمعنى اي لكم على خلاف
ما يامركم به اله وعلى خلاف بث فكم يقتضي ان يكون الدار الاخرة لكم خاصة لاجل عملكم الصالح
قل لو دام هذا الاعتقاد والذي يستفاد من عللهم ان كانت الاية فتامل ثم تخصيص الدار الاخرة
بالجنة وهي شاملة للجنة والنار يستفاد من قوله لكم فان اللام للنفع وله مدارك اخر لا يخفى
على اهل النظر قوله ونصبها على الحال من الدار وخبر كان لكم تقدم على فاعله للاهتمام فيكون
الحال بالتسبب او بالتخصيص فيكون تاكيدا وخولف في جواز الحال عن اسم كان لانه ليس فاعلا عند
التحقيق لنقصان فعليته كان في حال من خبر الظرف لكون خالصة خبر كان وتعلق الظرف
بكان مسابغ وزيفه المحقق التفتازاني بان استقرار الظرف راجح على كونه لغوا وفصل
الاسم عن الخبر بالظرف غير حسن وفيه نظر قوله سائرهم واللام للجنس قوله فتمنوا الموت
ان كنتم صادقين لا يخفى ان وجه الشرط فرض صدق المقدم فمعنى ان كانت لكم الدار الاخرة
ان صدق هذه الدعوى منكم وح لا يظهر فائدة قوله ان كنتم صادقين ولعل المراد ان كنتم
صادقين في اليهودية وفيه نظر تعريض لهم بانكم لستم على دينكم وقد خرجتم عنه لمن لفته وتحريفه
والله اعلم قوله لان من ايقن انه من اهل الجنة اشتاقها هذا الكلام مبني على ان المراد
بتمني الجنة حقيقة ويحتمل والله اعلم ان يكون المراد كونوا على وجه يكون المتمنون للجنة عليه
من عمل لها وتعرضوا للموت ولا تحذروا عنه كالمتمني في حاربوا في نجاة لكم ولا تكونوا في [illegible]

اي على تقدير ايمانكم بالتورية فا[illegible]
تبجح فقبح ايمانكم بالطريق الاولى مع كفركم
بالتورية

الجزية

الجزية والصغار ثم اخبر بانهم لن يتمنوه ابدا يعني لن يكونوا على معنى بانهم يستحقون الجنة
او لا يتعرضون للموت لعلمهم بانهم لا ينالون الجنة بما قدمت ايديهم من الكفر بمحمد عم
ودعوى بقاء اليهودية مع اخبار التورية بانه ينسخه دين محمد عم وح يشكل انه كيف
يعرف انه كان كما اخبر والتمني فعل القلب لا يعلمه احد ولا يحتاج في الجواب عنه الى ما تكلف
له ثم يتجه على كل تقدير انه كيف يعلم عدم التمني ابدا حتى يظهر كونه معجزة حتى احتيج في دفعه
الى ان الكلام في المعاصرين للنبي عم وقد انقرضوا ولم يتمنوا مع ان كلام الكشاف مما يدل على [illegible]
والجواب ان الاخبار بعدم تمنيهم ابدا اخبار بعدم تمني واحد واحد الى الابد فانقرضوا او جوده
كل واحد مع عدم التمني معجزة قوله كسجال المثارك فيه الخ غرضه ان الكل يهودي مشركين
مشاركون لا يحصون في الجنة من اليهود وبين الان يراد بالغير الغير المنادى قوله
عبر بها عن النفس تارة وللقدرة اخرى جعل ايديهم مجازا عن انفسهم فجعل المجاز في
الطرف ولم يجعل الكلام من قبيل الاسناد والا لاية لتناول ما قدموه من موجبات النار
لا بايديهم قوله وهذه الجملة اخبار بالغيب فيه بحث لانها مقدمة استدلالية اذ عادت
ايديهم بناء على تمنيهم قوله وكان كما اخبر لانهم لو تمنوا النقل واشتهر وقع لما ورد عليه
انه كيف يكون معجزة مع انه لا يمكن ان يعلم انه لم يتمن احد ويمكن دفعه من غير حاجة الى ما ذكره
بانه معجزة يعرفها كل معاند اذ ارجع الى نفسه وانما يختص مثلها وانما صحتها بانه كان كما اخبر
لانا على يقين من ان حكم الله صادق لا محالة وهذا مراده فقال اصل السؤال غير متوجه لان
الله تعالى اخبر بانهم لن يتمنوه ابدا وكفى به فلا يندفع بما ذكره المحقق التفتازاني من ان القصد
الى اثبات انه خبر صادق عن الغيب ليثبت كونه معجزا فيدل على انه كلام الله تعالى فكيف
يثبت صدقه بكونه كلام الله وهل يكون هذا الا مصادرة قوله ومفعولاه هم واحرص
او مفعولاه هذا اللفظ حكاية تركيب لتجدنهم احرص الناس واحرص منصوب كلفظ هم المحكي
وربما يتوهم انه مجرور فوقع فيتوهم رفع احرص قوله وتنكير حيوة لانه اريد به فرد من افرادها
وهي الحيوة المتطاولة يعني اريد به نوع من الحيوة وهي الحيوة المتطاولة والاوجه ان يجعل التنكير
للتحقير اي الحيوة الدنيا وهو المطابق لقراءة التعريف فان الظاهر ان التعريف للعهد والمعهود
هو الحيوة التي هم فيها وهي الحيوة الدنيا بل الاوجه ان يجعل التنكير للابهام اي على حيوة
مبهمة غير معلومة المقدار قوله وكانه قال واحرص من الناس ومن الذين اشركوا الاظهر واحرص
من باقي الناس ومن الذين اشركوا لان المفضل لا يدخل في المفضل عليه بمن ولكن ان يجعل من
الذين اشركوا عطفا على احرص الناس فلا يكون من ذكر الخاص بعد العام ثم لتجدنهم احرص الناس
على حيوة ويكون هذه الجملة ناظرة الى قوله ولن يتمنوه ابدا مرتبة له ولتجدنهم من الذين اشركوا
فيكون ناظرا الى قوله ان كنتم صادقين على ما فسرناه ويمكن تفريعا بما اشير اليه من التردد

قال العلامة التفتازاني [illegible]
فانه يفضل من الالف [illegible]
[illegible]

فاصدقهم في دعوى اليهودية لانهم خالفوا كتبهم واجترؤا ابا او جتم على الذين
فيكونوا من الذين اشركوا **قوله** وان يكون خبر مبتدأ محذوف صفته يود احدهم
ويجوز حذف موصوف الجملة فيما اذا كان بعضا من سابقه المجرور بمن او في السعة وفي
غيره مختص بضرورة الشعر نحو انا ابن جلا اي انا ابن رجل جلا وقوله على انه اريد بالذين
اشركوا اليهود وكان ان نريد بالذين اشركوا الجنس ونريد بمن يود احدهم اليهود
ولا يخفى ان المراد باحدهم كل واحد منهم **قوله** وهو على الاولين بيان زيادة حرصهم
لا معطف كما يوهمه بيان الكشاف واما على الثالث صفة مبتدأ محذوف **قوله** لو يعمر
الف سنة حكاية لودادتهم مقول لقول محذوف اي يود احدهم قائلا لو اعمر ومفعول
يود محذوف اي يود ان يعمر الف سنة متمنيا له وهذه للتمني وزعم بعضهم ان لو هذه حرف
حرف المصدرية الموصلة والجاري على الغلبة فيما اذا لم يعرض بالقول فلا يجوز
قال المنفعلين كما يجوز حلف ليفعلن على ما في شرح المحقق التفتازاني والاظهر ان المراد
بالف سنة الكثرة ليشمل من يود ان لا يموت ابدا **قوله** الضمير لاحدهم وان يعمر فاعل
مزحزحه لا يقال والا ان فاعل مزحزحه ضمير الاحد وان يعمر على حذف الجار اي ما هو
بمزحزحه من ان ربان يعمر لانا نقول لا يجوز ان يكون الفاعل والمفعول ضميرين لواحد
والواجب على هذا القصد وما هو بمزحزح نفسه وقد عرض لي هنا اشكال قوي وفي نسخة
الفتح وهو انه كيف لا يبعدهم عن العذاب التعمير وما عمروا لم يعذبوا الا ان العذاب
في الدار الآخرة ويمكن ان يقال المراد نفي تبعيدهم عن العذاب تبعيده بالعمل الصالح
وفيه رمز فيه توبيخ لهم في تضييع عمر لا يعملون فيه صالحا وتنبيه على ان غنى العمر الطويل للعمل الصالح
محمود والله اعلم **قوله** والله بصير بما يعملون فيجازيهم وفيكون ما يخبر به عنهم صادقا
لا ريب فيه **قوله** واصل سنة لا يتوهم ان موقع بيانه قبل ذلك لانه قصد بيان تركيب
الآية اولا وبيان ما هو المتعلق من مفرداته بعد الفراغ من بيان التركيب **قوله**
بخت نصر في القاموس ان نصر اسم صنم وجد عنده بخت والبخت الابن موحدة وحدث ولم
يعرف له اب فنسب الى نصر والمدرس كمنبر الكتاب والمدارس الموضع يقرأ فيه القرآن ومنه
مدارس اليهود الموضع ودراستهم **قوله** ولا نتم الكفر من الحمية في شرح المحقق التفتازاني
لان الكفر نتيجة الجهل والبلادة والحمار مثل فيها وقيل لان صاحبه يتعلقه وهو بتجه
ابن نفرية رجله ويجوز ان يكون الحمير عبارة عن حمار بن مويلع وقومه سموا حميرا تغليبا له
على قومه وهو من فرع الكفر يقال هو اكفر من حمار قال الميداني هو رجل من عاد وقيل العم
حمار بن مويلع كان له واد طوله مسيرة يوم في عرض اربعة فراسخ لم يكن ببلاد العرب
اخصب منه فخرج بنوه يتصيدون فاصابتهم صاعقة فاهلكوا فكفر وقال لا اعبد من فعل

هذا

هذا ودعا قومه الى الكفر فمن عصاه قتله فاهلكه الله تعالى واخرب واديه فضرب
به المثل قال القاموس كان بنوه عشرة وكان مسلما اربعين سنة **قوله** والظاهر ان جواب
الشرط فانه نزله اراد بالجواب الشرط اعم منه ومما ينوب عنه والا فهو نائب عن الجواب كما صرح
به ويحتمل ان يكون من كان عدوا لجبريل للاستبعاد والتهديد ويكون فانه نزله تعليل العداوة
وتقييد الرد وتعليل الامر بالقول **قوله** اوحق عداوته فالسبب في عداوته انه نزله على قلبك
هكذا في الكشاف ويتجه عليه انه يشعر بان المبتدأ محذوف وانه نزله على قلبك خبره
فالموضع للمفتوحة فكيف استقام المكسورة وكانه لهذا قال المحقق التفتازاني ان حاصله
ان الجزاء محذوف اي من كان عدوا لجبريل فلعداوته وجه فانه نزله فاقيم علته الجواب
مقامه كما في التوجيه الاول **قوله** وقيل محذوف مثل فليمت غيظا فيه انه لا تفاوت
بين هذا الوجه والوجهين السابقين فكيف كان في الاولين من الجواب فانه نزله
قال في هذا الجواب محذوف ويمكن دفعه بان قوله فانه نزله نائب الجواب في التوجيهين
الاولين فهو بمنزلة الجواب وهنا غير نائب عنه بل علة للامر بهذا القول والاوجب ان
يقول فانه نزله على قلبي وبهذا عرفت ان كون قوله فانه نزله على قلبك على حكاية
كلام الله انما هو على التوجيهين الاولين دون هذا التوجيه ولا يبعد ان يقال الجواب
المحذوف فاتا محبب له **قوله** والتنبيه على ان معاداة الواحد والكل سواء في التنبيه
او التنبيه لان الذكر لفضلهما وافرادهما من الجنس لا لجامع فذلك التنبيه بل التنبيه على ان
معاداة احدهما والكل سواء وقوله اذ الموجب لمحبتهم وعداوتهم في الحقيقة واحد
بيانية فاسبق ان ابن صوريا جعل ميكائيل محبوبا لان الخصب والرخاء منه وجبريل عدوا
لان الخسف والعذاب منه فتأمل **قوله** وقد كان عدوا العدو ضد الصديق يستوي فيه
المذكر والمؤنث والتثنية والجمع وقد يؤنث ويثنى ويجمع والمعاداة هي العداوة **قوله**
الهمزة للانكار والواو للعطف على محذوف تقديره اكفروا بالآيات وقد قرأ ان العطف
بعد الهمزة عند فريق على محذوف بعد الهمزة لا محالة وقد جوز الكشاف في العطف على ما قبل
الهمزة ولم يرد ذلك عنا فيما الطلب للهمزة صدر الكلام وجزم هنا بحذف المعطوف عليه
بعد الهمزة ولم يجعله معطوفا على ما قبل الهمزة قال المحقق التفتازاني ذلك لانه لا مجال
للوجه الآخر وهو العطف على الكلام السابق وتوسيط الهمزة لغرض متعلق بالمعطوف
خاصة من توبيخ ونحوه ونقول وبالله الاعلم توفيقي ولا اخاف في طريق الحوفي
وهو رفيقي ان الاظهر الاوفق لسبك النظم ان يكون معطوفا على سابق الهمزة من
حيث المعنى لانه لما حكى عنهم نقض الميثاق بغير مرة كانه قال نقضوا عهد الله هذا وذلك
فوبخهم بانهم كلما عهدوا عهدا نقضوا ودرج الاولى توجيه العطف بجملة او بجعلها غير بل

لا يجامع التنبيه عليه

وعطف الجملة بها على نقوض العهود المذكورة فكانه قيل نقضوا في العهود وذلك
العهد بل كلما عاهدوا الآية قوله على ان التقدير الا الذين فسقوا او كلما اوردوا عليه
انه لا يجوز دخول اللام على الفعل فكيف يعطف على مدخوله الفعل ولا يجوز تقديم معمول
مدخول اللام عليه فكيف يجوز في معطوفه والمعطوف في حكم المعطوف عليه واجيب
بانه ربما يكون المعطوف على خلاف المعطوف عليه عند فقد موجبها في المعطوف عليه والموجب
لكون صلة اللام اسم فاعل ان لا يكون اللام التي في صورة حرف التعريف داخلة على صورة
الفعل وبالعطف لا يلزم الدخول الصوري ولا امتناع تقديم المعمول ان لا فصل بين اللام
الذي في صورة حرف التعريف ومدخولها في العطف لا يلزم ذلك والشبهة انما تتجه
لو جعل المعطوف عليه اسم الفاعل اما لو جعل الذين فسقوا المفهوم من الفاسقين فلا ورود
لها اصلا قوله بل اكثرهم لا يؤمنون يحتمل عطف المؤمن وجعل لا يؤمنون حالا يعني نبذه وما (ان يعطف بل اكثرهم على نبذ)
العهد عملا واعتقادا قوله او ان من لم ينبذه جهارا فهم يؤمنون خفاء هذا هو الوجه
المعتمد عليه المبني عليه تقسيم اليهود اقساما اربعة قوله ونبذ ما مع الرسول كالتوراة
هذه النسخة ارجح من وهو القرآن ليشمل الانجيل قوله عطف على نبذ تقييد الاتباع
بمجيء الرسول يفرط في انظاره عطف على الشرطية ولم يقل عطف على الشرطية تنبيها على
ان ط الفائدة هو الجزاء والمعطوف على الشرطية معطوف على الجزاء المقيد بالشرط قوله
اي تقرا من التلاوة او تتبعها من التلو كسمو والاحسن ان يجعل على عهد سليمان متعلقا
بتتلوا على تضمين معنى الافتراء اي تتلوه الشياطين مفترين على ملك سليمان فان تلبس
ان ملك سليمان قائم به وقد يرتبط به وما كفر سليمان ارتباطا تاما على ملك سليمان اي على
عهده العزيز ملك سليمان اي على وقت سلطنته وعلى الظرفية اي في ملك سليمان فالتسهيل
يكون على للظرفية وبعده الآية متصل بها قوله فتعرضا لامرأة يقال لها زهرة فحملتهما
على المعاصي والشرك ثم صعدت الى السماء بما تعلمت منهما وهو اسم الله الاعظم الذي
يصعدان به الى السماء كل ليلة ثم ينزلان اليوم للفصل بين الناس وكما صعدت زهرة
الى السماء مسخها الله كوكبا كذا في المعالم قوله ولعله لا يخفى على ذوي البصائر لعله يريد
بهما النفس والبدن توضحه ان المراد بالعقل المنتج بازدواجهما آثار الخير والشر فحملتهما
على المعاصي والشرك ثم تنبهت عصاتهما لما هو خيره فصعدت السماء وكتب البعض حله هذه
الابيات * قد مزج ايم اية نفسي * وطال في ملك هيولى جسمي * اصبح في
قضاء حي وانسي * امسي كيولى وكيولى امسي * يا حبذا يوم تزول رمسي * مبدا سعدي
وانتهاء نحسي * وكل جنس لاحق بالجنس * من جوهر يرقى بدار الانس * وعرض
يبقى بدار الحس قوله ولو كانا ملكين لما قالت والمراد تحمله الملكية لا نفرق يحتمل ان يقال

كلما

الرمس بوزن الفلس القبر مختار

انها

انهما معدولان من الهرت والمرت والاسم الخفيف العدل في الاوزان
المحفوظة قوله بالاضافة اي اضافة وجعل الجار جزء منه لانه زيد لتتميم اجزائه فكانه جزء
اجزائه اذ لا يفيد الا ما يقصد بعد والفصل بالظرف الذي هو الجار والمجرور لم يوجد وانما
يكون بالظرف المنصوب قال المحقق التفتازاني نعم ما قال ابن جني ان هذا من ابعد
الشواذ وذلك انه فصل بين المضاف والمضاف اليه بالظرف الذي هو به ثم جعل المضاف
اليه اي الجار والمجرور جميعا ولم يصلح ان يكون في محل لتاكيد معنى الاضافة كاللام في لا ابا له لان
هذه اضافة لفظية الى المفعول فليست بمعنى في فهذا كلامه ولان في هذه زائدة لتاكيد عموم النفي
وليس مما يكون الاضافة بتقديره كما لا يخفى والاقرب لتوجيه القراءة انه من قبيل حذف
النون من اسم الفاعل مع العمل تخفيفا والموجب لشذوذه انتفاء شرط الاول وهو التعريف
حتى لو قيل بالضاري به من احد لم يكن شاذا قوله او لان العلم يجر الى العمل غالبا سيما
على الشر الذي هو هوى النفس قوله والاظهر ان اللام لام الابتداء علقت علموا عن العمل
قد خفي الاحتمال الاظهر حتى جزم المحقق التفتازاني بانه لام الابتداء المعلقة للعلم
ولا يبعد ان يقال اشارة الى جواز حذف مفعولي العلم بقرينة ما سبق اي لقد علموا انه يضرهم
ولا ينفعهم ومن لمن اشتراه جواب قسم محذوف والجملة معترضة بين ما يتعلق ببيان ذمهم
تنبيها على سوء تعلم السحر من اي معلم كان وضمير بئس ما شروا به انفسهم لمن اشترى وفيه
اشارة الى جواب آخر عن اشكال اثبات العلم لليهود بقوله ولقد علموا ونفيه بقوله لو كانوا
يعلمون قوله يحتمل المعنيين على ما اي ما ابيع والشراء بالحقيقة قوله يتفكرون فيه و
يعلمون قبحه على اليقين اجاب عن التنافي بين اثبات العلم لليهود بعدم نصيبهم في الآخرة
بعد استبدالهم كتاب الله بالسحر ونفي العلم عنهم بقوله لو كانوا يعلمون بان المراد بالعلم المثبت
استعداد العلم وقوة التفكر وهو الذي يعبر عنه بالعلم الغريزي اي الثابت في الفطرة و
المراد من العلم المنفي اعمال الفكر وبان المراد بالعلم الاول العلم الاجمالي المندرج تحت العلم
بالقواعد الدينية وبالعلم الثاني العلم التفصيلي المستخرج من القاعدة وبان المراد بالعلم الاول
العلم الاجمالي بثبوت عذاب من غير تعيين وبالمنفي العلم بخصوص العذاب ولا يخفى ما في هذه الاجوبة
من التكلف وما في الجواب المنقول عن الفضل فلم يتقدم هذه الاجوبة الاخيرة نتائج فكره
ولا اختيار لرجل منه وما فيه احد الا هو منقح به فان قلت الجواب الثالث بعيد عن نظم تفسير
والعلم لم يتعلق بترتب العقاب بل بعدم النصيب له في الآخرة قلت من البين انه لا ينفك
العذاب عن الحرمان عن النصيب ويمكن دفع التنافي بوجهين آخرين اي جواز ان يكونا آخر احدهما
انه اثبت اولا العلم بسوء ما شروه بالكتاب بحسب القوة ثم ذم بالسوء مطلقا في الدين والدنيا
لان ابئس يلزم العام فالمنفي العلم بالسوء المطلق يعني لو كانوا يعلمون ضرره في الدين والدنيا

لا تقنعوا انما غرضهم توهم النفع الى جلوة تابيتهما ان المثبت اولا العلم باف ما شروه ما لهم
في الاخرة بنصيب منه لانهم شروا به انفسهم وفرح انفسهم من ايديهم بالكلية بل كانوا
يظنون ان اباءهم الانبياء عليهم السلام يشفعون لهم في الاخرة والعلم المنفي هو العلم
قال المحقق التفتازاني يعد تقدير جواب لو كانوا يعلمون بالارتداع عن تعلم السحر
فان قيل الشرط في مثل هذه المواقع يكون قيدا لما تقدم ولا يقدر له جواب سوى معطوف
الكلام لم يبق قلت نعم الا انه اذا كان مضمون الكلام لم يبق متحققا على الاطلاق
من غير تقييد كسوء ما باعوا به انفسهم وحسن مثوبة الله تعالى لزم الشك بل اي لعلموا المعطوف
وفروا على مقتضاه اي اجتنبوا ما هو السيئ المذموم ولا اختاروه وهكذا ونحن نقول
الظاهر ان المراد ولبئس ما شروا به انفسهم عندهم لو كانوا يعلمون او كما يوضع على الجزاء موضعه
ما خرج عن الشرط بوضع موضعه متقدما عليه فقوله لبئس ما شروا به انفسهم وضع موضع لاجتنبوا
وضع العلة موضع الجزاء قوله واصله لاثيبوا اوقع به اشكالين احدهما ان النحاة صرحوا بان الجملة
الاسمية لا تقع جواب لو انما يكون جوابها فعلية ماضوية فاجاب بانه كان كذلك
في الاصل عدل الى الاسمية لنكتة تحمل قول النحاة انه لا يكون الا فعلية ماضوية على الاعم
من الفعلية الماضوية في الحال او الاصل وثانيهما ان خبرية المثوبة لا تتقيد بايمانهم
لانها ثابتة امنوا او لا وجه دفعه ظاهر من ان العدول الى تلك الجملة افاد ثبات الخيرية
للمثوبة لا ثبات المثوبة ولا يمكن التفصي عنه الا بان يجعل خير صفة مثوبة لا خبرا ويكون
الخبر محذوفا اي لمثوبة خير من عند الله لهم لكنه يبطل ح قوله والجزم بخيريتها لانه لا تصديق
في الكلام بالخيرية ح بل الخيرية قيد وصفة لما كانت في الاصل فالحق ان يجعل الجواب لكان خيرا
لهم ويكون قوله لمثوبة من عند الله خير علة الجواب نائبة عنه او يجعل مثوبة اسم كان المحذوف
ويكون التقدير لكان لهم مثوبة من عند الله خير وقد ذكر المحقق التفتازاني ان الجواب
ما لا يهتدى فيه الى الصواب بل يخيل انه نفي الجواب وهو انه عدل الى مثوبة لهم للدلالة على
ثبات المثوبة لهم واستقرارها على تقدير الايمان والتقوى ثم ان المثوبة من عند الله خير
تخبر اسمهم على ما انهم الخير وترغيب لمن سواهم في الايمان والتقوى هذه عبارته قوله
يا ايها الذين امنوا لا تقولوا راعنا اي لا تقولوا للرسول راعنا لان فيه سوء ادب لان
المراعاة من الجانبين فيكون المعنى احفظ لمصلحتنا ونحفظك لمصلحتك وفيه نسبة
حفظ الرسول عم الى انفسهم والى افتقاره اليه ففيه ترك ادب فلذا نهوا عنه قوله
اي قولا ذا رعن نسبة الى الرعن وهو الهوج اي الحمق ويحتمل ان يكون تشبيها بليغا اي
لا تقولوا ما هو كلفظ راعنا ولسنا وفي هذا النهي ان ما فيه ايهام ما يجب تنزيه الله و
رسوله عم عنه ولو على وجه بعيد لا يصح استعماله في حقهما هذا اذا كان المراد لا تقولوا

اي لو كانوا يعلمون خروج انفسهم من ايديهم بالكلية وعدم شفاعة ابائهم لارتدعوا عن السحر

للرسول

للرسول صلى الله عليه وسلم ذلك اما لو كان نهيا عن القول به مع مخاطب غيره
تعليم للمعاشرة مع الاخوان وايجاب للتجنب عما يتضمن ما يوهم قوله واسمعوا الا سماع
يعني يجب حمل اسمعوا على المفيد اولا فائدة في طلب السماع من جميع افضلاء في سمعه وذكر
في توجيهه ثلثة وجوه وقوله في الوجه الثالث واسمعوا ما امركم به محمد عم حتى لا تعودوا
الى ما نهيتم عنه فيه ايجاز اي اسمعوا ما امركم به محمد عم حتى لا يفوتكم الامور واسمعوا ما نهاكم
عنه حتى لا تعودوا الى ما نهيتم عنه ويحتمل ان يراد واسمعوا النظر يعني لانه عنوا اليهود ان
يقولوا راعنا ولا تسمعوا منهم هذه الكلمة ويؤيده ما روي ان سعد بن معاذ رضي الله عنه
سمعها من اليهود فقال يا اعداء الله عليكم لعنة الله والذي نفسي بيده لئن سمعتها من
رجل منكم يقولها لرسول الله عم لاضربن عنقه فقالوا اولستم تقولونها فنزلت قوله
والله يختص برحمته من يشاء يستنبئه ويعلمه الحكمة وينصره ذلك لان حمله على انه يختص بالرحمة
التي هي مودة تنزيله الخير على عباده كما خص المؤمنين قوله كنسخ الظل الشمس فانه
عبارة عن غلبة الظل على الشعاع فقوله ازال الظل الطول والوصف الذي كان في
الشعاع واثبته في نفسه واما قال ومنه التناسخ لانه ليس ازالة الصورة واثباتها في غيره
بل ازالة الروح عن شيء واثباتها في غيره قوله وما شرطية جازمة لننسخ لا اختصاص
لجزمها بننسخ كما لا يخفى خصه بالذكر توطئة لقوله منتصبة به ولا يخفى ان تقديم هذا المفعول
على عامله ليس خلاف الاصل من كل وجه بل من قبيل تقديم العامل على المعمول وقرا ابن
قوله وقرا ابن عامر ننسخ من انسخ اي ما نأمرك بانساخه ان يقتضي كون انسخ ذا
مفعولين وكون تقديره ما ننسخك او جبريل فان كان كذلك فذاك والا فيجب
ان يجعل افعل بمعنى فعل ولكنه لم يجد انسخ فيما رأينا في اللغة قوله اي نمحها اصلا ابتداء في
الصحيح نسخها ابدا بما هو خير لهم في النفع والثواب زاد النفع على الثواب مع اقتصار
الكشاف عليه ليشمل تبديل آية الاباحة فانه لا ثواب في المباح ويمكن نصرة الكشاف
بان في آية الاباحة ثواب الاعتقاد وان ليس ثواب العمل وقال وقد يحصر في الثواب لم يغفل
في النفع والثواب لانه لو لم يرجح الناسخ في زمان النسخ في النفع والمصلحة لم يكن للنسخ
جهة ويمكن ان يقال المراد بالخير ان يكون خيرا في زمان عدم نسخ الاصل الا انه عمل
بالاصل لان الزمان لا يتحمل الناسخ فان المواساة مع الكفار كان معمولا مع كون
الجهاد اكثر ثوابا للعزوة وبالمثل ان يكون ثوابهما مثلين ويكون التبديل
لمصلحة الزمان والنفع ايضا تقبل هذا التفصيل واحترز بتقييد الخيرية بالنفع والثواب
احترازا عن الحمل على الخيرية في اللفظ وتوطئة لتزييف منع نسخ الكتاب بالسنة في الاية
رد على اليهود وتصحيحهم دين موسى على دين نبينا محمد عم ولا يذهب عليك ان مقصود

اليهود من طعن النبي عم بانه يغير او انه لو كان من عند الله لما تغير ونهاية
قصدهم في ذلك ان احكام التورية لا تقبل النسخ قوله او ننسخ قد يعرف بغيره اي
النسخ قد يعرف بغير الكتاب فيكون غير الكتاب ناسخا وقوله والسنة مما اتى به دون
وليس المراد بالخير هو لوجهي ابطال نسخ الكتاب بالسنة وهما ان السنة ليس مما اتى به بدله
بدلا من الكتاب لان بدله يكون خيرا او مثلا والسنة ليست مثل الكتاب فضلا عن كونها خيرا
منه ولا يخفى ان من يمنع نسخ السنة بالكتاب ينبغي ان يمنع انساء الكتاب بالاتيان بالسنة
قال المحقق التفتازاني النسخ في اصطلاح الاصول يشمل الانساء قوله الم تعلم ان الله
على كل شيء قدير فيقدر على النسخ والاتيان بمثل المنسوخ بما هو خير منه او مثله دليل على جواز
النسخ بل بما هو خير او مثل وكذا ان يجعله وعيدا لمن يطعن في القرآن بالنسخ ويكون المراد
انه يقدر عليكم بان يجزيكم عاجلا واجلا بما تستحقون قوله فان التغاير والتفاوت
من لوازم التغاير من مدلولها قوله ولذلك ترك العاطف فان قلت ترك العاطف
لكونه كالدليل على قوله الم تعلم ان الله على كل شيء قدير مع كونهما انشائيين خطابا تركه لكونه كالدليل
على جواز النسخ فوجهه غير ظاهر لان وجه ترك عطفه على قوله ما ننسخ مع انه لا اختلاف خبرا وانشاء
قلت الم تعلم ان الله على كل شيء قدير انشاء لفظا خبر معنى يتضمن قوله الم تعلم انه على كل شيء
قدير ايضا كالدليل على جواز النسخ فينبغي عطفه وليس علاوة ليس ويمكن ان يجعل قوله
الم تعلم ان الله له ملك السموات والارض كالنتيجة لقوله الم تعلم ان الله على كل شيء قدير
وتجدد وضع الظاهر موضع المضمر للتعظيم في قوله وما لكم من دون الله لان الجملة عطف على خبر
ان قوله ام معادلة للهمزة في الم تعلم اي الم تعلموا انه مالك الامور ام غير معادلة لقوله
الم تعلم لان النبي عم داخل في فاعل الم تعلم غير داخل في فاعل ام تريدون ومثل هذا التفاوت
لا يجوز في المعادل وكيف وجملة معادلة لا يفهم من قوله الم تعلم ولو سلم جوازه بعيد فالوجه القطع
بكونها منقطعة والقول بان المراد ان توصيهم بالثقة وترك الاقتراح وتأكيد هذه
التوصية كمال المبالغة والبلاغة حتى كانهم بصدد الارادة فنهوا عن الارادة فضلا
عن السؤال يعني من شأن العاقل ان لا يتصدى لارادة ذلك واكد ذلك بان قال
كما سئل موسى عليه السلام ثم ان الظاهر ان يقول كما سأل قوم موسى موسى فافاد ان
سؤال الكل يستحق ان يعاتب عليه فان غير ذكره هذا وكلمة ما مصدرية اي كمسؤلية موسى
او موصولة اي كالشيء الذي سئل موسى عنه قوله ومن ترك الثقة فيها قيل بترك الثقة
والاقتراح ليرتبط بما قبله حق الارتباط وفي قوله فقد ضل سواء السبيل كمال التوبيخ بما
يلمح فان سواء السبيل وسط الطريق ولا يضل في وسط الطريق الا الاعمى فلهذه النكتة
اختاره ولم يقل فقد ضل السبيل قوله ود كثير من اهل الكتاب يعني احبارهم لو ان

أي جملة وما لكم من دون الله من ولي ولا نصير عطف على خبر ان لمقام المضمر ووضع الظاهر موضعه للتعظيم

في اللفظ على تخصيص الكثير ويحتمل ان يكون الود من عوامهم ايضا لئلا يبطل دينهم الذي
ورثوه ولا يبطل رياسة احبارهم الذين اعتقدوهم واتخذوهم اربابا ولاولى ان يحمل
كثير على جميع اهل الكتاب بغير كفارهم ومن فقهائهم ويكون ذكر كثير لاخراج من آمن منهم سرا
وعلانية وقوله من بعد ايمانكم كفارا اما المراد به ردهم الى الكفر السابق على الشرك واما
المراد به ردهم الى الكفر الذي هو دينهم وفيه اشارة الى ان الذين هم على دينهم بعد ظهور
دين محمد عم كفر قوله وهو حال من ضمير المخاطبين ويحتمل ان يكون حالا من ضمير الفاعل في
ان يردونكم الى ما هم عليه كفارا يعني ليس مرجعكم الى دينهم الذي لا يكفر الا انه نسخ ودينهم
يعني التقدير من ثم ارادوا تشويه وتنبيه على ان احبار دينهم كفر قوله حسدا
علة ود او يردونكم منا فيحتمل ان يكون علة لكفر اليهود وعدم اختيارهم الاسلام
قوله يجوز ان يتعلق بقوله يجوز يستدعي العطف على قوله ان يتعلق بالود لا يستدعي العطف
بكلمة او ترك الجواز ويجوز ان يتعلق بالارادة اي ردوا تشهيا من عند انفسهم الذين
وقرأت ان تعلقه بود لفظي تعلق الظرف بعامله ومعنوي تعلق الصفة
بالموصوف وعامله محذوف ثابت بهو منشأ به فلا تغفل وكون الحسد بالغا مستغرقا وكونه
داعيا لاهل الكتاب بالحجة كفر اهل الدين او كونهم في التنكير المقصود به التكثير او التعظيم
قوله العفو ترك عقوبة المذنب والصفح ترك تثريبه في الفطن وليس الصفح ترك
التثريب لغة بل حاله عليه بمقتضى المقام والا فصفح عنه بمعنى اعرض عنه والاولى عنه
اعلم بتقديره اصفحوا بقولهم واصفحوا عنهم والمراد منه توصية المسلمين بالاعراض عنهم
وترك مخالطتهم لئلا يقعوا في الاذى بالعفو عنهم الا مخالطتهم وقوله حتى ياتي الله بامره
غاية للامرين وغاية العفو اتيان آية القتال وغاية الاعراض اتيان ان الله بامره كونه
بهم الاسلام من سلم منهم والامر بالعفو يدل على ظهور حزب منهم على النبي عم وفي قوله
ياتي الله بامره وعد للمؤمنين بانه سيعقبه اهل الكتاب قوله وفيه نظر اذ الامر غير مطلق
يمكن دفعه بان النسخ بيان نهاية الحكم والحكم المقيد بمبهم يحتاج الى بيان الانتهاء
كما يحتاج الحكم المطلق ولا يخفى انه كما ينسخ ذلك آية السيف نسخه الاذن بقتل قريظة
واجلاء بني النضير قوله فيقدر على الانتقام فيكون تأكيدا لاتيان الله بامره وتنبيها
على ان له حكمة في التاخير ويحتمل ان يكون ذكرا لموجب قبول امره بالعفو والصفح وتهديدا
لمن يخالف امره قوله تجدوه عند الله اي ثوابه ان الظاهر ان المراد تجدوه في علم الله وان الله
عالم به الا انه بالغ كما ان علمه تعالى بثبوته في علم الله بمنزلة ثبوت نفسه عنده وقد اكد
تلك المبالغة بقوله ان الله بما تعملون بصير حيث جعل جميع ما تعملون مبصرا له تعالى فعبر
عن علمه بالبصر مع ان قليلا مما يعملون من المبصرات وكانه لهذا اختار الحق في البصير

في يردونكم كما ذكره المحشي التفتازاني

صح

أقول كان المجيب لم ينظر الى كتب الاصول فان المسطور فيها ان الاطلاق يجب ان يكون بحيث يفهم منه التأبيد خسرو

عطف على جملة فيكون تأكيدا له

بالعالم وان قال المحقق التفتازاني تفسير البصر بالعلم للاشارة الى نفي الصفات
ومن ليس معنى السمع والبصر في حقه تعالى سوى تعلق الذات بمعلومات خاصة قوله
وقرئ بالياء فيكون وعيدا سواء قرئ بالتاء الفوقانية او بالياء التحتانية فهو
وعد للمؤمنين ووعيد للكافرين سوى فافهم قوله عطف وقولوا وما بينهما اعتراض
بالبقاء والغير لاهل الكتاب بعد عطفه على وقد يتبادر عود الضمير الى كثير من اهل الكتاب
وانظاره من نتائج الود اذ المذكور وصله فابطل وصلتهم قوله لف
بين قولي الفريقين اذ وجه اللف ان لازم مقول كليهما انه لن يدخل الجنة الا من كان
احدهما فالقول المشترك بينهما هذا الا ان احدهما علم فيجب ان يكون كلاهما متفقين
على دخوله على عمومه وان يكون عند كل واحد آخر ويعين الثاني كون التعادي بينهما معلوما
وتضليل كل منهما الآخر مشهورا فاطلق ثقة بفهم السامع وفي قال كالف بين المتقابلين
ينبغي ان يجمع بين المقولين فيقول لا من كان هودا او نصارى لان دخول المجموع
مقولهما ولولا ذلك لم يكن النشر على طبق اللف فقوله وهم لا يعقله فهم كيف
وليس المشترك بينهما القول بدخولها حتى يصح ان يجعل دخولهما مقولهما فافهم ويحتمل انه
اعلم ان لا يكون لفا بين قولي الفريقين بل ذكرا للقول المتفق بينهما وكذا قوله
وقالوا كونوا هودا او نصارى قوله اذا ما ذكر الآية على حذف المضاف اي امثال
تلك الامنية امانيهم كان الظاهر ان يكون تلك في قوله تلك امانيهم اشارة الى قوله لن
يدخل الجنة الا من كان هودا او نصارى وظاهر انها ليست الا امنية واحدة فاشكل
عليه حمل الجمع عليه فاحتاج الى تاويل تلك بما جعلها اشارة الى قوله لن يدخل الجنة مع
ما سبق في الآيات السابقة واما بحذف المضاف ولعله لا حاجة الى شيء منهما فان قوله
لن يدخل الجنة الا اه في دخول اليهود الجنة وعدم دخول غيرهم ودخول النصارى الجنة
وعدم دخول غيرهم وايضا صاحب هذا القول متعدد ولكل تمن وحمل الاماني على التمنيات
باباه قوله هاتوا برهانكم لانه لا برهان الا على الدعوى ولا دعوى في التمني الا ان يقال
اطلاق التمني على الدعوى تحت هذه الامور مبالغة في استحقاقها حتى انها منزلة منزلة
المتمني والانكار فجعل تلك اشارة الى دعاوى مدرجة في قوله لن يدخل الجنة وجعل
امانيهم بمعنى اكاذيبهم كالشهد له قوله ان كنتم صادقين قوله قل هاتوا برهانكم فيه انه
اعتداد بالاعتقاد بدون برهان وهو الحجة اي الدليل الذي يغلب على الخصم وهو لو ليس لو
يفيد المدعي من عجز احتمال النقيض وانه يجب طلبه بان ممن يدعي الكاذب ليفتضح و
ويظهر بطلانه وتجوز التعريض بكذب المدعي ولا يخفى ان الظاهر طلب الدليل على ما تكلم
الشارة اليها بقوله تلك امانيهم فيبعد تفسيره بالشمال اختصاصهم بالجنة وغيره لا

تقديره هاتوا برهانكم على اختصاصكم بدخول الجنة قوله عند ربه ثابتا عنده جعله حالا
من فاعل الظرف وذلك ان يجعله خبرا لقوله اجره فيكون له خبرا بعد قدم عليه احدهما او يكون
التقدير فيقال له اجره عند ربه وهو عدا بهذا الوعد الكريم وعين جواب الشرط وسكت
عن خبر من لكان الاختلاف بين النحاة هل هو الجزاء او الشرط او مجموعهما وموقعه
ما علم آنفا قوله فيكون الخ وبقوله بلى وحده ينفي نفيا مضمرا لما ذكر بعده والافادة بقوله
بلى مع الجملة المحذوفة بعدها يعني بلى يدخلها غيره وبهذا الاعتبار جعله مقابلا لجواز كون
من اسم فاعل الفعل المحذوف والا فبلى باعتباره يفيد رد عليهم وهذا مراد الكشاف حيث
قال يجوز ان يكون بلى ردا لقولهم ثم يقع من اسلم كلاما مبتدأ وان يكون من اسلم
فاعلا لفعل محذوف فلا يرد ما قاله المحقق التفتازاني ولا خفاء في انه على هذا الوجه ايضا
بلى رد لقولهم اعلم ان بلى اثبات لما نفوه من عدم دخول غيرهم الجنة ورد لبعض قولهم
المذكور والبعض الآخر هو انهم يدخلون الجنة قوله فله اجره عند ربه يعني اجر من اسلم وجهه
لله عند ربه لا اجركم فانه لا اجر لكم بل لكم الخوف والحزن وقصر عدم الخوف فيمن اسلم مستفاد
من الكشف في الحصر به حصر الاجر فيهم وحصر نفي الحزن مستفاد من تقديم المسند اليه قوله الواو
للحال والكتاب للجنس اي قالوا ذلك وهم من اهل الكتاب لما كان في الحال
وكل فريق فاعل الفعل فلا يمكن اعمال شيء من الفعلين اول الكلام ما جعل الفعل
المسند الى الفريقين واحدا فيصح عمله في الحال فجعل في حال لمزيد ذمهم وله احتمال آخر
بان يكون المعنى انهم يقولون ذلك حال تلاوة الكتاب ويكون المقصود انكار
هم يرجع الى الكتاب المتلو قوله كذلك قال الذين لا يعلمون مثل قولهم كذلك مفعول
مطلق لقوله قال والمفعول مثل قولهم او بالعكس وقيل كذلك مفعول به لقال وانما جعل قولهم
مشبها بهم لا مشبها به لان المشبه به يجب ان يكون اقوى وقولهم اقبح من قول الذين لا يعلمون
لان الباطل من العالم اقبح منه من الجاهل ومثل قولهم يعلمون اي لا يعلمون قبيح مثل قولهم
قوله مع انه ما لم ينسخ منها الا لا يخفى ان هذه العلاوة ليست بشيء لانه لا انقطاع بما لم ينسخ
مما الكفو النسخ فيصح ان يقال ان شيئا لم يؤمن بالنسخ ليس على شيء لانه ليس المنسوخ
ولا غيره بالنسبة اليه شيئا قوله عام لكل من خرب مسجدا ولذا جمع المسجد مع ان المنزول فيه
واحد من المسجدين وينبغي ان يكون مخصوص البعض كتخريب مسجد للتجديد بناءه واستحكام اساسه
او توسيعه ولا يأبه لذلك جعل الكشاف ان يذكر مفعولا له بمعنى كراهة ان يذكر فانه صح لا يذكر
الحكم في التخريب وان لم يلتفت اليه الكشاف لا حاجة الى حذف احد مفعولي منع وتقدير الكراهة
وان قال المحقق التفتازاني فهو يقال ان ذكر الكراهة ثم قيل بيان للمعنى لا لتحقيق انها على حذف
المضاف والمراد يحل من خرب لكل كان فيه او الكلام منهم مثلا يلزم تفضيل الظالم المخرب

للمسجد مع اسلامه على المشرك في الظلم على انه ربما يدعى ان الاسلام لا يجمع هذا المنع
ولا يمنع الا الكافر مبالغة في الكفر قوله بالهدم كما فعل الروم ببيت المقدس والتعطيل كما
فعل المشركون رسول الله عام الحديبية قوله وقيل معناه النهي عن تمكينهم من الدخول في المسجد
يمنع هذا الحمل ذكر كان وكان حق الكلام على هذا ان يدخلوها فلعله لهذا اخره وقيس
قوله لهم في الدنيا خزي قتل وسبي وذلة الجزية قوله يعني اي مكان فعلتم التولية
يعني ان اينما ظرف لازم الظرفية وليس مفعول تولوا فيكون بمعنى اي جهة تولوا لظهور
يكون منافيا لوجوب التوجه الى القبلة وحقا اذا ان يحمل على انه في حق المسافر على
الراحلة او في حق من عميت عليه القبلة الا غير ذلك فان تولوا منزل منزلة اللازم
فلا يحتاج الى حذف مفعوليه وفي لم يجعله منزلا جعل التقدير فاينما تولوا وجوهكم شطر المسجد
الحرام والتولية الصرف كالتسبيح قوله نزلت لما قالت اليهود الخ يعني الضمير راجع الى الثلثة
وقد سبقوا لتذكر ولا تقل لم يسبق المشركون لما قال الذين لا يعلمون فانهم قوله او مفهوم
قوله ومن اظلم لانه من اظلم اسمية وقالوا فعلية فلا بد في اعتبار مفهوم فعلى اي ظلموا
بمنع مساجد الله او ليس انتساب الا في تحت الوصل عند عدم المانع فلا يدل انه في ظاهر
العطف لا ان قيل بل يطلب نكتة في عدم رعاية بل المخالفة المعطوف للمعطوف عليه في الخبرية
والانشائية فلا بد في العطف من اعتبار مفهوم او الاستفهام للتقرير فيكون القصد فيه الى الاخبار
بان من منع مساجد الله اظلم على اكد وجه وكان لا بد من اعتبار ذلك في عطفه على اظلم على قوله وقالت
اليهود ايضا الا انه احسن بيانه هنا والترديد بين عطفه على قالت اليهود وعلى قوله ومن اظلم
مبني على الاختلاف في ان آخر الجمل المتعاطفة هل هي معطوفة على اولى الجمل او على ما اتصلت
هي بها قوله فانه يقتضي التشبيه والحاجة اذ الولد حيوان يتولد من نطفة حيوان آخر والنطفة
جسم فيتولد من جسم فيلزم التشبيه بنوع الاجسام وجعله تركيبه محتاجا ويستدعي سرعة فنائه
قياسا الى كل ما له ولد واعتبار الوجه التولد وهو بقاء النوع مدة يكون باقيا فيها بقاء
لا يخفى بهذا الزمان لولا التولد وهذا وان كان مسلكا ظنيا لكن يجب تنزيهه على ظن
فيه نقصان به بل غاية وجه ولا يخفى ان ما ذكره في التنوير لا يقتضي وضوح كون المتولد
مقتضيا لسرعة الفناء انما يقتضي كونه مقتضيا للفناء وقبل فناء العالم وقوله اتخاذ الحيوان
تبادر منه اتخاذ الحيوان كالولد ولا يخفى ما فيه قوله والمعنى انه خالق ما في السموات والارض
يعني ان اللام في قوله له كاللام في قولك لزيد ضرب في ان القصد نسبة الاثر الى المؤثر او قول
وهذا اولى من جعله ملكه فيكون مدار الاستدلال ان المملوك لا يكون ولد المالك في
الجزئية تنفي الملك لانه من اعتبارات الشرع فقط فلا يليق بمقام البرهان وحاصل الرد
ان جميع ما في السموات والارض تحت خالقه ولو كان له ولد لكان جنسا محتاجا الى المؤثر

فلا يكون

فلا يكون شيء مما في السموات والارض له فضلا عن ان يكون الجمع مخصوصا به وحق قول
بل له ما في السموات والارض جميعا تارة بما يعبر به عن العقلاء وتارة بما يختص بالعقلاء اشارة
الى استواء العاقل وغير العاقل في كونهما اثر اله في انطاعتهما في التكوين والاعدام فلما
استويا فلذلك تغليب غير العاقل لشرفه في مقام افادة هذا الحكم فاحفظ هذه التقريرات
البديعة فان لحاظ ما العيض ليس لغيره ومما استفيد من قوله له ما في السموات والارض
نفي المجردات اذ مقام تنزيهه عن الولد يستدعي ان يجعل كل ما سواه مخلوقا له لا مجرد الكائنات
فلو كان موجود خارج عن السموات والارض لنظمه في سلكها ولعل ان يتكلف في تقول نسب
اولا ما في الافهام من الكائنات الى ذاته بالتكوين ثم عمم بقوله كل له قانتون فالمراد
كل ما سواه قوله وانما جاء بما الذي لغير اولي العلم يعني بحسب الوضع وما قيل ان يعم العاقل
وغيره لا ينافيه لانه حقق ان العموم في مقام قصد الابهام يجعل العاقل بمنزلة المحقرات
شانها الابهام او التعظيم انتهى كذلك وقوله وقال جملة حالية بتقدير قد ذكرت تقوية
للاشكال يعني كيف عبر عن العقلاء وغيرهم بما لغير العاقل والعقلاء غلبت في هذه الجملة
لكن هذه التقوية على احد التوجيهين لقوله كل له قانتون وقوله تحقيرا لشانهم يعني
انه في مقام اظهار القدرة والكبرياء يعني فعلهم محقر في جنب القدرة بخلاف قوله قانتون
فان المقام فيه مقام تعظيمهم لانقيادهم وشرف مطاوعتهم قوله اي كل ما فيهما لا كل فرد
مما فيهما على ما هو الشائع بقرينة قوله قانتون قوله ويجوز ان يراد كل من جعلوه الها
على خلاف ما يقتضيه سابق الكلام نظرا الى ظاهر قوله قانتون ووجه الفصل على الاول انه
موكد قوله له ما في السموات والارض وعلى الثاني ايضا كذلك لانه اذا كان من جعلوه ولدا
مطيعين فالغير بطريق الاولى قوله والاية مشعرة على فساد ما قالوا في ثلثة اوجه في انه في
حين يكون وفي تبيين العطف على اسم كان وجزه والوجوه الثلثة احدها استلزامه التشبيه
والحاجة والمشوبية قوله سبحانه وثانيها ان الجميع مخلوق له والولد لا يكون كذلك وثالثها
ان كل من جعلوه ولدا مقرون بالعبودية معترفون بالمملوكية قوله ونظيره السميع في قوله
ارقول عمرو بن معدي كرب وريحانة اسم اخته وتريد بالداعي واي الشوق اليها ووجه
الاستشهاد ان الداعي هو المسمع وزيفه الكشاف بما بين في حواشيه من انه شاذ لا يقاس عليه وقال
وانه يجوز ان يكون بالسميع لانه سبب السماع كجعل السكين قاطعا ولا يخفى انه تكلف ويمكن
ان يقال وصف الداعي بالسماع تلذذا بانه يسمع بليته واجابته قوله او بديع سماواته
وارضه يعني السموات في الاصل فاعل البديع وان صار بعد الاضافة مشبها بالمفعول منصوب
المحل به كما قال النحويون انه يعتبر في الصفة ضمير بعد الاضافة لئلا يخلو عن الفاعل
لفظا ولكن ذلك انما يحسن فيما يصح ان يوصف الموصوف به نحو حسن الوجه فانه يصح ان

يوصف ذو الوجه بالحسن لحسن وجهه فيقال هو حسن بخلاف زيد اسود البقر فانه يصح
فيه الاضافة واعتبار الضمير فيه فعلى هذا الشكل الاضافة في بديع السموات فانه تع
منزه عن كونه بديعا واجاب عنه المحقق التفتازاني بانه يصح وصفه تع بالبديع باعتبار
ما يلزمه من كونه مبدعا لهما وفيه انه يجوز وصف زيد في قولك زيد اسود البقر باعتبار
ما يلزمه من كونه مالكا للبقر قوله والتكوين الذي يكون بتغير وفي زمان غالبا
التكوين في اللغة الاحداث فهو يطلب الزمان لا محالة واما التغير فلا نعم لو كان بمعنى
التصيير لاقتضاه قوله من كان التامة فيه بحث لان الله تع كما يفيض الوجود في نفسه
للاشياء يفيض الوجود لغيره وهو انما يكون بان يقول للموصوف كن كذا فيكون من
كان الناقصة قوله وليس المراد به حقيقة امر وامتثال بل ليس حقيقة قول وبحث
فقول والله تع اعلم ان قول كن مجاز عن الايجاب لانه يلزم هذا القول ايجاب الكون
فاذا اراد شيئا يوجب وجوده الممكن والممكن اذا وجب وجد فهذا هو المشير لما يقول
المتكلمون ان الشيء ما لم يجب لم يوجد وان وجود الممكن مسبوق بالوجوب قوله وقراءة
ابن عامر بفتح النون الخ بنصب وقد يقال وقد يقال فرق بين فتح النون وفتح الكلمة
فان الاول تعارف في ارادة مجرد الحركة بنائية كانت او اعرابية والثانية في الحركة البنائية
وفتح النون بتقدير ان خفي وان وقع بعد الامر لانه لا بد من قصد السببية ولا معنى
لسببية الكون للكون بل السبب للكون الايجاب قوله وقال الذين لا يعلمون يريد والله
اعلم قال الذين لا يعلمون انه لا بد من المناسبة بين الله ومن يكلمه وتظهر بهذه الآية لولا يكلمنا
الله بالاحكام وما يريده منا وما حاجة الى الواسطة ولولا يأتينا بآية بلا واسطة الرسول
المراد بقوله قد بينا الآيات لقوم يوقنون ان اظهار الآيات منا لا يكون الا لقوم
تمت مناسبتهم به وهو عزنا بالايقان التام قوله او تأتينا آية حجة على صدقك
المناسب لحمل يكلمنا على ظاهره ان يحمل اتيان الآية على الوحي قوله والاول استكبار
والثاني جحود ويحتمل ان يكون الاول انكار تكلم الله مع الملائكة قوله كذلك قال الذين
من قبلهم من الامم الماضية مثل قولهم بدل من قوله كذلك او تأكيد والاحسن ان يجعل
كذلك متعلق بقوله تأتينا وح يكون الوقف عليه لا على آية او يجعل مثل قولهم متعلقا
بتشابهت اي مثل ذلك تشابهت قلوبهم وح يوقف على قوله من قبلهم قوله بالتشديد
الشين هذه القراءة مشكلة وقد قرئ في آية البقرة قوله انه نهي للرسول عم عن السؤال
عن حال ابويه ليعلم ان المقصود بالنظم النهي الخاص بل انه نزلت في النهي عن حال
ابويه في الكشاف انه روي انه قال ليت شعري ما فعل ابواي فنهي عن السؤال عن
احوال الكفرة والاهتمام باعداء الله ويحتمل ان يكون نهيا عن الاستكشاف عن حال

المنقلبين وان يكون لا تسأل مجهولا خبرا في معنى النهي ويكون معناه النهي عن
ان تسأل وتستكشف عن حالهم وما هم فيه ويحتمل ان يكون نهيا عن السؤال
عن اصحاب الجحيم لسوء فهم فيستريح عن دعوتهم يعني انا نهو منصبك دعوة كل احد
فاما ان يجيب فيكون فائزا بالنعيم واما ان يمتنع فيكون حجة عليه في استحقاق الجحيم
بقي الاشكال عطف الانشاء على الخبر ولا يبعد ان يقدر المعطوف عليه اي بشر وانذر و
ولا تسأل قوله او تعظيم لعقوبة الكفار ويحتمل على هذا ايضا ان يكون جوابا لسؤاله عن حال
ابويه قوله التأجج من النار الملتهب قوله ولعلهم قالوا مثل ذلك قال في تعليق الجواب
اي لعلهم قالوا مثل ذلك لانه لا يعلم انهم قالوا فيما بينهم ذلك لانه لا يحتاج الى الجواب والاظهر
ان الامر بهذا القول لهم لا يجب ان يكون جوابا لقولهم بل يصح ان يكون لاقناطهم عما يتمنونه
ويطمعونه قوله قل ان هدى الله هو الهدى اي هدى الله الذي هو الاسلام ويحتمل ان يكون
المراد ان هدى الله هو الهدى في غير تعيين الاسلام بمعنى لئن اتبع الايدي الله كان كما
انتم عليه هدى الله فأتوا باية كما اتى بها باذن الله قوله والملة ما شرعه الله وجه تأخيره الى
هذا المقام غير ظ قوله ولئن اتبعت اهواءهم مالك من الله من ولي ولا نصير يفهم منه لا اولوية
لاهل الاهواء ولا النصرة لهم من الله وقوله وهو جواب لئن اشارة الى انه جواب الشرط
وذلك انما يجوز اذا قدر القسم بعد الشرط اذ لو قدر قبله تعين كونه جواب القسم واذا
قدر ما لك جملة فعلية ماضوية اذ لو قدر جملة فعلية استقبالية او اسمية تعين كونه جوابا
لوجوب الفاء في جواب الشرط فاحتمال كونه جواب القسم اوسع وحمل قوله جواب لئن
اتبعت على كونه جواب القسم بعيد جدا قوله الذين آتيناهم الكتاب يريد مؤمني اهل
الكتاب لانهم الذين اعطاهم الكتاب واما غير المؤمنين فهم وان اعطاهم الله الكتاب فلم يستجيبوا
فلم يعطهم والتلاوة بمعنى القراءة بمعنى يقرؤونه حق قراءته والقراءة بحق القراءة قراءته بالحضور
بمجامع القلب فراعى فيها ضبط اللفظ والتأمل في المعنى وحق ما تأكد به وينهك عنه بوليه
على ان المراد بالموصول مؤمنوا اهل الكتاب مستغنى عنه كما لا يخفى قوله دون المحرفين يعني
تقديم المسند اليه للتخصيص فيلائم مقابلة كل الملائمة فان قلت اذا اريد بالموصول مؤمنوا
اهل الكتاب في الفائدة في قوله اولئك يؤمنون به قلت كانه اريد بقوله يؤمنون به
يرجون الا انه عبر عن رجائهم بالايمان لانه لا يرجح فوقه على انه يجوز ان يكون المناط الحصر
قوله كما صدر قصتهم يعني ان من فوائد هذه الآية انه يجعل كالخاتمة مناسبة للفاتحة الاول
والله تع اعلم ما سبق كان لاظهار الاهتمام بحقوق السؤال بقصة وهنا تذكير نعمة تفضلهم
على العالمين وهي نعمة الايمان بنبي زمانهم وانبياء احكامه ليغتنموا ويؤمنوا بنبي
زمانهم ويكونوا من الفاضلين لا المفضولين وليتقوا اعتابه عن اهوال القيمة و

دخوفها لما اتقوا اجابة موسى عليه السلام قوله باوامر ونواه لاوجه لتخصيصها بالاوامر
والنواهي لجواز ان يكون مما اختبره بامور اعتقادية كالعلم بالصفات الالهية والنبوة
واحوالها الا ان يقال الامور الاعتقادية لا تخرج عن الاوامر للامر بالايمان بها
قوله لان الشرط احد المتقدمين اي مما يتحقق به الشرط احد المتقدمين والاخر المتقدمين
ايضا ليس بشرط بل الشرط انما التقدم لفظا او معنى او حكما والتقدم لفظا ينقسم الى
التقدم ظاهرا والتقدم رتبة فجعل التقدم رتبة مقابلا للتقدم لفظا ليس على طبق الاصطلاح
قوله والكلمات قد تطلق على المعاني لشدة الاتصال بين اللفظ والمعنى قوله فلذلك فسرت
بالخصال الثلاثين المحمودة المذكورة في قوله التائبون في قوله التائبون الآية في براءة
من الله وقوله ان المسلمين الآية في الاحزاب وبعضها بقوله الى قوله الآية في اية التائبون الآية
ان المسلمين وفيها بحث وهو ان المذكور التائبون تسع فجعل عشرا بضم الايمان المستفاد
من قوله وبشر المؤمنين او قوله ان الله اشترى من المؤمنين وفي قوله ان المسلمين والمسلمات
عشر وفي قوله قد افلح المؤمنون الى قوله اولئك هم الوارثون ستة والايمان مكرر وكذا
الاسلام عين الايمان فهو ايضا مكرر وحفظ الفرج مكرر والمحافظة على الصلوة مكررة
فكيف يكون الخصال المذكورة في هذه الآيات ثلثين ولعله اسقط الناسخ سهوا [illegible]
حيث جعل الكشاف الثلثين في الآيات المذكورة مما سال سائل الا انه يصير المذكور فيها ثلثين
او اربعة وباسقاط المكررات يبقى تسعة وعشرون فيتكلف لعقد الثلثين باعتبار المحافظة
على الصلوة غير الصلوة او يجعل رعاية الامانة والعهد اثنين ومع ذلك يبقى سهو في الكشاف
حيث جعل عشرا في قوله التائبون وعشرا في الاحزاب وعشرا في قد افلح المؤمنون وسال سائل
فتامل قوله وبالعشر التي هي خمس في الرأس الفرق وقص الشارب والسواك
والمضمضة والاستنشاق وخمس في البدن الختان والاستحداد والاستنجاء وتقليم الاظفار
ونتف الابط وفي التيسير عن ابن عباس رض وتلك الخصال العشر كانت فرايض وهي لنا
سنن فتامل قوله على انه تعالى عامله بها معاملة المختبر بهن الاولى ذكره بعد قوله وبالتضمنه
الآيات التي بعدها لان التفسير بها ايضا بناء على المعاملة معه بها معاملة المختبر بهن
في الاخرة الغير لابه قوله اي في التوراة الاخرة خير فاتمهن اي اعطاه جميع ما دعاه ويحتمل
ان يجعل الضمير لابراهيم عليه السلام كما في التوراة الاولى اي اتم ابرهيم تلك الكلمات المدعو بها
بان راعى شرايط الاجابة ولم يات بعدها بما ينفيها قوله استيناف ان اضمرت ناصب
اذ وكذا ان لم تقدر وجعلته عطفا على نعمتي وهو احتمال لطيف اي اذكروا وقت ابتلاء ابرهيم
عم فان فيه ما ينفعكم وتبروا واشفعوا كم لقصد ان اباكم شفعاكم يوم القيمة لانه لم يقبل دعاء
ابرهيم عليه السلام في الظلمة ويدفع عنكم حب الرياسة المانع عن متابعة رسول الله عم

فانه

فانه يعلم منه انه لا ينال الرياسة الظالمين قوله او بيان لقوله ابتلى والناصب لاذ
من جملة ما جوز تقديره واذ ابتلى ابراهيم ربه كان كيت وكيت ويقال الخ نصب بقال
ايضا يكون قال بيانا للابتلاء ويكون نظيرا لقولك اعطاه حين اكرمه فان الاعطاء
بيان للاكرام ومبني هذا الكلام على حمل الابتلاء على الاظهار كما هو للغة لا على الابتلاء الموجب
لفصل جملة عن جملة العدول للاستيناف قوله والامام اسم من يؤتم به قال المحقق التفتازاني
فعال من صيغ الآلة كالازار والرداء وغير ذلك قوله وامامة عامة مؤبدة اذ لم يبعث
بعده نبي فقوله للناس عام في كل من بعده او المراد به الافراد الكاملة للناس وهم الانبياء
عليهم السلام والانظار مدخلية في عموم الامامة لكون الانبياء عليهم السلام في ذريته قوله
عطف على الكاف كانه يجعل الاضافة لكونها لفظية في تقدير الانفصال لئلا يلزم العطف
على الضمير المجرور من غير اعادة الجار وجعل من ذريتي عطف مسامحة والمعطوف الاسم
المحذوف اي بعضا من ذريتي فقوله او وبعض ذريتي بيان حاصل المعنى لا تصحيح التقدير
وقوله كما تقول وزيدا في جواب ساكرمك اشارة الى دفع ما يقال انه كيف يصح عطف
ما في كلام احد على ما في كلام شخص اخر ووجه الدفع انه وقع في كلام العرب ويسمى عطف تلقين
تحج به في هذه تلقين المتكلم ذلك ولكن تلقين القايل يقتضي ان يقال وذريتك
او لو ضم القايل مع ما قال لا يقول انى جاعلك للناس اماما وبعض ذريتي بل ومن ذريتك
فالاظهر ان يجعل التقدير جعلني واجعل من ذريتي وان قيل فلم يجعل التقدير اجعلني
واجعل بعض ذريتي احترازا عن صورة الافراد ودلالة على انه واقع البتة والاظهر ان
يقدر قوله وفي ذريتي بقولك وكائن في ذريتي ليكون لا ينال عهدي الظالمين زواله قوله
وفيه دليل على عصمة الانبياء عليهم السلام هذا اذا كان الفسق نوعا من الظلم ولم يكن المعنى
انه لا ينال عهدي الظالمين ما داموا ظالمين اذ لو كان كذلك فالظالم اذا تاب لم يبق
ظالما وكيف لا يكون المراد ذلك وقد نال الامامة ابا بكر وعمر وعثمان رض مع كونهم مدة
مديدة قوله غلب عليها اي اسم البيت مع اللام استغناء وذلك في التشبيه وذلك لان الاسم لا يصير
علما بالغلبة الا مع اللام او الاضافة فاختار اعتبار العلمية دون كون اللام للعهد
اشعارا بان اللفظ المستعمل في شيء اذا دار بين الاستعمال للعلمية او التعريف العهدي فالسابق
العلمية لان الاختصار بالعلم ابلغ من الاختصار بالتعريف العهدي قوله وان الفاسق لا يصلح
للامامة فيه دليل على انه لا يصير خليفة ابتداء اما انه لا يصلح حتى ينعزل بالفسق عن الامامة
فلا قوله لانه مثابة كل احد يعني انه وان كان واحدا بالذات متعدد باعتبار الاضافات
وهذا يقتضي ان يصح اشتريت من غلام جماعة بالمملوكين ولم يعرف والاظهر على هذه القراءة
ان يجعل المثابة بمعنى محل يثوب اليه الناس للصلوة ويتخذونه قبلة وقوله واتخذوا عطف عليه

مطلب التلقين

للتفسير يعني وقوله اتخذوا من مقام ابراهيم مصلى وهو بيت مصلى قبلة مجمعه لان الكناس
فيه مثابات اذ كل جانب منه مثابة لجماعات **قوله** او اعتراض معطوف على مقدر او جعل
اعتراضا لا يحتاج الى تقدير المعطوف عليه لان الواو يكون اعتراضية كما في قوله ان الثمانين
وبلغتها قد احوجت سمعي الى ترجمان وكانه قدر المعطوف عليه ليكون انسب بما قبله وجعل
الخطاب لامة محمد صلى الله عليه وسلم بدليل ما ذكره في سبب النزول توجيها لصيغة الجمع والانسب
ان يكون عليه السلام واخلافه الخطاب ولا يخفى ان عطف قوله وعهدنا على جعلنا البيت
يستدعي جعل واتخذوا معترضة ويرد كونها معطوفة على ناصب اذ **قوله** حين قام عليه
ودعا الناس الى الحج او رفع بناء البيت على اختلاف القولين ويحتمل التوفيق بين
القولين وكون الحجر مقام ابراهيم عليه السلام حقيقة وكون موضع الحجر مقامه توسع وقد
صار علما للموضع وقوله واتخذوا مصلى ان يدعوا فيها مبني على جعل الصلوة بمعنى الدعاء
قوله ويجوز ان يكون مفسرة لتضمن العهد معنى القول مقابل للتوجيه الاول لانها مصدرية
فيه قال المحقق التفتازاني جعل ان المصدرية موصولة بالامر والنهي قول الزمخشري والجمهور
على اختصاصها بالخبرية كاختصاص موصولات الاسماء قول جعلها مصدرية عند الجمهور يصحح تقدير
القول اي بان قلنا وحيث ليس بناء صلة الامر **قوله** فامتعه قليلا خبره في الكشاف اي ومن
كفر فانا امتعه قليلا قال المحقق التفتازاني قدر المبتدأ ليصح الفاء هذا وفيه انه ذكر ابن الحاجب
في الكافية واذا كان الجزء مضارعا مثبتا فالوجهان وكانه لهذا لم يلتفت اليه فافهم **قوله**
والمخصوص محذوف وهو عذاب النار قول الابلغ ان يجعل المخصوص الكفر اي بئس المصير الكفر
فان من صار اليه هذا حاله **قوله** ومنه قعدك الله هو التقعيد بحذف الزوائد والاصل
قعدتك الله تقعيدا اي سالته ان يثبتك في القعود المجازي الثبوت وحقيقة قعدتك
جعلتك قاعدا ثابتا فلما ضمن معنى السؤال عدي الى الاسم الله فصار المعنى سالت الله ان يقعدك
اي يجعلك قاعدا ثابتا ثم اقيم المصدر مقام الفعل مضافا الى المفعول **قوله** وفي ابهام
القواعد وتبيينها تفخيم شانها لم يرد انه مبانية بل ابتدائية موقعه الحال من البيت
انك انت السميع لدعائنا الاظهر انك انت السميع فتسمع دعاءنا العليم فتعلم نياتنا والعلم
بالنيات باعتبار رفع القواعد ففيه اشارة الى ما قال النبي عليه السلام انما الاعمال بالنيات
او باعتبار الدعاء يعني ندعوك متوجهين اليك بقلوبنا ففيه اشارة الى ان الله تعالى
لا يقبل الدعاء عن قلب لاه **قوله** لانهم اذا صلحوا صلح بهم الاتباع اي اتباعهم
والناس اتباعهم لانهم اولاد الانبياء عليهم السلام **قوله** لولا الحمق في القاموس
رجل احمق قليل العقل وامراة حمقاء ونسوة حمق وحمقى وحماقى وسكارى
ويفهم **قوله** قدم على المبين وفصل به بين العاطف والمعطوف جعل المفعول الاول

مقام ابراهيم

امة

امة والثاني مسلمة ولم يجعل من ذريتي مفعولا ثانيا حتى لا يكون فصلا بين العاطف
والمعطوف لما قال المحقق التفتازاني من ان من البيانية مع المجرور ابدا يكون في حكمة
المبين بمنزلة صفة او حال ولم يعهد كونه جزءا عنه مثل الرجس من الاوثان اي هي
الاوثان **قوله** والنسك في الاصل غاية العبادة في القاموس النسك مثلثة و
بضمتين العبادة **قوله** اسكنت بذريتهما على حذف مضاف او على التعبير عن النوع
باسم الاصل هو خبر المتكلم مع الغير كذا قيل هذا اذا كان المراد بطلب توبتهم ورجوعهم
الى الله اما لو كان المراد توبة الله اليهم كما هو الظاهر فلا حاجة اليه لانه يمكن ان يحمل على
توبة الله اليهم بمزيد رفع الدرجات **قوله** او عما فرط منهما الظاهر ان يجعل الاستتابة
لكليهما **قوله** ولم يبعث في ذريتهما اي من ذرية كليهما والا فقد بعث في ذرية ابراهيم
عليه السلام ما لا يعد واحتمل ان يكون مراد كل منهما ذريته فيكون ساير الانبياء اجابة
دعوة ابراهيم ومحمد عليه وعليهم الصلوة والسلام اجابة دعوتهما وقوله عم انا دعوة
ابي ابراهيم مقتصرا عليه في عدم ذكر اسمعيل عم يدل على ان المجاب في الدعوتين كان
دعوة ابراهيم عليه السلام **قوله** ورؤيا امي هي امنة بنت وهب بن عبد مناف
من بني زهرة رات في المنام انها وضعت نورا اضاء بها قصور الشام في بصرى **قوله**
ويعلمهم الكتاب الاظهر ان المراد كتابك الذي لم ينسخ سواء كان كتاب ابراهيم
او كتابا اخر لانه لا يعلم ان كتابه نسخ **قوله** استبعاد وانكار اي الاستبعاد ومعنى مجازي
كالانكاري ولا يصح الاستعمال في معنيين مجازيين الا ان يقال معناه الانكار مبنيا
على الاستبعاد لا على الامتناع فلا اشارة الا ان هذا قال الاستبعاد والانكار لا انهما
قصدا معا **قوله** الا من استمهنها واذلها اي جعلها مهانا ذليلا فقوله نفسه مفعول به
وفي القاموس السفه ضد الحلم اي العقل ونقيضه وسفه نفسه بمعنى حمله على السفه ونحوه
كغبن وضرب الخ نصبه **قوله** وقول جرير وفي شرح الكشاف للمحقق التفتازاني قال النابغة
الذبياني ∴ فان يهلك ابو قابوس يهلك ∴ ربيع الناس والشهر الحرام ∴ ونمسك
بعده بذناب عيش ∴ اجب الظهر ليس له سنام ∴ اراد بالربيع طيب العيش وبالشهر الحرام
الامن والاجب الجمل المقطوع السنام الذي لا يتمسك راكبه وذناب الشيء بالكسر عقبه اي
بعده في طرف عيش لا خير فيه وموضع الاستشهاد نصب الظهر على التمييز **قوله** لانه في معنى النفي
علل صحة كونه بدلا بكون الاستفهام في معنى النفي لانه الواقع لا لان البدل يتوقف على النفي
لانه يجي من الاستفهام ايضا نحو هل جاءك احد الا زيد **قوله** حجة وبيان لذلك يشعر
بانه جعل قوله ولقد اصطفيناه حالا ولقد احسن وان قال المحقق التفتازاني ان الظاهر كان
جواب قسم محذوف فيكون الواو اعتراضية او حالا لان الاستظهار في ظهور كونه جواب القسم

ليس لاباللام تمكن قوله وانه في الاخرة لمن الصالحين ليشهد بان اللام للابتداء
كاللام في قوله لمن الصالحين ولك ان تربي الحجة وابتلج بجعل التقديب ولقد اصطفيناه
بها اي بتلك الملة وفي تسفيه الراغب الراغب عن ملة تعظيم الراغب فيه وفعلية جملة الاصطفاء
لحدوثه واسمية جملة صلاحه في الاخرة لكونه مستمرة في جميع ازمنة الاخرة وابهام كونه
بعض الصالحين لكمال تعظيمه قوله ظرف لاصطفيناه يحتمل ان يكون ظرفا لقال بل هو الظاهر
لايقال لم يلتفت اليه لانه ح يكون في غلط واذ ابتلى ابراهيم ربه فيستند على العاطف لانا
نقول ذلك مشترك بينه وبين تقدير اذكر قوله او منصوب باضمار اذكر جعل الكشاف
النصب بتقدير اذكر ايضا تعليلا كالكون ظرفا لاصطفيناه وعدل عنه لان تعليله غير ظاهر
ولهذا قال المحقق التفتازاني وما ذكر في النصب باضمار اذكر فانما يصلح للاستشهاد على
ما ذكر اذا اعتبر معه الاستيناف الذي هو قال اسلمت ويمكن ان يقال خطاب له تعالى بالسلم
من غير واسطة يصلح شاهدا له قوله باب دره اما الاذعان واخلاص سر حمل الاسلام
على الانقياد والاخلاص لان الانبياء عليهم السلام معصومون عن الكفر مطلقا ولانه
لايتصور الوحي والاستنباء قبل الاسلام قوله انها نزلت لما دعا عبد الله بن سلام سفيها
الاباء مهاجر عن دين محمد وهو ملة ابراهيم عليهما السلام قوله يقال وصاه وفصاه
من باب ضرب قوله والضمير في بها للكلمة على تقدير جعل وصى عطف على ولقد اصطفيناه
ورفع يعقوب ويؤيد هذا الاحتمال اظهار ابراهيم دون اضماره قوله اولقوله اسلمت
على تاويل الكلمة او الجملة او الخصلة وذلك على تقدير جعله عطفا على قوله قال اسلمت قوله
على اضمار القول عند البصريين متعلق بوصى عند الكوفيين ثمرة الخلاف ان ان بعد ما في
معنى القول مكسورة عند الكوفيين مفتوحة عند البصريين الا اذا اضمر القول وكسر ان
في قوله ان الله اصطفى ليس لتقدير القول ورعاية ما في معنى القول بل لانه مقصود بالذات
ومقول لقول مجموع قوله يا بني ان الله اصطفى والقول المقدر على تقدير في الاول
على تقدير آخر واذا قدر فلا يجب ان يجعل المقول مجرد اللفظ من غير الاستعمال في معنى ولا
لزم قصد الحكاية بلفظ واحد فان يا بني في قول ابراهيم عليه السلام لطائفة وفي قول
يعقوب عليه السلام لاخرى وكذا ضمير الجمع المخاطبين في لكم وعوتم وانتم مسلمون قوله
ونظيره رجلان في نسبته الخبر انا المروي بسكون الجيم رجلان وكثيرا ما يفصل التخفيف
وضبه بالفتح تبيانه وقوله بالكسر لكسر ان لانه الرواية قوله وتغيير العبارة للدلالة
على ان موتهم لا على الاسلام موت لاخير فيه يعني ان من حق الرجل ان يكون متنوعا عنه
بحيث كانه سيئ في دفعه كدفع الامور الاختيارية ونحن نقول ان الله تعالى اعلم يجوز ان يكون
الامر الغير الاختياري اذا كان حالته المطلوبة اختيارية واوقع على تلك الحالة بثباته

عن نفسه

عن نفسه كما يثاب على الاختياري فيدخل غير الاختياري تحت الطلب بشيء انه
كالاختياري في ايجاب مدح صاحبه واثابته قوله ام منقطعة بمعنى بل والهمزة كانه
قيل بل اكنتم حاضرين اذ حضر يعقوب الموت ومعنى الهمزة فيها الانكار اي ماكنتم حاضرين
اذ حضر يعقوب الموت وقال لبنيه ما قال فلم تدعون اليهودية عليه ومعنى بل الاضراب
عن تسفيه من يرغب عن اتباع محمد وعن ملة ابراهيم عليهما الصلوة والسلام الى ما هو
اهم من الرد على من يدعي على يعقوب عليه السلام اليهودية وانه اوصى بنيه بها حين
الموت بما يفيد ان آباءه ايضا لم يكونوا على اليهودية وفيه رد على الكشاف حيث جوز كون
الخطاب لليهود بان حضورهم ينافي دعوى اليهودية ليعقوب عليه السلام فكيف يجعل عدم
حضورهم سببا لاستبعاد دعواهم بل المناسب ان يقال ماكنتم حاضرين زمانا وصى اليهودية
فلم تدعون اليهودية عليه ووجه الرد عليه ان المعنى ماكنتم حاضرين حين موته ولا تعرفون
ما وصى به حيث وصى بخلاف ما تدعون فلم تدعون له من غير علم ما يخالف ما ظهر منه وما هو
في غاية الوضوح وان خفي على الكشاف وكثير ممن خفي حيث وقعوا فيما قال تارة بان الهمزة
ح للتقرير لا للانكار اي كانت اوائلكم حاضرين حين موته وانتم عالمون بذلك فلم
تدعون اليهودية وتارة بان الانكار يتم عند قوله ما تعبدون من بعدي ويكون قوله
قالوا نعبد بيان فساد ادعائهم لا داخلا في حيز الانكار اي ما كنتم شهداء حين قال
لبنيه ما تعبدون من بعدي وحين جرى قصة الاسلام واليهودية وما يتعلق بذلك
فكيف تدعون اليهودية وان الانبياء عليه السلام كانوا عليها ويعقوب عليه السلام
وصى به ثم بين بطلان دعواهم وتوجه الرد عليهم بقوله قالوا نعبد الهك واله ابائك
ولا يلزم في كونه استينافا وقوله لحقت الاستفهام ينحل بما ذكرنا ويجيء بعد ام المنقطعة
الجزاء ايضا صرح به الرضي فتوجيه ام بهذه كذلك لم يحتج الى توجيه الاستفهام قوله تقديره
اكنتم غائبين ام كنتم شهداء يعني احد الامرين واقع لا محالة وعلى اي تقدير تبطل نسبتكم
اليهودية اليه ووصيته بنيه بها حين الموت لانه اما نسبة بغير علم او نسبة على خلاف
ما تعلمون قوله وقيل الخطاب للمؤمنين والمعنى ماشاهدتم ذلك فالاضراب اضراب
على تسفيه من يرغب عن ملة ابراهيم واتباع محمد عم الى ما هو اهم من التحريض على اتباعه
باثبات بعض معجزاته وهو الاخبار عن حال الانبياء السابقين عليهم الصلوة والسلام
من غير سماع من احد ولا قراءة من كتاب كذا ذكره المحقق التفتازاني وفيه ان السابق ايضا
كان مشتملا على الاخبار عن حال ابراهيم عليه السلام ووصيته بنيه فكيف يتحقق الاضراب
الى ما هو اهم الا ان يقال ان ذكر حال ابراهيم عليه السلام كان متطفلا للتسفيه وبنا
على سبيل القصد وقد نبه بها على كونه خبرا بالوحي بخلاف ما سبق على ان ذكر الحضور صبابة

فيما اكثر وهو اخبار بما هو اضبط لهم لكونه اقرب الى زمانهم فيكون اوفق بالاعجاز
والالزام قال المحقق التفتازاني فان قيل لا معنى للاسلام الذي عليه يعقوب وبنوه
سوى الاذعان والقبول للاحكام والاخلاص فيه ونحو ذلك لا التصديق بنبينا عم
والتوحيد والاسلام بهذا المعنى لا ينافي اليهودية ليلزم من ثبوتها انتفاؤها قلنا التوحيد
لهم لقولهم نعبد الهك [illegible] والاسلام لعنادهم واستكبارهم وترفعهم عن قبول كثير من الاحكام
سيما نبوة نبينا عم والاظهر في الجواب ان يقال ما جرى بين يعقوب وبنيه ان لا يعبدوا
الا الله والوصية باليهودية تنافي عبادة الله لانه اذا ارسل نبيا ومعجزة على خلاف
اليهودية كان عبادة الله ان يتركوا اليهودية ويتبعوه قوله وما يسأل به عن كل شيء
عبارة الكشاف وما عام في كل شيء [illegible] لشموله ما له الاستفهام وغيره ولذا قال المحقق
التفتازاني سواء كان للاستفهام او غيره قوله واذا سئل عن وصفه قيل ما زيد لانه
بمنزلة ما صفته والصفة مما لا يعقل قوله صنو الكلم [illegible] واحد صنوان [illegible] نخلتين
او اكثر خرجتا من اصل واحد او عام في جميع الاشجار كذا في القاموس قوله هذا بقية
ابائي يعني الذي بقي من جملة ابائي يقال بقية القوم لمن قد بقي منهم ولا يقال بقية الاب
للابن واي حصل ان بقية الشيء تكون من جنسه قوله ولا تبايت اصوات [illegible] و
وقد [illegible] رواه غيره بالف وقال المحقق التفتازاني نون تبين و[illegible]
للف واللام [illegible] قوله تلك امة قول وانه تعالى اعلم ان كلا من ابراهيم واسمعيل واسحق
عليهم الصلوة والسلام امة كما في قوله ان ابراهيم كان امة اي بمنزلة امة كثيرة في الشرف
والبهاء قد خلت اي مضت [illegible] بما كسبت وهو اراده به ولكم ما
ما [illegible] به ولا ينفعكم [illegible] لانه ليس [illegible] لانه ليس في حقكم الا ينفعكم ما يجب
عليكم كسبه ولا تسئلون عما كانوا يعملون [illegible] عما كان يعمل [illegible]
الذي [illegible] المسئول عنه قد عوا ان هذا ما امر به ابراهيم
عم وغيره وتمسكوا [illegible] قوله كما قال
صلى الله عليه وسلم لا ياتيني تمام الحديث يا بني هاشم لا ياتيني [illegible] في رواية الجمهور بتخفيف
النون فهو خبر في معنى النهي وعلى رواية التشديد نهي صريح وقوله [illegible] منصوب
بان مقدرة والتركيب من قبيل لا تأكل السمك وتشرب اللبن قوله اي بل نكون ملة ابراهيم
عليه السلام والاظهر بل نؤتى ملة ابراهيم وعلى تقدير [illegible] بل الهداية او بل نهدي
ملة ابراهيم عليه السلام قوله مائلا عن الباطل الى الحق يوصف به المتدين والدين
وان تفسير الكشاف [illegible] بالمتدين قوله حال من المضاف فاذا اريد وصف الملة
لكن تأويله بالدين ليصح التذكير او المضاف اليه فاذا اريد وصف المضاف اليه لكن هذا

انما يصح اذا جعلت الملة منصوبة بتقدير نتبع اما اذا جعلت في تقدير نكون ملة ابراهيم
فلا يصح لان الحال عن خبر كان لم يثبت ومع ذلك فلا يصح وضع ابراهيم موضع الملة وشرط
الحال من المضاف اليه ان يصح وضع المضاف اليه موضع المضاف كما في قولك نتبع ملة ابراهيم
فانه يصح وضع المضاف نتبع ابراهيم وكذا لا يصح الحال على تقدير الرفع بوجوه ذكرت
فالتقييد بالحنيف بل نتبع وبل نهدي فاتبع واتبع قال المحقق التفتازاني اختلفوا
في عامل هذا الحال قيل معنى الاضافة لما فيه من معنى الفعل المشوب به [illegible] قيل ملة
نثبت لابراهيم حنيفا والصحيح ان عامله عامل المضاف لما بينهما من الاتحاد وبالوجوه المذكورة
قوله تعريض باهل الكتاب وغيرهم فانهم يدعون اي كلا منهم يدعي [illegible] والظاهر انه عطف على
قوله حنيفا فيكون حنيفا حالا من المضاف اليه لا محالة الا ان يقال المراد وما كان من
المشركين قوله الخطاب للمؤمنين لقوله فان امنوا بمثل ما امنتم به ورد على الكشاف حيث
جوز كونه خطابا للكفار وجعل قوله بل ملة ابراهيم في تقدير بل اتبعوا ملة ابراهيم وقال
المحقق التفتازاني ولم يعطف على اتبعوا لانه بمنزلة البيان له وقال [illegible] وما انزل الينا
ايها المؤمنون على هذا التقدير الا انه ورد على عبارة الامر دون المأمور كانهم امروا بان
يقولوا هذا المعنى على وجه يليق بهم او اشير به الى انهم امة دعوة فبهذا الاعتبار انزل الكتاب
اليهم ووجه الاول انه يقتضي السوق ح فان قالوا فقد اهتدوا ويمكن ان يقال [illegible]
لان هذا الايمان الذي امروا به ايمان المؤمنين قوله افردهما اي التورية والانجيل
مع كونهما داخلين فيما انزل الى الاسباط لحكم ابلغ وهو الاتيان الابلغ من الانزال الى ان
افردها بالاضافة الى موسى وعيسى عليهما السلام مغاير لما سبق لانه يحتمل ان يكون احدهما من
ما انزل الى الاسباط واذا اضيف الى موسى وعيسى عليهما السلام ينكر والنزاع وقع فيهما حيث
اليهود ليست النصارى على شيء وقالت النصارى ليست اليهود على شيء قوله واحد لوقوعه
في سياق النفي عام فساغ ان يضاف اليه بين قال المحقق التفتازاني احد في معنى الجماعة
بحسب الوضع لانه اسم لمن يصلح ان يخاطب يستوي فيه المذكر والمؤنث والمفرد والمثنى
والمجموع ويشترط ان يكون استعماله مع كلمة كل او مع النفي نص على ذلك ابو علي وغيره
من ائمة العربية وهذا غير الاحد الذي هو اول العدد في قوله قل هو الله احد وليس كونه
في معنى الجماعة من جهة كونه نكرة في سياق النفي على ما سبق الى كثير من الاوهام الا ترى انه
لا يستقيم لا نفرق بين رسول من الرسل الا بتقدير عطف اي رسول ورسول وليس كذلك
من الناس وليس في النفي كما في [illegible] قوله من باب التعجيز والتبكيت لما كان ظاهر العبارة
ان في غيرهم شك من المؤمنين وحصول الاهتداء به وليس كذلك اذ الاشتراك [illegible] الاسلام
في الهداية بل كل دين سواه في زمانه فهو باطل [illegible] بوجوه اربعة حمل المثل على المثل

والنوص والتقديم وحمل الايمان على طلبه وجعل الباء للآلة وجعل الباء زائدة و
جعل المثل زائدة ويمكن الاستغناء عنها بان يقال فان آمن اليهود بمثل ما آمنتم
لكونهم مؤمنين قبل التحريف والشرك فانهم امنوا بمثل ما آمن المؤمنون لا بما آمن المؤمنون
فان فيما اوتي النبيون ما ذكر من محمد صلى الله عليه وسلم وما انزل اليه ولم يكن ذلك
قبله الا ان هذا التوجيه يقتضي ابقاء صيغة الماضي على معناه كما في قولهم ان اكرمتني
فقد اكرمتك فتامل قوله او وعيد للمعرضين الاولى او في تمام وعيد لهم لان قوله
فسيكفيكهم الله كما يحتمل الوعد للمؤمنين يحتمل الوعيد للمعرضين وسوق الكلام لبيان الثاني
انسب لان الكلام في المعرضين وكما بالغ في الوعد والوعيد بايراد السين الذي معناه
ان مدلوله كائن لا محالة وان تأخر الى حين وهو مقابل لكلمة لن في الاثبات بالغ
في التتمة بحصر السماع والعلم فيه المفيد انه لا يلتجأ في دفع ما اراد بالعبد من الضر ولا في نفع
ما يعطي من الخير قوله اما من تمام الوعد بمعنى انه يسمع اقوالكم ويعلم اخلاصكم فكان حكم الوعد
بكفاية شرهم عن المؤمنين لا يقتضي تخصيص السماع باقوالهم بل لسماع اقوال الاعداء ايضا
مدخل فيه بل هو ادخل وكذا الاختصاص للعلم باخلاصهم بل العلم بسوء اعتقاد الاعداء
ادخل في ذلك وفي قوله يعني انه يسمع ما يبدون ويعلم ما يخفون نظر لان السماع يعم ما يبدون
من الاقوال وما يخفون والعلم يعم قسمي الافعال ايضا قوله اي صبغنا الله صبغته الاولى
اي صبغنا الله صبغة لان فيما ذكره الاوجه الا جعل كراية لا على الفجر بعد حذف العامل مع
فاعله ومفعوله وان يكون المصدر للنوع لا للتاكيد والتحقيق ان اصله صبغنا الله صبغة فلما
حذف العامل نقل الفاعل الى المصدر واضيف اليه المصدر فالمصدر في الاصل مطلق غير مقيد فهو
للتاكيد هذا اذا قدر صبغنا كما يدل عليه الكلام واما اذا كان مصدرا منصوبا بقوله آمنا كما
يدل عليه قوله فيما بعد موافقا للكشاف فلا يصح كونه مصدرا مؤكدا بل هو للنوع لا محالة قوله
فانها حلية الانسان ذكر للتجوز بصبغة الله عن الفطرة علاقة كونها حلية وعن الهداية
والارشاد وظهور الاثر عليهم وعن تطهير القلوب تداخل الصبغ المصبوغ والايمان القلب
ويمكن ان يجعل العلاقة انه كما يحفظ الصبغ الثوب من ظهور الدنس عليه يمنع صبغة
الله عن ظهور كدورات الذنوب عليه بل ما يرد عليه او تمحى واقرا والمشاكلة التي هي
المشهورة لان المشاكلة من المحسنات الخارجة عن البلاغة بخلاف التجوز على ان رعاية
المشاكلة ما خصصها بالنصارى تخرج لا تخالف هو الاكتفاء بثبوت الصبغة في
المخالفين في الجملة قوله وقيل على الاغراء المشهور تكرار الاغراء نحو الكاك الكاك قوله
وذلك يقتضي دخول قوله صبغة الله في مقول قولوا ويمنع كونه اغراء او بدلا من ملة ابراهيم
لانه يلزم الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه باجنبي هو البدل او الاغراء ولمن نصبها

على الافراد او البدل انه يدفع المقتضي باضمار قولوا قبيل نحن له عابدون والاضمار
وان كان خلاف الظاهر لا يمنع التصحيح ودفع الاقتضاء وتنزيله ما رتبة الاستحسان
الترجيح فلا يتجه عليه انه يكفي لاخبث الاول استغناءه عن الاضمار كما قال المحقق التفتازاني
ويمكن ان يجعل حالا في قوله ومن احسن من الله صبغة اي صبغته بتطهير القلب والارواح
او بحفظ الفطرة احسن الاصباغ حال اخلاص العبد قوله في شأنه واصطفائه
نبيا من العرب دونكم يعني ان لا يخص المجادلة بذلك بل يجعل عاما في المجادلة النصارى
في قولهم ليست اليهود على شيء والمجادلة اليهود في قولهم ليست النصارى على شيء ولا ينافي
العموم قوله وهو ربنا وربكم لان المراد انه لا يختص بقوم دون قوم يصيب برحمته من يشاء
من عباده قوله وعلى قراءة ابن عامر وحمزة والكسائي بالتاء اي اما على قراءة الغيبة
فلا يكون الا منقطعة لان اضراب عن الخطاب الى الغيبة هذا اذا لم يكن الغيبة من باب الا
التفات كما يقتضيه التوفيق بين القراءتين فان كانت فالقراءتان سواء والانكار
على تقدير الاتصال والانقطاع بمعنى ما كان ينبغي والا فكلا الامرين في المحاجة والقول
بيهودية الانبياء واقع قوله وقد نفى الامرين عن ابراهيم عليه السلام بقوله ما كان ابراهيم
بل هنا حيث قال اتحاجوننا واحتج على انكاره بقوله وهو ربنا وربكم ولنا اعمالنا ولكم
اعمالكم وقال ام يقولون ان ابراهيم الاية قوله وفيه تعريض بكتمانهم شهادة الله
لمحمد عليه السلام بالنبوة في كتبهم لا وجه لجعله متعلقا بقوله ام يقولون وجعل كتمانهم شهادة الله
بنبوة محمد عليه السلام معرضا به بل الوجه ان يجعل متعلقا بالمجادلة وذلك القول حتى يكون التعريض
لهم بكتمان الشهادة بين اعتبار سياق اللفظ قوله تكرير للمبالغة والله اعلم لا تكرير بل هو
تاكيد وتقرير للوعيد يعني يجازي الله اعمالكم ولا ينفعكم اباؤكم ولا تسئلون في القيمة عن
عمل ابائكم بل عن اعمال انفسكم قوله واستمهنوها الى ايدي الواهمة حيث سلطوها
عليه قوله وفائدة تقديم الاخبار به توطين النفس واعداد الجواب اذ توطين النفس
على انه يقع المكروه ويكون بعده وقوعه اسهل لان المكروه الغير المتوقع اشد كما ان النعمة
الغير المتوقعة الذ ولا يخفى ان هذه الوجوه انما تحسن لو لم يكن قوله لله المشرق والمغرب
تعليما للجواب والا فالوجه في التقديم هو التعليم والتنبيه على ان هذا القول من السفاهة فلا
يبالى به ولا يتألم منه قوله عن قبلتهم التي كانوا عليها يحتمل ان يراد به بيت المقدس وان يراد
به بيت المقدس وان يراد الكعبة فانه كان قولهم عنه لا عن شيء بدلالة عودهم اليه والمقصود
الطعن فيهم بان امورهم غير مبتنية على وجود موجب قوله والقبلة في الاصل الحالة
التي عليها الانسان من الاستقبال فصارت عرفا للمكان المتوجه نحوه للصلوة وسمي المكان
بالقبلة دون اسم المكان تنبيها على ان التوجه للمكان لتحصيل هذه الحالة لا للعبادة للمكان

والمقصد اليه بل المقصد انما هو معبود منزه عن الجهة جعلت هذه الحالة علامة لهذا التوجيه

قوله وهو الى الصراط المستقيم ما يرتضيه الحكمة ويقتضيه المصلحة من التوجه الى بيت المقدس تارة والكعبة اخرى عبارة الكشاف من توجيههم الى بيت المقدس اياما وعرض عليه بان هداية الله تعالى من يشاء هداية ليس الى التوجه الذى هو فعل الله بل الى التوجه واستصعب ذلك حتى قيل ان ضمير هو للهداية المذكورة بذكر يهدى وارد عليه ان هذا التوجيه يقتضى ان يكون الصراط المستقيم بيت المقدس والكعبة وليس كذلك بل التوجه الى ايهما اريد فغير التفاصى التوجيه الى التوجه فسلك الحاج الى التوجه ونحن نقول ليس توجيههم الى الكعبة تارة والى بيت المقدس اخرى فعل الله بل توجيههم انفسهم واختيار التوجه على التوجه تنبيها على ان مناط التكليف هو صدور الافعال الاختيارية

قوله اى كما جعلناكم مهديين الى الصراط المستقيم الى الكشاف اى من ذلك الجعل العجيب جعلناكم امة وسطا ويحتمل كلامه كلا من هذين التوجيهين بان يجعل الجعل العجيب جعل قبلتهم افضل القبل وجعلهم مهديين الى الصراط المستقيم ووجه كونه عجيبا انهم خصوا من بين امم لا يحصى بذلك لكن المحقق التفتازانى قال مراد الكشاف ان ذلك اشارة الى مصدر جعلناكم امة وسطا اى ذلك الجعل جعلناكم امة وسطا فالكاف مقحم اقحاما كاللازم فى لغة العرب وغيره ثم انتهى على نفسه والزمخشرى فقال هكذا ينبغى ان يفهم هذا المقام

قوله كسائر الاسماء التى يوصف بها اى الاسماء التى طرا فيه معنى الصفة ووصف بها يستوى فيه الواحد والجمع والمذكر والمؤنث وهذا منقوض بزيد هذا والزيدان هذان والزيدون هؤلاء وبهذا الرجل بهذين الرجلين وهؤلاء الرجال

قوله علة للجعل اى لتعلموا بالتأمل فيما ذكر معنى شهادة الرسول عليهم فى هذا التوجيه يعلل شهادة الرسول عم عليهم بما كان يدخل فى المؤمنين ويبقى على تمر الدهر يعرف بما ذكر والتعالى المخلصين على نفاد درجاتهم ونحن نقول الله تعالى اعلم جعلهم الله عدولا وخيارا لجعلهم كانبياء بنى اسرائيل فى تبليغ الاحكام واستنباطها بالاجتهاد والذى هو فيهم كالوحى فى انبياء بنى اسرائيل ليكونوا شهداء على الناس حاكمين عليهم بانهم المفلحون او الاشقياء العاصون ويكون الرسول بما بلغهم من الكتاب والسنة شهيدا على صحة ما يأتون به فكان فى الاية دليل الاجماع كما ذكر فيه ودليل القياس

قوله اى الجهة اشارة الى حذف الموصوف والموصول وهو على تقدير ارادة القبلة التى كانت بمكة الجهة وعلى تقدير ارادة القبلة التى شرعت بالمدينة الصخرة التى ببيت المقدس ولم يجعله الجهة على التقديرين كما فى الكشاف لان فيما فعله زيادة وضوح الفرق بين التوجيهين كما لا يخفى وقوله عليها متعلق بالاقبال اى كنت مقبلا عليها

قوله باعتبار التعلق الحالى الذى هو مناط الجزاء لان مناط الجزاء تعلق العلم بالوجود وبعده لا تعلق العلم فى الازل ويؤيده حمل العلم على التمييز

قوله ممن ينقلب فان كلمة من بعد العلم تطلب اعتبار التمييز وقراءة ليعلم كانه يشهد لاعتبار التمييز يشهد لاعتبار كون فاعل العلم غيره تعالى من الرسول والمؤمنين وقد ذكر الكشاف فى موضع اخر توجيها رابعا وهو ان قوله وما جعلنا القبلة الاية بمعنى ما فعلنا ذلك فعل من يريد ان يعلم وله توجيه خامس وهو ان نعلم متكلم مع الغير اما بمشاركة العلم بينى وبين الرسول والمؤمنين

قوله والعلم اما بمعنى المعرفة اى على القراءتين ويرجح قوله ممن ينقلب حال عن المفعول ذو فاعل يتبع يتقيد به تميزا وتجوز اسناده العلم بمعنى المعرفة اليه تعالى وان لم يجز اسناد المعرفة لان منع الاسناد وما نشأ من لفظ المعرفة دون معناها اذ لفظ المعرفة شاعت فى الادراك بعد النسيان او بعد الجهل ليس لفظ العلم بمعنى الادراك كذلك وهناك احتمال ثالث فات الكشاف والقاضى وهو كونه بمعنى التمييز ومن متعلقة بالعلم المجاز ويحتمل والله اعلم ان يجعل ممن ينقلب بيانا لمن يتبع اى من يتبع فى امر القبلة ممن ينقلب على عقبيه ويرجع الى ما عدل عنه بمحض متابعة الرسول ولا يقع فى التعلق من الانقلاب ولا يقع فى الريبة ولا يقول ان كان ما يقول حقا لم يتركه او كان سابقا ولم انقلبت على عقبيك

قوله والضمير لما دل عليه قوله وما جعلنا القبلة التى كنت عليها من الجعلة او الردة او التحويلة او للقبلة عطف على قوله لما دل على اولى اللام اى بلبس والاولى ان يرجع الضمير الى مدلول وما جعلنا رجعة الى الصيرورة لانه لا تكلف فى تحصيل التأنيث بخلاف ما ذكره لان العدول من التحويل والجعل الى التحويلة والجعلة والردة تكلف وعاليه ضرورة تأنيث الضمير وذلك ان لا يجعل تأنيث الكبيرة لاجل تأنيث الضمير بل يجعله صفة حادثة ويجعل تأنيث الضمير لتأنيث الخبر فيرجع الى الجعل والرد او التحويل بدون تكلف والاقرب فى الكل جعل الضمير للمتابعة المستفادة من يتبع

قوله وقرئ لكبيرة بالرفع فيكون كان زائدة فيه انه لا وجه لاستتار الضمير فى كان لانه مبتدأ لالغاء ان المخففة العامل فيه معنوى ويمكن ان يجعل كانت غير زائدة ويكون الضمير ضمير القصة والكبيرة خبر مبتدأ محذوف اى وان كانت هى كبيرة

قوله الا على الذين هدى الله عن الحسن البصرى ان عليا رضى الله عنهم

قوله اى ثباتكم على الايمان يعنى الخطاب لمن يتبع وهو الثابت على الايمان دون من ينقلب ولهذا فسر الايمان بالثبات عليه وهذا وعد لهم بما لا مزيد عليه ويمكن ان يقال اشارة الى ان هداية الله لكم ودونكم حتى لم يكن الاتباع كبيرة عليكم ثمرة ايمانكم بمحمد عم وما كان الله ليضيع ايمانكم بل هى مثمرة لكم ابدا ثمرات لا تحصى وقوله كيف بمن مات فى تقدير كيف يضيع بمن مات

قوله لعله قدم الرؤف وهو ابلغ محافظة على الفواصل والا فالابلغ تأخير الابلغ

مطلب جواز اسناد العلم بمعنى المعرفة

[illegible]

لما فيه من سلوك طريق الترقي ولا يبعد ان يقال اردف اشارة الى المبالغة في رحمة لخواص عباده والى رحيم اشارة الى الرحمة لمن دونهم فرتب على حسب ترتيبهم مقدم الرؤف لتقدم متعلقه شرفا وقدرا **قوله** قد نرى ربما نرى يعني ان قد مستعارة من القلة للكثرة وتلك الاستعارة غريبة استشهد عليها الكشاف بما يوثق به وانما احتاج اليه لو كان التقلب كثيرا اما لو كان التقلب قليلا فهو اشارة الى كمال ادبه صلى الله عليه وسلم حيث لا يتقلب وجهه الى السماء الا قليلا لانه مشعر بالسؤال فوضع على رعاية ادبه هذا الالحاح مطلوب تعليما للعبد وطريقة الطلب والمسألة **قوله** فول وجهك اصرف وجهك لا يخفى انه ليس من التولية بشيء من المعنيين بل هو من تبيل ما ولاهم عن قبلتهم وكانه جعله مجازا عن الصرف لانه ليس له الا مفعول واحد وتقدير المفعول تكلف وان اشار اليه الكشاف حيث قال اجعل تولية الوجه اي اجعل وجهك يلي جهتها او تمكن وجهك من استقبالها قال المحقق التفتازاني لم يجعل الشطر مفعولا به بل ظرفا لانه لو كان مفعولا به لاقتصر على المسجد ولم يذكر الشطر هذا وكأن وجهه ان الجهة ماخوذة من مفهوم التولية كما يرشدك اليه تفسيرها ويؤيده انه يطمح ذكر الظرف فالمتجه ما ذكره القاضي الا انه لا يصح جعل شطر ظرفا بل منصوبا بتقدير الى وما هو دائم والسماع خفي **قوله** او ممنوع من النظر ان يبرضوا او ممنوع من الكثرة ان يدخلوا **قوله** وحيث ما كنتم اقول والله اعلم لما ورد التوجه الى الكعبة وكان العرف عنه لاستجلاب قلوب اليهود وكان مظنة ان لا يتوجه الى الكعبة في حضورهم اشار الى تعميم التولية جميع الامكنة او نقول صرح بان التولية جهة الكعبة فرض مع حضور بيت المقدس ولاهل بيت المقدس لئلا يظن ان حضور بيت المقدس يمنع التوجه الى جهة الكعبة مع غيبتها ولم يقل فول وجهك شطر المسجد الحرام حيث ما كنت فلا يحتاج الى قوله وحيث ما كنتم سلوكا لطريق التدرج من الادنى الى الاعلى لانه ارفق بالمامور فامر اولا بالتولي ثم بتعميمه **قوله** جملة لعلمهم بان عادته تعالى تخصيص كل شريعة بقبلة فيه بحث لان هذه القبلة كانت لابراهيم عليه السلام فلا تخصيص شريعة والاولى لعلمهم بان محمدا صلى الله عليه وسلم لا يأمر بالباطل وهو النبي المبشر به في كتبهم **قوله** ما تبعوا قبلتك جواب القسم المضمر سواء قدر مقدما على الشرط فيتعين كونه جوابا له ولا يسوغ جعله جزاء الشرط ومؤخرا عنه فيسوغ الا ان بقرينة ترك الفاء وهو لازم في الماضي المنفي وتخصيص القبلة بذلك النفي مع انهم لا يتابعونه في شيء لان الكلام فيها ويحتمل ان يراد بهذه الجملة بجملتها والمقصود من هذا النفي منعه صلى الله عليه وسلم عن السعي في حقهم واتعاب نفسه في اظهار الآيات لهم وعن التحزن في عدم تأثيره فيهم **قوله** قطع لاطماعهم ان قطع لطمعهم لان طمع رجوعه الى قبلتهم طمع واحد الا ان يقال جمعه باعتبار

تقدد الطمع

تقدد الطمع على حذو الطامعين ولا يبعد ان يقال نفي طمع الرجوع مسبب لقطع اطماعهم المختلفة منه وهو المقصود باطماعهم ويشعر بانه لقطع اطماعهم **قوله** ولئن اتبعت اهواءهم والاحسن ان يقال نفي متابعته لقبلتهم بيان انه لم يكن توجهه الى الصخرة لمتابعة قبلتهم بل لانها كانت قبلة لمصلحة اخروية وان كان مقارنة وما بعضهم بتابع قبلة بعض يلايم المعنى الذي ذكره ويمكن ان يقال فواو قبلتهم لانه لو تبع الرسول لا يكون له المتابعة الا لواحدة منهما **قوله** وما بعضهم بتابع قبلة بعض تسلية له عم ببيان ان عنادهم لا يخصه بل شأنهم هذا **قوله** ولئن اتبعتهم مثلا قال المحقق التفتازاني ان معنى قوله يعني قول الكشاف مثلا ان هذا الكلام وارد على سبيل الفرض والتقدير والا فلا معنى لاستعمال ان الموضوعة للمعاني المحتمل بعد تحقيق الانتفاء بقوله وما انت بتابع قبلتهم هذا وفي دلالة مثلا على كون الكلام على سبيل الفرض والتقدير خفاء وغرابة ونحن نقول مثلا للتنبيه على ان الكون من الظالمين لا يخص متابعة اهوائهم بل كل من تبع كذلك وانما الاسناد اليه على سبيل التمثيل عن تثبيت الحكم فيمن عداه بطريق الاولى او التنبيه على ان كونه من الظالمين لا يخص بمتابعة اهوائهم بل كذلك لمحال متابعة اهوائهم وغيرهم ايضا **قوله** واكد تهديده وبالغ فيه من سبعة اوجه عد المحقق التفتازاني عشرة من وجوه المبالغة هي القسم واللام الموطئة وان التوكيدية وان واللام في خبرها وتعريف الظالمين والجملة الاسمية واذن الجزائية وايثار طريقة من الظالمين على انك ظالم او الظالم لافادتها ان ذلك مقرر محقق وانه معدود في زمرتهم وايقاع الاتباع على ما سماه اهواء يعني انه لا يعضده برهان ولا نزل في شأنه بيان ونحن نقول في جملة واحد من الظالمين منظورا فيهم غير متعاين كنعتهم مما بين مبالغة عظيمة اذ فيه لاشعار بالانتقال من رتبة العدل الى الظلم ومن رتبة المتقين والسابقين المطلقة الى السفالة والمجهولية ولو جعل كنت بمعنى صرت لكان اعلى كعبا في الافادة وقد مر التمهيد بهذه الجليلة ليلة الجمعة اور كتبي النوم ونعم النوم فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم صافحني وعززني بالطافة الكريمة **قوله** والضمير لرسول الله وان لم يسبق ذكره لدلالة الكلام عليه اي لدلالة الكلام الواو وفيه التفات في قوله سيقول السفهاء فانه فالمرجع مذكور معنى واشار بقوله وان لم يسبق ذكره الى ان لا يجعله بناء على ما سبق ذكره لفظا مساغا حيث لم يذكر ذكره بطريق الخطاب غايته الا ان في الكلام التفاتا وكان مقتضى الظاهر فوتك وقد عدل عن عبارة الكشاف حيث قال وجاز الاضمار الا في قوله لعلمهم رسول الله عم مبالغة في جلالة هذا التوجيه لانه من خواص النظر الدقيق وما ثم ان المرجع مذكور فيما سبق لكن بطريق الخطاب فغايته الا الالتفات فلعله اشار الى ما ذكر الى

عدل محقق بقوله

وان لم يسبق لا الى ان التوجيه المذكور صريحا هو هذا المنقول المحقق التفتازاني انه ليس
نبي ليس بشيء قوله يستشهد للاول لان التشبيه بمعرفة الابناء وان كان بيانا لان
المعرفة غير مخلوط باشتباه وذلك ما يستوي النسبة مع الامور المذكورة لكن الشايع
استعماله في معرفة ما هو من جنس الابناء ودفع بقوله اي يعرفونه باوصافه ان المقصود
معرفة نبوته ولا يخص بمعرفة شخصه دون تعريض بالكشاف حيث تبع الظاهر وحمله على معرفة
شخصه وترك من حديث عمر رضي الله عنه في الكشاف في قوله فقبل عمر راسه ما في الحديث لانه لم
ما روايته ولا اعتراف امثال عبد الله بن سلام به رضي الله عنه قال وان فريقا منهم الاية تخصيص
الكتمان بفريق منهم تعريض باعتراف البعض فان قلت ما روي عن عبد الله بن سلام رضي
عنه يشعر بان معرفة الابناء لا يستحق ان يكون مشبها به لمعرفته قلت المشبه به اضافة الابناء
اليهم سواء كان تلك الاضافة حقة او لا وما ذكره ابن سلام رضي هو كونه ابنا له في الواقع
قوله تخصيص لمن عاند واستثناء لمن آمن ما ذكره سابقا ان قوله الذين آتيناهم الكتاب
يعم علماءهم كان توطئة لبناء هذا التخصيص والاستثناء ولم يلتفت الى توجيه آخر ذكره الكشاف في
هذا الاستثناء بجهالهم لان الكتمان فرع المعرفة ولا معرفة لهم لان فريقا منهم عبارة عن
فريق من العلماء فلا مناسبة له بالتعرض لجهالهم ثم قال ويمكن الذين آتيناهم [illegible] الجهال [illegible]
[illegible] والمعرفة ايهم يكفي معرفة علمائهم [illegible] وقال البعض انما الكل غير غريب لم يأت
بشيء يعتد به بل الحق من ربك ما اختاره فلا تكونن من الممترين وقوله وهم يعلمون اما [illegible]
وهم يعلمون الحق ويعلمون انهم يكتمون او ضمير وهم اما كلهم لا الى هذا الفريق اي كلهم
يعلمون ان هذا الفريق يكتمون الحق وفيه زيادة تفضيح هذا الفريق حيث لا يستحي من العالمين
بحالهم قوله او مفعول يعلمون [illegible] قوله [illegible] وفيه توبيخ لهم او المعنى يعلمون الحق
عيانا [illegible] حيث انزل عليهم وكذلك في كتابه فهم يكتمون ما اوجب الله عليهم تبليغ
قوله وليس المراد به نهي الرسول عن الشك [illegible] وجه ان المراد [illegible] ان يكون
من جملة الممترين الذين يرون الناس انهم على المراء مع انهم متيقنين باطنه يعني لا
تظهر المراء [illegible] على العلم كما هو دأب المقصود [illegible] قبح هذا الفعل [illegible] يجب
ان يجتنب عنه كل احد وان يوصى بالاجتناب عنه قوله ولكل وجهة المقصود اما المنع عن
المنازعة في القبلة لئلا يفوت ما هو الاهم منه والمسارعة الى الخيرات واما تقريب ما سبق
من ان صاحب قبلة لا يتبع غيره والاظهر ان المراد ان لكل قوم وجهة يوليها الله اياه
فالامر القبلة اليه تعالى لا ينبغي لاحد النزاع فلقوم موسى عم قبلة ولاهم الله اياها ولقوم محمد
قبلة كذلك فلا ينبغي الا المتابعة وبعد ما تقرر ان لكل قوم محمد فالقبلة ليست الا قبلته
ولا يبعد ان يكون اشارة الى ما وقع بين امة محمد عم من اختلاف القبلة حيث ادى

الاجتهاد

الاجتهاد الى الاختلاف وبينا ما علم ان الكل مقبول بكون اجتهادا [illegible]
اعلم قوله او لكل قوم من المسلمين جهة وجانب في الكعبة او لكل قوم من اهل قبلة جهة
وجانب من مكان جعل قبلة لهم فتأمل قوله واللام مزيدة للتوكيد اي كما في ردف لكم
به جبرا لضعف العامل من جهتين كونه شبه فعل وكونه مؤخرا قوله فاستبقوا الخيرات
قال المحقق التفتازاني ليس المطلب السبق فيما بينهم ولا الدلالة على سبق غيرهم من جهة
انهم لما ارادوا السبق بعضهم بعضا فسبق غيرهم اولى تحت الخطاب للمؤمنين والاقتصار
على سبق بعضهم افيد لان غيرهم مسبوق بطريق الاولى حتى يتصور اراده السبق اليه
الخير عليه والخيرات يحتمل ان يراد به الصلوات الفاضلات والمراد بالاستباق المسارعة
فيها والقيام بها في اوقاتها وعدم اضاعة فضيلة [illegible] اول الوقت
قوله يقبض [illegible] فلو كنتم في الصلوة وقبض [illegible] لكان في نهاية السعادة و
زيد تحريض على الصلوة ويحتمل ان يكون المعنى اينما تكونوا يأت بكم الله جميعا [illegible]
هذا البيت ففضله على [illegible] الامكنة لا يخفى قوله ومن حيث خرجت [illegible] اي مكان
خرجت منه تفسيره بانه جعل من حيث متعلقا بقوله فول وجهك اذ لا يخفى ان قوله من اي
مكان يتعلق بخرجت [illegible] معطوف عليه [illegible] التقدير اينما كنتم ومن حيث خرجت
فقوله فول في الشرط المحذوف [illegible] يعني ان حيث لا بد له من المضاف اليه مذكورا او مقدرا
[illegible] نادر [illegible] متروك الاضافة الا ان يتكلف ويقدر يكون اي من حيث يكون
خرجت وقال المحقق التفتازاني ما هو متعلق بفول وما بعد الفاء لا يعمل فيما قبله كما بين
في محله الا انه لا وجه لاجتماع الواو والفاء فالوجه ان يكون التقدير افعل ما امرت به
من حيث خرجت فول فيكون قوله فول معطوفا على المقدر ويجوز ان يجعل من حيث خرجت
بمعنى اينما كنت وتوجهت فيكون فول جزاء له وفيه بحث لانه لا بد من تصحيح من حيث خرجت
وبيان متعلق الجار [illegible] يستعمل [illegible] معنى اينما كنت قوله ولعل هذا الامر [illegible] بالتولية
[illegible] ان يقال ولذا [illegible] العرف [illegible] وجوه
عدم المبالاة بتأنيث المصدر وتأنيث المصدر [illegible] منه والتذكير
باعتبار الجزء وانه الحق من ربك قوله وان [illegible] وتبعن في قبلتنا ودفع هذه
الحجة انما ينفع في قوله لئلا يكون للناس عليكم حجة لو لم يكن حكم في احكام ديننا موافقا لدينهم
وليس كذلك والحكم مشترك بين ديننا ودينهم قوله لئلا يكون للناس عليكم حجة اي نا
فعة لهم مضرة عليكم وهو الحجة التامة لان في امتثال الرسول عم حكم الله ليس حجة عليه
حجة اذ تأيده بالمعجزة بخلاف ما لو لم يمتثل فانه يكون مغلوبا للخصم [illegible] والمراد
بالذين ظلموا الذين شعارهم المكابرة فان لهم حجة بجحودها مكابرة بتسمية المعجزة

مسجداً اما غيره كذلك وقوله لئلا يكون يحتمل ان يكون علة لمحذوف اي اكدنا او للتولية
وبالغنا فيها لئلا يكون للناس عليكم حجة **قوله** استثناء فرق بين الاستثناء و
المنصوب على الاستثناء فان الاستثناء يجوز ان يكون مرفوعاً او مجروراً او منصوباً
على البدل فلا ينبغي ان يبادر ربما ينكر عليه بان المختار فيه البدل على ما عرف فان موضعه
فكيف جعل استثناء ولا تركن الى الاعتذار بانه بين ما هو البعيد وعول على ظهور
ما هو المختار **قوله** وسمي هذه حجة يعني الحجة ما يقابل الشبهة فلا يدخل تحته ما للمعاندين
وانما ادخل في قوله حجة تغليبا لانه يشبه الحجة لسوقه مساقها وبهذا ظهر ضعف ما ذكره
المحقق التفتازاني انه يرد عليه ان المذكور في صدر الكلام ان تناول هذه لزم الجمع
بين الحقيقة والمجاز والا لم يصح الاستثناء ولان الحكم ح مختص ببعض الحجة الحقيقة ولا تخصص
سوى ان يراد بالحجة المتمسك حقا كان او باطلا وفيها ذهب بعضهم الى ان هذا
من قبيل ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم هذا كلامه **قوله** على انه استثناء في حرف التنبيه
وما بعده في التنبيه مبتدأ وخبره فلا تخشوهم **قوله** علة لمحذوف الاولى انه علة فاخشوني
معطوفا على علة محذوفة لقوله فلا تخشوهم فالعلل على ترتيب المعلولات بطريق النشر
المرتب والتقدير لئلا تخرموا عن نعمتي ولاتم نعمتي عليكم ويقربه بقوله اي واذكركم
لاتمامي النعمة عليكم ان الاحسن في تقدير العامل تقديره متقدما فلا وجه لقوله كف
اراد اتمامي النعمة عليكم واردتي اهتداءكم اذكركم بذلك واعتذر المحقق التفتازاني بان
التقدير مؤخراً لقصد الاختصاص ولان الاهتمام بالمذكور اكثر من المحذوف **قوله**
مثل واخشوني لا حفظكم انما درج لفظ مثل اشارة الى ان التقدير لا يتفق عليه
اذ يحتمل ان يكون التقدير لاوفقكم ولاتم عليكم نعمتي على ما ذكره الكشاف **قوله** او
لئلا يكون اوجه اشارة الى ضعفه كما اشار اليه الكشاف بقوله قيل لبعد مناسبة اولى
لقوله لئلا يكون لتتم نعمتي ولان اراد في الاهتداء انما يصلح علة لطلب التولية لا للتولية
ودلالة قوله لئلا يكون انه علة للتولية **قوله** كما انعمنا بارسال الرسول منكم اشار الى
انه على الوجهين في موقع المصدر وفي اقامة السبب مقام المسبب كانه قيل ولاتم التقدير
كاتمام نعمة ارسالنا رسولا منكم والمراد باتمام نعمتي اتمام نعمة القبلة شبه اتمام نعمة القبلة
باتمام نعمة الارسال حيث جعل قبلتهم جهة مسجد هو في ابنيتهم كما جعل رسوله منهم لئلا يكون
لغيرهم استيلاء عليهم واستعلاء وفخر **قوله** فرقه باعتبار القصد واقع في دعوة ابراهيم
يعني ان التزكية في هذه التعليم فهو اول لفكر وفي العمل على جهة تقديم وجهة تأخير
عمل بهما في الموضعين ونحن نقول لما ذهنا بالتزكية التزكية عن الشرك وهو بحر وتلاوة
الايات المعجزات الدالة باعجازها على صدقه وفيما سبق من دعوة ابراهيم عم المراد التزكية

عن

عن الجهالات وهو بعد تعليم الكتاب والحكمة **قوله** يا ايها الذين امنوا استعينوا
بالصبر عن المعاصي والصلوة التي ام العبادات يعني اكتفى بذكر ام العبادات عن
باقي المامورات ونحن نقول قدم الترك على الفعل لان التخلية قبل التحلية ولهذا قدم
النفي في كلمة التوحيد واكتفى بذكر الصلوة لان الخطاب لكل من المؤمنين والمشترك
بين الجميع بعد الايمان الصبر عن المعاصي والصلوة واما الزكوة فمختصة باصحاب النصاب
واما الحج فباصحاب الاستطاعة والصوم صبر عن معصية الاكل والشرب ونحوه **قوله** ان
مع الصابرين بالنصر والاجابة والتفسير الاجل ان الله مع الصابرين لان الصابرين
لا يذهلون عن ذكره بخلاف المجتنبين عن الصبر فان قلوبهم لاهية عن ذكر الله والقلب
اللاهي عنه ممتلئ من هموم الدنيا وان كانت الدنيا باسرها له **قوله** عطف على نهي
وهو اوجه لتنكيره ولهذا قدمه **قوله** ولنبشر الصابرين كانه معطوف على محذوف اي انذر
الجازعين وقال المحقق التفتازاني انه عطف على قوله ولنبلونكم عطف المضمون على
المضمون وكانه اراد ان قوله ولنبشر في قوة ولنثيبن الصابرين ثوابا عظيما واجرا
كريما **قوله** وجمعها للتنبيه على كثرتها فان قلت كيف يستفاد الكثرة في جمع القلة قلت
قال المحقق التفتازاني في حل الزمخشري هذا الجمع على التكثير كالتثنية في لبيك لانه المناسب
للمقام والابعد عن التكلف استعارة جمع القلة للكثرة للاشعار بان الصلوات
مع كثرتها في جنب قدرة الله وكرمه مما يستقل ايضا **قوله** اي من اعلام مناسكه
جمع منسك اي محل النسك وهو العبادة ومعنى اضافة الشعائر الى الله انه جعلهما الله
علامتين لمنسكه والمقصود في الاضافة التعظيم **قوله** كان اساف على الصفا ونائلة
على المروة في الكشاف هما صنمان يروى انهما كانا رجلا وامرأة زنيا في الكعبة فمسخا حجرين
فوضعا عليهما ليعتبر بهما فلما طالت المدة عبدا من دون الله **قوله** وبه قال انس وابن
عباس رض لقوله فلا جناح اكتفى عن ادلتهم به ولم يتعرض لما في الكشاف ولقوله ومن
تطوع خيرا كقوله وفي تطوع خيرا فهو خير له لانه يتبرع بما لم يكن في تفاسير وفي تطوع خيرا
ولم يجعل قراءة ابن مسعود رض ان لا يطوف بهما ناصرا له كما جعله الكشاف لظهور ان
لا زائدة اذ لا وجه لبعد جعلهما من شعائر الله لنفي عدم الجناح في عدم التطوف **قوله**
لقوله صلى الله عليه وسلم اسعوا فان الله كتب عليكم السعي يعني ان الاول يأبى مع التعبير
والتأكيد بان الله كتب عليكم يفيد غاية الوجوب بحيث يفوت الجواز بفوته وهو معنى
الركنية **قوله** او بحذف جار ويؤيده قراءة ابن مسعود رض ومن يطوع بخير **قوله**
ان الذين يكتمون كاحبار اليهود وعن عبارة الكشاف في احبار اليهود تنبيه ولعلماء
النصارى وكذلك عدل عن بيانه ما انزلنا من البينات بقوله من الآيات الشاهدة

اما قوله كالايات تتناول كتمانهم احكام القرآن من امر القبلة والرجم ولم يقيد قوله وما انزلنا من البينات بقوله في التورية كما قيده لانه لا ضرورة الى التقييد ويحتمل ان يكون المعنى ما انزلنا من البينات في القرآن من بعد ما بيناه للناس في التورية ومعنى كتمانه وعدم الاعتراف به بانه حق يشهد به قبل نزول القرآن التورية قال المحقق التفتازاني اعترض الكشاف الانزال في التورية وفسر البينات بنحو ايات الرجم والهدى بالهداية الى اتباع محمد بوصفه في التورية دون القرآن واحكامه كما فسره الكواشي بناء على ان من بعد متعلق بانزلنا ولا يستقيم الا على ما ذكره لان هذا هو الذي يكتمه احبار اليهود لا القرآن واحكامه وهو متعلق بيكتمون فيستقيم ما ذكره هذا وقد عرفت معنى كتمانهم ما انزل في القرآن ثم قال لم يأت بالفاء في الجزاء على اولئك يلعنهم اللاعنون لئلا يتوهم ان لعنهم انما هو بهذا السبب بل له اسباب جمة هذا ولا يخفى ان ترك الفاء لا يقتضي حصر السبب وان المقام يقتضي افادة السببية ليتنبهوا عنه فالوجه ان ترك الفاء ان التعبير باسم الاشارة بعد تعقيب لما رائيه بالاوصاف يدل على ان الشرائيه جدير بما يرد بعده لاجلها فالتعبير باسم الاشارة اغنى عن الفاء ولو كان محترزا عن افادة السببية لما اتى باسم الاشارة المفيد لذلك ثم قال ومعنى لعن الله اياهم تبرؤه عنهم وطردهم عن الرحمة ومعنى لعن اللاعنين الدعاء عليهم بذلك وفسر اللاعنون بالذي يتأتى منهم ذلك اشارة الى ان هذا في الفاعل مثل قتل قتيلا في المفعول وانه ليس على عمومه اذ من اللاعنين من لا يلعنهم بل يزجرهم **قوله** اى ممن لم يتب من الكاتمين خصه بالكافرين لينتظم مع ما قبله اشد انتظام لكنه ينكره ايضا لعن هولاء وكانه لهذا خصه من قال هو مخصوص باللعن بعد الموت وخص السابق باللعن حال الحيوة وايده المحقق التفتازاني بانه جعل ما يتعلق بالدنيا فعلية لان ادلها على التجدد وما يتعلق بالاخرة اسمية لان ادلها على الاستقرار والثبات ولا وجه له على العموم وبمنزلة الدليل على السابق وقوله وفي يعتد بلعنه لدفع ما اورد ان من الناس كفارا لا يلعنوهم ومع ذلك يرد ما سبق ان في الناس من لا يلعنهم بل يزجرهم فلا يحض الا بجعلها مخصوص البعض رتبة اللائمة يصح ان يكون بالعطف على اللعنة في قبيل وسائل التورية **قوله** وجعل خالدين فيها بمعنى خالدين في اللعنة يؤكد ما يفيده الاسمية للجملة من الثبات ولا يدل اللعن على انه يزول عليهم الموت على الكفر انتظرته ونظرته ونظرت اليه بمعنى فالا او لا ينظر اليهم ليعتذروا او نظر رحمة وليس ينظرون من قبيل الحذف والايصال كما توهمه قوله او لا ينظر اليهم لانه متعد بنفسه انما ذكره بالى لانه به عبارة عن ينظرون الاهمال **قوله** خطاب عام الاحسن لا وضح في الانتظام مع ما قبله انه خطاب للكاتمين

وانتقال

وانتقال عن زجرهم عما يعاملون مع رسولهم الى زجرهم عن معاملتهم مع الرب حيث يكتمون وحدانيته ويقولون عزير ابن الله وعيسى ابن الله واثبات الى الوجه المفصل بقوله تقريب للوحدانية بل هو تقريب بعد تقريب لان صفاته بواحد للتاكيد ولهذا قال المحقق التفتازاني ان من البين ان في قولنا سيدكم سيد واحد في تقرير السيادة ما ليس في سيدكم واحد ولا يبعد ان يكون في تقدير القول اي قولوا لا اله الا هو الرحمن الرحيم فهو في مقام بيان التوحيد بمنزلة الامر بالتوبة بعد الزجر عن الكتم وقوله اي المستحق للعبادة اشارة الى توجيه الحكم بالوحدة مع تعدد الالهة ويمكن تصحيحه على ظاهره بان المعبود للكل واحد لان الكل يعبدون الرحمن الرحيم غايته انهم لم يعرفوا العبادة اللائقة بجناب الالوهية فاخطؤا في طريق العبادة وقوله الرحمن الرحيم كما يصح ان يكون كالحجة يصح ان يكون بيانا وايضاحا لذلك الواحد واورد على قوله وما سواه اما نعمة او منعم عليه ان الشرور ليست بنعمة ولا منعم عليها وقيل في دفعه ان الوجود خير محض والشر من لوازم الاعدام اللازمة لكل موجود وبيانه على ما في وجه نقول ما من موجود الا ولا بد منه في نظام العالم فهو خير ونعمة بالنسبة الى الكل من حيث هو كل وان كان شرا بالنسبة الى البعض والنعمة والمنعم عليه لا حب جهتها لا تجعلان الالوهية وانما قال وهما خبران آخران للاشارة الى السبق خبرين هما اله واحد ولا اله الا هو ولا يبعد ان يجعل لا اله الا هو صفة ثانية لاله وبيانه ايضا يحتمل ذلك وان كان الاول وفق سبوقه فتأمل وبعد القاء التوحيد اشار الى ان التوحيد الراسخ المعتد به ما يكون عن دليل فقال ان في خلق السموات والمراد بقوله فايات بانه العلامة الدالة على التوحيد كالآية المنزلة والمراد بقوله فرتلت ليس نزول تلك الآية بان يكون الثناء على خيرا جعا الى الآية كما لا يخفى بل انا علم ما بعده من قوله ان في خلق الاية فارشدهم المنزل الى ان علامات توحيده في ملكه اكثر من ان تحصى ففصل عدة علامات للارشاد الى من يعرف بهذا القدر التمسك بغيره والاظهر ان يجعل المقصود ما يفيده ظاهر النظم وهو خلق السموات متعددة والارض واحدة وجعل الليل والنهار متعاقبة وجريان الفلك بالنفع واتماما مع ان المتوقع منها الهلاك نافعة وانزال الماء من السماء على وجه يحيي الارض مع انه يحتمل ان ينزل بحيث يغرق كل ما فيه ونشر دواب الارض وعدم تزاحمهم في ارض واحدة والمنازعة بينها فيها بحيث يشكل ان كل واحدة وتعريف الرياح على وفق المصالح وتسخير السحاب بين السماء والارض بان يكون دائما على طريقة واحدة **قوله** اى ينفعهم او بالذي ينفعهم اشار الى ان كلمة ما يصح ان تكون مصدرية او موصولة ولم يرض

بكونهما موصوفة لان ما ينفع معلوم معهود عند المخاطبين وعلى تقديره كونها مصدرية لاضمير لها ما ينفع والضمير فيه اما للجرى واما للبحر واما للفلك لانه مذكور ولذا احتاج الى تأنيث صفته الا ان يؤول بالسفينة وقوله وقرئ بضمتين في الاصل يريد به جاء فلك بضمتين ثم يجوز ان يكون مغير فلك بسكون اللام وفرعا له وذلك انه اختلف في ان فعلا هل يجوز فيه فعل بضمتين ام لا يجوز قيل جاز لمجيء يسر وعسر بوجهين والاصل السكون لكثرته والضمة فرع جاء من تغيير السكون وقيل لا يجوز لان التخفيف في هذا التغيير وكل ما جاء فيه الضمة فهو لغة في السكون واورد على الاصل كالسكون فاشار بقوله على الاصل الى ترجيح هذا القول ولا خفاء ان قراءة الضمتين لا تخفى في الواحد الاولى تأخيره عن قوله او الجمع اي بمعنى الجمع وقوله وضمة الجمع غير ضمة الواحد عند المحقق اشارة الى ان في فلك بعد تجيئه بمعنى الواحد والجمع خلافا هل هو جمع لما بمعنى الواحد او لفظ مشترك وضع مرة للواحد ومرة للجمع ثم يجوز ان يكون لفظا او حاصلا من الواحد بتغيير ما اشار اليه في القاموس في هذا الاختلاف والتغيير بجعل ضمة الجمع عارضا كضمة اسد وضمة الواحد اصليا كضمة قفل وهذا التكلف جار ولنا وجه آخر في تغيير ما ذكرناه في شرح الكافية لعلك لا تجزم به لمطالعة الوافية **قوله** ونشر الثانية للبيان وتنوين دابة وتنوين ما للتقليل لغاية قلة آثارها بالنسبة الا ما يمكن وفيه آية عظيمة والاولى تقدير قوله بالنبات على قوله بعد موتها لانه شرح للاحياء سوى بين العطف على انزل والعطف على احيى مع ان الكشاف جعل المختار الاول وبين المحقق التفتازاني وجه اختياره بان العطف على احيى يحتاج الى تقدير الجار والمجرور اي بث بها اي بالماء لان كثرة الدواب تعيشهم بالماء والارزاق الحاصلة منه والمراد ما بث تلك الكثرة ويحتاج الى جعل من زائدة في الاثبات لان الله تعالى بث كل دابة وتلك التسوية تنادي على ان تقدير الجار والمجرور ليس بضروري بل مزيد انتظام الكلام او الف ما السببية ينوب منابه ويكون ذكر الجار والمجرور معه كالتاكيد وكلمة من يصح ان تكون للتبعيض لان الله تعالى لم يبث الا بعض الدواب بالنسبة الى ما في قدرته على انه اثبت الكشاف دواب في السماء ايضا في سورة حم عسق فان قلت عند قصد التبعيض ينبغي ان يقول من دابة فما فائدة لفظ كل قلت كل لاحاطة الانواع فكانه قال بعض كل نوع وكأن في الآية تنبيها على شرف علم الكلام تنبيها على شرف علم الهيئة **قوله** ومن الناس من يتخذ من دون الله اي متجاوزين الله فان قلت قوله يحبونهم كحب الله يدل على انهم لم يتجاوزوا في اتخاذ الله بل يحبونه مع الانداد قلت يتجاوزون الله ثم يعبدون عند الشدائد ويقولون هؤلاء شفعاؤنا في قربي وقت الرخاء يقتصرون على محبتهم وعند الشدائد يقصدونهم على ما يفهم من الكشاف في دار السلام

بقوله

حيث قال اوكما يحب الله على انه مصدر من المبني للمفعول وقال التفتازاني في شرح ولا دلالة في الكلام على التفاضل اعني المؤمنين في المعنى على تشبيه محبوبية الاصنام من جهتهم بمحبوبية الله تعالى من جهة المؤمنين انتهى

بقوله ولذلك يعدلون عن آلهتهم الى الله ان اتخاذ الاصنام تجاوز وتباعد عن محبته الله اذ لا يجتمع طاعته مع طاعة الاصنام **قوله** اندادا من الاصنام اكتفى في تفسير الانداد بما سبق وهو المثل المنادي ولم يلتفت الى ما ذكره من تفسير الكشاف بالامثال انه جعله في معنى الامثال وجوده عن معنى المعاداة لان التجريد غير ظاهر والاولى ان يبين وان جوزه المحقق التفتازاني باعتبار انهم لا يجعلون الاصنام اندادا لله لا معاداة بين الاصنام ولا دلالة في هذا الكلام على انهم اتخذوها اندادا لله بل يدل على انهم يسوون بينها وبينه في المحبة وقوله فلا تجعلوا لله اندادا على سبيل التهكم لا على سبيل التحقيق لان ما ذكره ذلك المحقق ضعيف لان التهكم الذي اعتبره متحقق في هذا المقام ايضا **قوله** وقيل من الرؤساء الذين كانوا يطيعونهم لقوله اذ تبرأ لان الظاهر ان التبرؤ ارادة حقيقته لا ما هو بمنزلة التبرؤ من عدم النفع والتبرؤ لا يتصور من الاصنام وفيه ان الله المتخذ ظاهر في الصنم فذلك يدعو الى صرف التبرؤ عن ظاهره وقال المحقق التفتازاني لا دلالة في الكلام على ان الذين اتبعوا هم الانداد فليكونوا هم الرؤساء وفيه ان الظاهر ذلك نعم يتجه ما ذكرنا ان الظاهر ان الند هو الصنم وذلك يقتضي صرف التبرؤ عن ظاهره **قوله** كتعظيم الله انه جعل حب الله مصدرا مبنيا للفاعل مضافا الى المفعول لا مصدرا مبنيا للمفعول مضافا الى مفعول لم يسم فاعله ولم يلتفت الى احتماله كما قصد صاحب الكشاف لانه بعيد عن الفهم وبمنزلة ابنت نباتا في احتمال كونه من قبيل انبت نباتا لا يلتفت النفس اليه كيف لا والمحبوبية امر ضمني وسوق الكلام في الكون محبا فالمصرح بان التشبيه للامر الضمني لا يلتفت العقل اليه ويقتصر على فهم التشبيه في الامر القصدي **قوله** لانه لا ينقطع محبتهم لله اشار الى ان المراد باشد حبا ليس اكثر حبا بل ارسخ وملاك الامر رسوخ المحبة ولهذا انذل في ستقيم كما دلت لان الاستقامة اثر رسوخ المحبة وكان احب الاعمال عند رسول الله ادومها قال المحقق التفتازاني اثر اشد حبا على احب لانه شاع في الاشد محبوبية هذا ومنه يعلم انه يعدل في افعل تفضيل شاع في تفضيل المفعول الى اشد ونحوه لتفضيل الفاعل تحرزا عن الالتباس كما عدل في الالوان والعيوب **قوله** ثم يرفضونه الى غيره من الحجب رفضهم ان باهلة وهم قبيلة من قيس بن عيلان ابتلاهم الله بالقحط اكلوا الهتهم الذي اتخذوه من الحيس اي التمر المخلوط بالاقط والسمن واقول لم ينتفع مشرك عن الهته كنفعهم **قوله** ولو يعلم هؤلاء الذين ظلموا باتخاذ الانداد يعني الذين ظلموا عبارة عن الذين اتخذوا اندادا ووضع موضع المضمر لوصفهم بالظلم والاشعار بمنشأ ما يرون من العذاب والاوجه انه عبارة عمن ظلم باتخاذ الانداد وكتمان امر الرسول وتحريف التوراة الى غير ذلك **قوله** واجرى المستقبل مجرى

الماضي فوضع او موضع اذ انه بمعنى الماضي اثنه يلي بالمستقبل استحضر التلك
الصورة الهائلة فقيل اذ يرون موضع اذ رأوا **قوله** وقرأ ابن عامر ونافع ويعقوب
ولو ترى على انه خطاب النبي في الكشاف او عام ولا يظهر وجه لتركه قال المحقق التفتازاني
فيجب ينبغي ان يكون اذ يرون بدلا منه وكذا اذ تبرأ او لم يتعهد الابدال من البدل وان
القوة في موضع بدل الاشتمال من العذاب في جعله بمنزلة المبهم المنتهي في المبالغة
ما لا يخفى وقيل هو في موضع التعليل للجواب اي لرأيت امرا عظيما لان القوة لله جميعا
وانه شديد العقاب للكافرين وفيه فصل بالجواب ومتعلقه بين البدل الذي هو اذ تبرأ
والمبدل منه هذا كلامه ويفهم منه جواز تعدد البدل بلا رابطة والتردد في جواز البدل
من البدل ولكن لم نعثر على تعدد البدل بعد ولا ضرورة في هذه القراءة الى جعل اذ
بدلا من المفعول به بل يصح ان يكون على ما هو الاصل فيه من الظرفية وايضا يفهم
منه انه جعل مفتوحة على هذه القراءة مطلقا فقد غفل عن قول ويعقوب ان بالكسر
وانه زيف حمل قوله ان القوة لله على التعليل ولا يخفى ان قراءة كسر ان تقويه **قوله** وقيل
عطف على تبرأ قيل يرد على هذا ابدال اذ رأوا العذاب من اذ يرون العذاب وليس
فيه كثير فائدة ولهذا لم يلتفت اليه الزمخشري وفيه ان البدل الوقت المضاف الى
الاول والمبدل منه الوقت المضاف الى الاخر وليس كثير فرق بينه وبين ابدال الوقت المضاف
الى الثاني مقيدا بروية العذاب نعم فيه مؤنة ملاحظة العطف قبل الربط فلذا رجح
الاول **قوله** وتقطعت بهم الاسباب يحتمل العطف على تبرأ ورأوا والحال والاول اظهر
لان تقطع الاسباب مستقل في الاستعظام لا حاجة الى ضمه مع التبرؤ حتى يعد قطعا ومعنى
تقطعت بهم تقطعت بسبب كفرهم او ملتبسة بهم **قوله** اي ليت لنا كرة الى الدنيا
فنتبرأ منهم بيان حاصل المعنى واما بحسب اللفظ فان لنا كرة فاعل الفعل المقدر بعد لو
اي لو ثبت ان لنا كرة ونتبرأ لكونه في تقدير ان عطف عليه قال المحقق التفتازاني
وانما تمنوا ذلك لان التبرؤ منهم في الاخرة لا يغيظهم ولا يعود بضرر عليهم لانهم في شغل
شاغل وهول هائل وبلاء نازل على قراءة العكس فيه اشكال لان الاتباع اذا تبرؤوا
في الاخرة لم يكن لهذا التمني معنى بل ينبغي ان يكون هذا من المتبوعين على ما قيل ان
ان يتبرؤوا قال الذين اتبعوا على الاب والمفعول واعترض بان هذا يكون تمنيا لذل الدنيا
بعد ذل الاخرة وفيه نظر هذا كلامه ووجه الاشكال انه لا يصح في تبرأ منهم لمن تبرؤوا منا
لان التبرؤ كان من الاتباع في هذه القراءة والاشكال قوي والاعتراض على عكسهم بانه لا وجه
لتمني قولهم بالتبري عنهم في الدنيا بعد ذل الاخرة الذي لا اول فوقه ووجه النظر ان
التبرؤ عنهم لا يغيظهم ولا يضرهم وتمنيهم ذلك تمني اضرارهم وغيظهم في تبعيهم في

او قدم المسند اليه على الفعل وحرف النفي جميعا فكم ملك المثبت يأتي تارة للتقوى
وتارة للتخصيص واذا قدم على الفعل دون الحرف النفي فهو للتخصيص قطعا مطول

ويحتمل ان يكون تمنيهم للعود الى الدنيا لتدارك متابعتهم بالتبرؤ اذ رأوا ان
التبرؤ في الاخرة لا ينفع لا المجازاة بتبريهم كما يشعر به قوله كما تبرؤوا منا بل التشبيه
بيان لكمال التبرؤ **قوله** مثل ذلك الاراء مصدر اري بحذف الهمزة في غير تعويض التاء
روي عن سيبويه اراءة واراءة واقام واقامة ونحو ذلك اختاره مع ان المشهور
خلافه لمصلحة تذكير ذلك فجعل ذلك اشارة الى مصدر يريهم وقد عرفت تحقيقه في قوله تعالى
وكذلك جعلناكم امة وسطا **قوله** اصله وما يخرجون فعدل الى هذه العبارة يعني ان التركيب
من قبيل وما انت علينا بعزيز وما انا قلت والغالب فيه قصد اختصاص المسند اليه بالنفي و
ثبوت الفعل لغيره لكنه لم يقصد ذلك الحصر وان كان صحيحا لان ارباب الكبائر يخرجون
من النار واذ المقام ينبو عن قصد الحصر ولا ينبغي الا بقصد المبالغة في النفي ولا يخفى ان
الظاهر بيان كتب المعاني ان هذا التركيب لا يكون للتقوى وانما يجي للحصر يشهد لصدقنا
رجوعك اليها رجوع عالم خبير متفطن **قوله** نزلت في قوم حرموا على انفسهم رفيع الاطعمة
والملابس فالامر للوجوب في حق من حرم على نفسه حلالا طيبا **قوله** او حال مما في الارض ومن
للتبعيض زعم المحقق التفتازاني ان هذا على تقدير ان لا يكون حلالا مفعولا به وعلى هذا
التقدير هي للابتداء اي كلوا شيئا مما في الارض لان من التبعيضية في موقع المفعول اي كلوا
بعض ما في الارض ثم قال فان قيل لم لا يجوز ان يكون حالا من حلالا قدم عليه لتنكيره قلنا
لان كون التبعيضية ظرفا مستقرا او كون اللغو حالا مما لا نقول به النحاة وما في قوله اولا
يوكل كل ما في الارض اشعار بان لزوم التبعيضية انما هو على تقدير المفعولية وبانها
لا يجوز ان تكون للتبيين هذا وفيه نظر لان كون من التبعيضية في موقع المفعول ليس معناه
انه مفعول به من حيث الاعراب يغني عن المفعول به بل انه متحد مع المفعول به قال الرضي
يعرف كون من للتبعيض بان يكون هناك شيء محقق ومقدر يصلح ان يكون بعضا من المجرور
بمن كقولك اخذت من الدراهم شيئا او اخذت من الدراهم اي شيئا فان كان المفعول
بعده وهو معرفة فهو متعلق بالفعل نحو اخذت من الدراهم هذا الدرهم وان كان قبله وهو
نكرة نحو اخذت شيئا من الدراهم جاز ان يكون ظرفا لغوا متعلقا بالفعل وان يكون
ظرفا مستقرا صفة له وان قدم على النكرة كقولك اخذت من الدراهم شيئا جاز ان يكون
حالا مقدما ولا يذهب عليك انه يجوز ان يكون حالا الا ان الظرف وان يكون خبر متعلقه
بان تقدره فعلا ناقصا **قوله** اي ما يستطيبه الشرع فهو توضيح للحلال والشهوة المستقيمة
ارادانا كلوا على امتلاء والمعدة والشهوة الكاذبة وردبان ما لا يستطيبه الشهوة اما حلال
فلا منع منه واما حرام فهو خارج بالحلال والحلال دال عليه فلا يرجحه قوله ان الحلال ولا على
الاول ويمكن دفعه بان الحلال كان مبتنيا في الشرع وحرمة الاكل بلا شهوة صادقة مما عرف

قوله بل اراده تقرير المعنى على التقدير ... كما قاله المحشي شيخ زاده فمن قصر تقريره على الاخير فقد ضيع ما قصده ... اولوكان ... اراده كما قاله المحشي كان المناسب للقاضي ان يصور المعنى على حذف المضاف من المشبه لان المقصود ومذمة الكفرة لا التشبيه ... الداعي بالراعي فالمناسب ان يبين المقصود منه كما لا يخفى
سليمان افندي

بهذه الاية قوله اي لا تقتدوا به في اتباع الهوى صار متابعة الخطوة مثلا في الاقتداء وانما قيده بقوله في اتباع الهوى لان الشيطان ربما يدعو الانسان الى الطاعة ليتوسل بها الى ايقاعه في معصية فيتبع له في الطاعة ويحفظ عن المعصية قوله جعلت ضمة الطاء وكانها حليها والواو المضموم بدلت بالهمزة تخفيفا كما في اقتت وجوه قوله ولذلك سماه ولبا في قوله اولياؤهم الطاغوت ويحتمل ان يكون تسمية وليا مبالغة في نفي الولي للذين كفروا اقتباس من قوله بيان لعداوته ووجوب التحرز عنه الظاهر ان بيان وجوب التحرز قوله انه لكم عدو مبين وقوله انما يأمركم بيان العداوة لا بيان وجوب التحرز قوله واستعير الامر لتزيينه وبعثه لهم اشارة الى دفع اشكال ذكره الكشاف وهو انه يعارض قوله ان عبادي ليس لك عليهم سلطان اولا ويقتضي العلو ووجه الدفع ان الامر استعير لتزيينه القبايح ووسوسته وتمكن دفعه بان الامر للاستعلاء لا للعلو وبان المراد لا امر بعد اتباع خطواته فيكون او للغاوين وقد استثنى من العباد الغاوون قوله فيه دليل على المنع من اتباع الظن راسا لان العلم يقابل الظن فالمظنون مندرج تحت ما لا تعلمون وما ذكر في كتب الاصول يدفع كون المجتهد تابعا للظن لانه لا يتم ولا يبنيه الاعلى ان وجوب متابعة الظن يقيني ولا يجعل الحكم الشرعي الاجتهادي يقينيا ولا يخلص عن الاشكال الا بجعل العلم على العلم حقيقة او حكما كظن المجتهد فان الشارع جعله في حكم اليقين دفعا للحرج قوله وما وجدنا عليه قال الكشاف بدليل بل نتبع ما وجدنا عليه اباءنا قال المحقق التفتازاني هنا يستغنى عن الدليل ولبس لمعنى اخر وفيه انه لم ينصب الكشاف القرينة على حتى يغني عنه عدم اشتراك اللفظ بل نصب الدليل على اللغة وقال الفاضل بمعنى وجد لانه يستعمل وجد في مقامه ثم اذا كانت اللغة مشتهرة لكانت مستغنية عن الدليل وكان القاضي ترك الدليل لانه مقلد في اللغة للمحقق كالكشاف قوله وقيل في طايفة من اليهود دعاهم رسول الله عليه السلام الى الاسلام الى اخره فان قيل ما الفى عليه اليهود اباءهم هو التورية فكيف يصح رد قولهم بقوله او لو كان اباؤهم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون الا ان يقال ترك بعض بانهم الفوا اباءهم على تحريف التورية او لو وجدوا اباءهم على التورية لو جدوهم طالبين لدين محمد منتظرين له قوله ومثل داعي الدين قدمه لتقدمه في الذكر والا فالراجح تقدير المضاف في المشبه به لان المقصود ومذمة الكفرة فانظر اوداد الكلام عليهم لا على داعيهم ولان لحاجة الى التقدير ثبت في المشبه به فانه ذو ابل قبل الوصول اليه تاويل قبل الحاجة وقد اشار الى الترجيح بتصوير المعنى على تقدير حذف المضاف في المشبه به وعدم الالتفات في تصويره على الاحتمال الاول وان ذكره وجاف رحذف المضاف مع وجود التوجيه المستغني عنه حيث قال لكن لا يساعده قوله الا دعاء ونداء لان الاصنام لا تسمع الا ان يجعل ذلك من باب التمثيل المركب

ان التشبيه المركب دون المفرق فانه ح لا حاجة الى اثبات سماع للاصنام بل يكفي مشابهة حالهم بحال البهايم في عدم الفهم فان قلت لا نقصان في جعله مركبا بل التفتيش فيه فكيف يعتذر به عن اختيار حذف المضاف مع الاستغناء عنه قلت اما وان في تقدير المضاف تكثير الفايدة بجعل الكلام محتملا للتمثيل المفرق والمركب فلو لم يقدر لفات هذه الفضيلة ولم يثبت الكشاف المساعدة على تقدير التمثيل المركب وقال المحقق التفتازاني الحق معه كيف والتشبيه المركب وان لا يطلب ان يكون لكل ما في المشبه به نظير مما في المشبه الا ان الانسب ان لا يذكر في احد الطرفين ما لا دخل له في التشبيه ويمكن ان يوجه النظم بما يغني عن التقدير ويساعده الا دعاء ونداء بان يجعل مثل الذين كفروا في جواب ثم يدعوهم الى الاسلام حيث يقولون بل نتبع ما وجدنا عليه اباءنا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع الا دعاء ونداء فكما ان الناعق لا يقصد الا معنى تحت نعيقه كذلك الكافرون لا يقصدون الا صوتا وهذا نهاية المبالغة في مذمة جوابهم ونو بيخهم قوله لما وسع الامر على الناس كافة فان قلت قد سبق ان السابق نزل في قوم حرموا على انفسهم رفيع الاطعمة والملابس فكيف حكم بانه توسعة الامر على الناس كافة قلت العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص المورد ونحن نقول ما اوجهم بأكل الحلال الطيب والكف عن اتباع الشيطان وقال الكلام فيما يتعلق بذلك الكف وكان لاكل الحلال الطيب موجب آخر وهو الشكر واراد ذكره واراد ان لا يبعد التابع عن المتبوع اعاد الامر بالاكل ليتصل به قوله واشكروا لله وهذا في نكتة التكرير بعرفه من له معرفة مباحث الاطناب قوله فان عبادته لا يتم الا بالشكر لا يخفى ان توقف تمام العبادة على الشكر لا يقتضي حصر العبادة فيه ولكن نقول علق الامر بالشكر بحصر العبادة فيه اشارة الى ان الشكر لا يتوقف على التوحيد قوله انما حرم عليكم الميتة على بناء الفاعل والضمير لله والميتة منصوب وهي القراءة ورفع الميتة ح على انه خبر بجعلها موصولة لا كافة قراءة شاذة وقرئ حرم مجهولا وحرم ككرم وعلى التقادير الميتة مرفوعة لا غير لكن فيه توجيهات تعرفها قوله او ذبحها الوقف عنها الا لتخصيص الميتة بعرف اللغة بالا ينذبح ومات بغير ذبح او بعرف الشرع حيث قال صلعم احلت لنا ميتتان ودمان قوله وما اهل به لغير الله لا يفيد حرمة ما لم يهل باسم الله فالعلم به من حرم السنة قوله فلا اثم عليه في تناوله بل ربما يأثم بترك الاكل قوله قلت المراد قصر الحرمة على ما تستحلونه لا مطلقا او قصر حرمته على حال الاختيار فنفى الكلام حذف والتقدير انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله في حال الاختيار بقرينة فمن اضطر الاية والاظهر ان الحصر اضافي بالاضافة الى ما حرمه المؤمنون معها من المستلذات والكفار دونها من الشايبة في الوصيلة والحام فيصح القصر افرادا او قلبا قوله لانهم اكلوا ما يتلبس بالنار لكونها عقوبة عليه فكانه اكل النار يعني ايقاع الاكل على النار تجوز عن ايقاع

الا كل علما ما هو سببه فكلامه ظاهر في المجاز في النسبة وان كان الكشاف دما مشهورا في المجاز
في الطرف بان كان اطلاق الدم على المسبب اعني الدية **قوله** الكشاف وما اي ودية ان لم ارحمك
من الورع بمعنى التخويف اي ان لم اخوفك ببقرة اي بزوجة الحجها عليك بعيدة مهوى
القرط مهوى القرط ما يتعلق القرط منه جانبيه وهو المنكبان وبعده كناية عن طول العنق
طيبة النشر الراجحة ومعنى التخويف بالبقرة ان تجعل خائفة في البقرة لانه اذا وجدت
البقرة تكون خائفة منها ولا تأمن ووجه الحلف باكل الدم ان اكل الدية عار عند العرب
وتشنيع على قيس غرتنيه **قوله** ومعنى في بطونهم قال المحقق التفتازاني انها بيان لحاصل المعنى
واما التحقيق فهو انه جعل البطن بتمامه محل الاكل بمنزلة ما لو قيل حصل الاكل في البطن او في
بعض البطن فهو ظرف متعلق بالاكل حال مقدرة على ما في الكواشي وقوله كلوا في بعض
بطونكم تعفوا ايتي اجعلوا المحل للاكل بعض بطونكم تكفوا انفسكم على الاكل ولا تجعل فان
جميع المفاسد من امتلاء البطن **قوله** عبارة عن غضبه عليهم لما كان في ارادة التوقف
ظاهر الاشتهار فيه ولم يكن ما حرمان الكرامة تبلك المثابة قال في الاول عبارة في الكشاف
تعريض والمراد عقابهم اهل الجنة وذكر في الكشاف توجيها ثالثا وهو حمل الكلام على
ما هو المحبوب عندهم ولما كان بعيدا لم يلتفت اليه **قوله** وان الذين اختلفوا في هذه
جملة حالية وايمانهم ببعض كالتوراة وكفرهم ببعض كالقرآن لا يوجب اختلافهم بل
اختلاف الكتب بزعمهم فلذا قال المحقق التفتازاني الاختلاف عائد الى جنس الكتاب حيث
جعلوه قسمين ووصف القوم به يجوز ومناط السبب للعذاب بهذه الجملة الحالية لا تنزيل
الكتاب بالحق وهو ظاهر اما كونه مناطا على تقدير ان يكون الاختلاف بجعل التوراة حقا
والقرآن باطلا فظاهر لانهم كفروا بالقرآن والتوراة ايضا لان الكفر بالقرآن كفر بما في
التوراة فانه حق وكذا ان كان المراد الاختلاف في التوراة بتأويلها او تحريفها لانهم
كفروا بالكتب بيت واما كونه مناطا على تقدير ان يكون الاختلاف اختلاف المشركين في
القرآن فهو كما قال الكشاف ان كتمانهم صار سببا لسبب ضلال المشركين اذ لو لم يحرفوا
اولئك ولم يثبتوا لما جسر هؤلاء ان يكفروا وظاهر قوله واختلفوا يعني تخلفوا او خلفوا
انه حمل الاختلاف على التخلف والتخليف ولكن لم يجزه شيء من المعنيين وكأن من جعل ذلك
اشارة الى انشاء اختلافهم في التوراة فانهم صاروا بالتخلف والتخليف مختلفين في
التوراة وصار توراة احدهما غير توراة الآخر والمنقول يتداع الكذب كما في العاشر
قوله فان ليس البر ما انتم عليه عبارة الكشاف وليس البر فيما انتم عليه قال المحقق التفتازاني
جعل البر مطلقا والخبر بتقدير في اي ليس جنس البر في ان تولوا لانهم لم يزعموا ان جنس
البر في ذلك بل فيه نفي كلام المحقق اشعر بان القاضي غفل عن قصد الكشاف بادراج

القرط الذي يتعلق باسفل الاذن مختار

فان اولاه ... خنيص

فطنة لغوا او تركه وليس بذلك بل رأي ان نفي محل ان تولوا على جنس البر لا نفيه
كونه نفي الحصر بل يكون بمعنى نفي كون التولية فردا من افراد البر بان يكون للعهد والمبهم
والاوجه ان قصد الكشاف بتقدير في الاشارة الى توجيه يغني عن جعل البر بمعنى البار ولم
يلتفت اليه القاضي لان قوله ولكن البر من آمن بانه لا يلايم ذلك بل جعل البر بمعنى البار فتأمل **قوله**
وقيل عام لهم وللمسلمين اي ليس البر مقصورا بامر القبلة الخ على امر القبلة وجعل نفي القصر على
قراءة نصب البر على انه خبر لان تعريف المسند وتقديمه يكونان للقصر فاذا دخل النفي صار نفيا
للقصر وعلى قراءة رفعه فهو بان يجعل اللام للاستغراق اي ليس كل بر ان تولوا قال المحقق
التفتازاني ادرج لفظ الاشارة لان قوله ان تولوا في هذين التوجيهين يفيد بعض
الجنس كل البر او البر المعتد به اذ ان تولوا الا ان زعم المسلمين لم يكن ان كل البر توليه
الشرق والمغرب بل البحث عنه ولكن نقول لعل المعنى وليس البر توليه جانب في الجواب حتى يوجب
النزاع فيه والمحافظة عليه بل البر الايمان بالله والايمان بالاعمال على حب الله فالتولية به
ما كان بمقتضى الايمان والانقياد ولا امره فلا ينبغي النزاع فيه لكونه قبلة الا بل لكونه مامورا
به وبهذا ينقطع نزاع اليهود وغيرهم مع المؤمنين ويسهل عليهم تحويل القبلة **قوله**
او لكن ذا البر اشارة الى ما في البر باحد الوجوه الثلاثة المشهورة جعل المصدر بمعنى اسم
الفاعل وحذف المضاف واطلاق البر على البار بدعوى انه عين البر وان كان ظاهر بيانه
في حذف المضاف **قوله** والمراد بالكتاب الجنس او القرآن قال المحقق التفتازاني هذا اي
ما يريد بالكتاب في قوله اختلفوا في الكتاب ليتلايم اجزاء الكلام ويحتمل ... التوراة
التوراة ولا مانع عنها في هذا المقام لان الايمان بالتوراة يوجب الايمان بمحمد والقرآن واعتقاد
نسخ التوراة **قوله** اي على حب المال كما قال عليه الصلوة والسلام لما سئل اي الصدقة
افضل قال ان تؤتيه رواية البخاري ومسلم ان تصدق وكأنه اوقعه في رواية الكشاف
ومعنى ان الايتاء على حب المال ليس عبارة عن ان افضل الصدقة صدقة البخيل الشحيح
حتى تكون صدقة البخيل افضل من صدقة الكريم بل المراد حالة الحب للمال ان يكون قبل اليأس
عن الحيوة وحالة الاشراف على الموت كما كشف عنه الحديث وكأن من تريد به حالة الاصحاء
كما قال عليه السلام افضل الصدقة جهد المقل بل المراد الاعم المؤيد بمضمون الحديثين
قوله لان ايتاءهم اثنان اي حسنات **قوله** لان السبيل يعرف به ان يقيده واعف
السبق ومنه الرعاف للدم السابق من الانف ومعنى تقديم السبيل بابن المسافر
اعز الاضياف **قوله** وفي الحديث نسخت الزكوة كل صدقة يعني في الاية اشارة الى
حقوق كانت قبل شرع الزكوة الى حقوق ثابتة في الشرع مع الزكوة وقيل نسخ الزكوة
للحقوق المقدرة والانفاق الما حقوق لحاجة حيث **قوله** والموفون بعهدهم اذا عاهدوا

انه مدح جميع ازمنة عهدهم ونصب الصابرين على المدح معناه تقديره ما يدل على المدح مثل
واخص الصابرين اي بمزيد البر او امدح الصابرين وح يكون من عطف الجملة على
جملة ويمكن ابرز من بابه وحذف هذا المقدر واجب والمشهور بالنصب اذا قطع على
المدح هي الصفات المقطوعة ولم نجد ذلك مبينا في المعطوف واما اخذناه من هذا الموضع
ولا يبعد ان يجعل اولئك اشارة الى المخصوصين بالمدح ويكون هم الصدق والتقوى
فيهم ادعاء للمبالغة في مدحهم وبالجملة فيه تعريض ظاهر بالكافرين الحائزين المدعين
للانتقاء عن الشرك والكفر وقوله والاية اي ان الاية جامعة لجميع الكمالات الانسانية
اه وبقوله عليه السلام من عمل بهذه الاية فقد استكمل الايمان لان الايمان الكامل لا ينفك
عن اه او انه جميع الكمالات ويمكن ان يكون الحديث اشارة الى ان الايمان لا يكمل الا بالعمل
والايمان من الاعمال المشتمل على الكل **قوله** وكان لاحدهما طول اه في القاموس الطول الفضل
وقوله وادرهم ان تباءوا في الصحاح في الحديث ادرهم ان تباءوا اي على ذلك تتعالوا
والصحيح تباءوا على مثل تتقاولوا وكان الرواية عند القاضي كانت كما هو الصحيح
او الثابتة في كتابه تحرف من الكاتب ومعنى تباءوا اي يتكافأوا او لا يفضل احدهما نفسه
على الاخر في مقام القصاص المقصود بيان غرض الاية ليندفع به مفهوم المخالفة المتوقف
على ان يكون القيد لغرض اخر سوى الاختصاص حاصله ان تخصيص هذه الاشياء
لاثبات مساواة حر بحر وعبد بعبد وانثى بانثى وانه لا فضل لاحد القبيلتين في باب
القصاص على الاخر لاظهار صورة القصاص فيها فعلى هذا كان الانسب فلا يدل على ان
لا يقتل الحر بالعبد والذكر بالانثى كما لا يدل على عكسه هذا فقوله كما لا يدل على عكسه اشارة
الى دليل فرع على ان المراد ليس مفهوم المخالفة وهو انه لو كان المراد مفهوم المخالفة لوجب
ان لا يقتل العبد بالحر والانثى بالذكر ولم يقل به احد وربما يجاب عنه بانه لم يعتبر مفهوم
المخالفة هنا لانه يعلم من قتل العبد بالعبد وقتل الانثى بالانثى بطريق الاولى ولك
ان تقول ليس مفهوم المخالفة معتبرا والا لم يقتل الذكر بالذكر ويدفع بانه لم يعتبر
لدلالة قتل الانثى بالانثى على قتل الذكر بالذكر لمساواة وقوله فان المفهوم حيث لا
اخره في تقدير فان المفهوم معتبر حيث اه **قوله** وانما منع مالك والشافعي قتل الحر
بالعبد سواء كان عبده او عبد غيره لما روى علي اه مناط هذا ما يحتمل ان يكون قوله
قتل الحر بالعبد يعني ما منع مالك والشافعي الا قتل الحر بالعبد ولم يمنعا قتل الذكر بالانثى
وفيه مخالفة للكشاف حيث قال وعن عمر بن عبد العزيز والحسن البصري وعطاء وعكرمة وهو
مذهب مالك والشافعي ان الحر لا يقتل بالعبد والذكر بالانثى اخذا بهذه الاية ولك
ان تجعل مناط الحصر قوله لما روى علي اه منعا عن قتل الحر بالعبد الا لما روى دون الاخذ

بهذه

اي غرض يكون المقصود بيان غرض الاية

عن هذا الدليل وهو ان المراد ليس مفهوم المخالفة

اي القتل العبد بالحر والانثى بالذكر

بهذه الاية حتى يتوهم بها انهما منعا عن قتل الذكر بالانثى وقد استدل على عدم
قتل الحر بالعبد بالسنة واجماع الصحابة والقياس على الاطراف فانه لا يقطع بطرف
العبد طرف الحر **قوله** ومن سلم دلالته فليس له دعوى نسخه فيه مخالفة للكشاف
حيث قال وعن سعيد بن المسيب والشعبي والنخعي والثوري وهو مذهب ابي حنيفة انها
منسوخة بقوله النفس بالنفس ووجهه انه لا يصلح ان يكون ناسخا فبعيد نسبته الى
هؤلاء الاعلام قال المحقق التفتازاني انهم يقولون ان المحكي في كتابنا من شريعة
من قبلنا بمنزلة المنصوص المقرر فيصلح ناسخا هذا ولا يخفى عليك ان المحكي في كتابنا
انما يكون بمنزلة المنصوص المقرر لو لم يكن في كتابنا ما ينافيه واورد ايضا ان قوله
النفس بالنفس اه رفع حكما في هذه الاية بل فيه زيادة حكم اخر ودفع بان في هذه الاية
اشتراط المساواة في الحرية والذكورة ولا اشتراط فيه انه يرفعه النفس بالنفس **قوله**
ونون كتب على الابتناء للفاعل والقصاص بالنصب وكذلك كل فعل جاء في القران ما
لكل فعل الله جاء في القران فانه يصح اضماره لتعالي من غير سبق ذكره لتعينه في العقول
وليس في اضمار المتعين والمتوقف ذكره اضمار قبل الذكر كما تقرر في محله **قوله**
ثم عفي له اي شيء من العفو لان عفا لازم كذا في الكشاف لكن في القاموس
عفا له ذنبه وعن ذنبه ترك عقوبته فيصح ان يكون شيء مفعولا به واما على ما ذكره
فهو مفعول مطلق والاصح قيامه مقام الفاعل على انه مفعول مطلق للنوع والمراد عفو
قليل فهو من قبيل ان نظن الا ظنا لجعل تنكيره على التقليل فانهم وفائدته اي
فائدة وصف العفو بالقلة الاشعار بان بعض العفو كالعفو التام في اسقاط القصاص
سواء قال القائل عفوت عن بعض الدم او قال بعض الورثة عفوت ولا يبعد ان يقال
فائدته ان المراد العفو عن الدم لا العفو المطلق الذي هو العفو عن الدم والدية
فانه ليس فيه اتباع بالمعروف ولا اداء باحسان **قوله** وذكره بلفظ الاخوة الثابتة
بينهما من الجنسية والاسلام ليرق له ويعطف عليه لم يكتف بالاسلام ليشمل العفو عن القاتل
الذمي فانه اخ بالجنسية لا بالاسلام والمراد بالعطف ما العطف بالعفو او بالاتباع
بالمعروف فيظهر ان فعل ولي القتل والنظر الى مجرد القاتل وكذلك ان ثم ليرق كل منهما للاخر
ويعطف عليه فالولي بالسماحة والقاتل بالاداء باحسان **قوله** ودية وليس على ان
الدية احد مقتضى العمد والا لما رتب الاداء بالاحسان على مطلق العفو بل يشترط رضى القاتل
ايضا وللقائل ان يقول المراد بعفي له شيء ان يتحقق العفو لان يقال عفوت عن
الدم وعنده لا يجعل الدية مقتضى القتل لا يقول بتحقق العفو بدون رضى القاتل
قوله اي الحكم المذكور من العفو والدية وهو كذا في الكشاف ايضا والاولى ذلك

اشارة الى التخيير بين القصاص والدية وهو المناسب لقوله في هذه الآية
بينهما وبين الدية تيسير عليهم ولا يخفى انه لا يستفاد في النظم على ما حملوه التخيير بين
العفو المطلق والدية والقود لانه ليس في الآية الا مطلق العفو واما على ما حملناه
حيث اردنا بشيء من العفو ما يقابل العفو المطلق ففيه ايماء الى العفو المطلق ويصح
حمل قوله ذلك على التخيير بين القود والدية والعفو المطلق والحق ان الاتباع هو
الاحق **قوله** كلام في غاية الفصاحة والبلاغة الظاهر انه اراد بالفصاحة غير معنى البلاغة
وكانه لم يجعل الفصاحة جزءا من البلاغة وعليه المفتاح وفي قوله نوعا من الحياة
عظيما اشارة الى ان التنكير للنوعية والتعظيم وجعل النوعية والتعظيم معللا بوجهين
ولم يجعل التنوين للنوعية بناء على الوجه الاول وللتعظيم بناء على الوجه الثاني لكن فعله
الكشاف احترازا عن التحكم وعلى الاول فيه اضمار يعني حذف المضاف فالتقدير ولكم
في شرع القصاص وعلم القصاص على الثاني تخصيص اي في القصاص ليس حيوة المقتص
منه بل حيوة ما عداه ونحن نقول اللام للعهد اي في هذا النوع من القصاص يعني القصاص
المخير بينه وبين الدية والعفو حيوة عظيمة اي حيوة من نفوس عدة **قوله** يا ذوي العقول
في حكمة القصاص اقول والله اعلم خص بهذا النداء القصاص بالبالغين ومنع الصبيان
عن القصاص لان اولى الاحلام في الشرع هم البالغون وعليه حمل قوله عليه والسلام
ليليني اولو الاحلام منكم **قوله** في المحافظة على القصاص اي تتقون عن العصيان اي
في المحافظة ويحتمل ان يراد تتقون عن القتل انفسكم لمخافة القصاص **قوله** كتب
عليكم وجه الفصل خفي والظاهر كتب عليكم عطفا على قوله كتب عليكم القصاص في القتلى
وكانه لم يقصد دخوله تحت النداء فرقا بينه وبين الحكم السابق واللاحق لانهما لكونهما
شاقين على النفوس بعيدين عن القبول احتاجا الى سبق النداء المنبئ عن فرط العناية
والاهتمام بخلافه فان الوصية للوالدين والاقربين بعد اليأس عن الحيوة ليس شاقا
بل مقتضى الطبيعة فلم يعطفه لئلا يوهم دخوله تحت النداء وانما قال كتب عليكم اذا حضر
احدكم الموت ولم يقل اذا حضركم الموت ولا اذا حضر احدكم الموت كتب عليه كما هو مقتضى
الظاهر لان الوصية لم تفرض على من حضره الموت فقط بل عليه بان يوصي وعلى الغير بان يحفظ
ولا يبدله فقال عليكم اشارة الى انه ليس فرضا على من حضره فقط وقال حضر احدكم لان
الموت لا يحضر احد المخاطبين بالافتراض عليهم **قوله** اي حضر اسبابه وظهر اماراته كانه
اشارة الى حذف المضاف ولو جعل الحضر بمعنى الحضور العلمي لاستغنى عنه اي غلب على ظنه
الموت وما ذكره يحتمل ذلك ايضا مثل **قوله** لما روي عن علي لا يخفى ان المروي عن علي
وعائشة يدل على انه لم ينسخ الآية باية المواريث وفي الكشاف ان رجلا اراد الوصية

وله عيال واربع مائة دينار فقالت ما ارى فيه فضلا واراد ان يوصي
فسألته كم مالك فقال ثلاثة الاف قالت وكانه ترك بعض ذلك الاثر لانه لا يدل على ان
المراد بالخير المال الكثير لاحتمال ان يكون نفي الفضل لنسخ الآية **قوله** وتذكير فعلها للفصل
اي ترجيح التذكير مع جواز التأنيث للفصل والظاهر ان التذكير لا يتوقف على الفصل الا
اذا كان الفاعل مؤنثا حقيقيا وقوله او على تأويل ان يوصي يتجه عليه انه لا وجه لتأويل
الفاعل لترجيح التذكير اذ عدم التأويل راجح ويمكن دفعه بان عامله في الظرف دعى الى
التأويل لان عمل المصدر بتأويله بان مع الفعل فلما دعى العمل الى التأويل رجح التأويل
التذكير لكن هذا يوجب ان لا يذكر الايصاء ولهذا اقتصر الكشاف على ان يوصي وانما قال
والعامل في اذا مدلول كتب ولم يقتصر على كتب لان احداث الفرض عليهم لم يكن وقت ان
حضر الموت احدهم بل احدث فرض في ذلك الوقت عليهم فهو متعلق بالفرض المدلول
لكتب لا بقوله كتب حتى يكون ظرفا للاحداث وفي قوله لا الوصية لتقدمه عليها وان اشتهر
فيما بين النحاة ان معمول المصدر لا يتقدم عليه ان التحقيق ما ذكره الرضي ان الظرف يتقدم
قال الله تعالى فلما بلغ معه السعي ولم يذكر نظيره في البيت ان الارجح يجب المعنى تعلقه بالوصية
لان المفروض هو الوصية في هذا الوقت **قوله** ورد بانه ان صح اي ان صح البيت بهذه
الرواية وكان الراوي ممن لا يتأتى الحكم بعدم صحة روايته لكونه موثوقا به فهو ضرورة
الشعر وانما تردد في صحة الرواية اشارة الى ما قاله الرضي انه يروى من يفعل الرحمن يشكره
ولا يمكن توجيه الشعر بانه من قبيل وان احد من المشركين استجارك فتقدير الكلام يشكرها
الله حذف يشكر لدلالة حرف الشرط عليه حيث يقتضي ترك الفاء تقدير الفعل ووجب
الحذف للتفسير لان المفسر يجب ان يجزم فلما لم يجزم يشكر علم انه في المرفوع قبله و
الجملة جزاء **قوله** وكان هذا الحكم في بدء الاسلام ما كان هذا الا نقلا عنده ينبغي ان
يقول قيل كان هذا الحكم وكانه اختار هذا الاسلوب لانه المشتهر فيما بينهم كما قال العلامة
التفتازاني لكن قال يجب ان الاولى هذا المشتهر لعدم صحة القول بالنسخ **قوله** والحديث
من الاحاد وتلقي الامة له بالقبول رد على الكشاف حيث جعله لاشتهاره بمنزلة المتواتر يتم
النسخ به ونسخ الآية بالحديث المشهور جائز عند الحنفية لكنه لا يقبله الشافعية **قوله**
فلا يخصص الحكم مبني على انه قبل فرض المواريث وقوله ولا يتجه وفي الثالث مبني على القول
بانه لا يعارض اية المواريث ويجمع معها والحديث من الاحاد فلا يدفع حكم الآية لا على
قولهم فسر باحد الامرين وعلى قوله ينبغي ان يفسر المعروف بان لا يخالف في جنبه ما اوصى
به الله وكذلك ان نفسر الوصية بالمعروف بان يشهد على وصيته **قوله** مصدر مؤكد اي
حق ذلك حقا ظاهره انه جعله من تركيب زيد قائم حقا اي حق حقا فيكون من قسم التوكيد

انما قسره بذلك ليكون ... ملا للوصي الذي لم يسمع وكذا الشاهد ... علما ويتحقق عندهما ... الوصية ... فان الشهادة على الوصية وحاجة ... بها اما السماع عن الموصي بل يثبت بالتسامع على ما هو مذكور في الفقه كازروني

بغيره من مواضع وجوب حذف عامل المفعول المطلق قياسا والحق بمعنى الصدق
هذا انما يتم لو كان كتب عليكم اخبارا اما لو كان لطلب الوصية وايجابه فلا على انه
لا يستقيم تعلق على المتقين به ح فالصواب انه بمعنى الواجب مفعول به لفعل محذوف
اي جعل حقا على المتقين ثابتا فيهم **قوله** لمن بدله غيره من الاوصياء والشهود
بعد ما سمعوه وصل اليه وتحقق عنده اي جعل من بدله شاملا لغير الشهود وفسر السماع بالعلم
اليقيني ليشمل الوصي لان الوصي لا يلزمه السماع عن الموصي كالشهود بل يكفيه العلم على اي
وجه كان وليس لك ان تجعل السماع اعم من السماع من الموصي لان الشاهد لا يكفيه
السماع عن غيره وفيه ما فيه فتأمل **قوله** وعد للمصلح وذكر المغفرة لمطابقة ذكر الاثم
يعني لما نفى كونه اثما لا يلايم الوعد بالمغفرة وانما اتى به لانه يناسب ذكر الاثم وكون المصلح
يوهم انه اثم لكونه من جنس الاثم ولا يخفى ضعفه بل وعد له بعفوه آثامه وانزال الرحمة
عليه اما في احد الاول يحتاج اليهما لكمال الوعد بهما ولك ان تجعله وعدا بمغفرة اثم
الموصي بتغيير المصلح واصلاحه بتغيره وقوله من جنس ما يوهم يعني ما يوقع في الاثم يقال آثمه
بالمد اي اوقعه في الاثم واما اثمه بالتشديد بمعنى نسبه الى الاثم **قوله** وتطيب
على النفس فان البلية اذا عمت طابت **قوله** والصوم في اللغة الامساك عما تنازع
اليه النفس اي تشتاق اليه النفس في القاموس الصوم الامساك عن الطعام والكلام
والشراب والنكاح والسير **قوله** لعلكم تتقون المعاصي فان الصوم يكسر الشهوة التي هي
مبدأها ويحتمل انه يكون المراد كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم يعني في اواسط
ايام الوحي دون اوائلها لكي تتقوا عن فوته اذا كان في فرضه اول الاسلام لكونه عبادة
شاقة مظنة كثرة الفوت فاذا فرض بعد توطين النفوس عليه وبعد الاسلام وامضاء
الاحكام كان بعيدا عن الفوت لمشقته **قوله** فان الصوم له وجاء يكسر الشهوة وا
في حديث لعبد الله فان له وجاء والوجاء بالكسر رض عروق الانثيين مع بقائهما
قوله ونصبها ليس بالصيام لوقوع الفصل بينهما اي الفصل بالاجنبي وهو كما كتب
على الذين من قبلكم لعلكم تتقون وفيه رد ما في الكشاف من ان انتصاب اياما بالصيام
كقولك نويت الخروج يوم الجمعة واعتذر بان ذلك مبني على جواز الفصل بين الظرف
وعامله وان لم يجز في غيره وبيان الفصل بالاجنبي ان قوله كما كتب وقوله لعلكم تتقون
ليس معمول الصيام بل الكتابة وذلك ان تجعله مصدرا منصوبا عن الصيام اي كصومكم كتب
على الذين من قبلكم ونجعل قوله لعلكم تتقون متعلقا بالصيام ونقول المراد انه كتب
عليكم صوم بعد رعكم لهذا الغرض فقوله لعلكم تتقون غرض الصيام لا حكمة للكتابة و
بهذا الستعينة في تصحيح ما ذكره الكشاف عن الاعتذار المذكور ولك ان تجعل قوله اياما

معدودات منصوبا بتتقون اي تتقون المعاصي بالتمسك بالصوم اياما معدودات
هي ايام الدنيا الفانية او بقية السنة وفيه تحريض على الاتقاء ايامه وتسهيل لكره
على النفس **قوله** بل باضمار صوموا لدلالة الصيام عليه لفظا بل لدلالة كتابة الصيام
عليه فتأمل **قوله** والمراد بها رمضان او ما وجب ... او عليه انه لو كان رمضان لما كان التخيير
المريض والمسافر وجه وجيب بان ايجاب رمضان اولا كان على التخيير بينه وبين
الفدية مخيرا غير الايجاب على التعيين بعد ذكرهما تنبيها على ان التخيير هما بحاله لم
يطرأ عليه تغيير **قوله** او ما وجب صومه قبل وجوبه ونسخ به وهو عاشوراء وثلاثة ايام
من كل شهر في شرح المحقق التفتازاني هي ايام البيض وفيه ايضا فان قيل كيف يكون
الناسخ متصلا قلت الاتصال في التلاوة لا يدل على الاتصال في النزول هذا وبناء
السؤال على ان النسخ قبل العمل لا يجوز والاصح جوازه الا ان يقال بناء السؤال على ان
النسخ ما عمل به مدة مديدة كيف يكون متصلا به وجعل الكشاف هذا التعيين فرع
ان يكون المراد بالتشبيه معنى كما كتب على الذين من قبلكم التشبيه في عدد الايام
واورد عليه انه لم يعرف في الامم السابقة كون صومهم سبعة وثلاثين فلذا عدل على
فعله وجعله فرع ان يكون التشبيه في مجرد الفرضية واجيب عما اورد على الكشاف
ان المراد بالتشبيه في عدد الايام مجرد القلة **قوله** او على انه مفعول ثان لكتب عليكم
على السعة يعني على التجوز بجعل الظرف مفعولا به واذا توسع في فعل له مفعول واحد
يقال للظرف المتوسع فيه مفعول ثان ولا يتوسع فيما له ثلاثة مفاعيل لانه يكون مفعولا
رابعا ولم يجي في كلام العرب ما له اربعة مفاعيل **قوله** لما روي ان رمضان كتب على
النصارى فوقع في برد او حر ظاهره التردد وهو ينافي ما في الكشاف فوقع في البرد والشدة
والحر الشديد يعني فوقوعه تارة في الحر وتارة في البرد حولوه الى الربيع وفيه ان الوقوع
في الحر يوجب المشقة والتحويل والوقوع في البرد لا يوجب ذلك بل ايام البرد ايام قصيرة
والصوم فيها اسهل من الصوم في الربيع ولا يبعد ان يراد بقوله لعلكم تتقون التقوى
عن تغيير وقته والزيادة عليه كما فعل من سبقهم والموتان كالطوفان موت الماشية
قوله فمن كان منكم مريضا مرضا يضره هذا هو المتفق بين الشافعية والحنفية قال المحقق التفتازاني
المقرر في مذهب الشافعي ان الصوم اذا اجهد لم يتضرر هذا لكنه يخالف ما في الانوار والمبيح للافطار
المرض الذي يضره الصوم **قوله** وفيه ايماء بان من سافر اثناء اليوم لم يفطر اشارة
الى نكتة اختيار قوله على سفر على مسافرا على طريق رديف وانه اشار بقوله او راكب سفر دون
قوله او راكب على سفر انه لم يقدر متعلق الجار راكب لانه بعيد عن الفهم بل حمل قوله على على
الاستعارة التمثيلية قال المحقق التفتازاني انه اشار بقوله على سفر الى ان المراد السفر

المعتد به الذي استولى به الملفر على السفر يتصرف فيه كيف يشاء فلهذا اختاره على حمل فراده ما ذكره القاضي اجل قوله اي فعليه اما بمعنى كتب عليه وهو مناسب لعبارة الاية او يجب عليه وقوله صوم عدة ايام المرض والسفر اشارة الى ان قوله عدة مع تنكيره ما يفيد بقراين المقام ان المراد عدة ايام المرض والسفر فلهذا استغنى عن ان يقول عدتها قوله وهذا على سبيل الرخصة اي هذا الاول للرخصة والتخيير وقيل على الوجوب وفيه ان في الخلاف لا يختص قراءة النصب بل في قراءة الرفع ايضا فليس بتقدير ان افطر منهما متفقا وكانه اعتمد على انه مما يعرف ببيان حال هذه القراءة وبعدة في الحكم بالوجوب بحث لان الظاهر ان يكون مخيرا بين الصوم في ايام اخر وبين الفدية لانه اذا كان الصحيح المطيق مخيرا فلا يظهر التضييق على المريض بان يصوم يوما اخر فان المريض مثلا مخير بين ثلثة امور صوم يوم مرضه ويوم اخر والفدية والمطيق بين الاولين لا يقال المطيق ايضا عليه القضاء او الفدية لان من فاته الصوم عمدا يقضي لانا نقول يجوز ان يكون الحكم في ابتداء الاسلام الفدية دون القضاء وهناك خلاف اخر وهو انه هل يقضي متتابعا او مخيرا في التتابع وعدمه مذهب عامة العلماء التخيير ومذهب علي وابن عمر والشعبي وغيرهم انه يقضي متتابعا في قراءة ابي فعدة من ايام اخر متتابعات ذكره في الكشاف قوله من نبعل وتفيعل لا من فعل وتفعل كما وهمه الزمخشري واثبته في المفصل ولذلك لما اورده زين المشايخ عليه اذعن له وقال اعزوا الى عبد القاهر وجعله من فيعل وتفيعل في الكشاف قوله فمن تطوع خيرا يقال تطوع بالشيء تبرع به وتطوع له تكلف استطاعته حتى يستطيعه فيكون تطوع خيرا تبرع الى نفس اي لخير او بخير وذلك النصب سماعي فلذلك جعل الكشاف خيرا مصدرا لا افعل تفضيل كما جعل خير بمعنى التفضيل حتى يكون منصوبا على المصدرية ولا يحتاج الى تقدير حرف الجر وقد نبه لذلك المحقق التفتازاني فقال يعني بقوله فهو اي التطوع اخير له او الخير ان الخير الاول مصدر خرت يا رجل فانت خاير واما قوله تعالى فهو خير له اسم تفضيل بمعنى ازيد خيرا لكن غفل عن انه لما جعله مصدرا وقال خيرا نصب على انتزاع الخافض قوله وان الفدية اشارة الى انه لا بد من فدية قدرها الشرع وليس له تبديلها وما لنا ليس الا الزيادة عليها على ما هو مذهب الشافعية وعند الحنفية يصح اداء النقد لانه انفع قوله فهو فالتطوع او الخير جوز رجوع الضمير الى التطوع مع ان خيرا اقرب ومذكور لفظا لان التطوع ادخل في المقصود واقرب خطورا في القلب وكذا ان يختص الضمير لمن تطوع خيرا اي فالمتطوع خير من غيره لاجل التطوع وكانه لم يلتفت اليه لان قوله خير لكم يرجح كون اللام له للاختصاص قوله ان كنتم تعلمون ما في الصوم من الفضيلة او ما في اختيار اداء الدين على ارادة النفس والبدن من الفضيلة

والمصلحة والاقوى ان لا يختص قوله ان كنتم تعلمون بقوله وان تصوموا وان كان ذلك مقتضى الخطاب بل يجعل متعلقا بالتطوع بالخير ايضا لان فيه الخطاب لا لتفات قوله مبتدا وخبره ما بعده يعني الذي انزل وفيمن شهد لما سيأتي وقدر المبتدا بذلك ما بعده او للتعظيم ويؤيد الثاني ايراد حرف الخطاب وتقديره المفهوم لارادة بدل الكل وبدل الاشتمال المعنى عن التقدير مجال وما تخلل من الفصل متعلق بكتب لفظا او معنى وليس باجنبي كذا ذكره المحقق التفتازاني واعترض على جعله معمول وان تصوموا بان فيه فصلا بين العامل والمعمول بالخبر سيما معمول هو بمنزلة جزء الكلمة لان ان المصدرية حرف موصول الفعل مع ما في حيزه صلته له وذلك والله اعلم ان تجعله مفعول تعلمون ويكون المعنى وان تصوموا خير لكم ان كنتم تعلمون شهر رمضان ويراد ان الصوم انما يصح بعد تحقق الشهر ولا ينبغي مع الشك او يراد ان كنتم تعلمون فضله وكرامته عند الله تعالى قوله رمضان مصدر رمض اذا احترق وفي الكشاف اذا احترق من الرمضاء والرمضاء الحجارة التي اشتد عليها وقع الشمس فحميت واراد بقوله فاضيف اليه الشهر وجعل علما نفي كون اضافة الشهر اليه من قبيل اضافة العام الى الخاص كما في شجر الاراك على ما يوهمه كثرة التعبير عنه برمضان ووجه نفيه انه يقبح اضافة العام الى الخاص اذا اشتهر كونه اخص من افراده ولهذا يقبح انسان زيد ولم يضف الشهر الا لغيره وغير ربيع الاول وربيع الاخر صرح به المحقق التفتازاني ودرايته في ظلال البيعة موقوفة وسمي النوائب بين دايته لو توجه عليه كثيرا اذا عقل ويمل من منع ما اضيف اليه جزء العلم بما ملمع العلم من منع الصرف الصرف واورد قوله عليه الصلوة والسلام من صام رمضان كما اورده في الكشاف دون من ادرك رمضان فلم يغفر له لانه لا يوجد في الكتب المشهورة في الحديث صرح به المحقق التفتازاني ولم يستدل على جواز حذف المضاف في العلم حين الامن عن الالتباس بما استدل به الكشاف من قول الشاعر بما اعيي النطاسي حذيما لانه يخالف ما ذكره في المفصل في النحو انه من حذف الملتبس لانه لا يعلم ان اسم الطبيب حذيم او ابن حذيم وتنظر لتسمية الشهر رمضان لارتماض الذنوب فيه والجارية في رمضان في اسماء الله تعالى لانه يمحو الذنوب وقوله لارتماض الذنوب غير ظاهر المعنى والظاهر من الذنوب فيه لان الارتماض لا يسع من الشيء اشتداده عليه ومعنى قوله او لو قوعه ايام رمض الحر حينما نقلوا اسماء الشهور عن اللغة القديمة انهم حين نقلوا اسماء الشهور عن اللغة القديمة الى اللغة العربية سموها بالازمنة التي وقعت فيها فوافق هذا الشهر ايام رمض الحر قوله ان ابتدى فيه انزاله وكان ذلك في ليلة القدر قوله انزل

عبارة التفتازاني ليست كذا بل كما نقلنا في الحاشية

حمي النهار اشتد حره مختار

عقوة وجه مختار

في القرآن انزال القرآن في ذلك الزمان الى الارض ولم يصح ذلك صرفه
عن الظاهر اما بالتصرف في الغاية بان يجعل نهاية النزول خلاف ما يتبادر او
بالتصرف في الظرف بان يجعل قوله فيه بمعنى في شأنه او بالتصرف في الفعل بان
يحمل انزل على بيان ابتداء النزول ثم تقول هناك احتمال آخر وهو ان يراد نزول
الاكثر وكثيرا ما يجعل للاكثر حكم الكل ثم تقول صرح المحقق التفتازاني بان نزول
الاكثر في غير رمضان وتخصيص الانزال في شأنه بقوله كتب عليكم الصيام انما يتم ان
لو اريد بالانزال الانزال الى الارض اما لو اريد الى سماء الدنيا فقوله فمن شهد
منكم الشهر فليصمه ايضا من هذا القبيل وفي قوله لاربع وعشرين اي ليلة مضين
نظر لانه يخالف ما بين في محله من انه اذا تعلق التاريخ بما بعد النصف يقال
لاربع عشرة بقين الا ان يقتضي ذلك ان يقال لست بقين وفيه اشعار
بان الانزال فيه بسبب اختصاصه بوجوب الصوم فيه يريد به ان ابتداء الانزال
او الانزال تماما فيه الى سماء الدنيا والا فالانزال فيه مشترك بينه وبين غيره **قوله**
اي انزل وهو هداية لما فيه من الاعجاز والآيات واضحات مما يهدي الى الحق ويفرق بينه
وبين الباطل جعل كون القرآن هدى كونه هدى باعجازه ببلاغته او بغيره وكونه
بينات من الهدى كونه مشتملا على آيات مشتملة على الحكم والاحكام المنجية عن الضلال
الفارقة بين الحق والباطل فيه لتكرار الهدى وذكر الكشاف لدفعه انه تدرج
في وصفه بالهداية جعله اولا هدى ثم واضحات الهدى **قوله** فمن حضر في الشهر ولم
يكن مسافرا يريد ان حضر منزل منزلة اللازم اي كان حاضرا ولا حاجة الى تقدير المفعول
كما يوهم ان التقدير فمن حضر البلد وفي كونه منزلا منزلة اللازم تنبيه على ان حدوث
التوطن بغير اقامة فات الحكم يدور على نفس الاقامة ومنطوق الآية حضور تمام الشهر
وصيامه والحضور في بعض اجزاء الشهر وصيامه يعرف بدلالة النص والاولى ولكن وضع المظهر
موضع المضمر بدون وصف المظهر بالاول فلا مدخل للوصف قصد التعظيم والاولى
ونصبه على الظرفية وان وافق عبارة الكشاف كما لا يخفى وقوله وحذف
الجار مجرور معطوف على الظرف ولا فائدة معتدا بها في ذكره ونصب بغير الشهر على الاتساع
اي على التجوز وتنزيله منزلة المفعول والا فلا يكون نصب الظرف بدون في كما بين
في محله **قوله** وقيل فمن شهد اي قيل التقدير فمن شهد منكم هلال الشهر فليصمه وكان
المراد بالشهود العلم اليقيني الذي بمنزلة المشاهدة سواء حصل بالمشاهدة او بالشهادة
ثم وان من علم بالشهادة وقوله على انه اي الشهر مفعول به والضمير على كل تقدير ظرف
حقيقة مفعول على الاتساع ويريد بقوله كقولك شهدت الجمعة اي صلاتها ان الشهر مما تعارف

في هلال الشهر كما تعارف الجمعة في صلاتها فارادة هلال الشهر بالشهر نظير ارادة
صلوة الجمعة بالجمعة وقوله فيكون ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر
مخصصا له لدفع التنافي وتوطئة لقوله ولعل تكريره لذلك وقوله او للايجاب
نسخه بالنسخ قرينة مشترك بين هذا التوجيه لقوله فمن شهد منكم الشهر والتوجيه
السابق ونسخه لانه كان سابقا مخيرا بين الصوم والفدية وتعين هنا الصوم وقوله
اي يريد ان ييسر عليكم لا فائدة فيه وقوله ولا يريد بكم العسر مرفوع معطوف على يريد لا منصوب
معطوف على ييسر ونبه به على انه عدم ارادة العسر مستلزم لعدم العسر ولا يكون شئ بدون
ارادته وبهذا اظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني ان ما ذكره من انه يريد ان لا يعسر مدلول
يريد الله بكم اليسر لا مدلول لا يريد بكم العسر لان عدم ارادة العسر لا يستلزم ارادة عدم العسر
الا ان يثبت لزوم تعلق الارادة باحد النقيضين ولا اباحة في الفطر للسفر والمرض لانه دل
على ارادة اليسر دون العسر احديهما جواز الفطر وثانيهما عدم الايجاب لان الايجاب تضييق و
والاباحة توسعة وفي التضييق عسر وفي التوسعة يسر قوله كذلك قيل الحمد لله على ان جعل الامر
سعة **قوله** علل لفعل محذوف دل عليه ما سبق قدم هذا التوجيه لانه الاوجه الابعد
عن التكلف ولان فيه لطف لطيف المسلك وصفه الكشاف بانه لا يكاد يهتدي اليه الا المفتش
الذي يصيب فيما يصل اليه فكره حتى كأنه يحدث به فورد على قوله فان قوله ولتكملوا العدة
علة الامر انه لم يتبين فيه علة الامر بالصوم فلم يتم انه شرع جملة ما ذكر لكذا وكذا او ذكر
في الفعل ثم لم يذكر في الفعل ما يرد شئ وهو قوله ولتكبروا الله على ما هداكم فانه علة ما ذكر علة
الامر بالقضاء وبيان كيفيته ولم يذكر الامر بالقضاء ولم يتبين كيفيته فلا يصح انه شرع
جميع ما ذكر لهذا الجميع لان قوله ولتكبروا الله لا دخل له في جميع ما ذكر واجاب عنه المحقق التفتازاني
بان قوله هذا والشاهد بالصوم ليس مقصودا بالتعليل بل هو توطئة لذكر ما تفرع عليه
وان في الامر بمراعاة العدة امرا بالقضاء وتعليما لكيفيته واجاب غيره بان قوله
ولتكملوا علة الامر بمراعاة العدة معناه انه علة للامر بمراعاة عدة ايام الشهر وايام المرض
والسفر فقوله ولتكملوا العدة علة للامر بصوم الشهر كما انه علة للامر بمراعاة ايام المرض
والسفر والامر بمراعاة ايام المرض والسفر يتضمن تعليم كيفية القضاء وفي فيه ذلك المحقق
بان قوله علة الامر بمراعاة العدد كالصريح في مراعاة عدد ايام المرض والسفر وحمل على
ما ذكره خروج عن دلالة اللفظ على انه لا معنى لتعليل الامر بصوم الشهر باكمال عدة
ايامه ويمكن دفعه بان فيما ذكرته ايضا من جعل ذكر الامر بالصوم توطئة خروج عن
العبارة وبان صوم تمام الشهر معلل بتكميل العدة لان في هذا العدد مصلحة دينية وهي
تحصيل البركة في جميع ايام السنة لان من جاء بالحسنة فله عشر امثالها فصوم ثلثين

ثلثين صار ايام الصوم ثلثماية فاستغرق بركة الصوم ثلثماية ايام واربعة واربعون
يوما منه جمعات غير رمضان وتسعة ايام الحج سوى جمعتها واثنان عاشورا وما يضم
معه في العبادة واربعة يوم عيد الفطر وثلثة ايام التشريق وواحد نصف شعبان
وفي رمضان كمال عدة ثلثين جميع ايام السنة متبركات بقي هاهنا ان كلا من الامر بالصوم والامر
بمراعاة العدة والترخيص الامر بالقضاء وهداية الله فما وجه تخصيص قوله ولتكبروا الله على
ما هداكم بالامر بالقضاء وكل من ذلك نعم يجب الشكر عليه فلا تخصيص للشكر بالترخيص فما يهدي اليه
المفتش المحدث ان يجعل قوله لتكملوا العدة علة لما في العدة والامرين للجميع **قوله** اذ
معطوفة على علة مقدرة مثل ليسهل عليكم ولابد مع ذلك من تقدير معلل اي ليس فيما ذكر
ما يعلل بقوله ليسهل عليكم او بقوله لتعلموا ما تعملون ففيه زيد التقدير كما ان في التوجيه
الثالث ارتكاب زيادة اللام بالعطف على ما قبله ثم ان يراد فيه اللام مع عدم الزيادة
فيه وخفاء اعتبارها في قوله ولعلكم تشكرون فلذا حكم بكون التوجيه الاول اوجه **قوله**
تعظيم الله تع بالحمد والثناء عليه ولذلك عدي بعلى يعني تعلق قوله على ما هداكم بالتكبير لتضمينه
معنى الحمد على ما صرح به الكشاف وفيه بحث لان الحمد لا يتعدى بعلى بنفسه بل بتضمينه معنى البناء
نحو حمدت الله على كذا احمده بانباء ذلك الحمد على كذا فالوجه ان يضمن التكبير معنى البناء
لا يقال شاع تضمين الحمد دون التكبير فاختار الشائع لانا نقول ليس تضمين التكبير معنى
الحمد شائعا ففي مقام ارتكاب غير الشائع ينبغي ان يرتكب تضمين البناء ولان فيه قصورا فيه
يعني ان التكبير على ما هداكم فعل منبي عن التعظيم للانعام فهو شكر فعلية للامر بالقضاء
ايضا الشكر فما وجه افراد كل منهما بالتعليل بالشكر وعدم جمعهما في قوله ولعلكم تشكرون
نعمت لطف الترخيص هو الشكر باي وجه كان والملحوظ في الامر بالقضاء تعظيم الله لاجل
هذا الامر واداء شكره بهذا الوجه لانه يستلزم رعاية القضاء فان اقل ما هو تعظيمه
لاجله ان لا يفوت وان يلزم **قوله** وقيل تكبير يوم الفطر وقيل التكبير عند الاهلال
لا يبعدها الا التوجيه الاخير كما لا يخفى **قوله** وما يحتمل المصدر والخبر يعني ما يحتمل كون ما يليه
مصدرا تاويليا بالمصدر يقتضي كلية ما ويحتمل كون ما يليه جملة خبرية يقتضي كلية ما تكون ما حولها
طالبة لجملة خبرية **قوله** واذا سألك عبادي عني فاني قريب كون الاية تاكيدا لما سبق
وحث عليه تأبى العطف فكأنه عطف الشرط على محذوف اي اذا الم يسألك عبادي عني
واذا سألك نقل حكاية عني اني قريب يجيب يعني بلغ هذا الخبر من كان سائلا او لم يسأل
وبهذا ظهر ان قوله فاني قريب ابلغ من قوله فانه قريب لانه بمنزلة ان الله يقول اني قريب
وانه قريب حكم من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم على جواب الاستفهام والاظهر انه مع
علم ما ثبت الحديث اي ان كان قريبا فنحن نناجيه **قوله** تقريره للقرب الظاهر انه بيان

لان لكمال الاتصال بين الجملتين يمتنع العطف

للقرب

للقرب وكانه يصح ان يكون وعدا ويصح ان يكون اخبارا بحاله تع **قوله** وليؤمنوا بي او
بالثبات والمداومة عليه فلا يكون مستغنى عنه بقوله فليستجيبوا لي ولك ان تجعله من قبيل
ذكر الخاص بعد العام للتنبيه على فضله وشرفه ويمكن ان يحمل الاستجابة على التوجه الي في مقام
الدعوة بمنزلة قول المجيب لبيك بعد الدعوة فيكون ليؤمنوا بي افادة لا تكرارا الا ان
اجيب دعوة الداع انسب بخلافه فتأمل **قوله** واعلم انه تع كان اوجب اولا الخ لا نسخ
الاحكام في الصوم ذكره الاية الدالة على كمال علمه بحال العباد وكمال قدرته عليهم و
نهاية لطفه بهم في اثناء نسخ الاحكام تلطيف لهم في الايمان وتقرير لهم على الاستجابة
لان المقام مقام مظان وساوس الشيطان وتزلزل الايمان بحيث يعده تغيير الاحكام وعدم
موافقة انه لاقتضاء حال العباد وذلك لا للبداء والتقدم لظهور نقص في الحكم **قوله** كل
لهم الاكل والشرب والجماع الا ان يصلوا العشاء او يرقدوا فاثبت رده الا ان معنى احل
لكم ليلة الصيام انه احل لكم في جميع الليل مناط الحكم العموم والا فقد كان حلالا في بعض الليل
قوله والاشارة بها هنا بعين الرفث قبيح فكنى عنه بالجماع ولذا اريد به يشعر بالقبح وذكر
الحياء فلم اثره على الالفاظ الخالية عن القبح ووجه التقبيح انه يشعر بانكم خرجتم فيما
ارتكبتم من ساحة الحياء حيث خالفتم اراءة الله بل لم تستحيوا من انفسكم حيث خنتم اياها
قوله استئناف يبين سبب الاحلال يعني جواب عن سؤال سبب الاحلال فهو بيان للسبب
وعدل عن عبارة الكشاف حيث قال استئناف كالبيان لسبب الاحلال ووجه العدول
ظاهر وتوجيه الكشاف ان مراده انه كالبيان الصريح لسبب الاحلال وبمنزلة ان يقال ان سبب
الاحلال قلة الصبر عنهن وصعوبة الاجتناب لكثرة المخالطة وشدة الملابسة **قوله**
واذا ما الضجيع اي المضاجع ثني اي امال عطفها اي جانبها وشقها تثنت اي مالت
فكانت اي صارت عليه لباسا في البيت المشهور ولان التشبيه اوجه باللباس مغايرة في
ليس تشبيهها مخترعا ولان وجه الشبه هو الاشتمال والاوجه لجعله شاهدا لمجرد التشبيه دون
وجه الشبه كما يستفاد من كلام المحقق التفتازاني حيث قال التمثيل بيت الجعدي وان
كان يفيد التشبيه باللباس لكن يفيدان وجه الشبه هو الاشتمال فيقيس ان كلا منهما يستر
حال الاخر ويمنعه عن الفجور هذا ففيه تعريض لقول القاضي او لان كلا منهما يستر حال صاحبه
ويمنعه عن الفجور واشارة الى انه خلاف قصد الاديب ويمكن دفعه بان الشرع جعل
التقوى لباسا فقال ولباس التقوى خير وكونه لباسا في انه يستر حال المتقي ويمنعه
عن الفجور فلا يبعد ان يكون جعله الزوج لباسا كجعله التقوى لباسا في البين
ان الاولى ان يقول ولان كلا منهما يستر عورة صاحبه ويمنعه عن الفجور ثم نقول
والله اعلم يحتمل ان يكون بيان سبب الاحلال لما اشار اليه بقوله هن لباس لكم وانتم لباس لهن

ودلالته على الافضاء
ما يجب ان يكنى عنه

يشعر بالقبح اريد به الجماع بالرفث

اي خنتم من الخيانة بقوله تعالى تختانون انفسكم

لان الاستئناف في السبب حقيقة لا انه كالبيان له وشبهه

ان تحريم المباشرة يوجب فوت الغرض من شرع الازواج وهو كون كل منهما حافظا
للآخر عن الفجور وح يصير الازواج سببا للفجور فاحل المباشرة تحقيقا لحكمة الازواج
فان قلت لم لم يبين سبب حلال الاكل والشرب قلت لانه يعلم بطريق الاولى لانه لما كان
صعوبة ما حدث في الاختلاط صار سببا للاحلال فما يكون سببه نفس الآدمي في الجوع
والعطش بطريق الاولى وفي الاية الاذن للسؤال عن سبب شرع الاشياء والفحص عن
موجبه **قوله** علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم جملة معترضة مبينة ان الله عالم بانهم
منقضون لوعدهم عن متابعة اوامره ووعيدهم على المخالفة ليجتنبوا عما وقعوا فيه من المخالفة
والخيانة عدم الايتمان والنصيحة على ما في القاموس فقوله يظلمونها بتعريضها العقاب بيان
للخيانة التي عبر بها لا لمفهوم الخيانة **قوله** فتاب عليكم لما تبتم يريد ان قوله
فتاب عليكم ليس متفرعا على علم الله لخيانتهم لانه ازلي ولا يصير سببا للتوب بل جزاء
محذوف لما تبتم فتاب والاولى تقديره اذا لان الفاء في جواب لو قيل **قوله**
فالآن باشروهن لما نسخ عنكم التحريم اشار بقوله لما نسخ عنكم التحريم انه متفرع على
احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم ولم يقل لما احل لكم مع انه اظهر لما قصده للتنبيه
على ان باشروهن للاباحة لان الامر بعد التحريم للاباحة لا للوجوب والشرطية لقوله وفيه
دليل على جواز نسخ السنة بالقرآن والاظهر ان يقال في قوله احل لكم دليل لان النسخ
حصل به والظاهر تقريره انه جعل الآن عبارة عن وقت النسخ ويحتمل ان يكون عبارة
عن الليلة يعني باشروهن الليلة واجتنبوا عن المباشرة في اليوم ولا يبعد ان يحمل على
الاول بترك الاحتياج قوله وابتغوا ما كتب الله لكم **قوله** وابتغوا ما كتب الله لكم واطلبوا
ما قدره لكم واثبته في اللوح من الولد فان قلت لا يعلم احد انه قدر له ولدا حتى يطلبه
فكيف صح حمل النظم عليه قلت لعله اراد ما قدره لجنسكم وكل احد يعلم ان الله قدر
لجنس الولد ولا يبعد ان يحمل قوله ما كتب الله لكم على ما كتب ابتغاؤه لكم وهو جعل غرضه
من المباشرة طلب الولد ليعصم من الزنا وان كان غرضه قضاء الوطر يبتلى بالزنا **قوله**
وقيل انه نهي عن العزل فيه ان العزل عن الاماء غير منهي ووقعه الكشاف في باب الكلام
في الحرائر ووجهه المحقق التفتازاني بانه نظرا الى انه الاصل في النكاح ويتجه عليه ان هذا
لو فصل ... بالحرائر فقط حلال ام لا **قوله** وقيل عن غير المأتى
اسم مكان اي غير محل الانبات وهو محل الاذى سواء كان الفرج في ايام الحيض او الدبر
وظن المحقق التفتازاني ان المراد بالمحل المرأة عبر عنها بالمحل اشارة الى وجه صحة الاستثناء
يعني ليس القصد الى المرأة نفسها بمنزلة ابتغوا المرأة التي كتبها الله لكم بل باعث المحلية
بمنزلة ابتغوا المحل الذي كتب الله لكم ولا يخفى انه تكلف عنه مندوحة ثم حمل الكلام على

المحل

المحل يرجح بالنظر الى كلمة ما على المحل على الولد وتوجيه ايراد ما مع ان القصد
الى مفهوم الصفة اي مكتوب الله فان مكتوب الله هو ما كتبه الله **قوله** وكلوا واشربوا
حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود ولم يقل حتى يتبين لكم الفجر لخلوه عن المبالغة
في ان المعتبر فيه ظهور اول الفجر واقل ما يتحقق منه ولم يكتف بقوله الخيط الابيض من
الفجر ليتبين الخيط المعترض لانه مع الخيط الاسود من الليل واما الصبح المستطيل فمعه
خيطان في كل جانب منه خيط اسود والله تعالى اعلم **قوله** وما يمتد معه من غبش
الليل يكنى بقية الليل ويقال ظلمة آخر الليل وهو يريد بقوله واكتفى انه اكتفى ببيان
الخيط الابيض في اخراجهما من الاستعارة الى التشبيه لدلالة بيان الخيط الابيض
بقوله من الفجر على ان الخيط الاسود مبين بالليل **قوله** ويجوز ان يكون من للتبعيض
فان ما يبدو بعض الفجر قد اشار الى ان الاظهر كون من بيانية لانه اعرف في البيان حتى
وعلى التقدير يرجع قوله من الفجر حالا من الخيط الابيض وان التقدير في البيانية كائنا
الفجر وفي التبعيض كائنا بعض الفجر ونتيجة انه اذا كان الفجر اسما لمجموع البياض المعترض
وكان اول ما يبدو بعضا منه فكيف صح بيان الخيط الابيض بالفجر ودفعه اما بتقدير
مضاف في المجرور يعني اي من بعض الفجر واما بدعوى ان الفجر مشترك بين الكل
والجزء ومعنى قوله فان ما يبدو بعض الفجر انه بعضه لا انه كله فيصح كون من للتبعيض
واراد انه بعض الفجر لا غير **قوله** وما روي انها نزلت ولم ينزل من قوله فنزلت ان
صح فلعله كان قبل دخول رمضان تانيث قوله فنزلت مع ان فاعله قوله من الفجر
لانه اية حيث تؤول بالنزول وقوله ان صح مع انه صح عند البخاري ومسلم وغيره معناه
ان صح عنده فلم يجوز تاخير البيان عن وقت الحاجة ومعنى قوله فلعله كان قبل دخول
رمضان انه كان ذلك منهم في صومهم قبل رمضان التطوع وفيه بحث لانه ان كان
النظم يجب معناه بيانا لحكم مطلق الصوم وان نزل في رمضان فقد اخر البيان عن
وقت الحاجة والا فكيف عملوا هؤلاء في غير صوم رمضان وقوله او اكتفى اولا الخ محصله
ان هذا البيان ليس ضروريا حتى يكون تاخيرا عن وقت الحاجة لان الخيط الابيض
والاسود اشتهر في بياض الفجر وسواد الليل وان الاشتباه انما هو للاحتياط وخفاء القاصرين
وربما يقال ان المقام قرينة على المراد اذ لا مناسبة لذكر حقيقة الخيطين عند ذكر الصوم
والافطار فان قلت لما كان لفظ الخيط استعارة وبعد البيان صار حقيقة فكيف صح ذلك
بل قيل بانه لا مانع عنه **قوله** وفيه تجويز المباشرة الى الصبح الدلالة على جواز تاخير الغسل
اليه وصحة صوم المصبح جنبا لانه لما جوز المباشرة الى الصبح فلا محالة المباشر الى الصبح
جنب في الصبح يجوز صومه وفيه بحث لان الدلالة ليس الا على ان المباشرة لا تنافي الصوم

اما ان اراد فوسعه لا بنافيه فلا فلو ثبت ان الصوم لا يصح جنبا فالجنابة مانعة لا المباشرة
وكيف لا وخروج المني بعد الصبح مبطل فيحتمل ان ينتفي في المباشرة الى الصبح ثم ينزل المني ويخرج
بعد الصبح فلو كان جواز المباشرة الى الصبح اقتضى جواز ما يلزمه للزم جواز الصوم مع خروج
المني بعد الصبح مع ان الاستمناء مفسد **قوله** بيان افق وقته واخراج الليل عنه فيتبغي
صوم الوصال فيه بحث وهو انه يجوز ان يكون بيان افق وقت الوجوب لا الصوم
الا ان يقال لما دار الكلام بين الامرين فقد دار بين الحرمة والجواز فحمله على ما يوافق
الحرمة احوط قيل فيه دلالة على جواز تأخير النية الى النهار ولم يتعرض له لانه خلاف
مذهبه ولان فيه ضعف وجه الاستدلال انه قال ثم اتموا الصيام الى الليل فابتداء
الصوم بعد تبين الصبح والاصل تقارن النية بالعبادة والاتمام الصوم الاتيان به
تاما كاملا على ما ذكره الكشاف في قوله تعالى واتموا الحج وذلك بالاركان والشرائط
وجه الضعف ان الظاهر الاتمام جعل الشيء تاما والا وجوب امساك قبل الصبح فحقيقة
الاتمام بان يتحقق النية في الليل ويؤتى بالنية وهو الامساك في النهار **قوله** والمراد
بالمباشرة الوطي وحرمة اللمس مع الانزال يستنبط منه لكونه في معنى الجماع وجعل المباشرة
على عمومه كما ذهب اليه البعض يأباه وقوعه مقارنا لقوله فالآن باشروهن ووجه دلالته على
ان الاعتكاف لا يكون الا في المسجد وهو المراد بقوله الاعتكاف يكون في المسجد
والمصرح به في الكشاف خفي بل التقييد ان الاعتكاف يكون في غيره وربما يوجه بانه
يحرم المباشرة في الاعتكاف مطلقا اجماعا فلو لم يكن الاعتكاف منحصرا في اللبث
في المسجد لكان الاجماع مخالفا لما في الآية فاختصاص النهي بالاعتكاف في المسجد
ووجه الدلالة على عدم الاختصاص اطلاق المساجد وخص ابن المسيب بمسجد نبينا في
المدينة عليه الصلوة والسلام والمسجد الحرام وضم البعض المسجد الاقصى وقيل مخصوص بمسجد
الجامع والعامة على انه يعم كل مسجد جماعة لا غيره ولا يخرج المسجد عن عمومه فان مساجد
غير الجماعة لا يدخل في اطلاق المساجد **قوله** نهى ان يقرب الحد اي حاجز بين الحق والباطل
فالحاصل الاحكام واجبات ومباحات ومحرمات والنهي عن القرب لا يصح الا في المحرم
احتاج الى التأويل بان المراد نهي القرب عن اطراف تلك الاحكام مبالغة في
الخروج عنها وفيه انه جعل نفس تلك الاحكام حدودا فيكون لا تقربوها نهيا عن قرب
نفس تلك الاحكام لا عن قرب اطرافها واجيب بانه اعتبر في النظم حذف المضاف فالتقدير
تلك الاحكام ذوات حدود الله وقد اشار بقوله فضلا ان يتخطى الى دفع ما يقال
انه منع التعدي عن حدوده في موضع آخر وهنا القرب المنع عن التعدي يشعر
بجواز القرب ووجه الرفع ان كليهما واحد ومنع القرب مبالغة في منع التعدي واولى

التأويل بان المراد بتلك المناهي وفيه انه لم يسبق الا نهي واحد هو لا تباشروهن
واجيب بان الاشارة اليه وامثاله اقول والله اعلم قوله تلك اشارة الى الاحكام
والحد اما بمعنى المنع او بمعنى الحاجز بين الشيئين فعلى الاول يكون المعنى تلك الاحكام
ممنوعات الله تعالى عن الغير ليس لغيره ان يحكم بشيء فلا تقربوها اي لا تحكموا على انفسكم
او على عباده من عند انفسكم بشيء فان الحكم لله وعلى الثاني يريد ان تلك
الاحكام حدود حاجزة بين الالوهية والعبودية فالله يحكم والعباد ينقادون فلا تقربوا
الاحكام لئلا تكونوا مشركين بالله **قوله** اي لا يأكل بعضكم مال البعض يعني ليس
من اسن تقسيم الجمع بالجمع كما في اركبوا دوابكم بل المراد نهي كل عن كل ما لا انفس ولا غيره
مانع عن الحمل على تقسيم الجمع بالجمع فراد ولا يأكل احدهم ماله بالباطل بان يصرفه فيما
لا يرضى به الله وجه معنى قوله ولا تدلوا بها الى الحكام النهي عن صرفها في الرشوة
لاخذ فريق من اموال الناس وهو ان كان داخلا في النهي السابق لان الصرف في
الرشوة الاكل بالباطل لكنه خصه بالذكر لمزيد اهتمام بالنهي عنه **قوله** عطف على المنهي
وهو واضح واما نصبه فيحتاج الى التكلف جعل نفي المجموع في ضمن نفي كل واحد والحق
بمعنى اقدر في اللحن بالتحريك وهو الفطنة لان اللحن بالسكون بمعنى الخطأ **قوله**
روى ابن عبد ان الحضرمي في المعالم ربيعة بن عبد الحضرمي **قوله** انهم سألوا عن
الحكمة في اختلاف حال القمر لا يخفى ان ظاهر ما روي عن عبارة سؤال معاذ بن جبل
وثعلبة بن غنم الانصاري السؤال عن العلة دون الحكمة كما اشتهر في كتب المعاني
حتى جعلوا الجواب من خلاف مقتضى الظاهر تنبيها على ان اللائق بحال السائل السؤال عن
الفائدة وان ما قال المحقق التفتازاني وانا لا ازيد على التعجب سوى ان اقول اي
دلالة لقولهم ما بال الهلال الخ على انه سؤال عن السبب والفاعل دون الحكمة محل
تعجب ولعله كان مع معاذ وثعلبة آخر الا انه كان ساكتا كما هو الظاهر لو كان ذلك
بقوله وخصوصا الحج الا انه ذكر الخاص بعد العام لمزيد اختصاص الميقات به حيث
روعي فيه اداء وقضاء ويمكن ان يكون النكتة فيه التوبيخ لاصحاب النبي حيث يؤخرونه
عن وقته للنسيء وان يكون توطئة لذكر قوله وليس البر والميقات اسم آلة من الوقت
اسم آلة من الوقت اي ما يوقت به الوقت وقيد المدة بالمطلقة لان المدة اذا اضيف
ليس معناه ذلك كما يقال مدة جلوس زيد والمراد بالزمان الموقت الزمان
المقدر من الوقت بمعنى التقدير ولم نجد هذا التفصيل فيما عندنا من كتب اللغة **قوله**
لم يدخلوا دارا او يأووا بيتا من الجدار والسقف والفسطاط بضم الفاء وكسرها
بيت من شعر دون السرادق والنقب بالنسبة الى بيت المدر والفرجة بالنسبة الى بيت الشعر

وارادوا بوجه الاتصال ما يوجد فيه جمع مع ما قبله من عطفه وعدم فصله وذكر له اربعة
وجوه وقوله انهم سألوا عن الاهلة قول على سبيل الاستطراد توجيه للاتصال
فلا يرد انه لا يجامع الوجوه الباقية والاستطراد ان يذكر في سوق الكلام ما
يكون له نوع تعلق به ولا يكون السوق لاجله ولكن وجه جامع وهو انه مبالغة في
رعاية وقت الحج ازالة لما شاع قبل النبوة من تأخيره بالنسيء فالمعنى وليس البر في
الحج ان ما تفعلونه ولكن البر بر من اتقى فوت الوقت فخذه وكن ابن الوقت
فانه من النفحات وجب التعرض لها **قوله** واتقوا الله في تغيير احكامه كاتيان
البيوت لا من ابوابها والاعتراض على افعاله فان السؤال عن فائدة فعله ينبئ عن
الغفلة عن ان فعله لا يخلو عن حكمة ولا يصفوا عن اختلاج شبهة واعتراض
شك لان السؤال نتيجة ذلك غالبا **قوله** وقاتلوا في سبيل الله لا يبعد ان
يكون مربوطا بقوله واتقوا الله لعلكم تفلحون اي اتقوا الله عن مخالفة احكامه
لعلكم تظفرون على الاعداء وقاتلوا **قوله** قيل كان ذلك قبل ان امروا بقتال المشركين
كافة المقاتلين منهم والمحاجزين اي المانعين انفسهم عن القتال ولم يقل انه منسوخ
باية قتال الكافة كما قال الكشاف لانه لا منافاة بين الامر بمقاتلة المقاتلين ومقاتلة
الكافة بل فيه زيادة ايجاب وبخلاف الكشاف فانه اراد النسخ في مفهوم المخالفة **قوله**
ويؤيد الاول اي كونه امرا بمقاتلة بعض الكفرة اشارة الى ان الكشاف ذكر سبب النزول
تأييدا ان الحكم مقيد بالمقاتلين وقال المحقق التفتازاني وكانه وجه راجح وهو ان المراد
بالذين يقاتلونكم من يتصدى من المشركين للقتال في الحرم وفي الشهر الحرام **قوله** واصل
الثقف الحذق كالحلم والضرب المهارة والمهارة تقتضي الغلبة فيستعمل بهذه العلاقة
فيها فمعنى فاقتلوهم حيث ثقفتموهم حيث وجدتموهم على وجه الغلبة وقوله ثقف على
صيغة المتكلم المجزوم وقوله اي خلو بتقدير فليس صائرا الابقاء يعني لا يبقى بل يهلك
ما يري **قوله** واخرجوهم من حيث اخرجوكم اي مكة وقد فعل ذلك بمن لم يسلم يوم الفتح
لا يخفى ان الامر بالاخراج لا يجامع الامر بالقتل فان القتل والاخراج لا يجتمعان وكان
المراد اخراج من دخل في الامان ووجدوه بالامان **قوله** اشد من قتلكم اياهم فيه بمعنى
يعني اشد قبحا فلا تبالوا بقتلهم بعد انهم لم يبالوا بالشرك في الحرم وصدهم اياكم عنه
ولا يخفى ان قتلكم اياهم في الحرم لا قبح فيه لانه بامر الله تعالى فالتفضيل مبني على التوفيق بخلاف
زعمهم انه قبيح ... ايضا ارتكابه ... لا يصح ارتكابه لا في ...
دونه **قوله** لا تفاتحوهم بالقتال وهتك حرمة المسجد الحرام اي قطع حرمته وقوله لا تفاتحوهم
بالقتال معنى تمام النظم لا مجرد لا تقاتلوهم اذ لا يصح لا تفاتحوهم بالقتال حتى تقاتلوكم فيه

قوله فانهم الذين هتكوا حرمته وانتم في قتالكم لهم مانعوهم عن هتك الحرمة **قوله**
والمعنى حتى يقتلوا البعض كقولهم قتلنا بنو اسد اختصر عبارة الكشاف في بيان
المعنى والتمثيل وقد اختل اذ لا يكفي ارادة البعض بالمفعول بل الفاعل المخاطب
ايضا يجب ان يراد به البعض فمعنى لا تقتلوهم ايضا لا يقتل بعضكم لانه بعد قتل البعض
لا يتصور قتل الجميع وكذا المراد بالفاعل الغائب ايضا بعضهم اذ لا يتوقف قتلهم
على قتل جميعهم بل يكفي قتل بعضهم وتمثيل ارادة البعض بالمفعول في الكشاف
فان قتلوكم فاقتلوهم ببعض مصراع فنثال المذكور متروك وتمثيل المثال المذكور
متروك وكانه مثل المجرد ارادة البعض بالجمع والاوفق بقراءة ولا تقاتلوهم ان يحمل
لا تقتلوهم على الجرب المفضي الى القتل ولا يخفى ان اباحة مقاتلتهم لا تتوقف
على مقاتلة جميعهم بل يقاتلوهم اذا قاتل بعضهم فالمراد بالجمع في قراءة لا تقاتلوهم
ايضا البعض وارادة البعض غير مقتصر على القراءة الاخيرة كما هو ظاهر بيان القاضي
موافقا للكشاف وان قال المحقق التفتازاني الظاهر انه لا حاجة الى هذه التأويل
في قراءة لا تقاتلوهم وانه اراد تخفيفه بالاخيرة **قوله** وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة
شرك نظم الاية ينافي قرار المشرك على الجزية الا ان يقال نسخه باية الجزية او يقال
حتى بمعنى كي اي قاتلوهم لهذا الغرض لا للانتقام والاغتنام ويمكن ان يراد بانتفاء
الشرك انتفاء سلطانه بحيث لا يجري على اهل الشرك حكم دين الله واهل الجزية يسلب
عنهم احكام دينهم وانقادوا احكام الاسلام فمع الجزية الذين كلمة الله **قوله** فان
انتهوا عن الشرك لم يضم اية القتال كما ضمه في الاول لتفاوت المقامين يدركه فهم يدرك
قوله فلا عدوان الا على الظالمين اي فلا تعتدوا على المنتهين اذ لا فلا تعتدوا عليهم
لئلا يتوهم ان في الكلام العدول عن الظاهر من وجهين وضع الظاهر موضع المضمر ووضع علة
الجزاء موضعه ولما لم يكن ما يقابل به مع الظالم ظلما اقتضى ذلك انتفاء العدوان
مطلقا وعدم العدوان على الظالم وذلك يبطل الاستثناء ووجهه بان اطلاق العدوان
تجوز لمشاكلة ويمكن ان يقال سمي جزاء الظلم ظلما لانه وان كان عدلا عنه المجازي
لكنه ظلم في حق الظالم من عند نفسه لانه ظلم نفسه بالتسبب لالحاق هذا الجزاء به فاحفظه
فانه من مواهب المقام وتحفة لذوي الافهام **قوله** فانهم المشركون عام الحديبية و
ونفيه ما في صحاح كتب الحديث انه لم يكن عام الحديبية قتال بل صد لان المراد بما في
الصحاح انه لم يشتد القتال ولم يتصل حدوا لا فقد ثبت الترامي بالسهام والحجارة **قوله**
قيل لهم هذا الشهر بذلك وهتكه بهتكه يفهم منه بيان ان هذا انه يجوز هتك حرمة
الشهر الحرام في سنة لمن هتك حرمته في سنة اخرى وفيه بحث لان المشركين لو لم يبدؤا

بالمقاتلة لا يصح لهم المقاتلة بسبب منهم فاقتلوهم في السنة السابقة فالمعنى
ان هتك الشهر الحرام منكم بهتكه منهم يعني انهم لو قاتلوكم للصد فقاتلوهم لانهم
هتكوا الحرمة فلكم ان تقابلوا هتكهم بهتككم قوله يجري فيه القصاص اشار الى ان
قوله قصاص في تقدير ذوات قصاص والعنوة القهر والغلبة تقابل الصلح ومعنى هذه
التقرير انه تجمل ما يقرر قوله والحرمات قصاص فكانه قال من اعتدى بكذا اعتدوا
عليه وقد اعتدى بكذا فاعتدوا عليه الى اخر ما يفصل به هذا الحكم ثم قال فمن اعتدى
لاجل هذا التفصيل وانما جعله تذكرة التقرير ولم يجعله تاكيدا كما جعله الكشاف
للفاء اذ لا يدخل بين المؤكد والمؤكد عاطف والاظهر ان الفاء اعتراضية والجملة المعترضة
للتاكيد قوله بالاسراف وتضييع وجه المعاش فهو متعلق بقوله انفقوا او بالكف
عن الغزو والانفاق فيه فهو متعلق بقوله قاتلوا او انفقوا وجعله بمعنى بالكف عن الغزو
فقط كما هو ظاهر بيان الكشاف حتى يتعلق بقاتلوا فقط بعيد فلذا عدل عنه وله احال
او تركه مع انه مذكور في الكشاف وهو انه الكف عن القتال في المحاربة من غير استطاعة
الحرب وكمال غلبة العدو وكانه تركه لانه ليس منهيا ان تبذل المهجة في سبيل الله باي
وجه كان والنظرة الضرر والشدة السوء قوله وقيل معناه لا تجعلوها اي التهلكة
اخذة بايديكم هذا التوجيه ايضا ذكره في الكشاف فزيدة كما هو مصرح في الكشاف والتفاوت
بينه وبين التوجيه السابق في معنى الايدي فانها في التوجيه السابق بمعنى الانفس وفي
هذا التوجيه باقية على معناها ومعنى الالقاء في التهلكة ان يأخذها التهلكة في مقام ضرورة
الانفس بالتمكين وقوله او لا تلقوا حقا بل الجعل ايضا زائدة فالاولى ان يقول اي لا تلقوا
انفسكم في الهلاك او لا تجعلوها اخذة بايديكم وقيل معناه ولا تلقوا بايديكم انفسكم
اليها ليتضح مقصده وكانه خالف الكشاف ولم يجعل الباء في المعنى الثاني زائدة و
جعل الكلام من قبيل تضمين الالقاء بمعنى الجعل اخذا كان التقدير لا تلقوا بايديكم
الى التهلكة جاعلين اياها اخذة بها قوله ايتوا بهما تامين مستجمعي المناسك
لوجه الله وهو على هذا يدل على وجوبهما ويؤيده من قرأ واقيموا الحج والعمرة اي يؤيد
الحمل على هذا الوجه ليتوافق القراءات كما هو الاصل واما على ظاهر النظم وهو الامر بالاتمام
بعد الشروع فلا يدل على الوجوب لان وجوب الاتمام لا يدل على وجوب الاداء لان
التطوع بعد الشروع واجب عند الحنفية نعم وجوب الاتمام فرع وجوب الاصل عند
الشافعية فهو عندهم يدل على الوجوب على كل تقدير وانما صرفه عن الظاهر على نفي
وجوب العمرة وهم الحنفية لا لتوقف الدلالة على الوجوب عليه عند الشافعية فان الدال
على وجوب الاتمام عندهم دال على الوجوب وجعل الكشاف الامر باتمامهما امرا باداءهما

بقرينة القراءة الاخرى وما فعله القاضي اغرب فلم يبهد في الامر بالشيء الامر
باتمامه وبهذا اندفع ايضا ما قيل الامر بالاتمام مطلقا او بالاداء لان مقدمة ما يتوقف
المطلق ما هو رفانه لم يبهد ايجاب الشيء بايجاب اتمامه لكونه مقدمة الاتمام قوله
وما روى جابر رد لما جعله الكشاف دليلا على صرف الامر بالنسبة الى العمرة عن الوجوب
الى الندب ووجه الرد انه معارض والآداء لى لا بر ما لى لان قول الصحابي ليس بحجة
عنده فكيف يصير معارضا لما روي عن رسول الله عم ومع ذلك في كونه معارضا
للحديث المرفوع نظر قال المحقق التفتازاني الحديث انما يكون معارضا لو ثبت انه كان
سابقا على القرآن فيدل على عدم قصد الوجوب اما لو كان متأخرا والآية دالة على
الوجوب كما هو الاصل لزم رفع حكم الآية بالخبر الواحد وهو لا يجوز وفيه نظر لانه لو كان
سابقا لا يصلح قرينة على عدم قصد الوجوب لان الطار القرآن ناسخ له قوله
ولا يقال انه قسم وجوابهما ملتويين بقوله اهللت بهما هذا ما قاله الكشاف
وكانه جعل قوله اهللت بهما حالا بتقدير قد تعليلا لوجوبهما واما قوله لانه رتب الاهلال
على الوجدان ففيه انه ليس هنا ما يدل على الترتيب الا ان يقال ترتب الشيء على الشيء
قد يكون بغير الفاء والمقصود في الترتيب بقرينة الرواية المشهورة فاهللت بهما
ومما استدل به على عدم الوجوب انه قرأ علي وابن مسعود والشعبي والعمرة لله بالرفع
ولم يلتفت اليه لان الجملة الاسمية اكد في الوجوب مع قيام القرينة على قصد الوجوب وهو
القراءة الاخرى قال الكشاف كانهم قصدوا بذلك القراءة اخراجها عن حكم الحج واعترض
المحقق التفتازاني بان ذلك يشعر بان القراءة بسبب حسب الرواية والسماع عن النبي عم
ودفعه بان مراده ان اختيارهم هذه القراءة لاخراجها عن حكم الحج وحفظ الناس عن
توهم وجوبها كالحج قوله وقيل اتمامهما ان تحرم بهما من دويرة اهلك قال المحقق
هذا فيمن يكون في مكة على مسافة يمكن قطعها في غرة شوال الى عاشر ذي الحجة هذا وذلك
لان اشهر الحج هذه الثلثة وما قال تاخر لانه يجب قطعها قبل عاشر ذي الحجة لان كثيرا من اعماله
قبل العاشر قوله يقال حصره العدو واحصره اذا حبسه ليس ذكر العدو لخصوصه والا لم يتجه
في ارادة حصر العدو وما ذكر في الكشاف احصر فلان اذا منعه امر من كان وحصر اذا حبسه
عدو عن المضي او سجن هذا هو الاكثر في كلامهم وهما بمعنى المنع في كل شيء مثل صده واصده
هذا امر يدل انهما في الاصل بمعنى المنع وان تفاوتا بحسب الاستعمال الاكثر وخصوص المورد وان
عبرة به في حكم المسئلة لكن يصح ان تتأيد به الشواهد وكذا قول الصحابة وان لم يصلح حجة
عنده انه نفي لكنه لا مانع من تأييد الشواهد به وقوله من كسر على لفظ المبني للمفعول ومعناه
من اصابه كسر في بعض الاعضاء وقوله او عرج على ضرب بمعنى اصابه شيء في رجله فمشى

سنية الوجان وعوج كعلم لما هو خلقي وهذا الحديث مما ضعفه المحدثون ومؤول على انه
اشتراط الاحلال بالمرض حين الاحرام **قوله** فعليكم اسم فعل او ظرف وقوله يوم عارفة
في بعض النسخ بلا تاء وفي بعضها بتاء حقا بعض العلامة وكون حديبية من الحل وانه عليه الصلاة
والسلام ذبح بالحديبية مما ذكره البخاري من الثقات وانكر الحنفية ذلك متمسكين
برواية الزهري انه عليه الصلوة والسلام نحر هديه في الحرم ويقول الواقدي ان الحديبية
طرف الحرم على تسعة اميال من مكة وفي قوله لقوله ولا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدي محله
وقوله وحل الاولون اشارة الى ان ظاهر النظم مع ابي حنيفة وقد يقال حل الاولون
محله على محل عينه الشرع وهو موضع الاحصار والحديبية بالفتح قطعة محشوة تحت السرج
والجمع جدي كذا في الصحاح ولا ينبغي ان يتوهم ان قوله ولا تحلقوا من توابع قوله فان احصرتم
كما يوهمه ظاهر كلام القاضي وصرح به الكشاف لانه لا تخصيص بل هو متعلق بقوله واتموا الحج والعمرة
لله وفسر قوله ولا تحلقوا رؤسكم بقوله اي لا تحلوا الا انه لا يصح شيء من منافيات الاحرام
قبل بلوغ الهدي محله **قوله** وفيما يجوز الحلق فيه به بيلايم قوله او به اذى من رأسه
والا فالمرض المحوج الى المحظور من محظورات الاحرام حكمه وكذا فيستنبط حكمه منه كما استنبط
حكم كل احلال من قوله ولا تحلقوا **قوله** فاذا امنتم الاحصار او كنتم في حال امن وسعة
التفسير الاول يجعل الاحصار مخصوصا بالعدو والثاني يجعله اعم وتفسيره بالكناية لانه يحتاج
دليلا على ارادة الاحصار بالعدو ولانه تأويل والظاهر الامن وقع خوف العدو **قوله**
فاذا امنتم الاحصار او كنتم في حال امن وسعة جعل ولا مفعول الامن محذوفا وهو الاحصار
على طبق مذهب الشافعي ان المعتبر الاحصار والامن منه لا كل مرض والامن من العدو و
السعة وثانيا جعل امنتم منزلا منزلة اللازم اي كنتم في امن وسعة موافقا لمذهبنا **قوله**
فمن تمتع التمتع هو ان يحرم بالعمرة في اشهر الحج ويأتي بمناسكها ثم يحرم بالحج من جوف مكة
ويأتي باعماله ويقابله القران وهو ان يحرم بهما معا ويأتي بمناسك الحج فتدخل فيها
مناسك العمرة والافراد وهو ان يحرم بالحج وبعد الفراغ عنه بالعمرة **قوله** فهو دم جبر
ان نبحه اذا احرم بالحج اي دم جناية بتأخير الاحرام عن الميقات ولذا لم يجب على المكي ودم
في كلمة وفي الكشاف ويجوز عند الشافعي ان نبحه اذا احرم بحجته وهو المذهب لا وجوب الذبح
وقت الاحرام بالحج كما يتبادر من عبارته سيما بعد اسقاط الجواز الذي كان في عبارة الكشاف
قال في الانوار الشافعية وقت وجوبه وقت الاحرام بالحج والافضل اراقة الدم يوم النحر وقوله
وقال ابو حنيفة انه دم نسك فهو كالاضحية يعني بالكل ولا يذبح الا يوم النحر **قوله** وقال ابو حنيفة
في الشهر بعد الاحرامين هكذا في بعض النسخ وفيه انه يجوز بين الاحرامين عنده والاولى
يراد بعد احد الاحرامين وفي بعض النسخ بين الاحرامين وهو الموافق للكشاف وفيه انه

يجوز بعد احرام الحج الا ان يقال يصح قوله والاحب ان يصوم اه **قوله** وهو احد
قولي الشافعي فيه رد على الكشاف حيث جعله قول الشافعي قولا واحدا لكن وافقه المحقق التفتازاني
ونية الاقامة بمكة بمنزلة الرجوع الى الاهل **قوله** وقرئ سبعة بالنصب عطفا على محل
ثلثة ايام وفي الكشاف كقوله او اطعام في يوم ذي مسغبة يتيما ترك القاضي لظهوره ليس
فيه عطف على محل ما اضيف اليه المصدر ووجه المحقق التفتازاني تمثيله بانه في مجرد ان المصدر
مصدر ذكر له فاعل ونصب به مفعول ولا يخفى ما فيه من التكلف **قوله** فذلكة الحساب هو مجمل
تفصيله بان يقال بعدما فذلك كذا **قوله** او مقيدة تفيد كمال بدليتها وهو ان لا ينقص
في الثواب عن الاصل ويحتمل ان يكون لدفع توهم ان التخيير في السبعة الكل من الشافعي
الى الرجوع الى الاهل ومن الفراغ من اعمال الحج وان يكون لدفع ان يقوم الاكثر
مقام الكل كما يكون كذلك كثير من الاحكام الشرعية ولعل الاوجه ان المراد وتلك عشرة
كاملة في الثواب لا ينقص ثوابها لكونها بجبر نقصان الاحرام **قوله** وذلك اشارة الى
الحكم المذكور عندنا والى التمتع عند الشافعي ولا توجب على اهل مكة بالتمتع شيئا والتمتع عند ابي حنيفة
فمن فعل ذلك التمتع منهم اي ممن اهله من حاضر المسجد فعليه دم جناية لا يأكل منه **قوله**
وهو من كان من الحرم على مسافة القصر اي من لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام من كان من
كان من الحرام على مسافة القصر فان من كان على اقل منه فانه مقيم الحرم ان كان فيه او في
حكمه ان كان في غير الحرم والمراد بغير المكي عندنا من لم يكن اهله في ما بعد من مكة حلالا كان
او حرما **قوله** الحج اشهر اي وقته وذلك ان تقدر بان الحج ذو اشهر معلومات واشار بقوله
وبناء الخلاف انه لا خلاف في المعنى وارد على مذهب يصح انه يجوز عنده طواف الزيارة
الذي هو ركن في جميع ايام النحر فكيف يصح ان وقت الحج بمعنى وقت اركان الحج عنده عشرة **قوله**
وهو دليل على ما ذهب اليه الشافعي من انه لا احرام الا في الاشهر فان قلت فليكن تقييد
الرفث بقوله فيهن لانه لا يترتب عليه نفي الامور الثلثة على الفرض لا فيها قلت حرمة الفسوق
والرفث والجدال بعد فرض الحج متفق عليها **قوله** والتطريب بقراءة القرآن هو في
الصوت مده وتحسينه بحيث يخرج الحروف عن بابها فيحرم في كل كلام وفي قراءة القرآن
اسمج واما تزيين القرآن بالصوت والمدات التي لا تخل بالحروف فلا كراهة فيه كذا في
شرح المحقق التفتازاني للكشاف **قوله** والثالث بالفتح عدل عبارة الكشاف في النصب
ولقد احسن وان اعتذر له المحقق التفتازاني بانه اثره على الفتح ليلايم لمنع **قوله**
كان عكاظ ومجنة وذو المجاز في القاموس عكاظ كغراب سوق بصحراء بين نخلة والطائف
كانت تقوم هلال ذي القعدة وتستمر عشرين يوما تجتمع قبائل العرب فيتعاكظون اي
يتفاخرون ويتناشدون وفي الصحاح تستمر شهرا وفي الصحاح مجنة اسم موضع على اميال

من مكة وقال ابن عباس كانت مجنة وذو المجاز وعكاظ اسواقا في الجاهلية وفي
القاموس وذو المجاز سوق كانت لهم على فرسخ من عرفة بناحية كبكب وتأثموا
معناه تركوا الاثم وقيل نزلت في قوم يتأثمون ان يتجروا ايام الحج ويقولون للتجار فيها
انتم الداج لا الحاج وقيل نزلت في مكرى سأل رسول الله عم انه هل لنا حج والناس يزعمون
ان لا حج لنا **قوله** وعرفات جمع سمي به كاذرعات لا واحد لعرفات ولا لاذرعات
ولجمع عرفة لعرفات لم يتقرر صحته عند النحاة وقال كانها مولدة وليست بعربي محض في الكشاف
توهم ان عرفة شبيه بمولد وقال المحقق التفتازاني ولو صحت فعرفة وعرفات
بمعنى واحد وليس ثمة اماكن متعددة كل منها عرفة جمعت على عرفات فقيل قوله
جمع انه على لفظ الجمع كاذرعات وملحق به في الاعراب قوله وفيه العلمية والتانيث جملة حالية
اي نون وكسرة والحال انه فيه لان تنوين الجمع تنوين المقابلة اعطي له في مقابلة نون جمع
المذكر وليس تنوينا ثانيا في عدم الصرف اي تنوين التمكن والكسرة انما يسقط في غير المنصرف
تبعا لسقوط التنوين لسدا لعود التنوين وابدالها لسقوطه باسقاط جر لايكون في الفعل
ليحفظ التنوين عن العود في ما بولغ رعاية مشابهته بالفعل وتنوين المقابلة منع
عن تنوين الصرف بالكلية فلا يحتاج لا برام منعه في اسقاط الجر وهذا مذهب الجمهور ورد
مذهب جاراته انه منصرف لانه لا يدل لمنع الصرف من تانيث متحض لفظا او تقديرا والتاء لكونها
علامة جمع ليس متمحضا له ولما فيها من شائبة التانيث يمنع عن تقدير التاء المتمحض للتانيث
وهو الذي اشار اليه بقوله اولان التانيث اما ان يكون وفيما ذكره نظر لان التانيث
لمنع الصرف لا يستدعي قوة الا ترى ان طلحة يعتبر تانيثه لمنع الصرف ولا يعتبر لتانيث ضميره وجمع
اليه بل يجب تذكيره وكذا اسناده المشتق اليه ويقال فقفت بعرفات وافضت منها
على ما نقله المحقق التفتازاني **قوله** وانما سمي الموقف عرفة بيان وجه التسمية لا ينافي
الحكم بكونها مرتجلة غير منقولة لان ما ذكره ليس مناسبة النقل بل بيان ان هذا الاسم
ماخوذ عن المعرفة وهذا كما يقال سميت الكلمة كلمة اخذا من الكلم بمعنى الجرح لما فيها من
التاثير في النفوس وبهذا ظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني حيث قال الكشاف وقالوا سميت
عرفة لانه الى اخر الوجوه ان هذا اشارة الى ما ذكر وانه وجه تسميتها باللفظ المبني
من المعرفة لكنه ليس بمرضي عنده لبعده ووجه بعده انها في الاسماء المرتجلة وقوله اولان
جبرئيل كان يدور بينها المشاعر فلما اراده قال قد عرفت موافق لما في الكشاف وفي القاموس
ان جبرئيل قال قد عرفت فلذا سميت بها وفي اخر الوجوه ما ذكر في القاموس انه في الموقف بالفتح
بمعنى الطلب سميت بها لانها مقدسة كانها عرفت اي طيبت وقوله الاان يجعل جمع عارف
موافق للكشاف اعترض عليه المحقق التفتازاني بانه لم يجئ جمع عرفة على عرفات ولا يكفي

فالنقل مجرد القياس بل لا بد من تحقيق النقل **قوله** وفيه دليل على وجوب الوقوف
بها لان الافاضة لا يكون الا بعده فلو لم يكن وقوف بعرفة لم يكن الافاضة منها واما
قوله وهي مامور بها بقوله ثم افيضوا ففيه نظر لانه او لو تبين باقامتهم ثم حين افاض الناس
كما سوف لا الناس حتى يدل على وجوب الوقوف للناس لكونه مقدمة الافاضة الواجبة
عليهم وتكلف المحقق التفتازاني بانهم يقولون ان قوله ثم افيضوا معطوف على افيضوا
على عرفات مقدرا لكن قال ولا يخفى ان النظم لا يدل عليه ونحن نقول ولو سلم فهو ليس معنى
قوله وهي مامور بها بقوله ثم افيضوا وقوله اذ الذكر غير واجب يريد ان الامر ليس للوجوب
بل المقصود به الندب كما سوف ان الامر بالذكر عند المشعر لانه الافضل والا فالمزدلفة
كلها موقف وقوله والامر به غير مطلق معناه ان قوله اذا افضتم ينبه الوجوب
الموجب حتى يكون الايجاب مطلقا وقال المحقق التفتازاني ان اذا للتحقيق وتحقيق
الفعل في استقبال الشرع والقطع به يفيد الوجوب **قوله** جبل يقف عليه الامام ويسمى
قزح كعمر جبل غير منصرف للعلمية والعدل وفي اثبات العدل فيه اشكال لان منع صرفه
لا يوجب القول بالعدل لان اسماء الامكنة اذا لم تنصرف تعتبر اسماء البقعة بحفص التانيث
والمازم كل طريق ضيق بين جبلين ومابين مازمي عرفة ووادي محسر هو المزدلفة
فيدل ما روى جابر على ان المزدلفة ليس بالمشعر الحرام والغلس ظلمة اخر الليل وقيل
بقية ظلمة الليل **قوله** ووصف بالحرام لحرمته اما اذا كان نفس الجبل فلانه في الحرم
واما اذا كان بين مازمي عرفة ووادي محسر فلا حرامه لانه محل العبادة واشار بقوله
ومعنى عنده المشعر الحرام مما يليه ويقرب منه فانه افضل ما ان الامر للندب لذا قيل والا
فالمزدلفة كلها موقف ومحل الذكر وقوله الا وادي محسر اعترض عليه المحقق التفتازاني
بانه يدل على ان وادي محسر من المزدلفة وان لم يكن موقفا وفيه كلام **قوله** وما مصدرية
او كافة على المعنيين وعلى التقديرين قوله كما هديكم في محل النصب صفة لموصوف
محذوف اي اذكروه ذكرا كهدايته لكم الا ان الجملة مفعولها مشبهة به على تقدير كونها كافة
كما ذكره المحقق التفتازاني منه انه على الكافة لا عامل لها لا معمول لا انه لم يبق حرف
جر بل لانه بعيد من جهة المعنى فقط خفي جدا **قوله** وان كنتم من قبله لمن الضالين يعني
لا تتأسوا الا جو على العمل ما سلف منكم وما بقوا في العمل والحال انه هو فانه هداهم قبل
الكفر بالاسلام **قوله** وقيل ان نافية واللام بمعنى الا هذا مذهب الكوفي في ان واللام الفارقة
مطلقة واللام الاول مذهب البصري **قوله** اي من عرفة لا من المزدلفة استئناف والنفي في تعقيب
الافاضة بالناس فان المراد به جمهورهم واحترز به عن افاضة قريش فانه كان من المزدلفة
ويكون ثم للتفاوت بين الافاضتين ما اعتبره الكشاف وشاع في كتب اعتبار مثله

والا فالمشهور كون ثم للتفاوت بين المعطوف والمعطوف عليه حتى يكون بها للتفاوت
بين النهي عن اضاعة والاقرار بافاضة المتبادر من كلامه ان العطف على الاقرار بالافاضة
لا على اذكروه كما هو الظاهر وقد سبق ما ينفك منه والنظر الذي ذكره لم يقصد به كمال المماثلة
بل مجرد التفاوت فان الافاضة بين هذه الافاضة من عرفات في الافاضة ثم وقوله
والمطابق له ما لو قيل احسن الى الناس الكرام ثم لا تحسن الى غير الكريم وقوله وقيل
ثم في دلالة الى منى توجيه على وجه يبقى ثم على حقيقة والخطاب عام على وفق الخطاب السابق
لكن الناس خاص بقريش كما صرح به الكشاف **قوله** واستغفروا الله من جاهليتكم في
تغيير المناسك لظاهر الامر او بالاستغفار عن الذنوب بعد الاسلام والا فالجاهلية
غفر بالاسلام وفيه وعد بمحاح المستغفر بغفران ذنوبه جميعا **قوله** فاذكروا الله كذكركم اباءكم فيه
كما تفعلون بذكر ابائكم في المفاخرة وكانت العرب [illegible] ونحن نقول في الاية اعلم ان المعنى ان
زيارة البيت واداء المناسك رجوع الى الله واستغفار عن الذنوب فتنوه منه كيوم
الولادة من الام فلا تضيعوه بالغفلة بعد الحج واذكروا الله كذكركم اباءكم في الطفولية فان الطفل
لا يزال في ذكر الاب في كل حاجة ولا يرى من يتاله سواه فكونوا كذلك مع الله او اشد منه
لانه كوامعه شيئا ولو يجب لنا كما يشترك الطفل الام مع الاب الى ان يوقف ان كل
الامة ايضا من الاب ثم ليس المراد بالتشبيه على ما ذكره في تفسيره المبالغة في الذكر بين المجد
المنى والجبل بل المراد مجرد المبالغة كما يوضحه قوله او اشد ذكرا **قوله** اما مجرور معطوف
على الذكر يجعل الذكر ذاكرا الا ان اشد ذكرا كقوله كذكركم اباءكم مشبه به لذكرهم فهو عبارة
عن الذكر وقد جعله ذاكرا حيث اثبت له ذكرا فهو كجد جده ومن العجب ان المحقق التفتازاني
جعله من خصايصه وقال فيه شانه واعلم ان لهذا وجها ظاهرا لم ينتبه اليه احد وعليه
الزيادة حيث جعل نصبا للعطف على مجموع الجار والمجرور ونحن نزيدك [illegible]
بمعنى ذاكرا لكم وح يكون قوله كذكركم حالا وكذلك اشد **قوله** او على ما اضيف اليه
قال المحقق التفتازاني اعترض بانه عطف على الضمير المجرور بدون اعادة الجار وقد منعه
[illegible] الكشاف فلذلك [illegible] والارحام واجيب بوجوه الاول ان المنع انما هو فيما اذا كان
الجار حرفا فان اتصاله اشد ولذا جاز الفصل بين المضاف والمضاف اليه في الجملة ولم
يجز بين الحرف والمجرور الثاني ان المجرور هاهنا في حكم المنفصل لكونه فاعل المصدر الثالث
ان المراد العطف من حيث المعنى واما بحسب اللفظ فهو على حذف مضاف معطوف على الذكر اي
او ذكر قوم اشد ذكرا والكل ضعيف في كلامه **قوله** واما منصوب عدل عن عبارة
الكشاف او في موضع نصب لان لفظ الموضع ليس في موضعه **قوله** وذكرا في فعل المذكور
يعني هو في تاويل ان مع الفعل المجهول في العبارة الواضحة المشهورة فجانب ان المصدر

هو المبني

هو المبني للمفعول ومما يتعجب في هذا المقام اعتراض ابن الحاجب ذلك التحرير القمقام
العلم بين اولي الافهام من ان افعل للمفعول شاذ ولا يصار اليه الا بثبت وذلك لانه
لم يفرق بين اذكر للمفعول وبين اشد مذكورية مع ان الفرق اشد من الشمس
فان اشد بمعنى الفاعل وقد بين في محله ان التفضيل في المفعولية مما لم يسمع فيه افعل
كالالوان والعيوب ما يتوصل باشد ونحوه **قوله** فمن الناس يعني اذا دعيتم الله فاذكروا
الله فاعلموا ان الذاكرين فرقتان فمنهم من يقول كذا ومنهم من يقول كذا والمقصود هو
الثاني او الرابع هو الثاني كما لا يخفى من ملاحظة يعينها لئلا تكونوا من الذاكرين الجاهلين
فان قلت هناك قسم ثالث يطلب به الاخرة فكيف لم يذكره في مقام الارشاد والى
الذكر الخير وهو طلب الاخرة قلت طلب الاخرة يتوقف على طلب نصيب من الدنيا
لانه مزرعة الاخرة فان قلت اذا كان لا بد من حصول نصيب الاخرة في الدنيا فطلب
نصيب الاخرة يكفي لاستلزامه ما يتوقف عليه فهذا القسم ممكن وظن الجزئية حتى قلت
امكانه مسلم وظن الجزئية به [illegible] لانه كلما يرى العبد احتياجه الى الله اكثر وتفضيل انعامه
في حقه اوفر يكون حظه اوفر في العبودية فذكر ما يبتلي به كثيرا او وصي بالاحتياج عنه
وما هو فيه واقتصر على الارشاد اليه **قوله** او في طلب خلاق اورد عليه بان الطلب
في الاخرة فليس لاحد في الاخرة من طلب خلاق ويدفعه ان المراد بقوله في الاخرة على
هذا التقدير من شان الاخرة وذلك لا يقتضي ان يكون الطلب في الاخرة ولو جعل
ظرفا للطلب لم يحتج الى حذف المضاف لكن يظن ان قوله ما له في الاخرة من خلاق بدل
قوله اولئك على ادخاله الاضاليين في اولئك وذلك يستدعي جعل جزاء لذلك
البعض ثم لو جعل اولئك اشارة الى الفريقين فتوجيه الضمير على هذا الوجه وجيه
قوله اولئك اشارة الى الفريق الثاني هو الاحتمال الراجح المحتمل حمل اولئك
على التعظيم وفيه الحث على الثاني بكمال مدح فوقيته ولان الفريق الاول قد بين حالهم
بقوله وما له في الاخرة من خلاق فالمناسب تخصيص البيان بالثاني الا انه لا بد من نكتة
في ذكر احد البيانين بالعطف والاخر بالفصل والله اعلم والاحسن ان يكون قوله
والله سريع الحساب من تتمة مدح اولئك يعني والله سريع الحساب فيعطيهم لا ينافي [illegible]
بالحساب ولا يوقفهم في موقف الحساب بل يجزيهم بلا مهلة وانتظار في الموقف **قوله**
ويعني ايام التشريق تخصيص الايام بايام التشريق يحتمل بيان التكبير بعد ظهر يوم
النحر وما بعده وبالتكبير في ذبح النحر فينبغي ان يقتصر على الثلث يوم النحر **قوله** فمن
تعجل من استعجل النفر تعجل جاء متعديا ولازما ورجح اللزوم هنا قوله فمن تأخر
على ما صرح به الكشاف فالشرع به بيانه فمن ترجيح التعدية لا يظهر وجهه والاولى فمن

استعجل في النفر والنفر هو الرجوع من منى الى البيت ويوم النفر كما مرّ اول ايام
التشريق سمى به لانه يستوفيه الناس بمنى والذى بعده ثانى ايام التشريق وقوله
اى اى فمن نفر في ثانى ايام التشريق ولم يمكث ثالثها لرمى الجمار في الثالث اشارة
الى ان النفر في يومين ليس شاملا للنفر في اليوم الاول فانه لا يجوز وهذه العبارة
شايعة في هذا المعنى اذ لا يقال نفعلت في يومين بلا مدخلية اليوم الثانى فمن قال التقدير في
احد يومين فقد اخل بالبيان وقوله بعد رمى الجمار عنده اشارة الى تعيين وقت جواز
النفر لكنه قاصر لان النفر بعد رمى الجمار انما يجوز الى غروب الشمس ولا يجوز بعده **قوله** و
طلوع الفجر عنده اى عند ابى ح ولا يخفى ان المقام مقام الاظهار دون الاضمار وفيه
سهو اذ لا يصح النفر بعد طلوع فجر الثالث قبل الرمى وانما يصح قبل الطلوع وكان الصحيح
وقبل طلوع الفجر عنده وكذا في قوله لمن تأخر في النفر حتى رمى في اليوم الثالث نقصان
والعبارة الصحيحة لمن تأخر في النفر حتى رمى في الثالث **قوله** ومعنى نفى الاثم بالتعجيل
والتأخر التخيير بينهما اشارة الى ان الكلام للتخيير مع ان التأخر افضل لانه يجوز التخيير
بين الراجح والمرجوح كما في المسافر بين الصوم والافطار مع ان الصوم افضل على
ما فصل في الكشاف وقوله والرد على الجاهلية اشارة الى منع كونه للتخيير وجعله ردا لما كانوا
عليه لرفع شبهة التخيير بين الفاضل والمفضول في الاول والرد لا يقال الا وتقديم الجواب
الثانى لانه جواب بالمنع والسابق جواب بتسليم كونه للتخيير لانا نقول بل الاول جواب بمنع
امتناع التخيير بين الفاضل والمفضول والثانى جواب بتسليم والتحقيق ان التخيير يقتضى
المساواة وليس التخيير بين الصوم والافطار تخييرا بين الفاضل والمفضول بل بين
المشقة وبين في الخروج عن عهدة الفرض بهما وكذا التخيير بين التعجيل والتأخر في رفع
الاثم بينهما لا في تحصيل الاجر **قوله** لمن اتقى اى الذى ذكر يعنى قوله لمن اتقى خبر مبتدأ
محذوف اى ذلك وقوله من التخيير اشارة الى احتمال كون ذلك اشارة الى التخيير
واشارة الى الاحكام المذكورة وقوله لانه الحاج اشارة الى ان تخصيصه بمن اتقى
للمبالغة وتنزيل غيره منزلة العدم وهذا انما يحتاج اليه لو حمل الاتقاء على الاتقاء عن المعاصى
اما لو حمل على الاتقاء عن الشرك فلا حاجة اليه لانه لا حج ولا تخيير للكافر **قوله** متعلق
بالقول اى ما يقوله في امور الدنيا واسبابه المعاش وفي معنى الدنيا قال التوجيهين
واحد وكلاهما في قوة لمصالح الدنيا والتفاوت في تقدير اللفظ بان يقدر الامور والمعنى
والاوجه جعل في بمعنى اللام كما في قوله عليه الصلوة والسلام عذبت امرأة في هرة اى
لهرة **قوله** اى يعجبك قوله في الدنيا حلاوة وفصاحة ولا يعجبك في الاخرة اذ
لا ينفى من المفهوم المخالف ولا اختصاص بهذا التوجيه لان التقييد في التوجيه السابق

ايضا يفيد ان قوله في الحيوة الدنيا لا في الاخرة **قوله** ويشهد الله على ما في قلبه يحلف
ويستشهد الله على ان ما في قلبه موافق لكلامه ويمكن ان يكون المعنى انه يحلف ويستشهد الله
على ان قلبه لا يوافق ظاهره عند شياطينه **قوله** وهو الد الخصام شديد العداوة
فسر الالد بالشديد تنبيها على انه ليس اسم التفضيل لانه جاء مؤنثه لدّاء وجمعه لدّ فقوله
بمعنى اشد الخصوم ليس لجعله فعل التفضيل بل لتوجيه العبارة بل بمعنى الد الخصام في شديد
الخصوم واضافة الشديد اليهم باعتبار شدته بالاضافة اليهم والاكثر شدة الخصومة
والشديد بالنسبة الى الشيء يكون اشد منه **قوله** وهو في الاصل واو في النار وفي القاموس
هو في اللغة بعيد القعر **قوله** وقيل نزلت في صهيب فعلى هذا لا يكون يشرى بمعنى يبيع بل بمعنى
يشترى ويجعل سالمة له ومعنى رؤف بالعباد انه خلصهم من ايدى الكفار **قوله**
فاعلموا ان الله عزيز لا يعجزه الانتقام حكيم لا ينتقم الا بحق الاحسن لا يهمل الا لحكمة فالوصف
بالحكمة بعد الوصف بالعزة لتقرير العزة ودفع وهم العجز الثانى من الاهمال **قوله**
هل ينظرون الاستفهام في معنى النفى اى لا ينظرون في انه الا في هذه الآية وهى غير نافعة
لهم او لا ينظرون الا في العذاب يعنى لا ينظرون رحمة فان العامل للرحمة منتظر له والعامل
بالمستحق العذاب كالمنتظر **قوله** للدلالة عليه بقوله فان الله عزيز كذا في اكثر نسخ
الكشاف وفي بعضها للدلالة عليه بقوله فاعلموا ان الله عزيز حكيم وهو الصواب **قوله** و
في ظلال كغلال اشارة الى انه ايضا جمع ظلة واكتفى به ولم يجوز كونه ظل كما جوزه
الكشاف لشدة ضعف قراءة ظلل عنه **قوله** وضع الماضى موضع المستقبل لدنوه وتيقن
وقوعه واخبر ذلك في قضاء الاورد وان الاتباع بالباس لان الاهتمام بالبينة على
دنو هلاكهم وتيقنه اكثر من الاهتمام بتيقن وقوع ما هو وسيلة اليه **قوله** امر للرسول
كما هو اصل الخطاب من ان يكون لمعين او لكل احد بان يكون المأمور بالسؤال غير معين
تنبيها على ان محة السؤال تعم كل احد لا يخص مخاطب دون مخاطب ونظر الخطاب
لمعين المنادى المفرد المعرفة ونظير الخطاب لغير معين المنادى الغير المعرفة كما في قولك يا رجلا
ولا يبعد ان يكون النكتة بجعل الخطاب لغير معين من امته ان كل احد معين عنده صالح لان يخاطبه
وتوبيخهم في مقام السؤال على انهم لم يبالوا بالآيات مع كثرتها ولم ينتفعوا بها بل اكتسبوا
الفر منها وحمل الآية على المعجزة لا عتبار اللغة فانها فيها بمعنى العلامة وعلى آية الكتب
اتباع للعرف فان الآية شاعت في اجزاء الكتب المنزلة وفي كون كم خبرية المسئول عنه
حالهم مع كثرة الآيات وقوله كم آتيناهم جواب عن سوآل انه هل كان لهم آيات متكثرة
واذا كانت استفهامية كان عن الف على اى سبيل بلا لكم آتيناهم وكان النظام ان ما هم
لكن ذكر على طبق حال المتكلم وله غير نظائر ومفعول به ليس ما يقدره مضاف اى جواب كم

اتيناهم او تبادبيل كم اتيناهم بكمية ايات اتيناهم وكونه من للفصل معناه انه زيد ليبرق
به التمييز عن مفعول الفعل المتعدي الذي فصل به بين كم وتمييزه وبهذه الزيادة يناسب
انكر المرضي زيادة من في تمييز الاستفهام ونفى ثبوته في الاستعمال في كتاب نزكيب
النحو ولم يبال بما وقع من التجويز عند الزمخشري في هذه الاية **قوله** اي اياته فانها
سبب للهدى يريد ان التبديل ما يبدلها هو جعلها من الاعانة في الاهتداء بالاعمال سببا في
الضلال وازدياد الرجس، تبديل نفسها بغيرها بالتحريف والنسخ وبين لان النوع وقوله ما وصل اليه
يريد به من بعد ما عرفه وقوله ويمكن من معرفتها ليعم ما لم يعرفه والا او تمكن وفيه اشارة
الى ان المجيء كناية عن المعرفة او التمكن منها والغيبة المشار اليها بقوله من بعد ما جاءته
كناية عن الجهل بها فان المجهول غائب كما ان المعلوم حاضر فلا يرد ان قوله من بعد ما
جاءته لغو فان التبديل لا يكون الا بعد المجيء والمراد والموقعة من حيث انها نعمة والالو
ان تبديل الشيء لا يكون الا بعد معرفته فكونه لغوا بحاله بعد وقوله فيعاقبه اشد عقوبة
لانه اشارة الى ان قوله فان الله شديد العقاب علة الجزاء اقيم مقامه وانه مخصوص اي
شديد العقاب لجرمه الشديدة **قوله** والمزين على الحقيقة هو الله تعالى بمعنى ان التزيين
صادر عنه كسائر الافعال وما يرى فاعلا فهو كاسب له فقصد بذلك الرد على الكشاف
حيث جعل المزين الشيطان وجاز قراءة زين مبنيا للفاعل مسندا الى الله تجوزا في النسبة
الى العارف بجعل امهال المزين تزيينا وبنى رده على مذهب الاشاعرة ان لا فاعل الا
الله على خلاف المعتزلة الذاهبين الى ان كل فاعل هو فاعل الفعل وفيه بحث لان كون
الله فاعلا لجميع الافعال لا يصحح كون اسناد كل فعل اليه حقيقة اذ مدار الحقيقة على
الكسب لا على التأثير والايجاد كما انه ولا ضرب زيد الا تجوزا **قوله** اي يسترذلونهم
او يستهزئون بهم ردد ويسخرون بين الاسترذال الذي هو ضد الاستعظام وبين السخرية
التي هي فرع الاسترذال ورجح الاول حيث قدمه مع انه المعنى المجازي لان الاسترذال
كان عادة دون سخريتهم **قوله** لانهم في عليين حمل الفوقية محتملة للفوقية المكانية
والرتبية والفوقية بحسب الاستيلاء والتطاول عليهم **قوله** وانما قال والذين اتقوا
دون وهم كما كان هو الظاهر والذين امنوا بعد وضع الظاهر موضع المضمر ليدل على انهم
متقون وان استعلاءهم للتقوى فيحث به المؤمنين على التقوى وهذه النكتة واضحة
عند من لم يجعله لعلة واخلال في الايمان وجعل الكشاف النكتة وذكر خفاء ونحن نقول
والله تعالى اعلم ارشد به الى ان المراد بالذين امنوا فقراء المؤمنين الذين افتقروا الاتقاء
عن الدنيا والاعراض عنه **قوله** والله يرزق من يشاء في الدارين نبه على انه ليس متعلقا
بالتوسعة على اغنياء الدنيا بل يعم اغنياء الدارين وان ما يشعر به كلام الكشاف من تخصيصه

بل

فان قلت متى كان الناس امة واحدة متفقين على الحق قلت عن ابن عباس انه كان بين آدم وبين نوح عشرة قرون على شريعة من الحق فاختلفوا
كشاف

ليس كذلك وقوله بغير حساب بغير تقدير وبالتوسعة جدا فجعله متعلقا بيرزق
لئلا يجعل متعلقا بمن يشاء افادة لكثرة من يشاء لانه لا يناسب المقام **قوله** فيما بين
آدم وادريس فيما بين آدم وادريس عشرة قرون على ما في الكشاف وفيه ان الاختلاف
كان في زمن آدم من قابيل وانه كان بعث الرسول وانزل الكتب قبل ادريس لان شيثا
كان نبيا وله كتب وفي قوله او نوح انه لو كان البعث بعد الاختلاف لوجب ان يحقق
الاختلاف قبل نوح فلا يتم الحكم بالاتفاق قبله الا ان يراد الى زمان خلق نوح فتحقق الاختلاف
بعد خلق نوح فبعث الموحى وقوله او بعد الطوفان لا كلام فيه لانه لم يكن بعد الطوفان
الا عدة هم مسلمون **قوله** او متفقين على الجهالة والكفر في فترة ادريس او نوح
وقيل قبل ابراهيم فبعث الله ابراهيم وغيره وزيف هذا الوجه بوجوه بعدما اشار
الكشاف الى تزييفه بقوله والاول الوجه احدها ان اتفاق الناس على الكفر في زمان
من الازمنة غير معلوم بخلاف الاتفاق على الاسلام لتحققه في اول زمان آدم عليه السلام
وبعد الطوفان وثانيها شهادة قراءة عبد الله بن مسعود كان الناس امة واحدة فاختلفوا
فبعث الله الاية وثالثها شهادة قوله تعالى وما كان الناس الا امة واحدة فاختلفوا
ورابعها انه يقتضي تقدير فاختلفوا بعد قوله فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين
ليكون وانزل عطفا على اختلفوا لكان المناسب **قوله** ولا يريد به انه انزل
مع كل واحد كتابا يخصه رد على الكشاف حيث جوزه وفيه ان الجنس ايضا لا يصح لانه لم
ينزل مع كثير جنس الكتاب الا ان يقدر وانزل مع بعضهم الكتاب ومع بعضهم الوحي ايضا
اما الكتاب الذي يخصه وهذا اولى من جعل ضمير معهم الى النبيين الذين لهم كتاب بالتوبة
مع ان السياق مطلق النبيين كما ذكره المحقق التفتازاني **قوله** ليحكم بين الناس
اي وضح معنى ليحكم ليظهر حكمه قوله او النبي ارجاع الضمير الى النبي المذكور في ضمن الجمع فقد اختار
المحقق التفتازاني الاول العود الى الكتاب لصفوه عن التكلف في المعنى اذ في اللفظ
بخلاف الوجهين السابقين وفيه نظر لان الكتاب ايضا ليس حاكما على الحقيقة بل مظهر لحكم الله
قوله وما اختلف في الحق والكتاب المراد بالحق ايضا الكتاب لانه جعل المرجع محتملا فيعود
المآل واحدا اذ المقصود انه بعد انزال الكتاب لم يختلف في الكتاب الا الذين اوتوه من
بعد ما جاءتهم البينات الواضحات تغيرا وتبديلا وعنادا ومكابرة للظلم والحسد وبعد الاختلاف
في الكتاب هدى الله الذين امنوا بارسال النبي المحفوظ دينه عن الاختلاف لما اختلفوا فيه
وعرفوا الحق الذي غيروه في كتبهم **قوله** من بعد ما جاءتهم البينات لا يتعلق باختلف لان ما قبل
الا لا يعمل فيما بعدها الا المستثنى ولا يستثنى بمتعدد بحرف واحد وعنده يتعلق بمحذوف مستأنف
في جواب سؤال كانه قيل متى اختلفوا فاجيب باختلفوا من بعد ما جاءتهم البينات قال المحقق

التفتازاني واذا جعل متعلقاً بعضهم اي اختلفوا من بعد ما جاءهم العلم بغياً لم يفهم الحصر
مع انه مقصود وكانه بينهما والصواب من بعد ما جاءتهم البينات ويكون الحصر مقصودا
ممنوع اذ المقصود توبيخهم بمخالفتهم بعد مجيء البينات سواء اختلفوا قبل المجيء
ايضا او لا على انه لو سلم ان الحصر مقصود فليقدر الفعل بعد الظرف ليفيد التقديم الحصر
ويكون التقدير من بعد ما جاءتهم البينات اختلفوا **قوله** الا ان نصر الله قريب
استيناف على ارادة القول اي فقيل لهم لا يكون الاستيناف بالفاء فالصواب اي قيل
لهم كانه قيل بعد حكاية قول الرسول والمؤمنين ما قيل لهم وكانه اوقعه فيه تقدير الكشاف
فقيل الاية لم يقل انه استيناف لتنوع القول على اسلوب غناء عن تقدير السؤال
فالحق ان المقدر ليس الا فقيل وليس هنا تقدير سؤال واستيناف وما او ق نظر م
قال من نصر الله قول المؤمنين والا ان نصر الله قريب قول الرسول فيظهر الكلام الا على ترتيب
اللف وان زيفه المحقق التفتازاني بان تعاطف القائلين يستدعي تعاطف المقولين
وان المبالغة في الشدة تقتضي ان يكون الرسول ايضا منتظرا كيف والنبي يف لا او
مندفع بان ترك العطف ينبه على ان كلا مقول لواحد منهما واحترازا عن توهم كون المجموع
مقول كل منهما او لينبه على ان الرسول قال في جوابهم والتحامل بان منصب الرسالة يستدعي
تنزيهه عن التنزل **قوله** كان شيخا هما اي كبير السن وقوله ولانه كان في سؤال عمرو جواب
ثان عن اشكال ان الجواب لا يطابق السؤال وهو ان السؤال كان عن ما ينفقون فاجاب عن
جزئيه الاهم صريحا وعن الاخر بالاشارة حيث وصف المنفق بالخير وقوله فانه يعلم كنهه يستفاد
من المبالغة في عليم تم وتوفيه ثوابه يعرف ايضا منه فان من كان عليما به ان يعلم انه ما ذا
اجره الوافي مع ضميمة انه كريم لا يمنع حق المستحق وقوله وليس في الاية ما ينافيه فرض الزكوة
لتنسخ به ورد على الكشاف حيث قال قال السدي هي منسوخة بفرض الزكوة وذهبها انه
في صدقة التطوع كما قال الحسن **قوله** وقرئ بالفتح على انه لغة فيه نقله الفراء عن الكسائي
وقوله او بمعنى الاكراه عطف على قوله لغة فيه اي على انه بمعنى الاكراه نقله الجوهري عن الفراء
وقال المحقق التفتازاني هو منقول عن كثيرين وفي عبارة الصحاح انه الاكراه تقول اقمت فلانا
على الشيء الا الاكراه نفسك عليه وقال القاموس الكره بالفتح الاكراه بعزمك اياك
وبالضم الا كراهك نفسك وقوله على المجاز يعني انه مستعمل في الاية على سبيل المجاز لان الاية
بمعنى الاكراه على سبيل المجاز ووجه كونه مجازا انه اريد به المكره عليه حيث حمل على نفس
القتال ثم هذا المحمل ايضا مجاز ان كان على سبيل الادعاء وحقيقة ان كان على تقديره
المشتق وقوله وهو كره لكم فظاهره حال موكدة اذ القتال لا ينفك عن كونه كرها وتشكل
جملة مع الواو اذ الموكدة لا يجوز فيها الواو فينبغي ان يجعل حالا منتقلة ويقال يريد به القتال

ما حال كون الخصم اكثر عددا فانه مع المساواة او القلة كانه غير مكروه لعدم خوف
المغلوبية وحينئذ يستفاد وفرضه حال كونه كرها بطريق الاولى او يقال فرض القتال قبل ارتياض
النفس فانه بعد الارتياض ينعكس الامر عليها وفرضه بعده بطريق الاولى **قوله** وهو جميع
ما كلفوا به فان الطبع يكرهه ولذا يثاب عليه وهذا لا يوجب كراهة حكم الله حتى ينافي كمال
الرضا بالحكم والاذعان له فانه ربما يحب الحكم مع كون الامتثال به مكروها للنفس كما في
رضاء الحاكم عندك على ارضاء نفسك **قوله** وانما ذكر عسى ويمكن ان يقال ذكره لكونه
خيرا لكونه خيرا مما كرهوه لاجله وحينئذ قد يتخلف ويكون شرا كما اذا كرهوا القتال لظن
غلبة الخصم ويكون القتال مع غلبة الخصم فيكون شرا لهم كما حسبوه وان كان خيرا لهم
للجزاء الجزيل **قوله** والله يعلم ما هو خير لكم اي والله يعلم ان القتال خير لكم وهو وقع بالمقام
وكلمة ما في قوله ما هو خير لكم اما موصولة فالعلم بمعنى المعرفة واستفهامية فمعناه المشهور
وواجب الالغاء والمراد اثبات العلم بذاته ونفي العلم بالذات منهم والا فقد يعلمون الخير
باعلام الله تعالى **قوله** وفيه دليل على ان الاحكام تتبع المصالح الراجحة يستفاد ذلك من
ان الحزاء الدال على التفضيل ولا يخفى ان فيه فتح باب للقياس **قوله** لترصد عير قريش
العير بالكسر القافلة وقوله وفيه ثلاثة معه اي من رؤساء قريش قيل هم حكم ابن كيسان وعثمان
بن عبد الله بن المغيرة ونوفل بن عبد الله وقوله فقتلوه اي قتل اصحاب السرية عبد الله
واسروا اثنين فاسر المحقق التفتازاني اي اثنين من العير وقوله واستاقوا العير
افتعال من السوق وقوله وكان ذلك غرة رجب معناه وكان ذلك القتل والاسر
في غرة رجب وكان ذلك الوقت غرة رجب وبينه غرة كيف معناه توقف وقوله
وقالوا ما نبرح يعني به ما نبرح التوبة والاستغفار حتى تنزل توبتنا اي قبول توبتنا
ورد رسول الله صلى الله عليه وسلم العير والاسارى لفظ والاسيرين وتكلف المحقق
بانه من اطلاق الجمع على ما فوق الواحد او تعبير عن كل من العير بالاسير تغليبا وقوله وعن ابن
عباس اشارة الى اختلاف الرواية في رد العير واخذ الغنيمة وقوله واستبلون هم
المشركون اشارة الى تفسير الضمير قال المحقق التفتازاني لا يلائم تفسيره بالكفار لان السؤال
الاية سيما بسا لونك عن الخمر ولك ان تقول مراده تعيين السائلين في الواقع لا تفسير
الضمير فالتفسير ما ذكر وقوله بتكرير العامل اشارة الى ان قوله قتال في قوله عن قتال
مجرور بالبدلية لا بالاصالة الا انه كرر عامل البدل اللاشعار بانه بتكرير العامل **قوله**
قل قتال فيه كبير اي ذنب كبير قال المحقق التفتازاني عند هم ان النكرة الموصوفة تعم
بعموم الوصف وفي هذا جاز ابداله من المعرفة وجعله مبتدأ خبره كبير هذا والجواب عن سؤالهم
عن قتال فيه بهذا تقرير لحرمته وبيان لان بسبب وقوعه عن المؤمنين ليس تحليله

وخطائهم والخطايا تنفق قوله والاكثر على انه منسوخ بقوله فاقتلوا المشركين
حيث وجدتموهم خلافا لعطاء حيث حلف بالله انه لم ينسخ واستشكل ذلك بان حيث للمكان
فلم يدل على حله في جميع الازمنة واجاب عنه المحقق التفتازاني بان الايجاب المطلق في رفع
التحريم المقيد كالعام للخاص عند بعضهم ولو سلم فالاجماع على ان لا حرمة في المكان والازمان
لا يفترقان فيجعل عموم الامكنة قرينة عموم الازمنة ويرتفع حرمة الاشهر ايضا وفيه ضعف
لان ما عند البعض لا ينفع في تصحيح ما عند الاكثر ولان عدم افتراق حرمة المكان عن حرمة
الزمان لا يستدعي ان لا يفترق عموم الامكنة وعموم الازمنة فالاوجه ان يقال تعميم الامكنة
لفضل مبالغة في الشرائه فيفيد وجوب قتلهم مطلقا يعني ان لا يقتل المشركين
لا بتقييد تنسخ حرمة القتال مع المسلمين فلا يرتفع حرمة القتال في الشهر الحرام مع اهل البغي
وبهذا ظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني ان حرمة القتال مع المسلمين غير مقيدة
بالاشهر الحرام بل القتال معهم حرام مطلقا قوله والمسجد الحرام على ارادة المضاف
اي وصد المسجد الحرام كقول ابي دواد في القاموس ابو دواد كسعاد شاعر …
وانما مثل به دون قوله واسئل القرية اشارة الى ان حذف المضاف ههنا غير اقامة المضاف
اليه مقامه في اعرابه كما هو الاشهر وذلك مذهب سيبويه وضابطه ان يكون المحذوف مثل
المعطوف عليه في اللفظ والاضافة فههنا يجوز الحذف من غير الاضافة ولا يخفى ان صد المسجد
الحرام ليس الاضافة فيه غريبة انما هي للملابسة بعيده وقوله ولا يحسن عطفه على سبيل الله
ردا لما اختاره الزمخشري ولم ينف الجواز مع ان قوله اذ لا يقدم العطف على الموصول على
العطف على الصلة بناء على ان المعطوف على الصلة من تتمة الموصول ولا يجوز العطف على الشيء
قبل الفراغ عنه يوجب عدم الجواز لان الكشاف ذكر في تصحيحه ان الكفر بالله متحد مع الصد
عن سبيل الله فكانه لا فصل قلنا ساغ ذلك او ساغ لانه قدم وكفر به على المسجد الحرام مع
ان موضعه بعده لفرط العناية به كما في قوله لم يكن له كفوا احد وقد كان حقه ولم يكن احد
كفوا له الا انه قدم الظرف لفرط العناية به هذا ولعمري لا ادري انهم لم لم يجعلوا قوله والمسجد
الحرام قسما متوسطا بين الكلام قوله اي ما يرتكبونه جملة اعادة البعض ما سبق وتخصيص
بالبعض غير ظاهر كان جعل ما ذكره ذكرا على سبيل التمثيل لتعدد وبالجملة لا يوجبه للعطف
في فالوجه ان يجعل الفتنة بمعنى الاضلال فقد عده القاموس في معانيه وذلك معنى يليق
جدا ان يشنع به عليهم في مقابلة تشنيعهم على ما هو اهون الكافة الناس بالقتل في الشهر
الحرام قوله ولا يزالون يقاتلونكم يعني يستمرون على قتالكم في الشهر الحرام خطأ
يتردوهم عن دينهم الفاسد ولا يزالون يقاتلونكم في الشهر الحرام وغيره ليردوكم عن
دينكم ان استطاعوا فقوله ان استطاعوا قيد لدوام المقاتلة اوللرد قوله وحتى

للتعليل بمعنى لا الى الانتهاء في قوله ان استطاعوا ووجه الدلالة انه يدل على بعد تحقق
الرد ودوام المقاتلة والتعليل لا يقتضي التحقق بخلاف الانتهاء فانه يشعر بالتحقق
قوله فيه ارادة بالموت عليها في احباط الاعمال كما هو مذهب الشافعي متمسكا بهذه الاية
وليس وجه التمسك ان المشروط ينتفي بانتفاء الشرط لان ذلك مغالطة من اشتراك لفظ
الشرط النحوي ما يكون سببا او ملزوما وانتفاء شيء منهما لا يستلزم انتفاء الجزاء
لجواز كون المسبب واللازم اعم بل وجهه انه لولا ارادة مقيدة لما يكون للتقييد فائدة
وتمسك الحنفية بترتب الاحباط على مطلق الردة في ايات فاجيب بان المطلق محمول
على المقيدة ومنع ذلك في الباب لجواز ان يكون المطلق والمقيد كلاهما سببين
وبيان ذلك في الاصول ويمكن ان يقال فائدة التقييد في الاية ان احباط جميع الاعمال
حتى لا يكون له عمل اصلا موقوف على الموت على الكفر حتى لو مات مؤمنا لا يحبط ايمانه
ولا عمل يقارنه وذلك لا ينافي احباط الاعمال السابقة على الارتداد بمجرد الارتداد
قوله لما فعلوا خطأ وقلة احتياط ولما فعلوا عمدا او تابوا يغفر لمن يشاء من غير توبة
فانها مذهبة للعقل ردي الكشاف فانها مذهبة للعقل مسلبة للمال هما اسمان مصدران وظلمها
التاء للكثرة كما في مأسدة اي يكثر فيها ذهاب العقل وسلب المال قوله فمن بها قوم
وتركها قوم لما فهموا ان فيها ما يفضي الى الاثم لان الاثم تبدهما وانفعها كذلك
قوله ومنافع فمن شربها رجاء ان يحفظوا انفسهم عن الاثم او وثوقا على سلامة انفسهم
حين السكر وتركها اخرون احتياطا او عدم وثوق على سلامة انفسهم لما راوا انهم
يخرجون في السكر عن الاعتدال قوله نسخة في الكشاف نسخة موضحة قوله سمي بها عصير
العنب والتمر تسمية غير عصير العنب كلام وان شارك عصير العنب في الشراد وجه
التسمية لا يوجبها قوله وقال ابو حنيفة نقيع الزبيب والتمر وكذا عصير العنب كانه
انما اوقعه في التخصيص ظاهر عبارة الكشاف وهي ماولة قوله ولذا قيل انها المحرمة
للخمر اي ان هذه الاية هي المحرمة للخمر والاظهر انه ليس كذلك لما ورد انه شربها قوم و
تركها اخرون ولو كانت الاية محرمة لمنعها رسول الله عم وانما قال الاظهر لان ما روي
ليس بمجزوم الوقوع لانه خبر الاحاد غير مقطوع به قوله قيل سأله ايضا عمرو بن الجموح
سال ولا يبعد ان اريد به رفع التكرار لكن في حمل هذه العبارة على السوال عن كيفية الانفاق
بعد وهو كالصريح في السوال عن المنفق فالاولى الحمل على انهم سالوا لنكتة مكررا لا يعينوه
عن السوال قوله العفو نقيض الجهد يعني في الاصل ولذا رتب قوله ومنه قيل للارض
في الارض السهلة وكانه استعير لما ينفق بسهولة قوله قال اي ابو الاسود الدؤلي وقيل
اسماء بن خارجة الفزاري احد حكماء العرب وتمامه ولا تنطقي في سورتي حين اغضب

فاني رأيت الحب في الصدر والأذى ° اذا اجتمعا لم يلبث الحب يذهب °° يخاطب
زوجته قوله روي ان رجلا اتى النبي عليه السلام يدل الحديث ان على الحاكم ان يمنع الرجل عن
تصدق ما يختل بتصدقه معاشه وان للمتصدق عليه لا يحل له ان يأخذه والتكفف بسط الكف
لطلب شيء والخذف بالخاء المعجمة والذال المعجمة رمي الحصاة بالاصبع قال الازهري ان تأخذها
بين سبابتيك وترمي بها او بالخذف بين السبابة والابهام وقيل هو منهي والرواية
الصحيحة بالحاء المهملة كذا في شرح المحقق التفتازاني وفيه ان الحذف بالحاء المهملة لم يأت بمعنى
الرمي بل بمعنى الاسقاط وجاء حذفه بالعصا بمعنى رماه بها وبهذا التحقيق ان يقول الحذف بها
الا ان يقال حذفها فلا بد ان يكون مجازا في الرمي بالمهملة كان او بالمعجمة وفي الكشاف فيحجه
او عقره وتركه فكأنه لم يصح ما في الكشاف عنده قوله ارشد ما بين اشارة الى الاحتمالين
في المشار اليه بذلك ولم يلتفت الى احتمال كونه جواب يسألونك عن الخمر كما ذكره الكشاف
لبعده اليه المخفي والاوجه في وجه توجيه علامة الخطاب في ذلك على خلاف الضمير في لكم ونظائره
ان يقال قصد به الخطاب العام ليشمل كل مخاطب ويكون في احضار كل مستقلا ولا يكون
احضار كل واحد ضمنا كما في الجمع ولم يراع ذلك في الضمائر لان المقصود بها ليس التنبيه
والاحضار بل جعل الحكم متعلقا بهم ويستوي فيه لفظ الجمع والواحد لعموم قوله لعلكم
تتفكرون في الدلائل والاحكام اشار الى قطع في الدنيا والآخرة عن قوله تتفكرون
لجعله متعلقا بقوله يبين بتقدير مضاف اي في امور الدنيا والآخرة والتفكر في الدلائل
لاستنباط الاحكام وفي الاحكام بجعلها اصولا ويفرع عليها احكام اخر كما هو شان
الفقهاء وكان حق قوله لعلكم تتفكرون ان يؤخر عن قوله في الدنيا والآخرة وقدم
لمزيد الاهتمام بالتفكر ولم يلتفت الى احتمال تعلق قوله في الدنيا والآخرة بقوله تتفكرون
بلا تقدير مضاف اي تتفكرون في نفس الدنيا والآخرة فتؤثرون انفعهما وابقاهما او بتقدير
مضاف اي تتفكرون في امورهما فتؤثرون انفعهما لان النظم بيان الآيات ليعلم ما يتعلق
من التفكر دون العكس قوله فشق ذلك عليهم او على تارك المخالطة لشفقتهم على اليتامى
ولخوف ان يقع على اولادهم مثل ذلك وليس التغير بشيء كما يوهمه السوق وانما قال
فشق عليهم ذلك ليكون الى وجه قوله ولو شاء الله لاعنتكم يعني وقعتم في المشقة في ترك مخالطتهم
ولو شاء الله اعناتكم لاعنتكم اي شرع لكم ترك المخالطة وبهذا اشكال هو ان مفعول المشية
في الشرط انما يحذف اذا لم يكن تعلقه به غريبا وتعلق المشية بالاعنات غريب الا ان يقال
كان في الامم السابقة التكليفات الشاقة فلم يكن حين نزول الآية تعلق مشية الله به
غريبا انما صار غريبا بالنسبة الى امة نبينا صلى الله عليه وسلم قوله حث على المخالطة او بيان
لكيفية المخالطة يعني يجب عليكم ان تخالطوهم مخالطة الاخوان ولا يجوز لكم اهلاك

من الامور كما لا يجوز للاخ اهلاك اموال الاخ قوله وقيل المراد بالمخالطة المصاهرة ووجه
ترتيب الجزاء عليه انه لا ينبغي ان ينظروا اليهم بعين الهوان بل ينبغي ان ينزلوهم منزلة
الاخوان قيل وفي هذا المحل نوع انتظام للكلام وشدة ارتباط بين قوله ولا تنكحوا وبين
هذا الكلام قوله وعيد ووعد لمن خالطهم لافساد واصلاح فظاهره لف ونشر على ترتيب
اللف ويحتمل ان يكون الوعد والوعيد لكليهما فوعد المفسد على ترك الافساد ووعيد
المصلح على ترك الاصلاح والاوجه انه تنبيه على عظم شان اليتيم فانه شان مع انه
لا يعلم المفسد من المصلح الا الله او كفيل اليتيم او من بيده مخفي عن الخلق فلا يفعل الخير
الا لله ولا يفسد الا للاعراض عن الله وانما قدم المفسد لان الالتباس من جهته لانه يظهر
في زي الاصلاح ولا يبرز المصلح في زي الافساد قوله غالب يقدر عن الاعنات
وعلى الوفاء بالوعد والوعيد ففيه ترتيب لهما قوله يحكم ما يقتضيه الحكمة اشار الى ان يقتضيه
الحكمة وكانه جعل ما يقتضيه الحكمة وكانه جعل ما يقتضيه الحكمة مفعولا مطلقا وفرق بين
ما يتسع له الطاقة وما يطاق فان الثاني يشمل ما يطاق بضيق ومشقة دون الاول
قوله ولكنها ضعفت في الكشاف فنسخت ومبنى الخلاف على الخلاف في ان كون قصر العام على
الخاص بدليل غير موصول نسخا وانما لم يجعل العام ناسخا للخاص للاجماع على ان سورة المائدة
لم ينسخ منها شيء لا يقال دخول اليهود ومثلا كلهم في المشركين انما يثبت لو كان المراد بقوله
تعالى وقالت اليهود وكلهم ونظائره لا يراد كلهم فلا يكفي المشركون منهم واخليين في هذا الحكم
وغير المشركين واخليين في قوله والذين اوتوا الكتاب لانا نقول الذين اوتوا الكتاب
شامل للمشركين ايضا فيكون ناسخا للنهي في حقهم قوله ولكن استأثر رسول الله في
الكشاف ولكن ارجع الى الآية في استأثره قوله فان الناس عبيد الله واماؤه لم يحمل
الامة على ما قابل الحرة كما هو المتعارف ليعم الحكم ولو حمل على المتعارف وجعل المفضل
عليها مطلق المشركة حرة كانت او امة يلزم الحكم في الحرة المؤمنة بطريق الاولى قوله
والواو للحال ولو بمعنى ان وهو كثير وفسره الكشاف بقوله ولو كان الحال ان المشركة
تعجبكم وهو غير ظاهر والظاهر والحال لو اعجبتكم المشركة قال المحقق التفتازاني لم يتعرض
به لعدم استقامته وفيه انه لا يستقيم لو كان المعنى على الشرط وليس كذلك بل مؤول بفرض الاعجاب
فالتقدير والحال ان الاعجاب مفروض مقدر فتأمل قوله ولا تنكحوا المشركين حتى
يؤمنوا ولا تزوجوا منهم المؤمنات الاكتفاء بهذا التفسير يشعر بانه ليس هنا الا النهي
قوله تعليل للنهي عن مواصلتهم وكذا قوله ولامة الى تعليل للنهي عن مواصلتهن وغيرهن
في مواصلة المؤمنات قوله اشارة الى المذكور في المشركين والمشركات الاولى ان يقال
الى المشركين والمشركات لان الاشارة بأولئك اليهما لا تحتاج الى تأويلهم بالمذكور انما

يحتاج اليه لو كان اسم الاشارة مفردا ولعله ادرجه توجيها لاسم الاشارة العائد
للشيئين فبين تثنيتهما بكونهما مذكورين وبه عون جمع مذكر لا جمع مؤنث فلا يجوز
تغليب المؤنث على المذكر وقوله اى الكفر المؤدى الى النار اشارة الى ان المراد بالنار سببه
وذلك يحمل الدعوة على السببية بلا واسطة ولو حمل على الاعم يكون النار على ظاهرها وجعل قوله
والله يدعوا على حذف المضاف ليلائم قوله اولئك يصح التقييد بقوله باذنه بلا خفاء لكنه
ليس لا حاجة الى تفسير الاذن بالتيسير ويصح حمله على ما هو ظاهره من معنى الاذن والرضا والقضاء
نقول الظاهر ان قوله ويبين عطف على يدعو ونكتة تبيين الآيات هو انه تعالى دون اوليائه
على ما هو الظاهر فتامل **قوله** المحيض مصدر كالمجئ فى القاموس مصدر واسم **قوله** ولعله سبحانه
انما ذكر بالواو لانه اوله بغير واو ثم ذكر بالواو لنكتة اولا بلا واو ولا يطلب نكتة كما يوجهه سوق
كلامه **قوله** لان السؤالات الاول كانت فى اوقات متفرقة والثلاثة الاخيرة كانت
فى وقت واحد لا يكفى فى كونها بواقعات ثلثة اجتماعها بل لا بد من اجتماع اربعة اربعة
اسولة حتى يصح قوله فلذلك ذكرها بحرف الجمع وقيل يكفى فى العطف الاجتماع فى الوقوع اذ لا
دلالة الواو على ذلك فلا يوجب تعدد الوقت الفصل وهذا لم يجعل من نكات الفصل فى
محله ولعله يجاب بانه اريد انه لما كان كل منها سؤالا مبتدءا من غير تعلق بالاخر ولا مقارنة معه
لم يقصد الجمع بل اخبر عن كل على حدة بل يجوز ان يكون الاخبار عن هذا قبل وقوع الاخر
بخلاف السؤالات الاخر حيث وقعت فى وقت واحد هذا قالت هذا الجواب يحول على قصد
الكشاف فانه قال كانه قيل يجمعون لك بين السؤال عن الخمر والميسر والسؤال عن
الانفاق فجعل الواو للجمع وحاصل النكتة ان تلك الثلثة كانت معا فعطفت بالواو
ليعلم انها مع بخلاف الاول فانه لم يعطف الاول بالواو لانها معا مع يمكن وقيل انه
لم يعطف على الفرق بين الطائفتين فى الاقتران والافتراق ولكن هذه نكتة للفصل
لم يتعرضوا لها فى محلها ولم يتنبهوا لها ولا تفوت ونحن نقول السؤال الاول من المسلمين
سؤال ارشاد والسؤال الثانى من الكفار سؤال تشنيع وتوبيخ فلا مناسبة بين
السؤالين الاولين لا فى المسند ولا فى المسند اليه ولا فى الغرض فلذا فصل الثانى وكذا
الحال بين الثالث والثانى واما الاسولة الثلثة الاخيرة فكالثالث سؤال ارشاد من
المسلمين فالتناسب فرعى وجه العطف فيها **قوله** فانهم كانوا يجامعونهن ولا يبالون
بالحيض ويقولون للولد الذى يأتى به فشبك وهو الرجل الرثيق والتقلع من الصغار
قوله ولا تقربوهن حتى يطهرن تاكيد للحكم وبيان لغايته فشكل ان العطف ففى التاكيد
من موجبات الفصل فهذا تقييد النهى بالحيض ببيان لغايته فقوله حتى يطهرن تاكيد
ببيان غايته لا بيان غايته والاوجه ان يجعل فاعتزلوا النساء فى المحيض والمراد

زوجة حائضة وقوله ولا تقربوهن او يلزم نكاح الحائضة فتامل **قوله** ان طهرت
لاكثر الحيض جاز قربانها قبل الغسل وكذا ان طهرت لاقل منه ومضى وقت الغسل
او وقت تحريمة الصلوة **قوله** مواضع حرث لكم فاطلق الحرث واريد مواضعه او حذف
المضاف ومع ذلك حمل على الاشارة وعلى التشبيه البليغ كما اشار اليه بقوله شبههن بها او اشار
بقوله تشبيها ان هذا التشبيه نوع التشبيه المتعلق بالبذر **قوله** واللام صلة عرضة
طائفة من معنى الاعتراض جعله الكشاف محتملا للتعلق بالفعل وبعرضة ورجح الاول
كانه لم يلتفت اليه لان تعلقه بالفعل ليس بسديد من حيث المعنى لكن لا تفاوت بينه
وبين تعلق ان تبروا بالفعل على تقدير جعل لايمانكم للتعليل وقد تعرض له اقتفاء
بالكشاف فالاظهر ان ترك التعرض غفلة **قوله** وان مع صلتها عطف بيان لها ويجوز
ان يكون بتقدير الوقت اى وقت ان تبروا او بتقدير الارادة اى ارادة ان
تبروا **قوله** وان تبروا علة للنهى فى قوله ويتعلق ان بالفعل فى قوله وان تبروا علة للنهى
تنبيه على التفاوت بين المقامين فان الاول متعلق بالمنهى اعنى الجعل والثانى بالنهى
اما بطلب الترك ففى الارادة ارادة انه واما بالترك ففى الارادة ارادة المخاطبين
وعلى التقديرين لا حاجة الى تقدير الارادة بل لام التعليل المقدرة فى ان تفيد الارادة
والى ما ادرجه فى تقرير المعنى تنبيها على قصد العلية لا لاشارة الى تقدير المضاف كما توهمه
العبارة اذ لا حاجة اليه لتقدير اللام فى ان وان قدر والبصر وكل النظر لنهتدى
اذا وفق الانتظر **قوله** كقول العرب لا والله غير عبارة الكشاف وهو قول العرب لانه لا يحصر
فيه لقوله ولكن يؤاخذكم استدلال على ما ادعاه فان معنى لغو اليمين كذا كما يحكيه عبارة
الكشاف وليس صلة للتوكيد كما يتوهم **قوله** والمعنى لا يؤاخذكم الله بعقوبة ولا كفارة
فيه تعريض بالكشاف حيث خص نفى المؤاخذة والمؤاخذة بالكفارة فى قول الشافعى
ثم المؤاخذة بالعقاب والكفارة فى الغموس وفى المقصودة على الاثم والكفارة فقط
فى المقصودة على الجزم فى الغموس لعقد على ظن الصدق وابو حنيفة على انه لا مؤاخذة
فيها لا قصد معه وكانه خص لغو اليمين بما هو على وفق الاعتقاد دون الواقع بناء على
انه لم يعد ما لا قصد معه يمينا ولهذا قال الكشاف لو قيل لواحد منهم سمعتك اليوم تحلف
فى المسجد الحرام لانكر ذلك ولعله قال لا والله الف مرة وخصص ما كسبت فيه قلوبكم
بيمين تعمد اى الحلف فيه الكذب على مذهب ابى حنيفة موافقا لما فى الكشاف يوجب فروج اليمين
مع عدم تبيين الواقع عن اللغو وغيره والفقه بنفسه العقاب عليه **قوله** فى اللغو
حيث لم يؤاخذ بالغو وبامثاله مما يصدر لا عن عمد حليم حيث لا يعجل بالمؤاخذة على ما يجد
والمقالة من الاحوص ترتيبا للتوبة او استدراجا للعاصى **قوله** فان فاؤا اظهار التعقيب

ان المراد الفئ بعد اربعة اشهر والمراد ان رجعوا بعد اربعة اشهر فان الله
غفور رحيم وان عزموا الطلاق وطلقوا فان الله سميع لطلاقهم عليم بعزمهم
فيه ذلك ان نقول بعزمهم على الطلاق فيه وعيد على الطلاق والوعيد لا يكون فيه
او على عزمه وهذا هو الموافق لمذهب الشافعي رحمه الله اما على مذهب ابي حنيفة رحمه الله قوله
فان فاؤا اي الفئ في الاشهر ويؤيد ذلك قراءة عبد الله فان فاؤا فيهن والقراءة الشاذة
تفسر القراءة المشهورة ولا يرتكب التأويل ليوافق الشاذة ويأول ما في التعقيب
بالتعقيب في الذكر اذ المفصل يستحق التعقيب للمجمل ويأول قوله ان الله سميع عليم لطلاق
نهاها بالقطع حتى يصح ذكر السماع بان الغالب ان العازم للطلاق وترك الفئ لا يخلو
من مقاولة ودمدمة ولا بد له من ان يحدث نفسه ويناجيها بذلك وذلك حديث
لا يسمعه الا الله واورد عليه بان حديث النفس ليس طلاقا في مذهبه وليس بمراد وان المقصود
التهديد على عزم الطلاق وحديث النفس وذلك لا يتوقف على كونه طلاقا وكذلك ان
نقول لما كان ثبت اربعة اشهر بعزم الطلاق موقعا له استعمل السماع تنزيلا منزلة
الطلاق وناء عن الايلاء وعقبه بالعلم تنبيها على ان السماع التنزيلي لا الحقيقي والله اعلم
قوله فان الله غفور رحيم يلوح كان الاولى تقديم يلوحا على رحيم لانه بيان للغفران
ولكن نقول رحيم على المرأة حيث منع حق التثبت فوق اربعة اشهر قوله
والمطلقات يريد بها المدخول بهن فان غير المدخول بهن لا عدة عليهن في ذوات
الاقراء اذ غيرها ان كانت ذات حمل فعدتها بوضع الحمل وان كانت صغيرة او آيسة
فبالاشهر والدليل على ذلك الارادة الآيات والاخبار الدالة على ان حكم غير المدخول
بهن ما فصل في كلامه يحتمل ان يريد من انه عام مخصوص البعض رجحه المحقق التفتازاني
وانه مطلق كالمشترك بين الكل وبعضه اي ببعض كان فحمل اللفظ على احد ما يصلح له
بالقرينة كالاسم المشترك وهو الذي جرى عليه الكشاف وقال المحقق التفتازاني و
العجب منه انه كثيرا ما يقول في المطلق اطلق تناول جميع الافراد وفي مثل العالمين انه
جميع تناول كل ما يسمى في قوله وما الله يريد ظلما للعالمين انه نكر ظلما وجمع العالمين على
انه لا يريد شيئا من الظلم لاحد من خلقه وتعجبه من انه تناقض وهم لم يتكلم ولا تناقض
لان قوله في المطلق اطلق تناول جميع الافراد محمول على تناوله مع القرينة وقوله
في جمع العالمين تناول كل ما يسمى به يريد به التناول مع القرينة وهكذا غيره قوله
خبر الجملة الاسمية جملة خبرية بمعنى الامر ولم يرد ان يتربص جملة خبرية بمعنى الامر
فان وقوع الانشاء خبرا قليل محوج الى التكلف ولهذا قال الكشاف واصل الكلام و
ليتربص المطلقات ولم يقل واصل الكلام والمطلقات ليتربصن قوله وكان

المخاطب

المخاطب لنظ وكان المخاطبة الا ترى الى عبارة الكشاف فكانهن امتثلن الامر
بالتربص فهو يخبر عنه موجودا ثم انه قد نبه على مراد الكشاف بقوله وكان المخاطب
قصد ان يمتثل الامر وهو ان المراد بالامتثال قصد الامتثال والعزيمة عليه فلا يرد ما ذكره
المحقق التفتازاني والصواب فكانهن يمتثلن البتة فهو يخبر عنه موجودا في الحال و
الاستقبال فوجه هذا المجاز تشبيه ما هو مطلوب الوقوع بما هو محقق الوقوع في الماضي
كانه رحمه الله اوفي المستقبل والحال كانه نزل ذلك قوله وبناؤه على المبتدأ ويرده
فضل تاكيد هذا هو المتفق وان اختلف الشيخ عبد القاهر والسكاكي في وجهه وليس
محل معرفته ماذا ادى تتبع فلا يحمل بذكره المقام مطولا قوله تهييج وبعث لهن على
التربص يريد الفرق بينه وبين قوله تربص اربعة اشهر حيث لم يذكر فيه بانفسهم
وهو ان هذا المقام مما يحتاج الى تهييج وبعث على التربص بخلاف مقام الايلاء فان عدم
التربص فيه محبوب ونحن نقول والله تعالى اعلم معنى قوله بانفسهن مستقلين بانفسهن
والمقصود به المنع عن النكاح ودفع توهم انه منع عن الخلوة بهن من غير منع النكاح
فقرر انه يجب التربص مع الاستقلال وذلك بان لا يصرن املا كالترجال قوله
نصب على الظرف والمفعول به اي يتربصن مضيها لم يبين المفعول به على تقدير جعله ظرفا
لظهوره من بيان جعله مفعولا به وهو مضي تلك المدة الا انه يتربصن في تلك المدة
تربص مضيها بان يتربص في كل يوم مضيه وبهذا اندفع ما ذكره المحقق التفتازاني انه كان
ينبغي ان يعين المفعول به على تقدير جعلها ظرفا قوله والقرء جمع قرء بالفتح والضم
والمقصود من اثبات اطلاقه للحيض والطهر دفع ما يشعر به كلام الكشاف في الخارجية
للطهر وتمسكه بحجية للطهر بقول الاعشى مع انه انكر الكشاف كونه بمعنى الطهر بل قوله
بان المراد مدة العدة لان الحيض اشتهر فيها اي لما ضاع في مدة طويلة كمدة العدة
وبان القرء جاء بمعنى الوقت والمراد اوقات نسائكم اشارة الى بعد هذين التوجيهين
وان الاحتمال البعيد لا يدفع الدلالة على المطلوب اما بعد الاول فقط واما الثاني فلان المقصود
ليس مطلق الوقت بل وقت امكان الانتفاع وهو وقت الطهر وقوله في الطهر المراد به
في الآية لانه الدال على براءة الرحم تمسك بالمعقول في ارادة الطهر في مقابلة تمسك الحنفية
به حيث قالوا لان الحيض دال على براءة الرحم لكن الحق في ذلك معهم وقوله لا الحيض
يحتمل العطف على اسم ان والعطف على المبتدأ في قوله وهو المراد به في الآية وقوله
ثم اشارة الى تمسك انه فيه بالمنقول والاخفى ان الطح ولقوله ثم عطفا على الدليل
المعقول وكانه اشارة الى ضعف المعقول حتى كانه لم يذكره وتمسك به غير ملتفت اليه
ما رده به الكشاف في انه يحتمل ان يكون المراد به مستقلات لعدتهن كما يقال لقيته

ثلاث بقين من الشهر لانه في غاية الضعف ولا ايرد دلالة الظاهر الاحتمال
الغير الناشي عن دليل فانه لا يقال في ذلك الا حين الاتصال بالثلث ولا يقال في الاستقبال
مع فصل ففيه الدلالة على ان الطهر من العدة وفيه الطف **قوله** فتلك العدة التي اه
اشارة الى الطهر وينبغي لجنس العدة لا المقدار بالاول لم يذكر الاطهار **قوله** ولعل الحكم
لا تعم المطلقات ذوات الاقراء فتعم الكثرة فتحسن بناء ما فيه بعد لان اطلاق القرء
بالنسبة الى كل واحدة ولا مجال فيها للكثرة بل لا مجال للكثرة مع الخادها مع الثلثة والاولى
ان يقال لما كان المراد بالجمع بيان الجنس لا العدد لانه استغنى عنه بالعدد جيء بجمع الكثرة
ايذانا بانه ليس النظر فيه الى بيان العدد بل الى مجرد مناسبة الثلثة حتى لو كان النظر الى
بيان العدد لاورد القلة التي توافق المقام وبالجملة فما كان له جمع قلة ايراد جمع
الكثرة لعشرة فما دونها خلاف القياس صرح به الرضي وجعل ثلثة قروء على خلاف القياس
من الولد من الولد والحيض في الكشاف او الحيض لكل وجهة وجه الواو ان المخلوق في ارحام
انث وكلاهما وجه او ان المخلوق في رحم كل واحدة احدهما واورد على الكشاف ان
الحيض ليس مخلوقا في الرحم ثم انه يستفاد بطريق الدلالة لا يحل لهن ان يكتمن طهرهن
حيلة الى الرجوع لعل الزوج يرجع لظن بقاء العدة او خفظا لرجوعه لجهله بمضي العدة
الى غير ذلك ولا يخفى ان الكتمان اعم من الكذب فانه اظهار خلاف الواقع فليس حرمته
لحرمة مطلق الكذب نعم قد ينضم اليه حرمة الكذب ايضا فان قلت لما خص المطلقات بذوات
الاقراء هل يحتمل خلق الولد في ارحامهن حتى يصح تفسيره بما خلق الله في ارحامهن بالولد قلت
كانه جعل الضمير للمطلق المطلقات المذكورة في ضمن المخصصة ليفيد عدم حل كتمان الولد
لظهور اشتراك علة حرمة الكتمان وكذا ان يحتمل عدم حل كتمان الولد الى القياس **قوله**
ليس المراد منه تقييد نفي الحل بايمانهن اه تحقيق الحال فيه ان قوله لا يحل لهن ليس بجزاء بل
علة لجزاء يقام مقامه وحقيقة الكلام ان كن يؤمن والله واليوم الاخر لا يكتمن ما خلق في ارحامهن
لانه لا يحل لهن قال المحقق التفتازاني يعني ان قوله وان كن يؤمن ليس شرطا لقوله لا يحل
حتى لو لم يؤمن حل لهن ذلك بل هو متعلق بيكتمن قصدا الى عظم ذلك الفعل يجب ان
عدم الاقدام عليه من لوازم الايمان ولا يخفى انه لا حاجة فاحفظ ما ذكرناه لك **قوله**
اي ازواج المطلقات بيان المراد به سواء كان جمع بعل او مصدرا **قوله** ولكن اذا كان
الطلاق رجعيا للاية التي تتلوها يعني به الطلاق مرتان كما ستقف عليه انما يحتاج اليه
على ما فسره واما قوله ان ارادوا اصلاحا فانه ليس تقييدا بل تحريضا على الاصلاح والا
انه تكلف ونحن نقول والله اعلم هو تقييد مغن عن التقييد بقوله اذا كان الطلاق رجعيا
لانه عبارة عن كون الطلاق رجعيا لان ارادة الاصلاح انما يتحقق اذا طلق طلاقا

رجعيا فان من طلق البائن ليس من يريد الاصلاح لانه لا يبقى الاصلاح تحت قدرته
مع البينونة وح ليس الضمير اخص من المرجوع اليه فتامل **قوله** وافعل ههنا بمعنى الفاعل
يعني مشتق من حققت بان تفعل لانه حق لك ان تفعل لانه جعل صفة لفي حال ولا للرد
وليس المراد منه شرطية قصد الاصلاح للرجعة بل التحريض عليه وكان وجهه تنزيل الاحقية
على تقدير الاضرار منزلة العدم لخسته ودناءته تحريضا على ارادة الاصلاح **قوله**
اي ولهن حقوق على الرجال مثل حقوقهم عليهن في الوجوب واستحقاق المطالبة عليها
لا في الجنس اي وقت الجنس والمنع متعلق بالمطالبة بتقدير الوقت وقد دفع بهذا التفسير
ما في بين المماثلة والجباب الزيادة فيه على ان المماثلة في الوجوب لا في الكمية والمفهوم
من الكشاف ان بيان وجه المماثلة لدفع ان يكون مثل خدمة الزوجة له من الخبز وغسل
الثياب حقا على الزوج ويحتمل والله تعالى اعلم ان تفسير قوله ولهن مثل الذي عليهن
بالمعروف بان للنساء على الازواج من قضاء شهوتهن مثل الذي للازواج عليهن
وللرجال عليهن درجة حيث لهم التكليف في ذلك دونهن وليس لهن حظ الا في انفسهم
دونهن فان لهم تعدد الازواج والسراري وليس لهن **قوله** والله عزيز اي قوي كما
اشار اليه بقوله يقدر على الانتقام ممن خالف الاحكام وقد جعله تهديدا لمن يخالف الحكم
وقوله حكيم ح ترغيب في الاحكام كما اشار بقوله لشرعها لحكم ومصالح ولا يبعد ان يحمل على
انه قوي على الجاء الناس بقبول الحكام حكيم في تفويض الاختيار اليهم لان ترتب الثواب
وتنوع العقاب عليه **قوله** الطلاق مرتان اي التطليق الرجعي يعني ان الطلاق ههنا بمعنى
التفصيل لا المجرد وان صح لانه الانسب بقوله والمطلقات وان اللام للعهد والاشارة الى
ما دل عليه قوله وبعولتهن احق بردهن يعني ان الطلاق المعقب للرجعة اثنتان وح
صيغة المثنى على استعمالها الشائع والغاء في قوله فامساك بمعروف للترتيب الوقتي كما هو الظاهر
لا للترتيب في الذكر **قوله** وقيل معناه التطليق الشرعي اي الذي لا يكون خارجا من الشرع
وبدعة ولا يخفى انه بعيد عن النظم لخلاف الحمل على الرجعي ولذلك احتاج الكشاف الى التمسك
في ذلك بانه ثبت في الحديث لابن عمر ان رسول الله قال انما السنة ان تستقبل الطهر استقبالا
فتطلقها لكل طهر تطليقة واورد عليه ان الحديث لم يدل على انه خلاف السنة ولم يثبت
بانه ليس شرعيا بل بدعيا لثبوت الواسطة بين السني والبدعي ويمكن دفعه بان قوله انما
السنة ان يراد به انما الطريقة المسلوكة في الشرع لا سنة رسول الله بدليل انه غضب رسول الله
على ابن عمر في تطليقه في الحيض فلو لم يكن خارجا من الشرع لم يغضب ثم قال انما السنة
فاراد بالسنة خلاف ما غضب له واورد ايضا ان حمل الجمع على التكرير لا يفيد التفريق
لان لبيك لا يدل على منع اجتماع الاجابات في الحدوث واجيب بان تفسير الاية كرتين

فی قوله تعالی فارجع البصر کرتین بقولهم کرة بعد کرة وتفسیر نظایره بنظایر هذا التفسیر
ودل على ان المثنی للتکثیر یمنع الاجتماع فی الحدوث وان لا یمنع الاجتماع فی الوجود قوله
فامساک بمعروف بالمراجعة وحسن المعاشرة هما تفسیر المعروف ووجه قوله وهو یؤید المعنى
الاول قد عرفت مع غیر واحد من المؤیدات الاخر قوله وعلى المعنى الاخیر حکم مبتدأ
ای اذا عرفت کیفیة التطلیق فلکم الخیار فی الامساک بمعروف ای بحسن المعاشرة او التسریح
باحسان بان یکون الطلاق على طبق الشرع او تخییر مطلق بخلاف المعنى الاول فانه تخییر
بعد الطلاقین قوله من الصدقات بفتح الصاد وضم الدال هی المهر وقوله بنت اخت عبد الله
وقع فی بعض نسخ الکشاف بنت عبد الله وفی بعضها اخت عبد الله قال المحقق التفتازانی
اتفقوا على ان الصواب اخت عبد الله وسلول جدة ابی اشتهر نسبة الى جدته وقوله
لا انا ولا ثابت قال المحقق التفتازانی ای لا نجتمع انا ولا ثابت ویتوهم ان زیادة
لا لا ینبغی هنا لکنه جاء فی کلام العرب وورد به القرآن وذلک ان تقدیر لا اجمع ای راسی
وراس ثابت ولا یجمع ثابت راسی وراسه فیکون لا یجمع راسی وراسه شیء تتمیم لتوکید الحکم
السابق ودفع زیادة لا بلا خفاء وقوله والله ما اعتبه رواه الکشاف ما اعتب علیه والعتبة
الکراهیة وقوله ولکنی اکره الکفر فی الاسلام یعنی به اکره ان اوقع من شدة کراهته فی الکفر
فی اثناء الاسلام بان لا ابالی بما اوجب الله علی من خدمته وانقیاده قوله واسناد
الاخذ والایتاء الیهم لانهم الامرون عند الترافع اما قید الامر بکونه عند الترافع توضیحاً
وتحقیقاً لوقت الامر لا لان صحة الاسناد یتوقف على کون الامر بعد الترافع حتى یعترض
بان مجرد کونهم آمرین کاف فی صحة الاسناد وان لم یکن الامر مسبوقاً بالترافع قوله
وقیل انه خطاب الازواج وما بعده خطاب الحکام وهو یشوش النظم على القراءة المشهورة
وهو بناء الفاعل فی یخافا فانه مع الغیبة [illegible] لظاهر الا ان تخافوا ازواجکم ان لا یقیموا
حدود الله ولو التفت ینبغی ان یقال الا ان یخافوا ازواجهم ولولا فی الخطاب الى
الازواج تشویش النظم لصح الخطاب الى الازواج فی ان خفتم ولم یکن تعین الخطاب
الى الحکام کما جزم به الکشاف ایضا وفیه انه لا یختص تشویش النظم بالقراءة المشهورة
اذ الظاهر على بناء المفعول ایضا الا ان تخافوا ازواجکم او یخافوا ازواجکم وفیه رد
على الکشاف حیث جوز ان یکون الخطاب الى الازواج مع تعین الخطاب فی ان خفتم
للحکام وقال لا مانع فی کون احد الخطابین الى الازواج والاخر الى الحکام واختلاف
خطابین فی اول الکلام وآخره غیر غریب فی کلام العرب وفی کلام رب العزة ولهذا لم یجعله
القاضی ما نحن فیه الخطاب الى الازواج واکتفى بتشویش النظم ومما یتعجب غفلة الکشاف
عن اشتراک علة تعین الخطاب للحکام بین الخطاب الاول والثانی قوله الا ان یخافا ای

اصله لا اجتمع انا ولا ثابت حذف الفعل سید [illegible]

الزوجان

١٢٩

ای الزوجان لعل الزوجان لعل المراد ان الزوجین یرشد الیه قوله جملة فیما
شیء وتفسیر ان لا یقیما بترک الاقامة بان المعتبر عدم الاقامة بالاختیار حتى لو عجزت
المرأة عن القیام على مواجب حدود الزوجیة لآفة تمنعها وکره الزوج لا یحل له الاخذ
قوله یخافا على البناء للمفعول فی الکشاف ویعضده قراءة عبد الله الا ان تخافوا ویجوز
ان یکون ان لا یقیما بتقدیره الى رای یخافا فلان لا یقیما قوله فلا جناح علیهما على
الرجل فی اخذ ما افتدت به ولا على المرأة فی اعطائه ای فان خفتم ایها الحکام فمروا
بالفداء فانه لا جناح علیهما قوله تعقیب النهی بالوعید مبالغة فی التهدید لا وعید
فی هذا الکلام الا ان یقال لما تقرر عذاب الظالم جعل الوصف بالظلم وعیدا وبعد فیه
انه لا تهدید فی النهی حتى یکون تعقیبه بالوعید مبالغة فی التهدید الا ان یقال فی قوله
تلک حدود الله فلا تعتدوها نهی على وجه التهدید کانه قیل تلک حدود الله عالم قادر
یفعل ما یشاء فلا تعتدوها والاظهر ان یقال تعقیب النهی بمذمة مخالفیه مبالغة فی النهی
قوله اعلم ان ظاهر الآیة تدل على ان الخلع لا یجوز من غیر کراهة وشقاق ولا بجمیع
ما ساقه الزوج وذلک لان الاستثناء لا یفید الا تحلیل عین ما نهی عنه وهو اخذ بعض
ما آتیتموهن وفیه ان نفی حل بعض ما آتیتموهن لیس مقیدا بالبعضیة بل یفید نفی حل
الکل بطریق الاولى فکانه قیل لا یحل لکم اخذ بعض ما آتیتموهن ولا کله الا ان یخافا و
انما یقال فیه ان عموم قوله فلا جناح علیهما فیما افتدت دفع التخصیص بالبعض فیتجه علیه
ان هذا العموم غیر معتبر اذ لا اشتباه فی عدم حل الزیادة فهو محمول على ما یوافق صدر الکلام
وما ذکره المحقق التفتازانی من ان التعمیم لنفاذه لا لحله ففیه ان النظم یفید عدم
الجناح لا مجرد عدم البطلان والنفاذ فتامل قوله ومن جعله قسما لا صریح بقوله فان
طلقها فان تعقیبه الخلع بعد ذکر الطلقتین ولا یخفى فساد الاحتجاج اذ لو تم لاستلزم
اختصاص ما ثبت من حکم الخلع بما یکون بعد المرتین واللازم ظاهر الفساد قوله وقوله
فان طلقها متعلق بقوله الطلاق مرتان فیه اشکال لانه یقتضی اختصاص عدم الحل
بعد الثلث بما اذا کانت الثالثة بعد تکرار الطلاق مع التفریق او بعد طلقتین رجعیتین
على تفسیر قوله الطلاق مرتان فالاظهر ان یفسر قوله الطلاق مرتان بالطلاق
المعقب للتحلیل سواء کان بالنکاح او الرجوع قوله فان عبد الرحمن بن الزبیر
کایر وقوله انما معه یحتمل کلمة الحصر وان المکسورة والکنایة عن عدم الاول العسیلة
مجاز عن قلیل الجماع اذ یکفی قلیل الانتشار قال الجوهری شبهت تلک اللذة بالعسل
وصغرت بالهاء لان الغالب على العسل التانیث وقیل لانه ارید العسلة وهی القطعة
من العسل کما یقال للقطعة من الذهب ذهبة وفی الاساس من المشتق العسیلتان للعضوین

کون الخطاب للحکام

لكونهما منطبق الا انه اذ كل ذلك من شرح المحقق التفتازاني ولا يبعد ان يحمل تأنيث
العسل لانه جعل بعد الاستعمال في اللذة فيضاف اليه ونبه على ان المراد بها اللذة وفي
الكشاف وروى انها بنت عم امرأة انها ثم رجعت فقالت انه كان مسني فقال لها كذبت
في قولك الاول فلن اصدقك في الآخر فلبثت حتى قبض رسول الله عم فاتت ابا بكر رض
فقالت ارجع الى زوجي الاول فقال قد عهدت رسول الله حين قال لك ما قال فلا ترجعي
اليه فلما قبض ابو بكر قالت مثله لعمر فقال لئن اتيتني بعد مرتك لارجمنك فمنعها قال المحقق التفتازاني
ما قوله لارجمنك مبالغة في التشديد والتغليظ قوله ولقد لعن رسول الله المحلل والمحلل له
هذا لا يدل على عدم صحة النكاح لما ان المنع عن العقد لا يدل على فساده قوله ولانه لا يقال
علمت ان يقوم زيد لان ان الناصبة للتوقع وهو ينافي العلم وكانه للتصريح بان الظن
بمعناه اختيار ان يقيما على الاقامة قوله ان ظنا ان يقيما حدود الله بان لا يكرمها
الزوج بعلاقتها زوجا آخر ولا تكره الزوج بما جرى عليها من الطلقات والخلع نكاح
آخر قوله يفهمون ويعلمون بمقتضى العلم فهو للتحريض على العمل والاظهار انه تقييد
لاخراج غير المكلفين من الصبيان والمجانين قوله فيقال لعمر الانسان وللموت اي وقت
المشارفة للموت اوليس الموت آخر المدة ومن اطلاقه ويقيد اطلاق البلوغ على الدنو
بالات في سنتها وان اطلاقه على آخر المدة حقيقة لكن كلام الكشاف يشعر بان فيه
ايضا اتساعا ونظيره الامد والغاية فهو لمطلق المسافة والآخر ها لا للمدة كما توهم
عبارة الكشاف قوله قال اي الطرماح كل حي مستكمل مدة العمر ومود من اذا وري
اي هلك اذا انتهى اجله لما شاع الاجل في آخر العمر افتتح لاطلاقه على الحال في سند قوله
وهو اعادة للحكم وهو ايجاب الامساك بالمعروف او التسريح باحسان في بعض الصور
وهي صورة بلوغهن اجلهن للاهتمام به ووجه الاهتمام ما يفيده قوله كان المطلق
يترك المعتدة الخ ولك ان تجعل وجه التكرار رفع اتخاذ آيات الله هزوا فيبالغ بالتكرار
تنوفذا جدا ومع ذلك صرح بالنهي عن الاتخاذ هزوا مبالغة في دفع الاتخاذ كذلك
قوله تطلبوهن بالتطويل او الالجاء الى الافتداء اشارة الى توجيهين فيه وارد
تقييد الضرار مع ان قصد ضرارهم مطلقا ام للتصريح بالنهي عما يكونون عليه قوله
ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه بالغ في تقبيح الظلم على الغير والتحذير عنه بالتنبيه على
انه في الحقيقة ظلم على نفسه بتعريضها للعقاب وجعلها محرومة عن نيل الثواب
قوله ولا تتخذوا آيات الله هزوا اشارة الى ان تستتبع الظلم عليهن مما هو اسوء
منه وهو اتخاذ آيات الله هزوا ويحمل على معنى ان يكونوا ما زالين بآيات الله ويحتمل
ان يراد لا تتخذوها مما يكون انه ما زال بها في انزالها عن مجد فيها فيكون من قبيل ما خلقنا

السموات والارض لاعبين قوله واذكروا نعمة الله عليكم التي من جملتها الهداية يعني
ليس المراد بنعمة الله مجرد الاسلام ونبوة محمد عم على ما في الكشاف اذ لا وجه لتخصيص عموم
اللفظ وكان الكشاف راعى عطف قوله وما انزل عليكم عليها مع انه مندرج تحت نعمة
الله مخصصها ليكون العطف عطف مغاير على مغاير وهو راعى عموم النعمة وعدل في العطف
عن ظاهره وجعله من عطف الخاص على العام للتنبيه على فضله وما اختاره اقرب وابلغ فهو
احب واسوغ قوله القرآن والسنة حمل الحكمة على السنة مع شمولها القرآن لاقتضاء
العطف المغايرة وذلك ان تريد بالكتاب القرآن وبالحكمة معانيه فيكون اولا بالشكر لنعمة
لفظ القرآن بالتلاوة ورعاية حق ما فيه من الاعجاز وثانيا بالشكر لنعمة معانيه من التدبر فيه
من العقائد والاحكام وان تريد بالكتاب جميع الكتب وذكرها شكرها بالقيام بحقها ومن
جملة الاعتراف بنبوة محمد عم قوله يعظكم به معترضة للترغيب فيما انزل قوله تأكيد
وتهديد بيان قوله واعلموا ان الله بكل شيء عليم تأكيد للاوامر السابقة بالتهديد ومبالغة
في وجوب امتثالها ووجه التهديد انه عالم بكل شيء فلا يخفى عليه مخالفة اوامره وكان التعليل
تأكيدا باعتبار تضمنه وعيدا واردا بانها موافقة للمصلحة لا يتوهم فيها خطأ والا قصور ولا يخفى
ان التأكيد بهذا الوجه ليس من التأكيدات التي تقتضي الفصل عن المؤكد لانه ليس اعادة
لمفهوم المؤكد واتحادا معه حتى لا يحسن العطف بخلافه فانه يتعين في غير موضع قوله وعن
الشافعي رحمه الله دل سياق الكلامين على افتراق البلوغين فان البلوغ الاول كان بمعنى المشارفة
على البلوغ فان الامساك لا يمكن الا مع بقاء جزء من العدة بخلاف العضل فانه بعد تمام
الاجل قوله الخطاب به للاولياء وصحة وقوعه فلا تعضلوهن جزاء للانتقالات ووضع
لا تعضلوهن في موضع فلا يعضلهن اولياؤهن اذ قوله فلا تعضلوهن متفرع على الجزاء
والتقدير فلهن ان يرجعن الى ازواجهن فلا تعضلوهن وقوله جملة بالجملة المفهوم ويكون
المبهم اسم اوه لكنه ليس اسم اخت معقل بن يسار وانما اسمها جميل كما هو صرح به في القاموس
وفي كثير من النسخ جميلا قوله فيكون دليلا على ان المرأة لا تزوج نفسها اذ لو تمكنت
منه لم يكن لعضل الولي معنى فيه بحث اذ معناه ما يعضل الزوج زوجته عن التزوج على
التوجيه الثاني قوله وقيل للناس كلهم وهذا هو الذي جعله الكشاف الوجه الوجيه وذلك
لان انتظام الشرط والجزاء فيه محفوظ بلا تكلف وكذا سبب النزول المروي فان المراد
ح بقوله واذا طلقتم ايضا هو الناس تعيين التوجيه الذي ذكره في قوله فلا تعضلوهن واعلم
ان العضل معناه وعضلت الدجاجة من التفصيل والتقدير عضلت الدجاجة ببيضها
ومنه عضلت المرأة بولدها بعسر عليها كل ذلك في القاموس قوله والخطاب للجميع
على ما هو من التغليب اي تغليب الاول وفق بالخطابات المحيطة به انشا وكون الكاف

بمجرد الخطاب والفرق بين اي ضرب المقتضى معناه ان او خال اللام والكاف لجعل المشار اليه
بعيدا والبعد ههنا لان ترك القتل ليس حاضرا موجودا في زمان الاشارة بل هو
معدوم وانما اشير اليه لتعينه بالذكر ومثل هذا يسمى غائبا ويشار اليه بما هو للبعيد لانه
كل غائب بعيد فوجه افراد الخطاب بانه لمجرد تحصيل اسم الاشارة بعيدا لا لتعيين المخاطب
وفيه بحث لان حرف الخطاب اللاحق باسم الاشارة سواء كان لتحصيل ما يشار به للبعيد
او المتوسط يراعى فيه المطابقة لمن يتوجه اليه الخطاب وجعل التوجيه الاخر من قبيل يا ايها
النبي اذا طلقتم اي خطاب رئيس القوم بمنزلة خطاب الجميع فلا يمنع جمعية قوله من كان
منكم افراد ذلك واعترض عليه المحقق التفتازاني بانه فاسد لان خطاب وفي الخطاب
لمن يتلقى الكلام ويستمع سواء كان مخاطبا بالحكم او لا وليس افراد ذلك مبنيا على
ان الخطاب لرئيس القوم بمنزلة خطاب الجميع بل لانه خطاب للسامع والخطاب في من كان
منكم لمن له الحكم وما ذكره غير واضح اذ لا يعقل في كلام واحد الخطاب المتعدد مع تفاوت
المخاطب قوله لانه المتعظ به يعني مع كون الالفاظ لجميع المكلفين خص المؤمن لانه
المتعظ به فكان ما عداه في حكم العدم قوله ذلكم اي العمل بمقتضى ما ذكر ازكى لكم اي انفع
فسر ازكى بالانفع اشارة الى انه من الزكاء بمعنى النماء لا من التزكية بمعنى التطهير لئلا يكون
اطهر اعادة وتكرارا لازكى ولئلا يكون صيغة افعل من المزيد وقوله اطهر من دنس
الاثام يشعر بجعل اطهر من التطهير اي اكثر تطهيرا لكم من دنس الاثام الا ان يجعل اطهر
وصفا للعمل ويكون وصف العمل بكونه اطهر وصفا للفعل بوصف صاحبه فيول الادنى
تفسير الاطهر بالاطيب لانه ابلغ من الطهارة من الدنس قوله او عبر عنه بالخبر للمبالغة
قال المحقق التفتازاني وجه المبالغة بناء على ضعف على المبتدا قلت هذا من وجوه المبالغة
والاوجه المبالغة المشهورة لعامة ان فيه الاشعار بانه وجب الامتثال حتى كانه امتثل
ولكون هذه المبالغة اتم من المشهورة من حرف التأكيد اورد عليها في الاول لزيادة المبالغة
او الوجوب فيختص ويؤيد الوجوب المبالغة المستفادة من تغيير التعبير وكذا ان نقول
المبالغة ترجح كونه للندب لان الندب احوج الى المبالغة من الوجوب وكون الوالدات
مخصوصة بالمطلقات يرجحه بيان ايجاب الرزق والكسوة فانه لا يجب كسوة الوالدات ورزقهن
اذا كن غير مطلقات للارضاع بل انما وجبت للزوجية وتوجيه ارادة الاعم يجعل بيان
وجوب الكسوة والرزق باعتبار المطلقات قوله فان الاب يجب عليه الارضاع للصحيح
للعلق بيرضعن قوله وتغيير العبارة اي العبارة المشهورة من الوالد فلا بد للعدول
عنها من نكتة وقول الوجوب الارضاع ومؤن المرضعة عليه متعلق بالوجوب ومؤن المرضعة
عطف على الارضاع ولكن نقول كان حق العبارة وعليه رزقهن بارجاع الضمير الى

من اراد لان من اراد هو المولود له فتغيير العبارة الى المولود له لما ذكر قوله
او معتدة من نكاح رجعي واما في البائن فاختلاف الرواية قوله وذلك لا يمنع اتحاد
ولا يقتضي امتناعه الرأي ولكن بعد اختياره بانه لا يكلف فيمتنع التكليف والالزام
الكذب تعالى عن ذلك علوا كبيرا قوله تفصيل له وتقريب اي تفصيل لعدم التكليف و
تقريب له من هذا المقام وفيه بيان نكتة الفصل فانه بدل عن قوله لا يكلف انتهى
نفس قوله لا تضار بالرفع وقراءة الاكثر بالفتح وقراءة الحسن بالكسر كذا في الكشاف
وايد احتمال البناء للفاعل وللمفعول في قراءتي الفتح والكسر قراءة الجزم وفك الادغام
على البناء يبين ويحتمل ان يكون لا تضار بالرفع خبرا في معنى الاول بل هو الارجح ليوافق
في المعنى قراءة الجزم وجعل تضار بمعنى تضر انما يجعل الباء صلة لو كان بمعنى تضر ثلاثيا
مجردا لا مزيدا اذ قال في القاموس ضره وضر به واضره فلم يجعل اضر متعديا بالباء قوله
والمراد بالوارث وارث الاب هو الصبي اي مؤن المرضعة من ماله اذا مات الاب
المحل عليه بما ذكره انه لا يختص كون المؤنة في ماله بما اذا مات الاب بل اذا كان له مال
مؤنته في ماله لا على الاب لا سيما اذا كان مفلسا وحمل الوارث على الباقي من الاب
او الام بناء على كون الباقي من معاني الوارث زيفه المحقق التفتازاني بانه قلق
اذ ليس بقولنا فالنفقة على الاب وعلى من بقي من الاب او الام معنى يعتد به في الكلام
ويمكن ان يقال المعنى انه على الاب الرزق والكسوة للمرضعة التي هي الوالدة وعلى الباقي
منهما مثل ذلك فان كان الباقي الاب فمثل ذلك من رزق غير الوالدة وكسوتها
من الظئر وان كان الام فكذلك للظئر اذا لم تقم بالارضاع بنفسها ولا قلق فيه و
المراد بما عدا الوالدة بقوله سوى علقة ولادة احدهما من الاخر اما بلا واسطة كما في
الاب او بواسطة كما في الجد قوله فان ارادا فصالا التفصيل لفائدة تجدد لمن اراد
ان يتم الرضاعة وبيان الحكم عدم ارادة تمام الرضاعة ولما حدد اكثر ايام الرضاعة
ولا يقتضي تغييره بل يجامعه ويصح ان يكون تفصيلا لما ذكر فيه فلا وجه لحمله على انه لو
في الزيادة والتقليل في مدة الرضاعة بعد التحديد كما ذكره الكشاف في تلك لم يلتفت
اليه واختار ان المراد الفصال قبل الحولين على خلاف ما شهر به كلام الكشاف من وقوع
هذا القول زيف والمشورة كالمقولة والمشورة كالمصلحة قوله والتحاور تراجعهما
يعني انما اعتبر رضاء المرأة مع ان الولي للولد هو الاب وصلاحه منوط بنظره فيما
لصلاح الطفل لان المرأة لكمال شفقتها على الصبي ربما ترى ما فيه مصلحة الصبي فجعل لها
مدخلا في الفصال قوله يقال ارضعت المرأة الطفل واسترضعتها اياه يعني
جعل الارضاع المتعدي الى مفعول واحد بالنقل الى الاستفعال متعديا الى المفعولين

وجعل الاستفعال من الافعال من خصائص الكشاف وقال المحقق التفتازاني قاعدة
التصريف ان استفعل من سائر ابواب المزيد فيه المجرد ولكن المعنى ههنا على طلب ان ترضع
الام الصبي من ارضعت المرأة الصبي لا على طلب ان يرضع الصبي الام من رضع الصبي
الام والثدي فلذا جعله منقولا من ارضع لا من رضع هذا كلامه اقول لبقاء قاعدة
الصرفيين بان يقدر للاسترضاع رضع بمعنى الارضاع وكذا تاويل قوله منقول من
ارضع بان المراد من ثلاثي مجرد بمعناه الا انه اعتمد على تقدير ان المزيد كاين من المجرد
لا مزيد من مزيد اخر ونبه بذكر ارضع على ان رضع غير موجود وانما هو مقدر فلا يلزم انخرام
قاعدتهم **قوله** تحذف المفعول الاول للاستغناء عنه اذ لا غرض يتعلق بتعيينه قال
المحقق التفتازاني حذف المفعول الاول في الاسترضاع بمنزلة الواجب وقلما يوجد
في الاستعمال استرضعوا فلانة ولدهم **قوله** اي ما اردتم ايتاءه قال المحقق التفتازاني
لان ما تحقق ايتاؤه لا يتصور تسليمه في المستقبل قلت لان ما تحقق ايتاؤه لا يتصور
تسليمه بعد الايتاء سواء كان التسليم في المستقبل والماضي وتعليق التسليم بما اتيتم يقتضيه الايتاء
قبل التسليم كما تقرر في محله فتامل **قوله** وليس اشتراط التسليم لجواز الاسترضاع بل
لسلوك ما هو الاولى لا يخفى انه يفيد توقف نفي الاثم على التسليم لا توقف الاولوية
فتكلف العلامة التفتازاني في توجيهه بانه شبه ما هو من شرائط الاولوية بما هو من شرائط
الصحة في فرط الاعتناء به حتى كان الصحة تنتفي بانتفائه واستعير له العبارة الموضوعة
لافادة التعليق وتوقف الصحة ولو حمل تقييد نفي الجناح بالتسليم على التقييد بالتسليم مطلق
لا بالتسليم في اول الاسترضاع لم يحتج الى هذا التكلف بمعنى لا جناح عليكم في الاسترضاع لو
لم تتموا بالتعدي في الاجرة ولا تظلموا الاجيرة وتسلمه بالمعروف ان لا تماطل ولا تؤذي
في التسليم **قوله** مبالغة في المحافظة على ما شرع في او الاطفال المراضع اي في تسليم او
قوله اي ازواج الذين يتوفون منكم اول النظم بتحصيل ارتباط الخبر الجملة بالمبتداء
بتاويلين احدهما حذف المضاف من المبتداء واقامة المضاف اليه مقامه وثانيهما حذف العائد
من الجملة اشار الى الاول بقوله اي وازواج الذين والى الثاني بقوله بعدهم ويتجه على الاول
انه يلغو ذكر قوله ويذرون ازواجا الا ان يقال الا ان يقال هو بمنزلة المفسر
في قوله وان احد من المشركين استجارك وفائدة الابهام ثم التفسير وعلى الثاني ان الانسب
تقدير لهم بدل بعدهم لانه الاوفق بان هو المذكور وكذا ان تقدر مبتداء القول تربصن
اي ازواجهم تربصن وقال المحقق التفتازاني كذا ابطال جعل ضمير تربصن للازواج المتروكة
لهم **قوله** وقرئ يتوفون بفتح الياء اي وعلى قراءة المجهول معناه يقبض الحيوة اي الذين
يقبضون حياتهم **قوله** وتانيث العشر باعتبار الليالي لانه غلب المؤنث على المذكر الا ان المؤنث

في باب العدد اخف من المذكر وقوله لانها غرر الشهور والايام فيه انه لا وجه لتذكر الايام
وقوله ولذلك لا يستعملون التذكير في مثل قط انظ فيه لم يستعملون قوله حتى انهم يقولون
صمت عشرا فيه ان المراد بالعشر الايام لانه لا مدخل لليلة في الصوم فلا وجه لذكره بخلاف
ما في الاية فان المراد منه مجموع الليالي والايام فيصح اعتبار الليلة الا ان يقال لا توجيه
لقوله عشرا الا اعتبار الليلة وكان باعتبار ان تهيئة صوم النهار في الليلة فادخلت
في النهار بهذا الاعتبار كما يقال صمت شهر رمضان وشهادة قوله ان يتم عشر اشعار بان
ان يتم الايام باعتبار ان قوله ان يتم الايام ما يدل على انه اريد بالعشر الايام فتانيثه
باعتبار الليلة واورد عليه انه هل يصح تانيث الايام الخالية عن الليالي باعتبار الليلة
ويمكن دفعه بان تانيث العشر دل على المراد به مجموع الايام والليالي والاستشهاد بان يتم
الايام للدلالة على دخول اليوم ايضا **قوله** وعموم اللفظ يقتضي تساوي المسلمة والكتابية
فيه كما قاله الشافعي لم نجد الفرق بينهما في كتب الحنفية ايضا بل في المحيط يجب على الكتابية
اذا كانت تحت مسلم ما يجب على المسلمة الحرة كالحرة والامة كالامة والاجماع فضل الحامل
وما روى عن علي وابن عباس لا ينافي الاجماع لانه ايضا يخص الحامل يجعل عدتها ابعد الاجلين
لا وضع الحمل وان وافق بعض الابعد وضع الحمل فافهم **قوله** اي انقضت عدتهن يعني المراد
ببلوغ الاجل بلوغ اخر اجزائه **قوله** من التعرض للخطاب وسائر ما حرم عليها للعدة وفيه تعريض
بالكشاف حيث فسره بمجرد التعرض للخطاب وانما فسره ومعا لما يتجه انه في انتفاء الاجل ايضا
لا جناح على الحكام فيما فعلن بالمعروف لكن بعد التفسير يتجه انه لا فائدة في التقييد بالمعروف لانه
لم ينف الجناح فيما فعلن مطلقا بل فيما فعلن مما حرم لاجل العدة ولم يلزم منه ان لا يكون
جناح في الخروج عن المعروف لان الخروج عن المعروف لم يحرم لاجل العدة ولا يبعد ان يقال
تشبيه او دفعه قوله ومفهومه انهن لو فعلن اه كانه جعل قيده به لافادة هذا المفهوم **قوله**
والله بما تعملون خبير انظر ان المخاطب فيه ايضا الحكام لكن لا يفع الا الليق بالمقام كتهديد
على الترك الاحكام المذكورة للحكام والازواج فالانسب ان تعملون شامل للطايفتين
ففيه تغليبان تغليب الخطاب على الغيبة والذكور على الاناث فكانه قال والله بما تعملون و
يعملن خبير فيجازيكم ويجازيهن ويحتمل ان يكون وعدا او وعيدا بل هو الانسب **قوله** التعريض
والتلويح ايهام المقصود بما لم يوضع له حقيقة ولا مجازا جعل المعنى المجازي موضوعا قصد اليه
الى المعنى العام للوضع وهو التعيين للشيء سواء كان بنفسه ومع قرينة او اطلق الوضع بانسبة
الى المجاز فتامل وطريق ايهام المقصود لا بطريق الحقيقة ولا المجاز انه يفاد من غرض المستعمل
اللفظ فيه بل لاستعماله في مفهوم ذلك المقصود والاعتماد على ان المخاطب ينتقل اليه من غرض
ان يقصد باللفظ ويطرح المعنى المراد منه عن القصد ولم ينف الكناية لا لانه يجوز ان يكون

التعريض كناية كيف والكناية مستعملة في المراد بلا دلالة تحت نفي الحقيقة لانه حقيقة

الغير الصريحة وما ظن العلامة التفتازاني ان التعريض لا يخرج عن المجاز والكناية

لانه لا يعقل افادة المعنى بدون القصد من اللفظ ليس بشيء وقوله والكناية هي

الدلالة على الشيء بذكر لوازمه وروادفه متابعة للمفتاح حيث فرق بين المجاز والكناية

باب الانتقال في الكناية من التابع الى المتبوع وفي المجاز بالعكس وعدل عن تعريف

الكشاف في هذا المقام حيث قال الكناية ان تذكر الشيء بغير لفظه الموضوع له القصوره

حيث يصدق على المجازات كلها **قوله** والمراد بالنساء المعتدات للوفاة لا تقول

هذه من احكام النساء قبل البلوغ الى الاجل فينبغي ان يقدم على قوله فاذا بلغن اجلهن

لانا نقول هذه من احكام الرجال بالنسبة اليهن ينبغي ان يذكر بعد الفراغ من احكامهن

قبل البلوغ الى الاجل وبعده **قوله** والتعريض خطبتها ان يقول لها انك جميلة

او نافقة اي او ان يقول نافقة بدل جميلة فقوله نافقة مثال آخر للتعريض كقوله

ومن غرضي ان اتزوج وانما عطف بأو لئلا يظن ان قوله انك جميلة ونافقة جملة

واحدة وتعريض واحد **قوله** او اضمرتم في قلوبكم فلم تذكروه تصريحا ولا تعريضا

الاظهر ان المراد انه لا جناح في تصريح اخطبتها بالبال مع حفظ اللسان عن المقال وانما

عدم الذكر مطلق فلا حاجة الى نفي الجناح عنه بعد نفي الجناح عن التعريض **قوله** وفيه

نوع توبيخ بانهم حريص على النساء لئن نفوا من وصفهم وكحفظوا اما اوهم به ولا يغفلوا

لحرصهم ولا يبعد ان يقال انها معرضة للبينة على سبب ترخيصهم في التعريض وهم انهم لا يصبرون

عنهن فرخصهم في هذا القدر لئلا يكون عليهم حرج ولا يقعوا في المعصية **قوله** استدراك

عن محذوف دل عليه ثم لا يبعد ان يكون استدراكا عن لا جناح فانه في معنى عرضوا بخطبتهن

او اكننوا في انفسكم ولكن لا تواعدوهن سرا **قوله** عبر بالسر عن الوطي لانه تعارف

التعبير عن الوطي بالسر بلا فقه انه يسر ثم توسع عليه ارادة العقد به اطلاق اسم المسبب

على السبب ويحتمل ان يكون الاطلاق الاول كناية فيكون الثاني من قبيل مجاز الكناية

وان يكون مجازا فيكون الثاني مجاز المجاز واختار الكشاف الاول قال المحقق التفتازاني

انما اختاره لانه لا مانع من ارادة الموضوع له وفيه بحث لانه انما يتم لو لم يطلق على جماع

لم يسر **قوله** على ان المعنى بالمواعدة في السر المواعدة بما يستهجن به وذلك لانه

مسارتهن في الغالب بما يستحيي من المجاهرة **قوله** وقيل انه استثناء منقطع من

سرا وكان ان يجعله استثناء متصلا عنه اي لا ذا ان تقولوا اي في التعريض بان يكون

مرضا لا مصرحا **قوله** وفيه دليل حرمة تصريح خطبة المعتدة اي مطلقا بقرينة قوله

جواز تعريضها ان كانت معتدة وفاة واختلف في معتدة الفراق البائن ... جواز

لان التعريض ليس بمجاز ولا حقيقة

التعريض

بخطبتها والاظهر جوازه وفي عبارته الامعي والاصح جوازه فان قلت الكلام في

معتدة الوفاة فكيف يصح ان دليلا على حرمة تصريح خطبة المعتدة مطلقا قلت لما كان

لا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء المعتدة عن الوفاة علم الجناح فيما سواها

الاية اثبت نفي الجناح بالتعريض في خطبة النساء المعتدة الفراق بالقياس **قوله**

ذكر العزم مبالغة في النهي عن العقد اذ ليس العزم منهيا اذ لا يؤاخذ بما في القلوب لم يعلم

به ولا يبعد ان يكون نهيا تنزيهيا عن العزم لان العزم ربما يفضي في القاموس عزم عليه

وعزمه اراد فعله وقطع عليه **قوله** وقيل معناه لا تقطعوا عقدة النكاح عدم ذكر

المضاف في هذا التقدير بخلاف السابق يشعر بانه لم يحذف المضاف في هذا التقدير بل جعله

في تقديره ولا تعزموا عقد عقدة النكاح لكان التوجيه الاول قال المحقق التفتازاني

الاستغناء عن تقدير المضاف انما يكون لو كان العزم بمعنى القطع بمعنى الفك فيحمل

على ارادة ولا تقطعوا عقدة نكاح المتوفى بحيث تعقدوا عليها عقدا آخر لكن استدلال

الكشاف في جعل العزم بمعنى القطع بقوله عليه الصلوة والسلام لا صيام لمن لم يعزم الصيام من

الليل وروي لم يبيت الصيام حيث روي تارة بلفظ البت وتارة بلفظ العزم يدل على

انه لم يجعل العزم بمعنى القطع بمعنى الفك اذ لا خفاء في ان المراد بعزم الصوم ليس قطعه

بمعنى الفك بل الجزم وقطع التردد ففي هذا التقدير ايضا حذف المضاف والمعنى لا تقطعوا

عقد عقدة النكاح اي لا تبرموا ولا تلزموا ولا تقدموا عليه هذا اقول وايضا لا معنى للنهي

عن قطع عقدة نكاح الزوج الاول حتى ينهى عنه اذ لا ينقطع عقدة نكاح المتوفى

بعقد نكاح آخر لان النكاح الثاني لغو ثم اقول لو كان القصد الى جعل العزم بمعنى القطع

بمعنى الجزم لم يكن فرق بين التوجيه السابق وهذا التوجيه بل جعله في هذا التوجيه بمعنى القطع

بل يجعل القطع عبارة عن الابرام والاقدام عليه بخلاف الاول فانه بمعناه ونفيه

مبالغة في نفي الفعل فلا دلالة في التمسك بالحديث على انه جعله بمعنى القطع بمعنى الجزم

بل جعله بمعنى القطع بمعنى الفك ووجه الدلالة ان جعل العزم بمعنى الجزم لكونه في الاصل

بمعنى القطع كالبت ولذا روي تارة بلفظ العزم وتارة بلفظ البت فالمراد لا تفكوا

عقدة النكاح اي نكاحكم لا نكاح المتوفى فانه بعيد على السوق ونفي القطع عبارة عن

نفي التحصيل فان تحصيل الثمرة عن الشجرة بالقطع **قوله** حتى ينتهي ما كتب من العدة

وانما عبر عن العدة بالكتاب مبالغة في الحجاب رعايتها لانه من المكتوبات ويحتمل ان

يراد ما كتب في العدة ويكون فيه اشارة الى انه ينبغي ان يكتب وقت الوفاة ويضبط

بالكتابة ايام العدة لئلا ينسى ولا يفوت ضبطها **قوله** واعلموا ان الله يعلم ما في انفسكم

من العزم على ما لا يجوز فاحذروه ولا تعزموه لما جعل النهي عن العزم كناية عن المبالغة في

النهي عن الفعل فينبغي ان يجعل الحذر حذراً عن الفعل لا عن العزم الا انه اقتضى قوله
ما في انفسكم حمله على العزم لكن لا يتم فينبغي ان يفسر بانه لا يخفى عليه ما في انفسكم فضلا
عما تفعلون فاحذروا الفعل وما فوا منه **قوله** لانه لا تبعة في الطلاق قبل المسيس
ولو كان في الحيض **قوله** الا ان تفرضوا او حتى تفرضوا يريد ان او بمعنى الا او الى
ان الا انه وضع حتى مكان الا وههنا اشكال قوي وان لم تنبه له احد وهو ان او بمعنى
الا نهاية للمعطوف عليه فمعنى قولك لالزمنك او تعطيني حقي معناه ان اللزوم ينتهي
الى اعطاء الحق فقوله او تفرضوا لهن فريضة يكون نهاية عدم المس لا عدم الجناح
والمراد ان عدم الجناح منتف الا وقت فرض الفريضة وان احدهما من الاخر فالانقض المنسوخ
او او تفرضوا بمعنى يحتمل وان يكون لاحد الامرين فيكون المعنى لا جناح عليكم في وقت
انتفاء كل من الامرين لان او في حيز النفي يفيد العموم كما في قوله تعالى لا تطع منهم آثما او كفورا
ذكره المحقق التفتازاني بان قوله وان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن وقد فرضتم لهن
فريضة لا يلائم الا كون او بمعنى الا او الى اذ الملائم نفي كل واحد من الامرين
ان يقال فان وجد هذا فالا وكذا او ذاك فكذا ولذا فيه انه ذكر احد شقي الوجود وهو وجود
الفرض قيده لوجوب تقييده وترك الشق الاخر ولم يبينه وهو المساس فلو ذكر لقال
وان طلقتموهن من بعد المساس فتمام ما فرضتم او مهر المثل لا يظهر عدم الملائمة بنفي
كل من الامرين **قوله** والنساء تنقص اللفظ ثم الوصفية الى الاسمية فليس معنى الوصفية
الا المهر فلا يجوز في قوله او تفرضوا لهن فريضة وليس من قبيل قتل قتيلا **قوله**
عطف على مقدر اي فطلقوهن ومتعوهن والمقدر للاباحة والمذكور للايجاب والاولى
ما اشار اليه الكشاف وتبعه لاشارة المحقق التفتازاني الى انه عطف على جزاء الشرط اي
ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن او تفرضوا لهن فريضة فلا مهر عليكم ويجب التمتيع فقوله
متعوهن بتاويل الجزء واما تاويل متعوهن بان الحكم هذا كما قال ذلك المحقق حيث
قال تاويل الكلام بان الحكم هذا وذاك فبعيد جدا **قوله** طلق امرأة المفوضة على
صيغة اسم المفعول من التفويض اي المزوجة بلا مهر من فوض المرأة زوجها بلا مهر
على ما في القاموس **قوله** قياسا وهو ان وجوب جبر ايحاش الطلاق مشترك بين الكل
ولا حاجة الى الالحاق بالقياس لان قوله تعالى وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على
المتقين مطلق شامل للجميع الا ان يقال المطلق عند الشافعي محمول على المقيد
فلا بد من القياس حتى يعم المقصود ولا ينصرف اليه المطلق **قوله** ولا لا متعة مع
التشطير لانه بها فيه ترجيح احد قولي الشافعي على الاخر **قوله** والصيغة اي مع قطع
النظر عن اقتران المخاطب والا فهو مع ان لا يحتمل التذكير ولهذا قال الكشاف اي

فرق بين قولك الرجال يعفون والنساء يعفون فجعل الاحتمال مخصوصا بحالة
الرفع وذكر في الفرق ان الفعل في الثاني مبني ولم يذكر في الاول ان الفعل معرب اكتفاء
عن ذكره بقوله والنون علامة الرفع ثم من جهات الفرق ان صيغة المؤنث على اصله
بخلاف صيغة المذكر فان فيه حذف لام الفعل ولا يبعد استفادته من قوله ان الواو
في الاول ضمير وفي الثاني لام الفعل وفي تغيير نصب المعطوف عليه يكون الثاني منصوب نظر
قوله سوهر شعر بان الطلاق قبل المسيس مخير للزوج اي يجعله مخيرا بين التشطير
والكمال وليس التشطير لازما للطلاق وهذا الاشعار انما يكون لو كان الاستثناء
متصلا فلا يكون الواجب النصف في هذا الوقت بل الكل لكن لا خفاء في كون قوله
الا ان يعفون استثناء منقطعا لان كون الواجب بالنكاح النصف لا ينتفي في
وقت عفوهن لانهن يسقطن الواجب وبذلك لا يخرج الواجب عن كونه واجبا
فعطف قوله او يعفو عليه يقتضي كون الاستثناء منقطعا فلا يكون الطلاق مخيرا
وبهذا ظهر ان تردد المحقق التفتازاني في كون الاستثناء متصلا او منقطعا ليس
في محله **قوله** وان تعفوا اقرب للتقوى يؤيد الوجه الاول حيث لم يقل الا ان يعفون
فعلم ان قوله او يعفو عبارة عن عفو الزوج لا عن عفو الولي والا لقال الا ان
يعفون فان النساء اصل في هذا العفو والولي نائب وانما جعله مؤيدا لا قاطعا
لانه يحتمل ان يكون المراد عفو النساء والاولياء ويكون من تغليب الذكور على الاناث
او يقال اكتفى عن ذكر الاناث بذكر الاولياء لانه اذا كان عفو الولي عن مال الصغيرة
اقرب الى التقوى فعفو النساء عن مالهن بطريق الاولى وحكاية جبير بن مطعم يدل
على ان العفو بطريق الشافعي كله لانه سمى ما فعله عفوا مع انه كان اكمالا لا اسقاطا ما
اعطاه سابقا وايضا يدل على انه جعل قوله وان تعفوا خطابا للازواج فقال انا
احق بالعفو استدلالا بقوله ان تعفوا اقرب للتقوى لحمله على ترجيح عفو الزوج
على عفو الزوجة **قوله** ولا تنسوا الفضل بينكم اي ولا تنسوا ان يتفضل بعضكم على
بعض جعل الفضل بمعنى التفضل ولا يبعد ان يكون بمعنى الزيادة اشارة الى ما يتاتى
من قوله وللرجال عليهن درجة واما عطف جملة النهي على الجملة الاسمية الخبرية فلانه
الاسمية السابقة مبالغة في الامر بالعفو **قوله** ولعل الامر بها في تضاعيف احكام الاولاد
ويمكن ان يقال الامر بها لتحفظهم الصلاة عن المعصية في حق الازواج والاولاد
لان حقوقهم كثيرة تشق رعايتها فكثيرا ما يقع المبتلى بها في المعصية والصلاة تحفظ
عن المعصية كما قال الله تعالى ان الصلاة تنهى عن الفحشاء **قوله** او الفضلى من قولهم
للافضل الاوسط كذا في الكشاف وصلاة الوسطى مع الصلاة الوسطى كقولهم صلاة

الاولى والصلوة الاولى وقد بين في محله وكان شغل الاحزاب اياهم عن صلوة
العصر منهم اي الاحزاب توجهوا الى حربهم الى المدينة فاشتغلوا بالحفظ عنهم بحفر الخندق و
شغلهم الحفر عن صلوة العصر وقوله ملاء الله بيوتهم نارا يحتمل ان يكون دعاء عليهم
بعذاب الدنيا ويحتمل ان يكون المراد بالبيوت القبور قوله بين صلوتي النهار والليل
يحتمل ان يراد بهما صلوة العشاء وصلوة الظهر وان يراد صلوة المغرب والعشاء وصلوة
الظهر والعصر والمراد بالحد المشترك بينهما اي بين الليل والنهار اول الفجر لانه وقت
جامع بين ظلمة الليل وضوء النهار وقوله لانها المتوسطة بالعدد معناه انها فوق الفجر
ودون الظهر والعصر والعشاء وللوسطى معنى ملايم لم يخفر احد وارجوا ان يكون
حقا لانه هو الحق وهو المتوسط بين الاشتغال والمحافظة بالحوادث وهو الملايم لذكر صلوة
الخوف ولا يبعد ان يراد الوسطى بين التطويل الممل والتخفيف المفرط فان خير الامور اوساطها
والامر بالمحافظة وقرأة النصب على الاختصاص بربيعة او لم يبلغنا النصب بالمدح والاختصاص
مع العاطف وما تواترانه وصف مقطوع والله اعلم قوله وقوموا لله في الصلوة اشار
الى ان لله متعلق بقوموا لا بقانتين وما روي عن عكرمة انهم كانوا يتكلمون في الصلوة
فهو يستدعي ان يكون متعلقا بقانتين قدم للتخصيص قوله او عليهم وصية الوقف
بينه وبين كتب عليهم وصية ان عليهم في هذا التقدير متعلق بالفعل العام ويستفاد الوجوب
عن كون التركيب منبئا في اللزوم والوجوب ويحتمل ان يقدر لهم وصية ويكون المعنى
ح ان لهم في متروكاتهم حق الوصية ويكون المفاد ح انه يجب على الورثة العمل بوصيتهم
دون وجوب الوصية عليهم ويحتمل ان يكون التقدير يوصي وصية فيكون الفعل المحذوف
مسندا الى المصدر وفيه مبالغة في الوصية قوله نصب بيوصون ان اضمرت قال المحقق
التفتازاني ان كان الحذف غير لازم والا فعلى الخلاف يريد ان كان الحذف لازما
ففي كون الناصب المحذوف او المصدر النائب عن المحذوف خلاف ووجه التردد في
عدم لزوم الحذف ان قوله لازواجهم مردد بين ان يكون معمول الفعل المحذوف متعلق
بالمصدر بعد حذفه كما في حمدا له وح يجب الحذف او قيدا للمصدر حتى يكون المصدر للنوع
لا للتاكيد كما في الوجه الاول فلا يجب وقال بعضه بتقدير اي رأي يتاع قوله او
مصدر مؤكد كقولك هذا القول غير ما تقول ليس ان الوصية بان يمتعن حولا انه علي
انهن لا يخرجن فكان غير اخراج تاكيدا له كانه قيل لا يخرجن غير اخراج وتعقبه المحقق
التفتازاني بان التمثيل بهذا القول غير ما تقول يشهد بانه جعل تاكيدا لغيره لا تاكيدا
لنفسه فالوجه ان الوصية بالتمتيع تحتمل الاخراج وعدمه فقوله غير اخراج اي لا يخرجن
غير اخراج مصدر مؤكد لدفع احتمال الاخراج كان غير ما تقول لدفع ان يكون هذا

القول موافق ما يقول الى طب هذا القول لما كان يمتع زوج الرجل حال حيوته السكنى
في بيته والنفقة ثبت وزيد الوصية بتمتيعهن السكنى والنفقة فغير اخراج تاكيد لنفسه على
طبق ما قيل فما قيل تحقيق للمقام وتزييف للتمثيل ووجه تمثيل ابن الحاجب لما صار ملكا للنوع
فالوصية بالتمتيع يحتمل ان تكون لمجرد النفقة وان تكون للسكنى ايضا فالمصدر لرفع احتمال
الغير فالتعويل على مقتضى التمثيل واما تقدير لا يخرجن غير اخراج كما اتفق كلمتهم فمما لا يقبله
الذوق السليم اذ لم يعهد لا يضرب زيد غير ضرب لتاكيد الفعل المنفي فالحق ان غير اخراج
مصدر مؤكد بحذف المضاف والتقدير يوصون وصية غير اخراج قوله او حال من ازواجهم
مؤكدة بل مقيدة فافهم قوله والمعنى انه يجب على الذين يتوفون ان يوصوا قبل ان
يحتضروا اشار الى ان المراد بالذين يتوفون جماعة ظنوا انهم سيتوفون قوله ثم
نسخت المدة ظاهره انه نسخت المدة واثبت اربعة اشهر وعشرا بنص جديد وهو مذهب
البعض ومنهم من قال ان المنسوخ الزيادة على اربعة اشهر وعشر ومبنى الخلاف ان نسخ
البعض هل هو نسخ للكل قوله وهو وان كان متقدما في التلاوة فهو متأخر في
النزول دفع لما قيل انه كيف يكون المتقدم ناسخا للمتأخر ووجه التقدم في التلاوة ان
التلاوة على طبق الثابت في اللوح المحفوظ والنزول على طبق الحاجة بحسب الازمنة فلم يلتزم
في الانزال ترتيب اللوح المحفوظ قوله او سقطت النفقة بتوريثها الربع ان لم يكن للمتوفى
ولد والثمن ان كان له قيل وجه نسخ النفقة ان مفهوم قوله تع فلهن الثمن مما تركتم ان
ليس لهن ذلك لا غير قوله فان خرجن عن منزل الازواج الاولى فان خرجن عن منزل
الازواج او العدة كانه حمله على هذا الحمل استعمال كلمة ان لان الخروج عن العدة متحقق
كلمة اذا او توجيه ان على تقدير تعميم الخروج التغليب قوله والله عزيز تهديد للحكام وردع
لا غرادهم بنزمتهم وكمال عقلهم قوله اثبت المتعة للمطلقات جميعا بعد كونه مقيدا
للايجاب العام راجعا وتاييدا لايجاب ابن جبير وفيه توجيه لاجل قول الشافعي على الاول وبيان
الاحتمالات كاشف عن وجه تمسك الشافعي في تعميم الايجاب بالقياس مع وجود النص
فانه صار مثلا في التعجب وتوجيه حيرة مثلا انه شبه حال من لم يره بحال من راه في ظهوره
عليه لكمال اشتهاره وانه ينبغي ان يتعجب منه كمن رآه ووجه تعدية الرؤية بالى تضمين
معنى النظر سواء كان بمعنى الابصار او بمعنى العلم اشارة الى ان العلم به لكماله بمنزلة الابصار
ولا يبعد ان يجعل الم تر خطابا للنبي ويقال انه اشارة الى ان روحه الاقدس قد شاهدهم
قوله والمعنى انهم ماتوا ميتة رجل واحد يريد ان قول الله كناية عن سرعة تاثير القدرة و
تمثيل له والتوجيه الاول احفظ لحقيقة القول وتصرف في الاسناد بجعله مجازا عقليا
قوله واو وان نوبه قبل واسط عطف ثم لما ادروا ان قوله ليعتبروا ويعلموا لا امانة

والاحياء معا لان اليقين لا يمكن بدون الاحياء وليعلموا ان الله يقدر على حفظهم في موضع الطاعون وقوله ان الوف كثيرة اشارة الى انه جمع كثرة يؤيف لقول بالعشرة وتغيير الالوف بالمتالفين زيفه الكشاف حيث جعله من بدع التفاسير قال المحقق التفتازاني وجه الضعف بعده لفظا ومعنى ورواية وقوله جمع الف كعلم وقوله مر في قيل اسم بني على اهل داوردان في العالم عن الحسن والجبائي انه ذو الكفل المرور يتعدى بالباء وبعلى والمعنى واحد على ما في الصحاح قوله لما بين ان الفرار عن الموت غير مخلص اسم فاعل من التخليص فهو معطوف على السابق لانه في قوة اعتبروا او محذوف والتقدير فاعتبروا وقاتلوا وقوله وهو وراء الجزاء يعني به سوقه حيث شاء كان السائق الذي خلف لابل يسوقه حيث شاء قوله اخرجه عن صورة المغالبة للمبالغة في تضعيف الجزاء والتحريض على العمل والبنية على ان العبد في العمل ينبغي ان يكون كالمغالب مبالغة قوله يقتر على بعض ويوسع على بعض اتى بتفسير يقبض ويبسط على ترتيبهما كما هو مقتضى اللفظ والكشاف قدم تفسير البسط قال المحقق التفتازاني نبه على ان المقصود في المقام ذكر البسط وانما ذكر القبض للمقابلة وتكميل بيان القدرة هذا وكانه اكتفى القاضي في هذا البنية بالاكتفاء بما يتوزع على بيان البسط قوله اي ابعثه لنا مقدرين القتال جعل نقاتل بمعنى تقدر القتال فخرج التجوز في صيغة نقاتل وتجدد زمان الحال وعامله وليس المراد انها حال مقدرة والا لقيل ابعثه لنا مقدرا قتالنا ويحتمل ان يجعل مقدرين اسم مفعول والقتال منصوبا بالتشبيه بالمفعول كما في زيد حسن الوجه بنصب الوجه فيكون حالا مقدرة ويجوز ان يكون نقاتل صفة ملكا ويكون التكلم تغليب اي نقاتل هو ونحن قوله فادخل هل على فعل التوقع مستفهما عما هو المتوقع عنده تقريرا وتثبيتا ظاهر الكلام ان الاستفهام عن توقعه لكن توقعه مجرد الشك لا يفعل رجاء تحقق وتثبت فلا معنى للاستفهام عنه للتقرير والتثبت فجعل الاستفهام عن المتوقع اقتداء بالكشاف لكنه يخالف ما اشتهر في كتب المعاني ان الاستفهام للتقرير بتوقعه بمعنى ان توقعه هل هو في محله على ما ينبغي فكانه قال هل رجوا جاء لا يخيب وعقب لتقرير بالتثبت تعيينا للمراد به فانه يكون بمعنى الحمل على الاقرار ايضا بل قال المحقق التفتازاني هو الشايع قوله اي اي غرض لنا في ترك القتال يريد ان حرف الجر محذوف عن ان فان ما سؤال عن الغرض فالتقدير اي غرض يثبت لنا في ان لا نقاتل ولو جعل ما عبارة عن الداعي يكون المحذوف لام اي اي داع لنا الى ان لا نقاتل والشايع ما لنا لا نفعل بدون ان ويوجه الجملة بانها حال فالمطابق للشايع جعل ان لا نقاتل حالا باوبلة بغير فانه ليس في سبيل انه قوله من المبالغة الكا

لان جمع الكثرة لا يطلق على العشرة فما دونها

والى لغة فرق تفرقوا في البلاد ومن ولد عمليق كقنديل وقرطاس ابن لاوذ بن ارم بن سام وفلسطين بكسر الفاء وقد يفتح كورة بالشام تقول في حال الرفع بالواو وفي النصب والجر بالياء او تلزمها الياء في كل حال كما في القاموس واو الزم الياء ويجري الاعراب على النون وفلسطين في عبارة القاضي يحتمل الوجهين قوله وعيد لهم على ظلمهم او تقرير ليعلم انه بالوحي على ما نبيه حيث قال هل عسيتم قوله طالوت علم عبري كداود وجعله فعلوتا من الطول تعسف وفيه التعسف انه اسم من اسماء غير العرب ويبعد ان يكون من لغة العرب اجمعوا على انه يدفعه منع الصرف اذ لو كان عربيا لم يكن فيه الا العلمية حتى ان الكشاف ذكر ما توجيهه ما هو في غاية البعد ولذا لم يلتفت اليه القاضي وهو ان القول بكونه من الطول يحتمل ان يكون مبنيا على انه عبري يوافق العربي فهو ماخوذ من الطول العبري الموافق للعربي ولحن ذكرنا في الوجيه في النحو انه يحتمل ان يكون معدولا من الطويل عدلا تقديريا كعمر غاية ان يكون اوزان العدل اكثر مما ضبط قوله من اين يكون له ذلك وكيف يكون له ذلك ولعل الاستفهام للتعجب لئلا يلزم ان يكونوا مكذبين لمن صدق في رسالته ولا يأباه قوله وانما قالوا ذلك لانه بيان لمنشأ التعجب ولا قول النبي ان الله اصطفاه عليكم لانه لازالة التعجب وبيان انه ليس محل التعجب والاستبعاد قوله وراعها بانه في الطول وخامة بانه عليم قوله وقال لهم نبيهم لما طلبوا منه حجة لعلمهم طلبوا حجة لتطمئن قلوبهم والا فالنبي مصدق لا يطلب منه الحجة على صدق اخباره بعد ثبوت نبوته ومعنى فيه اي في اتيانه سكينة من ربكم يحتمل الاطمينان الذي قصدوه بطلب الحجة ويمكن ان يكون قوله ذلك لتعيين وقت ملكه لما طلبوا منه التعيين لحلمهم قوله ان الله قد بعث لكم طالوت ملكا على المبالغة في قرب وقت بعثه قوله لغة كسلس وقلق اي ما فاؤه ولامه من جنس واحد قوله ومن قرأ بالهاء فلعله ابدله منه ورجح كون تابوه بالهاء فعلوتا وجعل الهاء بدلا من التاء وخالف فيه الكشاف حيث رجح كونه فاعولا ووجهه غير ظاهر لان كونه من قبيل سلس قد اندفع وقلب غير تاء التأنيث بالهاء ضعيف وليس معه الا رعاية المناسبة الاشتقاقية والا فيه هين فليكن لغة في التابوه غير مشتق قوله والسكينة ما فيه من العلم والاخلاص كان على القايل ان يبين قوله وبقية مما ترك آل موسى وآل هارون لحفظه الملائكة وكانه لم يتعرض له لانه جعله عطفا على التابوت فهو على هذا التوجيه ايضا ما فسره والكشاف جعل البقية على العلم والاخلاص السكينة على الوقار والتمكن ويكون معنى حمل الملائكة قلبه انهم يحفظونه من وساوس الشياطين قوله رضاض الالواح وهو ما سحق ونسف فعال بمعنى مفعول من رضه بمعنى دقه وكسره دقيقا وقوله لانهم اتباعه اشارة الى

ان الآن ح محمول على الابتداء دون الاولاد وهو احد معنييه وقوله وقيل كان
بعده اى بعد موسى لا بعد نزول الملائكة **قوله** وكان الوقت قيظا هو كالقيض شدة
الحر والتقدير كان الوقت وقت قيظ **قوله** معاملة المختبر بما فرحتموه في
الكشاف من النهر وسوق الاية انه مبتليهم بالنهر لما ادعوا انهم يقاتلون في سبيل الله
فانهم لما لم يصبروا عن النهر فكيف يصبرون على شدائد الحرب وقد ظهر من قولهم ما لنا ان لا نقاتل
في سبيل الله وقد اخرجنا من ديارنا وابنائنا انهم ليسوا بصادقين في القتال
في سبيل الله فان المقاتل في سبيل الله ليس نظره على دياره وابنائه وفي نظره على
دياره وابنائه نفسه احب من الديار والابناء وكيف يؤثر القتال على نفسه **قوله**
فليس من اشياعي او ليس بمتحد معي يعني الكلام اما على حذف المضاف او بدونه وانما قدر
حذف المضاف لانه ليس التكلف في اللفظ بخلاف الشيخ فانه عبارة عن نفي البعضية
المكني به عن نفي الاتصال ح التكلف في جانب اللفظ اهون والمراد بقوله وليس بمتحد
معي نفي كمال الاتصال اي ليس مني بمعنى ليس متحدا معي لان من التبعيضية لا تفيد
الاتحاد وجعل من بيانية في تقديره ليس شيئا مني على ان يكون مني بيان الشيء المبهم
بعيد لا يلتفت اليه مع انه مناف لما صرح به الكشاف من كون من تبعيضية **قوله** ماكولا
او مشروبا او غيرهما ذكر عطف في قوله فان شئت حرمت النساء سواكم وان
شئت لم اطعم نقاخا ولا بردا البرد الذي هو النوم على النقاخ الذي هو الماء
العذب **قوله** استثناء من قوله فمن شرب لا من قوله ومن لم يطعمه فانه مني لان المقصود حقيقة
الاغتراف لا المنع والايقضم في المنع مع قوله فمن شرب منه فليس مني وقوله وانما قدمت
دفع لقصور الفصل بينه وبين جملة وهو ان ليس الفصل لا صورة فان موقعه ما بعد
المستثنى وانما قدم لنكتة والواقع في غير موقعه لنكتة واقع موقعه حقيقة وفي حكم انه في
موقعه **قوله** وتقديم الاول ليفصل الاستثناء اى ليصير متصلا والاظهر انه لترك الحقيقة ههنا
بل هو الاستثناء واقع الى جملة على الحقيقة لان دخول المغترف في القليل مبهم لانه في
جنبه المقابل وقوله او الافراط اشارة الى توجيه الاستثناء على وجه يكون المغترف داخلا
في القليل على تقديره جعل الشيخ كالاول مصروفا عن الحقيقة ومحمولا على شرب الماء مطلقا
بالكرع او الاغتراف والتوجيه حمل الشرب على الافراط فيه ولا فرق له على التوجيه الاول
لانه ايضا خالف الاول في حمله على الافراط مع ان الاول محمول على اصل الشرب ليتصل
الاستثناء **وقوله** يتيقنوا يريد ان الظن بمعنى اليقين وكان نكتة التعبير بالظن عن
اليقين التنبيه على ان العباد لا يستوفون ما يستحقه الرب من العبادة حتى يتصور
يقينهم في صورة الظن ولو اريد بلقاء الله ملاقاة ثوابه يصح بقاء الظن على

ان عطف ... المشروب ... الذي هو ... النقاخ

ظاهره

ظاهره لان العبد ليس له الا رجاء الثواب واما ارادة ملاقاة الله على قرب بناء
على ان الله هو عندهم فيقتضي بقاء الظن على ظاهره لانه لا يمكن اليقين بموتهم عن قريب
ففي قوله وعلموا انهم يستشهدون في نظره والمتخلفون المنقطعون والاختزال الانقطاع
يقال اختزله اى اقتطعه **قوله** ومن مبنية او مزيدة الوجه هو الثاني وفي الاول تكلف
حذف المميز بلا داع وكانه جعل مبنية على تقدير جعل كم استفهامية لا للتكثير لا خفاء في ان
غرض تمييز كم الاستفهامية منصوب فجعل كم استفهامية تكلف **قوله** والله مع الصابرين
بالنصر والاثابة الاوجه ان الله مع الصابرين لا يفارق قلوبهم وهم في ذكره وفيه
التنبيه على ذكر الله مع فطنة الصبر على العبادة لمن اراد فضيلة الصبر فليلزم ان يكون الله
معه ولا ينفصل عنه **قوله** ثم زوجه طالوت بنته اى بنت جالوت كذا ذكر المحقق التفتازاني
وفيه قول الكشاف وروي انه حسده داود وقتله بانه حسد طالوت داود وعلى الزوجة
قوله وعلمه مما يشاء الظاهر ان المراد وعلمه انه بعض ما يشاء انه ولا يظهر معنى التبعيض
لانه يحصل جميع ما يشاء لا محالة وتأويله بانه علمه بعض ما يشاء تعليمه لعباده بعيد عن
السوق والظاهر ان المراد ما يشاء تعليمه اياه وكان المراد وعلمه الله بعض ما يشاء داود
اى اعطاه بعض ما يشاء العلم به **قوله** فانه خص بدعوة العامة للثقلين والاقدم دعوة
نوح ايضا كانت عامة لاهل زمانه وقال الكشاف في اواخر المكاثرة فانها ارتقت الى
الف او اكثر ونحن نقول منها القرآن الذي كل مقدار اقصر سورة معجزة مستقلة
فكانت تتوقف عدد معجزاته والايات المتعاقبة لدهر كرامات اولياء امته
فانها في زمرة معجزة النبي وقد قال اعظم ما ترجح به وهو انه ناسخ اديانهم ولا ناسخ
لدينه **قوله** وجعل معجزاته سبب تفضيله ظاهره انه جعله سبب تفضيله على جميع عداه
من الانبياء وهو ظاهر الفساد وتوجيه تأويله بانه جعله سبب تفضيله في الجملة تفسير قوله
لم يستجمعها غيره بانه لم يستجمعها جميع غيره **قوله** ولو شاء الله لهدى الناس جميعا ما اقتتل
قدر مفعول المشية غير ما تضمنه الجزاء والمشهور في كتب النحاة ان المفعول الفعل المشية
ما يفيده الجزاء كانه لو شاء الله لهديكم فانه في تقديره لو شاء الله هدايتكم حذف لافادة
الجزاء وهو لهديكم اياه فلا كذا ولو شاء الله عدم الاقتتال ما اقتتلوا وكانه لم يرض بان
يكون عدم الشيء مرادا اذ لا يطلب تحقق العدم ارادته بل يكفي فيه عدم تعلق الارادة
بالوجود وفي الآية دليل على ان الله شاء والاقتتال فلاكنه بمشيته كالخير والاصلح لا يجب عليه
قوله وانه يجوز تفضيل بعضهم على بعض لا خفاء في دلالة الاية على جواز تفضيل بعضهم
على بعض كما انه لا خفاء في انه لا دلالة لها على ان التفضيل ينبغي ان يكون بقاطع
ففي قوله ولكن بقاطع نظر وما ذكره لا يثبت دلالة الآية ولا يثبت ايضا ان التفضيل

الدليل وهو قول
لان اعتبار الظن
يتعلق بالفعل

يجب ان يكون بقاطع لان عدم اعتبار الظن فيما يتعلق بالاصول معناه انه لا يكفي
الظن في سقوط ما وجب اعتقاده عن الذمة وليس تفضيل بعضهم على بعضهم مسئلة
اعتقادية حتى يقال لا يكفي فيه الظن وعدم كفاية الظن لا يدل على عدم جواز التفضيل
بالظن وكون المفضل بالظن آثما قوله انفقوا مما رزقناكم ما وجب عليكم انفاقه
وكلامه يدل على ان مفعول انفقوا ما اوجب انفاقه وهو غير ظاهر اذ الاولى الايجاب
والتقدير انفقوا شيئا مما رزقناكم فبالاوصاف الشيء واجبا الا انه يحمل بقرينة الشارع
قدرا ومحلا ومصرفا فاحسن التأمل قوله خبر من هو الا شيء سيد آي آية الكرسي
قوله مبتداء وخبر وربط الخبر الجملة اما لكون هو ضميرا راجعا الى المبتداء واما لكونه من اسمائه
تعالى بحيث يفهم منه ذاته تعالى من غير سبق ذكر فالربط بما هو كوضع الظاهر موضع المضمر قوله
والنحاة فيه خلاف فيه انه هل يضمر للا خبر كتب الزمخشري في هذا البحث رسالة في غاية الايجاز
وبالغ في الاستغناء عن الخبر وما رأينا احدا الا وهو في تعقله خبر وقد هدانا الله الى
ذلك الخبر فنقول لك قس لا اله الا هو الا قولنا الا الاله هو فيظهر لك انك لا تحتاج
في الا الاله هو الى خبر لا يحتاج فيه اذا المعنى واحد فاصل لا اله الا هو هو الا اله معنى وحل لا
والا قدم الخبر وافاد البتداء وانقلب المسند والمسند اليه ولا يبعد ان نقتصر بهذا القدر
لمن يليق بخطابنا قوله مشتغل الوجود او يصح ان يوجد الا هو موجود او ممكن تعقيد
التقدير وآثر وعلى الاول يجعل الكلمة قاصرة في نفي امكان آلهة غيره وعلى الثاني
انه يجعلها قاصرة عن اثبات الوجود له تعالى ويمكن رفع الاول بانه اذا انتفى وجود جميع
من هو غيره لزم نفي امكانه اذ من عدم في زمان لا يمكن الوهيته ودفع الثاني بان نفي
امكان غيره يستلزم وجوده اذ لا بد للعالم الا يكان من موجد ويحتمل ان يوخذ مثل
في الوجود صفة خبر ويكون الخلاف المنكر آلهة ان الخبر قولنا في الوجود او قولنا يصح
ان يوجد قوله الذي يصح ان يعلم ويقدر واعترض عليه المحقق التفتازاني بانه
لا يصدق على الحيوانات العجم ويمكن دفعه بان عدم صحة العلم في الحيوان ممنوع لا يجوز ان يكون
عدم العلم فيه لمانع وفسر الكشاف الحي بالباقي الذي لا سبيل للفناء عليه وحمل هذا
التفسير اصطلاح المتكلمين فيجه على القاضي انه لا يصح تفسير القرآن باصطلاح المتكلمين الا ان
يقال خالفه القاضي وحمل تفسير المتكلمين على تحقيق اللغة بعد ان اطلق الحي على الله
تعالى قوله وكل ما يصح له فهو واجب له او فيه ما يتوهم من توقيف الحي على ما يصح ان يعلم ويقدر
من امكان زوال العلم والقدرة عنه وبه يتفطن الوجه لصحة تقديره يصح ان يوجد
في قوله لا اله الا هو قوله قال ابن الرقاع وسنان اقصده النعاس فرنقت في عينه سنة وليس بنائم
فقال ابن الرقاع وسنان في قوله وسنان صفة احور
في ابيات السبق وهو كانها بين النساء اعارها عينيه احور من جآذر جاسم

الحاصل قرية بالشام وجآذر كما جمع جؤذر وهو ولد البقر الوحشي واقصده
النعاس اي ادركه فرنقت اي وقفت قاصدة النزول يقال رنق الطائر اذا خفق
جناحيه ووقف في الهواء يريد النزول قوله وتقديم السنة اه يمكن ان يكون تقديم
السنة على القياس وهو الترقي من الادنى الى الاعلى لان عدم الاخذ في النوم مع قوته
اعلى من عدم اخذ السنة الضعيفة يعني ترتيبهما الترقي من الادنى الى الاعلى قوله
تأكيد لكونه حيا قيوما جعله الكشاف تأكيدا للقيوم فانه بمعنى دائم القيام ودوام القيام
يستلزم التنزه عن النوم وعدم التنزه يستلزم عدم القيام ولم يجعله تأكيدا للحي مع
انه فسره بمن لا سبيل للفناء اليه فيه غفلة واما كونه تأكيدا للحي على تفسيره بمن
يصح ان يعلم ويقدر فغير ظاهر الا ان يقال قد ذكر ان كل ما يصح له فهو واجب له لا يزول
فاطلاق الحي عليه في قوة وصفه بالعلم والقدرة الواجبين وفي نفي النوم والسنة
عنه تأكيد القيومية كمال تنفير للقائم بامر الدين وغيره عن النوم وكمال التوبيخ للنائم
القائم بامر فان النوم حائل بين النائم ومقصوده لانه اذا كان النوم منافيا
للقيومية والوجود في نهاية الكمال فيفي الوجود والقيام كيف الحال قوله ولذلك
ترك العاطف فيه فيه مسامحة لان ترك العاطف فيه لذلك وفي الجملة التي بعده ليس
لذلك بل لشبه ذلك فافهم قوله فهو ابلغ في قوله النطق من قولنا لان ما ذكره ليس
قوله تم فتامل ووجه الابلغية انه يلزم كون السموات والارض له بطريق البرهان ولكن
ارادة الجزئية والظرفية بقوله فيهما جمع بين الحقيقة والمجاز وفيه دليل على ان ما
سواه منحصر في الجزء له والاكتفاء ببيان مالكيته فيما اذ الاهم بيان مالكية المجردات
قوله بيان لكبرياء شانه وكمال قدرته على مملوكاته بعد اثبات مالكيته لما في السموات
وما في الارض والشفاعة متعدية الى مفعولين يقال ناصية لشيء اظهره له كذا في القاموس
قوله او ما يدركونه ولعل الاظهر وان خفي الآن ما يأخذونه وما يتركونه فان
النبذ وراء الظهر مشتهر في الاعراض وفيه كمال التحريض على الحجر والتحذير من الشر قوله
والضمير لما في السموات والارض لان فيهما العقلاء يحتمل انه اراد ان الضمير راجع الى
ما تضمنه ما في السموات وما في الارض من العقلاء وارادانه راجع الى الجميع تغليبا و
العلم بما قبلهم وما بعدهم كناية عن كمال العلم بهم والا فلا ينتظم في المقصود بيان
العلم بهم كما ينبغي قوله ولا يحيطون بشيء من علمه اي من معلوماته وانما قيده بقوله
من علمه مع انه لا شيء الا انه معلومه تنبيها على ان المراد الاحاطة العلمية والاظهر ان
يراد بعلمه العلم المختص به وهو علم الغيب اي لا يحيطون بغيب الا بما شاء وانما قال
ولا يحيطون بشيء من علمه ولم يقل ولا يعلمون شيئا من علمه الا بما شاء تنبيها على ان

مطلب كون هو من اسماء الله تعالى

انشان للعلم الكامل الذي لا يسع العالم اخراج المعلوم فيه بيده والنظران معقول
باشياء الاحاطة وكانه اراد بقوله ان يعلموا العلم التام قوله وقيل جسم بين
يدي العرش الوجه ما تقدم لانه لو كان المراد به الجسم المحيط بالسموات لكان الانسب
ان يقال ولا يؤده حفظه لانه اعظم من السموات والارض قوله ولذلك سمي
كرسيا لكونه بمنزلة كرسي يوضع بين يدي عرش للملك قوله اذ ما اخذ منه مضجعه
في الكشاف اخذ مضجعه قوله المتعالي عن الانداد والاشباه الانسب بما سيذكره
المتعالي عما يدركه وهم كان الانسب بما سيذكره بعد تفسير العظيم بالمستعلي على المحيط
به فهم قوله اذ الاكراه في الحقيقة الزام الغير فعلا لا يرى فيه خيرا والدين قد
تبين وظهر خيره على كل عاقل فهو راغب اليه بفطرته وانما يكره عليه مخالفة العناد
الناشي من شهوات النفس فقوله قد تبين الرشد من الغي مؤكد لانتفاء الاكراه وفي
الكشاف ان الله تعالى لم يجر في العباد لله الدين وانما بنى امره على الاختيار وفي الوجه الاول
انتظام قد تبين الرشد من الغي بما قبله اظهر قوله وهو اما عام منسوخ بقوله
جاهد الكفار لا موجب للنسخ لانه يجوز ان يكون الامر بالجهاد وكسر شوكتهم لا لاكراههم
على الدين قوله فعلوت اي ان الاصل من الطغيان طغيوت كالجبروت والعظموت
قلبت عينه ولامه قلبا مكانيا فصار وزنه الحالي فلعوتا قال الجوهري يكون واحدا
وجمعا فمثال الواحد يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت وقد امروا ان يكفروا به وفي
قوله بالشيطان او بالاصنام اشارة الى انه يكون واحدا وجمعا قوله والله سميع
بالاقوال عليم بالنيات فيه دلالة على ان لابد في الاسلام من الاعتقاد والاقرار قوله
والمراد به من اراد ايمانه والاظهر ان يكون امنوا على ظاهره ويكون المراد بالظلمات
ظلمات الشبه والوساوس المعترية لهم في الدين وبالنور اتضاح الادلة والنجاة عن الشبهة
ويكون قوله الله ولي الذين امنوا مؤكدا ومحققا لقوله لا انفصام لها قوله والذين
كفروا اعداء بل لقوله ومن يكفر بالطاغوت قوله ولعل عدم مقابلته بوعد المؤمنين تعظيم
لشانهم ارشاد المؤمنين ووجه التعظيم انهم اعلى من ان يذكروا في مقابلة الذين
كفروا وان ارحم لجلالة مستغن عن البيان ونحن نقول ترك وعد المؤمنين في هذا
المقام مما انه وارد بالكلام القديم لانه تضمن لكل ما يتصور من الوعد قوله الله ولي الذين
امنوا قوله تعجيب من محاجة نمرود وحماقته نمرود بالضم والذال المعجمة اقول انه اعلم
هذه الاية تنوير لما سبق من كون الله ولي الذين امنوا حيث هدى ابراهيم الى ان بهت
نمرود ومن كون الشياطين اولياء الذين كفروا واخراجهم من النور الى الظلمات
حيث اخرجوا نمرود من نور دلالة ابراهيم وحجته الباهرة الى ظلمات الشبهة حتى بهت

فالتعجب

فالتعجب في اخراج ابراهيم من الظلمات الى النور ومن اخراج الشياطين
نمرود الى الظلمات من النور قوله وهو حجة على من منع ايتاء الله الملك الكافر من
المعتزلة لا يخفى ان ايتاء الملك كالاقدار والتمكين فلا وجه لمنعه بناء على ان ايتاء
الملك له قبيح ولا يجوز منه القبيح وفي قوله من المعتزلة اشارة الى ان المعتزلة فيه فرقتان
بعضهم لا يمنع ايتاء الملك ويجعله كتسليط ابليس على عباده ابتلاء وامتحانا للعباد
قوله ظرف لحاج او بدل وعلى الوجهين يشكل موقع قال انا احيي واميت لان ان
يجعل استينافا جواب سؤال والاحسن ان يجعل ظرفا لقوله قال انا احيي واميت ويقدر
السؤال قبل اذ قال ابراهيم كانه قيل كيف حاج ابراهيم فاجيب بقوله اذ قال ابراهيم
ولا يخفى ان قوله الم تر لكونه منبئا عن الظهور على المخاطب بحيث كانه مؤيس لايلائم
تقدير السؤال فالاولى جعله بيانا لقوله حاج وانما جعله بدلا من ان اتاه على الوجه الثاني
ولم يجعله ظرفا لانه لا ينتصب العامل ظرفين من جنس واحد والتحقيق انه يجوز اذا كان
تعلق الثاني بعد التقييد بالاول فيقال سكنت في البلدة المحلة الفلانية وقيل هو بدل
اشتمال فيه نظر لانه اما عين الوقت السابق فهو بدل الكل او بعضه فبدل البعض
قوله انا احيي واميت بالعفو والقتل وكانه جرى الكافر على هذا القول انه سمع
ان الموت بقبض الملك روح الميت فجعله بمنزلة امره بالقتل وجعل عفوه بمنزلة امهاله
تماد كانه اعرض ابراهيم عليه السلام عن اتمام هذا الدليل بحذوه المشاغبة قوله اعرض
ابراهيم عن الاعتراض على معارضة الفاسدة قصد به تبرئة ساحة كمال ابراهيم
عن الانقحام في اقامة دليل الاول كيف وكل واحد يقدر ان يقول في مقابلته ما ذكره
نمرود وان هذا الذي ذكرت ليس احياء ولا اماتة على ما قيل وان يقول العفو ايضا
ليس منك بل ان يخلقه الله فيك كالقتل فالاحياء والاماتة من الله تعالى ثم بالغ
في التبرئة فقال ليس هذه الامور اوله بل امثلة لقدرته والعدول عن الاول الى
الثاني تبديل مثال بما هو اوضح ونحن نقول قد اشار الله تعالى بقوله فبهت الذي كفر
الى ان غرض ابراهيم في تغيير الدليل صار الكافر مبهوتا ولم يكن عدوله للعجز وظهور فساد
الدليل ولم يقل نمرود ان الذي ياتي بالشمس من المشرق لانه استحى من الحاضرين
العالمين بانها كانت الشمس تاتي قبل وجوده او هو امتنع بعده وفي الاية دليل على
جواز انتقال المجادل عن دليل الى اخر قبل اتمامه على الخصم على ما قال في الكشاف ورده قال له
المحقق التفتازاني من انك ان اردت من الانتقال ايراد دليل بعد دليل فلا حاجة له الى
دليل لان ايراد الادلة الكثيرة على الدعوى اشهر من ان يشتبه على احد وان اردت
قبل اتمامه فلا دليل في الاية لان الدليل الاول كان واضح الصحة فلذا لم يشتغل به

ضعيف لانه اراد ان الثاني دليل تتمة على الخصم المكابر واشتغل به ليس اخر فظهر انه يجب
الانتقال من دليل الى آخر لاثبات الدعوى ولا وصمة فيه قوله وقرئ فبهت كفر
وقرأ ابو حيوة على ما في الكشاف فبهت كقرب وفي القاموس انه جاء مثلثة العين و
البهت الانقطاع والحيرة فعلى هذا بهت لازم والذي كفر فاعله على وفق قراءة ابو حيوة
اذ الماضي المضموم العين لا يكون الا لازما وانما جعله الفاضل متعديا على وفق الكشاف
وجعل فاعله ضمير ابراهيم وقوله الذين كفروا مفعولا وفي الصحاح بهته اخذه بغتة قوله
تقديره او ارأيت مثل الذي حذفه لدلالة الم تر عليه لم يجعله عطفا على الذي حاج
يستغني عن تقدير ارأيت لامتناع دخول الى على الكاف اسمية كانت او حرفية كذا
ذكره المحقق التفتازاني وقال فيه مانع معنوي ايضا اذ الم تر الى الذي حاج ابراهيم
معناه انظر الى صنعه فتعجب ومعنى ارأيت مثل الذي مر انه لا مثل له للغرابة ومنتهى ايغاد كونه
عجيبا ولو جعلت التقدير الم تر الى مثله يكون المعنى انظر الى صنع مثله وتعجب ولا صحة
له اذ لا صنع لمثله وكان القاضي لم يتفطن لهذا التفاوت الذي بين طريقي التعجب
فاحتاج الى نكتة ذكر الكاف ههنا ثم الحكم بزيادة الكاف على تقدير عطفه على الذي
حاج يشعر بانه تفطن لذلك فبين الكلامين تنافر وايضا ما ذكره من نكتة التشبيه
فيه تأمل اذ ليس المشبه به منكر الاحياء او الجاهل بكيفيته مطلقا حتى يؤتى بالكاف اشعارا
بكثرته بل منكر افعل الله لهذا الامر العجيب وهو في غاية الندرة واقل من موضع للتوهم
ثم الظاهر الكاف في مقام المفعولية انه اسم فجعله حرف التشبيه بعيد قوله كانه
قيل الم تر كالذي حاج او كالذي مر وفي الكشاف في هذا التوجيه ارأيت كالذي حاج
او كالذي مر وهو انسب لان المقام مع المثل يقتضي لكثار الرؤية للغرابة لا انكار عدم
الرؤية قوله او ان كنت تحب فاجي لا حاجة الى كثرة التقدير بل يكفي تقدير او
رأيت عطفا على فات وقوله وهو عزير بن شرحيا متعلق بالاية لا بقوله كالذي
الله الذي ولكا توهمه العبارة لان عزيرا من بني اسرائيل وخراب بيت المقدس
في زمان بني اسرائيل قوله ويؤيده نظمه مع نمرود في هذا انه يريد انه لم يتم لولم يكن
في تتمة معارضة ابراهيم وقد يقال يؤيد كونه عزيرا ان يكون مثلا للاخراج من الظلمات
الى النور كما ان نمرود مثال للاخراج من النور الى الظلمات فيكون الايات على مثال
ما سبق من حال المؤمنين والكافرين ويتجه عليه ان المناسب ح العطف بالواو لا باو ولك
ان تقول لم يجعله مع نمرود في سلك بل مع ابراهيم حيث اراد كابراهيم ان يعاين
احياء الموتى ليزداد بصيرة كما طلبه ابراهيم والقرى كالمجمع قوله بمعنى متى
اثبت القاموس انى بمعنى متى قوله فلبثت مائة عام كما يريد وقع ان الاماتة [illegible]

ساعة فكيف لبث في مائة عام قوله وقيل ملك او نبي وتعيينه قال مع ذلك
انه اسنده اليه لانه قال له الملك بامره فالاسناد الى المسبب قوله وساغ ان يكون انه
وان كان كافرا لانه آمن بعد البعث او شارف لم يجزم بايمانه كما جزم الكشاف في الاول
الظاهر انه آمن بعد التبين وتوجيه التكلم مع الكافر انما يحتاج اليه على مذهب الاعتزال والا
فيفعل الله ما يشاء قوله وقيل انه مات ضحى وبعث هذا بعيد لفظا ومعنى اما لفظا فلانه
او بمعنى بل من خواص عطف الجمل فيحتاج الى جعله في تقديره بل لبثت بعض يوم واما
معنى فلانه لما مات ضحى فينبغي ان يقول من اول الامر بعض يوم فلا يحتاج الحمل على بعض
يوم الى رؤية بقية من الشمس قوله واشتقاقه من السنة والهاء اصلية وذكر في القاموس
التسنه بمعنى فساد الخبز والشراب واذا قدر لام السنة واوا كان اصله تسنوه كتطلحه
واذا قدر ها فهو ايضا تسنهه تجبهه على ما في الصحاح وجعله من السنة المعتلة انما
يصح لو جاء في كلام العرب تسنى الطعام بمعنى افسد ونحن لم نجده في كتب اللغة وكذا حال
التسنن قال المحقق التفتازاني لم يوجد في معناه الا الحما المسنون اي المتغير المنتن
قوله او انظر اليه سالما ويؤيده انه لم يقل وانظر الى طعامه ويؤيد الاول انه لم يصفه
بانه لم يتغير كما وصف الطعام قوله والاول اولى علما اي اولى على الاول الداعي الى التكلم
على وجه مخصوص وهو في هذا المقام اظهار القدرة حيث حفظ الطعام الذي هو في
معرض الفساد وبلا كثيث مع انه توفق عظام الحمار الذي هو بعيد عن الفساد او على حاله في
لبثه مائة عام ووجه الاولوية لا بعد ان الظان انتظار العظام هو نظر الى ما كان
معه كالنظر الاول قوله اي وفعلنا ذلك عطف على قال فيه التفات والاولى ان التقدير
فعلنا ذلك لتهتدي ولنجعلك اية للناس قوله كيف ننشزها كيف نحييها يعني اريد
بالانشاز الاحياء اللازم له وانشز بقوله او نرفع انه يحتمل ان يراد به حقيقة في الصحاح
انشز عظام الميت رفعها الى مواضعها وتركيب بعضها مع بعض ولا يخفى ان المعنى المجازي
انسب بالمقام فلذا قدمه وفي القاموس النشر احياء الميت كالنشور والانشار قوله
تقديره فلما تبين لي ان الله على كل شيء قدير وفيه وليس على مذهب البصريين حيث اعمل الثاني
اذ لو كان العمل للاول لزم حذف المفعول في الثاني وهو غير المختار وبعيد في نظم القرآن
عن الاختيار وقوله فحذف الاول معناه فاسقط الاول ووضع الضمير موضعه لدلالة الثاني
عليه وقوله او ما قبله عطف على ما بعده اي يفسره ما قبله اي فلما تبين له ما اشكل عليه والاولى
فلما تبين له احياء الموتى لانه السابق بعينه ولم يسبق بعنوان ما اشكل عليه شيء والاظهر
انه لما تبين له ما ذكر من احياء الموتى وعدم تسنه طعامه مائة عام والاظهر حمل اعلم
على الاستمرار لان موجب هذا العلم يستلزم تأبده قوله والآخر مخاطبة على صيغة الامر ف

او هو نفسه بنصب نفسه والتقدير وهو يأوي نفسه او برفعه تاكيدا قوله قال ان
احياء الله يرد الروح هذا انما يصح لو كان مراد ابراهيم بقوله ربي الذي يحيي ويميت
انه يرد الروح الى البدن والظاهر انه لم يرد بالحيوة حيوة بعد الموت والا لقال يميت
ويحيي قوله قال له ذلك وقد علم انه اقول والله تعالى اعلم قال ذلك ليعلم السامع ان
من يذكر ما ينبئ عن الشك في امر الدين يجب عليه ان يكشف عن باطنه وحده ثم يذكر
ذلك او ليعلم ان السامع ينبغي ان يستكشف باطنه لئلا يبقى في حقه او في فرع
تردده في الاحتمالات على فطنة سوء قوله ولكن سألته لازيد بصيرة اشارة الى
ان المراد مزيد الاطمينان لانه لا محالة قلبه مطمئن بالايمان ولا يبعد ان يحمل اطمينان القلب
على دفع اضطرابه بشوق معرفة كيفية الاحياء وفائدة معرفة السامعين غرضه ان لا يظنوا
به ظن سوء او ان يعرفوا ان طلب مزيد الاطمينان مهم كطلب الايمان وفي قوله رب
كان اشارة الى ان الطلب لتربية لا للانكار فيه قوله فخذ اي ان كنت مؤمنا فخذ فرع
ذلك على ايمانه تنبيها على ان خارق العادة لا يجري على يدي من لم يؤمن بانه قوله
قيل طاووسا ولو اريد ان المراد باربعة من الطير كانت تلك الاربعة فيبعد عن النظم والمستفاد
منه التخيير في اخذ اي اربعة شاء ولو اريد انه اخذ تلك الاربعة فلعل ذكره في الايماء
بعيد لانه لو كان مأمورا بتلك الاربعة لكان فيه ايماء والتمام في الامر باخذ الاربع بها — كانت
فلا ايماء ولكن لو تم لكفى وجها لتخصيص الطير بالاخذ وكانه اراد بيان وجه تخصيص الطير
والاول وجه لا يحل اليه ويمكن ان يقال وجه تخصيصها ان فيه مزيد اعجاز من الريش
في احيائها ومزيد ظهور القدرة وخسته نفس الغراب لانه ويعض في تناول النجاسات
وبعد امله لانه يبعد في الارض لطلب جيفة ووسم الحمام بالترفع والمسارعة الى الهوى — المهوى بالقصر المعشوق [illegible]
عن ظاهر وكانه اراد بقوله الموسوم بهما الموسوم بمثلهما من الترفع في الهواء والمسارعة
الى الهواء وكون الطير اقرب الى الانسان لانه يسرع الى مقاصده كالانسان وجمع لخواص
الحيوان لانه يشارك الحيوانات في احوالها ويزيد عليها بالطيران قوله لئلا يلتبس عليك
بعد الاحياء بان هو الذي احيي او آخر والاظهر ان الشك فيها ليعرف انه هل احيي كما
كان بلا تفاوت وبلا فوت خصوصيته ما قوله ولكن اطراف الارماح تصورنا فادله
وما حسد الاعناق فيهم جبلة ∴ وقيل ولا تقبل الاحياء من حب فندق يعني امالة
الاعناق الى قوم خندق واطاعتهم لهذه القبيلة ليست لجبلتهم بل لغلبتهم على الناس
وكثرة شجعانهم قوله وفرع يصير الجيد وحف كانه ∴ على الليت قنوان الكروم — بالحاء المهملة
الدوالح ∴ يريد ان فرع المحبوبة يصير جيدا بتقصها كما اشار اليه بوصفه وحف على
عارضه فلس [illegible] كثير كانه على الليت بجيد طرف العنق قنوان جمع قنو كعلو وهو العنقود

والقنوان

والقنوان الدوالح المثقلات بالحمل قوله ثم جزئهن وفرق اجزاءهن على الجبال
التي بحضرتك كانه اختلج في قلب ابراهيم طلب معرفة قدرته على جمع اجزائها مع
تفرقها جدا واختلاطها قوله ثم اجعل التراخي المستفاد من ثم باعتبار ان بين الجعل
والاماتة فصلا او هو التجزئة يمكن الاولى ان يقدر فجزئهن لانه لا تراخي بين الاماتة
والتجزئة الا ان يقال قدر ثم جزئهن اشارة الى طول زمان التامل في الاربعة
قوله فقل لهن تعالين باذن الله لا دليل على تقييد الامر بالتعالي باذن الله قوله
على حذف مضاف صحة التشبيه المركب لا يتوقف على حذف المضاف لكن يزيد في حسنه
فلذا اختاره والاولى ان يمثل بباذر حبة على تقدير حذف مضاف في تمثيل الانفاق بحبة
انبتت سبع سنابل تنبيه على امور منها انه لا بد من انتظار ادراك الجزاء وفي حفظ
السنبلات من المهلكات وفي تربيتها بادامة الاخلاص واقامة شرائط العبودية قوله
تلك المضاعفة يعني قوله لمن يشاء تقييد لتلك المضاعفة وبيان انه ليس على ما له توجه
آخر في الكشاف وهو انه يضاعف ذلك الاجر المضاعف لمن يشاء قوله الذين ينفقون
اموالهم في سبيل الله بيان لمن يشاء الله مضاعفة اجره قوله نزلت في عثمان لا يظهر
وجه تخصيص نزولها بعثمان وعبد الرحمن ولا اكثر تجهيزا من الصديق في هذا الجيش وكان
اصحاب التجهيز الكثير غيرهم ايضا قوله بانهم اهل لذلك وان لم يفعلوا فكيف بهم
اذا فعلوا والاولى ان الاجر مفوض الى ارادته والحمل علامة له فلذا لم يقصد السببية ويقال
لاغناء الاجر عن افادة السببية بالفاء قوله ومغفرة وتجاوز عن السائل المحتاج
فيما انتقل المسئول بسؤال والاولى ان القول المعروف عبارة عن الرد الجميل والمغفرة
عبارة عن صدقة لا يتبعها من ولا اذى قوله وانما صح الابتداء بالنكرة لاختصاصها
بالصفة واما العطف على المبتدا فلا يتوقف على تخصيص المعطوف النكرة ولا يخفى
ان هذا الحكم لا يتوقف حسن افادته على تخصيص المبتدا بل من قبيل كوكب انقض
الساعة فتامل قوله عن انفاق غني واتباع الاولى اطلاق الانفاق فان المعنى
والله غني عن الانفاق فلا يوجه حكمه في الانفاق بما يرد حكمه بما يعود اليه بل الحكم
وذلك غاية المبالغة في الامر بحفظ ما اريد قوله ولا تحبطوا اجرها جعل ابطال الصدقة
بمعنى ابطال اجرها ولا حاجة اليه لان نفس الصدقة ايضا تبطل فان تحققها بكونها معتبرة
عند الله فاذا لم تبق معتبرة فقد بطلت قوله بكل واحد منهما يعم النهي لكل ابطال
فان قلت كيف يفسر بهذا مع العطف بالواو دون او قلت يلاحظ الابطال قبل العطف
حتى يصير المعنى لا تبطلوا احد صدقاتكم بالمن ولا تبطلوا احد صدقاتكم بالاذى قوله كالذي
ينفق ماله رئاء الناس فيه اشارة الى ان الوقوع في المن والاذى وهو كون

الانفاق للرياء لا لرضاء الله وثواب الاخرة لمن اراد التحفظ عن المن والاذى
فليتخلص عن الرياء فانه قيل الذي ينفق ماله رياء الناس ولا يؤمن بالله واليوم الاخر
لم يبطل صدقته بالمن والاذى بل بالكفر فان اعمال الكفار محبطة قلت تشبيه ابطال
صدقة المؤمن بالمن والاذى بابطال الكافر صدقته بالرياء وعدم الايمان **قوله** اي
انفاقا رياء الاولى انفاق رياء او انفاقا رياء **قوله** فمثله صفوان يعني حاله
في انفاقه حيث جرده الانفاق الذي بمنزلة الوابل في اثبات الاجر عن ماله وابقاه
عاريا لا شيء له بمنزلة حجر املس لا ينتفع بالوابل بل يجرده عن ترابه ولا يخفى حسن تشبيه
المرائي الذي في قساوة القلب كالحجر بالصفوان **قوله** لا يقدرون على شيء مما
كسبوا مباين للمثل لانه يفصح عن وجه الشبه **قوله** كما في قوله ان الذي حانت فيه
الحين بمعنى الهلاك والفلج كالفوج اسم موضع وفي الكشف في توجيه ثالث لافراد الضمير
لم يلتفت اليه لكمال بعده فانه جعله راجعا الى الذي بناء على توهم انه يستحق في المراد به
الجمع لكثرة تعاقب الذي وهم **قوله** وفيه تعريض بان الرياء والمن والاذى هذا انما
تم لو لم يكن متعلقا بالمشبه به كقوله فمثله بل يكون متعلقا بمجموع المشبه والمشبه به الظاهر
الاول ونحن نقول فيه تعريض بان الضلال من سمات الكفرة فليلتجئ الضال الى الله
وليستعذ به من الكفر **قوله** وتثبيتا بعض انفسهم اشارة الى ان من للتبعيض في
موقع المفعول لا لان نفس من مفعول بل لانه صفة مفعول محذوف اي شيئا من انفسهم
على الايمان واشار الى وجه كون التثبيت ببعض النفس بقوله فان المال شقيق الروح فمن
للنفس تدري بعضها مبدأ بذل المال وبعضها مبدأ بذل الروح فمن سخر قوة بذل المال
لوجه الله فقد ثبت بعض نفسه على الايمان ومن سخر قوة بذل المال وقوة بذل الروح
ثبت كل نفسه على الايمان وقوله وتصديقا للاسلام اشارة الى ان المراد بالتثبيت تثبيت
الاسلام وتحقيقه من اصل انفسهم وهو قلوبهم وقوله وفيه تنبيه يريد ان في
كلا الوجهين تنبيها على ان حكمة الانفاق للمنفق تزكية النفس عن البخل وحب المال
اقول بل جعل الايمان راسخا في القلب متمكنا فيه ثم اقول الله اعلم ان في تقسيم الانفاق
قسمين قسم لطلب رضاء الله وهو لا على وقسم لتثبيت بعض النفس على طلب الرضاء والتثبيت
النفس مبدأ من اصلها على الرضاء وذلك لمن لم يتمكن في طلب الرضاء لكن ينفق
ليتمكن نفسه في طلب الرضاء وشبه الاول بجنة اصابها وابل فانه يأتي اكلها مثلين وفيه
ما سلكه والله تعالى اعلم ولم يذكر وشبه الثاني بجنة اصابها طل فيهونا سلكه حبة
انبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة **قوله** فان شجره يكون احسن منظرا الفائدة
الاوجه تخصيص التشبيه بشجرة الربوة ويحتمل ان يكون وجهه انه لو كان نفقته

لوجه الله يجعلها الله مشتهرة في العالم واضحة على العالمين ويكون له لسان صدق
فيما بين الخلائق كما ان اشجار الربوة لا تخفى على عين بخلاف نفقة المرائي فانه لما كان
غرضه الرياء لا تخفى على عين من الاعين **قوله** تحذير من الرياء وترغيب في الاخلاص
يعني ان الله بصير بعمل المرائي فليحذر عنه وبعمل المخلص فليجد فيه وليزده او ان الله
بصير بعملك ايها المرائي فما لك تتصدى لان يراه الناس لا يكفيك ابصاره وان
الله بصير بعملك ايها المخلص في الحاجة لكل ما روية غيره **قوله** الهمزة للانكار يعني
ما ينبغي ذلك ويجوز ان يكون للتعجب فان قلت التوبيخ والتعجب انما يصح لو كان ذلك
التمني متحققا في احدهم ومن البين انه لا يتصور في احد قلت نزلهم منزلة المتمني لما عاملهم
معاملة فتعجب او وبخ عليه والتوبيخ والتعجب في الحقيقة عن كونهم بهذه المنزلة **قوله**
ويجوز ان يكون المراد بالثمرات المنافع والاظهر انه يحمل الثمرات على ثمرات النخيل و
الاعناب اي فيها من جميع انواع العنب والتمر ويستغني عن التغليب ولو حمل على
التغليب للتعميم الذي هو اوفق بمقام التمثيل يكون كل الثمرات ايضا محمولا على ثمراتهما على
وجه التغليب فتعم الثمرات لكونهما **قوله** كانه قيل ايود احدكم لو كانت له جنة وما الكشف
ان لهم عبارتين ايود احدكم ان تكون وايود احدكم لو كانت فهو مل باحدهما معاملة
الاخرى لاتحادهما في المعنى فان قلت ان المصدرية تدخل على الماضي كما تدخل على المضارع
فليكن اصابه عطفا على تكون غايته ان تدخل ان عليه فما الحاجة الى اعتبار المعنى
قلت اذا دخل على المضارع تكون للاستقبال ولا تدخل ان للاستقبال على الماضي بل ان
الداخلة على الماضي مجردة عن الاستقبالية فلا يصح جعل الماضي مدخول ان هذه **قوله** عطف
على اصابه او تكون باعتبار المعنى فان قلت لا انقلاب بين العطف باعتبار المعنى وبين العطف
على اصابه فانه باعتبار المعنى ايضا يصح ان يكون عطفا عليه قلت الانقلاب ليس باعتبار
المعنى بل باعتبار انه يتعين ان يكون عطفا على اصابه وباعتبار المعنى يصح ان يكون
عطفا على تكون وان يكون عطفا على اصابه **قوله** والمعنى هو تكرمي اسم مفعول اي
والمقصود تشبيه حال من يفعل الافعال الحسنة ويضم اليها ما يحبطها كرياء وايذاء
فان قلت فهذا التمثيل لمن يبطل صدقته بالمن والاذى والرياء فينبغي ان يتصل ذكره
بذكره فما وجه فصله عنه بذكره فما وجه فصله عنه بذكر المنفقين اموالهم على وجه ينبغي قلت
له اتصال بهذه الطائفة ايضا فانه تحذير لهم عن ابطال عملهم او احراق جنتهم
فان ما الفائدة في ذكر الاعصار وهل لم يكن الا نبه فاصابه نار فاحترقت قلت
فيه من البلاغة ما فيه فان فيه زيادة لانه افناء الجنة بما لم يتوقع منه والبلاء من حيث
لا يتوقع اشد والاحسن ان يكون تمثيلا لحال من يبطله عملا لا يدرك كونه ذنبا

الا بالنظر الدقيق مما يخدع به الشيطان ابن آدم ويبرزه في معرض الخير فيكون الآية
توصية للمنفقين بكمال الحزم في اعمالهم والتجنب عن الغفلة في احوالهم وفي ذكر الاعصار
لكونه شبيها بالوزر الخفي في انه لا يدرك ضرره في بادي النظر وبلاؤه اشد ملائمة قوله
لعلكم تتفكرون اي تتفكرون في اعمالكم واحوالكم ولانه يكسبون عملا في بادي النظر وتجتنبون
عن مواضع الخطر والله اعلم وقوله اذا كان يوم القيمة ظرف للحسرة والاسف فلا يطلب
جزاء فالصواب وجدها محبطة قوله من حلاله او جياده اقتصر الكشاف على تفسير الجياد
قال المحقق التفتازاني لم يلتفت الى التفسير بالحلال لانه يستفاد من الامر بالانفاق و
اذا اراد الامر بين الحلال والجيد وفي الانفاق وحصل بانفاق الحلال الجيد والجيد هو الوسط
او تحته الردي وفوقه الاجود والمراد بالحلال يحل انفاقه لا ما يحل كله فانه ربما يحل
الانفاق ولا يحل الاكل كاللقطة اذ التقطه الغني وعرفها ولم يوجد صاحبه قوله
اي من طيبات ما اخرجنا من الحبوب وكذلك ان تقول ان ما عبارة عن الطيبات لان المضاف
محذوف لان تخصيص كلمة ما شايع وفيه غني عن حذف المضاف قوله ولا تقصدوا الردي
منه اي من المال كانه اراد بالردي ما يشمل الحرام وغير الجيد وفسر ضمير منه بالمال ليشمل
المكسوب والمخرج من الارض ووجهه ان المال قد ذكر في ضمن قسميه قوله وتخيرون انه
يتعلق به منه او لم يذكر تقديم منه معنى التخصيص كما ذكره الكشاف حيث فسره بتخصونه
للانفاق لانه ح يكون النهي عن تخصيصه بالانفاق وصدر الجملة يفيد ايجاب انفاق من
الطيبات فيتنافران ونحن نقول لنكتة في تقديم منه المبادرة الى ذكر رابط الجملة
الحالية لئلا يتبادر اولا الامر والاحسن ان يكون منه تنفقون جملة استفهامية بحذف
حرف الاستفهام اي امنه تنفقون وتم بالخبيث فيكون في نظاير اتضرب زيدا وهو
اخوك وفيه اشارة الى ان مقتضى الايمان ان لا يرضى المؤمن لاخيه المؤمن ما لا يرضى
لنفسه واشار بقوله اي وحالكم انكم لا تأخذونه في حقوقكم لروايته الى انه حال لقوله
تنفقون ويصح ابقاؤه على العطف قوله وقرئ تغمضوا اي تحملوا على الاغماض او توجدوا
مغمضين وهذه القراءة لقتادة وقال المحقق التفتازاني [illegible] وجد الاغماض بهذا المعنى
في اللغة قوله حميد بقبوله واثابته ونحن نقول حميد لا يليق به الا الحميد الجيد قوله الوعد
في الاصل شايع في الخير والشر وان غلب استعماله في الخير فاستعماله هنا في الشر على الاصل
ونحن نقول استعماله في الخير هنا والمراد انه ما يخوفكم به هو وعد الخير لان الفقر لا انفاق
اجل خير قوله ويغريكم على البخل يعني الامر هنا بمعنى الاغراء وفيه توبيخ بانه تسلط
عليكم تسلط الحاكم الآمر قوله مفعول اول قدم للاهتمام بالمفعول الثاني وتفصيل ذكره
ذكر حكمه اي قوله ومن يؤت الحكمة قوله وما انفقتم من نفقة قليلة او كثيرة ان رايي

ان المراد بهذا البيان تاكيد العموم قوله في حق او باطل اي تعميم النفقة للحق والباطل
والنذر لما هو في الطاعة والمعصية ليكون مستجلبا لقوله وما للظالمين من انصار لانه حمل
الظالم على من ينفق في باطل وينذر في معصية وهو لا يفي بالنذر ويمنع النفقة ونفي الانصار
بمن ينصرهم من الله ومن يمنعهم من عقابه وكذلك ان تفسيره بمن ينصره في التمسك بالخير يعني
من يظلم على نفسه ولا ينفق وذلك لانه لا ناصر له اذ العبادة والتقوى ليس الا بنصرة الله
وملائكته باذنه قال المحقق التفتازاني فان قلت نفي الانصار لا يفيد نفي الناصر قلت
اورد الانصار للظالمين على سبيل التوزيع فهو في معنى نفي الناصر على كل ظالم وانما قلت
انما احتاج اليه لجعل من زائدة وذلك ان تجعله تبعيضية اي شيء من الانصار قوله اي
فنعم شيئا ابداؤها بيان ان على حذف مضاف ليظهر ارتباطه بالشرط ولهذا قال خير
لكم بتذكير الخبر قوله وان تخفوها وتؤتوها الفقراء لا يخفى ان ايتاء الفقراء في
الابداء ولا بد ايضا منه فلا بد لتخصيص الاخفاء باشتراط من نكتة فكانه ان الابداء لا ينفك
عن الايتاء للفقراء لانه يظهر عليه الفقير ويمتاز عن غيره لانه يعلمه الناس بحال من
يعطيه بخلاف الاخفاء فاشترط ايتاء الفقراء حثا على التفحص عن حال من يعطيه الصدقة
والسعي في معرفة المصرف ولا بد لتخصيص الفقراء بالذكر وهو احد مصارف الصدقات فمن ادعى
والله اعلم والمستفاد من الكشاف انه حمل الفقراء على المصارف حيث قال وتؤتوها الفقراء
وتصيبوا بها مصارفها مع الاخفاء والتحقيق والله اعلم ان يكون المراد انكم ان تخفوها اذا
تعلمون ان اخذ الصدقات لا يضعها في المصرف وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم وانما ذكر
ايتاء الفقراء تنبيها على ان الاخفاء لو فرض ان يصل الى المصرف وفي مقام مخافة عدم
وصوله خير وكان امير المؤمنين عثمان رض لهذه الآية جعل ايتاء زكوة الاموال الخفية
لاصحابها قوله اي رواية ليكون قصد بيان مرجع الضمير لا تقدير المبتداء لانه لا داعي
اليه وكان الاظهار او يكون انه او الاخفاء الآن يقال اراد توافق المعطوف
والمعطوف عليه في الاسمية قوله على انه جملة فعلية مبتداء اي غير مرتبطة بالشرط اما استئناف
بالواو او معطوفة على مجموع الشرط والجزاء وانما جعلهما اسمية على تقدير العطف على
ما بعد الفاء وارتكب تقدير المبتداء رعاية للتناسب بين المعطوف والمعطوف عليه ويحتمل
ان يكون فعلية معطوفة على ما بعد الفاء وقوله والكسائي به اي بالنون مجزوما على محل الفاء
وما بعده ووجهه ان محل مجموع الفاء وما بعده الجزم وان كان ما بعدها في المرفوع لعدم
تاثير حرف الشرط فيما بعدها قوله ترغيب في الاسرار ويحتمل ان يكون تحريضا على التصديق
بما سبق لانه بيان انه خبير بما تعملون ولا يخفى عليه حالها وعما بينها في النفع والسر
فكل ما يخبر به فهو صدق محض لا يشوبه وهم وغفلة فهو ح لا يختص بقوله وان تخفوها قوله

قوله فهو لانفسكم لا ينتفع به غيركم قال المحقق التفتازاني اي الانتفاع الاخروي
والا فالانتفاع الدنيوي للفقير بين هذا وكذا ان لا تقيد الانتفاع ويجعل الدنيوي
كالعدم بالنسبة الى الاخروي ولو لم يحمل على تخصيص النفع لم يكن حاجة الى التكلف وما قال
المحقق التفتازاني ان الاشارة بقصد الاختصاص هو اللام والمقام فقد وجد الشهادة
نصابها فيتجه عليه انه ينفع لو لم التركية وفيه بحث لان اللام يصلح ظرفا اي نفقتكم لنفع
انفسكم فلا تنقصوا انفسكم باعطاء الخبيث ولا تمنوا به على الفقير ولا تؤذوه لانه ينفعكم لا انكم
فلا منة عليكم باخذه قوله وليس نفي في معنى النهي ولم يحتاج في عطفه على سابقه الى تاويل
لئلا يلزم عطف الانشاء على الاخبار بان يجعل الجملة الاسمية الخبرية في معنى الطلب اي انفقوا
ما ينفع انفسكم قوله فهو تاكيد للشرطية السابقة فينبغي ان لا يعطف لانه لم يقصد به التاكيد
العرفي بل المقصود الاصلي منه تكثير الدليل على قبح المن والاذى فعطفه على السابق عطف
دليل على دليل وتوضيحه ان الاول تمسك بانه منة على الغير بانفعه لكم ولا منة في مثله والثاني
تمسك بانه منة على الغير بانا خذون العوض اضعافا ولا منة فيما يوجد له العوض قوله
روي اشارة الى توجيه اخر للاية وهو انه للنهي عن عدم الانفاق على الكافر لا للنهي عن
المن والاذى فمعنى وما تنفقوا من خير انما تنفقوه سواء انفقتم على الكافر او المسلم
فلانفسكم اي تنتفع به انفسكم لا غيركم وما تنفقوا من خير سواء كان على الكافر او المسلم
يوف اليكم وتجزون به خير جزاء وقوله واما الواجب فلا يجوز صرفه الى الكافر مطلقا على
مذهب غير ابي حنيفة وعنده يجوز صرف صدقة الفطر الى الذمي ومما يدل على انه في التطوع
ان الصدقة الواجبة كان يصرفها عامل الصدقة ولم يكن صرفها اليهم في زمن النبوة صلعم
وقوله وانتم لا تظلمون ثواب نفقتكم او ما يخلف عليها يقتضيه تفسير التوفية قوله
متعلق بمحذوف اي اعمدوا من باب ضرب وهو القصد ضد الخطاء على ما في الصحاح وتقديره
صدقاتكم للفقراء يحوج الى تاويل ما علاهم بمنزلة العدم وكان المراد به انه لا يحتاج في
دفع الصدقة الى الفقير الى سواله وموقف حاله بيانه بل يكفي التفطن بفقره من سيماه قوله
يحسبهم الجاهل بحالهم اغنياء من التعفف فما جل تعففهم عن السوال ويمكن ان يكون
المراد يحسبهم الجاهل بمصالح الدين اغنياء من التعفف ولا يستحسنون تعففهم ويحكمون بان
المصلحة لهم السوال قوله والمعنى انهم يسالون وان سالوا عن ضرورة لم يلحوا
هذا اذا جعل لالحاق وهو بمعنى الالحاح منصوبا بالسوال وكذا ان يجعله مفعولا مطلقا
للنفي اي ينتفي كون السوال الحاحا وملحين في التركيب قوله قيل هو نفي للامرين كقوله
على لاحب لا يهتدي بمناره اي لا منار فيه فيهتدي به فان المقصود نفي الاهتداء
قال المحقق التفتازاني هذا انما يحسن فيما اذا كان قيد المنفي لازما له غالبا فيكون نفيه

المقيد

المقيد لمزوما لنفي المطلق كما ان المنار لازم للطريق غالبا اما ما نحن فيه فليس
كذلك اذ ليس الالحاف لازما للسوال غالبا قوله اي يعمون الاوقات والاحوال بالخير
الاظهر ان المراد انهم لا يفوتهم الانفاق جدا وكلما وجدوا مصرفا ليلا كان او نهارا
ينفقون وكذا سرا فلا يمنعهم عدم اطلاع الناس على الانفاق عنه تنزههم عن الرياء
وكذا علانية لانهم لا يخافون الرياء بل يغتنمون فرصة الانفاق قوله وقيل نزلت في
علي كرم الله وجهه وبالجملة المراد بالذين ينفقون ابو بكر وعلي والذين ربطوا الخيل في
سبيل الله قوله اي ومنهم الذين الظاهر منهم الذين بلا عاطف اي فمنكم فيه التفات
والاظهر تقديره فمنكم وتقديره ذكر ايضا حسن جدا وفيه تكلف لا يساعده النظم في المحدة
التوجيه الاول ولغاية بعده تمسك له بتجويز الوقف اشارة الى الداعي اليه قوله اي
الاخذون له وانما ذكر الاكل لانه اعظم منافع المال ولان اعظم ما يظهر منه الغرض من
استعمالات الحرام هو الاكل الذي يصير الحرام فيه جزء البدن قوله وهو زيادة في الاجل
لا يعني ان يزاد الاجل بل زيادة تصل الى المشتري من الاجل فان الاجل ينتفع لا يقابله
شيء قوله وزيدت الالف بعدها تشبيها بواو الجمع فصار اللفظ به على طبق المعنى في
كون كل منهما مشتملا على زيادة غير مستحقة فاخذ اللفظ الزائد بشابهه كما يوخذ المعنى
الزائد بشابهة البيع ولكن نقول الكتابة بالواو ولا لف لاتباع اللفظ يقتضي منهما وكما
لم تكتب الصلوة والزكوة بها لئلا يكون في مظنة الالتباس بالجمع قوله وهو وارد
على ما يزعمون ان الشيطان يخبط الانسان سماه زعما لا لانكار الجميع لانا لا ننكره كما ننكره
المعتزلة بل لان كون المصروع ممسوس الشيطان باطل بل هو مرض ينتج بسبب عروضه
ما علمه قوله اذا بعثوا من قبورهم فسر القيام بالقيام عن القبور ويمكن ان يكون
المراد القيام عن مجلس الاكل ويكون الكلام كناية عن سرعة تاثير اكل الربوا ويكون
التخبط عبارة عن التخبط في افعال القلب ومن اضطراب الباطن في الامور الاخروية قوله
من المس جملة متعلقا بلا يقومون بخالف ما تقرر في محله ان ما قبل الا لا يعمل فيما بعده
من غير المستثنى حتى يجعلون في ما ضربت الا زيدا في الدار قولهم في الدار متعلق بفعل مقدر
ويجعلون التقدير ضربت في الدار في جواب من سال عن موضع الضرب قوله اي ذلك
العقاب بسبب انهم نظموا الربوا والبيع في سلك واحد نظرا الى شيء بانه جعل الكلام من
التشبيه لا في التشبيه وجه لا حاجة الى قوله وكان الاصل بل لا يصح لان الاصل في ليس
التشبيه والحكم بالشبه فالاولى ان يقال بسبب انهم شبهوا الربوا بالبيع كما قال
صاحب الكشاف ويمكن ان يوجه الكلام بالبعد عن جعل التشبيه مقلوبا فيكون المعنى
وذلك لانهم جعلوا حلال البيع لكونه مثل الربوا في النفع فالربوا الذي اربح وانفع

اولی بالحل وكونهم معاقبين بالقياس في مقابلة النص انما يتم لو بلغهم النص
قبل نزول الاية من غير معارض فان القائس المتحير في النص ليس بمعذب وكذا ان
نقول المراد بذلك الكلام اربوا اي الكلام اربوا لهذا القياس واحل الله البيع
وحرم الربوا فلا يحل لهم التمسك بقياسهم بعد وضوح النص ولهذا لم يؤاخذ بما سبق
قوله على راي سيبويه في الظرف غير معتمد على ما قبله هذا على راي سيبويه وغيره
ما سوى الاخفش واما سيبويه خاصة فلا عمل للظرف الا اذا كان الظرف معتمدا على
احد الاشياء الستة من المبتدا والمنفوت وذي الحال والموصول ويكون المبتدا
حدثا وان لم يكن حدثا فلا ينفع الاعتماد على الموصول والاخفش لا يشترط شيئا فالمسئلة
ثلاثية قوله فمن جاءه موعظة من ربه فمن بلغه وعظ اشار به الى الموعظة بالوعظ
الى وجه تذكير الفعل وله وجهان ظاهران لم يتعرض لهما كون المؤنث غير حقيقي و
الفصل بين الفعل وفاعله قوله واوره الى الله يجازيه على انتهائه ان كان عن قبول
الموعظة وصدق النية لا معنى لهذا الشرط والحكم بان من انتهى بسبب مجيء الموعظة
فله ما سلف وامره الى الله الا ان يقال من جاءه الموعظة يحتمل ان يكون انتهاؤه بسبب
خوفا من مواخذة الاسلام كما هو شان اهل النفاق على ان ذلك لو جعل ان كان
مصدرا يجعل ان مصدرية لا شرطية وتقدير اللام عليه ولا خفاء في قوله واوره الى الله
من تعظيم خزانة فهو كقوله تعالى فغشيهم من اليم ما غشيهم قوله ومن عاد الى تحليل الربوا
اذ الكلام فيه قيل يدل عليه قوله كل كفار اثيم وانما حمل الكلام على العود الى التحليل
وفعاله ذكره الكشاف من ان هذا ابين دليل على تخليد الفساق في النار قال المحقق
التفتازاني كون الانتهاء عبارة عن الانتهاء عن الفعل يابى ان يكون العود عودا
الى الاعتقاد وذلك ان يجعل مفعول الانتهاء القول بان البيع مثل الربوا فيبقى حكم
من لم يحلل لكن عاد الى اخذ الربوا ولم يتعرض له لانه معلوم من قاعدة ما قدم وهو انه
لا يصح ارتكابه ولا ينفذ في الشرع وانه ان شاء يعذب وان شاء يعفو فاندفع
ما ذكره المحقق التفتازاني انه لا ينبغي ترك حكم الفعل مع انه اعم واهم وجعله بيانا
حكم الفعل اتم لان من الخلود في النار للفعل يعلم الخلود في النار للاستحلال دون
العكس قوله يضاعف ثوابها ويبارك فيما اخرجت منه فضل تضاعف ما الاجلة والبركة
التي حصلت منه بمنزلة الزيادة فيه قوله كل كفار نفي محبة الكل باعتبار نفي المحبة
من كل بقرينة ان تخصيص البعض دون البعض ترجيح بلا مرجح والاشتراك للعلة
والا فان نفي المحبة شايع في افادة السخط لما انه يسخط كل كفار اثيم
عند المحل بكسر السين وقت حلول الدين قوله اي فاعلموا وهو بيره تراه الحسن ما يفضوا

قوله

قوله قال ثقيف لا يدي لنا هو من قبيل لا غلامي لكم قوله وذرى بها فضائلهن
يحذف اللام جواب عما قال الاخفش انه غير جائز لانه لم يوجد مفعول بالفم لا مكرم
ومعون قوله كقوله واخلفوك عدا الامر الذي وعدوا واوله جرد الخليط غداة
البين واجرد والالا قيل بان الخليط السحرة فتبددوا الان وزن اخذ الخليط المخالط
كالصديق والنديم يقع على الواحد والجمع الجرد بالسير امته بناءه غير مبني على شيء
فمعناه اسرعوا ويقال اخلفه ما وعده وهو ان يقول شيئا ولا يفعله وقد حذف
التاء في عدا الامر كما في اقام الصلوة ولا حذف بدون الاضافة قوله فيؤخذ ذروا
معطوف على يحل امر لا يكون الحلول المستعقب للتاخير الا على هذه الصفة او في هذه الحال
ولا يجوز نفيه بتقدير ان اذ لا يظهر السببية بين الحلول التاخير قوله ما فيه من
التركي الجميل والاجر الجزيل فيه تحريض على رعاية ذلك العلم والا فالمؤمن من
لا يكون جاهلا به قوله ان لا يتوهم من التداين المجازاة ويعلم تنوعه الى المؤجل
لانه اذا ذكر المقسم وقدم قيوده تكلفت النفس الى تنويعه بخلاف ما اذا كان
ضمنيا فانه ربما تغفل عنه ومن فوائده التعميم كانه قيل اذا تداينتم باي دين كان
قليلا او كثيرا وقوله ويكون مرجع ضمير فاكتبوه يشعر بانه لولاه لبقي بلا مرجع فالاولى
للتصريح بمرجع ضمير فاكتبوه والاظهر ان يكون تامة ومرجع فاعله قوله معلوم
بالايام والاشهر بيان لفائدة قيد مسمى هو تعليم ان الاجل لم يذكر السنين
لانه مندرج في الاشهر بخلاف الاشهر فانه لا يندرج في الايام ومن فوائده الاشارة
الى ان الباعث على الكتابة حفظ تعيين الاجل وتعيين الدين لا مجرد تعيين الدين
قوله وعن ابن عباس ان المراد به السلم لا يخفى ان اللفظ اعم والمدار على عموم اللفظ
وكانه اراد انه نزل في السلف قوله من يكتب بالسوية قد اشار الى ان قوله بالعدل
ظرف لغو للكاتب فلا وجه لجعله ظرفا مستقرا صفة للكاتب كما صرح به الكشاف ولم يجعله متعلقا
بقوله ليكتب لانه لو كان المقصود تعيين الكتابة لقيل فاكتبوه بالعدل فالمقصود تعيين
الكاتب فينبغي ان يتعلق به وتعيين الكاتب به لا يقتضي كونه ظرفا مستقرا كما ظنه المحقق
التفتازاني قوله وهو في الحقيقة امر للمتداينين باختيار كاتب وان كان في الظاهر
امرا للكاتب لان الكلام في المتداينين وتوضيحه انه كناية عن الامر باختيار الكاتب
العدل لان كتابة الكاتب العدل ملزوم لاختيارهم اياه ويجعل الامر بالكتابة كناية عن
امر الكاتب بها ثم نقول في قوله بينكم اشارة الى انه يستحب اختيار كاتب متوطن بينهم
لانه اعرف بحالهم وهم بحاله واقرب حضورا عند الحاجة قوله مثل ما علمه من كتبة الوثائق
ما في هذا التوجيه قوله كما علمه انه قيد الكتابة وفي التوجيه الثاني تحريض عليها بتذكير نعمة الله

و وجوب تنكيره ولا يمنع الفاء من تعلق ما قبلها بما بعدها لانه مثل وربك فكبر وكذا
نقول وهو تقييد للنهي بكونه معلماً اي يمتنع عن الاباء من علمه انه وأمّا من لم يعلمه فينبغي
ان يابى **قوله** اذ ربها بعد النهي عن الاباء عنها تاكيدا وعلى هذا يكون الفاء لغوا في تحقيق
ان مناط الفائدة الفاء والمقصود انه ينبغي ان يكتب عقيب الاستكتاب بلا انتظار كانه
قيل فليكتب عقيب الاستكتاب بلا مهلة **قوله** والاملال والاملاء واحد بل الاملال في الاصل
املال فلما قلبت اللام ياء في امليت تبعه المصدر في ذلك فصار املايا فقلب في الكلمة
الواقع بعد الالف الزائدة همزة **قوله** ولا يبخس ولا ينقص منه شيئا واكتفى بالمنع عن
الخيانة في الحق مع ان الخيانة بزيادة الاجل ايضا تتصور لانه اهم والاولى جعل ضميره يستحق الى
كل من المملي والكاتب وكذا ضميره ولا يبخس ولشرح القاضي احتمال ذلك فتامل فان قلت
كيف ينقص من عليه الحق ولا يدايه صاحبه لو يبخس شيئا قلت ربما يكون محيلا محتاجا غايته
على وجه يغير صاحبه ولا يعرف صاحبه **قوله** اي الذي يلي امره ويقوم مقامه يعني ليس المراد
الولي الشرعي **قوله** واستشهدوا شهيدين ثم واستشهدوا رجلين لان المراد بالشهيدين
من يستعد شرط الشهادة فلا يكون التركيب من قبيل من قتل قتيلا كما نبه در **قوله**
او مترجم يحمل عنه وهو يصدقه كذا في الكشاف **قوله** وقال ابو حنيفة تسمع شهادة الكفار
بعضهم على بعض وكانه يقيس ولا فالكلام في مداين المؤمنين ويمكن استفادة البلوغ
من حمل الرجال على الب لان احد معاني الرجل البالغ **قوله** اي فليشهد مبني للمفعول
من الاشهاد وهو في قوة فليستشهد رجلا وامراتين فلا يرد ما ذكره المحقق التفتازاني انه لابد
تقدير هذا الاول او الماموريه المخاطبون **قوله** لعلمكم بعد التهم كانه جعل قوله ممن ترضون متعلق
بشهيدين وبقوله فرجل وامراتان وجرى ان الاحق تقديمه على رجلين بان يكون النظم
واستشهدوا شهيدين ممن ترضون من رجالكم فان لم يكونا فرجل وامراتان لئلا الفصل بين قوله
ان تضل وما يتعلق به وقوله فرجل وامراتان فالاظهر ان يجعل قوله ممن ترضون ايضا متعلق
بامراتين فخصت بالاحتياط فيهما لنقصانهما ويستفاد من ظاهر النظم ان صحة استشهاد امراتين
متوقفة على عدم رجلين حتى لو وجد لم يصح شهادتهما **قوله** وكانه قيل ارادة ان تذكر
احديهما الاخرى ان مرية هو استهلال المستشهد لانه حكمة اعتبار العدد ولا غرض في الاستشهاد
فانه لا يخطر ببال المستشهد بل يستشهد بهذا العدد متابعة لامر الشارع هكذا استفاد من
من الكشاف وشرح المحقق التفتازاني وذلك ان يجعله الفائدة المترتبة على الاستشهاد دون
غرضه فلا يعتبر الارادة قيل انما جعل مقدمة التذكير موضعه ونزول منزلة مبالغة في
سببية التذكير حتى صارت مقدمته مع كراهتها مطلوبة لاجلها **قوله** تذكر بالرفع لان
ما بعد الفاء لا يجزم واذا كان الجزاء مضارعا مثبتا يجوز الفاء وتركه فلا وجه لما ذكره المحقق

ومن بديع التناسب تنكر فتحصل احداهما الاخرى وكرا يبقى اذا اجتمعتا كانتا بمنزلة الذكر — كشاف

التفتازاني ان الفاء في الجزاء لتقديم المبتدا وهو ضمير القصة او الشهادة ولا يخلو
عن تكلف هذا كلامه المحقق التفتازاني ومما ينبغي ان ينبه عليه وجه تكرار لفظ احديهما
ولا ضمار فيه انه ليس من وضع المظهر موضع المضمر اذ ليست المذكورة هي الناسية الاولى بل يحتمل
احديهما الثانية في موضع المفعول ولا يجوز تقديم المفعول على الفاعل في موضع الالتباس
نعم صح ان يقال فتذكرها الاخرى فلا بد للعدول عن نكتة هذا كلامه وفيه بحث لانه
اذا لم يصح ان يكون احديهما الثانية في موقع المفعول فلا يكون المراد به فتذكرها الاخرى
حتى يكون تذكر احديهما الاخرى عدولا عنه فيحتاج لطلب نكتة للعدول لانه لا التباس
لانه لما كان من البين ان الناسية هي المذكرة تعين ان احديهما الثانية في موقع
المفعول ثم النكتة في التكرير انه كان اصل التركيب ان تذكر احديهما الاخرى ان ضلت
فلما قدم ان ضلت وابرز في موقع العلة لم يصح الاضمار ولم يصح ان تضل الاخرى لانه لا
يحسن قبل ذكر احديهما فابدل باحديهما ولم يغير ما هو اصل العلة عن هيئته لانه كان
لم يقدم عليه ان تضل احديهما فتامل فانه لا يعدل عنه مثل لا يغفل هذا المقام الذي
تحير فيه من هو من اعاظم الانام ومن بديع التفاسير التي نقلها الكشاف في هذا المقام
ان المراد بالتذكير جعل احديهما الاخرى ذكرا لازالة نقصانها بانضمامها معها قال
المحقق التفتازاني وجه ضعفه المشار اليه بقوله من بديع التفاسير ان التذكير بهذا المعنى
لا يحسن في مقابلة النسيان وان كونهما معا بمنزلة الذكر ليس نتيجة تذكير احديهما
الاخرى ونحن نقول جعلها في حكم الذكر لازالة نقصان نسيانها فتحسن المقابلة
وهذا القائل لا يجعل كليهما بمنزلة ذكر بل احديهما القوية بتقوية الاخرى وهذا اوفق
بمصلحة ان لا يزيد نصاب الشهادة على اثنين فتامل **قوله** او التحمل في الكشاف
قال قتادة وكان الرجل يطوف في الحواء العظيم فيه القوم فلا يتبعه منهم احد فنزلت
قوله وسموا شهداء اي قبل التحمل على ما في الكشاف متعلق بالوجه الثاني وقد صرح به المحقق
التفتازاني وهذا انما يصح لو كان الشاهد بمعنى متحمل الشهادة والظاهر انه مؤديها
لانه مقتضى الاشتقاق من شهد فلان فهو على التوجيهين تسمية المشارف باسم المتصف
الا ان المشارفة في الاول اكثر ثم هذا التوجيه ليس وله مقام يحتاج اليه هذا المقام
بل هو كذلك في قوله واستشهدوا شهيدين وفي قوله ممن ترضون من الشهداء وقد
ذكر في الكشاف وجهان اخر فتذكر **قوله** لا تملوا السأم كالقوم والسأمة كالعلوم
بمعنى الملال تحمل النظم اولى على الحقيقة لان حفظ الحقيقة مقدم وخص الخطاب بمن كثر
مداينته وحفظ عموم الخطاب ثابت وصرف السأم الى الكسل الذي هو من لوازمه
ورجح الكشاف الثاني وكانه لان عدم الخطاب افيد والكناية ابلغ وكون الكسل

صفة الشاهد ماخوذ من قوله تعالى واذا قاموا الى الصلوة قاموا كسالى وقوله عدم
لا يقول المؤمن كسلت كناية عن عدم كسله ونحن نقول والله اعلم الظاهر ان يكون
هذا الخطاب في الحقيقة الى الكتاب لا منع الشهداء عن الاباء ومنع الكتاب عن الساحة
بالكتابة وضمنه منع الشهداء عن السامة في اداء الشهادة **قوله** صغيرا كان
الحق او كبيرا هذا مبني على جعل ضمير ان تكتبوه للحق وقوله او مختصرا كان الكتاب او مشبعا
مبني على جعل ضمير ان تكتبوه للكتاب وفي الاول منع عن الاستهانة بالحق لصغره وفي
الثاني منع عن تضييع او التدين لمشقة **قوله** الى وقت حلوله الذي اقر به المديون
هذا التفسير اولى مما في الكشاف الى وقته الذي اتفق الغريمان على تسميته لانه لا يشترط
في كتابة الكتاب وجود الغريمين بل يكفي وجود المقر ولا وجه لقوله الى اجله الا ان يجعل
بمعنى مع **قوله** اشارة الى ان تكتبوه والاولى ان تكون اشارة الى المذكور من الكتابة
والاشهاد وعلى الوجه المذكور **قوله** اقسط عند الله اي اقرب الى العدل في علم الله وله اخلق
اللوح المحفوظ وكتب فيه جميع ما يحيط الوجود ليكون وجعل الملائكة العدول الشهود
قوله وهما مشتقان من اقسط واقام على غير القياس وهذا مذهب الجمهور ومذهب سيبويه
بناء افعل من الافعال قياس وقول او من قاسط بمعنى ذي قسط ليكون اشتقاق
الافعل من الجامد فهو من قبيل احنك الشاتين وهو ايضا على خلاف القياس وكانه
لم يتعرض لكونه على خلاف القياس لانه امر مقرر فيما بينهم بخلاف الاول فانه مختلف
فيه وقوله لجموده مع انه مشتق مبالغة في مشابهته بالجوامد في البعد عن مشابهة الفعل
لزيادة في مفهومه وبعدم التصرف فيما هو اصل فيه وهو افعل من والوجه الثاني او فق
بقوله كالمحت في التعجب **قوله** واقرب في ان لا تشكوا والاجتناب عن مواقع الريب
من اصول الدين قال صلى الله عليه وسلم دع ما يريبك **قوله** استثناء عن الامر بالكتابة
فقوله وليكتب بينكم كاتب بالعدل الى هنا جملة معترضة بين المستثنى والمستثنى منه
وقوله الا ان تتبايعوا ابدا الصحيح الا ان تتبايعوا وهو عبارة الكشاف وكانه
سقط الف من قلم الناسخ وجعل ضمير الا ان تكونوا الى التجارة لكون الحاضرة له خبر
ضمير الشان مما لا يحتاج اليه لانه وان وقع في الكلام الفصيح لكن صحة تعليله للدين
وتانيث الفعل باعتبار خبر كان يغني عنه وهو كالتجارة بالنسبة الى ما ذكره وعلى
تقدير رفع تجارة كما يحتمل ان يكون الخبر تديرونها يحتمل ان يكون بينكم ويكون تديرونها
صفة ثانية لقوله تجارة واليوم الاشنع يوم على شدة قارتفع وقوله اذا كان يوما
اشنعا معناه اذا كان اليوم يوما اشنعا وقيل معنى كونه ذا كواكب انه ظلم على الاعين
من شدة بحيث ترى الكواكب وقيل ظلم عن كثرة غبار الحرب بهذه المثابة ونحن نقول

كالليل او ظلمة من كثرة الغبار وكثرة السيوف المضيئة بين الغبار الشبيهة بالكواكب
كبيت بشار ❊ كان مثار النقع فوق رؤسنا ❊ واسيافنا ليل تهاوى كواكبه ❊
قوله والاوامر التي في هذه الاية للاستحباب ويؤيده قوله تعالى ذلكم اقسط عند الله واقوم
للشهادة وقوله فليس عليكم جناح يؤيد الوجوب ولا اختصاص لهذا الاختلاف
بالاوامر السابقة بل كذلك الاتية **قوله** يحتمل البنائين اي المبني للفاعل والمفعول
وقوله وهو نهيهما تفسير لبنائه للفاعل وقوله او النهي تفسير لبنائه للمفعول لكن تفسير
ضررهما بترك الاجابة والتحريف والتغيير في الكتابة والشهادة تكرار لما تعلق بالكاتب
والاحسن ان يفسر نهيهما عن المضارة بطلب ما يزيد على اجرة الكتابة وعلى مؤنة
المجيء وقوله فان تفعلوا الضرار او ما نهيتم عنه اشارة الى مرجع ضمير فانه فسوق بوجهين
وقوله واتقوا الله ومعطوفاه جملة معترضة معطوفة بعضها على بعض وقد اشار سابقا
وفي عطف الاخبار على الانشاء وجعل الجملتين الخبريتين انشائيتين حيث قال
الثانية وعد بانعامه فجعلها انشاء وعدوالثالثة تعظيم لشانه فجعلها انشاء
مدح وتعظيم وقوله لاحق بكم اشارة الى ان الظرف مستقر صفة لفسوق ويحتمل ان
يكون الباء للتعدية ويكون المعنى اخراجكم عن الطاعة **قوله** وليس هذا التعليق
لاشتراط السفر في الارتهان بل لان اعواز الكتابة في الغالب في السفر فالمدار على
قوله ولم تجدوا كاتبا وليس المراد ما وجد من يكتب بل الكاتب بالفعل ليشمل انتفاء
الصحيفة او القلم والدواة ولهذا ارجح ابن عباس قراءته وقراءة ابي كتابا وهل
عدم وجدان الكتاب شرط في الارتهان او يصح مع الكتاب الظاهر انه شرط الوجوب
والاستحباب **قوله** والجمهور على اعتبار القبض فيه حتى لا يصح الارتهان ولا يترتب
عليه الحكم بمجرد الايجاب والقبول وقوله غير مالك منصوب يستثنى عن الجمهور فانه
يتم الارتهان عنده بمجرد الايجاب والقبول والظاهر النص معه فان وصف الشيء
بمقبوضة يدل على انه رهان قبل القبض واشتراط قبضها عند عدم الكاتب ليتم الوثوق
قوله اي بعض الدائنين لما يوهم انه جعل ضمير المخاطبين كناية عن الدائنين فالاولى
الى الراهن المديون **قوله** وفيه مبالغات اي في الامر باداء الامانة حيث جعله لانه جعل
الدائن المديون مامونا ثم ذكر المديون باسم المؤتمن والدين باسم الامانة تبعيد
له عن الاهمال في الاداء مثلا بعيرها بشانه ثم تحذيره عن الله الجامع لجميع الصفات
ووصفه بكونه تذكيرا له بانه لولم يؤد الامانة لكان مخالفة مما يربيه وكفوانا
وحرمانا عنها **قوله** وهو خطاء ان كان عن عاصم قال الكشاف انذر بالادغام عاصم
قوله والشهادة شهادتهم على انفسهم ويحتمل ان يراد بكتمان المديون انه شهد

الا حيث لا في ابطالها بالجرح **قوله** اي يأثم قلبه يريد ان قلبه فاعل آثم واشار
بقوله او قلبه يأثم الى انه مبتدأ وخبره آثم **قوله** واسناد الاثم الى القلب لان
الكتمان يقترفه والاظهر انه اشارة الى ان اثر الكتمان يظهر في قلبه كما جاء في
الخبر انه اذا اذنب العبد تحدث في قلبه نكتة سوداء كلما اذنب زاد حتى يسود قلبه
بتمامه او انه اشارة الى انه يفسد قلبه فيفسد بدنه كله كما جاء في الخبر ان صلاح البدن
تابع لصلاح القلب وفساده تابع فساده **قوله** تهديد اقول وتبشير **قوله** خلقا
وملكا لو فسر قوله لله ما في السموات وما في الارض بانه له علم ما فيهما لكان اشد مناسبة
بما بعده ولاحقه **قوله** لم تترتب المغفرة يعني لا بد من اعتبار العزم او لا يترتب المغفرة
والعذاب على مجرد الخطور بالبال من غير عزم والا لم يترتب المحاسبة عليه **قوله**
وهو حجة على من انكر الحساب كشهادة النظم عليهم وان كان لهم ان يقولوا ان المراد
من المحاسبة ما يترتب عليه من الالجاء الى الاعتراف والالزام **قوله** وجزم بعض
فاء وجعلهما بدلا عنه لانه لم يقل النحاة بتعدد الجزاء كتعدد الخبر لمبتدأ واحد ولا يبعد
القول به اولا مانع ان يقال ان تأتني اطعمك اكسك وجعل البدل مرددا بين البعض
والاشتمال للتردد بين كون المغفرة والعذاب بعض الحساب او فرعه والظاهر هو الاول ثم
تسميته بدل بعض لو كان اثباتا بلا توقف وبدل اشتمال لو كان نزولا ضعيف كذا قال
المحقق التفتازاني وفي كونه بدل بعض نظر لانه نظير جاءني رجل زيد فان زيدا بدل الكل
او ابدال الاخص من الاعم ليس بدل البعض كان يقال جاءتني اخوتك زيد وعمرو
تأتي بحطب وانشر او تأجج التلهب في جبل الحطب متأججا تغليب للنار كما
ان في تذكير الضمير تغليب الحطب على النار وقيل الضمير للنار والتذكير بتأويل القبس
وهو كناية عن كثرة الضيفان لكثرة الرماد **قوله** وادغام الراء في اللام لحن اذ
الراء لا تدغم الا في مثله ولما كانت هذه القراءة مروية عن ابي عمرو دافع له اعلى
من ان يخطأ قال الكشاف وراويه عن ابي عمرو مخطئ مرتين لانه يلحن وينسب الى
اعلم الناس بالعربية ما يؤذن بجهل عظيم والسبب في نحو هذه الروايات قلة ضبط
الرواة والسبب في قلة الضبط قلة الدراية ولا يضبط نحو هذا الا اهل النحو هذا كلامه
واراد بالنحو ما يشمل الصرف حتى قال المحقق التفتازاني تعريف النحو بالعلم الباحث
عن احوال الكلم من الاعراب والبناء شامل للصرف والمراد بالبناء الهيئات ثم قال
المحقق التفتازاني هذا على عادته في الطعن في القراءات السبع اذا لم يكن على وفق
قواعد العربية وفي قواعدهم ان الراء لا تدغم الا في مثله لما فيه من التكرار الفائت بالادغام
في اللام وقد يجاب بان القراءات السبع متواترة والنقل في تواتر اثبات على قول

النحاة

يقال كتبت في الارض اي اثرت فيها

النحاة نفي ظني ولو سلم عدم التواتر فنقل القراء الثقات يثبت لغة كنقل العدول
وترجح بكونه اثباتا ونقل ادغام الراء في اللام عن ابي عمرو في الشهرة في
الوضوح بحيث لا مدفع له وشدة التقارب بينهما يجعله معقولا حتى ان ادغام
اللام في الراء اكثر واجيب غاية ان في تكرار الراء منع وجوب الادغام في المتقارب
قوله شهادة وتنصيص من الله على صحة ايمانه والاخبار لان الرسول مؤمن بالكتب
السابقة والرسل السابقة ولا يلزم من ذلك ان يكون من امتهم وتابعا لدينهم
قوله وباعتبار ذلك يصح وقوع كل بخبره خبرا للمبتدأ لتضمن جملة العائد الى
المبتدأ التنوين النائب مناب الضمير **قوله** ويكون افراد الرسول بالذكر وعدم
الاكتفاء بالمؤمنين مع دخوله فيهم اما لتعظيمه كأنه ليس من جنسهم ولم يدخل
معهم في المؤمنين او لان ايمانه عن مشاهدة يعني او لتعظيم ايمانه ويمكن ان يقال
المتبادر من المؤمنين ما سوى الرسول لانه قلما يجمع مع غيره في الذكر ويمكن ان يقال
افراد الرسول لان ايمانه بجميع ما انزل اليه تفصيلي بخلاف المؤمنين فان منهم مؤمنا
به اجمالا وقلما يتيسر لهم التفصيل **قوله** ولذلك قيل الكتاب اكثر من الكتب روي
ذلك عن ابن عباس وكأنه لم يوثق الرواية فلم ينسب وفي كون المفرد المعرف باللام
اشمل من الجمع المعرف باللام بحث اشبعناه في شرحنا على التلخيص ويحتمل ان
يكون معنى هذا القول ان قراءة الكتاب اكثر من الكتب **قوله** يقولون لا نفرق ويمكن
ان يتم النظم بدون القول بان يكون لا نفرق خبرا كلا ويكون المتكلم مع الغير هو
الله تعالى مع المؤمنين ويكون فيه مدح لهم بان عدم تفريقهم موافق لما في علم الله وهذا
التوجيه مع وجهه وكونه مغنيا عن التقدير يتكفل موافقة القراءات في الاستغناء عن
التقدير **قوله** واحد في معنى الجمع لوقوعه في سياق النفي قال المحقق التفتازاني هذا
وهم والحق انه اسم يستوي فيه الواحد والمثنى والجمع والمراد هنا الجمع **قوله** والمراد
نفي الفرق بالتصديق لبعض والتكذيب لبعض والا فقد فضل الله بعضها على بعض في
الآي وحمله على نفي الفرق في وجوب الايمان **قوله** سمعنا اجبنا هذا هو المعنى اللغوي للسماع
ولا يغني الحمل عليه عن قوله واطعنا لان معناه القبول عن طوع والاجابة عام ولك ان
تجعل غفرانك مفعول اطعنا اي موجبات غفرانك **قوله** المرجع بعد الموت فهو بظاهره
عطف اخبار على الانشاء ولك ان تقدر منك البداية فيكون قوله واليك المصير
عطفا عليه **قوله** وهو اقرار منهم بالبعث ولك ان تجعله في معنى اليك المستغاث في كل
قوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها لم يعطف على ما سبق لعدم الجامع باعتبار المسند والمسند اليه
ولك ان تجعله في حيز القول ويكون حكاية للاقوال المتفرقة الغير المعطوفة بعضها على بعض

للمؤمنين ويكون مدحا لهم بانهم شاكرون في التكليف حيث يرونه بانه لم يخرج عن
وسعهم وبانهم يرون ان الله لا ينتفع بعلمهم الخير بل هو لهم ولا يتضرر بعملهم الشر
بل هو عليهم وحصر التكليف في الوسع المفسر بما تسعه القدرة ويتيسر عليهم كل اليسر وفي
المفسر بما دون مدى الطاقة وما فيه يسر لا يصح الا بالنسبة الى هذه الامة اذ قد كان
في الامم السابقة الاصر والاغلال ولذا قال كقوله تعالى يريد الله بكم اليسر وعلى هذا التفسير
لا يدل على عدم وقوع التكليف بالمحال لانه خطاب لهذه الامة فقوله وهو يدل على عدم
وقوع التكليف بالمحال لا يصح على اطلاقه بل يتقيد بالتفسير الاول في هذه الاية الكريمة
على الانسان ان تكلف ما ليس في وسعها ويجب عليها حفظ نفسها عن الهلاك و
كيف لا وشكر كل نعمة واجبة وشكرها ان لا تضيع وتصرف فيما خلقت له **قوله** لها اجر
الى النفس التي عمت بالنفي مع حفظ عمومها اي لكل نفس ما كسبت **قوله** ولا ينتفع
بطاعتها ولا يتضرر بمعاصيها غيرها اشار الى ان تقدم المسند للتخصيص فان قلت ربما
ينتفع بخيرها غيرها كان يحج عن غيرها او يتصدق بصدقة جارية لغيرها قلت النفع الذي
قصد بعملها ترغيبه الغير وهذا الانتفاع لها لا يكون لغيرها **قوله** وتخصيص الكسب بالخير
والاكتساب بالشر لان الاكتساب فيه اعتمال ويمكن ان يجعل النكتة عكس ما ذكر ونقل
ان الله تعالى على ان كل احد ينبغي ان يكون في الخير كاسبة وفي الشر مكتسبة لان الفطرة
الخير ومقتضى الفطرة لسهل وخلافها يعسر **قوله** ربنا لا تؤاخذنا الظاهر انه من مقولات
قالوا فقوله لا يكلف الله نفسا وما يعقبه معترضتين وذكر في اللمعة على انه ينبغي لهم ان
ويطيعوا الان التكليف انه بالمقدور ونفع امتثال الاوامر مخصوص بهم وضرر عدم الاجتناب
عن نواهيه كذلك ولك ان تجعل لكل مقول قالوا ويكون قولهم لا تكلف الله نفسا
اعتراف بلطف الله بهم وما يعقبه بيانا لانه لا منة لهم عليه تعالى في عبادته تعالى وجه البعض
ما ذكرنه **قوله** اي لا تؤاخذنا بما ادى بنا الى النسيان ثم فيه انه ان كان ما ادى به
الى النسيان غير ذنب فلا مؤاخذة عليه فلا معنى لطلب عدم المؤاخذة عليه وان كان ذنبا
فلا وجه لحديث السهو والخطأ بل ينبغي ان يقال اي لا تؤاخذنا بذنوبنا ويمكن دفعه
بان الشيء قد لا يكون ذنبا بنفسه ويصير ذنبا بما يلحقه من النسيان والخطأ فنبه بذكر النسيان
والخطأ على انهم خائفون عن هذا الذنب الذي لم يتعمدوه من حيث انه ذنب **قوله** او
بنفسهما اذ لا يمتنع المؤاخذة بهما عقلا هذا انما يتم على مذهب من جوز التكليف بغير المقدور
اما على مذهب كثير من اهل السنة والمعتزلة من انه لا يجوز عقلا فيمتنع المؤاخذة بهما او يمتنع
كونهما ذنبين وما ذكره المحقق التفتازاني من ان المراد عدم المؤاخذة على ما يترتب
عليهما من الافعال كقتل المسلم بالرمي خطأ وفعل المحرم نسيانا انه محرم فلا يخفى انه تأويل

او

اذ للنظم لا تجويز المؤاخذة بنفس الخطأ والنسيان كما هو ظاهر كلام المحقق بل
صريحه فتأمل ويمكن ان يراد بالمؤاخذة على النسيان الحرمان عن ثواب كان يجده
بما يفعل لو لم ينس **قوله** عبأ الثقيل كالحمل والثقل وزنا ومعنى ويصح حمله على معنييهما
ثبت وعلى الاول يتقيد بالثقل من قوله كما حملته **قوله** يريد التكاليف الشاقة الاولى
او المحن والشدائد وقوله قوى ولا تحمل بالتشديد للمبالغة في الحمل على الشيء او للتعدية الى
مفعولين كما في قوله ولا تحملنا فانه يجيء تكليف الشخص على مشقة حمل الشيء **قوله** وقطع
موضع النجاسة في الكثف في ثم الجلد والثوب وغير ذلك وقال المحقق التفتازاني في تفسير
الجلد كالخف والفرو **قوله** وهو يدل على جواز التكليف بما لا يطاق وربما يؤول بان
المراد بما لا طاقة لنا ما يعسر بحيث كانه لا طاقة به والتأويل لا ينفي الدليل على انه يرفعه
انه حيث يكون تكرارا لقوله ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا الا ان يحمل هذا
القول على ما نزل عليهم من البلايا كما ان رايه بقوله او ما اصابهم من الشدائد والمحن
قوله واستر عيوبنا لم يحمله على محو الذنب لئلا يكون تكرارا **قوله** والمراد به عامة الكفرة
من الانس والجن وتخصيصه اجمال كما يقتضيه لفظ القوم كانه بني على اطلاق لفظ
القوم على سبيل التغليب **قوله** روى انه عم لما دعا بهذه الدعوات قيل له فعلت بصيغة
المتكلم وفي الكشاف قيل له عند كل كلمة قد فعلت فكانه اسقط لعدم ثبوت روايته عنده
قوله من كنوز الجنة تمثيل لما فيها من كثرة الخير وكناية الرحمن بيده كناية عن اثباتهما وعدم
جواز محوها بالنسخ والفيء سنة كناية عن القدم لا للتجديد وقوله كفتاه اي عن قيام
الليل او عن كل امر والفسطاط الخيمة او المدينة الجامعة شبه البقرة به لاشتمالها على معظم
اصول الدين وفروعه ومعنى عدم استطاعة السحرة لها على ما قيل انهم مع حذاقتهم لا يمكن
لهم تعلمها او التأمل في معانيها والعمل بها وفيه اشارة الى انه لابد في الابتهال الى
الله وطلب توفيقه في حفظه وتحقيقه وعلى ما نقول انه لا يستطيع السحرة ان يغلبوا صاحبها
المتوسل بها والملتجئ بتلاوتها • اللهم كما وفقتنا للتأمل فيه وثبتنا ما الهمتنا
لشكرك بالعمل به والاطلاع على بطونه وارزقنا التوفيق لتتبع جميع كلامك واجعله
زاد انا شفيعا مشفعا وصل على من انزلت عليه كتابك وارسلته الينا بخطابك

• وعلى اله وصحبه الفائزين بقربك •

• قد تم الفاضل المدقق المسمى بعصام الدين •

• على القاضي في سورة البقرة •

على يد عبد الله بن الحاج رسول القسطموني في يوم السبت العشرين من رجب
المرجب لسنة ست وثمانين والف بعد الهجرة من له العز والشرف

قوله ولا تحمل علينا اصرا

فيما بعد جملة الا وجه اختيار التنزيل هنا والانزال فيما بعده لان الانزال يختص بالجملة
بل لانه اعم فالعدول الى الانزال لانه لا تنزيل فيه فيكون جملة **قوله** واشتقاقهما من
الوري لان قوله الوري هو اوراج النار منها زنا وسمي بهما لان هذا الكتاب يخرج
به ما ينور العالم المظلم بظلام الكفر والبخل لان البخل الولد والوالد والمحجة ومنه تنول النجاة
والموفة وهو المحجة الا قريبة وفي قوله ووزنهما تفعلة وافعيل نظر لانه للدلالة على
بعد الاشتقاق وكون الانجيل على افعيل لا يبعده لان افعيلا لم يبعد من كلام العرب
ولانه قيل اصل توراة كتبصرة فيخ ما قبل الياء وقيل تورية كما قيل في توصية توصاة
وفي القاموس الانجيل ويفتح ويؤنث كتاب عيسى **قوله** على العموم ان قلت انا متعبدون
على صيغة اسم المفعول من قولهم تعبده اي اخذه عبدا او المراد مكلفون يعني ان الناس
مستوفق على تقدير ومقيد للعهد على تقدير وفيه انه للاستغراق على كل تقدير اذ لا خلاف
في ان الكتب بين انجيل ومحمد عليهم السلام فهما هدى للناس جميعا وان اصول الكتب بين لم تنسخ بكتابنا
نحن متعبدون بهما **قوله** يريد به جنس الكتب الالهية يعني ان الموصوف باللام
استغراقي وقوله ليعم ظاهره ليعم ذلك والاغرب ليعم الزبور ما عداها وقوله وكانه قال
وانزل سائر ما يفرق به ظاهره وكانه قال وانزل جميع ما يفرق به ويحتمل ان يراد
وكانه قال وانزل ما تحج ما يفرق به وتوجيهه ان المقصود بالذكر هو الايجاز وانما اعاد
ذكر الثلثة المذكورة تعظيما ومدحا بالفارقية وانما اعاد وقوله انزل ليبعد المعطوف
عن المعطوف عليه بل لانه لو قال والفرقان لالتبس بالعطف على هدى مفعولا له وقيل
للاشارة الى ان للقرآن انزالا وتنزيلا واراد به الزبور ويشوشه انه لا وجه لتخصيصه
بوصف الفرقان مع انه ليس الا مواعظ وامثالا فكونه فارقا خفي بخلاف الكتب المشتملة
على الاحكام ويدفعه ان وصفه بالفرقان لخفاء الوصف فيه بخلاف الثلثة فانها لظهوره
فيها مستغنية عن البيان وفي هذا الدفع ان التعبير عن الشيء بالوصف يقتضي ظهوره والخفاء
يقتضي اثبات الوصف دون التعبير به فانه يتوقف على كونه واضح الثبوت ولم يصف الزبور
بكونه هدى للناس اشعارا بانه ليس في رتبة الكتب الثلثة في الهداية ويحتمل ان يكون
الفرقان اعادة للكتب الثلثة بوصفها بالفارقية مدحا وتعظيما **قوله** لهم عذاب
شديد مناط الحصر المستفاد من تقديم الظرف الوصف بكمال الشدة والا فقد يعذب المسلم
العاصي وقوله بسبب كفرهم اشارة الى تضمن المبتدأ معنى الشرط وقصد السببية والى ترك الفاء
لان الفاء غير لازم وقيل يشبه ذلك دخول الفاء في خبر المبتدأ المتضمن لمعنى الشرط انه مع
قصد السببية واجب ومع عدمه ممتنع فلعل هذا لم يقصد السببية ولا ينبغي قوله بسبب كفرهم لانه
نشأ من قصد السببية **قوله** ذو انتقام اي مالكه غير ملجأ وفيه لانه لا تتركه ولا ما فعله تنكيم

سورة آل عمران

قوله انما فتح الميم في المشهور احتراز عن المذكور من قراءة ابي بكر عن عاصم وانما
كان حقها ان يوقف عليها لان اسماء الحروف استعملت على سبيل الوقف فلابد
تقديرها ان تسكن بالوقف لانها منقطعة عما بعدها غير مرتبطة به كالموقوف وعند
جعلها اسم السورة مستقلة على اصلها فيكونا في حكم الوقف حقيقة سواء كانت وحدها معدودة
او اسم السورة لا بنائية ولهذا يغتفر في التلفظ بها التقاء الساكنين لكون هذا الوقف
ليس الا انتقال من حركة الى سكون او لم يكن في الاخر حركة اصلا بل وقف عن حركة
غير عارض **قوله** فان الميم في حكم الوقف وان كان مع الحركة فلا درج هنا بل ذكرنه
ابتداء الكلام فليس المقام مقام سقوط همزة الوصل فهو محذوف منوي لا ساقط
بالكلية وشبهه بقولهم واحد اثنان بكسر الدال لانه لا شبهة في ان حذف الف اثنين
فيه ليس للدرج اذ لا يحتمل ان يكون تحريك الدال لالتقاء الساكنين وقوله لا لالتقاء
الساكنين رد لمذهب سيبويه في انه فتح الميم لالتقاء الساكنين وما ذكره من المذهب مال اليه
للزمخشري ونبه على ضعف قراءة كسر الميم بقوله على توهم التحريك لالتقاء الساكنين
فان قلت نفي كون التحريك لالتقاء الساكنين بما ذكر من الدليل مسلم لكن نقول
حرك لالتقاء ثلث سواكن فانه محذور التكلم قلت دفع ذلك بان التحريك في واحد
في واحد اثنان دليل على ان ذلك ليس لالتقاء الساكنين وبان التقاء ثلث سواكن
ايضا في الوقف يغتفر كما في اصيم تصغير اصم ومديق تصغير مدق **قوله** بالحق
بالعدل لم نجد في كتب اللغة الحق بمعنى العدل والحجج المحققة ووصفه بالتبيان بالصدق
باعتبار بعض اجزائه وهو الاخبار ويمكن ان يجعل باعتبار جميع اجزائه اذ اثبات آية
مستلزمة للاخبار فان كلا منها مستلزم للحكم بوجوب شيء بكذا او يمكن ان يجعل اثبات
بالصدق اثباتا بالصدق كما في كونه من عند الله ويمكن ان يراد بالحق الوحي الحقيقي
الثابت الصادق اي نزل عليك الكتاب متلبسا بالحق واشار بقوله هنا نجوما وقوله

نقوله قالا يه ركه الابصار حكم فان معناه لا يدركه شيء من الابصار قوله الى ربها ناظرة مثبت به لا يعرف ان معناه انها ناظرة اليه او منتظرة ثوابه او نعمه او نحو ذلك فرجع الى الاول وحمل على ما هو معنى النظر اليه وكذا الايات والخفاء

ان ثاد ويعفوان شاذ واللغة بالفتح والكسر وجاء مع الفتح كسر القاف كذا في القاموس قوله كليا كان او جزئيا ايمانا وكفرا انظار وكفرا قوله ولان المقصود بالذكر ما فرق بينهما ولان ما يخفى على السلاطين حال الاولى في المبالغة في علمه تعالى ببيان عدم خفاء الادنى عليه اكثر فذكر الارض اهم قوله اى صوركم لنفسه وذلك المعنى من مقتضيات النفس على ما يفهم من الكشاف حيث قال كقولك اثلث مالا اذا جعلته اثلة اى اصلا وتاثلته اذا اثلته لنفسك قوله بان حفظت من الاجمال في الكشاف من الاحتمال قال المحقق التفتازاني هذا يناسب ما في اصول فخر من ان المحكم المتضح المعنى والمتشابه بخلافه لا في الاتضاح ان يظهر عند العقل ان معناه هذا لا غير وهذا اعتبار المحكم والمتشابه على الوجه المذكور في الاصول الحنفية هذا وفيه تعرض بالكشاف فانه لم يراع مذهبه وجوابه انه تابع لما يدل عليه ظاهر النظم فربما يخالف مذهبه في التفسير قوله او على ان الكل بمنزلة اية واحدة لا يخفى انه على كل من التوجيهين جعلهن ام الكتاب يقتضي ام بعض الكتاب لان كل واحدة ليست ام الكل والاولى ان يقال تشبيه الكل بام واحدة لان الكتاب يرجع الى المجموع لا الى كل واحدة قوله محتملات هذا حاصل معنى المتشابه الايات واما مفهومه فهو وصف الامور المتعددة بكونها اريد متشابه المعاني في صحة الارادة فهو وصف للاية بوصف محتملاته قوله ليظهر فيها فضل العلماء على العوام وفضل بعضهم على بعض ويزداد حرصهم بظهور هذا الفضل على ان يجتهدوا ويتدبروا لان الانسان مجبول على حرص التميز على ابناء جنسه في التفوق فيبالغوا في تحصيل العلوم التي يتوقف عليها الاستنباط ويبالغوا في انتعاب القرائح في استخراج معانيها والتوفيق بينها وبين المحكمات معالي الدرجات في استقامة النظر والرسوخ في الخوض في غوامض المقاصد فلا يحرمون المرتبة العليا في معرفة الله تعالى التي هي احل المقاصد وتقريره هذا يدفع ما يتجه على الكشاف حيث قال لو لم تكن متشابهات القران لتعطل الطريق الذي لا يتوصل الى معرفة الله وتوحيده الا به يعني طريق النظر فانه يتجه عليه انه من الاستغناء عن النظر في فهم المعاني لا يلزم تعطيله وليس الاحتياج الى النظر في القواعد الكلامية منحصرا في فهم معانيه لخفاء الدلالة لم يحمل القاضي وجه المتشابه بعدم تعطيل النظر بل تقوية النظر بكثرة اعماله ولا خفاء قوله ولا يلزم منه موقتة لان معناه ان القياس ان يعرف ولم يعرف كون القياس ان يعرف مبني على ان المراد من الفعل معهود اذا لم يعتبر المفصل عليه بذكره فاذا لم يكن المراد معهودا فكيف يكون القياس التعريف الا ان يقال كون المراد منه المعهود ايف هو القياس فاذا لم يقصده فقد عدل عن القياس بحسب القصد ويتفرع عليه العدول عن التعريف ولا يخفى انه كما يلزم على كونه معدولا عن الموقتة توجيه ما هو في النظائر يتجه على كونه معدولا عن اخر من كون المراد منه التفضيل والجواب الجواب

خلافه

فلا وجه لتخصيص الاشكال ودفعه بالعدول عن المعرف باللام الا ان يقول انه اعتمد على اعتبار القطع ولم يرضوا بالعدول عن الاضافة لان الاضافة ثابتة في حكم عدم الانصراف فكيف يعلل به عدم الانصراف لانه مشترك بين اللام والاضافة بل لان تقدير المضاف اليه يستلزم التنوين او البناء او مضافا بعده الى مثل المضاف اليه المحذوف وكل ذلك منتف في اخر ولكن هذا مبني على عدم الفرق بين العدول والتقدير وفيه نظر قوله فاما الذين في قلوبهم زيغ فيه اشارة الى فائدة انزال المتشابه وهو استدراج الزائغين وتربية الراسخين كما يقال يهدي من يشاء ويضل من يشاء ولو فسر الزيغ بالجهل لكان انسب بقوله والراسخون في العلم قوله كالمبتدعة قيل هم يهود حيث اولوا حروف التهجي بمدة بقاء دين محمد عم وقيل وفد نجران حيث حملوا الكلمة الله وروح منه على انه اله وفي الكشاف هو اهل البدع فاشار بقوله كالمبتدعة الى ان الوثوق بعموم اللفظ للكل منهم المبتدعة قوله ومناقضة المحكم بالمتشابه او للتشكيك بانه لو كان من عند الله لما كان مبهما قوله ويحتمل ان يكون الداعي كانه جعل الداعي اولا الطلبين على سبيل التوزيع بان جعل ابتغاء الفتنة طلبة لبعض وابتغاء التاويل لبعض فعقبه بهذين الاحتمالين ومناسبة الثاني بالجاهل لانه متحير فكأنه يتبع ظاهره وتارة يأول بما يشتهيه لكونه في قبضة هواه يتبعه كلما دعاه قوله تاويله الذي يجب ان يحمل عليه يعني السلم عن تقييدات وتاويل فانه فعيل فهمك التعويل قوله والراسخون في العلم يحتمل ان يراد بالعلم الايمان اى الراسخون في الايمان ووجه اختصاص الراسخين في الايمان ثبات وتاويله الحق انهم لا يأولونه قبل الاستعداد ووجه التعبير عن الايمان بالعلم توبيخ للكافر بانه على الجهل قوله استيناف موضح لا لحسن بتقدير سوال يقتضيه الاستيناف كما لا يخفى وكان المراد بالاستيناف كونه جملة مبتداءة غير متعلق بما قبله كما في الاحتمالين الاخيرين واشار بقوله موضح الى وجه ترك العطف وخبر بالمتشابه ودخ المضاف اليه كل ما ذكره في قوله كل من المتشابه والمحكم اولى الكتاب وح النظار ان المضاف هو اليه اجزاء الكتاب اى كل جزء من عند الله وجعله جملة مستأنفة يتجه عليه انه يلزم ان يقيد ما قبله ان الراسخون في العلم يعلمون تاويل كل متشابه وليس كذلك لانه منه ما استأثر الله بعلمه وما ذكره المحقق التفتازاني في ترجيحه من ان القول آمنا به كل من عند الله لا يخفى ان الراسخين في العلم بل هم العالمين مما يتعجب منه لانه لازم لكل تقدير لان ضمير يقولون راجع اليهم ووجه تخفيفه بالراسخ في العلم الدلالة على كمال متانته وصدقه لا اختصاصه بهم وفي شرح المحقق التفتازاني مسارفات وجميع من الطرفين قوله مدح للراسخين الظاهر انه جملة عطفا على يقولون

قوله انه كل من المتشابه والمحكم من عنده اشارة الى ان ضمير به للكتاب لا للمتشابه كما جوزه صاحب الكشاف وان هذه الجملة بيان للايمان بالكتاب وتفصيل للمؤمن به شيخ زاده

او الراسخون في العلم يقولون ويحتمل ان يكون مقول الراسخين وما ذكره المحقق التفتازاني بعد ان قال الكشاف انه مدح للراسخين من انه لم يبين ان جملة كل من عنده بيان للايمان او المؤمن به وان ما يذكر عطف على يقولون او ما يعلم تأويله هفوة منه والتقاط اولى الالباب بالمحكم بان يتقيدوا بمفهومه ولا يجعلونه تابعا للمتشابه الذي لا طريق العلم بان يجعلوه تابعا للمحكم وبالاطريق لنا الى معرفته ان يجعلوه بتلاء للعب ودولا جولوا ولا يقولوا في شانه الا ان ما هو من عند الله قوله ووجه اتصال الآية بما قبلها من حيث انها في تصويره الارواح بالعلم الاظهر انه في تصويره الارواح كيف يشاء فيصور بنوال الكتاب روح الراسخين بالعلم وروح الزائغين بالضلالات يهدي به من يشاء ويضل من يشاء ولا يخفى ان ما ذكره من الاتصال يقتضي الوصل فلا بد للفصل من وجه حسن يتم هذا الاتصال فالوجه انه متصل بوصفه بكمال القدرة والحكمة ومؤكد له قوله ربنا لا تزغ قلوبنا اما من كلام الراسخين او تعليم مسئلة منه تعالى عند البلوغ الى المتشابه بتقدير الاداء اي قولوا في مقام التفكر في المتشابه فالمعنى لا تزغ قلوبنا عن الطريق المستقيم في فهم ما هو الحق من المتشابه بعد اذ هديتنا بانزال كتابك وجعلت فيه ما يهدي به لامن الضالين به وهب لنا من لدنك رحمة هي اثر وثبة من كلامك انك انت الوهاب كثير الموهبة فلا نتقلل موهبتنا بقصرها على موهبة كلامك من غير موهبة معناه ويحتمل اذ ان قلوبنا معانيه كما اسمعت اذان روحنا لفظه ربنا نتوسل اليك لمخافتنا مما وعدتنا به من انك تجمع الناس لحساب يوم لا ريب فيه اي في وجود ذلك اليوم فهو صفة يوم او لا ريب فيه اي في هذا الحكم فهو تأكيد الحكم وقوله ان الله لا يخلف الميعاد تأكيد بعد تأكيد وما اوضح التناسب الاتيكية في شأن يوم الحشر وفي تكرار اعتقاده الجمع في هذا اليوم مظنة لطف الاجابة لانه ايمان جلي مسمى النبوة فيه ولذا لا تجد في التنزيل اكثر تكرارا منه قوله واستدل به الوعيدية وهم من المعتزلة في ان الله لا يغفر الذنب بالعفو والا يلزم خلف الميعاد بالعقوبة قوله واجيب بان وعيد الفساق مشروط بعدم العفو لدلائل منفصلة كما هو مشروط بعدم التوبة وفاقا بيننا وبينهم فانهم يعتقدون في محو الذنب بالتوبة وينكرون محوه بالعفو قوله على معنى البدلية ومعنى تغني عنهم تجزي عنهم وحاصله لا تكفيهم بدل الرحمة والطاعة فشيئا مفعول مطلق لانه غير متعد اي شيئا من الاغناء فهو تتميم النفي او لنفي القليل من الاغناء ويتبعه غيره بطريق الاولى ولكن لو جعل التقدير من عذابه فهو مفعول به وتوجيهه ان اغنى عنه في معنى دفع الحاجة فاريد به الدفع اي لا يدفع عنهم شيئا من عذابه تعالى وكيف يدفعان وهما مقتضيان عذابه قوله بمعنى اهل وقودها او مبالغة في تشبيههم بالنار حتى كانهم نفس الوقود قوله واستئناف او خبر

المحل وتقديره داب هؤلاء وكدابهم في الكفر والعذاب اي ابتداء كلام وليس من تتمة الجملة السابقة والاولى ترك قوله والعذاب لان الاستئناف جواب لسؤال عن السبب اي ما سبب عدم الاغناء عنهم او كونهم وقود النار فليس الجواب الا ان دابهم وابهم في الكفر لان شانهم شانهم في العذاب فكانه اراد بالعذاب استحقاقه قوله قل لمشركي مكة ستغلبون يعني يوم بدر اي تلك المغلوبية الموعودة هي مغلوبية المشركين يوم بدر فعلى هذا يجب ان يكون قوله قد كان لكم آية خطابا لهم بعد ذلك كذا ذكره المحقق التفتازاني وفي الوجوب نظر لجواز ان يكون داخلا في مقول لانه الاولى انه عبر عن المستقبل بلفظ الماضي لتحقق وقوعه قوله بني قينقاع في القاموس بفتح القاف وتثليث النون شعب من اليهود كانوا بالمدينة وفي الكشاف وقيل هم اليهود لما غلب رسول الله يوم بدر قالوا هذا والله النبي الامي الذي بشرنا به موسى وهموا باتباعه فقال بعضهم لا تعجلوا حتى ننظر الى وقعة اخرى فلما كان يوم احد شكوا وقيل جمعهم رسول الله بعد وقعة بدر الى القصة وقال المحقق التفتازاني ومعناه على القصة الاولى لا تشكوا يا معشر اليهود فانه ان غلبت اليوم فستغلبون انتم غدا وتحشرون الى جهنم وعلى الثانية ستغلبون كما غلبت قريش والاولى على التوجيه الاول بهذه الارادة لتوذن بان المراد كونهم مغلوبا له كما قريش في المآب وفي التوجيه الاول انهم يغلبون ممن غلبوا غلبه والاظهر والله اعلم ان المراد بمغلوبيتهم مغلوبيتهم في ابدي من يحشرهم الى جهنم قوله الخطاب لقريش او لليهود وقيل للمؤمنين وقيل للكل وذلك آية فالخطاب عام قوله وكانوا قريبا من الف قيل تسعمائة وخمسين قوله وذلك كان بعد ما قللهم في اعينهم كما اخبر عنه في سورة الانفال حيث قال ويقللكم في اعينهم فلا يرد انه ينافي ما في سورة الانفال وقوله فلما لا توهم قد اجتمع في كشف كان في نظرنا وفي نسخ هذا التفسير من الملاقات وصححه المحقق التفتازاني بالقاف مفتاعلا وفسره بالمخالطة والاظهر تغيير هذا الاحتمال ولم يرجحه على احتمال جعل ضمير يرونهم للمؤمنين بقراءة نافع ويعقوب كما ايده الكشاف لان قراءة نافع انما تؤيد لو تعين كون خطاب لكم لهم كما عند الكشاف وقد حيث جعل هذا الخطاب محتملا قوله وترى بيهما على البناء للمفعول اي يريهم الله لم يجعل البناء للمفعول بمعنى الظن كما هو الشايع في الاراءة لانه يأباه رأي العين والاولى اتباع الشايع وجعل ما في معنى الظن بمعنى اليقين لانه جاء في القرآن استعمال الظن بمعنى اليقين قوله رؤية ظاهرة معاينة يقتضي ان يكون رؤية عين بمعنى العيان فلا يصح جعل مثليهم مفعولا ثانيا والمعنى لا يأبى عن الحال فالوجه ان رؤية عين مبالغة في علمهم بكونهم مثليهم وتشبيه لهذا العلم برؤية العين قوله سماه شهوات

مبالغة وايماء على انهم انهمكوا في حبها اجرى الايماء مجرى البينة تستلزمها فعده سبحانه وجعل اطلاق الشهوات على المشتهيات لتوبيخهم على التهالك فيها حتى صارت عين شهواتهم كما في قوله احببت حب الخير حيث جعل الخير عين الحب لكمال محبوبيته و الاحسن ماذكره صاحب الكشاف انه اطلق عليها الشهوات مبالغة في التنفير عنها لان الشهوات علم في الخسة اذ المقام مقام التنفير عنها والترغيب فيما عند الله ونحن نقول بالغ في كونها مشتهاة تحذيرا عن الميل اليها وكمال التوجه بها فانها لكمالها في كونها مشتهاة تشغل اللاهي بالكلية الا نفسها وتقطعه عما عند الله تعالى ولا يخفى ان المقصود والمقصود التنفير عن حب الشهوات بناء على زينتها المموهة الباطلة فالنظر الى الشهوات ففيه توبيخ اتم حيث جعل الشهوات عين الحب كقوله احببت حب الخير بل قوله بهذا التجوز اشد مناسبة قوله والشيطان بناء على عدم تجويز اسناد القبائح الى الله تعالى كما هو مذهب المعتزلة ونسبة الكشاف الى الحسن ونحن نقول لما انه من قبيل اقدمني بلدك حق لي اذ لا اقدام هنا بل قدوم محض اثبت له مقدم للمبالغة والمراد ان الشهوات زينة على اعينهم لنقصان ولا زينة لها في الحقيقة من غير ان يكون له مزين الا انه اثبت له مزين مبالغة في الزينة وتنزيلا للسبب لزينة منزلة الفاعل قوله والمقنطرة ماخوذة منه للتاكيد كما يقال ليل اليل وشعر شاعر والمشتهر في ذلك اسم الفاعل والكشاف في عمه وجعل هذا اسم المفعول صحيحا قوله او المطهمة قال المحقق التفتازاني هي تامة الخلق قال الاصمعي المطهم التام من كل شيء على حدته فهو بارع الجمال ولم يتبين اشتقاق ذلك وكانه من السوم في البيع لانها تسام كثيرا او من السومة لانها كانها علم في الحسن قوله اشارة الى ما ذكر بناء على ان افراد ذلك ليس للتخصيص اشارة بواحد مما ذكر بل للتاويل المتعدد بالمذكور او لتذكير الخبر وافراده قوله والله عنده حسن المآب اي المآب الحسن كانه عين الحسن وفيه كمال التحريض كما اشار اليه بقوله وهو تحريض حيث جعله عين التحريض قوله يريد به تقرير ان ثواب الله خير من مستلذات الدنيا حيث ذكره بعد الاخبار بان الله عنده حسن المآب ثم شوقهم الى بيان خير مما عندهم بقوله انبئكم بخير من ذلكم واكد بكونه خيرا كونه حسن مآب ثم جعله من النعم الخاصة بمن هو علم في التقرب الى الله ثم فصله ووصف كلا بما يفيد كونه خيرا من الدنيا وما فيها والاولى ان يريد به تقرير ان ما عند الله يشمل الثواب والفضل والاحسن لا ان قوله والله عنده حسن المآب خبر ان ما عنده من جزيل الاجر وقوله قل انبئكم الخ امر له بان يخبر امته بما اجره الله به ولا يبعد ان يكون قوله انبئكم توبيخا لهم بان المثبت مترددا ان ينبههم للملاحظة لبعدهم عن الانتفاع وقوله عند ربهم لحكمة بيان ان هذا الخير مختص بهم يؤتيه من غير وساطة احد لمن يشاء

ويحتمل ان يكون قيدا للتقوى وتنبيها على ان المعتبر التقوى في علم الله لا اراءة التقوى وزيف المحقق التفتازاني الاول بان ما عند الله هو الثواب ولم يجعل عند الجنة ولا يخفى تزييفه وذكر من جنس ما يشتهونه الجنات التي من جنس الحرث والازواج المطهرة التي هي من جنس النساء ولم يذكر البنين لان المقصود منهم في الدار الفانية الاعانة وبقاء النوع فهم في غناء عنهم في الحيوة الابدية ولا الخيل المسومة لانهم يستغنون في البلوغ الى المقاصد عن مشاق ركوب الخيل والانعام ولا الذهب والفضة لانهم مستغنون عن البيع والشرى فلا حاجة لهم الى الاثمان وزادهم ما لا زيادة عليه وهو رضوان من الله ونكره اشارة الى انه لا يحيط به ادراك فلا احق منه بالتنكير وفيه ما لا يخفى من التوقير قوله ويرتفع الظاهر انه عطف على يتعلق وان رجح المحقق التفتازاني الرفع بجعل التقدير ويرتفع قوله ويؤيده قراءة من جرها بدلا من خير اذ لا موقع لقوله للذين سوى تعلقه بخير تعلق لفظيا او معنويا بان يكون صفة لخير ولا فحص المحقق التفتازاني التعلق بالمعنوي احتاج الى ابطال كونه صفة لخير في بيان التائيد فقال ولا يجوز ان يعتبر تعلق الوصفية لا استلزامه ان يكون الجنات بعضا من الشهوات وهو خفي جدا او انما قال يؤيده ولم يجعله دليلا لان شان قراءة ليس الا تائيد قراءة قوله فيثيب المحسن ويعاقب المسيء او يعفو ولا يبعد ان يدخل العفو في اثابة المحسن قوله وقد نبه بهذه الآية على نعمه اقول وعلى بلايا بما اودنا ما حب الشهوات واوسطها الحرمان من جنات تجري من تحتها الانهار وازواج مطهرة وما يلزمه واعلاها الحرمان من الرضوان فان قلت قدم ذم متاع الدنيا ولم يشعر بانه نعمة فكيف يكون في الآية تنبيها على انه من مراتب النعم قلت لا اشعار به في قوله للذين اتقوا لان الاتقاء انما يتحقق بوجوده وفي قوله خير من ذلك فانه مفيد انه نعمة مفضل عليها قوله صفة للمتقين او للعبد وسوى بين الاحتمالات مع ان الكشاف جعل الاحتمالين الاولين وجوها اشارة الى ان مقام المدح وان رجح النصب والرفع لكن عدم علامة ظاهرة على العدول عن الظاهر هو الجر بقوله النظر ولا باس بتخصيص الاثبات ببعض العباد لان ذلك التخصيص لا يوهم الاختصاص لظهور الامر بل يفيد الاهتمام بشانهم ورفعة مكانهم نعم لو جعل بدلا من العباد بدل البعض لكان اعذب والبعد عن شائبة التخصيص ولا باس بالفصل بين المعطوف والمعطوف كما لا باس بين المدح والممدوح اذ المقطوعة هي الصفة في المعنى ولهذا يلزم حذف ناصبه او مبتدائه لئلا يخرج في الظاهر عن صورة الوصفية فالفرق بينه وبين النعت في قبح الفصل وعدمه خفي لا بد له من دليل نعم قال المحقق التفتازاني ان الكشاف رجح

قال ابو البقاء ويجوز في موضع نصب بخير اذ لم يفصل ذلك ولا يجوز ان يكون صفة لخير لان ذلك يوجب ان تكون الجنة وما فيها مما رغبوا فيه بعضا مما زهدوا فيه من الاموال ونحوها طيبي

اراد وجه قصد المبالغة منه

يعني ان الحسن اضافة الصفة الى الموصوف

كونه مدحاً على كونه نعتاً لما يلزم النعت من الامرين المذكورين فليس بقوى
على ان مدح العبد ايضاً لحقه كما لا يخفى بل لا وجه لترجيحه الا مقام المدح قوله
وهو اما قولي وهو الصدق واما فعلي والقولي مقدم على الفعلي اولا اعتداد بفعل
الا بعد قوله لا اله الا الله محمد رسول الله قوله لان المغفرة اعظم المطالب بناء على
ما سبق ان اعلى النعم الرضوان الا ان يقال المغفرة يستلزم الرضوان لانه لم يتعلق
بالعبد رضوان لا مغفرة قوله وتخصيص الاسحار لان الدعاء فيها اقرب الى الاجابة
بشو بانه فصل التعلق بالاستغفار والاحسن تعلقه بالانفاق ايضاً ووجه التخصيص
ان التصدق قبل الصرف الى نفسه وقبل الفراغ عن حاجة اشق واوفق الى الاخلاص
والسحر اول ساعة يدعوا الانسان الى حاجات نفسه قوله قيل انهم كانوا يصلون
يعني وجه التخصيص ان حال الموصوفين كان ذلك وح نقل الكلام الى تخصيصهم
بالاستغفار بهذا الوقت والوجه الوجه قوله بين وحدانيته بنصب الدلائل جعل
الشهادة استعارة تبعية في الكشف القاطع والبيان الواضح وتحتج بتقفية على ظاهره
ونفسره بانه من الله انزال الشهادة في الكتب ومن الملائكة شهادتهم فيما بينهم
بالتوحيد وكذا شهادة اولي العلم وجعل اخبار الله تعالى بذلك ليقلد العوام بهذه
الشهادة ونستنبط منه ان التوحيد مقبول بالتقليد ونستنبط ايضاً ان الشهادة
بالنفي مقبول لمن احاط به وان الشهادة بالنفي مقبول في ضمن الاثبات وافرد
اولي العلم بالذكر بعد ذكر الله والملائكة تعظيماً والا فهو يتم الكل وانما خص الله تعالى
والملائكة بالذكر لشرفهما في الشهادة اما الملائكة فلانهم لعصمتهم برتبتهم معدلون
بلا خفاء والمراد باولي العلم اصحاب التوحيد بالحجج الباهرة من الثقلين واحتجاجهم
بمنزلة التزكية لهم واما حمل الكشاف اياه على علماء العدل والتوحيد فلاعتقاده ان من
على اعتقاد الانبياء فاراد بعلماء العدل من هو في التوحيد على اعتقادهم ولا يكون بذلك
تحكم المحقق التفتازاني بانه كون خفي قوله قائما بالقسط مقيما للعدل في قسمه وحكمه
بايجاب الاشياء والمنع عنه وجعل الباء للتعدية لا للملابسة كما شاع انه يقال قائم الامر
التقيب ملتبساً به احترازاً عن اطلاق اللفظ الدال على الانتصاب وان كان بالمجاز قوله
وانتصابه على الحال من الله ولا التباس لاحتمال كونه حالا عن الضمير حتى يتجه انه يجب جعل
الى ان يجب صاحبه عند الالتباس لانه يحتاج الى تقدير العامل او جعل حالا مؤكدة وطلب
تاويل الجملة بمفرد حتى يكون العامل معنوياً مع وجود الوجه المستغني عن التاويل
لا يصار اليه وبهذا ظهر ان تجويز كونه حالا من الضمير ضعيف قوله او الصفة للمنفي وفيه
ضعف للفصل بالاجنبي والفرق سيما بين اجزاء مدلول لا المصدرية التي بمنزلة كلمة

ار تخفيف الاسحار من بين الاوقات

واحدة ومن وجوه الضعف انه ملتبس بالحال فينبغي على هذا ان يرفع حملا على محل اسم
لا رفعاً للالتباس ولعل الاقرب في الوجوه ما يخطر بالبال انه مفعول العلم اي اولوا
المعرفة قائما بالقسط قوله وهو مندرج في المشهود به اذا جعلته صفة او حالا عن
الضمير لا حالا عن فاعل شهد فانه ح بيان حال الشاهد لا المشهود به حتى يندرج
تحت الشهادة وكذا اذا جعلته منصوباً على المدح عن الضمير على ما في الكشاف لانه
بمنزلة الوصف له قوله ويبني عليه قوله العزيز الحكيم هذا على تقدير ان لا يجعل العزيز
الحكيم صفة لفاعل شهد قوله فيعلم انه الموصوف بهما ولهذا العلم مع كونه امراً مهما
في نفسه فائدة جليلة هي تقرير وحدانيته بالقدرة وتقرير قيامه بالعدل والحكمة
وتقديم العزيز عن الحكيم لرعاية ترتيب ما يتوقف بهما قوله وقدم العزيز لتقدم
العلم بقدرته وان كان العلم حاكماً على القدرة ووجه التقدم ان الانتقال
من الاثار اولا الى القدرة ثم ينتقل من احكام الصنع الى العلم قوله وارتفاعه
على البدل من الضمير والصفة لفاعل شهد هذا اثبات للبدل عن البدل كما يقال في
جاء زيد وعمرو وبكر ان بكر عطف على عمرو قوله جملة مستانفة لم يرد بالاستئناف
ما هو متعارف عليه في المعاني لانها عندهم مقابلة المؤكدة بل عرفه اي نفي تقرب بالجملة
التي لا محل لها من الاعراب وصفها بالاستئناف اولا لئلا يتوهم ان وصفها بالتاكيد
وصف بالتاكيد النحوي الطالب للاعراب فيعترض بانتفائه وبانه ليس تاكيداً لفظياً
ولا معنوياً قوله وبدل الاشتمال ان فسر بالشريعة اي علم الاحكام وهو الاولى بسياق
الكلام لانه لم يقيد علم الاصول بالعندية لانها امور تجب بنقل الله ولا تدور على الاعتبار
ولهذا تتحد فيها الاديان الحقة كلها وقيد كون الدين الاسلام بالعندية لان الشرائع
دائرة على اعتبار الشارع ولهذا تتغير وتتبدل بحسب المصالح في الاوقات ومع توكيد
المسند لقصر المسند اليه في المسند بمعنى انه لا دين الا دين الاسلام ففيه بيان بكونه ناسخ
جميع الاديان وذلك ان تجعل اسمية الجملة للاشعار بدوامه اتفاقاً لانه لا ينسخ وقوله
عند الله جملة معترضة اي هذا عند الله وحكمه وعلمه كما قال هذا عند ابي ح رحمه الله كذا نقل
شارح الكشاف عن ابي البقاء وان قوله عند الله ظرف والعامل فيه الدين وليس
بحال لان ان لا تعمل في الحال ولا وجه لتعلق عنه بالدين الا ان يكتفي بانه في الاصل غني
الجزاء قوله والاغراض بينهما عطف على وقوع مضاف الى ما بينهما قوله او اجراء شهد
مجرى قال تارة وعلم اخرى فاذا اجري مجرى قال كسر ان واذا اجري مجرى علم جعل
البدل مفتوحة تنزيل المبدل منه منزلة الواقع بعد العلم ولك ان تكتفي بتنزيله منزلة
علم بتعلقه فعله قبل ان وتجعل البدل مفتوحة تنزيل الواقع بعد العلم منزلة المفتوحة

ولا يخفى ما فيه من التكلف ومع ذلك اما يوثق به بعد ثبوت مثله في كلام الموثوق
به والعلم عند الله والاولى ان يجعل انه بالكسر بتقدير قائلا انه لا اله الا هو فيكون مقولا
للقول المقدر المنصوب على الحالية ويجعل ان الدين بالفتح مفعول الحكيم اي المبالغ في الحكم
بان الدين عند الله الاسلام **قوله** ونفاه او قرون مطلقا هذا عدل قال قوم انه حق
فالاولى اتصاله به وتخصيصه بقوم موسى كانه نشأ من كون الكتاب مع اللام علما للتورية
قوله الا من بعد ما جاءهم العلم اي بعد ما علموا حقيقة الامر وتمكنوا من العلم بها بالايات
والحجج الظاهرة ويكون اشارة الى احتمال ارادة العلم وارادة تمكنه والحمل على التمكن
لان الاختلاف لا يجامع العلم الآن بمجرد الاختلاف في القول وان لم توافقه
قلوبهم ولا بد من نكتة في عدم اختيار علموا على جاءهم العلم مع ان الشايع في اسناد الحدث
الى الفاعل هو الاول ولعلها الاشارة على ان ذلك العلم علم بمجيء الكتاب لا من عند انفسهم **قوله**
وطلبا للرياسة لا للشبهة لا يبعد النظم حصر الباعث فكانه ماخوذ من المقام ودرجا
يقال هذا مبني على جواز استثناء شيئين من متعددين باداة واحدة نحو ما ضرب الا
زيد عمروا اي ما ضرب احد احدا الا زيد عمرا لنفي النظم وما اختلف الذين اوتوا الكتاب
في وقت لوقت الا من بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم **قوله** فان الله سريع الحساب سرعة
الحساب كناية عن كمال احاطته بالمحسوب وقدرته على اثباته على من يحاسب وهو فلذا
يفيد كمال الوعيد **قوله** اخلصت نفسي وجملتي قال المحقق التفتازاني يعني ان الوجه
مجاز عن نفس الشيء وذاته كانه قيل ربك او عن جملة الشيء تعبيرا عن الكل
باشرف الاجزاء هذا ولا يخفى انه لو كان القصد الى تزيين المراد بين المعنيين لقال اخلصت
نفسي او جملتي فالوجه ان قوله نفسي اشارة الى المراد وقوله وجملتي اشارة الى وجه التعبير
عن النفس بالوجه وبيان انه من قبيل التعبير عن الكل بالجزء منزل منزلة الكل وقد اشار
الى التفصيل في المجمل بقوله وانما عبر بالوجه عن النفس الخ ولك ان تريد بالوجه حقيقة
والخلاصة كناية عن عدم الاقبال الا اليه وان تريد بالاسلام حقيقة ويكون وجهي
ثم جملة مستأنفة موكدة لاسلامه **قوله** وهو الدين القويم الذي اختلف نسخ
الكشاف ففي بعضها القويم وفي بعضها القديم اشارة الى انه ملة ابراهيم عليه السلام
وفي النظم اشارة الى انه الدين القديم حيث اتى بقوله اسلمت اشارة الى قول ابراهيم
عليه السلام اسلمت لرب العالمين وبقوله وجهي اشارة الى قوله وجهت وجهي للذي
فطر السموات **قوله** عطف على التاء وحسن به برانه لا باس بالعطف على الضمير المرفوع
المتصل مع فقد التاكيد بالمنفصل لوجود الفصل الذي ثاب منابه وفي قوله ومفعول
معه موافقا لما في الكشاف مخالفة لما في كتب النحو من ان عمرا في ضربت زيدا وعمرا ليس

مفعولا معه باجماع النحاة لان الاصل في الواو العطف وانما يعدل الى غيره تنصيصا
على كونه بمعنى مع بمخالفة اعرابه لما قبله ونحو هذه الصورة ليس فيه مخالفة الاعراب انما
هي فيما اذا كان المصاحب مرفوعا نحو ضربت وزيدا او مجرورا نحو حسبك وزيدا والمفعول
معه موسوما بالاعراب اللفظي ولكن ان يجعله معطوفا على الوجه **قوله** وقل للذين اوتوا الكتاب
والاميين في بعض شروح الكشاف فهذا عطف على الشرطية والمعنى فان حاجك اهل الكتاب
في الدين بان هذا دين لم يستمع ولم يات به احد فقل هي هذا ولا يمكن لمنصف ان ينكره
الذي اتى به الرسل واذا الحجت اهل الكتاب فقل لهم ولغيرهم وتمم الالزام ولا يخفى
ان هذا التقدير يستدعي فقل للذين اوتوا الكتاب لا بد منه على ما تقرر المعنى في كلام الكشاف
والقاضي ونحن نقول والله تعالى اعلم المعنى فان حاجك اهل الكتاب وغيرهم فالزم لازمة
الدعوة لتبلغهم وبيان قوله للذين اوتوا الكتاب والاميين انه المراد فقل لنفسك
اسلمت وجهي لله وفي اتبعني واحفظ اسلامك وقو به قلبك واجعله مطمئنا وقل لمن حاجك
من اهل الكتاب والاميين ءاسلمتم واخلصتم انفسكم لله واعرض عليهم الاسلام لله يوثر في
سعادتهم فان اسلموا **قوله** فان اسلموا فقد اهتدوا فقد نفعوا انفسهم قال المحقق
التفتازاني يعني ان قوله اهتدوا كناية عن هذا المعنى والا فلا فائدة في الشرطية وكذا
الكلام في قوله فانما عليك البلاغ وفيه انه لو كان اهتدوا بمعناه لكان في الكلام
فائدة جليلة وهو ان الاهتداء مترتب على اخلاص النفس لله ومن لا يخلص نفسه لله لا يهتدي
سبيل النجاة والاولى ان المراد ان لك احدى الحسنيين لا محالة لانهم ان اسلموا
فقد نفعتهم بالاهتداء وان تولوا فقد اديت ما كان عليك والدائر بين النفع
والفرح لا انت **قوله** وعد ووعيد يشكل عطفه على الاخبار السابقة الا ان يقدر
قل وانه بصير بالعباد ويحتمل ان يكون تقديرا لصدق سابقه بانه حكم البصير بالعباد
فلا يثنوه نظمه خطأ **قوله** وقد منع سيبويه ادخال الفاء في خبر ان كليت ولعل اشار
بالتشبيه الى انه منع قياسا على ليت ولعل واشار بقوله والفرق الى ضعف القياس لانه
قياس مع الفارق **قوله** ولذلك قيل الخبر اولئك الذين ونظيره قولك زيد فافهم
رجل صالح يعني ما بين المبتدأ والخبر معترضة بالفاء والاولى انه حذف الخبر واقيم المسبب
مقامه والتقدير لهم عذاب اليم فبشرهم بعذاب اليم ومعنى تغيير ليت ولعل معنى الابتداء
ان وضع الابتداء على افادة ثبوت شيء لشيء وهما ينقلان الجملة الى الانشاء وفيه
الناصر كما يحتمل نفي الناصر لدفع العذاب يحتمل نفي الناصر في حفظ العمل عن الحبط **قوله**
الم تر الى الذين عدي بالى لتضمنه معنى الانظر وهو تنويه الناظر لهم حيث يعبر اليهود مغلوبا
في تحكيم كتابهم فيما بينهم وبين خصمهم **قوله** اي التورية اشارة الى حمل اللام في

الكتاب للعهد او لجنس الكتاب بمعناه العلمي كما ان قوله او جنس الكتب اشارة الى
جعل اللام للجنس وتنكير نصيبا كما يحتمل التعظيم والتحقير يحتمل التكثير ورجح الطيبي حيث قال
هو المناسب للمقام في القصد الى تعييرهم وحيث جاؤا بما يأنف عنه الجاهل مع وفور
علمهم وبذا يرد احتمال التجوز ولك ان تقول المقصود تعييرهم على الحرمان عن الانتفاع
بالنصيب عظيم من العلم وكانه لهذا رجح العلامة التفتازاني التعظيم على التكثير ولا يخفى
انه لا وجه لترجيح التكثير على التعظيم او التعظيم على التكثير في مقام التعيير ويحتمل ان يكون
المقصود تعييرهم بتمردهم واستكبارهم بالنصيب الحقير من متابعة من له مبلغ علم لا يوازيه
علوم المرسلين كلهم وكون المراد التوراة مستغن عن البيان وكونه التورية يحتاج
الى البيان فلذا بينه بقوله لما روي الخ وقوله فيكون الاختلاف فيما بينهم رد على
الكشاف حيث لم يرض بان تكون الدعوة للمخالفة بين النبي عم وبينهم لعدم مساعدة
بينهم اياه وجعل الوجه ان لا يكون اشارة الى قصة المدراس والرجم لان الاختلاف
فيما كان بينهم وبين رسول الله عم لا بينهم ووجه الرد ان المخالفة بينهم وبين رسول الله عم
اذا كانت بحكم فيه التورية تكون بينهم لان اهل الحق منهم على ما في التورية هذا ولك
ان ترد عليه بانه فلعله يكون ضمير بينهم الى الداعي والمدعو لا الى مجردهم قوله وفيه دليل على
ان الادلة السمعية حجة في الاصول لانهم لما طعنوا في دينه بانه يدعي موافقة ابراهيم عم
فلا يكون مع مخالفته لدين موسى حقا لان ابراهيم كان يهوديا اراد اثبات حقيقة
دينه بما في التورية وهذا ليس بشيء وفيه بحث لانه يحتمل ان يكون دليله في طلب تورية
اقامة المعجزة بالاطلاع على مواقع شهادة التورية على صحة دينه مع كونه اميا قوله وهم
حال من فريق رد على الكشاف حيث جعلها جملة معترضة اولا اخر ورده انا ذلك مع صلاحية
كونها جملة حالية ويقال هو انسب لبلاغة وفيه حوالة المعنى الى تفسير الكواشي انها صفة
لفريق ورده العلامة التفتازاني بقلة الواو في الصفة وقلة فائدة وصف الفريق
بالاعراض بعد اسنادا والاعراض اليهم ولك ان تقول هو معطوف على الصفة لغير منهم وفائدته
بيان ان اعراضهم لم يكن عن شيء بل كان لان عادتهم الاعراض على ان الفرق بين
الحال والصفة في القلة الفائدة وكثرتها بعد الاسناد والتولي مشكل وكل منهما تكون مؤكدة
وليس لك ان تجعله حالا من المجرور فيكون وصفا بالاعراض للجميع لان جميع من اوتي نصيبا
من العلم لا يعرضون ولذا قال يتولى فريق منهم قوله بسبب تسهيلهم امر العقاب
وفيه ردع عن كمال الرجاء وجلب الى التوقف فيما بين الخوف والرجاء ويحتمل غرورهم
بما كانوا يفترون غرورهم بتحريفاتهم التورية حيث يهملون ولا يعدون استدراجا
وفيه اشارة الى انه سيدركهم العذاب والانسب حينئذ ان يجعل توفية كل نفس ما كسبت

شاملة

شاملة لما يعيبه عاجلا ايضا قوله لانه في معنى كل شان توجيه لتذكير الضمير مع تانيث
النفس ليتم توجيه جمعية الضمير مع افراد المرجع وتوجيهه ان الحكم على ذلك الموجود يستلزم
الحكم على جميع في الضمير بالنظر الى اللازم ولو قال لانه في معنى كل الناس لكان متضمنا
لتوجيه الجمعية ايضا ولك ان تقول تذكير الضمير لرجوعه الى كل فيكون تذكيره وجمعه بالنسبة
الى او واحد هو كل قوله وقيل اصله يا الله امنا بخير فخفف بحذف حرف النداء ومتعلقات
الفعل من المفعولين والظاهر كتبه قوله وهمزته لان الهمزة سقطت في الدرج للتخفيف
وحمل الحذف على الحذف من الكتابة بعيد جدا او الاولى ان اصله ام بخير بحذف المفعول للتعميم
ومع وجه عدم اجتماعها مع الميم المشددة ان التركيب ملتزم التخفيف ورد ذلك بقولك
اللهم العنه ويمكن دفعه بان العنه بيان لامنا بخير كما في اللهم اغفر لنا فان اغفر لنا
بيان لقوله امنا بخير قوله مالك الملك ليس نداء بعد نداء لامتناع وصف اللهم لكونه
مكفوفا بالحرف كله هو كصوت ومثله لا يوصف ونقض لسيبويه ودفع الصوت بما
لم يبق على معناه بجعله جزء الكلمة بخلاف ما نحن فيه قوله تتصرف فيما يمكن التصرف فيه
يريد ان الملك عالم الامكان دون الممتنع قوله فالملك الاول عام اي اللام للجنس في
الاول استغراقي وفي الاخر ان عهد ذهني وفيه اشارة الى نكتة العدول عن الضمير الى الظاهر
ولا مقابلة بين هذا الحكم وبين كون المراد بالملك النبوة كما توهمه العبارة قوله
وتعز من تشاء في الفقير والملك فرب فقير تغلب وقعه في القلوب يعظمه كل ملك ورب
ملك لا وقع له في القلوب ويكون ذليلا في الاعين قوله ذكر الخير وحده لانه المقتضى
بالذات والشر مقتضى بالعرض او لا يوجد شر جزئي ما لم يتضمن خيرا كليا لا يخفى انه لا يدل
على ان الشر مقتضى بالعرض لانه يجوز ان يكون المقتضى وجود شيء بل عدم شيء وفي كونه
الوجود متضمن الخير لا يلزم ان لا يكون العدم شرا محضا بل قيل الوجود خير محض والعدم
شر محض وقد سبق ذكر الوجود وهو ايتاء الملك والعدم وهو نزعه وذلك يقتضي
ذكر الشر ايضا ولانه يجوز ان لا يكون المقتضى بالذات في الوجود المتضمن للخير الخير بل الشر
وفي قوله او لان الكلام وقع فيه ايضا بحث ولا يدل ما رواه عليه لان تعجب المنافقين
لم يكن من مجرد وجدان المؤمنين الملك بل في نزع الملك من القياصرة والاكاسرة
واشالهم ايضا مع بعدهم عن الله كبعد المؤمنين عن الخير فالوجه ان يقال في التعليم
النبي عم او به طلب الخير فاللائق الاقتصار على ذكره والحيرة بكسر الحاء مدينة بقرب
الكوفة وتشبيه القصور بانياب الكلاب في بياضها وصفرتها وانفصام بعضها الى بعض
وصفاء كحمراء قصبة باليمن قوله والولوج الدخول في مضيق تجوز عن احداث النهار مع
اشتمال العالم بالليس بالايلاج الذي هو ادخال الشيء في مضيق جعل الايلاج مجازا

والنقصان لا يشغل الليل والنهار في خط الاستواء فانهما متساويان فيه ابدا او جعل
اخراج الميت من الحي بمعنى اماتة الحيوان يستدعي ان يجعل اخراج الحي من الميت بمعنى
احياء الجسم الذي لا حيوة فيه لا بمعنى انشاء الحيوان من مواد فيها تناسل وتوالد ومن
الى المؤمن ومن الميت الكافر يصح ان يفسر الاخراج بمعنى جعل الكافر مؤمنا وبالعكس
قوله لا يتخذ المؤمنون الكافرين اولياء جعل صاحب الكشاف يتخذ متعديا الى مفعولين
بمعنى صيّر فالمعنى لا يصيّر المؤمنون الكافرين اولياء اي لا يعاملون معهم معاملة الاولياء
واما المحبة لقرابة او صداقة قديمة خارجة عن الاختيار فمعفوة ساقطة من درجة
الاعتبار قوله اشارة الى انهم الاحقاء بالموالاة وان في موالاتهم مندوحة
اي سعة عن موالاة الكفرة يعني ليس النهي مقيدا بكونه من دون المؤمنين حتى يكون
المفهوم جواز الاتخاذ اولياء مع ولاية المؤمنين بل للاشارة الى ان الحقيق بالموالاة
هم المؤمنون ولا يخفى ان مقتضى هذه النكتة ان يقال مع وجود المؤمنين لا ان يقال
من دون المؤمنين فالوجه ان يقال فيه اشارة الى ان ولايتهم لا تجامع ولاية المؤمنين
فهما ولايتهم تستلزم رد ولايتهم وتستلزم الحرمان عن ولاية المؤمنين قوله ومن
يفعل ذلك فليس من الله في شيء اشارة الى ان ولايتهم كما لا تجتمع ولاية المؤمنين
لا تجامع ولاية الله الا انه افرده من المؤمنين ولم يقل من دون الله والمؤمنين
ليذكره بعبارة تفيد كمال المبالغة في البعد عن ولاية الله ثم زاد على ذلك بان المضرة
لا تقتصر على انتفاء ولاية الله بل تتجاوز الى مواخذته ومعاداته فقال ويحذركم
الله نفسه وتقييده بالجملة الحالية المفيدة انه لا مهرب عنه حيث قال والى الله المصير
والشوكة بالفتح الحق والعازب بمهملتين والزاي المعجمة البعيد وقوله الا ان تتقوا
لا يحتاج اليه كل من الجملتين السابقتين فهو متعلق باحدهما مقدر للاخرى كما هو
دأب التنازع واشار بقوله من جهتهم الى ان من لم يتعلق بتتقوا لانه يتعدى بنفسه
بل لابتداء الغاية بقوله ما يجب اتقاؤه الى ان تقاة مصدر بمعنى المفعول اي متقى
بمعنى ما يجب ان يتقى منه وبقوله او اتقاء الى ان المصدر ليس بمعنى اسم المفعول بل
مفعول مطلق ومفعول تتقوا المجرور محذوف ميلا الى جانب المعنى لان تتقوا بمعنى تحذروا
او تخافوا فنزل منزلتهما وعدي بمن قال المحقق التفتازاني لم نجد حذره وخافه في كتب
اللغة الا متعديا بنفسه كالاتقاء في القاموس لا يؤبه وله لا يبالي به قوله قل ان تخفوا
ما في صدوركم او تبدوه يعلمه الله فان قلت معرفة المخفي يستلزم معرفة المبدي بطريق
الاولى فما فائدة ذكر او تبدوه قلت ليس المراد تعميم المعرفة بل تسوية نسبة المخفي و
المبدي الى علمه فاحفظ فانه دقيقة تنبه لها لك فطنة دقيقة قوله ويعلم ما في السموات

وما في الارض فيعلم سركم وعلنكم فيه اشارة الى ان قوله ويعلم ما في السموات وما في
الارض بمنزلة الدليل على معرفة السر والعلن ولا يخفى انه لا يناسب الوصل فنقول
فالمقول بمعنى انه يعلم ما في السموات وما في الارض فلا يخفى عليه شيء يكون فيعذبكم به وهو
على كل شيء قدير فيعذبكم باي شيء يريد مما في السموات والارض فاحفظ ما يلقى اليك
من معادن الجود والفيض قوله والآية بيان لقوله ويحذركم الله نفسه اي بيان
لوجه يعرف ذلك من قوله فكأنه قال اه قوله اي تتمنى كل نفس انهم يريد بذلك
تقدير المفعول الثاني في قوله وما عملت من سوء بل حصل المفعول الثاني بالعطف على
المفعول الاول كقولك علمت زيدا فاضلا وعمرا بعطف عمرا على زيد وانا اقول لعل تجد بمعنى
الاصابة فلا يطلب الا مفعولا واحدا ومحضرا حال والمعنى تصيب كل نفس ما عملت من خير
محضرا بين يديه على رؤوس الخلائق تشهيرا له واعلانا لامره وتجد ما عملت من سوء بينه
وبين الله حفظا له عن الافتضاح والله رؤوف بالعباد والمراد بكل نفس كل نفس
له عمل خير وعمل شر وحال من ليس له الا عمل خير وليس له الا عمل شر من فهوى الكلام
قوله لو ان بينها وبينه ذلك اليوم يقال ينبغي ان يجعل ضمير بينه لما عملت من سوء
لا لليوم ونحوه نقول جعل ضميره لليوم ابلغ لافادته انها تود الامد بينه وبين اليوم
مع اشتماله على حضور ما عملت من خير لتألمها على ما عملت من سوء قوله وتود حال من الضمير
في عملت يريد ان العمل في الدنيا والود في الآخرة فلا يتحد زمان العامل والحال وجوابه
انه حال مقدرة قوله او بمضمر نحو اذكر اقول الاولى نصبه بتقدير يحذركم الله يوم تجد
فلا يكون في عطف ويحذركم الله خفاء ويكون افراد الكلام في غاية الانتظام قوله
وتجد مقصور على ما عملت من خير وما عملت من سوء ليس معطوفا على مفعول تجد بل مع
ما بعده جملة مستقلة معطوفة على تجد ولا يخفى ان الاحتمال غير مقصور على هذا بل يحتمل ان
يكون تجد واقعا على ما عملت من سوء وتود يكون بمنزلة المفعول الثاني اي تجد ما عملت
من سوء مثلا بحيث تود ان بينها وبينه امدا قوله ولا تكون ما شرطية لارتفاع تود
يقال هذا مما يخالف ما اشتهر في كتب النحو من جواز الرفع والجزم في الجزاء اذا كان الشرط
ماضيا فجاز ان يرد القرآن على احد الاستعمالين دون الآخر ونقل المحقق التفتازاني
في جوابه ان رفع المضارع في الجزاء شاذ ونص عليه المبرد وشهد به الاستعمال حيث لم يوجد
الا في بيت يستشهد به على جواز الرفع وهو وان اتاه خليل يوم مسغبة يقول لا غائب
مالي ولا حرم ونحن نقول ولو سلم جواز الامرين يكفي لترجيح ما الموصولة اتفاق
القرآن على الرفع وهجران قراءة الجزم مع ان الظاهر رجحانه لو كانت شرطية
فالتزام الرفع من امارات الموصولة ثم لا يتم نفي الصحة التي ادعاها قوله وعلى هذا

يصح ان يكون شرطية يقال نا صحته بحث لانه ح اما عطف على تجد او حال والشرطية لا تصلح للحالية ولا يكون ما مضافا اليها للظرف وتصحيح جعلها حالا بتقدير المبتداء اى وهى ما عملت من سوء تود وتكلف قوله كرره للتوكيد والتذكير يقال لا تكرار لانه سابقا للتحذير عن موالاة الكافرين وهنا للتحذير عن عمل السوء مطلقا ونحن نقول يحتمل ان يكون عطفا على تود اى يهاب من هذا اليوم آه ومن عمله السوء ويحذركم الله نفسه بالظهار قهاريته ولو كان الظرف بتقدير اذكر يصح ان يكون عطفا على تجد اى يوم يحذركم الله نفسه باظهار كبريائه وقهاريته فهو بمراحل عن توهم التكرار قوله وان كل ما يراه كالانفس وغيره فهو من الله اى صادر منه وهو مرتبة الخصار الفاعلية وبانه اى قائم به والقيام بغيره توهم وان الله اى راجع اليه لانه يفنى الغير والكال باق بحاله فاسناده الى الغير وهم يضمحل بالرجوع اليه وهذا اشارة الى مرتبة التوحيد العرفى قوله يحتمل الماضى والمضارعة بحذف فان تتولوا اى بمعنى المخاطب ذالكشاف انه ح يحتمل ان يكون داخلا تحت القول قوله لا يرضى عنهم ولا يثنى عليهم الاحسن ان يقال ولا يكشف الحجب عن قلوبهم بالتجاوز عما فرط منهم ولا يقربهم من جناب عزه وجوار قدسه قوله وانما لم يقل ولا يحبهم لقصد العموم فيه انه اذا قيل بجعله انه لا يحب الكافرين جزاء فلا يصح قصد العموم لان تولى طائفة خاصة لا يصير سببا لعدم محبة جميع الكافرين بل بسبب عدم محبة كل احد توليه وانما ان يجعل من الاعلى الجزاء سببا له اقيم مقامه فتقدير الكلام فان تولوا فان الله لا يحب الكافرين فليس فى ظاهر الكافرين موضع الضمير حتى يحتاج الى نكتة العدول بل على مقتضى الظاهر قوله لما اوجب طاعة الرسل اقول لما اوجب متابعته صلى الله عليه وسلم والطاعة وجعل متابعته سببا لمحبة الله اياهم وعدم الطاعة سببا لسخط الله عليهم وسلب محبة الله اياهم اكد ذلك بتعقيبه بما هو عادة الله من اصطفاء انبيائه على مخالفيهم ورفعهم وتذليلهم واعدامهم تخويفا للمتمردين عن متابعته صلى الله عليه وسلم فذكر اصطفاء آدم على العالم لا على احد فانه رجحه على جميع الملائكة وجعلهم ساجدين له وجعل الشيطان لعنه لتمرده واصطفاء نوح على العالم مع نهاية كثرتهم فاهلكهم بالطوفان وحفظ نوحا واتباعه واصطفاء آل ابراهيم على العالم مع ان العالم كانوا كافرين فجعل دينهم شايعا وقتل مخالفيهم واصطفاء موسى وهرون على العالم فجعل السحرة مع كثرتهم مغلوبين لهما وفرعون مع عظمته وغلبة جنوده مغلوبا واهلكهم ولذا خص بالذكر آدم ونوحا والآلين ولم يذكر ابراهيم وبنيه اذ ابراهيم لم يغلب بالكلية على العالم وهذا الكلام ينبئ ان بنى يعقوب وليس المراد الاصطفاء بالنبوة حتى يخفى وجه التخصيص وبهذا ظهر ضعف الاستدلال به على فضلهم على

الملائكة

الملائكة قوله وقيل بعضها من بعض فى الدين فح يكون تقييدا للذرية اى اصطفى ذرية هم مؤمنون وعلى التوجيه السابق اشارة الى ان ليس آل عمران خارجا عن آل ابراهيم والا وجه ان اصطفائهم واحدا فى قوم من عاونه القديمة فلا ينبغى ان يستبعد قريش اصطفاء الرسول عليه السلام مع انه منهم قوله فعلية من الذر وهو صغار النمل مائة منها بزنة شعيرة كذا فى القاموس وذكر فى لغة الذرية وقال وقد يكسر وفسرها بولد الرجل للواحد والجمع وذكر فى ذرأ بمعنى خلق وكثرة الشئ وقال ومنه الذرية مثلثة لنسل الثقلين وقوله فعلية من الذرء يريد بها ان اليا للنسبة الى الذر وضم الذال من تغيرات النسبة صرح به المحقق التفتازانى قوله سميع بقول امراة عمران عليم بنيتها او عليم بما فى بطنها فلم يكن مقبوله ما فى بطنها ظن انه ذكر لما كان نذرها انطقها كذلك وقوله فعولة بتشديد العين قوله وتزوج بنته ايشاع اى بنت ابن ماثان وعلى هذا يكون ايشاع اخت مريم ويوافقه قول النبى صلى الله عليه وسلم فى حديث المعراج فى شان يحيى وعيسى هما ابنا خالة لكن يخالفه ما روى ان حنة كانت عاقرا عجوزا لانه يدل على انها لم تلد قبل مريم وكانت ايشاع عند زكريا حين ولادة مريم ويدفعه بقوله وكان يحيى وعيسى ابنى خالة من الاب يعنى ايشاع بنت عمران ابن ماثان لا من حنة ويعنى الاشكال الآخر وهو انه روى فى الكشاف عن زكريا انه قال عندى خالة مريم فتكون ايشاع خالة مريم لا اختها من الاب واجيب بانه فلتكن اختها من الاب وخالتها من الام بجواز ان تكون ام حنة فى نكاح ابن ماثان كحنة بناء على جواز نكاح الربائب فى شريعتهم وقال المحقق التفتازانى هذا احتمال لا رواية له ولك ان تتكلف وتجعل ضمير بنته لفاقوذا وتجعل قوله ابنى خالة مسامحة بجعل ابن بنت اخى له ابن اخى له ويكون قوله من الاب الاول معلوما من الرواية لا وا يحكم به بضرورة ذلك المنافى قوله فقالت رب ان لك على نذرا ان رزقتنى ولدا هذه الرواية تنافى ظاهر النص رب انى نذرت لك ما فى بطنى فكانه لهذا نبه على ضعفه بقوله روى قوله معتقا لخدمته او مخلصا للعبادة فى القاموس تحرير الرقبة اعتاقها وتحرير الكتاب تقويمه فقوله معتقا لخدمته مستعار من تحرير الرقبة وقوله مخلصا للعبادة من تقويم الكتاب لان جعل الولد مخلصا للعبادة تقويمه قوله فلعلها بنت الامر على التقدير اى تقدير كونها ذكرا او طلبت ذكرا لكنت بالولد فى قوله ان رزقتنى ولدا عن الذكر ويحتمل انها تصدقت بولد مطلق فقالت تتقبل منى اياما كان ويكون قوله تع فتقبلها ربها اخبارا عن تقبل كان مسؤولها قوله فتقبل منى ما نذرته او دعوتى وهى طلب الذكر قوله وتانيثه لانه كان انثى فى الواقع وتذكر قول الكشاف

لانه كان انثى في علم الله تع لانه انث بعد وجودها فلا حاجة الى جعل تأنيثه باعتبار
علم الله وقوله وجاز انتصاب انثى حالا عنه اي عن الضمير دفع شبهة اخرى وهي ان
لا فائدة في هذا التقييد بالحال لان كونه انثى عرف من نفس الضمير ودفعه بقوله لان
تأنيثها علم منه معناه ان كون الضمير عبارة عن انثى علم من قوله انثى او تأنيث الضمير
لا يتوقف على كون مدلوله انثى وبين طريق العلم وبقوله فان الحال وصاحبها
بالذات واحد ومعنى دفعه بانه تأويل الحبلة محركة اي النتاج ان تأنيث الضمير ليس
لكونه انثى ليعرف منه كونه انثى بل للتأويل بما يحتمل كونه ذكرا او انثى نعم لابد من نكتة
في تأنيث الضمير بالتأويل وهي ان لا يكون بين صورة الضمير ومعناه تناف ونحن نقول
ايضا يدفعه ما يدفع كون الحكم بلا فائدة لعلم الله تع به فان المراد به التحسر والتحزن
لا فائدة الخبر او لازمها اذ لا شك ان التحسر لا يحقق بمجرد ان يقال انى وضعتها
فتأمل فان قلت كما انه يلغو الخبر لاستغناء المخاطب عن الافادة يلغو الكلام
مع قصد التحسر لعلم المخاطب بكونه متحسرا فليت الكلام لانشاء التحسر وبالتلفظ به يصير المتكلم
متحسرا وليس لافادة التحسر وفرق بين احداث الشيء وافادته ثم نقول يحتمل ان يكون
الكلام بتغيير محررة الاستعطاف استجلابا للتقبل ولهذا قوبل تواضعها برفع قدرها
بترجيح محررها على كل محرر كما دل عليه تواضع لله رفعه الله قوله وهو استيناف يعني جملة منقطعة
عما قبلها والا فهي جملة معترضة والواو للاعتراضية ويلايم التجهيل وضع ما موضع
من فانه يأتي لما يجهل به ويمكن ان يكون ما عبارة عن الواضعة يعني والله اعلم بنت
ام مريم حين تحسرتها وتحزنها من توهم خيبة رجائها وانها ليست ممن تولى لها رتبة في
نفي اذ لها رتبة عظمى وخير ما لا يوجد مثله لكن توافق القراءات يستدعي جعلها
عبارة عن الموضوعة وقراءة وضعت على التكلم يستدعي جعل قراءة الخطاب خطابا
منها لنفسها تسلية كما ان قراءة الغيبة تستدعي جعلها خطابا من الله تعظيما لموضوعها
وكون وليس الذكر بيانا لقوله والله اعلم بما وضعت يقتضي الفصل الا ان يجعل الواو
للحال ويحتمل ان يكون قراءة التكلم والخطاب رجوعا عن التحسر لتفهمه التشكي عما
انعم الله واحضارا لجهله واحالة الامر الى الله والرضاء بما اعطاه وقوله او وليس الذكر
الذي طلبت على احد وجهي بناء الامر وعلى الامر معناه وليس الذكر الذي قدرت
وجوده ونقول وليس الذكر الذي تحسرت من فواته كالانثى التي وضعت وعلى
تقدير ان يكون من قولها لا يتعين كون اللام للجنس لجواز ان يكون للعهد على ما سبق
بل يتعين كونها للعهد لتعينه مع امكانه وتوقف الجنس على عدم العهد وقوله او ليس الذكر
والانثى سيان اشارة الى ان التشبيه ليس على ما كان حقه فان حق الكامل والا ينبغي ان يقال

وليس

وليس الانثى كالذكر بل التشبيه به والمراد نفي المساواة وفي ليس جمع اشارة الى
ولذا ارتفع سيان في بعض النسخ سيين وهو واضح وقوله واني سميتها مريم عطف
على ما قبلها مقالتها يحتمل فيه ان يكون قوله في مقالتها بيانا لكلمة ما وان لا يكون
خبرا بعد خبر ونحن نقول تقديم المسند اليه فيه للتخصيص يعني التسمية مني لا من ابيها فكني فيه
ابوه ما ان لا اب لها وهو عرض لكونها يتيمة استعطاف له تع وجعلا اياه مربيها
وشفيعة وكذا قوله واني اعيذها بك والتوجه الى الرب بما ذكرنا يرجح انها محبة
للعبادة حيث سمتها بما معناه عابدة فتأمل قوله عن النبي عم روى الحديث بيانا
لاجابة دعائها حيث اعاذها الله من الشيطان واثبت الحديث من غير تردد وردا
لتردد الكشاف في صحته لانه يؤول عن ان تردد فيه كيف وهو حديث اتفق البخاري
ومسلم فيه لكنه تبعه في تأويله لا لانه ينكر صحة ظاهره بما ذكره الكشاف من المقدمات
الواهية بل لانه انسب باعاذتها من الشيطان اذ ليس الغرض نفي المس حال الولادة
بل نفي اغوائه وتأثيره في الاغواء وتحصيل ان قيل ان المس عبارة عن الطمع في الاغواء
والاستهلال عبارة عن تأثر المولود بالمس وقوله وما من مولود يولد الظاهر فيه ولد
ليصح استثناء مريم وابنها عنه فكانه عبر عن الماضي بالمضارع لحكاية الحال قوله ارتضى بوجه
حسن يقبل به جعل القبول لا فعولا بمعنى ما يفعل به الشيء كالسعوط لما يسعط
به واللدود لما يلد به ليصح قوله بقبول تذكرا اباه او لو كان على معناه المصدري
ان يقال قبولا حسنا كما قال فانبتها نباتا حسنا وثانيها ابقاه على المعنى المصدري
المشهور وقدر مضافا وجعل الوجه اقامة الانثى مقام الذكر او تقبلها قبل الكبر و
نحن نقول ادخل الباء وعنى مع امر تقبل نذرها مع قبول حسن لدعائها باعاذتها حيث
اعاذها من الشيطان من اول الولادة الى خاتمة الحيوة قوله وقالت دونكم هذه النذيرة
اي خذوا هذه النذيرة والاظهر ان وجه التنافس ان الله حببها في قلوبهم وعظمها في
اعينهم قوله على ان الف على هو لانه ليس يا ان القرينة لتقوده في الادوات ولا حاجة
اليه لظهور رجوعه الى ربها والا على ان الف على بهما قوله كلما دخل عليها زكريا
المحراب لم يعطفها لانها مؤكدة لتقبلها بقبول حسن وانباتها نباتا حسنا وتكفل
او ما ذكرنا ولك ان تجعل الفصل لعدم الجامع لا باعتبار المسند ولا المسند اليه قوله
جواب كلما وناصبه والظاهر ان ناصبه فعل الشرط او كلما لاجل الاوقات فكانه قال
ان دخل في هذا الوقت وجد وان دخل في ذلك الوقت وجد وهكذا قوله وجل
ذلك معجزة زكريا يدفعه اشتباه الامر عليه هذا اذا كان سؤال زكريا لاشتباه الامر
عليه ويجوز ان يكون السؤال للتعجب في عزا وان يتكلم بها فيظهر عظم شأنها على

ذكريا وايضا ان اشتباه زكريا فانها معجزة بناني كونها معجزة لا اشتباه انه من
الجنة او من بساتين الدنيا قوله او بغير استحقاق تفضلا به لعلاقة ان الرزق
يجيء لا استحقاق يستدعي مناسبة الاستحقاق الجزاء قوله وهو يحتمل ان يكون من كلام
وايد هذا الاحتمال برواية الحديث ومعنى فرجع بها اليها انه ارسل بها اليها
مهاليها وهلمي بمعنى اقبلي قوله كما وهبتها لحنة وهذا السؤال وان استند على
ان يهبها انثى الا انه وهبها ذكرا بنيتها على ان مريم انثى صورة ذكر معنى ولذا قال وكانت
القانتين وفي فوائد هذا التشبيه ما طلبه انه كان يحيى حصورا مانعا للنفس عن النساء
كما ان مريم لم تمسس غسل الى الرجال فاحفظ كلمات لا ريبة لعاقل في انها كلمات غيبية
قوله وقيل لما راى الفواكه في غير اوانها انتبه على جواز ولادة العاقر من الشيخ
قال المحقق التفتازاني من جهة ان الولد بمنزلة الثمر والعقر بمنزلة غير اوانه لا من جهة
مجرد انه علم انه زمان ظهور خوارق العادات وهناك وجوه اخر ذهبنا الى ذكرها انها
لما راى تقبل انثى مقام الذكر تنبه لانه يجوز ان يقام الشيخ مقام الشاب والعاقر
مقام المنتج وثانيها انه لما راى تقبيل مقام الكبير للتحرير تنبه لذلك وثالثها انه لما راى
تكلم مريم في غير اوانه تنبه لجواز ان تلد في غير اوانه ورابعها انه لما سمع من مريم والله
يرزق من يشاء بغير حساب وبغير استحقاق تنبه لجواز ان تلد من غير استعداد قوله خبر
او حال آخر او صفة مجرد اي الى فردات لكون موحدة فهما ورد قوله وان جعل عربيا
فمنع صرفه للتعريف ووزن الفعل لا قاطع يمنع صرفه لاحتمال ان يكون مبنيا لجعل العلم
جملة بان يكون فيه ضمير كما في قوله نبئت اخوالي بني يزيد ظلما علينا لهم فديد
قوله مصدقا حال مقدرة لتباعد زماني التصديق والتبشير وتسمية كتاب الله كلمة
يحتمل ان يكون لانه في ذوات انه غير متكثر انما يتكثر بعد تعلقه بالامور كما في محله
قوله وسيدا يسود قومه اقول عقب مصدقا بكلمة من الله به اشارة الى انه نبي كعيسى
وليس من امته كما يستفاد من قوله مصدقا بكلمة من الله قوله وحصورا مبالغة في
حصر النفس عن الشهوات والملاهي يعني ليس يضافه مدحه يحصر النفس من النساء كما
به ان فيه حتى يستدل به على فضل الولوية على التزوج قوله ناشئا منهم او كائنا
من عدادهم لم يات كبيرة ولا صغيرة فان قلت كان الظاهر ان يقول ناشئا ممن
لم يات كبيرة ولا صغيرة او كائنا من عدادهم قلت لم يخصص الى الحين اولا لعدم الحاجة
الى تخصيصه وخصصه ثانيا لانه لو لم يقصد به الخاص لكان لغوا بعد وصفه بالنبوة قوله استبعادا
من حيث العادة اي كل من الوجهين الا ان الاول مستبعد لان التبشير على ما هو خلاف
العادة بمحض فضل الله فلا مجال للاستبعاد لان قدرته واضحة ولا وجه للتعجب

او خفي السبب وهو او معلوم السبب سببه محض قدرة انه على خلاف العادة في
الوجه انه استفهام عن كيفية حدوث الغلام رجاء ان يخبر انه يجعل مع امرأته شابا
فيصير منه ابا بانعام عظيم آخر قوله ولامرأته ثمان وتسعون لا يقيد النظم كبر سن
المرأة وكان في ذكره مناسب لمقام الآيات العقم الذي لا اختصاص له بوقت دون وقت
اغنى عن ذكره فلذا لم يذكره قوله او كما انت عليه وزوجك من الكبر والعقم هذا على
ان يكون جوابا للاستفهام عن كيفية الحدوث وفيه بحث لانه لا معنى لوجود الغلام
مع وجود العقم والاستفادة من كلام المستفهم كبر الزوج حتى يصح كون كذلك اشارة
اليه قوله لاستقبله بشاشة ولا ان ارى حتى حفظ ما بقره وادعوك بحفظ قوله
ان لا تقدر على تكليم الناس ثلثا اظهر ثلثة ولا يدل النفي على سلب القدرة وانما يدل
على نفي التكليم وقول ان قلبه لا يرضى بالتكليم لكمال الاشتغال بالذكر قوله وانما حبس
لسانه عن مكالمتهم خاصة هذا قول اكثر المفسرين وعن قتادة انه حبس عقوبة
على سؤال الآية على ما في المعالم قوله واحسن الجواب ما اشتق من السؤال اي روعي
مناسبته للسؤال وكان مشتقا منه ووجه المناسبة ان سؤال الآية لاشتغال بالشكر واجيب
بان آيتك ان لا تقدر الا على ما هو الشكر قوله والاستثناء منقطع وقيل متصل
رجح المنقطع على المتصل على عكس ما في الكشاف لان ادخال المستثنى بالتأويل في المستثنى منه
غير معهود والا لا لشرط بالاستثناء المنقطع لان لك ان تريد بما جاء القوم الا
حمارا ما جاء القوم وراكبهم الا حمارا قوله ترجف اي تضطرب وتتحرك روادف
اي جوانب وللاليتين جانبان والمراد التثنية عبر بالجمع كراهة جمع التثنيتين كما
في صغت قلوبكما وتستطارا اي تطير من طيره فهي واحدة انث لرجوع ضميرها
الى الجمع غير اسلم كما في صغت قلوبكما فتح الالف بانه بدل عن نون توكيد في الوقف
وقد تدخل على الجزاء وقيل هي تثنية مجزومة لان الواو في شتى المعنى قوله واذكر
ربك في ايام الحجة يحتمل ان يكون الاول بالذكر مطلقا شكر الهدية النعمة لا في خصوص
ايام الحجة وان يكون ايام الحل ليعود بركاته الى الحل قوله وهو مؤكد لما قبله مبين
للغرض فيشكل العطف من وجهين عطف الانشاء على الاخبار وعطف المؤكد على
المؤكد الا ان يقال هو معطوف على محذوف والتقدير اشكر واذكر ولا يبعد ان
يجعل الامر في معنى الخبر عطفا على لا تكلم فيكون في تقدير ان لا تكلم وتذكر ربك قوله و
تقييد الاول بالكثرة يدل على انه لا يفيد التكرار وفيه بحث لجواز ان يكون بالمعنى و
الابكار قيد له ايضا في مثل قوله كانت معجزة زكريا وارهاصا قال المحقق التفتازاني
الارهاص تأسيس النبوة بظهور الخوارق قبل البعثة كاظلال الغمام لنبينا في طريق

الشام والحمل على معجزة زكريا بعيد لان من شرطها التحدي والتصدي لها الاتيان
قوله فان الاجماع على انه تع لم يستنبئ امراة لقوله تع فان قلت ما الحاجة الى
الاجماع مع هذا النص قلت لاحتمال الارسال بعث الرسول لا خص من النبي قوله
وتطهيره عما يستقذر رحمه الله وقال المحقق التفتازاني اي خلقها مطهرة فلا يلزم
سابقة التلويث واشتراها لخصاصن جميع ما ذكر في الاول على الاول في جميع ما ذكر
في الكشاف بالتاني خفي والاظهر ان المراد بالاصطفاء الاول اصطفاؤه على كل محرر وان
كان ذكرا كما قال وليس الذكر كالانثى والثاني اصطفاؤه في التطهير على نساء العالمين
وما قذفتها اليهود اي اتهمتها قال المحقق التفتازاني اتهمتها اليهود بيوسف
النجار عابد من عباد بني اسرائيل قوله يا مريم اقنتي من مقولة الملائكة وصوتها
بالمحافظة على الصلوة بعد ان اخبرتها بعلو درجتها وكمال قربها اي انه لئلا تغتر
ولا تقصر عن العبادة ولو كانت الركوع بمعنى الخضوع كان حفظا لها عن الوقوع
في رتبة التكبر والاستعلاء لما لها من علو الدرجة قوله مبالغة في المحافظة عليها
اي على الاركان وهو الظاهر او على الصلوة لان الامر بكل جزء في مقام الامر بالكل
مبالغة في المحافظة عليها اذ فيه ذكر الشيء تفصيلا توكيد ليس بالاجمال قوله وقدم
السجود على الركوع هذا اذا كان به سجود الصلوة اما اذا كان المراد به سجود التلاوة
فقد وقع في مقامه وهو مقام ذكر القنوت اي القيام في الصلوة الذي هو محل ذكر
القراءة قوله او للتنبيه على ان الواو لا توجب الترتيب فيه ضعف لان خطاب القران
مع من يعلم لغة العرب لا مع من لا يعلم عنه اللغة قوله او ليقترن اركعي بالراكعين للايذان بان
يعني ليقترن اركعي بالراكعين المعبر به عن المصلين للايذان بان من ليس في صلوتهم
ركوع ليسوا مصلين وتمام هذه النكتة يتوقف على بيان وجه انه لم يعبر بالساجدين
بينهما على ان من لا سجدة في صلوته ليس من المصلين وكان وجهه ما يستفاد مما ذكر
في الكشاف حيث قال ويحتمل ان يكون في زمانها من كان يقوم ويسجد في صلوته
ولا يركع وفيه من يركع فامرت بان تركع مع الراكعين ولا يكون مع من لا يركع
فالنكتة في التعبير بها جعله نكتة في ذكر فاركعي مع الراكعين ونحن نقول والله اعلم عرفني
مقام الامر بالصلوة بالجماعة بقوله واركعي مع الراكعين للاشارة بان مدرك الجماعة
من ادرك الركوع حتى ان من لم يدرك الركوع لم يدرك الركعة قوله ان ذلك
من القصص اشارة الى توجيه افراد اسم الاشارة مع تعدد المشار ولم يفصل في البيان
كما في الكشاف حيث قال وذلك اشارة الى ما سبق من نبأ زكريا ويحيى ومريم وعيسى
الا انه جعل المشار اليه اكثر بارادة القصص المذكورة في هذه السورة من وقايع الدنيا

والاقوة ولم يكفها بما ذكر من قوله اذ قالت امراة عمران الى هنا وخصها لكن ذكر
في قصة امراة عمران وجعلها تحت قصة مريم تكلف قوله اقلامهم قال المحقق التفتازاني
قال الزجاج الاقلام هنا القداح جعلوا عليها علامات يعرفون بها من يكفل مريم على جهة
القرعة وسمي السهم قلما لانه يقلم اي يبرى وكل ما قطعت منه شيئا فقد قلمته قوله والمراد
تقرير كونه وحيا على سبيل التهكم بمنكريه ورفع لما يورد من انه لم ينف المشاهدة التي هي غنية
عن البيان لظهور انتفائها على كل احد وترك نفي السماع الذي يحتمل توهمه ووجه لو دفع
انه قصد به التهكم بهم كانه قيل لهم الكم في الشك في انه وحي تدعون انه شاهد العقلاء
بعد اتفاقكم على انه لم يسمع شيئا ونحن نقول نبه بنفي المشاهدة على انه يعرف ذلك كمعرفة
المشاهد وذلك لا يكون الا بالوحي او معرفة الامور بالسماع لا بطريق الوحي لا يكون
كمعرفة المشاهد قوله متعلق بمحذوف دل عليه يلقون اقلامهم اي يلقون ليعلموا او
يقولوا ايهم يكفل في الكشاف ينظرون ايهم يكفل او ليعلموا او يقولون فجعل المحذوف
تارة حالا وتارة مفعولا له فحقق بتقدير العلم جعله مفعولا وفي تقدير غيره حالا او الاخفى
وجهه فتح النظر او يقولون كما في الكشاف وكان قوله او يقولوا سهو من الناسخ الا
ان يقال انه اراد بقوله او يقولوا ليحكموا الا ليفهموا كما قصده الكشاف وذكر ان الجمع
ايهم بدلا عن ضمير الجمع اي يلتقي كل يقصد كفالته وينافي انه واعرض عن تقدير ينظرون
لان الغاء غير افعال القلوب لا يجوز على ما هو المشهور قال المحقق التفتازاني او تعلقه بيقولوا
لا يفيد فائدة يعتد بها وفيه انه يفيد فائدة ليعلموا بلا خفاء قوله المسيح لقبه
وهو من الالقاب المشرفة فيجيء في نسخ الكشاف على لفظ اسم الفاعل وصيغة المفعول الفيل
وجه وكانه توضح ببيان انه لقب للاشكال في حمله على الاسم الذي يقابل اللقب والكنية
لكنه غفل عن التوفيق بما يدفعه واقتصر على دفع الاشكال عن ابن مريم الذي هو صفة
قوله لا ينافي تعدد الخبر افراد المبتدا فانه اسم جنس مضاف فان كان مدار دفع التنافي
على كونه اسم جنس ففيه انه انما يدفع لو كان اسم جنس يطلق على القليل والكثير كالتمر
وهو ليس كذلك بل مثل رجل وان كان على كونه اسم جنس مضاف بناء على جعل تعريف
الاضافة للاستغراق ففيه ان الاستغراق يعني كل فرد فلا يصح حمل المتعدد عليه لا على
سبيل البدل ولا على سبيل الاجتماع وغاية ما يوجه به ان يقال حمل المتعدد على مجموع
ينضمنه الاستغراق يعني كل واحد كما في قوله تع وما من دابة الا امم امثالكم فتامل
قوله تكلف لا طائل تحته اذ تصحيح اسم ظاهر في انه من اوضاع العبري على قانون
لغة العرب بتوهم انه من اوضاع العرب تكلف لا طائل تحته قوله ويحتمل ان يراد
الذي يعرف به ونكنيز عن عزه الفرق بين هذا التوجيه السابق ان السابق تعرف

في الخبر بتنزيل ما ليس باسم منزلة وهذا التوجيه لتصرف في المبتدأ بجعله مستقلا بالاشتهار
من الوصف فان الاسم مشتهر بالتمييز والتعريف وفيه بقاء ابن مريم على ما هو ظاهره
من كونه صفة وليس فيه اخراج الى الخبرية على ان الخبرية تنافي خلاف همزة ابن
من الكتابة ولا يجوز ان يجعل الجزء المجموع كما صرح به الكشاف وان يجعل كل واحد
فلقد اجل حيث اجل قوله وانما قيل ابن مريم الخ اقول انما قال ابن مريم لانه في قوة
ابن عابدة قوله وتذكيره للمعنى والاختيار رعاية جانب اللفظ احترازا عن توهم
كونه انثى وانما وصفه بالوجاهة في الدنيا تسلية لها وازالة لحزنها لتوهم ان
يطعن بانه لا اب له ويكون ذليلا لذلك قوله اي يكلمهم حال كونه طفلا
وكهلا كلام الانبياء من غير تفاوت ولكن نقول اشار الى ابتداء زمان نبوته
وانتهائه وبين انه لا يتجاوز سن الكهولة قوله وذكر احواله المختلفة المتباينة
اي التي ليس بينها مناسبة جامعة لاشتراك جميعها في الارشاد ولا يخفى ان من
جملة تلك الاحوال المرشدة قوله ومن الصالحين فالاولى ذكر هذا الكلام بعد ذكر
في الاحوال بلا خفاء قوله حال ثالث من كلمة لا يخفى انه رابع من كلمة ثالث من
ضميرها وان جعل المعطوف على الحال حالا لا ثالثة قوله او استفهام عن انه يكون
بتزوج او غيره ويحتمل ان يكون استفهاما عن انه من اي شخص يكون قوله
القائل جبرئيل وبهذا قيل ارادت بقولها رب انه جبرئيل قوله كذلك
الله يخلق ما يشاء اي يخلق الولد بلا اب يخلق ما يشاء من غير وجود سببه العادي قوله
القائل جبرئيل وانه وجبرئيل حكى لها اما بلا تغيير فيكون فيه التفات واما بتغيير ما
قاله تعالى انا اخلق ما اشاء واذا قضيت امرا فانما اقول له كن فيكون جعله حكاية
على طريق الغيبة على ما يقتضيه حاله وشكله كثير فهو نوع حاكي عن حكاية بقي انه لا يظهر
وجه جعل جبرئيل حاكيا والاحتراز عن ان يكون انه خاطبها بكلامه بطريق الالتفات
ويكون ذلك كرامة لها او معجزة لزكريا او ارهاصا للنبوة عيسى نعم لو ثبت انه لا يتكلم
الا مع نبي لتم ذلك وقوله انما ايما اداة قصر وانما ما اسم ان ولكن جزءه قوله اشارة
الى انه كما يقدر ان يخلق الاشياء مدرجا بيانه هذا يدل على انه حمل قوله اذا قضى
او ابلغ القصد دفعة وغير عن خفاء الدلالة بالاشارة لان ظاهره العموم والتخصيص
خلاف الظاهر والظاهر ما سيجيء في تفسيره في سورة يس حيث قال انما امره اي شانه
اذا اراد شيئا ان يقول له كن اي تكون فيكون اي يحدث وهو تمثيل لتاثير قدرته
في مراده بامر المطاع للمطيع في حصول المامور من غير امتناع وتوقف وافتقار الى
مزاولة عمل واستعمال آلة قطعا لمادة الشبهة وهو قياس قدرة الله على قدرة الخلق [illegible]

اي على صدقه عن دعوى نبوته وبهذا الجعل ما يعلم من حل قوله اني اخلق به وقوله وابرئ الاكمه والابرص
قوله واحيي الموتى على البناء المحذوف وهو ما ارجع الى الاية [illegible]

فان قلت ما فائدة قوله له ولا يكون قول كن للمخاطب قلت القول اذا تعدى
باللام فهو بمعنى المخاطبة فاراد بذكره جعل القول بمعنى الخطاب والله اعلم بالصواب
قوله كلام مبتدأ يعني ليس داخلا في كلام سابق بالعطف على جزء من اجزائه بل هي جملة
مستقلة غير معمولة لشيء والواو اعتراضية ذكرت تطييبا لقلبها وازاحة لما فيها من هم
خوف اللوم لان موافقة مناقبه يهون عليها شدائد اللوم كما ذكره المحقق التفتازاني
ان التوجيه الحسن هو كونه كلاما مبتدأ وان كان ما يصلح لعطفه عليه غير ظاهر ليس
بشيء لكن ما ذكره من انه يتوجه على الاولين الحمل سؤال الفصل بين المعطوف والمعطوف
عليه بقوله ثم قالت رب اني يكون لي ولد الخ وكان ينبغي ان يؤخر عن ذكر الاوصاف
والاحوال لا يخلو عن قوة ولذا قال ولا محيص سوى اعتبار الاهتمام به هذا لكن ينبغي
ان يذكر وجه الاهتمام به حتى يتم التوجيه ونحن نقول بتوفيق الملهم للصواب ان وجه
الفصل بيان القصة على وجه وقع واذ بلغ كلام الملائكة الى قوله ومن الصالحين
اسرعت مريم وقالت رب الخ لعدم علمها بان كلام الملائكة لم يتم فاجيب ثم ذكر
تتمة الكلام قوله والكتاب الكتبة اي صنعة الكتابة بان يصير كاتبا او قاريا للكتب
وجعل الكتب بين تخصيص بعد التعميم لا ينافيه الفصل بينها وبين الكتاب بالحكمة بل
حكمة بالغة كمال البلاغة لان فيه ايهام انه لا مناسبة بينها وبين الكتاب حتى يراعي الوصل
بينهما وبينه ويجتنب عن الفصل قوله كانه قال وناطقا الاولى كانه قال ناطقا
لان المستفيض في طريق التضمين جعل المضمن حالا لا معطوفا وكذلك الاولى تضمين
ذا كما لا يحتاج الى تقدير الجار قوله ويقول ارسلت رسولا باني قد جئتكم باية
اي ببيان اني قد جئتكم وهو مبهم ذكر توطئة لما يفصله من قوله اني اخلق كما هو شان
الابدال وانما قال قد جئتكم باية مبالغة في المجيء به كانه جاء والا فهو لم يجئ قبل هذا
القول كما هو الظاهر والظاهر ان قوله قد جئتكم باية بيان لاية انه ولد بلا اب وتكلم
بدعوة الرسالة قبل اوانه ويكون اني اخلق الطير اشارة الى معجزات ياتي بها بعد ذلك
ذكر في سورة البقرة قوله نصب بدل من اني هذا على مذهب من جعل ان وان
محذوف الجار منصوبا وبعضهم جعله مجرورا وقوله او رفع على هي اني والجملة صفة اية
او استئناف في جواب ما هي وجعل الامور المتعددة التي دلت كل منها آية لكمال اتصالها
واشتراكها في الوضع ولا منافاة بين جعلها نفس آية وبين جعلها ظرف اية في
قوله ان في ذلك لاية لكم لان في التجريد كما في قوله تعالى لهم فيها دار الخلد وقوله والمعنى
اقدر لكم تفسير للخلق بالتقدير ولا ينبغي ان يخفى في انه معلولا لا خلق ايضا ليكون
في منع التصوير صورة الحيوان [illegible] باذن الله في خلقه الطير واحياء الله اياه ايضا

دليل على انه خلق بلا اب وازالة لاستبعاده لانه خلق جدا لا يولد الا من اب
وام بدونهما فهذه المعجزة على اسلوب حكيم ودافعة تهمة كل ناقص سقيم قوله و
ابرئ الاكمه والابرص لذي الاولى تقديم تفسير الاكمه على الابرص قوله احيي الموتى
في الكشاف انه احيى اربعة انفس واحيى قوم فيض ثمانية الاف قوله كرر باذن الله دفعا
لوهم الالوهية فان الاحياء ليس جنسه متعلقا باحيي والاظهر انه متعلق بالابراء ايضا
فقول مكروه لان المعجزة هو فعل الله على مدعي الرسالة فالاعجاز باعتبار الشهادة
الا انه تبع قوله من ربكم التي لانه يكون فيها اشارة الى وجه تخصيص الانبياء بالجمع فيهم
قوله عطف على رسولا على الوجهين في تضمين المصدق للنطق خفاء وبينه الكشاف
بانه كانه قيل وناطقا بانى مصدق وقال المحقق التفتازاني ولا يخفى ان في هذا نوع
خروج عن قانون التضمين قوله او رددو على قوله قد جئتكم باية بان يكون منطقا
على معنى باية كانه قيل جئتكم لاظهر اية ولاحل او معطوف على معنى مصدقا لجعله في
قوة لاصدق كما هو في الاستشهاد به على ما ذكره المحقق التفتازاني ان رد ولاحل في قوله باية
يجب لفظ ولا بد من اضمار قد جئتكم فهو في التحقيق من عطف الجمل اذ لا وجه لعطف المفعول
له على المفعول به ضعيف ولحق مع الفاضل قدس سره ولكن ان يجعله معطوفا على لفظ مصدقا
بتقدير ومبعوثا لاحل لكم قوله والدروب جمع درب بالفتح وهو شحم رقيق يغشي الكرش او المعا
قوله والعمل في السبت فيه اختلاف قوله او جئتكم باية على ان الله ربي وهذا على
قراءة فتح ان لكن لم يذكر هذه القراءة كما ذكره الكشاف في خفي مراده وكان الاولى
ان يذكر ما قوله تحقق كفرهم عنده تحقق ما يدرك بالحواس يريد ان الاحساس استعارة
للعلم بلا شبهة او الكفر لا يحس ولكن ان تقدر احس الكفر باحساس اثار الكفر وافراده
ملتجا واخويه يدل على انه جعله حالا من المفعول ووصف المفعول النبي تجريف الناصر على
النصرة ولذا جعله كالاغنية ولانه اذا وراءه الحال بين او بين منهي لا معنى لجعله قوله من
الذين يضيفون انفسهم الى الله تحتمل اضافة التوجه واضافة المشاركة في النصرة قوله
وقيل الى ههنا بمعنى مع او في او اللام صرح بذلك الكشاف لكنه الى في التسهيل ومثله الى في
بمعنى اللام بقولك الامر اليك ولا يخفى انه لام الاختصاص والظاهر فيما نحن فيه التعليل ويحتمل
ان يكون الى متعلقا بالانصار بلا تضمين ويكون المراد من نصرتي الى الله تعالى الى زمان
الوصول اليه وهو زمان الموت خفية تذكرة الى ان نصرة الرسول انما ينفع لو كانت
الى الموت والافوز لمن استقيم واتما قوله حواري الرجل خالصته اي جماعته الخالصة
للاختصاص من الحور بالنسبة اليه فاطلق الحوري على الخالص جمع على الحواري كالكرسي
والكراسي وجعله المحقق التفتازاني معدودا وجعل الحوف من تغيرات النسبة وكانه دعا اليه

اطلاق

اطلاق الحواري على واحد ويصح ان يكون منقولا من الجمع الى الجنس بتنزيل الواحد
الكامل في الخلوص منزلة جماعة خالصة والمراد بالحضريات النساء اللاتي يسكن في الحضر
لا من اهل البادية جيش بها الحواريات لخلوص الوانهن وعدم تغيرها بتصرف الشمس
قوله امنا بالله واشهد عطف على امنا ولعل وجه العطف ان قولهم امنا بالله انشاء
الايمان لا اخبار عن حالهم وحمل طلب الشهادة على طلب شهادته يوم القيمة ويحتمل
والله اعلم لعلهم يريدون اشهد لنا حين نتوفى بايماننا على ربنا يقولون ربنا امنا بما
انزلت واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين ولعل شهادته تامينه لدعواتهم وطلب
كتابتهم كناية عن تثبيتهم على الايمان وجعل خاتمتهم عليه قوله او مع الانبياء الذين
يشهدون لاتباعهم ولعل كتابتهم معهم بان يكتب انهم شهدوا لهم لا ان يكون من
جملة الشهداء كما هو ظاهر العبارة قوله او امة محمد عليه السلام اشار الكشاف
الى ضعفه وبين وجه ضعفه المحقق التفتازاني بخفاء وجه الدلالة على هذا المهود و
كانه راى استشهاد امة محمد عليه الصلوة والسلام بالشهادة على الناس فيما بين اهل
الشرع فلم يرض بتزييفه وقواه بقوله فانهم شهداء على الناس والاظهر ان يقول
فانهم معلومون بالشهادة على الناس مشهورون بها قوله من يقتله غيلة وهو
مرتقب الفرصة حتى اذا وجدها لم يمهل بغتنا وقتلها نجاة قوله اقواهم مكرا لا يخفى
ان هذا الاستفاء في النظم بل المفيد له اشد الماكرين او اقواهم والاظهر ان يفسر بان
مكره احسن واوقع في محله لبعده عن الظلم قوله ظرف لمكر انه قدمه على التوجيه
الثاني مع ان الكشاف اخره تنبيها على رجحانه اذ ليس تعليق الخيرية بزمان دون
غيره معنى كما ذكره المحقق التفتازاني او الاحسن في الاضمار ما هو المشهور في تقديرا ذكر
فيكون او ابدا ذكر ما يقول كونه خير الماكرين قوله يا عيسى اني متوفيك اكده لانه
شرط الكفار عليه حمل المقام مقام اعتقاد انهم يقتلونه والوعد بانه يتوفاه
ويبلغه الى ما قدره له يفيد انه لم يبلغ غاية اجله وقوله ومطهرك من الذين كفروا ايد
على انه لا يموت في السماء بل يأتي الارض لان التطهير من الكفار لا يكون في السماء
خال منهم وليستفاد منه انه اذا اتى الارض لا يبقى على وجه الارض كافر والله اعلم قوله
اني متوفيك يا عيسى لكي لا تخاف زمان زحمك الى السماء فتنبه في السماء امن غير خائف
قوله فوق الذين كفروا الى يوم القيمة المراد العلو الرتبي والتقييد بقوله الى
يوم القيمة التأبيد كقولهم ما دامت السموات وما دار الفلك اذ علوهم لا ينتهي بيوم
القيمة قوله فاما الذين كفروا ان اما الذين كفروا منكم ولا يخفى انهم مخاطبون
في ضمن الخطاب الى الكل في قوله فاحكم بينكم فيما كنتم فيه تختلفون فهل هذا القدر يكفي

وانوب لا يبعد ان يتعلق قوله في الدنيا والاخرة بقوله شديدا لا بالشدة والوجه يغر خفي عن فطن

في الانقات بيان الانتقات هو الانتقال من طريق الى اخر قصدا الى طريق اخر
... في الكلام وارد على كونه تفسيرا للحكم تفصيلا
... بعد الرجوع ويوم القيمة فكيف يترتب عليه العذاب في الدنيا واجيب
عنه بوجوه جمعها المحقق التفتازاني اقربها منع اختصاص الرجوع بيوم القيمة ومما
ينا لوه ما ذكر لك من انه متعلق بالشدة اي عذابا شديدا ابدا لا تفارقه الشدة
فقوله في الدنيا والاخرة مبالغة في لزوم الشدة فتامل **قوله** تقرير لذلك
اي لذلك التفصيل باعتبار ان تقييد نفي المحبة بالظالمين يفيد اثبات المحبة لغير
الظالمين **قوله** اشارة الى ما سبق من نبأ عيسى عم وغيره وافراده لتاويل المتعدد
بما سبق كما اشار اليه ويحتمل ان يقول انه اشارة الى ما ياتي بعده من قوله ان مثل عيسى عليه السلام
اه وتوطية له **قوله** على ان العامل معنى الاشارة لا قوله من الايات لان الحال لا يتقدم
العامل المعنوي وجعله تفسيرا بدل على جواز وقوع التفسير بين معمولي المفسر
او قوله من الايات حال من ذلك **قوله** وقيل اللوح لان اللوح مشتمل على
الايات هذه وغيرها وعلى ذكر الحكيم **قوله** شبه حاله بما هو الغريب ووجه الشبه الغرابة و
المشبه جرا لم فلا يرد انه لا يصح التشبيه لعدم تفقههما في كون ادم بلا ام ايضا دونه **قوله**
اي انشاه بشرا اي بيان التراخي بين خلق القالب والاحياء وفانه قبل الاحياء
جماد لا بشر او التراخي بين الخبرين خلقه من تراب وعن كيفية خلقه وههنا بحث
وهو انه جعل القاضي قوله كن فيكون كناية عن الخلق دفعة بلا مادة وسببه ومن البين
ان ادم ليس مخلوقا دفعة فانسب ان لا يفسر ادم بهذا الوجه ان المراد ليس ما ذكره
قوله حكاية حال ماضية لان المقام تقتضي بحكم قوله قال وذلك ان يحمل المراد و
المستقبل بالنظر الى ما قبله وهو قوله كن **قوله** خبر محذوف اي هو الحق وقيل مبتدا وهو مستقبل
قال المحقق التفتازاني الاول وفق بالمقصود وهو الانه لانه على ان الحكم السابق
هو الحق لا ما زعم النصارى من الالوهية لكن قوله في بعد ما جاءك من العلم اوفق
به كما ان قوله فلا تكن من الممترين اوفق بالاول **قوله** خطاب للنبي عم على طريق
التهييج على الثبات على الحق لزيادة الثبات والا فهو صلى الله عليه وسلم منزه عن
الامتراء وكذلك ما قوله خطابا لكل سامع بالنسبة اليه صلى الله عليه وسلم يلزم فيه
الجمع بين الحقيقة والمجاز فتامل **قوله** اي من البينات الموجبة للعلم او حاجة الى
تاويل بمجيء العلم بمجيء البينات لانه اذا جاء البينات فقد جاء العلم وانما قال من ما جاءك
من العلم تقييد المباهلة وتنبيها على ان المسلم لا ينبغي ان يباهل الا في قوله فمن حاجك
يحتمل الاستفهام والشرط والاستفهام لانكار وجود من حاجه وتيقيد قصد ان النصارى

عجزوا عن المحاجة فهو تشجيع له على المباهلة والفاء في قوله فقل لتفريع **قوله**
هلموا بالراي والعزم فكان العاقل في مكان اوضع فتوجه الى ما يطلب منه فينتقل
الى مكان اوضع **قوله** وانما قدمهم على النفس لان الرجل يخاطر بنفسه لهم ويحارب
له تبع اخر من يحارب **قوله** ثم نبتهل اي بتضرع ثم التاني في الابتهال للعاقل التاخير
فيه والتبطي وعدم المبادرة وبحكاية الفاء في فيجعل الى انه لا تراخي في ابتداء الحكم و
بلعنة الله عن المباهلة **قوله** واصله الترك ما صحل لا يتبهل الترك وفي الكشاف
ثم استعمل في كل دعاء يجتهد فيه وان لم يكن التعن قال وكان وجهه انك ترك او كثر
في الدعاء الا انه من كل وجه **قوله** اذا تقوم بالاصرار هو ضبط لشد فوق خلف
الناقة لئلا يرتضعها فصيلها **قوله** قالوا حتى ننظر اي انظر حتى ننظر وقوله فلما
تخالوا تفاعل من الخلوة اي خلا بعضهم الى بعض العاقب لامير الذي يخلف السيد
وهو دون السيد والفصل القول الفاصل بين الحق والباطل والموادعة المصالحة
وقوله فقال اسقفهم قال المحقق التفتازاني الاظهر انه منسوب الى اسقف بالروميه
اي عالمهم وكان ذلك منهم ابو حارثة **قوله** بجملتها اي لا يكفي العطف بجملتها والمراد
بقوله اوهو لفظة هو ولا تقابل بين كونه فصلا ومبتدأ لان بعض العرب يجعل صيغة
الفصل مبتدأ لا تقول اذا جعل مبتدأ لا يبقى فصلا او ليس ما يثبت بالصفة وليس الخبر
جزء ذلك المبتدأ حتى تكون الصيغة فصلا بين جزء ونفيه لانا نقول هو جزء في الحقيقة
دون الصيغة في الصورة ونظيره مررت بك وبزيد فان المعطوف في الصورة بزيد
وفي الحقيقة زيد وايضا المبتدا الذي هو الفصل يفيد الحصر دون ما ليس بفصل **قوله**
يفيد ان ما ذكره في شان عيسى ومريم حق دون ما ذكروه يعني يفيد القصر ويخالفه
ما ذكره المحقق التفتازاني في شرح التلخيص انه للقصر والتاكيد لو لم يكن في الكلام ما يفيد
وان كان كتعريف المسند فهو لمجرد التاكيد **قوله** لانه اقرب الى المبتدأ لم يرد ان
اللام يصح ان تدخل الخبر لكن دخولها الفصل اولى كما هو المتبادر اذ لا يصح ان يكون هو
للحق بل اراد انه اذا لزم دخول اللام عليه لانه اولى به لكونه اقرب الى المبتدأ **قوله**
صرح فيه بمن المزيدة للتفريع بمن هو ما يقابل تضمينه فان لا رجل ضمن معنى من و
اصله لا من رجل كما حقق في محله ويفهم منه ان قوله وما في الله الكه لا اله **قوله** لا احد
سواه يساويه في الالوهية لافادة لقوله سواه ولا يخفى انه لو ساواه احد لم يصلح
لا هو ولا ما يساويه في الالوهية لهما لانه يبطل الوهية كل منهما برهان التمانع ومما
ينبغي ان ينبه عليه ان الفصل هنا ليس للحصر ولا تعريف المسند كيف والغالب على
الاغيار لا يكون الا واحدا فالقصر فيه يلغوا الا ان يجعل قصر قلب والمقام لا يابيه فتامل

قوله وعيد لهم في الكشاف وعيد لهم بالعذاب المذكور في قوله زدناهم عذابا
فوق العذاب بما كانوا يفسدون قوله وضع الظاهر موضع المضمر هذا اذا اريد بالمفسدين
اليهود والذي هم الذين تولوا واما لو اريد جميع المفسدين حتى يكون وعيدا لهم
لدخولهم فيهم ويكون ابلغ فليس من وضع الظاهر موضع المضمر قوله اف وللذين
والاعتق والمودي بظاهره صفة الاعتقاد وفي الاسناد مجازي والاظهر المودي
في وده وجعله صفة للاعتقاد وبرده لنجاسة الاعتقاد والتلطخ اخف والذين الان
يتكلف لجعل اف وللذين من قبيل لا ابالك على مذهب سيبويه او كناية الاسلام من
قلم الناسخ ولك ان تجعل المودي جزا بعد جزء كان الاولى مودا الان يقال ازاد
حصر المودي في اشواره وقوله بل والى فيه والعالم فان قلت كيف الجمع بين حرفي
العطف قلت تقدير الكلام بل الى فسادهم والى فساد العالم لا يقال يكفي بل الى افساد
العالم لان النفس من العالم لانا نقول فساد العالم لا يستلزم فسادهم لكل جزء ولك ان
تقول المراد فساد العالم بجميع اجزائه كما يقتضيه المقام فلا فائدة في تقدير المعطوف قوله
يعم اهل الكتابين اي يجب العبادة ولا يعلم منه انه قال احداية المراد بخلاف قول
الكشاف قيل هم اهل الكتابين وقوله وقيل يريد به وفد نجران او يهود المدينة بعيد
ان هذا القايل متردد في الكشاف يريد به وفد نجران وقيل يهود المدينة قوله و
تفسير ما بعده لم يرد ان كلمة ان حرف التفسير لانها ليست مما في معنى القول لان كلمة
لا تنصب بل اراد انه يعلم منه الكلمة والا فالتقدير لان لا نعبد الا الله وفيه تعريض
بانهم كانهم لم يأتوا بها حيث لم يلتزموا لوازمها قوله ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا
من دون الله ولا نقول عزير ابن الله فسر ضمير المتكلم بالاشراك ويجعل بعضنا مثل
العزير والمسيح والاحبار فلم يشمل الاصنام ولك ان تجعل الضمير عبارة عن الممكن
فيشمل كل ما يتخذ ربا فان قلت لم يتخذ بعض اربابا من دون الله بل اشركوا به
فما وجه قوله من دون الله قلت اراد من دون الله وحده او نبه على ان اتخاذ البعض
لا يجامع اتخاذ الله ربا قوله اي لزمتكم الحجة فاعترفوا بانا مسلمون الاظهر ان المراد
انا لا نتحاشى عن الاسلام ولا نبالي احدا في هذا الامر فاشهدوا بانا مسلمون فانا
لا نخفي اسلامنا كما انكم تخافون وتخفون كفركم ولا تعترفون به لعدم وثوقكم بنصر الله
قوله او اعترفوا بانكم كافرون هذا على سبيل التعريض كما صرح به الكشاف قوله
بنوع من الاعجاز اي بنوع من اعجازهم عن المعارضة حيث لم يقبلوا المباهلة ثم لما
اعرضوا عنها حيث لم يسلموا وانقاد البعض لانقياد وحيث قبلوا الجزية عاد عليهم
بالارشاد قوله لم يجد ذلك ايضا عليهم في القاموس اجدى في العطية جدى عليه

يجدوا او اجدى قوله تنازعت اليهود والنصارى في ابراهيم في الكشاف
زعم كل فريق من اليهود والنصارى ان ابراهيم كان منهم وجادلوا رسول الله
عم والمؤمنين فيه فقيل لهم ان اليهودية او يمكن التوفيق بين الكلامين
ان مراد الكشاف انهم جادلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وسماع الجواب بما
لم يشتهوه واحد منهما قوله وكان ابراهيم قبل موسى بالف سنة وعيسى بالفين
فكيف يكون عليهما اي على واحد منهما وفيه اشكال لانهم يدعون ان دين ابراهيم
يوافق دين موسى لا ان ابراهيم تبع موسى وعمل بالتورية فكيف يدعى ان دعواهم
المحال الموجب لنفي العقل عنهم ويمكن ان يدفع بانه لو كان الامر كذلك لما اوتي
موسى التورية بل امر بتبليغ صحف ابراهيم واعلم انه قد ذكر القاضي في قصة مريم
ان بين عمران الف سنة وثمانمائة وذلك يقتضي ان يكون ابراهيم قبل عيسى
بثلاثة الالف ويوافقه عبارة الكشاف حيث قال بين ابراهيم وموسى الف سنة
وبينه وبين عيسى الفان وكانه غفل القاضي في هذا المقام فظن ان بينه يعني بين ابراهيم
وعيسى كذلك او المراد بين موسى وبين عيسى او سها الكاتب وكانه نسخة وعيسى
بعده اي بعد موسى بالفين فسقط في قلمه قوله بعده ونقل البعض هذا التاريخ عن الثعلبي
وفي التيسير قيل نزلت التورية بعد موت ابراهيم بالف سنة ونزلت الانجيل بعد موته
بالفي سنة وظهور اليهودية من اهل التورية بمخالفتهم التورية والنصرانية ظهرت
من اهل الانجيل لمخالفتهم الانجيل هذا كلامه فالاظهر ان كل موضع من كلامه اثبت وجاء
من القولين قوله ها انتم هؤلاء حاليه عن حالهم الظاهر على حالهم قوله اي انتم هؤلاء الحمقى
استفادة حماقتهم باعتبار انه اشارة الى ذواتهم بتعريفهم اياها اي انكم لا تدركون ذوا
ذواتكم الا بالاشارة الحسية فهو من قبيل اولئك اباءي فجئني بمثلهم قوله و
بيان حماقتهم لا مدخل لقوله فلم تحاجون في بيان الحماقة او لا بد عند التفريع في المعنى
انكم حاججتم فيما لكم به علم وافتضحتم مع علمكم فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم وهو ادخل
في افتضاح قوله والله يعلم ما حاججتم فيه وانتم لا تعلمون فتحاجون العالم محاجة
الجاهل للعالم وفيه تنبيه على ان محاجة رسول الله محاجة الله قوله تصريح بمقتضى ما
قرره من البرهان اشارة الى وجه الفصل قوله تعريض بانهم مشركون في الكشاف
او تصريح بان يكون قوله من المشركين من وضع الظاهر موضع المضمر بان يكون المراد
به اليهود والنصارى كما انه قال وما كان منها اي من اليهود والنصارى ولم
يلتفت اليه القاضي لانه يكون ح تكرار القوله وما كان يهوديا ولا نصرانيا قوله
ذوي النبي بالنصب عطف على الهاء في والذين امنوا عطف على للذين اتبعوه ولا يلغوا

لاغنا واتبعوا النبي عن ذكره لان المؤمنين يشمل مؤمني امة موسى وعيسى وغيرهما
قوله جر النبي مشكلة لانه ح يكون الفصل بينه وبين ابرهيم بالخبر فصلا بين
العامل والمعمول باجنبي نبأ مثل قوله والذين امنوا اما عطف على الذين اتبعوه و
يرد الفصل بالاجنبي او على النبي قوله لموافقتهم له في اكثر ما شرع لهم على الاصالة
انما قال في اكثر ما شرع لهم لانه وجب على المؤمنين الايمان بالقرآن اجمالا وتفصيلا
ولم يجب على الذين اتبعوا ابراهيم او وجب للذين اتبعوه الايمان بتفاصيل صحفه
ولم يجب على المؤمنين تفاصيل قوله وما يضلون الا انفسهم ولا يعود وباله جعل اضلالهم
لانفسهم كناية عن عود وبال الاضلال اليهم لئلا يلزم اضلال الضال ولكن ان تجعله
عبارة عن ابقائهم في الاضلال وقوله وما يضلون الا انفسهم يشعر بان المقصود
الانفس ولا اشكال من حاجة الى تأويل وليس كذلك او لا معنى لاضلال الضال فلا بد
من التأويل السابق وهذا تبشير للمؤمنين بانه يعصمهم الله عن اضلالهم ولا يتأهلوا ولم
ففيه اعجاز بالخبر عن الغيب قوله يا اهل الكتاب التفات بتقدير قل يا اهل الكتاب قوله
وانتم تشهدون انها ايات الله في الانف وشهادتهم اعترافهم ومعنى تشهدون في
قوله وانتم تشهدون نعته يعني ليث يهدون والظاهر رجوع ضمير نعته الى القرآن وظ
عبارة الكشاف ان المراد وشاهده نعت الرسول انما قال ولا تعلمون بالمعجزات انه حق
ولم يقل او تعلمون باعجازه انه حق لان المعجزات اشمل والعلم بالاعجاز يختص بالبلغاء دون
غيرهم قوله بالتحريف وابراز الباطل في صورة الحق وهذا اشارة الى تأويل الكتاب
بالباطل بانه تصوير الباطل في صورة الحق الذي انزل ومعنى تلبسون بالكسر تخلطون
الحق بالباطل ومعناه بالفتح الاكتساء اي لم تكسون الحق مع الباطل وتأخذونهما معا
واستشهد لاستعمال اللباس في حال التشبع ووصفه بقوله عليه الصلوة والسلام كلابس
ثوبي زور في حديث المتشبع بالايملك كلابس ثوبي زور حيث شبه المتشبع اي الذي
يرى الشبع من نفسه وليس بشبعان بالمتصف بلباس ثوبين في الاردية والازار
ليكون في زي اهل الزهد وهو ليس بزاهد قوله لعلهم يشكون الرجوع لا يستلزم
الشك بل هو اولى بالعتق والبطلان وكانه بلغوا ان تلك الطايفة قالوا لعلهم يشكون
وكانهم اقتصروا على الشك لانه لاول منه قوله اي ولا تقروا عن تصديق قلب
جعل الايمان بمعنى الاقرار توجيها للام لمن تبع فان الايمان متعد بنفسه وليس المقام
مقام لام التقوية والحاصل لا تصدقوا عن قلب الا لمن تبع دينكم وعلى هذا التوجيه يكون
قوله قل ان الهدى هدى الله اعتراضا اي قل لهم ان مكركم ولا تعارض هو انا فان
الهدى هدى الله او قل لنفسك او للمؤمنين ان الهدى هدى الله فلا يضركم ولا يضركم

وهو اولى لانه الى من في المعطوف ليكون عاملا في المعطوف

كيد

كيد كايد قوله اي ولا تظهروا ايمانكم بان يؤتى احد مثل ما اوتيتم الا لاهل دينكم يعني
الاعتراف ولو ابقاه على حقيقته لاستغنى عن التقدير اي ولا تظهروا التصديق بكم ان
يؤتى احد مثل ما اوتيتم الا لاشياعكم ولما كان التعلق بالمحذوف بعيدا عن الفهم احتاج
الى تأييده بقراءة ابن كثير في تقوية ذلك المحذوف ونحن نقول ان يؤتى احد متعلق
بقوله لا تؤمنوا مفعول به اي لا تصدقوا الا لمن تبع دينكم في حقه ان يؤتى احد مثل
مثل ما اوتيتم من الدين الحق المنجي او يحاجوكم عند ربكم فيغلبكم قال المحقق التفتازاني
ليس المراد بالمحاجة عند ربكم المحاجة يوم القيمة بل المحاجة وقضائه وتقديره يعني لم يقدر
ان يغلب احد من غير من تبع دينكم عليكم بالحجة لا عليكم الا لمن تبع دينكم اذا كان الحق
معه في دينكم وقوله فيكون من كلام الطايفة ليس معطوفا عليه بل يحتمل ان يكون خطاب
الله للمؤمنين بانه لا يؤتى احد مثل ما اوتوا دينا ناسخا للاديان السابقة ويحاجوكم
من تتمة اي لئن يحاجوكم عند ربكم اما في يوم القيمة فيكون وعدا ببقائه دينه عليه الصلوة
والسلام قوله من ان تأمنه من امنته على كذا اي ائتمنته والاوقية بالضم سبعة
مثاقيل كالوقية بالضم وفتح المثناة التحتية مشددة واربعون درهما كذا في القاموس
وفي الصحاح انه في الاصل كان اربعون درهما وبهذا المعنى جاء في الحديث لكن تعارف
في عشرة دراهم وخمسة اسباع درهم وهو استار وثلثا استار وفتحا من الكسر
المعجمة وانما جعل الغالب في اليهود الخيانة لان منهم عبد الله بن سلام قوله الا مدة
دوامك قائما والظاهر ان المراد ان تأخذه منه قبل المفارقة قوله اشارة الى ان ترك
الاداء المدلول عليه بقوله كانه لم يبين القول بقيه اداء القول المشهور والاظهر انه كان
بقوله لا يؤده كما في كثير من النسخ فسهى الناسخ وترك قوله لا يؤده قوله اي ليس علينا
في شأن من ليسوا اهل الكتاب يحتمل والله اعلم ان يكون المراد ذلك بانهم يقولون ليس
علينا في ما بين الاميين سبيل ويعنون به نفي نبوته صلى الله عليه وسلم بالنسبة اليهم
فمن يؤد الامانة منهم انما يؤدي به لانه قبل تابعه صلى الله عليه وسلم قوله ويقولون على الله
الكذب وهم يعلمون والافتراء على الله مع العلم بانهم كاذبون هو الممنوع لا مع عدم
والاشكال ان القائسين المخطئين في انسبتهم ولك ان تقول المراد انهم لا يتحيرون
فيما بينهم من الكذب على الله بل يكذبون مع علم الجميع بانه كذب والاخبار عنهم بانهم يودون
دنيا ما توطئة لبيان انهم يقولون على الله الكذب وبمنزلة شاهد له وقوله تقاضوهم اي تقاضيا
الرجال اليهود وقوله تحت قدمي يريد به متروك وتقسيم المحقق التفتازاني له بانه منسوخ يرد
عليه ان ما في الجاهلية ليس حكم الله حتى يتعلق به النسخ قوله استيناف مقرر للجملة التي تقدمها
باعتبار ان من الاميين الموفون بالعهد المتقون وقوله سدت بلى مسد تامعنى

تقييد مضمونها لانها اقيمت مقامها حتى يرد انها لو قامت مقامها لوجب الحذف
والجزاء المجرور لمن او آنة وابدا الشارح في الكشاف بقوله ان الذين يشترون بعهد الله
وبحج لتوئيد الاول بانه لو كان الا انه لكان الظاهر ان يقال ومن اوفى بعهد الله
واتقى فانه يحب المتقين وجعل عموم المتقين نائبا عن الراجع الى من كلام
ظاهري لان قوله ان الله يحب المتقين لا يصلح جزاء لكن اوفى بعهده واتقى لان فاد
لكل احد واتقاء لا يصير سببا لمحبة جميع المتقين بل لمحبته فهو سبب الجزاء تام مقامه
التقدير ومن اوفى بعهده واتقى فان الله يحبه لان الله يحب المتقين **قوله** نائب الراجع
عن الجزاء لو كان من شرطية ولو كانت موصولة لكان نائبا عن الراجع من الخبر و
قوله وهو يعم الوفاء وغيره يريد توجيه انه لم يقل فان الله يحب الموفين بالعهد والمتقين
يفتلونها بتواته اشارة الى حذف المضاف من الكتاب وهو التواة وح الباء بمعنى في
وقوله ويعطفونها بشبه الكتاب اشارة الى ان المضاف المحذوف ههنا شبه وح الباء صلة
يلوون كانه قوله لوى لسانه بالشيء اذا امالة تشعل يريد انهم ربما يخيلون ان ما ليس
من الكتاب كتاب ويقولون صريحا هو من عند الله اذ افضى او هم ايه وما هو من عند الله
وفي كون ما هو من عند الله تاكيد القوله ما هو من الكتاب نظر لان ما هو عند الله اعم مما هو
من الكتاب لانه يشمل الاحكام القياسية دون ما هو من الكتاب **قوله** وقرئ يلوون على
قلب الواو المضمومة همزة ثم تخفيفها بنقل حركة الواو الى ما قبلها وحذفها لا لتقاء الساكنين
لانه لا يجوز لما فيه من توالي الاعلالين في كلمة واحدة قياسا لجعلها فيما فيه ابدال وتخفيف
الهمزة والثاني بجعله من الولي لا من اللي وجعل الباء في قوله بالكتاب للتعدية فيصير
المعنى يقربون السنتهم بالكتاب فيميلونها الى المحرف او يقربونها بشبه الكتاب والله اعلم بالصواب
قوله تاكيد لقوله ما هو من الكتاب لا يخفى ان التاكيد هو قوله ما هو من عند الله والتشنيع
والبيان هو قوله ويقولون هو من عند الله كانه جعلها قرينة عن مجموع الامرين وجعل
وصف المجموع بهما من قبيل وصف الكل بصفة الجزء **قوله** وان تامر بغير عبادة الله
قال صاحب الكشاف ان تامر بعبادة غير الله احسن طباقا لسبقه لان الكلام لم يقع
في نفيهم عن انفسهم الامر بغير عبادة الله بل بعبادة غير الله وهو الذي لا تنزي الى قوله ان
نعبد غير الله ولم يقل ان نفعل غير عبادة الله ووجه المحقق التفتازاني القدح في الحديث
بانه في الحقيقة القدح في الرواية واجاب عن القدح بان المراد بعبادة غير عبادة
الله ولا يخفى انه لا يدفع ان قولنا ان تامر بعبادة غير الله احسن طباقا بل قوله احسن
طباقا انه احسن طباق بهذه العبادة ايضا ولا توجيه لبطالته سوى ما ذكره وقد يجاب
بان الامر بغير عبادة الله اعم من الامر بعبادة غير الله فاريد بنفي الاخص بعبادة بنفي

الاعم مبالغة في نفي الاخص ورده المحقق التفتازاني بان الكلام في صحة نفي الاعم
او الامر بغير عبادة الله كبرد هو ضعيف لان نفي الاعم للمبالغة لا لافادة وسيلة
الى المبالغة ولا كلام في صحة لذلك وبرواية الامام محيي السنة في معالم التنزيل بعبادة الله
ان آمر بعبادة غير الله **قوله** ولكن يقول كونوا ربانيين لكن لاثبات ما نفي سابقا
وهو القول المنصوب بان فينبغي ان يجعل يقول منصوبا عطفا على يقول المنصوب المنفي
ورواية رفع يقول في الكشاف لا يتجه الا بجعل العطف على مفهوم السابق لان الكلام
السابق مبالغة في نفي قول البشر المذكور نهي في قوة لا يقول البشر لكن يقول ولا عروة
الا نهاية وبل فلا اعتداد برواية رفع يقول على ان الاصولية المستفادة من كلمة كان
مقصودة ولا ينبغي فوتها فتأمل والاظهر ان لا يقدر القول في قوله ولكن كونوا بل
يجعل عطفا على مفهوم السابق فانه يفهم منه لا تكونوا عابدين للناس كونوا عبادا لي
ولكن كونوا ربانيين مبلغين ما آتاكم ربكم الى عباده كما آتاكم وح قوله ولا يامركم استئناف
او حال من فاعل كونوا اي والحال انه لا يامركم انه اوجز اشتباه انه **قوله** بسبب كونكم
معلمين الكتاب لئلا تكونوا مخاطبين بقوله لم تقولون ما لا تفعلون وبسبب كونكم
دارسين له متعلمين لئلا تكونوا محرومين عن فائدة التعلم وهو العمل بما هو العلم وفيه توبيخ
العالم بلا عمل لانه فاته الرباينة المامور بها مع تمكنه عليها بالعلم وتوبيخ العامل بلا علم
وما ذكره المحقق التفتازاني انه لا توبيخ العامل بلا علم وما ذكره المحقق التفتازاني انه
لا توبيخ فيه الا لفوت العلم ولا يفيد الا كون العمل بلا علم غير معتد به وليس فيه توبيخ
على ترك العمل كما ظنه الكشاف ضعيف **قوله** وقرئ تدرسون من التدريس او اجمع
تدرسون وتعلمون من التدريس والتعليم كان تكرار الا ان يحمل احدهما على تعليم اللفظ
والآخر على تعليم المعنى **قوله** عطفا على ثم يقول اي على يقول في ثم يقول وانما ذكر ثم لتمييز
عن يقول بعد لكن **قوله** لتاكيد معنى النفي لازالة الغفلة عن شمول النفي له بسماع مع
طول العهد وتخلل الفصل **قوله** ولا يامركم يفسر عدم الامر بالنهي كما في الكشاف لانه
اعم من النهي ولا دلالة للعام على الخاص ثم عدم الامر في الواقع بالنهي قال المحقق
التفتازاني فسر الكشاف عدم الامر بالنهي وان كان اعم منه لكونه انسب بالمقصود
وادخل في الاستبعاد واوفق بالواقع **قوله** وارفعه ابن فنون على الاستئناف قال
الكشاف والقراءة بالرفع على الابتداء او الكلام اظهر وتنصره قراءة عبد الله ولن يامركم قال
المحقق التفتازاني وجه كونه اظهر انه خال عن تكلف جعل عدم الامر بمعنى النهي وقوله
بل لان عطف قوله ولا يامركم على ثم يقول يستدعي تقديمه على قوله ولكن كونوا ربانيين
فتامل وبهذا ظهر خفاء وجهه حالا ولا يبعد ان يكون تقييد الكشاف الاظهرية بالرفع

على الابتداء والا فراز عن كونه حالا وترجيح الفاضل الاسفنباني لذلك **قوله** والغرض
منه للبشر الاول ليته حتى يكون الانكار راعا ما **قوله** بعد اذ انتم مسلمون اي بعد اثبات
اسلامكم وتقريره **قوله** اخذ النبيين اربابا بعد التصديق بنبوتهم والتصديق بنبوتهم
يناقض اتخاذهم اربابا فيكون الانكار لتحقق النقيضين وبهذا ظهر ضعف
دلالته على ان الخطاب للمسلمين اذ كل مصدق بنبيه مسلم ودعوى ارادة نبيه بما يوجب
كفره دعوى ارادة بالكفر بعد اسلامه **قوله** وقيل المراد اولاد النبيين على حذف
المضاف وهم بنو اسرائيل في تقدير الاولاد لا موجب لتخصيص بني اسرائيل فليكن
كذلك على جميع اولاد الانبياء حتى آدم حتى يكون المعنى انه اخذ الميثاق من اولاد آدم
انه اذا جاءهم رسول مصدق لما معهم ليؤمنن به ولا يتعبدون بشريعة معهم ويعتقدون
انها نسخت **قوله** او سماهم نبيين لما كان هذا بعيدا عن العبارة قال الكشاف ويدل
عليه قراءة ابي وابن مسعود واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب ولا يخفى ان حذف
المضاف ايضا يحتاج الى هذا الدال **قوله** واللام في لما توطئة للقسم اورد تسهيل طريق
فهم القسم في الكلام وهو في المشهور تدخل في شرط المجتمع مع القسم المتنازع معه في جوابه
وهي ما يشكل جعل ما موصولة الا ان يقال ما الموصولة لتضمنها معنى الشرط مع صلتها كالشرط
وخبره كالجزاء لكن الكشاف صرح بانها لا تختص بالشرط وقال ان اللام في قوله تعالى وان كلا
لما ليوفينهم اللام الموطئة دخلت على ما والاجدر فالنزاع حينئذ بين المبتدأ والقسم
فاذا اعتبر القسم يجعل ما هو في حيز الخبر جواب القسم ويقدر خبر مثله للمبتدأ كما يجعل ما هو
في معنى جزاء الشرط جوابه ويقدر للشرط جزاء مثله لمعنى قوله ويحتمل الخبرية ان قوله
ولتؤمنن يحتمل الخبرية كما احتمل الجزائية فيكون سادا مسد جواب القسم والخبر بحسب المعنى
ان كلمة ما يحتمل الخبرية حتى يشكل بانه لم يسمع ما الخبرية يعني ان قوله لتؤمنن جواب القسم
وساد مسد جواب الشرط وليس ساد مسدهما في العبارة مسامحة **قوله** اي لاجل ايتائي
اياكم بعض الكتاب الخ قال المحقق التفتازاني ظاهر هذا الكلام ان اللام متعلق بقوله لتؤمنن
وليس كذلك بل هو بيان المعنى واما بحسب اللفظ فمتعلق بالقسم المحذوف صرح بمعنى الكشاف
به انما قوله ثم بما عن معنى لا تعدد **قوله** والمعنى اخذه للذي آتيتكموه وجاءكم
رسول مصدق له وضع له مكان لما معكم اشارة الى ان ما معكم لكونه عين ما آتيتكم من
وضع الظاهر موضع المضمر فلا يرد انه كيف صح عطف هذه الجملة على الصلة ولا ضمير فيها يرجع
الى الموصول فنقول انما وضع الظاهر موضع المضمر ولم يقل معه فالاشارة الى انه يجب الايمان
والتصديق بالرسول مع كون ما آتيتكم معمولا فيما بينكم متعبدا ولا يغير متروكا ولا ينبغي
التقييد بهذا وله وكونه مما يتمسك به **قوله** على ان ما مصدرية واللام موطئة وحمل

للتعليل وقيل زائدة **قوله** قال اقررتم بيان لاخذ الميثاق كانه قيل كيف اخذ الله
ميثاق بني اسرائيل او ناصب لاذ اي قال اذ اخذ وعلى الاول ناصبه محذوف اي اذكر
اذ اخذ الله **قوله** كبر وعبر يقال جمل عبر اسفار وناقة عبر اسفار ورجال عبر اسفار للواحد
والجمع والمذكر والمؤنث اي لا يزال يسافر عليها والاصل جمل صغير يشد به اسفل الحقب
على الوتر **قوله** عطف على الجملة المتقدمة يعني الجزاء على ما صرح به الكشاف ولا يخفى ان الطرح
الى ما يقدر ايفسقون فغير دين الله يبغون لا يتولون **قوله** وتقديم المفعول لانه
المقصود بالانكار دون الا وان يقال التقديم للتخصيص والانكار للتخصيص اي تخصيص
غير دين الله بالطلب وفيه اشارة الى ان دين الله لا يجامع غيره في الطلب **قوله**
كنتق الجبل اي تحريكه اشارة الى رفع الطور فوق بني اسرائيل وادراك الغرق لفرعون
قوله او مختارين كالملائكة والمؤمنين يعني يراد بالطوع الاختيار وبالكره التسخير
فقوله او مختارين في مقابلة طائعين وقوله او مسخرين في مقابلة لاجئين بالسيف
واي جعل للملائكة والمؤمنين مختارين لانهم رجحوا الراجح وذلك بالاختيار وجعل
الكفرة عاملين بالتسخير لانهم ارتكبوا المرجوح وذلك لا يكون بالاختيار بل لكونهم
في ايدي القضاء وهذا غاية توجيه كلامه وفيه بحث لان الكفرة لو لم يكونوا مختارين
لم يتوجه التعذيب الى فعلهم والمؤمنون والملائكة ايضا لا يفعلون الا ما قضي عليهم انما
يفعلون لانهم لا يقدرون ان يمتنعوا عما قضي عليهم فالفرق بلا فارق **قوله**
او للرسول له احتمال ثالث بان يكون امرا لكل مسلم ان يخبر عن نفسه وافوانه المؤمنين
قوله والقرآن كما هو منزل عليه منزل عليهم توجيه لضمير علينا ويحتمل ان يكون ضمير
المتكلم كناية عن اصحاب الوحي اي امثالك معاشر الانبياء وما بعده وما انزل علينا لا يكرر
منزل الآخر وانما عدي من العلو في نسخة وفي ما فصل تخصيص بعد التعميم وذكر ما اوتي موسى وعيسى
مع دخولهما في الاسباط ليس للتخصيص بعد التعميم لانه يأبى عنه عطف النبيين عليه بل بتعيين
ان يحمل ما اوتي على الوحي الخفي وما انزل على الوحي الجلي او يحمل ما اوتي على المعجزات
وما انزل على الشرائع **قوله** واما قدم المنزل عليه او قدم للاجلال **قوله** لا نفرق بين
احد منهم بالتصديق والتكذيب والا فالفرق بالفضل وعموم الدعوة وخصوصها
والنسخ دين بعض دون بعض ثابت **قوله** ونحن له مسلمون منقادون او مخلصون
الاول مبني على جعل نحن عبارة عن الانس مسلما او كافرا والثاني جعله عبارة عن
المسلمين **قوله** بابطال الفطرة السليمة التي فطر الناس عليها فان الفطرة هو فطر
العقل قبل التعلق بالحواس وهو على الاتقياء والصالحين وعدم الغفلة عنه وربما يعود التعلق
بالحواس والبعد عن الاولياء بالاشتغال بالشهوات الحسية ولوازمها **قوله** ولعل

ايف لله عال فلا يصلح ان يكون الاسلام الايمان لان الايمان ليس الاعمال والاسلام
هو الاعمال حيث جعل دينا **قوله** فان الحايد اما اي ميل عن الحق من حاد بمعنى مال منهمك
في الضلال بعيد عن الارشاد ونحن نقول المراد انه كيف يهدي الله قوما لم تنفعهم الهداية
وليس الهداية الا ما او نوا **قوله** وقيل نفي وانكار هو ظاهر كلام الكشاف حيث قال
كيف قال كيف يلطف بهم وليسوا من اهل اللطف لم يقل وهم بعداء عن اللطف واما
رده بانه يقتضي ان لا تقبل توبة المرتد فليس بشيء كيف وقد صرح بالنفي قوله والله
لا يهدي القوم الظالمين وهو مندفع بان عدم الهداية مشروط بالاتصاف بالكفر
قوله عطف على ما في ايمانهم من معنى الفعل ولك ان تجعل الفعل بمعنى المصدر عطفا على
ايمانهم كما في قولهم تسمع بالمعيدي خير من ان تراه او تقدر زمانا مضافا الى الفعل
اي وزمان شهدوا كما في ما رايته مذ ضرب ولا يبعد ان يقال معطوف على كفروا اي قوما
كفروا بعد ايمانهم وشهدوا لان العطف بالواو لا يقتضي الترتيب ويحتمل ان يكون في
حق المنافقين من امة محمد صلى الله عليه وسلم ويكون المعنى كيف يهدي الله قوما كفروا
بمحمد بانكاره بالقلب بعد ايمانهم به بتبيل وجوده وشهدوا بالسنتهم انه حق وجاءتهم
البينات على ما شهدوا ولم يتركوا الكفر والانكار المخفي والله لا يهدي القوم الذين
ظلموا انفسهم بالمكابرة ومخالفة البينات **قوله** الذين ظلموا انفسهم بالاخلال
النظر المراد الظلم المذكور من الكفر بعد الايمان او الظلم المطلق اما لا يهدي الظالم
فيندرج فيه هذا الظالم واما ارادة ظلم ادنى من هذا الظلم حتى يلزم عدم هداية
الظالم بطريق الاولى فبعيد عن النظم **قوله** يدل بمنطوقه اي اراد بمفهومه تعليق الحكم
باوصافهم لان اسم الاشارة بعد وصف لمشار اليه يدل على ان ما بعده لاجله
او تقديم قوله عليهم فانه يفيد الحصر وقوله مطبوعون مبالغة لان كلا مخلوق على الفطرة
قوله ان في اللعنة اي او في تلك المجازاة ويأبيه كون الضمير راجعا الى العقوبة او النار
قوله لا يخفف عنهم العذاب او الظاهر لا يخفف فالضمير راجع الى العقوبة او النار وقوله تعالى
ولا هم ينظرون معناه انه لا ينظر اليهم الله ولا الملائكة ولا الناس نظر رحمة ولا يرحمهم
او لا يمهلون ساعة فالترك العذاب من الانظار بمعنى الامهال **قوله** واصلحوا ما افسدوا
قال المحقق التفتازاني يعني ان مجرد الندم على ما مضى من الارتداد والعزم على تركه
في الاستقبال غير كاف بل لا بد من تدارك ما اخلوا به من الحقوق هذا وفيه بحث لان
مجرد التوبة يوجب تخفيف العذاب ونظر الحق تعالى اليهم فقوله واصلحوا ما افسدوا ليس
تقييدا بل بيانا لان التوبة تصلح ما افسده الاثم **قوله** لانهم لا يتوبون اي ازداد
التوفيق بين الاستثناء السابق وقوله لن تقبل توبتهم اما بحمل قوله لن تقبل توبتهم

كناية

كناية عن عدم التوبة مطلقا او عدمها في غير حال الاشفاء واما بحمل التوبة على التوبة
بحسب الظاهر لانه لا يكون لهم توبة لا بحسب الظاهر وجعل الثلاثة سببا لترك الفاء لان
الصلة ليس سببا لعدم قبول التوبة بل السبب عدم التوبة او كون التوبة توبة بحسب الظاهر
دون التوبة بحسب الحقيقة ووقع به ما ذكره الكشاف فانه ما الفرق بين القبلتين حتى
ذكر في احدهما الفاء ولم يذكر في الاخرى ونحن نقول والله تعالى اعلم يحتمل ان يراد بالكفر
الكفر المبطن لانه الكفر اي ابدا حيث يحتمل صاحبه منفعة اختفائه ويبقى على اهل الاسلام
مع كمال كراهته وهذا آخر غاية خبث الكفر ومعنى عدم قبول التوبة ان الشرع لا تعتبر
توبته ولا يقبلها ويدفع شره فليكن هذه الآية ماخذ حكم الزنديق ويرجح معنى قوله
واولئك هم الضالون هم المعدودون في اهل الضلال والكفر ابدا وان اظهر
والايمان **قوله** وذهبا نصب على التمييز او على البدل بنيفه انه نكرة غير موصوفة **قوله** ولو افتدى
به محمول على المعنى بهذا اشكال وهو ان الواو في الشرطية للوصل وهو يقتضي كون نقيض
الشرط اولى بالجزاء فيقتضي ذلك ان يكون المراد فلن يقبل من احدهم ملء الارض
ذهبا لو افتدى به ولو لم يفتد وظاهر انه ليس بمراد بل المراد ولو افتدى بملء الارض
ذهبا لا تقبل فعدم القبول فيما هو اقل منه بطريق الاولى واجيب عنه بثلاثة اجوبة
احدها ان مفهوم مثل هذا الكلام وما تعارف هو فيه ما تطابقه في المراد وان كانت
العبارة آبية عنه اذ المفهوم لا يقبل منه فدية ولو افتدى بملء الارض ذهبا ورجحا
يوجه تلك الارادة بان المراد بعدم قبول ملء الارض عدم قبول فدية لانه غاية
الفدية فعدم قبوله يستلزم عدم قبول فدية ما والمراد بالافتداء به الافتداء بحقيقة
ملء الارض ذهبا وثانيها ان المراد ولو افتدى به ولو لم يفتد به وعدم الافتداء
به اولى بعدم القبول وهو ما اذا كان تصدق في الدنيا فقد عرفت ان الجواب الثاني
لا يحتاج الى تقدير المعطوف عليه كبقية الاجوبة كما في حقيقة ظاهر عبارة الكشاف
حيث قال وان يراد فلن يقبل من احدهم ملء الارض ذهبا كان قد تصدق به
ولو افتدى به ايضا ولك ان تحمل كلامه على بيان المعنى لا على تقدير المعطوف عليه وثالثها
ان المثل محذوف والباء بمعنى مع اي ولو افتدى مع مثله ولا يبعد ان يستغني عن تقدير
المثل ويكتفي بكون الباء بمعنى مع فانه يصح افتدى بملء الارض ذهبا مع ملء الارض ذهبا
قوله والمثل يحذف ويراد كثيرا كما انه يذكر كثيرا ولا يراد ولك ان تجعل قوله ويراد في المبالغة
اشارة الى هذا **قوله** اولئك لهم عذاب اليم اي لا الم فوق الم عذاب لا رجاء فيه
لخلاص ولا رجاء ويهون العذاب **قوله** اي لن تنالوا حقيقة البر اشارة الى ان اللام في كون
اللام للجنس وثانيها احتمال كونه للعهد وقسم برايته بالامة والرضى والجنة ونحن نقول

المراد بالبر محبة العبد لله تعالى وهو لا يجامع محبة الغير فاذا اجتمعت بالآل فينبغي ان تقدم محبته عن نفسك بالبذل وجزا البذل الانفاق **قوله** بير حاء هو فيعلى اسم موضع قال المحقق التفتازاني قال جار الله وشيوخ مكة يروونها بكسر الباء وفتح الراء فان صح فاضافته الى حاء اسم قبيلة **قوله** فقال بخ بخ كلمة مدح مبنية على السكون وهكذا روي ويجوز فيه الكسر والتنوين **قوله** مال رابح او رايح من الربح او الرواح تشك من الراوي ومعنى الرابح ذو ربح ومعنى الرايح انك تغدوا اليه وتروح بمنفعته لو تبت من البلد ونحن نقول اي ما تنفقه مال ذو ربح واي ربح خوف برائته او مال رايح تغدوا الكل صباح اليه وتروح بمنفعته وهو برائة لانه من الصدقات الجارية الباقية **قوله** ويحتمل التبيين اي يحتمل القراءة المشهورة التبيين فيكون المفعول المحذوف شيئا ولا تنافي بهذه القراءة لانه يكون دليلا على ان المراد بالشيء بعض المحبوب المنفق وذلك ان يحمل قوله على ان بهذه القراءة يحتمل كون من في القراءة المشهورة للتبيين فيكون اشارة الى ان ولالتها على التبعيض غير قاطعة **قوله** وما تنفقوا من شيء اي من اي شيء محبوب او غيره ومن لبيان ما وانما بين ولم يطلق لئلا يصرف الى ما يحبون **قوله** فان الله به عليم فيه غاية المبالغة في علم الله حيث لم يقل وما انفقتم فانه اشار بصيغة الاستقبال الى انه تعالى عالم به قبل انفاقه وفيه اشارة الى ان الله غني عن ابداء الانفاق وفيه تحريض على الاخفاء **قوله** اي المطعومات جعل الطعام بمعنى الجمع لان الكل المضاف الى المفرد المعرفة لعموم الاجزاء فهو ايضا مصدر نعت به فلا وجه لترك توجيه الاطلاق على الجمع بالاستواء وتاخيره الى المحل ثم الظاهر من اطلاق يستوي الوجوب وقد تكرر الاطلاق في الكشاف لكن الرضي صرح بجواز التثنية والجمع ونقل رجل عدل ورجلان عدلان رعاية لجانب المعنى المراد وقيل اذا جعل الطعام بمعنى المطعومات فقد افاد الاستغراق كما هو شان المعرف باللام فالكل لتاكيد الاستغراق وانما قال المراد كلها لئلا يذهب الوهم الى ان المراد انفاقها ووجه مناسبة هذه الآية بما قبلها ان ذلك كان انفاقا من اسرائيل تعالى حيث بذل ما هو احب عنده اذ ابعد ارغم من البذل المال وبذل ما تشتهيه النفس **قوله** عرق النسا في الصحاح الاصمعي النسا بالفتح مقصور عرق يخرج من الورك فيستبطن الفخذين ثم يمر بالعرقوب حتى يبلغ الحافر قال ابن السكيت هو عرق النسا قال وقال الاصمعي بهولت ولا تقل عرق النسا كما لا تقول عرق الاكحل وانما هو الاكحل **قوله** فهو كتحريم اي كتحريم الله ابتداء عن غير ان يحرم العبد على نفسه اولا ويمكن دفع المنع بان كون التحريم باذن الله خلاف ظاهر اللفظ ويكفي للاستدلال ظاهر اللفظ **قوله** من قبل ان تنزل التورية بظاهره متعلق بحرم اسرائيل ولا تظهر فائدة في التقييد فان

تحريم اسرائيل لا يتصور بعد نزول التورية فينبغي ان يجعل قيدا للحل فح يلزم قصر الصفة قبل تمامها الا ان يقال هو متعلق بمحذوف والتقدير كان حلا من قبل ان تنزل التورية في جواب سؤال نشا من سابق المستثنى كانه قيل متى كان حلا فاجيب بقوله من قبل نزولها اشعر بان القراءة تنزل بالتخفيف مع ان القراءة تنزل من التنزيل وكانه اختار تفسيره بالانزال تنبيها على انه لم يعتبر فيه التدريج في هذا المقام لان انزال التورية لم يكن منجما كالقرآن بل كان دفعة **قوله** او في منع النسخ عطف على قوله على قوله في دعوى البراءة ووجه الرد في منع النسخ ظاهر او تحريم ما كان حلا لا يكون الا بالنسخ **قوله** قل فاتوا بالتورية فاتلوها في الاول بالاتيان بالتورية وعدم الاكتفاء بتلاوتها اشعار وتعريض بانهم ما يتلون ليس بتورية بل محرفات في عندهم **قوله** ابتدع عطف على الله بزعمه انه حرم ذلك قبل او جعل من افترى عبارة عنهم ويحتمل ان يكون تحذير لهم عن الافتراء وابراء لذمته عن منه بانه يعلم ان الظالم في يفتري على الله بعد لزوم الحجة ونزول الوحي الصادق فيكون من افترى اعم واشمل يشموله في قبل ذلك ولو كان ابني عم **قوله** قل صدق الله تعريض بكذبهم اي ثبت ان الله صادق فيما انزل وانتم الكاذبون ويحتمل ان يكون المراد انه صدق الله فيما ذكر من مساوي اخلاقكم وقبائح احوالكم **قوله** اي ملة الاسلام التي هي في الاصل ملة ابراهيم او مثل ملته يعني اي باتباع ملة الاسلام وعبر عنها بملة ابراهيم لكمال مشابهتها او لانه كان في الاصل ملته ولم يبق وبما يتبع نفس ملة ابراهيم حتى يكون تبيانا فانبياء شريعة كانبياء بني اسرائيل تابع شريعة موسى **قوله** وما كان من المشركين فيه اشارة الى ان اتباعه واجب في التوحيد الصرف لتوجيه آخر لاتباع ملة ابراهيم وهو اتباعه في التوحيد الصرف والمراد بالتوحيد قول لا اله الا الله وبصرافته عدم شوبه بما ينافيه كما فعل اليهود وبالاستقامة في الدين عدم الخروج عن مقتضاه والافراط العبادة فوق الطاقة والتجنب عنها حفظا لبنية عن الهلاك منها والتفريط التقصير فيها **قوله** اي اول بيت فيه تحريض على اتباع ملة ابراهيم وتقرير لما قبله وتوطئة لايجاب الحج فيه ودلالة قراءة البناء للفاعل على ان الواضع هو الله خفاء ولجواز رجوع الضمير الى ابراهيم لانه اول بيت بناه ثم بني بيت المقدس بعده باربعين سنة كما يدل عليه الحديث **قوله** كالنبيط والتمنيط على صيغة التصغير في اسم موضع بالبدنهاء والمقصود بالتشبيه ان هذه اللغة فيا سنبه او كالمناسبة لاعتبار والوب وضع الباء موضع الميم وقيل هي اي بكة موضع المسجد ومكة البلد في بكة او ازدحام الناس فيها ويحتمل ان يكون التسمية ببكة للدق ايضا بناء على دق البعض بعضا في الازدحام ووجوهم كبر ثم قبيلة في اليمن هم اصهار اسمعيل

ثم الى لغة ولد عمليق بن لاوذ بن ارم بن سام بن نوح وهم امم تفرقوا في البلاد والفراح كالنواب من ضرحا اذا ابعده قيل سمي بذلك لانه ابعد من الارض ونحو نقول لانه بعيد لمخافته عن الذنوب والاثام وهو البيت المعمور وقوله وهو لا يلايم ظاهر الاية لانه لا يبقى اول بيت لانه لم يوضع للناس بل للملائكة وانما قال ظاهر الاية لانه لا يمكن تصحيحه بانه ايضا وضع للناس لا انه تبرك به الملائكة قبل خلق آدم ولم يكن وصفه لهم **قوله** كثير الخير يريد ان البركة هي الزيادة ولا زيادة في البيت فوصفه بالبركة باعتبار بركة منافعه **قوله** لان ضواري السباع تخالط الصيود في الحرم لا تتعرض لها ولا تنفر الصيود ولا تخاف الضواري ولا تهرب عنها وقوله قهره انه او قهره البيت على الاسناد المجازي **قوله** او حال اخرى ولا ضعف في ترك الواو في الجملة الاسمية لقول ابن الحاجب بضعفه لانه قال عبد القاهر وان جعل نحو على كتفه سيف حالا كثر فيه ترك الواو **قوله** على ان المراد بالايات اثر القدم ومقام ابراهيم ما قبلها والا فهذه الايات ليست عين مقامه ولا يبعد ان يكون الحكمة في غوص قدم ابراهيم في الحجر الاشارة الى ان الحجر لان للثلاثة ذي قدمه عن صلابته او غاص قدمه لحجر عنده ان معينة في رفع الحجر هو انه الحجر الذي وضع قدمه عليه او لولا ارادة نياما استقر الحجر تحت قدميه **قوله** ويؤيده وانه قرى اية بينة اي يؤيد كونه عطف بيان لا كون المراد بهذا المتعدد ولانه ينافي ارادة التوحيد فكيف يؤيده **قوله** جملة ابتدائية اي مركبة من المبتداء والخبر او شرطية مركبة من الشرط والجزاء معطوفة على كلا التقديرين والاقرب ان يقدر مضاف اي وعدم دخله كان آمنا وقوله وفيه آيات بينات مقام ابراهيم الخ في الآ وجه آخر لكون مقام ابراهيم عطف بيان للجمع وهو انه عطف بيان مع معطوفه والاثنان نوع من الجمع صرح به الكشاف في قوله آمن من تغليب العقلاء على غيرهم او الامن شامل لغيرهم حتى الاشجار والنباتات او تنزيل لغير العاقل فيه منزلة العاقل فيه في انه يجب ترك التعرض كالعاقل **قوله** كقوله عليه الصلوة والسلام حبب الي من دنياكم ثلث الطيب والنساء وقرة عيني في الصلوة حيث اقتصر في بيان الثلث على ذكر اثنين وهذا انما يتم لو لم يجعل الطيب والنساء بدل البعض ولم يجعل قرة عيني في الصلوة من جملة الثلث لانه ليس من الدنيا بل من الاخرة كما قيل وفيه بحث لان المراد من ثلث في الدنيا ما يقع في الدنيا وان تعلق بالاخرة ثم تشبيه ما في الآية بالحديث ليس لان ما ذكر في الحديث غنية عن المتروك كما في الاية بل لمجرد انه لم يذكر ما ينبغي ان يذكر الا بعضا وقيل وجه عدم الذكر تنفير القلب عن عد ما في الدنيا والعدول عنه الا ذكر ما في الاخرة بلا اختيار كانه قال في اثناء عد امور الدنيا ما لي والدنيا ولا بد لي من الاخرة **قوله** بقاء الاثر او هو والامن بدلان من الضمير المجرور في

جمع كايف كسباعة في جمع بايع

اراد ما في الصخرة من وضع الاثر

مطلب تحقيق معنى حديث حبب الي من دنياكم ثلث الحديث

في قوله غنية فيها ابد ليهاما منه لتظهر الغنية فيها ولو جعل بقاء الاثر اعم من بقاء الاثر في الدنيا لان اثر ابراهيم ثابت والبيت باق في الدنيا ببقاء مقامه وفي الاخرة بعلو درجاته وجعل الامن اعم من الامن يوم القيمة لكان اتم **قوله** مقصده للزيادة على الوظيفة المخصوص تفسير للحج وبيان ان المراد به المعنى الشرعي لا اللغوي او اراد ان الحج هو القصد لكنه ليس مطلقا بل مجملا بينه الشارع بتعيين المراد بالقصد **قوله** من استطاع اليه سبيلا بدل من الناس مخصص له يعني صدر الاية عام خص بالبدل فهو عام مخصوص البعض والبدل بدل البعض من الكل ويحتمل ان يكون المراد من الناس من استطاع اليه سبيلا فيكون بدل الكل من الكل ويكون صدر الاية مجملا بينه باخره **قوله** فيجب على من قدر على المشي والكسب في الطريق ولا يجب على من له مال ولا يطيق بدنه الانتقال الى الكعبة **قوله** والضمير للبيت او الحج قال ابن مالك في التسهيل وفاوار الضمير بين الاقرب والابعد تعين للاقرب **قوله** وكل ما اتى الى الشيء فهو سبيله وليس السبيل بعدا بين الشيء وبينك حتى لا يجب الحج على حاضري البيت قال المحقق التفتازاني اي كل ما يتوصل به الى الشيء فهو سبيل اليه وهذا التفسير ناظر الى ان يكون ما في اسم الاية **قوله** وضع كفر موضع لم يحج يحتمل ان يكون متعلقا لكفر عن الحج ببيان انه غني عن الحج فمن يحج انما يحج لنفسه ولا ينفع الحج الكافر فينبغي ان لا يحج لانه عابث يتعب نفسه بلا فائدة **قوله** ولذلك قال عليه الصلوة والسلام اي لذلك المذكور من التاكيد والتغليظ ويحتمل ان يكون المعنى ولاجل الاية قال اي ما خذ قوله عليه الصلاة والسلام ذلك **قوله** وقد اكد امر الحج اي شانه او الامر المتعلق به ابرازه في صورة الاسمية جعله ثابتا مستمرا وليس المراد حقيقة الاستمرار ليس وجوبه الى الاخرة فهو للمبالغة في الوجوب والمفيد لانه حق لام الملك والمفيد للوجوب كلمة على وفي تعميم الحكم اولا مبالغة في وجوبه حتى كانه واجب على الجميع فهو في المبالغة كالاستمرار لكنهم لم يؤدوه وفاتهم وقوله فانه كايضاح بالاجمال وكاف التشبيه في الكشاف فانه ايضاح لقصد الايضاح الصريح والبدل يتضمن الايضاح وليس بصريح فيه وحكم كون التعميم كالاستمرار في المبالغة المفيدة ان تعطف قوله ومن كفر وقوله بدل عطفه باضافة لفظ البدل الى الجار والمجرور قوله وقوله عن العالمين يعني لفظ العالمين موضوع موضع المضمر والدلالة على الاستغناء عنه اي عن كفره بالبرهان باعتبار ان الاستغناء عن العالمين دليل على الاستغناء عن كفره والاشعار بعظم السخط باعتبار المبالغة في الاستغناء لاظهار السخط وقوله لانه تكليف علة لقوله فذكر بيان للداعي على ذلك التاكيد وله توجيهان احدهما انه لكونه موجب كثرة المثوبات وكمال الثواب تعلق به مزيد اهتمام وداعي الى التاكيد وثانيهما انه لكونه في كمال المشقة مظنة ان يابى المكلف الانقياد فلا بد من مزيد التاكيد

ضمنه المقصد لان المقصد من الحج في ... الملك

المقصد الى القصد الا ايضاح الصريح ويمكن ان يكون سبب جرح ذلك او ورود ان التشبيه

واشد به وقوله روى للاشارة الى احتمال بقاء الكفر على ظاهره وعدم صرفه الى
التغليظ والعلل لست ما حواه قوله تع ان الذين امنوا والذين هادوا والنصارى
والصابئين والمجوس والذين اشركوا وفيه دليل على ان الصابئة ملة على حدة غير داخل
في ملة النصارى والمراد بالمشركين عبدة الاوثان وهل لهم ملة او اطلاق الكلمة على
ما هم فيه تغليب وقد تردد فيه المحقق التفتازاني **قوله** وتخصيص اهل الكتاب بالخطاب
دليل على انهم كفرهم اقبح بيان وجه التخصيص ولك ان تقول تخصيصهم لتوبيخهم بنفي الجهة
لكفرهم وانتفاء السبب له كما يدل عليه الاستفهام الانكاري في قوله لم تكفرون بخلاف
غيرهم فان الكفرهم جهة بينة بل جهلهم وعدم معرفتهم وقوله وان زعموا انهم مؤمنون
بالتورية والانجيل مبني على ان يراد بايات الله الكتاب ويحتمل ان يراد بها القرآن
فيكون توبيخا لهم بالكفر بالقرآن الا ان يكون ليبالي السببية فيكون المعنى لم تكفرون بالتورية
والانجيل بسبب ايات الله يعني القرآن وغيظكم على نزوله **قوله** والحال انه شهيد مطلع
جعل الشهيد بمعنى العالم ولك ان تجعله بمعنى الشاهد فيكون كمال التوبيخ لهم بالكفر
حيث يكفرون بايات الله مع وجود هذا الشاهد الذي يستحيل ان تكتم شهادته ويرد
احد **قوله** كرر الخطاب اي خطاب لا رد النداء والاستفهام يعني لم يكتف بان يقول
لم تكفرون بايات الله وتصدون عن سبيل الله ولك ان تقول لم يكتف اختصارا لئلا
توهم ان التوبيخ بالكفر باعتبار الصد لا باعتبار امور اخر وفوت التفريع بالكفر بايات
الله في امور الاسلام مطلقا ويحتمل ان يجعل الاول توبيخا بفوت الايات والثاني توبيخا
بفوت العلم والانقياد لما اراد الله به **قوله** قيل كانوا يفتنون المؤمنين يعني التوبيخ
في الصد مطلقا وقيل توبيخ بفتنة الاوس **قوله** وهم يجهرون به خصه بالمناسبة احتياطهم
بنفي الغفلة عن الله تع بين كانهم خوطبوا بانكم عابثون في جعل المسلمين غافلين
لان الله لا يغفل فيجزيهم وبزيل غفلتهم واما اقتضاء الجمهور خطابهم بعلم الله به فيوخط
بل هو مقتضى الاستمرار كما قال سابقا لا يفعلكم التخويف والاستمرار الا ان يقال على انه
الا القبيح انما يجتزى عليه اذا خيب ان احدا لا يعرف قبحه فيناسب التخويف بعلم قادر
كاذ **قوله** يردوكم بعد ايمانكم كافرين انما ذكر قوله بعد ايمانكم ليوضح فوت نعمة والابتلاء
بنقمة ولم يقل الى الكفر ليشير بقوله كافرين الى ثبات الكفر **قوله** انه عون من
الدعوة والا دعاء والاستفهام للانكار **قوله** وانما خاطبهم الله بنفسه ونقول الى
الرسول الخطاب بين الكتاب فيكون دليلا على انه رسول اليهم مامور بدعوتهم ولا حاجة
فيها الى ذلك **قوله** انكار وتعجيب لكفرهم اي لا ارتكاب ما هو من الكفرة ومن صفاتهم والا
فهم لم يكفروا بما فعلوا ولك ان يقول انكار لكفرهم بمعنى انه لا يكون كفرهم وفيه اقناط

لليهود وقطع لتمنيهم كفرهم وتعجيب عن الطمع في كفرهم ويحتمل ان يكون للاستبعاد واقناط
لهم وقد صدق رسوله في انكاره عليهم او تعجيبه عنهم فيما سبق انه قال اتدعون الجاهلية
وانا بين اظهركم ولم يسجل عليهم بعدم الكفر في حال كون الرسول فيهم اذا وقطع طمع اليهود
في كفرهم بعد الرسول فقال ومن يعتصم بالله فقد هدي الى صراط مستقيم فانه عام لجميع المسلمين
وقوله فقد اهتدى لا محالة اشارة الى انه التعبير عن الهداية المستقبلة بالماضي **قوله**
واصل تقاة وقية كلمزة في الصحاح انها التقية يقال اتقى تقية وتقاة كاتقاء
التخم تخمة والتؤدة الوقار والتخمة في المعدة ولا حاجة الى جعل قلب واو تقاة
الى التاء والى اعتبار رسمها كالتخمة لانك تقلب في تقى يتقي ولا ضمة بل وجه ذلك
ان التاء في تقى يتقي لتوهم ان التاء في اتقى اصلية لكثرة استعمالها وتخفيفها با
بانقى مخففة التاء وعلى ما في الصحاح فلما توهموا اصالتها تكلموا اتقى وتقاة **قوله**
انه لا تكونن على حال سوى حال الاسلام يعني النهي عن الموت راجع الى قيده اي لا تموتن
على غير حال الاسلام فهي نهي عن الكون على غير حال الاسلام وقت الموت فان قلت
كيف قيد النهي بوقت الموت فهل يجوز الكون على غير حالة في غير هذا الوقت قلت
النهي عن الكون في حال الموت يستلزم النهي عن الكون مطلقا لان وقت الموت غير
معلوم فنقول فيه دليل على نسخ جميع الاديان سوى دينه صلى الله عليه وسلم ويمكن ان
يقال هذا النهي ملزوم للنهي عن الكون على غير الاسلام فجعل كناية عنه **قوله** وقد يتوجه
نحو المجموع دون ما ادون شيء منها والنهي عن المجموع يقتضي الانتهاء عن احدهما او عن
كل منهما **قوله** واعتصموا بحبل الله فان قلت ينبغي تقديمه على النهي عن الموت على
غير حال الاسلام لانه يتعلق بزمن الحيوة قلت بل بجميع الازمنة وبزمان الموت ايضا تعلقا
اذ لا منجا الا الاعتصام به **قوله** وللوثوق به والاعتماد عليه الاعتصام ترشيحا خالف
الكشاف او هو جعل الترشيح مقابلا للاستعارة للوثوق تنبيها على انه لا تنافي بينهما بل يكفي
لكونه ترشيحا التعبير عما هو حال المشبه باسم حال المشبه به **قوله** واعتصموا بحبل الله جميعا
مجتمعين عليه جعله حالا عن الفاعل بظاهره ويحتمل انه جعله حالا عن الفاعل والمفعول
وح ولا تفرقوا تاكيد بحسب المعنى ونحن نقول والله اعلم هو حال عن المفعول اي تمسكوا
بحبل الله جميعا لا تنقض طاقاته فان بعض طاقات الحبل لا يقوى على الحفظ فربما ينقطع
ويهلك المتمسك به وح قوله ولا تفرقوا تاسيس **قوله** ولا تفرقوا عن الحق اي عن
الدين الحق ويجوز ان يراد ولا تفرقوا عن صلة الرحم كما تفرقتم في الجاهلية او لا تفرقوا
عن نبيكم الحق **قوله** التي من جملتها الهداية والتوفيق الظاهر ان المراد بنعمة الله ما بينه
قوله اذ كنتم اعداء اي اذكروا نعمة الله عليكم في هذا الوقت وهو تبديل عداوتكم بالمحبة

والاخوة ونجاتكم عن نار جهنم بالظلم فيما بينكم وقطع الرحم فاغتنموا ولا تضيعوا بالمجامع
وابتغاء الفتنة **قوله** وقيل على الوجه السابق كان الحكم بينهم وغيرهم **قوله** مشفين على
الوقوع في نار جهنم في الاشفاء بمعنى الاشراف وحمل النار على نار جهنم ويمكن حملها على
نار الحرب **قوله** والتقييد بالحفرة ورجوعه الى العداوة سائغ وكذا المتعدد وسبق من العداوة
والشفا والحفرة والنار **قوله** وتانيثه لتانيث ما اضيف اليه في الكشاف وهو منه اى
المضاف بعض المضاف اليه ولابد من هذا القيد وكانه فات القاضي غفلة **قوله**
مثل ذلك التبيين يعني ذلك اشارة الى التبيين المفهوم مما بعده ونحن نقول يحتمل
ان يراد بالتبيين افادته بالنظم البديع المفصح عن المقصود كما ينبغي وان يراد وجه
الاظهر اظهار خوارق العادات من تاليف الجمع الشديد المعاداة ونجاتهم عن
النزاع الملتهبة لكل النجاة **قوله** ارادة ثباتكم يعني المراد بالاهتداء ثباته وزيادته
لان الخطاب للمسلمين المهتدين وكان نستفيد الثبات من المضارع المفيد للاستمرار
والزيادة من صيغة الافتعال كما قيل في قوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت **قوله** فخاطب
الجمع وطلب فعل بعضهم ليدل على انه واجب على الكل دفع به ما اورده المحقق التفتازاني
على هذا التوجيه انه مبني على مذهب من قال ان فرض الكفاية واجب على البعض لا على الكل
وهو مردود وقد قام الدليل على انه واجب على الكل لكن يسقط بفعل البعض ووجه
الدلالة خطاب الجمع في مقام طلب فعل البعض على الوجوب على الجميع انه انما خاطب الجميع بذلك
لانهم يتضررون لو لم يفعل البعض وهذا كما يقال ينبغي ان يحفظكم بعضكم لئلا تهلكوا
وكانه غفل المحقق عن هذا الدفع وانما قال ولتكن منكم امة ولم يقل ولتكن منكم من يدعو
الى الخيرات اشارة الى انه يجب اعانة الداعي وموافقة الغير معه لان هذا امر لا يفي به قوة واحد
الا ترى انه ما لم يعن اقوى الدعاة الى الخير صلى الله عليه وسلم كثيرون رضي الله عنهم لم
تتم دعوته ولم تنفذ كلمته **قوله** او للتبيين ولابد من نكتة لاختياره على كونوا امة
وكان النكتة فيه التنبيه على انه ينبغي ان تتحد كلمتهم في الدعوة ولا يختلفوا ويؤيده
تعقيب ولا تكونوا كالذين تفرقوا **قوله** والدعاء الى الخير يعم متعلق بجلاء توجيهه كانه
من والاظهر ان يجعل الدعوة الى الخير عبارة عن تبليغ احكام الله وتعليمها والامر
بالمعروف والنهي عن المنكر تخليفهم كما يشعر به لفظ الامر والنهي فلا يكون تخصيصا بعد التعميم
قوله روي انه عليه الصلوة والسلام سئل من خير الناس فاقول قلت لا يدل الحديث
على ان الامر بالمعروف والناهي عن المنكر هو المفلح بل هو مع التقوى والوصل وترك
قطع الرحم فلعل الامر بالمعروف والنهي عن المنكر يستند على التقوى وترك قطع الرحم
لئلا يكون مخاطبا بقوله تعالى لم تقولون ما لا تفعلون على ما بقي منهما داخل في الدعاء الى

ارمش الامر بالمعروف والنهي عن المنكر

الخير

الخير **قوله** والاظهر ان العاصي يجب ان ينهى عما يرتكبه وان كان ح ظ قوله تعالى لم تقولون
ما لا تفعلون يدل على منعه عن النهي لانه يجب تاويله بان المراد النهي عن عدم الفعل
لا عن القول كما ذكره لان الواجب عليه نهي كل فاعل وترك نهي بعض وهو نفسه
لا يسقط عنه وجوب نهي الباقي **قوله** ولا تكونوا كالذين تفرقوا يعني لا تتركوا الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر كالنصارى فانهم لذلك تفرقوا ولم تبق كلمتهم واحدة واختلفوا
قوله والاظهر ان النهي فيه مخصوص بالتفرق في الاصول دون الفروع بل الاظهر ان النهي
عن التفرق في الاصول والفروع لان الاختلاف بان لا يجمعهم دين الحق ويتبع كل
هواه واما المجتهدون التابعون لدين الله فهم غير مختلفين وان اختلفت ظنونهم
فيما هو الدين ولا يبعد ان يجعل البينات عبارة عن النصوص فيكون فيه تجويز الاختلاف
في المجتهد فيه والله اعلم **قوله** وعيد للذين تفرقوا وتهديد على التشبه بهم الا يجعل اولئك
الى الذين تفرقوا اما يجعله اشارة الى المتشبهين واما يجعله اشارة الى كليهما فتفطن **قوله**
نصب بما في لهم من معنى الفعل وذلك ان يجعله منصوبا بالعظيم ويكون مبالغة في العذاب لان
عظمة العذاب بان يكون عظيما في يوم عذاب كل يوم في جنبه كلا عذاب **قوله** او اماتة ويحتمل او
التسخير بان يذوق العذاب كل شعرة من اعضائهم العذاب نعوذ بالله **قوله** والثواب المخلد
قال المحقق التفتازاني لان ما تنقطع محنة لا رحمة وبؤسه قوله تعالى هم فيها خالدون **قوله**
اخرجه مخرج الاستيناف ولا يبعد ان يجعل خبرا فيها للدعوة الى الخير والامر بالمعروف والنهي
عن المنكر فيكون بيانا لسبب كونهم في رحمة الله كما بين سبب كون مقابليهم في العذاب كانه
قيل ما بالهم في رحمة الله فاجيب بانهم كانوا آخذين لدين في الخيرات ويمكن ان يكون هم فيها خالدون
خبرا بعد خبر ويكون المعنى واما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله مخلدون فيها لم يكتف بقوله
مخلدون فيها تنبيها على ان نفس الرحمة نعمة مستقلة والخلود كذلك يجب ان يشكر كل منهما
على حياله **قوله** او يستحيل الظلم منه الظاهر ان المراد ان الله لا يريد ما هو ظلم من العباد وفيما بينهم
لانه كل ما يفعل ليس ظلما منه لان المقام مقام بيان انه لا يضيع اجر المحسنين ولا يهمل الكافر
ويجازي بكونه ولو كان المراد انه كل ما يفعل ليس ظلما لم يستقم ذلك وهو قوله ولله ما في السموات
بيان انه قادر على ايفاء وعده ووعيده واما على ما ذكره فهو تعليل لعدم ارادة الظلم تخييل
العقل **قوله** دل على خيريتهم فيما مضى ولم يدل على انقطاع طار وتوقع على ما ليس صيغ
الماضي من كنتم حدوث كون مسبوق بالعدم منقطع طريان عدم فاشار الى ان صيغة كان كحال
سائر صيغ ماض ودلالتها على الكون على صفة فيما مضى مجردة عن الدلالة على الانقطاع
عدم كونهم الآن كذا وينبغي ان يبين تجردها عن الدلالة على العدم السابق ايضا كما في كلمة
ليتم تحقيق معنى كان ويتم توجيه كنتم في علم الله لانه لا يصح فيه العدم السابق والمراد بالكون في

مابين الامم الكون فى علمهم وهو ظ وح بيحج العدم السابق واللاحق قوله لان الايمان
به انما يحق ويعتد به اه فى الكشاف والدليس عليه قوله ولو آمن اهل الكتاب مع انهم ما به قوله
استيناف او خبر ثان والاظهر انه صفة ثابتة للامة والمراد تفضيلهم على الامم موصوفين
بهذه الصفات قوله لانه قصد بذكره الدلالة على انهم امروا بالمعروف فيه انه لا فرق فى
الاشعار بين التقديم والتاخير الا ان يقال لما قصد به الاشعار صار بمنزلة التعليل و
حق التعليل التاخير ولو قيل او القصد ارتباط قوله ولو آمن اهل الكتاب به لم يبعد قوله
وهذه الجملة يعنى منهم المؤمنون وما عطف عليه وما بعدها لن يضروكم وما عطف عليه واردتان
على سبيل الاستطراد ويريد انهما معترضتان قال المحقق التفتازانى ولذا لم يعطفا على الجملة
الشرطية قبلها اعنى ولو آمن لانها معطوفة على كنتم خير امة مرتبطة بها على معنى ولو آمن اهل
الكتاب كما آمنوا وامروا بالمعروف كما امروا لكان خيرا لهم والتالم يعطف الاستطراد الثانى
على الاول لبعد ما بينهما وكون كل منهما نوعا آخر من الكلام ونحن نقول والله تعالى اعلم ::
بانا ان الجملتين كالسواهما مما بعدهما مرتبطة بقوله ولو آمن مبينتين لها فقوله منهم
المؤمنون واكثرهم الفاسقون مبين لها باعتبار ان المفروض ايمان الجميع والا فبعضهم
مؤمنون وفاسقوهم الظن بالبعض وقوله لن يضروكم بيان لما هو خير لهم وهو انهم بعدم
ايمانهم مبتلون بمشقة التدبير لاضراركم بالطعن على الخيبة وفى تدبير الغلبة عليكم بالمقاتلة
والغلبة لكم وفى طلب اعانة بمخالفتكم وضربت عليهم الذلة لتلك المخالفة وفى
طلب المال باخذ الرشوة بتحريف كتابهم وضربت عليهم المسكنة ولو امنوا لنجوا من جميع
ذلك قوله ثم اخبر يعنى ثم لعطف الاخبار على الاخبار لا لعطف مضمون الخبر على مضمون
الخبر وغاية التراخى بين الاخبارين لكانه قال اخبركم اولا بانهم ان يقاتلوكم يولوكم
الادبار ثم اخبركم بانهم يخذلون ولا ينصرون فليس ثم للتراخى فى الزمان بل التراخى
الاخبار الثانى عن الاول فى الرتبة وانه ابلغ عن الاول بيان سوء حالهم هذا ويمكن
جعل ثم للترتيب بين التولى حين المقاتلة وبين عدم النصرة يعنى ثم بعد مدة يخذلون
عن المقاتلة فان فى المقاتلة نصرة بعضهم لبعض ويؤول ارهم الا الذل المحض والاكتفاء
بالكتابة قوله فيكون عدم النصرة مقيدا بقتالهم وفيه التقييد انه بالمقاتلة مظهر نصرانه
للمؤمنين وبه يحصل كمال اغاظة قلوب الاعداء فلا يخبر ون بالنصرة قوله بهدر النفس
والمال الذلة بالكسر والذل بالضم هو الهوان كذا فى القاموس وانما فسره بهدر النفس والمال
لانه لا ذل فوق ان يكون الدم هدرا والمال غير محفوظ من الناس قوله استثناء من
اعم عام الاحوال قال المحقق التفتازانى فى هذه الاضافة كما فى قولهم حب رمان زيد
حيث لا رمان له فان القصد الى اضافة الحب المخصص بكونه للرمان الى زيد وكذا القصد

الى اضافة اعم العام اعنى الذى لا اعم منه فى الجنس الذى منه الاستثناء ومن الفاعلية
والمفعولية والحالية والظرفية لا اضافة العام ومنه ابن قيس الرقيات فان الملتبس
بالرقيات ابن قيس لا قيس هذا كلامه والتام لجعل اضافة العام الى الاحوال من قبيل
جرد قطيفة ليكون المعنى اعم الاحوال العامة لان العام لا يصلح ان يكون وصفا للاحوال
لا فراده قوله بذمة الله هذا ناظر الى تفسير الذلة بهدر النفس والمال يعنى يخاف منهم من
من هدر النفس والمال بذمة الله وقبول الجزية وقوله او كتابه ناظر الى تفسيره ببذل الجزية
يعنى لا نجاة لهم عن ذل الجزية الا بتمسكهم بكتابه الذى اتاهم من التورية وعدم
تجاوزهم عما امروا فيه من قبول دين محمد صلى الله عليه وسلم او بكتابه الذى اتاهم
من قبل محمد صلى الله عليه وسلم وهو القرآن وقوله وذمة المسلمين او بدينه الاسلام
اشارة الى تفسير حبل من الناس كل منهما ناظر الى تفسير الذلة على ما عرفت وفى حبل
الله وحبل الناس واحد والاظهر ان المراد بحبل من الناس ان يؤمنوا على وجه النفاق
فانهم ينجون من الذل لكن لا نجاة لهم من الله قوله رجعوا به مستوجبين له فى القاموس
باء بدمه وذنبه احتماله قوله محيطة بهم احاطة البيت المضروب على اهله وهكذا توجيه
ضربت عليهم الذلة فالاولى التعرض لمعنى الضرب فيه ولا وجه لتركه الا هنا قوله عبر عنه
بالتلاوة اى عبر عن التهجد بالتلاوة فى ساعات الليل مع السجود ليكون ابين وابلغ
فى المدح قال المحقق التفتازانى لما فيه من التفصيل لما هو العمدة فى الصلوة والتعبير الصريح
عما هو نفسه من محاسن الطاعات وما به تميز صلوتهم عن صلوة اهل الكتاب
يعنى به السجود فانهم ربما يصلون بلا سجدة والاظهر ان يقال انه يدل على خلوص سرهم
حيث يتلون فى آناء الليل فى الخلوات ويدل على براءتهم عن النفاق الذى اتهم
به اليهود قوله لان اهل الكتاب لا يصلونها فهو تعريض بالتعريض فى مقام تميزهم والاخفى
ان ما روى لا يدل على انهم لا يصلون العشاء لجواز ان يصلونها ولا يؤخرونها
قوله من العذاب او من الغناء فيكون مصدرا فى الصحاح يقال ما يغنى عنك
هذا اى ما يجدى عنك وما ينفعك والغناء بالفتح النفع هذا فقوله من الله من قبيل البدل
اى لن تجزى عنهم ولا تنفعهم بدل الله شيئا من النفع واما جعل شيئا مفعولا فيحتاج
الى تضمين الاجزاء معنى الابعاد قوله فهو فى الاصل مصدر نعت به او هو ما يبرد به وضع
ما يجب ان الصر يكون وصفا للريح ولا يكون فى الريح فاشار اولا الى دفعه بانه فى الاصل
مصدر نعت به وهو الذى ذكره الكشاف بقوله ان الصر مصدر فى الاصل بمعنى البرد فجئ
به على اصله يعنى المعنى ريح فيها برد ولكن عبارته قاصرة وكان الواضح فهو فى الاصل
مصدر نعت به الريح على اصله فان نعت الريح به على معناه المصدرى لا يصح بدون

فيها وائر زنابت اما دفعه بقوله او نعت وصف به البرد كانه قيل بريح فيها برد بارد
مبالغة وفيه نظر لانه يشتق من لفظ الشيء اسم فاعل ويوصف به للمبالغة فيقول
ليل لايل واما انه يجعل الموصوف صفة له فلا فلا يقال برد ريح بارد وجعل الصر بمعنى
البارد بتجريده عن الريح وجعله صفة للبرد المحذوف بعيد قوله اصابت حرث قوم ظلموا
انفسهم بالكفر والمعاصي تشبيه لانفاق باصابة حرث قوم ظلموا انفسهم بالكفر والمعاصي
مع ان تضييع الحرث مستو بالنسبة الى المفلح والكافر لان المفلح له اجر بتضييع وثمرته
بالصبر عليه بخلاف الكافر وكان ان تريد بالذين ظلموا انفسهم الذين اهملوا في
حفظ حرثهم عن الحر مع امكان حفظهم فان حرثهم اشد وخسرانهم ابلغ وفي
الكشاف جواب ثالث وهو ان في التجريد على حرثهم فيها دار الخلد قوله وهو من التشبيه
المركب ولذلك لم يبال بايلاء كلمة التشبيه الريح دون الحرث ويجوز ان يقدر كمثل
مهلك ريح يعني على صيغة اسم المفعول نبه عليه بقوله وهو الحرث والمراد انه يجوز مع كونه
تشبيه المركب بالمركب تقدير المهلك فيكون المقصود تشبيه حال شيء بحال شيء آخر
كما هو ظاهر مثله كمثله او بدون التقدير فيكون المقصود تشبيه حال ماخوذ مما بعده
اولا الى حال ماخوذ مما بعده ثانيا فمن توهم انه مع التقدير تشبيه المفرد بالمفرد فقد سهى
اذ المراد بالمثل القصة والحال الكشاف في توجيه او تركه وهو تقدير الاهلاك في المشبه
المشبه به وانما ذكر لان التصحيح بتقدير واحد بدفع التصحيح بتقدير اثنين على اضافة
الاهلاك الى ما ينفقون ليس كل اضافته الى الريح فاستغن بفطنتك عن التوضيح فان
الفطن لا يرضى بالترجيح ونحن نقول لا حاجة الى التقدير او ما ينفقون مصدر
اي مثل انفاقهم في الحيوة الدنيا كمثل ريح كذا فكره كما ان الريح يستاصل المصاب
يستاصل انفاقهم اموالهم ليس لهم نفع في الدنيا والاخرة شيء من الثواب والله اعلم بالصواب
وكم من بصر جفونك بعشق اوله وما كنت ممن يدخل العشق قلبه قوله الانصار
شعار هو ثوب يلي الجسد والدثار فوقه ووجه التشبيه اما انه لا يستتر عنه احوال البدن
كما لا يستتر عن صاحب السر واما انه لا يحول بينه وبين البدن شيء وهو يحول بين
البدن وغيره واما انه لا بد للبدن منه بخلاف ما فوقه والمراد بالانصار البطانة
الوزراء والمقصود بيان حالهم بالنسبة اليه صلى الله عليه وسلم ومطلق الانصار والمقصود
بيان حالهم الى اي منصور كان فيلزم منه بيان حال الانصار بالنسبة اليه اعم قوله
اي من دون المسلمين اي ممن هو ادنى منهم واسفل وفيه نعت المسلمين بانهم الاعلون
في الدين والدنيا وفيه تنفير عن غيرهم وفيه اشعار بان المسلم ان لا يختلط بمن
دونه لانه يوهن همته ويفتر جده في طلب العلا ويمنعه عن ان يبلغ درجة الاعالي

همنشين تو از تو به بايد * تا ترا عقل و دين بيفزايد قوله واصله ان يعدى
بالحرف اي الى المفعول الاول باللام والى الثاني بفي كما اشار اليه ثم عدي الى المفعولين
كقولهم لا الوك نصحا على تضمين معنى المنع لان المقصر يمنع الجهد بتقصيره ما يقصر فيه
او النقص لانه ينقصه من الشيء ولا ادري انهم من اين حكموا بان قول العرب لا الوك
نصحا بالتضمين لا بنزع الخافض حتى يكون في معنى لا اقصر لك في النصح كما هو اصله قوله
عنتكم الود اعم من التمني لانه يتعلق بالمحال والمستبعد ولهذا اختير على التمني لانه يليق ذكر
التمني في مقام التحذير عن اتخاذهم بطانة لان تصور بعد ما يودون عن الوقوع يوهم
المحذر في الحذر على بعد وقوع مشقتهم في الدين والدنيا غير معلوم سيما بالنسبة الى كل احد
فتفسير الود بالتمني عجلة وبعد عن التامل والتاني قوله لانهم لا يتمالكون انفسهم
لفرط بغضهم نبه مبالغة في الاجتناب عنهم بتوبيخ المسلمين على انهم كيف يغفلون عن
الامر الظاهر البين وهذا احسن مما قال قتادة من ان المراد ظهور البغضاء لاوليائهم
وتحدث بعضهم بعضا قوله لان بدوه ليس عن روية واختيار وما يبدو اعني الزجل
بالضرورة لا يكون الا قليلا بقدر الضرورة فيختفي معظم اموره قوله قد بينا لكم الايات
الدالة على وجوب الاخلاص او قد بينا لنفعكم الايات الدالة على صدق النبي وحقية الاسلام
فانها توجب رسوخكم وانقياد اعدائكم لكم ورغبتهم في الاسلام لان المبين احكام
الغيب ومعجزات قوله والجمل الاربع توقف بالكشاف حيث سال عن موقع الجمل
ولم يبين موقع ودوا ما عنتم فكانه فاته وقد بعد من اعتذر عنه بانه تركه لظهور انه
لوقوعه بين الصفتين صفة لانه لو سلم ذلك لا ينفع في ترك التوضيح على تقدير الجمل …
والبعد منه ما قيل لم يتعرض له لظهور انه تاكيد لسابقه لانه لا فرق في ذلك بينه وبين
لاحقه وقد نبه بتقديم احتمال الاستيناف على ترجيحه على طبق ما صرح به الكشاف وذلك
لافادة ترك العطف استقلال كل جملة بالتعليل او كون كل علة لسابقه ولانه
ابراز الدعوى معللا اوقع في النفس وان كان الصفات ايضا تفيد التعليل لانه كم ما بين
المضمن والمصرح لا لما ذكره المحقق التفتازاني من ان الترجيح لما في الاستيناف من
الفوائد وفي الصفات من الدلالة على خلاف المقصود وابهامه لا اقل وهو تقييد النهي
بكون البطانة على هذه الصفات كيف وتعليل النهي ايضا يفيد كون البطانة موصوفة
بهذه الصفات والا لم يكن التعليل منطبقا على المعلل قوله والجمل الاربع كلها
مستانفات حل قول الكشاف والابلغ ان تكون مستانفات كلها على وجه التعليل
على ما يشمل قوله قد بينا قال المحقق التفتازاني لا يخفى انه لا يصلح تعليلا لسابقه وانما
لا يبعد ان يجعل تعليلا للنهي وان كان الاحسن ان يكون ابتداء كلام ولا يبعد

ان يكون مستانفات اشارة الى ما سواه في هذا الكلام **قوله** ها انتم اولاء قال الرضي
واعلم انه ليس المراد بقولك ها انا ذا افعل ان تعرف المخاطب نفسك وان
تعلمه انك لست غيرك لان هذا مما لا يفيد بل المعنى فيه وفي ها انت ذا تقول وها هو ذا يفعل
استغراب وقوع مضمون الفعل المذكور بعد اسم الاشارة من المتكلم او المخاطب
او الغائب كان معنى ها انت ذا تقول وها زيد ذا يضربك انت هذا الذي ارى كنت
تتوقع ان لا يقع منه او عليه هذا الامر الغريب ثم بينت بقولك تقول او يضربك زيد
المستغرب الغير المتوقع فالجملة بعد اسم الاشارة لازمة لبيان الحال المستغربة ولا محل لها
اذ هي مستانفة وقال البصرية هي في محل النصب على الحال اي ها انت ذا قائلا قالوا
الحال ههنا لازمة لان الفائدة معقودة بها والعامل فيه حرف التنبيه او اسم الاشارة ولا ارى
للحال فيه معنى اذ ليس المعنى انت المشار اليه في حال قولك هذا الكلام فقد عرفت انه فات
القاضي ارجح التوجيهات وهو كون تحبونهم ولا يحبونكم جملة مستانفة ولو قال
او هو خبر ثان لم يفته ولعل الواو تصرف الناسخ وان ما سوى احتمال الحال ابتداع
منه لا متابعة لكلام ائمة النحو ومنشاؤه عدم الاطلاع او قصد المخالفة متابعة
للزاعم وان احتمال الحال غير محتمل عند الرضي فاعرف انه يمكن ان يقال معناه
الا ذا او عينه قائلا تتعجبوا من حاله وتستغربوا ما يفعله وكونه خبرا لا وان اما مع قصد
قصد الاشارة الى المؤمنين او الكفار فاتمن واحفظ ولا تجل **قوله** والمعنى انهم
لا يحبونكم والحال انكم تؤمنون بكتابهم ايضا فما بالكم تحبونهم وهم لا يؤمنون بكتابكم
فان قلت من اين استفاد قوله وهم لا يؤمنون بكتابكم قلت استفاده حالا من قوله وتؤمنون
لانه في تقديره وانتم تؤمنون ولذا صحح الواو والتقديم تخصيص وتفصيلا من قوله واذا لقوكم
قالوا امنا ويحتمل التعظيم والله اعلم ان شاء علاوة منهم انكم تؤمنون بالكتاب كله وهم
لا يؤمنون الا بكتابهم فينكر اهل التورية الانجيل واهل الانجيل التورية ويحتمل ان
يكون المراد عدم محبتهم اياكم لايمانكم بالكتاب كله وهم لا يؤمنون الا ببعضه لانهم ينكرون
ما حرفوه وبدلوه ويحتمل ان يكون المراد بالكتاب كله الكتاب الكامل في الهداية فيكون
كقولك زيد كل الرجل اي كامل في الرجولية فيكون عبارة عن القرآن **قوله** واذا
خلوا عضوا عليكم الانامل من الغيظ ذكر ايتهم قولهم امنا واضطرارهم اليه **قوله** قل
خطاب لكل مؤمن وتحريض لهم بعداوتهم وحث لهم بجفائهم خطاب لحضرة فانه
لا اقطع للمحبة من جراحة اللسان واما كونه دعاء عليهم كما اتفقت كلمتهم فيه خفي اذ
في الدعاء لا يخاطب المدعو عليه بل الله تعالى وينال منه ابتداء **قوله** ان الله عليم لا يخفى
عليه شيء ويجزي بالخفونة فهو تعليل لموتهم بالغيظ **قوله** وان تمسسكم [illegible] للاصابة بين يس

لان المضارع المثبت لا يدخل عليه الواو

قال الشاعر

جراحات السنان لها التيام
ولا يلتام ما جرح اللسان

في استعمال المس في الحسنة والاصابة في السيئة اشارة الى تفاوت الاصابتين
بل لمجرد تفنن في الكلام وقيل بل اشارة الى ان موجب مساءتهم ادنى اصابة خير
وموجب فرحهم اصابة شر عظيم ولا يبعد ان يقال اشارة الى ان ما يصيبكم من الخير بالنسبة
الى لطف الله معكم خير قليل وما يصيبكم من السيئة لما يقابل به من الاجر الجزيل عظيم **قوله** و
لا يضركم كيدهم شيئا بفضل الله وحفظه الموعود وظاهره انه جملة على عدم ضرر قصده
الاعداء ونحن نقول لا يضركم كيدهم لانه ان احاط بكم فلكم اجر ما لا يحصى وان بطل
فهو النعمة في الدنيا فانتم لا تحرمون الحسنى **قوله** وضمة الراء اي ضمة راء لا يضركم في
مقام الجزم للاتباع والجزم مقدر وفي قال المضارع ههنا مرفوع بتقدير الفاء اذ الجزاء
المصدر بالفاء لا يجزم بعد كل البعد على ان قراءة لا يضركم تشهد عليه **قوله** وقد يستعمل
المقعد يعني ليس بمعنى القعود محفوظا **قوله** والله سميع لاقوالكم اي بجميع اقوالكم عليم
بنياتكم اي بجميعها يعني المراد الصفة المشبهة الغير المختصة بوقت دون وقت وقول دون
قول لان الحكم به الذوق السليم **قوله** ثالث عشر شوال اي ثالث عشر اثني عشر شوال فان
الواحد بالحال من العدد ويضاف الى المشرع الاغلب فيقال ثالث ثلثة وقد يضاف الى
الاكثر فيقال ثالث اربعة وعلى هذا لا يحتاج الى حذف المضاف وقوله تبوؤا اراد به الجماعة
ولذا وصفها بقوله مذبوحة بالتانيث والجزء الذي اولها به [illegible] لشانها وانما تصوروا
بصور البقر لانها المخلوقة للعمل المنتج الذي يصير حبة فيه سبع سنابل في كل سنبلة
منها مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء وذباب السيف بالضم المعجمة طرفه الذي
يضرب وكانه سمي ذبابا لانه يذب ويدفع به الخصم وادخال يده في درع حصينة هي
المدينة من غير ان يلبسها كان عبارة عن دلالة الاصحاب على التحصن بها وعدم
لبسها عبارة عن عدم قبول تلك الدلالة وجواب قوله فان رايتم ان تقيموا بالمدينة
وتدعوهم محذوف اي فيها ولم ينبك رسول الله صلى الله عليه وسلم في رؤياهم بل نزله
منزلة المشكوك مع علمه بانهم لا يكونون يردونها كيف ورؤياه صادقة لا تتخلف فقال
رجال وانما تبع رسول الله قولهم لانه كان الموافق للرؤيا ولانه دلالة على الجهاد
فكيف لا يقبل من كان الدلالة حقه ولا ينبغي لنبي ان يلبس لامته فيضعها حتى يقاتل
لانه لا يترك نية العمل الصالح بدون العمل وتسوية الصفوف ليكون صفوف قتالهم
كصفوفهم للصلوة واقر عبد الله اي جعله اميرا وقال انضحوا اي فرقوا النبل اي السهم
عنهم كالماء المنضوح وكانه اشار بلفظ النضح الى ضعف السهم الى ان يقربوهم حتى يصل
السهم بقوة وشدة عنا اي وابعدوا عنا **قوله** متعلق بقوله سميع عليم بتحليهما على سبيل
التنازع في الكشاف فاعل فيه معنى سميع عليم وكانه حذف القاضي قوله معنى لخفائه كيف

وقد صعب توجيهه المحقق التفتازاني حتى قال يريد انه ظرف للجمع بين الصفتين اذ لا
معنى للتقييد بهذا الوقت وانت تعلم انه تعجب اذ لا معنى للتقييد بجمعه بين الصفتين ايضا
بهذا الوقت ونحن نقول وبالله التوفيق كانه لم يرض بالتقييد فجعله متعلقا بسميع وعليم
فيندرج في السميع العليم متعلق بقول هذه الطائفة ونيتهم او بالقول والنية المعتبرين
فيهما او بتعلق العلم والسماع الذي تضمنه ذكرهما قوله في زمان اثناء التقدير
والسوط بالمهملات الخلط اي لا بلغوا مقام الخلط اي المحاربة وخلط العدد للحرب قوله
والظاهر انها كانت عزيمة انما قال الظاهر لاحتمال ان قوله والله وليهما اشارة اليه بقوله
ويجوز وقد عرض لابن ابي حيث قال ذهب طائفتان منكم واشارة ابن ابي الى ان
واتباعه لبيوتهم ولذا لم يذكر رجوعهم ولزم من بيان كون الله وليهما مع همهما الى
الفشل كون ولاية الله لمن لم يهتم بطريق الاولى قوله ولقد نصركم الله ببدر فيه رد لما قالوا
من ان الاقامة بالمدينة اولى لانها كالحصن لنا حيث بين انه نصرهم ببدر وهم على بعد
من المدينة فلم تفشلون من الخروج الى احد وهو بجنب المدينة وفي قوله وانتم اذلة اشارة
الى انكم اليوم اولى بالنصر لشوكتكم وفي وضع الشكر موضع الانعام تنبيه على ان نظر العبد
في الانعام على الشكر ولا يرغب في الانعام الا لانه وسيلة الشكر قوله مسومين معلمين
في الكشاف قال الكلبي معلمين بعمائم صفر مرخاة على اكتافهم وعن الضحاك معلمين بالصوف
الابيض من نواصي الدواب واذنابها وعن مجاهد مجززة اذناب خيلهم وعن قتادة
كانوا على خيل بلق وعن عروة بن الزبير كانت عمامة الزبير يوم بدر صفراء فنزلت الملائكة كذلك
وقراءة كسر الواو فيه في الكشاف معلمين انفسهم او خيلهم قوله متعلق بنصركم هذا انما يصح
على تقدير ان يكون اذ تقول ظرفا له لا بدلا من اذ غدوت وح او يكبتهم بالنظر الى من قتل
من جيشهم وانقلابهم الى مكة خائبين وقوله او وما النصر ان كان اللام صلة خالف الكشاف
من وجهين احدهما ان الكشاف قال او بقوله وما النصر الا من عند الله وهو يدل على انه متعلق
به بعد ازالة النفي بالاثبات وما ذكره يدل على انه متعلق بالنصر المنفي قبل الاثبات والحمل وجه
وما في الكشاف اقرب وثانيهما انه جعل اللام صلة اي النصر في بدر واطلقه الكشاف ولم يقيده
بالعهد والحق معه اذ الحق انه ما من جنس النصر الا في عند الله ليقطع طرفا من الذين كفروا بالقتل
والاسر كما في بدر او يكبتهم كما في احد فينقلبوا خائبين مجروحين غير ظافرين بما ارادوا من قتل النبي عم
واتباعه وفيه اشارة الى انهم نصروا في احد ايضا والخيبة كانت للاعداء منهم قوله عطف
على قوله او يكبتهم في الكشاف عطف على ما قبله وانما اجمله ليندرج فيه احتمال عطفه على فينقلبوا
اذ يكون ثمرة خزيهم انقلابهم خائبين او التوب عليهم بالاسلام او تعذيبهم لمزيد حمية
الجاهلية والاصرار على الكفر قوله ويجوز ان يكون معطوفا على الاول او شيء الفرق بين العطفين

انه

انه على تقدير العطف على الاول تكون المبالغة في نفي مدخليته في التوب عليهم وتعذيبهم
ايضا بخلاف العطف على شيء فانه صح لا مبالغة فيها والعطف على شيء رعاية لما هو اقرب
قال المحقق التفتازاني وعلى التقدير بين هو من عطف الخاص على العام لكن في مثل هذا
العطف بكلمة او نظر اقول هذا اذا كان الاول بمعنى الثاني اي ليس لك من شانهم شيء
وكان ان يجعل الاول بمعنى التكليف والايجاب اي ليس ما نؤمرهم به فرضا عندك وليس الامر بيدك
ولا التوب عليهم ولا التعذيب قوله وروي لما قال المحقق التفتازاني يشبه ان يكون
هذا وجها اخر في معنى ليس لك من امرهم شيء وهو انه نوع معاتبة على الانكار فلاح القوم
وكذا القيل فانه نهي للنبي عم [illegible] ان يدعو عليهم وقيل هو مجرد بيان سبب النزول
هذا كلامه قوله صريح في نفي وجوب التعذيب والتقييد بالتوبة وعدمها كالمنافي له اي
لصريحه اذ سوق النظم انه المالك على الاطلاق له ان يفعل ما شاء لا مانع له من مشيته ولو
كان مغفرته مقيدة بالتوبة وتعذيبه بالظلم لم يكن فاعلا لما يشاء بل لما يستدعيه التوبة
او الظلم وفيه رد على الكشاف حيث تشنع على اهل الحق بانهم تبعوا اهواءهم ونفوا الوجوب
على الله وجوزوا ان يغفر المذنب ويعذب المصلح ونفوا بظاهر الاية ولم ينبهوا ان مشيته
مقيدة ووجه التشنيع انه لم ينظر الى ان التقييد كالمنافي لما هو صريح النظم وتحكم [illegible] وفيه
رد لطيف لما صرح به من ان اهل الحق يتصامون ويتعامون حيث اشار [illegible] لطيفة
الى ان التصام والتعامي من فرقة حيث يقيدون الاية بقيد مناف لصريحه وقد بلغ
الذهاب شاهد تصامهم وتعاميهم في هذا المقام حيث تمسك في التقييد بما رواه عن الحسن
وعطاء ونسب اهل الحق بما رواه عن ابن عباس بانه قرار مع ان اسناد ما رواه معدوم وسند
ما ردوا معلوم قوله اذا كان الاجل لظا اذ كان في بعض النسخ والحق ان الاية لا تدل
على حرمة الربا مطلقا وانما اخذ حرمته مطلقا من قوله تعالى احل الله البيع وحرم الربا قوله
تفلحون راجين الفلاح اشار الى ان قوله لعلكم تفلحون حال فقوله راجين بيان لحاصل
قوله لعلكم تفلحون لا لقوله تفلحون والا لقال راجون ولا يخفى ان اقتران الرجاء بالتخويف
يفيد ان العبد ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء قوله وفيه تنبيه على ان النار بالذات
معدة للكافرين هذا اذا لم يكن النعت للتخصيص بان يكون النار المعدة للكافرين مغايرا
نارا معدة للعصاة ويكون في هذا التخويف اشارة الى ان اكل الربا على شفا حفرة الكفر
او في هذا الاكل قساوة القلب وكدورة بحيث يوقع الاكل في الكفر قوله وسارعوا الى
مغفرة من ربكم اتبعه الامر بطاعة الله والرسول تحذيرا عن العصيان بعد الاطاعة واشار
الى ان الاسلام موجب رجاء الرحمة وانه ينجو العاصي بالاخرة عن العذاب ويدخل الجنة
لكن المسارعة الى المغفرة والجنة ليس بمجرد الايمان بل بالمحافظة على ما ورد به الشرع

ويحتمل ان يكون الامر بالمسارعة تحذيرا عن الموت وحيلولته بينك وبين الجنة

قوله وذكر العرض للمبالغة في وصفها بالسعة على طريقة التمثيل اي طريقة التشبيه وقد راعى المبالغة في التمثيل ايضا بحذف الاداة ووجه الشبه وكون العرض دون الطول لانه اقصر الامتدادين ويحتمل ان يكون المشبه به ثخن السموات والارض وان يكون ما ذكره ابن عباس رض

قوله دليل على ان الجنة مخلوقة بدلالة صيغة الماضي وانها خارجة عن هذا العالم لانها قيل انها في السماء او في السماء الرابعة لظاهر ما ورد في الاخبار فلا يتم بانها لو كانت مخلوقة لما وسعت هذا العالم

قوله صفة ما رجحه للمتقين ويجوز ان تكون مقيدة ويكون فيه دلالة على ان الجنة للمتقين المنفقين الموصوفين بهذه الصفات بالذات ولغيرهم بالعرض وتكون جنات سعة بعضها كما وصفت وبعضها دون ذلك ولذلك قال عليه الصلوة والسلام اذا سألتموه الجنة فاسألوا الله الفردوس وقوله اي لا يخلون في حال ما بانفاق من الاحوال وجعل كظم الغيظ من كظمت القربة اذا جامع الامتلاء لان من امسك من الانفاق ويمتلي غيظا حتى يسكن بالتدريج واما جامع الامساك بالشد على منفذ الغيظ

قوله وعن النبي عليه السلام ان هؤلاء في امتي قليل الا من عصم الله يعني كظم الغيظ في امتي قليل لا بعصمة الله لغلبة الغيظ عليهم وقد كانوا كثيرا في الامم السابقة لغلبة حلمهم ولذا كان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فيما بينهم قليلا فلما تمرن هذه الامة في الغضب لله والتزموا الاجتناب عن المداهنة صار انفاذ الغيظ عادة لهم فلا يكظمون اذا ابتلوا الا بعصمة الله وبهذا انحل الاشكال بانه كيف يفضل الله على هذه الامة في هذه الصفة الجليلة وكيف يستثنى من عصم الله من القليل فان القليل هم الذين يكظمون لقلة الحمية ولم يحتج الى ما قال المحقق التفتازاني الاستثناء منقطع وهو ظاهر او متصل لان في القلة من معنى العدم كانه قيل ان هؤلاء في امتي لا يوجدون الا من عصم الله فانه يوجد في امتي

قوله واللام فتكون الاشارة اليهم وهذا ادخل في المدح وانسب بذكره قبل قوله والذين اذا فعلوا فاحشة اذ لو كان الكلام في جنس المحسن كان الانسب ان يذكر بعدهم فيكون ظاهرا في اشتراكهم في هذه المنقبة وكان ختم مدحهم بذكر محبة الله لهم تحقيق ان اعداد الجنة لهم ليس كاعداد الثروة لاهل الكفر والخصاصة لاهل الحق في الدنيا

قوله بان اذنبوا اي ذنب كان فان قلت هذا ترديد بين الخاص والعام فما وجهه قلت بل ترديد بين فرقتين فرقة يستغفر للفاحشة ومن يستغفر للفاحشة ومن يستغفر لاي ذنب صدر عنه وكم بينهما ومن خص ظلم النفس بالصغيرة كانه احترز عن الترديد بين العام والخاص نعم لو جاء رجاء الفاحش والظلم المتعدي يعم غصب مال الغير وافشاء الذنب لانه سبب جزاء الناس عليه ووقوعهم فيه

قوله تذكروا وعيده بل ذكروا ذاته المقدس عن جميع القبائح واجتووا التوب اليه بالمناسبة له بالتطهر عن الامام

قوله فاستغفروا الذنوبهم بالندم والتوبة الندم داخل في التوبة لانه الندم على السابق والاجتناب عن اللاحق وكانه ذكر الندم اشارة الى كفاية مجرد الندم ولم يتعرض للاجتناب

قوله استفهام بمعنى النفي ولذا صح الاستثناء والمفرغ واما كونه اعتراضا كما تبع فيه الكشاف فغير واجب لجواز كونه حالا بتقدير القول اي قائلين ومن يغفر الذنوب ولجواز عطفه على مفعول ذكروا اي ذكروا جواب من يغفر الا الله وهو انه لا يغفر غيره يعني ذكروا انه لا مغفرة الا لله فاستغفروه ولم يصروا على ما فعلوا

قوله اي ولم يصروا على قبيح فعلهم عالمين به اي بقبحه الجزاء الموعود لترك الاصرار للعلم بالقبح حتى لو ترك الاصرار للكسالة او نفور الطبع لم يكن له جزاء لان الجزاء على الكف لا على العدم والالكان لكل احد اجزية لا تتناهى بعدم فعل قبائح لا تتناهى لم تخطر بباله وقد صرح به في بعض كتب اصول الفقه فقوله وهم يعلمون تقييد للمنفي والنفي راجع الى القيد يعني لم يكن لهم الاصرار مع العلم بالقبح لان المصر مع عدم العلم بالقبح لا يحرم الجزاء وغير المصر للكسالة او لعدم او لعدم ميل الطبع لا يبلغه فقول المحقق التفتازاني ان النفي هنا راجع الى اصل الفعل من غير توجه للقيد اي تركوا الاصرار سواء انتفى العلم او لا اذ الترك مع الجهل بالقبح اولى بالجزاء ونفي المقيد وان كان في الاكثر راجعا الى القيد مع بقاء الاصل لكن قد يكون لنفي الاصل سواء وجد القيد او انتفى كما قد يكون لانتفاء المقيد سواء انتفى الاصل ولا يلبس ذلك فتأمل وانتبع هداك

قوله مبنية لما قبلها حيث بين فيه الخلود وجريان الانهار تحت الجنان وانه جزاء عليهم

قوله ولعل تبديل لفظ الجزاء بهذا ما فازوا به والكشاف جعله مجرد تفنن في العبارة

قوله ذلك والاولى تقديره تلك لا ذلك كما لا يخفى

قوله قد خلت من قبلكم سنن اي وقائع سنها الله اقول الله تعالى اعلم اراد بالسنن الاديان السابقة اي قد مضت من قبلكم سنن واديان نسخت وفيه تثبيت للمؤمنين على دين محمد صلى الله عليه وسلم لئلا يهنوا بقول اليهود ان دين موسى لا ينسخ وانما يجوز النسخ عن الله لانه بداء وتخويف لليهود وحث على قبول دين نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وانذار لهم من ان يقع عليهم ما وقع على المكذبين وتقوية لقلوب المؤمنين بانه سينصرهم على المكذبين وقوله فهو زيادة بصيرة اشارة الى ان المراد بالهدى زيادته والا فالمتقون على الهدى

قوله اشارة الى قوله قد خلت الخ وبالجملة تنبيه على ان ايات الله بيان لجميع الناس لا يختص به واحد دون واحد لكن كونه هداية مختص بالبعض ولو كان اشارة الى القرآن كان فيه بيان ان رسول الله ارسل الى كافة الناس

قوله تسلية لهم على ما اصابهم يوم احد او دعوة لليهود الى دين نبينا محمد عم يعني لا تهنوا في قبول دين محمد

لخوف فوت الرياسة لانكم الاعلون ان كنتم مؤمنين ورح كلمة ان وقعت موقعها
جدا وقوله ولا تهنوا عطف على سيهم وادا ما بينهما اعتراض وعلى محذوف اى كونوا مجدين
ولا تهنوا **قوله** ان يمسسكم قرح قال المحقق التفتازاني يمسسكم حكاية الحال لان المس
ماضوى والاستعمال ان فالتقدير كان اى ان كان مسكم قرح وان لا تنصرف ما
كان لقوة دلالته على المضى ادعى ما قيل ان ان تدخل المجرد والتعليق من غير نقل فعله
من الماضى الى المستقبل ونحن نقول والله تعالى اعلم الاوجه ان يحمل الاية على انه ان يمسسكم قرح
فى سبيل الله فلا تهنوا لانه مس القوم اى الرجال قرح مثله والقرح للرجال للنساء فمن
هو نازل الرجال ينبغى ان لا يتوقف عما هو شأنهم بل ينبغى ان يسعى له وبهذا اندفع ان قرح
القوم لم يكن مثل قرحهم واجاب الكشاف بانه كان قرحهم يوم احد مثل قرح الكفار يوم
بدر وانما ينقوى الجواب لو ساعده التاريخ ولهذا قيل كلا المسلمين كان يوم احد كما
ونقول ليس القرح الذى مس القوم يوم احد مثل ما مس المسلمين لانهم رجعوا خائبين
مع كثرتهم وغلبتهم بحفظ الله المؤمنين والجراح جمع جراحة على ما فى الصحاح **قوله** فيوما
نساء ويوما نسر من ابيات الكتاب ولسيه ابن مالك لامرئ القيس قال المحقق التفتازاني
اى فترى يوما علينا ويوما علينا والاحسن ان يقدر فيوما يكون الامر علينا اى بالاضرار ويوما
لنا اى بالنفع فيكون يوما ظرفا ملائما لقوله ويوما نساء من سى فلان احسبه يحزن
او من اساء اى احزنه ويوما نسر من سره جعله مسرورا وقبله ؎ فلا وابى الناس
لا يعلمون ؎ فلا الخير خير ولا الشر شر ٭ هذا كلامه ومعنى ولا الخير خير ولا الشر شر الخير ليس خيرا
من كل وجه ولا الشر شرا من كل وجه بل الخير خير لاحد وشر لآخر وبالعكس **قوله** والمراد بها اوقات
النصر والغلبة لا حاجة الى التخصيص لايام بل كون الايام لنا ان يكون الغلبة بنها لنا وكونه
الايام لغيرنا ان يكون الغلبة لهم فافهم **قوله** اى نداولها يعنى ليس الفعل المحذوف على
هذا التقدير كما توهمه عبارة الكشاف اى نفعل ذلك ليكون كيت وكيت وكان الكشاف
اراد بقوله فعلنا ذلك المداولة **قوله** ايذانا بان العلة فيه غير واحدة قال المحقق التفتازاني
اى ايذانا من اول الامر والا فبذكر المعطوف عليه لا يفوت بيان تعدد العلة ولعل المراد ان الحذف
للايذان بان العلة المحذوفة متعددة بطول ذكرها بل لا يحيط به العلم ولذا اشار بقوله فى قوله
وانه ما يصيب المؤمن فيه من المصالح ما لا يعلم فتبين مراد الكشاف بقوله العلة ليست
بواحدة ولا خفاء بان فيه مبالغة فى الكثرة ونكتة فى الذهن ليس مع الذكر والاظهر ان المعطوف
عليه غير محذوف بل هو المفهوم من قوله وتلك الايام نداولها كانه قال داولت بينكم
الايام لان هذه عادتى وليعلم فى الخلق والافاق من قبيل مداولة الايام لعادته تعالى
قوله والقصد فى امثاله ونقائضه ليس الى اثبات علمه تعالى ونفيه بل الى اثبات المعلوم

فيه ان المثبت هنا التمييز لا المعلوم الذى هو المؤمنون ويمكن ان يدفع بان المراد
ليعلم الله بثبوت على الايمان والمقصود تحقق الثبات على الايمان بطريق البرهان والمراد
بالتمييز التمييز فى الخارج الذى هو كناية عن التحقق لا التمييز عند الله الذى هو لازم علمه **قوله**
ويتخذ منكم اى بعضكم شهداء اى على الامم يوم القيمة معدلين بما وصف منهم من الثبات
والمراد ببعض منكم شهدوا على حقيقة دين الاسلام حيث لا ينصرف عنه احد حتى يصير
شهيدا بخلاف دين الكفر فانه لا يزال فى المنقصة وتنزع عنه اربابه داخلين فى دين الاسلام
وفى الظالمين تارة بالكافرين اى المجاهرين بالكفر فيكون بيان تبعدهم عن الله تعالى
وتارة باهل النفاق فيكون ذما لعبد الله بن ابى واشياعه الذين فارقوا جيش الاسلام
ومن فوائد هذا الاعتراض نفى علية محبة الله اياهم لغلبتهم على اهل الدين كانه قيل لا لانه
يحب الظالمين ورجح الاعتراض عن قولك لانه لا يحب الظالمين نفى حبهم بتقديم المسند اليه
دلالة قولك من ايهام وجود الحب ونفى العلية **قوله** ليطهركم ويصفيهم من الذنوب
ويحتمل والله ان يكون المراد ليخلصهم ويصفيهم من المنافقين بان يهرب المنافقون ويثبت
المؤمنون **قوله** ويهلكهم ان كانت عليهم اويهلكهم بان يجترءوا على محاربة المؤمنين لغلبتهم
احيانا فيهلكوا الحتف بسيوف المؤمنين **قوله** ولما يعلم الله الذين جاهدوا اشارة الى ما فصله الكشاف
من ان الكلام كناية فان نفى العلم من لوازم نفى التحقق اذ التحقق ملزوم علم الله ونفى
اللازم لازم نفى الملزوم والاحسن ان الكلام على حقيقته والمراد نفى علم يتعلق به الجزاء
وفى نفى العلم دون المعلوم تنبيه لطيف للزكى على ان تحقق المعلوم من الغافل ينبغى
ان يكون بعلم الله لا بعلم الناس لانه رياء وسمعة **قوله** على ان اصله يعلمن فحذف النون
لالتقاء الساكنين ومن العجائب ما وقع من المحقق التفتازاني انه جعله حذفا من ملاقات
ساكن كما فى قوله اضرب عنك الهموم طارقها وفيما تقدم به الكشاف اشعار بان له توجيها
آخر حيث قال ويعلم الله بفتح الميم وقيل اراد النون الخفيفة بل الى ترجيح التوجيه
الاخر وكانه ما ذكره المحقق التفتازاني حيث قال وقيل هو تحريك لالتقاء الساكنين بالفتح
ايثارا للاحق واتباعا للام وابقاء لتفخيم اسم الله هذا ونظيره ما ذكره فى الم الله
انه يفتح الميم وكانه لم يلتفت الى القاضى وجزم بانه ليس تغيير الجزم لحكم تبعه والتقاء
اذ تلك القراءة مبنية على ذلك الوجه والوجه الآخر من غير صاحب القراءة هذا
قوله كانه انطلق المراد الصبر على الجهاد والغرض تقييد الجهاد **قوله** ولقد كنتم تمنون
الموت من قبل ان تلقوه من قبل ان تشاهدوه وتعرفوا شدته والاظهر انكم تمنون
الموت قبل الاجل حبا للشهادة وتمنى تعجيله لجريانه فى المحالات فقد رأيتموه وانتم
تنظرون ولم يدركم الموت لان الموت لا يدرك احدا قبل الاجل فكونوا متيقنين

ان الموت لا يدرك احدا قبل اوانه ولا يخاف فوت من الحرب فادركوا جزيل الثواب
بمزاولة الجهاد **قوله** اعلى تمني الشهادة وفيه دفع لطيف لما اشكل على الكشاف
من انهم كيف تمنوا الموت وفيه غلبة الكفار على المسلمين ودفعه بانه لا يخطر بالبال
في تمني الموت في تقوية الاسلام غلبتهم على المسلمين فذلك لدفع ان التوبيخ لذلك
وله دفع اخر وهو ان كل واحد تمنى موته لاعلاء كلمة الله وتقوية سائر المسلمين في
لم يجتمعوا في تمني الموت بجميعهم حتى يلزم غلبة الكفار ونحن نقول يحتمل التوبيخ على تمني
الموت قبل اوان ملاقاته بلوغ الاجل **قوله** روي انه لما رمي عبد الله بن قمئة
وفي رواية عتبة بن ابي وقاص قوله يرى على صيغة المجهول اي يظن وقوله فانكفت الناس
اي انهزموا وقوله وشد اي على الكفار بسيفه اي باستعانة سيفه وبما روي انه تفوق الكف
بخبر قتله فظهر منهم اقوال تدل على انهم رضوا بترك دينه فظهر وجه قوله مات او قتل وندفع
ما يشكل في انهم تركوا القتال وقد علم انه لا يقتل وانما توبيخ عليهم بكونهم في الايمان
بانه على وهن بحيث لو قتل لرجعوا عنه انما كانوا عليه قبله ويمكن دفعه بوجه اخر وهو ان
صلى الله عليه وسلم قتل من وجه لانه مات بسم الاكلة في خيبر وهو من الشهداء كما تدل عليه
الاثار **قوله** الا بمشيئة او اذن بمعنى المشيئة وهو الاراد والرضاء لان الموت ليس باختيار الميت
حتى يتعلق به الاذن ويمكن ان يجعل بمعنى الاقضاء وسيجيء تاويله بالتخلية بين السبب والمسبب
وهو جار ههنا اذ الموت لا يتخلية الله بين الموت والميت **قوله** مصدر موكد اذ المعنى
كتب الموت كتابا كونه مصدرا موكدا ينافي كونه موجلا صفة له نعم لو كان حالا من الموت
لكان مصدرا موكدا كما هو المستفاد من المستفيض في المصدر الموكد **قوله** ومن يرد ثواب الاخرة
نؤته منها اي من ثوابها والاظهر ان المراد من يرد ثواب الدنيا نؤته في الدنيا اي بعض
الدنيا ومن يرد ثواب الاخرة نؤته بعضا في الاخرة وهو اكرامه في المحشر وانعامه بما في الجنة
دما فيها وسنجزي الشاكرين الذين لم يبطلوا الا الشكر لما انعم الله عليهم ولم يتوقعوا شيئا
في مقابلة عملهم مما لا عين رأت ولا اذن سمعت وانما ابهم جزاءهم ولم يذكره بل سنعطي الجزاء
بذاته من غير ان يكون لغرض ما مدخلية في الجزاء وهو ان يكون الجزاء ذاته تعالى اي نحن جزاؤه
قوله ووجهه انه وجه جعل كأين ككاين وجعل الهمزة مقابلا للعين دون اللام ان الهمزة
ليس في موقعها بل نقل بعد جعل المركب ككلمة واحدة ما هو بمنزلة العين الى موضع ما هو
بمنزلة اللام اذ الكاف صار بمنزلة الفاء والياء والالف بمنزلة اللام والهمزة بمنزلة العين
قوله علماء اتقياء وقيل انه منسوب الى الرب لانه انسب بمقام التحريض على القتال والجهاد
او فيه تعظيم المقاتلين بنسبتهم الى الرب **قوله** وقيل جماعات والربي منسوب الى الربة
وهي الجماعة للمبالغة ابدل الانسب للمبالغة كما في احمري وكسر الراء كما في الفتح على خلاف القياس

من تغييرات النسبة **قوله** ويؤيد الاول انه قرئ بالتشديد والرو وعليه ان كأي ككم
للتكثير فقدان وكثرة الربي المقاتل نعم يؤيده ما روي عن سعيد بن جبير ما سمعنا بنبي
قتل في القتال ويمكن دفعه انه لا يمنع التأييد لمكان تصحيح الخلاف بتكلف وهو عينا الكثرة
مع الافراد والمعيز في حمزة **قوله** لانه يطلب من نفسه ان يكون لمن يخضع له والا وجه انه يطلب
الكون كالمعدوم لات لعبرته كالمعدوم في مقام الخضوع **قوله** ثم طلب التثبيت في مواطن
الحرب والنصر على العدو ليكون عن خضوع وطهارة قوله ليكون تبعيض تاخر طلب التثبيت
المستفاد من ثم وقوله عن خضوع مستفاد من اضافة الاسراف الى انفسهم وطهارتهم
مأخوذة عن تقديم طلب الغفران المرجو الاجابة ونحن نقول طلبوا الغفران اولا ليستحقوا
طلب الغفران على الكافرين بتر جيهم بطهارتهم عن الذنوب عليهم وهم محاطون بالذنوب
دون مقصودات قولهم انهم مع كثرتهم المفرطة التي دل عليها نهاية المبالغة في الكثرة
حيث ذكر الوصف بالكثرة بعد لفظ الربيون لا ينظرون الا كثرتهم ويسندون ثبات
اقدامهم الى الله ويطلبون منه النصر وفيه كمال التعليم حيث الابتداء بالعد **قوله**
للدلالة على جهة النسبة لانه يدل على ان نسبة القول اليهم نسبة الشيء الى فاعله كالى
مفعوله **قوله** فاتاهم الله ثواب الدنيا وحسن ثواب الاخرة واخبهم وهو اجزل الثواب
وفيه تنبيه على ان من لم يطلب من الله الا التوفيق للعبادة موضعا عن طلب نفعه يؤتيه
الله منافع الدنيا والاخرة ويحببه بالمحبة **قوله** نزلت في قول المنافقين وعلى جميع
الاقوال معناه انه يردكم على اعقابكم من المراتب الدنية التي رفاكم ربكم منها الى هذه
المرتبة العلية بشركه الا بهذا المعنى قوله تعالى لقد خلقنا الانسان في احسن تقويم ثم رددناه
اسفل سافلين الا الذين امنوا وعملوا الصالحات فلهم اجر غير ممنون **قوله** يريد ما
قذف في قلوبهم هذا مشكل لان السين وصيغة الاستقبال يدل على رعب بعد النزول
وما القي يوم احد قبل النزول فالاعتماد على ما قيل على خلاف ما شهد به سوق بيانه
موافقا للكشاف الان يقال السين لمجرد التاكيد مجردا عن التسويف ونقل حكاية
الحال الماضية **قوله** وهو كقوله ولا ترى الضب بها ينجحر اوله لا تفزع الارنب اهوالها
لعل مغارة بانه لا وحش بها بعد الاستشهاد على انه قد ينفي المقيد ويراد انتفاء
المقيد والقيد على خلاف ما هو الشايع في قصد انتفاء القيد وحفظ المقيد وان البيت
شاهد اخر ونحن نقول ان الله اعلم الحجة على الاشراك تحت قدرته لو شاء انزلها اذ لو امر
باشراك الاصنام به في العبادة لوجب لعبادته **قوله** ومنه السبط ما هو نبت عند عامة
العرب وهو السمسم عند اهل اليمن كذا في الصحاح وجاء السبط بمعنى جديد الاسنان
على ما فيه **قوله** يرتشفون اي يرمون السهام والغشل الجبن وضعف الرأي والحمل

على ضعفا الرأي بهنا ظاو اما على الجبين فلا الا ان يقال ربه الجبين في فوت الغنيمة
قوله ما تحبون من الظفر والغنيمة يعني عصيتم في مقابلة الانعام او عصيتم بعد ما اراكم
ما تحبون في امتحانا بكم وقدم من يريد الدنيا لكثرتهم بالنسبة الى من يريد الاخرة وقد رجح بانه
اذا امتحنكم وهو لا يلائم قوله ثم صرفكم عنهم ليبتليكم فالاولى تقديره الكشاف منعكم نصره قوله
حتى حالت الحال كانه حل قول الكشاف ودالت الريح دبورا وكانت صبا على الكناية
عن تغير ريح الدولة لا على ظاهره قوله ولقد عفا عنكم تفضلا اي محا هذا الذنب عن
صحيفة اعمالكم او عفا عنكم حيث حفظكم عن ان يستأصلوكم بعد غلبتهم عليكم قوله
اي فاساكم في الاغتمام من الاسبية جازاكم اي جعله اسوة فيه والباء للسببية او للبدلية كما في
قوله ونعاسا بدل منها قال المحقق التفتازاني على ان الامنة كانها النعاس وعليه جعلها
حالا من النعاس هذا وايضا لم يجعل نعاسا حالا من الامنة لوجوب تقديم الحال على ذي الحال
اذا كان نكرة صرفة والاشبه جعله بدل اشتمال والاظهر ان المراد انزل عليكم الامنة حال
نعاسكم لان الامنة في هذه الحال من اعظم النعم اذ لو كان غلبة الكفار ردوا اليهم بقيتهم
في وقت النعاس لكان الامر صعبا فالتقدير وقت نعاس [illegible] قوله وطائفة قد اهمتهم انفسهم
حال في المعنى انزل الله عليكم الامن في حال عجزكم بالجملة او كنتم قسمين قسما في النعاس و
قسما لا مبالاة لهم بالدين والرسول وفي كونه مفعولا له للنعاس تقديم معمول المصدر عليه و
هذا لجواز ان يكون حالا معمولا له وقوله بمعنى ذوي امنة دون في قوله بتقدير ذوي امنة
ليشمل الاطلاق الذي هو الابلغ والتقدير وقوله كانها المرة لترده في انها المصدر او المرة
او المصدر يجئ على هذا الوزن كالرحمة قوله رد على الامنة اي رد الضمير او النعاس بجعله
غشيتها لكونها عينه قوله اوقعتهم انفسهم في الهموم او ما بهم الا هم انفسهم قال المحقق
احمد الامر كان مهماله يعني بشأنه واهمه اقلقه واحزنه والاول من الثاني والثاني من الاول
والحكم مستفاد من المقام هذا والاوجه ترك اعتبار الحصر في الاول قوله غير الظن الحق [illegible]
يحق ان يظن به جعل الحق بمعنى الواجب اي غير الظن الواجب عبارة الكشاف غير الظن
الذي يجب ان يظن به وحيث يظن به ما الظن يقتضي جعل الظن بمعنى المظنون وذا بيانية
جعله مفعولا مطلقا وكانه اسند اليه مجازا او لك ان تجعل الحق بمعنى المطابق اي غير الظن
المطابق قوله وظن الجاهلية بدله يعني لا يجوز لهم في هذا الظن وليس خطأ المجتهد بل خطأ
اهل الكفر وفيه تعيير [illegible] واشعار بانهم نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم وصاروا من
زمرة الجاهلية وفي قوله بالملة الجاهلية والها [illegible] توجيهين اوضحها الكشاف من
اضافة الظن الى مصدر الصفة والدالة على اختصاص المضاف بمصدره فوضع الجاهلية مكان
الجاهل ولم يقل ظن الجاهل بيانا لاختصاص الظن بالجهل كقولهم حاتم الجود وقوله

يجوز ان يكون على حاله لان الريح اذا كانت من الغنائم [illegible] وان يكون كناية [illegible] او مجازا عن انقلاب ريح النصر سعد الدين

[illegible] الريح كانت صبا [illegible] والدبور [illegible]

الجاهلية

الجاهلية صفة للملة اي ملة هي جاهلية وعين الجهل ومن تقدير المضاف اي ظن
اهل الجهل وهو بدل من يظنون بدل اشتمال لان قولهم هذا ناشئ من الظن ولما كان
سؤال الكشاف في هذا فان قلت كيف صح ان يقع ما هو مسألة عن الامر بدلا من الاخبار بالظن
قلت كانت مسألتهم صادرة عن الظن فلذلك جاز ابداله منه فيه ضعيفا او ليس ابدال
المسألة ههنا بل ابدال القول بعبارة السؤال الناشئ عن الظن والقول ايضا فردا
كان المقول ناشئا ولا بعد في ابدال الناشئ عن الشيء بدل الاشتمال وان كان احدهما جزءا
والاخر ناشئا ولم يلتفت اليه واعرض عنه بالكلية قوله هل لنا من الامر الظاهر ان المراد
الشأن المعهود وهو وعد النصر والظفر كما اخبر به رسول الله صلعم وقد صرح به الكشاف وخط
قوله مما وراءه ووعد من النصر انه جعل الامر بمعنى الايجاب واخذ وعد النصر منه كان مع
هذا الامر فالمعنى انه هل كان لنا امر [illegible] وكان جهدنا باوراءه ويحتمل ان يكون مراد
القائلين هل لنا من الامر والتدبير والمشورة شيء ليشير [illegible] اي رأيهم والناس
على حفظنا متابعة النبي صلعم قوله اي الغلبة الحقيقية لله هذا لا يلائم جعل الامر بمعنى
الايجاب الا ان يقال ثبات الغلبة لله دليل على ان الامر كان في عنده ولان المفهم
عرض بان الامر لم يكن في عنده متوسلا بغلبة العدو وفي قوله اوليائه ايماء الى ان كونه
الامر لله كناية عن كون الامر والغلبة لاوليائه فانه تعالى مستغن عن ان يوصف بكونه
غالبا قوله حال من ضمير يقولون ولذا جعل قوله قل ان الامر كله لله اعتراضية و
يحتمل ان يكون قوله ان الامر كله لله متصلا بقوله يقولون اي قل ردا لقولهم ذلك
ويكون قوله يخفون حالا من فاعل قل والرابط كذلك قوله او استيناف على وجه البيان
او جواب عن سؤال للاستيضاح كانه قيل ماذا يخفون او استيناف بمعنى ابتداء كلام
لكونه عطف بيان وكلامه في الاول اظهر اذ الانطباق ان يقول وبيانا لان البدل ايضا
استيناف بهذا المعنى قوله اي لخرج الذين قدر الله عليهم القتل لفظا الابلغ ان
يراد بمن كتب عليهم القتل الكفار المقاتلون اي لخرج الذين يقتلون من بين قومهم
الى مضاجع المقتولين ولم ينج من القتل احد منهم مع تحصنهم بالمدينة وتحفظهم في بيوتهم
والمعقب ما يجيء عقيب الشيء ولا معقب لحكمه انه لا يجيء عقيب قضائه ما يغيره قوله
او على قوله لكيلا تحزنوا فيه بعد بل لابد لتقديم المعطوف على قوله ثم انزل عليكم على ما هو
من تتمة المعطوف عليه اعني قوله وليبتلي الله قوله وليمحص من شاهد ونكتة قوله يعني ان
الذين انهزموا يوم احد مبني على هذا التفسير على انه لم يجعل الزلل الدال عليه استزلال نفس
التولي بل باعث [illegible] ان التولي والحرمان عن الثبات كان بشؤم [illegible] الشيطان اياهم
ببعض ما كسبوا من ترك المركز والحرص على الغنيمة او الحيوة فمنعوا التأييد وقوة القلب المراد

ببعض ما كسبوا الذنوب اذ كان ما كسبوا اعم من الذنوب والخيرات وفيه ان الذنب
المختلط بالحسنة يمنع التأييد ثم بان الذنب الصرف اولى او بما كسبوا الذنوب ففيه اشارة
الى ان ما اصابهم بسبب بعض الذنوب لان الله يعفو عن كثير ومبنى التفسير المشار اليه بقوله
وقيل انه جعل الزلل عين التولي يعني كان توليهم بسبب طلب الشيطان ذلك منهم
باستعانة ببعض ما كسبوا من الذنوب قبل ذلك انما لان الذنب يجر الى الذنب واما
الخوف من ملاقاة الله مع الذنب فذكر وجهين آخرين لطلب الزلل لكن في تحقيق بعض
ما كسبوا اما عبارة عن قبول تزيين الشيطان الهزيمة في نظرهم واما عبارة عن تركهم
المركز ولم يلتفت اليهما لانهما داخلان في الوجه الاول لان قبول تزيين الشيطان في
وترك المركز داخلان في الذنوب المتقدمة على التولي ولا يخفى ان قوله واستزلال الشيطان
توليهم معناه ان الزلل الذي يدل عليه الاستزلال هو التولي ويحتمل والله اعلم ان يكون
المعنى انه استزلهم الشيطان في بعض ما كسبوا فيكون المراد منه تسليطهم بان سهم طاعات
في هذا اليوم وانما الزلة في بعض ما كسبوا ولقد عفا الله عنهم فلا يرجعوا كما ذهبوا الى الجهاد و
بل مع بقاء رأس المال وهو الايمان بالله ورسوله وبأرواح كثيرة هو الطاعات المقبولة
وانما خص والبعض ما كسبوا ولقد انجبر بعفو الله تعالى قوله يا ايها الذين آمنوا لا تكونوا
كالذين كفروا فان من تشبه بقوم فهو منهم قوله وقالوا لاخوانهم لاجلهم وفيهم جعل اللام
للتعليل وجعله ابن الحاجب بمعنى عن ولم يرض ان يكون معناه مخاطبة الاخوان كما هو المتبادر
لدلالة لو كانوا عندنا على انهم كانوا غائبين حين هذا القول كما صرح به ويصح ان يكون
جعل القول لاخوانهم باعتبار البعض الحاضرين وجعل ضمير لو كانوا اليهم باعتبار البعض الغائبين
اذ الاسناد الى الجمع باعتبار البعض شايع قال قومي هم قتلوا اميم اخي قوله اذا سافروا
فيها وابعدوا للتجارة او غيرها من الجهاد وانما قوبل بقوله او كانوا غزا باعتبار ان الغزو
قد يكون بدون السفر كما وقع في احد قوله وكان حقه اذ لقوله قالوا لكنه جاء على حكاية
الحال الماضية فيه اشكال قوي وهو ان الماضي مع اذا كلمة استقبال ولا يكون بمعنى الحال
فكيف يصلح لحكاية الحال الماضية بفرض ذلك الزمان موجودا او فرض نفسه في الزمان الماضي
متكلما فيه فالاوجه ان قالوا للمستقبل وحينئذ فيكون اخبارا من الله في اخباره اي
لا تكونوا فيما بعد كالذين يكفرون ويقولون وانما الاشكال ان زمان القول ليس
زمان الضرب بل بعد الموت فمنشأه بان في النظم المجاز لظهور المراد والتقدير اذا ضربوا في
الارض وماتوا او كانوا غزا فقتلوا او زمان وقوع الضرب والموت والكون غزا والقتل
زمان ممتد فيصح ان يجعل ظرفا للقول لوقوعه في بعض اجزائه قوله جمع غاز كعاف وعفى
ولما كان جمع الفاعل على فعل كفاسق وفسق قليلا سيما في المنقوص وضحه بعفى لوقوعه

في شروا الى العيش قوله على ان الاسلام لام العاقبة دون الغرض قوله حال من قولهم
ومعناه منهم انهم انما اذا جعل الحسرة في حسرة لدنيا وذلك ان يجعلها حسرة في قلوبهم
الا في الاخرة حيث يرون انه فاتهم بهذا الاعتقاد وما ناله مخالفوهم من الدرجات العالية
وانما قال في قلوبهم مع ان الحسرة لا تكون الا فيها لان ارادة التمكن في قلوبهم بحيث لا
تزول عنها قوله اي هو المؤثر في الحيوة والممات قوله يحيي عن مقاديره وهو حادث
الحيوة ليبطل قولهم لو كانوا عندنا ما ماتوا الا ان الملائم له هو يحيي الحيوة والواو
في قوله والله يحيي للحال فلا يرد انه لا يصح عطف الاخبار على الانشاء قوله تهديد
للمؤمنين او تقرير لقوله والله يحيي ويميت اي انه عالم كمال العلم باعمالهم ويعلم انه
لا احياء ولا اماتة الا بيده وايضا ثبت اعمالهم فلا ريب في صدقه ومطابقة اخباره بانه المحيي
والمميت لا غيره قوله ولئن قتلتم في سبيل الله او متم فيه اشارة الى الخارج في
سبيل الله بانه لو مات او قتل فيها سيان في نيل المغفرة والرحمة قوله الا معبودكم
الذي توجهتم اليه وبذلتم مهجكم لوجهه لم يقيد بيانه حضوره ولئن متم او قتلتم في سبيل
سبيل الله والابلغ ان المراد ولئن متم او قتلتم لا الى الله تحشرون فما سعوا ان
يكون قتلكم او موتكم مما يرضى به عنكم فيكون فيه وعدا او وعيدا ينفع شفيعا وسعيدا
قوله وما مزيدة للتاكيد والدلالة اي ويزيد الدلالة على ان لينه لهم ما كان الا برحمة من
الله والا فالحجم مستحق ونظر التقدم وبسبق زيادة الا تاكيده قوله وهو ربطه على جاش
الجاش بالهمزة روع القلب وذا اضطرب عند الفزع فلان رابط الجاش اي قوي
القلب قوله لتفرقوا عنك ولم يسكنوا اليك فلا يتعلم ما بعثت به من هدايتهم وارشادهم
الى الصراط قوله فاعف عنهم فيما يختص بك اوثيا انت فيه بين العفو والانتقام في حكم
لان رحمة الله سبقت غضبه ولا تكن لو لم تعف واستغفر الله لهم لكنت ممن يقولون ما لا يفعلون
قوله فاذا عزمت فتوكل على الله فيه تصديق للنبي عم حيث قال لا ينبغي لنبي ان يلبس لامته
فينضوها حتى يقاتل قوله ان الله يحب المتوكلين فينصرهم ويهديهم الى الصلاح لا عند
ان يقع محبة المتوكلين في اختيار التوكل ولا يتوسل فيه بان محبة سبب النصر والهداية
الى الصلاح لانه لا غاية لكل حال يطلب الا رضاه ومحبته قوله ان ينصركم الله كما نصركم يوم
بدر فلا غالب لكم لو كان المراد كما نصر يوم بدر لكان المناسب فانتم الغالبون فالاوجه ان
ينصركم الله كما نصركم يوم احد بعد غلبة الكفار فلا غالب لكم وفيه بيان ان نجاتهم من ايدي
الكفار وانصرافهم عنهم بنصر الله ومعنى قوله وان يخذلكم كما خذلكم في يوم احد اول الامر
فمن ذا الذي ينصركم من بعده وهذا في مبالغة نفي الناصر كمبالغة نفي الجنس في نفي الغالب
لانه نفي بالاستفهام الانكاري في الكلام في نفي الغالب الناصر على سبيل اليقين قوله

فان النبوة تنافي الخيانة وقد صرح بوجهه بعض النظم حيث قال ومن يغلل يأت
بما غل يوم القيمة فانه دل على ان الغال يهان في غاية يوم القيمة وشأن النبي عدم يكون
في غاية الرفعة في ذلك اليوم **قوله** والمراد منه اما براءة الرسول لا الظهر ان المراد تقويم
عقائد الامة لان من يعتقد هذا بالنبي يخرج عن ربقة الاسلام بل الاظهر بيان تحريم
الغلول في جميع الاديان حيث نفى تجويزه عن جميع الانبياء **قوله** ولا تقسم الغنائم لم يقل
كلم يقسم يوم بدر على ما في الكشاف لاختلاف الروايتين وترجيح رواية القسمة **قوله**
انه بعث طلايع جمع طليعة وهم من يبعث من جيش ليطلع على حقيقة امر العدو **قوله**
فغنم رسول الله بعد بعثهم وقوله لم يقسم للطلايع امر لم يحفظ قسما للطلايع **قوله** فيكون
تسميته وهذا بعض المستحقين غلولا تغليظا ومبالغة في تنبيه تغلظا له صلى الله عليه وسلم
حيث سمى ادنى زلة منه غلولا **قوله** على البناء للمفعول في الكشاف يقال اغله اذا
وجده غالا **قوله** وكان اللايق بما قبله ان يقال ثم يوفى ما كسبت الخ فان الله اعلم
ان يكون يتوفى منه كل نفس لها حق في تلك الغنيمة ما كسبت من نقصان حقه من غلة
يكون النظم على مقتضى الظاهر وبلاغيه كل اللايق قوله وهم لا يظلمون وكلمة ثم للتفاوت بين
ما غل وبين جزائه او للتراخي في الزمان اي بعد حمله ما غله مدة مديدة وجعله منظرا فيما بين
الناس يفتضح حاملا ما غله يوفى منه كل نفس **قوله** افمن اتبع رضوان الله لم يفعل ما يؤدي
الجنة ونعم المصير اشارة الى ان رضوان الله ليس مما ينضم اليه في نظر العارف مثوبة اخرى
بل كل ما سواه مضمحل في جنبه بل جهنم معه احسن من الجنة بدونه وضم مع السخط ان مأواه
جهنم لان اصحاب السخط كالانعام بل هم اضل لابد ان يكون قبح السخط غاية ادراكهم تعذيب
البدن وقوله وبئس المصير اما معترضة للذم ومأواهم واما معطوف على جهنم بتأويل ويقول
في حق مأواهم بئس المصير **قوله** يجب ان يخالف الحالة الاولى وذلك لان الصيرورة
للانتقال من حال الى حال ولا يحتاج في القاب لنا الصيرورة من المفهومات الناقصة فلا
لها من اسم وخبر لان الاسم والخبر انما يلزم الفعل دون المصدر ولكنه بحث لان مصدر كان
الناقصة بمعنى الكون لا يعقل بدون المتعلق فلابد من القول بانه مستعار بمعناه الحرفي
لمعنى اسمي هو الانتقال الى ان المصير اسم مكان وذلك ان يجعله مصدرا والحال الاولى
اما تركهم من عذاب جهنم تبع دخولها واما كونهم في الجنة بحسب الفطرة والاستعداد
والاول ابعد من التكلف والثاني ادخل في التحسر والتلهف **قوله** شبهوا بالدرجات
لما بينهم من التفاوت في الثواب والعقاب وهم ذووا درجات بحسب الاعمال درجات
ويحتمل ان يكون تشبيههم بالدرجات في انهم وسايل الصعود والاعانة والهبوط في ترتيب
الى اسفل السافلين **قوله** وتخصيصهم مع ان نعمة البعثة عامة احتاج الى نكتة التخصيص

تكملة قوله من انفسهم على من نسبهم اي من قومهم او من جنسهم عربيا اما لو حمل على
جنسهم آدميا او نسبهم في آدم لم يتجه ما في هذه النكتة بل يحتاج الى نكتة تخصيص المنة
بالانس دون الجن وفيه ايضا رد على القائلين بانه لم يبعث ملكا **قوله** من نسبهم
لكونه من ولد ابراهيم لا من ولد اسمعيل كما في الكشاف ليشمل المنة بني اسرائيل ويفيد انه مبعوث
اليهم ايضا والاظهر ان يراد بانه منهم اشرف المؤمنين فيتناول جميع الانبياء ويكون
من بيانية ويحتمل ان يراد بقوله من انفسهم الامي الذي لم يكتب ولم يقرأ ووجه المنة
ان نبوته ظاهرة كمال الظهور لان تلاوة الامي وتعليم الحكمة من اظهر المعجزات **قوله**
والمعنى ان الشأن اي تقديره وانه والاسم المقدر ضمير الشأن وفيه بحث لما ذكره ابن
الحاجب في الكافية ان خاف ضمير الشأن منصوبا ضعيف الا مع ان اذا خففت اي مع
تخفيف ان المفتوحة والظاهر ان يكون التقدير وانهم كانوا من قبل لفي ضلال مبين
كما يقتضيه السوق بل الظاهر ان لا خلاف لان المكسورة المخففة يدخل على الافعال الداخلة
على المبتدأ ويمكن دفع البحث بان الكشاف والقاضي لم يريدا بقولهما وان الشأن
تقدير ضمير الشأن بل جعل الجملة حالا بتأويل الشأن والقصة وذلك لئلا يختلف
زمان الحال والعامل فان زمان الكون في ضلال مبين قبل زمان التعليم لكن كون
القصة ذلك مستمر وهذا تأويل شايع مشهور في الحال الذي يتقدم زمانه تحققه زمان
تحقق العامل فاحفظ ولا تغفل **قوله** والواو عاطفة للجملة على ما سبق والمناسبة انه
استنزلهم الشيطان يقولون من اين هذه المصيبة وفي البين ان ذلك بعصيانهم
ويحتمل العطف على قوله ولقد من الله يعني وجود الرسول نعمة منه تعالى وانتم تريدون
ان تنسبوا المصيبة اليه وتجعلوه سببه **قوله** مثل افعلتم كذا وقلتم الاظهر انه معطوف
على القول المحذوف اشارة الى ان قولهم كان بغير داع بل قالوا اقوالا لا ينبغي ان
يقولوا كالاقرار والاظهار لما وعدكم الله النصر بشرط الصبر والتقوى لم تصبروا ولما اصابتكم
مصيبة قد اصبتم اي في العدو مثليها قلتم انى هذا وجعل الضعف قتل سبعين واسر سبعين
الاسر كالقتل اولانهم كانوا قادرين على القتل وهو كان رضي الله عنه قدم الفتح كان
من عندهم فتركه مع القدرة لا ينافي الاصابة ان يصيب بكم ويصيب منكم المحقق التفتازاني
اصاب منه بهزيمة ونال منه ما اراد واصاب به جعله واجدا من العدو ما اراد **قوله**
يريد يوم احد هذا من داب العرب حيث يسمون الوقايع بيوم فلان فمن ثم يوم التقى
الجمعان ولا يبعد ان يراد بيوم التقى الجمعان يوم احد ويوم بدر ليكون بيانا لان دولة
المؤمنين والدولة عليهم كلاهما باذن الله وان اصابة الغلبة والهزيمة كلاهما من
عنده والخير والشر كله من عنده وقوله وليعلم المؤمنين وليعلم الذين نافقوا انه كذ

بين اليومين لانه في البدر ايضا تميز المؤمنون من المنافقين الا انه فصل ما وقع
منهم يوم احد دون بدر لانه كان حديث العهد كثيرا **قوله** فهو كاين بقضائه بيان
لحاصل المعنى لا التقدير والا فالمختار تقدير الجزء الظرف اي بفعل التقدير فقد حصل باذن
الله وما ذكره المحقق التفتازاني فباذن الله يكون وتخصيص خفي وقوله وتخليته اشارة
الى ان الاذن هنا مجاز عن التخلية بين الكفار وبينهم وعدم منعهم عن تسليط عليهم
حقيقة وهو الامر والاقضاء منتفية هنا ودفع اشكال ان الاصابة ليست بسبب التخلية
بل الامر بالعكس على ما هو المشهور من ان القعود انما سببه الاختيار ويكونها باذن كما في
ما بكم من نعمة فمن الله **قوله** وليتميز المؤمنون والمنافقون فيظهر ايمان هؤلاء
وكفر هؤلاء قد تقرر سابقا ان اثبات علمه تعالى كناية عن اثبات معلومه على وجه البرهان
والمعلوم هنا الايمان والكفر وهما ثابتان قبل اصابة ما اصابهم فاول العلوم بظهور
الايمان والكفر وكانه قيل ليعلم ظهور ايمان هؤلاء وظهور كفر هؤلاء والاظهر ان
يأول بثبات المؤمنين على الايمان وعدم ثبات المنافقين عليه وقد صرح الكشاف بان قوله
وليعلم عطف على قوله فباذن الله عطف سبب للاصابة على سبب والابلغ ان يجعل معطوفا
على العلة المقدرة اشعارا بان العلة في ذلك غير واحد بل فيه ما لا يعلم من الفوائد المكثرة
وكانه ابهم ليحمل على اي مذهب يمكن والاظهر ان يكون العلة المقدرة علة للاذن قال
قوله عطف على نافقوا او داخل في الصلة او كلام مبتدأ اعتراضي للتنبيه على كيفية ظهور نفاقهم
او عدم ثباتهم على الايمان او عطف قصة على قصة والتمام قال داخل في الصلة دفعا
لتوهم تقديرنا نافقوا ابتداء كلام **قوله** تقسيم للامر عليهم اي الشان او الامر المقابل بالنهي
وقوله او دفعا عن الانفس والاموال يحتمل دفع الكفار عن انفسهم واموالهم ودفع المؤمنين
عن انفسهم واموالهم اي قاتلوا لله او للنفاق الدافع عن انفسكم واموالكم **قوله** لو نعلم
ما يصح ان يسمى قتالا ويحتمل ان يكون المراد لو نعلم قتالا في سبيل الله لاتبعناكم
ويحتمل ان يراد لو نعلم قتالا لا يعنيا لاتبعناكم لكن ليس ما تخالف معنا مصادفة ولا قصدهم
الا معكم والدخول بالتهلكة الفساد **قوله** هم للكفر يومئذ اقرب منهم للايمان يعني لم يظهر
كفرهم صريحا بل ترجيح احتمال كفرهم وقد دل به على انهم لم يخفوا ان يعاملوا معاملة
الكفار وقيل لا يتعدى الوصف الايمن اولى فدفع بان اللام بمعنى الى وكانه وجد بمعنى
الى ودون من فكانه لا يأول المتعدية فقيل المعنى هم لاهل الكفر اقرب نصرة منهم لاهل الايمان
تعلق اللام بالنصرة المقصودة في النظم وكذلك ان يجعل اللام للتعليل ويجعل التقدير هم
لاجل كفرهم يومئذ اقرب من الكافرين منهم من المؤمنين لاجل ايمانهم **قوله** يقولون
بافواههم بيان لحالهم مطلقا لا في هذا اليوم ولذا فصل عما سبق وقوله والله اعلم

بما يكتمون جملة حالية للتنبيه على انه لا ينفعهم النفاق والمراد اعلم منهم لان الله تعالى
يعلم تفصيله واجمالهم وما ابطنه **قوله** واضافة القول الى الافواه تاكيد وتصوير اي تاكيد لصدور
القول منهم وتحقير لقولهم او لا حقارة للقول فوق ان لا يجاوز الفم وفي الكشاف
ان ذكر الافواه مع القلوب تصوير لنفاقهم وان ايمانهم موجود في افواههم معدوم
في قلوبهم **قوله** رفع بدلا من واو يكتمون او على الذم ويحتمل النصب على البدل عن
الذين نافقوا وابدال الكل من الكل الظاهر من الضمير احوج الى الاستشهاد وبقول
الفرزدق على جوده لضن بالماء حاتم حيث جعل حاتم بدلا من ضمير جوده وفاعل ضن
ضمير راجع الى الحاتم في المصراع السابق وهو ، على حالة لو ان في القوم حاتما ، وتمام
الشعر ، فلما تصافنا الاداوة اجهشت ، الى غضون العنبري الجراضم ، فجاء
بجلود له مثل رأسه ، ليشرب ماء القوم بين الصرائم ، على حالة البيت التصافن
اقتسام الماء بالحصص عند ضيقه وذلك يكون بوضع حجر في الكأس فيعطى الرجل قدر
ما يغمره ويسمى ذلك الحجر مقلة على وزن دفعة والاداوة المطهرة والاجهاش
تفزع الانسان الى غيره مع تهيئ للبكاء كالصبي الى الام والغضون مكاسر الجلد كالجبين
يعني لما اقتسمنا الماء عند ضيقه تفزع الى مكاسر جبين العنبري اي الرجل المنسوب
الى بني عنبرة الجراضم اي الاكول فجاء بجلود ليجعله مقلة كرأسه في العظم ليشرب ماء
القوم بين الصرائم اي بين مواضع هن منقطع الرمل جمع صريمة ويكون منقطع
الرمل محل قلة الماء جدا وانما اسند التفزع الى الجبين لان اثر الفزع يظهر فيه **قوله**
قد يكون الامر بالعكس في الكشاف روي انه مات يوم قالوا هذه المقالة سبعون منافقا
هذا فقد جعل قعودهم سببا للموت بعد والمقتولين ليعلموا ان قعودهم لم يكن سبب
نجاة وقتالهم لم يكن سبب موتهم بل جاء الاجل ولا مدفع له **قوله** والخطاب لرسول
الله صلى الله عليه وسلم او لكل احد والاظهر ان يكون خطابا لكل احد من الذين قالوا
لاخوانهم وافعالا تحت قل **قوله** بالياء على اسناده الى ضمير الرسول هذا بناء على كون
الخطاب للرسول كما ان جعل الضمير للمنافق بناء على كون الخطاب لكل احد والانسب
لسابقه ان يجعل الخطاب وضمير الغيبة للمنافق لانه الذي حسب المقتولين في سبيل الله
امواتا كما يفيده قوله فادرءوا عن انفسكم الموت وانما عبر عن اعتقادهم بالظن مع
جزمهم بذلك اشارة الى ان اعتقادهم في الضعف كالظن لانه في معرض الزوال و
الفساد والى الذين قتلوا لا يخلوا عن خفاء لانهم يتيقنوا كونهم احياء فكيف
ينهى عن الظن بكونهم امواتا الا ان يحمل نفيا لانه جاء تأكيدا للنفي وان حمل وكيف
الا يكون نهيا عن حسبانهم انفسهم امواتا في وقت ما وقوله بل احياء تقديره بل هم

احياء يناسبه جدا لافادة الاستمرار واما قراءة النصب فلا يلائمه لان الملايم
اوهم بانهم لا يتحققون بالحسنات الا الآن يقال تقديره احسبوا الثلث كلمة قوله لانه
في الاصل مبتداء جائز الحذف كما يشهد به رفع احياء وانما احتاج الى تعليل جواز
الحذف لانه اشتهر انه لا يجوز حذف احد مفعولي باب علمت مستقلا بان الجملة بتمامها
مفعول في منزلة كلمة واحدة فحذف جزئها كحذف جزء الكلمة وحصل توجيه الحذف انه يجوز
الحذف نظرا الى اصله لا الى حاله الآن وذكر صاحب التسهيل ان الحذف جائز قليل وقيل
بجوازه مذهب الاخفش والمنع مذهب سيبويه ومنهم من وفق بين كلامي المانع والمجوز بان المنع
من الحذف نسيا كما لا تقول يعطي درهما والتجويز لحذف المنوي قوله ذو وازلفى منه
ـه اي ذو وافرى من الله يعني ليس عند ههنا للقرب المكاني لاستحالته ولا المعنى في علمه
وحكمه كما في قولهم هو كذا عند سيبويه لعدم مناسبة المقام بل بمعنى القرب والشرف كذا
ذكره المحقق التفتازاني ولا يخفى مناسبة في علم الله بالمقام لدلالته على التحقيق بلا شبهة
وانما كتب الالف في ذو وا على مذهب من كتبه في شاربوا الخمر في حواشي الكشاف للعصر الخليل يكتب
الالف عند ضمير الجماعة فرقا بينه وبين سائر الواوات وغيره لا يكتبها جريا على القياس ان الخط
تبع اللفظ ولا الف في اللفظ قال المحقق التفتازاني ان كان اعتذارا عن كتبه الالف
في ذو وا فليست الواو ضميرا وان اراد المنع فله وجه لانه ليس من المتنازع لكن الواقع من
الثقات كتبه الالف في ذو وا فكان المقصود ههنا ان الخليل يكتبها بعد ضمير الجمع فكذا
في ذو وا لانه صيغة جمع على التشبيه قوله والمعنى انهم يستبشرون يحتمل والله اعلم انهم
يستبشرون باخوانهم الذين لم يلحقوا بهم انه لا خوف عليهم من جهتهم ولا هم يحزنون
من جهتهم لان كل حق لهم في ذمتهم ومخاصمة لهم معهم يسير ضمنهم الله ويمنعهم عن تضمنهم
خوف وقوع محذور وخوف بالتنوين لتقديره الاضافة كما في بين ذراعي وجبهة الاسد
قوله يرزقون من الجنة وهو تاكيد لكونهم احياء كما ان ما بعده تاكيد لكونهم عند ربهم
قوله في اجواف طير خضر قال المحقق التفتازاني قيل هو على ظاهره وارواح الشهداء
اعني نفوسهم التي بها الادراك والتميز تحل ابدان الطيور الخضر المنقفة في الجنة فتلتذ
بذلك او تتمثل طيورا خضرا او تتعلق بها في جوفها مجردة وقيل المراد انها تتعلق بالافلاك
والكواكب فتلتذ بذلك وتكتسب زيادة كمال وهذا يلائم القناديل المعلقة تحت العرش في
كلامه بعد ان كونها في اجواف طير خضر وورودها الجنة كناية عن تخليتها بالخصال كما هي موجبة
ترقيها في درجات لانه [illegible] والاشكال ونحن نقول من لم يرض بكون الحديث على ظاهره بالتبع
في سد باب التناسخ قوله ويجوز ان يكون الاول بحال اخوانهم وهذا اي الى انفسهم الاول وجه
ان الاول بشارة بدفع الضرر وهذا بشارة بجلب النفع وفي قوله ان الله لا يضيع اجر المؤمنين

بشارات عدم تضييع اجرهم وعدم تضييع اجر اخوانهم وتضييع اعمال اعدائهم وفيه تشفي
لقلوبهم قوله والمقصود من ذكر الوصفين المدح والتعليل لا التقييد لان المستجيبين
كلهم محسنون متقون وفي هذا التعليل تنبيه على ان مجرد الاستجابة بعد اصابة القرح لا تكفي
ولا يوجب الاجر العظيم ما لم ينضم اليه الاحسان في العبادة والاتقاء عن المحارم ومن لحيث في
لجعل منهم للبيان لا للتبعيض كما صرح به الكشاف ايضا والروحاء كالحمراء موضع بين
مكة والمدينة وقوله فندب معناه دعا ويومنا يعني وقعتنا وايام العرب وقايعهم حمراء
الاسد ليست هي بدر الصغرى قال الامام الرازي مدح الله تعالى المؤمنين على غزوتين
يعرف احدهما بغزوة حمراء الاسد وهي المذكورة في الآية المتقدمة والثانية بغزوة
بدر الصغرى وهي المذكورة في هذه الاية وقوله نخبى ملوا معناه تخلفوا المنفقة وتثبط
شغله عن الامر قوله ثم بدا ركب كانه رجح هذه الرواية على رواية كون المثبط نعيما
لانه ابعد من التخالف في لفظ الناس والكشاف رجح رواية نعيم كانه كان روايته اوثق
عنده ولا يبعد ان يراد بالناس نعيم وتلك الركب لانه لا منافاة بين الروايتين
ويجمعان قوله الضمير المستكن للمقول والمصدر قال ويحتمل العود الى الله ذلك قال
ويدل عليه انه يعني الحسب اي وليستفاد منه ان المصدر بمعنى اسم الفاعل والمفعول في حكمهما في
الاضافة الى المعرفة في عدم اكتسابه التعريف وفي عطف نعم الوكيل وهو انشاء على جملة حسبنا
الله وهو خبر مبالغة بين النحاة وتوجيهه فيما بينهم ان الجملة التي لها محل من الاعراب يعطف
عليها من غير مبالاة بالاختلاف خبرا وانشاء او العطف ههنا من الحكي ولا عطف في الكلام
المحكي والظاهر هو ما عند الذوق السليم ان المحكي هو المشتمل على العطف فتوجيه العطف
ان قولهم حسبنا الله كناية عن قولهم اعتمدنا على الله وقولهم نعم الوكيل كناية عن
وكلنا امورنا الى الله قوله فانقلبوا خبر لقوله الذين قال لهم الناس في وجه فمن عن
او الاولى ان نفسه نعمة الله جميع ما هو امعه من المدينة من الايمان والثبات عليه والاموال
ويفسره فضل بما زاد عليه ليكون ردا على المخوفين بانهم على خطر النهب والخسران العظيم
قوله لم يمسسهم سوء حال من الانقلاب قوله من جراحة وكيد عدو الاحسن تفسير سوء
بالعارف تتريب الناس بالخوف من العدو وفيه تعريض لابي سفيان وقومه بانهم انقلبوا
بسوء حتى سمى اهل مكة جيشه جيش السويق وقالوا انما خرجتم لتشربوا السويق قوله
وفيه تحسر من الخسارة او من الخسارة قوله وما بعده بيان لشيطنة وما بعده صفة له
كانه قيل انما ذلكم شيطان يخوف اولياءه نظيره او على التقسيم يسبني قوله يعني انما ذلكم قول
الشيطان يعني ابليس مثل نقض الاضافة تجوز حيث اضيف قول المثبط الى الشيطان وعلى
تقدير الاشارة الى المثبط فالتجوز في حمل الشيطان على المثبط ولا يخفى انه يجوز ان يكون

التجوز على هذا التقدير ايضا في حمل قول الشيطان على ذلك القول ان يكون الشيطان مستغنيا
له قوله يخوف اولياءه القاعدين اختار حذف المفعول الثاني على حذف المفعول الاول
على عكس ما اختاره الكشاف فانه الظاهر ورد بانه يحتاج الى صرف نظم فلا تخافوهم
عن ظاهره لان الصرف بعد الحاجة اهون منه قبل الحاجة الا ان الكشاف في متابعة قراءة ابن عباس
يخوفكم اولياءه قوله فخافوني في مخالفة امري او وخافوني في مخالفة نهيي في موالاة الهوى فوهم
او وخافوني ان لا اجعلهم غالبين عليكم فان غلبتهم من عندي كما كان في احد مصيبكم
قوله فان الايمان يقتضي ايثار خوف الله على خوف الناس او الايمان يقتضي عدم الخوف
عن الكافر لانه لا ينفع الخوف منه لانه ان كان غالبا لا يرحم المؤمن وان كان مغلوبا
لا يجب الخوف منه او المعنى فان المؤمن هو الغالب والحق يعلو قوله يقعون فيه سريعا
يعني ضمن المسارعة معنى الوقوع فعداه الى الكفر بكلمة في والا فيقال سارع الى الشرع على
ما في الصحاح قوله والمعنى لا يحزنك خوف ان يضروك يعني المنهي الحزن من خوف الضرر
والا فالحزن من الوقوع في الكفر هو الاولى واللائق لانه قبيح عند الله يجب ان يحزن به
كذا حققه المحقق التفتازاني ويحتمل ان يكون معنى الآية ولا يحزنك منهم يسارعون في
اعلاء الكفر وهدم الاسلام لا خوفا على الاسلام ولا ترحما عليهم اما الاول فلقوله انهم لن يضروا الله
شيئا فلا يقدرون على هدم دينه الذي يريد اعلاءه ولا حاجة الى ارادة اوليائه
الى ان فلقوله يريد الله ان لا يجعل لهم حظا في الآخرة ولهم عذاب عظيم وكثيرا ما وقع نهي النبي
عليه الصلوة والسلام عن الشفاعة والمشفقة لهدايتهم عن كونه ضيق الصدر بكفرهم وخوطب
بانه ما عليك الا البلاغ ولست عليهم بمسيطر قوله يحتمل المفعول والمصدر اي المفعول
بواسطة اي لن يضروا الله شيئا وفي قوله انما يضرون بها انفسهم اشارة الى قوله وفي ذكر
الارادة في هذا الكلام ذكر والكشاف لو في تعلق ارادة الله بالشر ورد ولا حاجة بنا اليه بل في ذكر
الارادة تصريح بان ارادته يتعلق بالشر ولا خارج عنها قوله تكرير للتاكيد او تعميم للكفرة
بعد تخصيص من نافق في الكشاف وعلى الكشف ووجه تركه مع انه اوفق بعبارة النظم وابلغ
اما الاول فلان اشتراء الكفر بالايمان اظهر في اليهود حيث بدلوا ايمانهم بالتورية بالكفر حيث
انكروا نبوته صلى الله عليه وسلم واما الثاني فلان التخصيص بعد التعميم للمبالغة في كفرهم حتى انهم
كانهم غير داخلين في الذين يسارعون في الكفر انه لا بد على قوله يريد الله ان لا يجعل
لهم حظا في الآخرة لانه لا يصح في شان عموم الكفرة فظهر ما ذكرنا توجيه آخر وهو تعميم يسارعون
في الكفر وتخصيص الذين اشتروا باليهود مطلقا سواء كانوا منافقين او معلنين الكفر قوله
خطاب للرسول او لكل من يحسب ووجه خطابه اسوتك الكشاف انهى لحسبه كانه قال لا يحسبنه
جدا بل للتعريض بالذين كفروا لانهم الحاسبون وانما قيد الخبر بانفسهم لان الاملاء فيه خير لمؤمنين

حيث ينالون بالجهاد درجات عاليات منها الشهادة قوله والذين مفعول وانما
نملي لهم بدل منه يقتضي هذا البدل ان لا يكون متعدية حيث نظائره الى مفعولين على
الاطلاق كما شاع في كتب النحو بل قد يتعدى الى مفعول واحد وذلك اذا ابدل منه
ما يقوم مقام المفعولين قوله وانما اقتصر فان قلت قد صرح بجواز حذف احد المفعولين
في باب الشهداء ولا بدل فيه قلت لا حذف هنا ولذا عبر عن الترك بالاقتصار ولا اختلاف
في عدم جواز الاقتصار قوله وهو ينوب عن المفعولين يعني الجملة المصدرة بان المفتوحة
قال المحقق التفتازاني وجه النيابة اما حصول المقصود وهو تعلق افعال القلوب بنسبة
بين المبتدأ والخبر واما غيبة الحذف في الحسبان خرية الاملاء نابتة على اختلاف
الرايين قوله او المفعول الثاني على تقدير مضاف اي ان المفعول الثاني او الاول
ورجح الاول لانه تاويل عند الحاجة بخلاف الثاني فانه تاويل قبل الحاجة قوله ولام
لام الارادة لم يقل لام الغرض رعاية للادب قال المحقق التفتازاني القائلون بانه
يجوز ان يراد الله يجوز دون التعليل بمثل هذا اما لان الغرض لا يلزم ان يكون
مطلوبا بل يكفي جعله غاية للفعل واما لانه اراد مع الفعل تشبيها بالعلة واما المعتزلة
القائلون بان فعله معلل وان القبيح لا يصلح ان يكون مرادا له ومطلوبا وغرضا فقد
جعلوا ازدياد الاثم سببا كانه قعدت عن الحرب جبنا هذا ونقول لام يصح مع ذلك كون
ازدياد الاثم سببا للامهال بخلاف صاحب الكشاف بان جعل ازدياد الاثم مشبها بالعلة
لانه مما كان في علم الله القديم الذي لا يجوز تخلف المعلوم عنه فكان الامهال لاجله
هذا الايلام ما استفاض في كتب النحو ان اللام الذي يقدر بعده ان لام كي وبهذا عرفت
ان قوله عند المعتزلة لام العاقبة يخالف ما ذكره الكشاف واحسن ما ذكره قوله
وانما نملي لهم خير اعتراض لا احسن جعله حالا اي لا تحسبن في هذه الحالة هذا او هذه الحالة منافية
له قوله على هذا يجوز ان يكون حالا قطع الكشاف بكونه حالا وكان وجه عدم جوازه في
حواشي التفتازاني للاعتراضية جهة اقول لاستصحابه في جعل الواو عاطفة بل هو احسن
واظهر بان يكون عذاب فاعل الظرف بتقدير ويكون لهم عذاب مهين عطفا على
يزدادوا قوله الخطاب لعامة المخلصين والمنافقين يحتمل ان الله تعالى اعلم ان يكون
خطابا للمؤمنين ووعدا لهم بتصفية حوزة الاسلام عن الكفار واجلال عنهم
الا ان يكون الخبيث متميزا عنهم بالاهانة والجزية والاجلاء والقتل فيما بينهم ويحتمل
ان يكون خطابا للمنافقين وتهديدا لهم بكشف حالهم قوله وما كان الله ليؤتي
احدكم علم الغيب الظاهر سوق الآية ان المعنى ما كان الله ليطلع جميعكم على الغيب ولكنه
يجتبي من رسله من يشاء فلا تطمعوا في ذلك ولا تخالفوا رسله حسدا عليهم الا تكونوا

قوله فلما ذكر المفعول الاول علم ان يكون المراد بهم القاعدون ... رسول الله ... فلا تخافوهم او يحذف ... الخوف ... سعد الدين

قوله شيئا ... يضروا ... بعضا ... يضروا ... ان يضره ... وبيان انه

قوله اي فائدة في ذكر الارادة ... السؤال والجواب ... والسؤال عن ... فلما ... كيف ... انه ...

قرأ انما نملي لهم ليزدادوا اثما ... بالاعتراض

حكم التعليل ... بالاشكال

لا غرض ... سعد الدين

قوله ... الواو ... سعد الدين

متعصبين معهم لمشاركتهم في النوع فآمنوا بآياته كما يدعوكم اليه وبرسله فيما اتيكم لا تنـ
ما لو المشاركة في النوع مكانه دعاه سبب لنزول ما الصرف عنه هذا النظم ويمكن
اولى مناسبة بالقصة في كونها سببا للنزول مع الحق ان اتباع السوق قوله فقال
المنافقون انه يزعم انه يعرف من يؤمن ومن يكفر فمناسبة هذه الآية برد قولهم ان
الرسول المجتبى باطلاع على الغيب ليس له ان يشارك غيره معه في هذا العلم الا باذن له
فيما يأذنه فهو يعرف كقولهم ولا يظهر لاجتبائه تلك المرتبة قوله لدلالة يبخلون
عليه ولا ينحصر جواز حذفه فيما اذا اتحد الفاعل والمفعولان كما وهمه البعض مما ذكره
صاحب الكشاف في سورة النور في قوله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا
على قراءة الغيبة اي انفسهم امواتا حيث قال حذف المفعول الاول لان الفاعل
والمفعولين لانه كنى بالاتحاد عن قوة القرينة فالمدار قوة القرينة ومنهم من حفظ
ظاهر كلامه وقال لما اشتمل الذين يبخلون على المفعول الاول كان كأنه اتحد الفاعل والمفعولان
وهو تعسف ونحن نقول يمكن ان يقال لا حذف في الآية بل المفعول الاول هو
ضمير هو فوقع وضمّا موضع المنصوب قوله لدلالة اي لا يحسبن البخلاء بخلهم
هو خيرا لهم ويحتمل ان يكون المحذوف ايتاء الله فحذف لدلالة آتاهم الله عليه اي لا يحسبن
الذين يبخلون بما آتاهم الله ان آتاه الله خيرا لهم وانما هو خير لو تصدقوا ويحتمل ان
يكون ما آتاهم الله اي لا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله ما آتاهم الله هو خيرا لهم وهذا
الاحتمال وثيق بكون سيطوقون بيانا في قوله بيان لذلك ولذا فصل لكن
ان يجعله بدلا لانه اوفى بتمام المراد وهو تقبيح بخلهم من قوله هو شر لهم لدلالته على شرية
تفصيلا فان كان الشر هو ذلك نيل الكل ان كان هو بعض هو شر فهو بيان البعض
قوله او انه يرث منهم ما يمسكونه ولا ينفقونه في سبيله بهلاكهم ويبقى عليهم
الحسرة والعقوبة او انه يرث منهم ما يمسكونه لورثتهم ويعطيه لمن يشاء منهم
او غيرها فالمهم يبخلون ويمسكون المال لورثتهم ولا يبالون ان ترثهم الى الا ان يعطيهم
قوله والله بما يعملون من المنع والاعطاء خبير فيجازيكم الالتفات فيجازيهم لانه في
تفسير قراءة الغيبة التي جعلها الاصل بقرينة وقرأ نافع والله بما تعملون خبير يعلم
خير الاعمال وشرها فاقتدوا بهدايته ولا تعملوا الا باذنه واجتنبوا عما نهى فانه الخبير
بالاعمال وانتم بالمصالح جهال فلا تتجاوزوا ما علمكم لئلا تقعوا في الضلال قوله
والمعنى انه لم يخف عليه وانه اعد لهم العقاب عليه فتخصيص السماع من الكشاف بعدم
الخفاء عليه كانه لاختيار الصفات والاسماء القاضي فلبيان انه ليس من قبيل سمع
الله لمن حمده وليس بمعنى رضاه وقبول بل بمعنى الظهور عليه والتهديد [illegible]

العقاب وهذا احسن مما ذكره المحقق التفتازاني انه فسره به لئلا يكون كلاما مفيدا
اذ كون الله سميعا مما لا حاجة الى افادته اذ يمكن ان يقال فيه تنزيل للقائلين ذلك
القول منزلة منكري انه سمعه الله والا فانا يمكن للمعتقد سماع الله هذا المقال ولذا اكده
قوله بان نقول لهم ذوقوا العذاب المحرق كانه جعل الاضافة بيانية اذ ليس المعذب
الحريق بل الله تعالى ولك ان تجعل الاضافة الى سبب العذاب تنزيلا له والسببية منزلة
الفاعل وقوله وفيه مبالغات اي في قوله لقد سمع الله الى هنا مبالغات في الوعيد حيث
بالغ في سماع الله الذي هو كناية عن اعداد العقاب وجعل قولهم عديلا لقتل
الانبياء ونبه على انه ليس اول جريمة صدرت عنهم وعبر عن الكتابة الماضوية بصيغة
المستقبل المؤكد بالسين الدال على الاستمرار كما اشار اليه الكشاف حيث قال
المعنى لن يفوتنا ابدا اثباته وتدوينه كما لن يفوتنا قتلهم الانبياء يعني لعدول
من صيغة الماضي للمبالغة في الاثبات بالسين ودعوى ثبات القول مرة بعد مرة
واثبات الكتابة لذاته مع ان المثبت هو الكتبة واسناد القول في ذوقوا عذاب
الحريق الى ذاته التي سبقت رحمتها غضبها وافادة انه لا يرحمهم ارحم الراحمين
ونحن نقول راجيا ان يكون الهام الله تعالى لعبده الضعيف في نعامه يوم الدين والتشريف
لا حاجة الى مثل هذا التكلف في ايراد سنكتب اولا صرفه في جعله مقام كتبنا بل المعنى
والله اعلم سنجمع ما قالوا وقتلهم الانبياء بغير حق في مقام العذاب ونجزيهما جزاء مماثلا
لمشاركته له في الضعف فان كلاهما لا ابطال ما ارسله الله ليتبع فان ما قالوا لا ابطال القرآن
في الصحاح الكتب الجمع تقول منه كتبت البغلة اذا جمعت بين شفريها بحلقة او سير وكتبت
والكتبة كتبها وانما قال ذوقوا عذاب الحريق اشارة الى انه يحرق لهذا القول السنتهم
ذوقوا يقهم لانه صدر عن افواههم وتلذذوا به في ايقتهم كما تلذذ في الاطعمة اللذيذة
فيجوزون بهذا عذاب الحريق ولا يخفى عليك ما في ذهب ما ذكره في ذكر الذوق وقوله
للخوف من فقدان النعم هنا راجع الى الاشرف واضافة الفقدان الى الف على الخوف
من فقدان المطاعم وليس اضافة الى المفعول الا لوجب فقدانها قوله عبر بالايدي عن
الانفس جعله مجازا في الطرف وكلام الكشاف قد يدل على انه عبر عن السنة ايضا بالايدي
على سبيل التغليب فالاسناد مجازي وكانه اختار ذلك تقليلا للتجوز اذ في توجيه
الكشاف اجتمع المجازان قوله عطف على ما قدمت فيه لطافة لا تخفى وبين سببية بان نفي
الظلم والعدل يقتضي عذاب المستحق كما يقتضي اثابة المحسن وعنه مندوحة في هذا المقام
لان عدم انتقام الانبياء عنهم حيث قتلوهم وكذبوهم في صورة كمال الظلم عليهم وح
التعبير بالعبيد لبيان منقبتهم اذ لا مدح للعبد فوق ان يصفه الله بانه عبده لا يرى انه

قوله انزل على عبده الكتاب وله توجيه آخر لا يدركه الا حدة ابصار البلغاء وبصائر قلوب
البلغاء وهو ان فيه الاشارة بانهم استحقوا العذاب بحيث لولم يعذبهم لكان ظلما
عليهم ومنعا لحقهم عنهم **قوله** وهو ان يعذب بالعذاب اي ينزع ذبيحة كذا ذكره
المحقق التفتازاني **قوله** فانهم لم يؤمنوا بما جاء من المعجزات اخر واجترؤا على تقدير انشائه
الا ان ذكر آيات الاخر لمزيد التوبيخ بانهم لم يعتدوا بهذه المعجزة التي يطلعون منها منك
مع تأييده بالمعجزات اخر من الانبياء السابقة ولكن نقول ذكر اتيان الانبياء بالبينات
بينة على كذبهم اذ لو كان التصديق لتلك المعجزة دون غيرها فلما جاء الانبياء بالبينات
اخر **قوله** تسلية للرسول اي ان يكذبوك فلا تحزن فانه قد كذبت رسول من قبلك
هذه كلمتهم المتفق عليها ولكن نقول بعون الله تعالى لا حذف والمعنى ان يكذبوك فما
تكذيبك تكذيب رسل من قبلك حيث اخبروا ببعثتك وفيه كمال توبيخهم وتوضيح
صلى الله عليه وسلم وتسلية ليس فوقها تسلية **قوله** كقوله اي قول ابي الاسود الدئلي و
هذا آخر مصراع من بيتين له وروي بنصب نه وعدم تنوين ذاكي **قوله** يوم قيام
من القبور بنية على وجه تسمية ذلك اليوم بيوم القيمة ووجه التاء انها للوحدة كانه اي
الا ان جميع الخلق يقوم معا كان قيامهم قيامة **قوله** يشعر بانه قد يكون فيها بعض الجور
ويؤيده قوله عليه السلام والصلوة وايضا لا يبعد ان يعطي جزاء اعمالهم بالجملة في الدنيا
ومنها عزة المسلمين وذل اليهود والكفرة وفيه وعد المؤمنين بانه ليس اجركم بمجرد
ما تجدون في الدنيا من الاعزاز ووعيد اليهود بانه ليس جزاؤكم ما تلقون في الدنيا
من الرذل **قوله** من معزومات الامور قال المحقق التفتازاني لم يسمع عزمة و
عزمت عليه يعني في قوله معزومات حذف وايصال **قوله** والمعنى لا تحسبن الذين يفرحون
بما فعلوا اشار الى ان التوابع معلوا وتدارك كما استعمالها في هذا المعنى واستشهد الكشاف
له بقوله تعالى انه كان وعده مأتيا وقوله تعالى لقد جئت شيئا فريا وبقراءة ابي يفرحون
بما فعلوا بما فعلوا وفصل بما فعلوا بانه ليس في كتمان الحق وكان ترتيبه للوم بحال ما فعلوا
يعني لا يتبرؤن في الافعال لا يرضون ان ينبهوا على سوء فعلهم ويحبون ان يعد
كل ما صدر عنهم حسنا **قوله** بمفازة بمنجاة من العذاب اي فائزين بالنجاة منه الظاهر
يحمل بمنجاة من العذاب على النجاة من العذاب العاجل الذي هو كونهم مذمومين مردودين
فيما بين الناس لان لباس الزور لا يبقى وينكشف حال صاحبه ويفتضح ويكون قوله ولهم عذاب
اليم اشارة الى العذاب الاخروي ولم يميزه عن الاول بالوصف بالاليم **قوله** ومفعولا
يحسبن محذوفان يدل عليهما مفعولا مؤكده لم يجعل المفعولين في فلا تحسبنهم بمفازة
للاول والتأكيد بمجرد الفعل والفاعل كما جعل في القراءة السابقة التأكيد بمجرد لا تحسبنهم

مستغنيا

مستغنيا عن حذف مفعول حتى يستغني عن الحذف قصدا الى مزيد التأكيد وكأنه
عن اتصال ضمير المفعول بغير عامله وان كان تأكيد العامل اولم يقل احد باتصال ضمير
المفعول بغير عامله او فاعله المنفصل بعامله كضربته وبهذا ظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني
في قوله او المفعول محذوف من قوله هذا انما هو اذا جعل التأكيد هو مجموع لا تحسبنهم عني
الفعل والفاعل مع المفعول ما اذا جعل التأكيد هو الفعل والفاعل على ما هو الانسب
او ليس المذكور سابقا الا الفعل والفاعل في الضمير المنصوب المتصل بالتأكيد هو المفعول
الاول ولا حذف لا يرى انه لم يجعل القوانين السابقين على حذف المفعول الثاني
من احد المفعولين اعني التأكيد والمؤكد هذا كلامه نعم فاته احتمال حذف المفعول الثاني
من الاول قصدا الى مزيد التوكيد في القراءة السابقة وكأنه سكت عن القول بحذف احد
مفعولي وهو قليل من غير داع وهذا الذي دعا الى القول بحذف المفعولين من الاول مع
امكان الاكتفاء بحذف المفعول الاول لان الاكتفاء وان ترجح بقلة الحذف لكنه مرجوح
بقلته وحذف المفعولين مترجح بكثرته **قوله** فرحوا بما فعلوا كان فرحهم كان لانه
يصير تمسكهم في تكذيب نبوته اذ لو كان نبيا لما خفي عليه كذبهم وما قيل منهم الكاذب
ففضحهم الله بانزال الآية الكريمة وابطل حجتهم وسد محجتهم **قوله** وقيل هو رد
لقولهم ان الله فقير هذا مع بعده عن النظم اذ لا وجه لفصله اذ عن المردود وما حقق
انا نجيء لولم يكن قصدهم الى تكذيب الرسول لكانه لهذا قال وقيل نعم لو قيل فيه ذلم يبعد
قوله اي في خلق السموات والارض مؤكد لقوله والله ملك السموات والارض والله
على كل شيء قدير واقامة ادلة عليه **قوله** ولعل الاقتصار على هذه الثلثة ان اقتصر
عليها لانها ما يعم جميع اولي الالباب لا يخص واحدا او الاولى ترك تبدل صورها لان فيه
ايهام القول بالهيولى **قوله** اي يذكرونه دائما كانه اخذ الدوام من صيغة المضارع
ثم بينه بقوله على الحالات كلها يعني ليس القصد بالدوام حقيقة لانه رب وقت يتعذر
فيه الذكر بل المراد بالدوام ما يشمل الحالات ولذا قال الكشاف في اغلب احوالهم واشار
بقوله قائمين الى تأويل المصدر باسم الفاعل وبقوله وقاعدين الى ان التأويل اعم
لا تفسير قعودا بجعلين جمع قاعد وقوله ومضطجعين الى اشارة الى المصدر او بيان لحاصل
الظرف المتعلق بالفعل العام وخالف في رواية فعلى جنب الكشاف حيث روى فعلى
الجنب وقوله نهو حجة يحتمل رجع الضمير الى الحديث او القرآن بهذا التفسير ثم اقول لا يخفى
ان تقديم ذكر الله على الدوام على التفكر في خلق السموات والارض تنبيه على ان العقل
لا يفي بالهداية ما لم يتنور بنور ذكر الله وهدايته فلا بد للمتفكر من الرجوع الى الله ورعاية
ما شرع له وان العقل المخالف للشرع ليس الا الضلال لا نتيجة لفكره الا الضلال

وقد اكد ذلك بانهم يقولون في آن التفكر ربنا ما خلقت هذا باطلا فيطلبون حكم
الله حكم خلقه وفوائد ايجاده ولا يعتمدون على عقولهم ولا يغفلون عن ربهم في تخصيص
وجوههم قوله وهذا اشارة الى توجيه تذكير هذا بوجوه ثلثة اولها ما زاده على
الكشاف ولك ان تزيد رابعا بان تقول المراد بالتفكر في خلق السموات التفكر في خلق كل
جزء من اجزائها فهذا اشارة الى هذا الجزء وجعل باطلا حالا في ايراد ذلك ان يجعل حالا من
الفاعل ليكون التنزيه موكدا له لا اعتراضا لانه لو كان غير منزه عما يقوله الجاهلون لكان
باطلا فان قلت سابق الكلام يقتضي ان يقال يتفكرون في خلق السموات والارض واختلاف
الليل والنهار فلما ذا تركه قلت كانه نبه على ان التفكر في خلق السموات والارض يكفي عن
اختلاف الليل والنهار فانه من فروع خلقهما على الوجه المخصوص قوله وهو اعتراض فيه بحث
لانه موكد لنفي العبث من خلقه قوله وفائدة الفاء ما ذكره لا يخلو عن تكلف والظاهر
انه متفرع على التنزيه لانه راجع تنزيه عن رد سؤال الى ضعيف الملتجين اليه فيه بحث ولا يخفى
تفرع المسألة على التنزيه عن خيبة رجاء الراجعين قوله فقد اخزيته غاية الاخزاء
ونظيره قولهم من ادرك مرعى الصمان فقد ادرك الصمان كالعطشان من جبل وحمل المطلق
على ما هو نهاية في الجنس لا غ هو في كلام لا فائدة في ذكر المطلق بكونه معلوما من غير ذكره فانه
ان من ادخله النار فقد اخزاه وافادة الخاص بالمطلق في مقام المبالغة لابرازه في
صورة دعوى انه لا فرد لهذا المطلق سواه وتحقق بالعدم في جنبه ما عداه واشار بقوله
والمراد به تهويل المستعاذ منه الى رد ما قصده الكشاف من ان هذه المبالغة وليس قوله
الداخل في النار فيه وجه المراد ان هذه المبالغة من الملتجي الى انه للتنبيه على شدة خوفه
وشدة طلب الوقاية منه كما اشار بقوله ولا يلزم من نفي النصرة نفي الشفاعة لما ورد
قوله فلان ناصره شفاعة وغيرها واستدل على ان النصرة في مقابلة الشفاعة بقوله تعالى و
لا تنفعهم شفاعة ولاهم ينصرون حيث ذكر النصرة في مقابلة الشفاعة ولم يكتف بنفي
النصرة ويمكن الجواب ايضا بان من يريد خلوده في النار لا محالة لا ناصر ولا شفيع له ينجيه عن الدخول
وهذا لا ينافي التشفيع للاخراج عن النار ولا يدفع هذا الجواب ما ذكره المحقق التفتازاني
انه لا قائل بالفصل بين التشفيع عن الدخول والتشفيع عن الخروج لان ما قررناه لا يبتني على
القول بالفصل ويمكن الجواب ايضا بانه لا ينافي الخروج بعد انتهاء الاخزاء الذي استحقه بالعصيان
والمراد لا ناصر له ينجيه قبل انتهاء الاخزاء ووجه الاشعار بان العذاب الخ فقطع انه
دخول النار للاخزاء الذي هو العذاب الخ لا الدائمة وينقدح من هذا انه لو ابقى
الاخزاء على اطلاقه ايضا كان الكلام مفيدا للافادة ان طلب الوقاية في عذاب
النار للتحرز عن الاخزاء فان الافتضاح بالعصيان هو اللوم لا يدرك المبتلى به الم النار

والمراد

والمراد بنفي الانصار نفي جنس الناصر وكانه انما اتى بلفظ الجمع تنبيها على انه لا ينفع
الظالم ناصر واحد بل لا بد له من الانصار ويمكن ان يقال المراد بتفريع مطلق الاخزاء او فاعل
النار في مقام طلب الوقاية عن عذاب النار بما يقتضي سنارية الاعراض عنه تفويته لا حاجة
طلب الوقاية كانه قيل لا نرضى بالاخزاء فضلا عن هذا الاخزاء الذي هو الغاية قوله
وحذف المسموع لدلالة وصفه عليه اذا اوقع السماع على غير الصوت يذكر بعده فعل مضارع
يدل على الصوت ولا يجوز غير المضارع فان المحقق الكشاف يجعل صفة او حالا وانما قال
لدلالة وصفه ولم يلتفت الى الحال لانه في صورة تنكيره اوقع الفعل عليه يتعين كونه وصفا
قوله واطلاقه اي في قوله ينادي ثم تقييده بالايمان تعظيم لشانه اي شان النداء
حيث قيل انه لا وصول اليه لعظمه الا بالتدريج اولا ثم المنادي وهو المذكور في الكشاف
والاظهر ان واده تعظيم شانه باعتبار نداءه فيؤول الى ما ذكر وبالجملة المقصود وفيه عدم
الاقتصار بقوله مناديا للايمان فان قلت في قوله ينادي للايمان ايضا اطلاق
وتقييد قلت ذكر الايمان فيه تبعي والمقصود بالافادة هو الذات فليس فيه مبالغة
قوله ان آمنوا او بان آمنوا قال المحقق التفتازاني يعني يجوز ان يكون ان مفسرة
بمعنى اي وان يكون مصدرية على حذف الباء اي ينادي بطريق طلب الايمان وابدو صيغة
آمنوا فان المصدرية وان وصلت بالماضي والمضارع والامر لكن لا ينبغي ان يجعل الكل
بمجرد معنى المصدر بل معنى ان آمنوا بلفظ الماضي حصول الايمان في الماضي وان يؤمنوا
في المستقبل وان آمنوا طلبه هذا كلامه قوله ربنا اغفر لنا ذنوبنا كبائرنا الدعاء
بمغفرة الكبائر يتضمن الدعاء بتوفيق التوبة فانه السبب لتلك المغفرة لا محالة كما ان الدعاء
بتكفير السيئات متضمن طلب التوفيق للاجتناب عن الكبائر فانه السبب للتكفير لا محالة
قوله وتوفنا مع الابرار مخصوصين بصحبتهم معدودين في زمرتهم يعني توفنا كائنين
معهم في وقت الموت حتى يعينونا في حفظ الايمان وكائنين معهم في وقت ذكرهم ودعائهم
به على انهم يحبون لقاء الله انهم يطلبون الموت وفي طلب التوفية مع الابرار تنبيه على
ان سلاك النجاة على الخاتمة ويحتمل ان يكون القصد في قولهم مع الابرار دون قولهم
ابرارا عد انفسهم غير ابرار وتمسكهم بانهم تشبهوا انفسهم بالابرار ومن تشبه بقوم فهو
منهم وفيه نهاية الخضوع الذي لا احسن عند المولى والمنعم من العبد المحتاج وفي عطف
آتنا ما وعدتنا على رسلك عليه غاية الحسن لانه لما توفى مع الابرار استحكم الرجاء بان
يؤتى ما وعد الابرار قوله والابرار جمع بر وهو ظاهر وكونه جمع بار كما ان اصحابا جمع
صاحب خلاف ما عليه الجمهور فانهم على انه جمع صحب بالسكون بمعنى الاصحاب كوكب بمعنى جماعة
الراكب او صحب بالكسر مخفف صاحب قوله لا خوفا من اخلاف الوعد ولما كان طلبهم موهما

لذلك دفعوا الوهم بتعقيبه بقولهم انك لا تخلف الميعاد **قوله** ويجوز ان يتعلق على تجدد
ويجوز ان يكون بمعنى مع متعلق بآتنا اى آتنا مع رسلك وشاركهم معنا فى ثوابنا
على الخير كفاعله وفيه نشركهم معهم والحقهم وكثير فضيلتهم ببركة مشاركتهم **قوله** وتكرير
ربنا وفي فوائده التمسك بالقاء صفة الربوبية او اعرافهم انه الذى رباهم **قوله** اى
طلبتهم وهو اخص من اجاب فانه الاجابة بايصال الطلبة والثانى الجواب اما بايصال الطلبة
او بالرد **قوله** ويعدى بنفسه وباللام والثانى هو الشايع ولهذا احتاج الكشاف الى الاستشهاد
على الاول بقول كعب الغنوى فى مرثية اخيه • وداع دعا يا من يجيب الى الندى • فلم يستجبه
عند ذاك مجيب • فقلت ادع اخرى وارفع الصوت دعوة • لعل ابا المغوار منك قريب •
ادى الصوت جاهرا قال المحقق التفتازانى تعديته بنفسه الى الداعى غير شايع واما الى الدعاء
فشايع ولهذا قيس ان البيت على حذف المضاف اى فلم يستجب دعاءه **قوله** اى بانى اشار
الى ان الجار محذوف من قال المحقق التفتازانى ينبغى ان يتبين وجه تعلقها بما قبلها ومعنى
استجابة بانه لا اضيع اى بعدم اضاعتى واما على ارادة القول فهو فعله الحال اى قايلا انى
كلامه وكانه لم ينطق بما هو معناه وبوجه التعلق ولعله حال كالاول اى مخاطبا لهم بانى او مجيبا
بانه او معترضا بانه وليس انما صلة استجاب كما توهم ولان معناه لا ايصال الى البغية فلا يطلب
الباء والى يطلب الجواب فتأمل ولا يخفى ان فى قوله لا اضيع عمل عامل منكم غاية اللطف والوعد
للمتقين ونهاية الوعيد للمرضيين **قوله** بيان عامل غلب الذكر على الانثى فى الاطلاق عامل
او جعل العامل منهم بمنزلة الذكر لشرف قال المحقق التفتازانى التذكير بجعله صفة شخص
قوله بين بها شركة النساء مع الرجال فيما وعد للعمال وان البيان على تقدير الحمل على المشاركة
فى الدين فظاهر واما على تقدير الاتصال فى الاصل او كون كل منهما اصلا للاخر او الاتصال والاتحاد
كان منهما بمنزلة الجزء للاخر فخفى وكان بيانه ان خلقكم من مادة واحدة فلكل فطرة الثواب
الا انه على تقدير كان الاتحاد بانه لولا المناسبة والشركة لم يتحقق تلك الاتصال **قوله** على
سبيل المدح والتعظيم الفعل والعامل قال المحقق التفتازانى حيث فصل بعد الاجمال اعتناء
بشان الاعمال وخص بعد التعميم واخبر مؤكدا بالقسم بتكفير السيئات وادخال الجنات وعظم
الثواب من عند الله الجامع بصفات الكمال **قوله** فهو مصدر مؤكد فيه لجنب قدر غير زيادة
قوله من عند الله النفات والاظهر ان يكون ثوابا حالا من جنات وكانه اراد جعل ثوابا من
عند الله حالا فوق الجنات **قوله** الخطاب للنبي عم والمراد امته لان سيد القوم يخاطب فيتبعه
فيقوم خطابه مقام خطابهم جميعا ويكون بمنزلة لا يغرنكم او تثبيته على ما كان عليه فهو فى النهى
بمنزلة ابتداء فى الامر ولكل احد بان يكون الخطاب على ما يمكن فينبغى ان يراد كل احد سوى النبي عم
لئلا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز او خطاب غيره بمعنى النهى عن الغرور وخطابه صلى الله عليه وسلم

قوله يا ايها الذين امنوا

اى رب وداع دعا يا من يجيب
الى الندى اى يا من يجيب عنه
المستمنحين فلم يستجبه
احد مجيب

ويرين على تقدير سكان الانكار
بانه لولا الفطرة لسنتزيه
انتزاب وعدم يفيح محلات
التحقيق الاتصال مكان
الريحان بان بين ذوقه وعادة
محكوفة والسبب

بمعنى الثبات على الانتهاء وقاد وقع فى الكشاف انه خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم ولكل احد
ظاهره مختل والمراد خطابه له صورة ولكل احد معنى وهو من قبيل خطاب سيد القوم فى مقام
خطاب القوم ويحتمل ان يكون خطابا لكل احد فى النبي والامة ولا يحتاج خطاب النبي بالنهى
عن الغرور الى جواز اغتراره حتى لا يصح نهيه لان النهى من الله لافادة الحرمة ومن هذا الخطاب
يعلم ان الاغترار حرام عليه وعلى امته صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان يكون خطابا لكل لنهى
عن النهى بحيث يغتر فيكون مبالغة فى النهى عن الاغترار ويصح فى حق كل احد ويحتمل ان
يكون نهيا له عليه السلام بمعنى الثبات على الانتهاء ويعرف غيره المنهى عن الغرور منه وجوب
الانتهاء ونهيا لغيره المنهى عن الاغترار ويعرف وجوب ثباته صلى الله عليه وسلم **قوله**
والنهى فى المعنى للمخاطب لانه نهى عن الاغترار جعل نهى التقلب عن الغرور كناية عن
النهى عن الاغترار وانما جعل للتقلب تنزيلا للسبب وهو غرور التقلب منزلة المسبب وهو
غرور التقلب منزلة المسبب وهو الاغترار فعبر عن النهى عن الاغترار بعبارة نهى التقلب
من الغرور مبالغة او الكناية ابلغ من الصريح بل لتحقيق المقام فلا تقع فيما وقع فيه الاوهام
قوله خبر مبتدا محذوف اى ذلك التقلب الملائم لقوله وما ويهم جهنم ان يقدر فى الكلام
بالجر الظرف اى لهم متاع قليل ثم مأويهم جهنم **قوله** فى جنب ما اعد الله معطوف على
محذوف اى متاع قليل فى نفسه لقصر مدته وفى جنب ما اعد الله فى الكشاف اراد قلته فى
جنب ما فاتهم من نعيم الاخرة او فى جنب ما اعد الله للمؤمنين من الثواب واراد انه قليل فى نفسه
لانقضائه ونحن نقول انه متاع قليل فى جنب مؤنة السعى وتحمل المشقة فى تحصيله في
تحصيله وحفظه فضلا عما يلحقه من الحساب والعقاب فى دار الثواب **قوله** لكن الذين اتقوا
لكن للاستدراك عند النحاة وهو دفع توهم نشأ من الساق وعند علماء المعانى لقصر القلب وارد
لعتق المخاطب وتوجيه الاية على الاول انه لما جعل تمتع المتقلبين قليلا متاعا جاء بهم
او هم ذلك ان المسلمين الذين لا يزالون فى الجهد والجوع هم فى متاع فى كمال القلة فدفع
ذلك ان تمتع اتقاء الله والاجتناب من الدنيا ولا تمتع من الدنيا فوقه لانه وسيلة الى نعمة
عظيمة ابدية هو الخلود فى جنات تجرى من تحتها الانهار وعلى الثانى ورد لاعتقاد الكفرة
انا متنعمون فى الحيوة والمؤمنون فى خسران عظيم ولا يخفى ما فى قوله نزلا من رفع قدرهم
حيث جعلهم اضياف الله وطعامهم وشرابهم وصلتهم كرم ما عند الله فان الكريم يجعل خير
ما عنده للنازل ويحضر عنده ما هو غاية اجلال للنازل **قوله** وكن اولا الحبار اى الملك
المتسلط العالى بالجيش صاففنا اى صار ضيفا لنا واتى فى الجيش للتعدية والمصاحبة **قوله**
وانتصابه على الحال من جنات على تقدير ان يكون فاعلا وفى حيزها المستتر فى الظرف ان
كان مبتدا على ما جوزه النحاة بالاتفاق وعلى التقدير حيث العامل فيه الظرف **قوله** وما عند الله

لكثرته ودوامه الاظهر انه بيان سمة للابرار يعني ما عند الله قليلا كان او كثيرا اداما
اوزايلا خير للابرار من الدنيا وما فيها وفيه وضع الابرار موضع الضمير ما لا يخفى من التعظيم
والتوقير **قوله** خاشعين لله فيه تعريض بالمنافقين حيث امنوا خايفين من القتل والنهب
قوله وجمع باعتبار المعنى كجمع اليهم **قوله** والمراد ان الاجر الموعود سريع الوصول لانه
المناسب لهذا المقام ومقتضى الفلاح الوصل اذ المعنى اولئك لهم اجرهم وثبت ويصل
بسرعة وكانه فصل لان الحكم بسرعة الوصول يوكد ثبوت الاجر وسرعة حسابه لانه لا يشغله
امد او زمان حساب الاشرار لانه لمطلقته في جانبهم ولجاجهم في الانكار **قوله**
كعدل بمد بفتح المثل من غير جنس وبالكسر المثل من الجنس وقوله الالحاجة متعلق بالعفيز
قوله وتخصيصه بعد الامر بالصبر مطلقا لشدته يريد بقوله بالصبر مطلقا ان الصبر باطلاق يفيد
الصبر على كل ما يجب عليه فيكون صابرا والتخصيص بعد التعميم لفضله على ما عداه من الصبر
لشدته والمقتضي مقتضية الطاعة **قوله** بكل اية منها امانا
اعبته الاما ان تقدوا لحسيب ا جوا
الا مان و المسا فة
تم

سورة النساء

بسم الله الرحمن الرحيم **قوله** خطاب يعم بني آدم فخص الخطاب باولاد آدم منع
ان لفظ الناس يعم آدم ايضا لان المنادى له اشتماله على خطاب يخص بغير آدم فيقتضي
تخصيص الناس ووجه صحة عموم النداء مع ان الامر بالتقوى لهذه الامة والقرآن انهم المخاطبون
بهذا الامر ان الكلام القديم القايم بذاته القديم سبحانه عام لجميع فلا يبعد ان يكون الامر
بالتقوى عاما لجميع الامم كما ذكره المحقق التفتازاني ان في الامر بالتقوى تغليبا للموجودين

في زمانه الى نزول على عداهم ليس بذاك ثم كونه غريبا على ارض بشبهه انما هو لامة
نزلت فيه واقتصر على توجيه عموم الخطاب ولم يلتفت الى ما في الكشاف في ان العطف على خلقكم
مبني على كون يا ايها الناس للذين بعث اليهم النبي صلى الله عليه وسلم لئلا يلزم التكرار لان
خلق الزوج والبث والخلاف في خلقكم على تقدير العموم ولئلا يكون في النظم ايهام ان
خلق الناس من نفس واحدة وخلق الرجال الكثيرة والنساء ليس منها بل من نفسين هي و
زوجها وكان وجه عدم التفاته انه جعل النظم في قوة خلقكم من نفس واحدة وخلقكم
بهذا الوجه من خلق زوجها منها وخلق البواقي منهما ففي الخلق من نفس واحدة اظهار لكمال القدرة
وفي كيفية الخلق ايضا كذلك ولذا عطف بيان الكيفية على الخلق من نفس واحدة تنبيها
على ان كلا منهما مستقل في الدلالة على كمال القدرة وقوله وهو تقدير بخلقهم من نفس واحدة
اشارة الى ان الجملة المقدرة مع ما عطف عليه تاكيد لخلقهم من نفس واحدة ولا يخفى ان في
وصف الرب بما وصف تنبيها على ان المخاطبين عالمون بهذه الصفات الموجبة للتقوى وفيه
كمال التوبيخ لمن يفوته التقوى **قوله** واكتفى بوصف الرجال بالكثرة اه وكان الحكمة
المقتضية ان الرجل الواحد يكفي لجعل عدة من النساء حوامل جاملة فوصف الرجال بالكثرة
يستلزم كثرتهن بطريق الاولى واقتضاء الحكمة يغني عن التصريح بمقتضاها وجعل تذكير الكثيرة
لتاويل الرجال بالجمع خلاف ما تقرر في النحو ان تمييز العاقلين بغير المذكر السالم فعلت وفعلوا
اذ لم يثبت فيه فعل لكانه استمر فيه التاويل بالجماعة ولا يبعد ان يجعل ظرفا فانه وقليلا كثيرا اما
ينصبان على انهما صفتان للاحيان وفيه زيادة فايدة وهو الاشارة الى كمال قدرته وتنزيهه
عن الضعف والاضمحلال بمر الدهور وكذا الوجه كثيرا صفة البث اي بثا كثيرا لكان صرحا
في وصفها بالكثرة وفي ذكر الرجال ظهار الرجل ثمة في حق النساء وفي ذكر النساء اظهار الرجل
ثمة في حق الرجال في خلق بني آدم كذلك رعاية مناسبة بينهم وبين خلق اصلهم وهو التراب
حيث خلقه كيف يقهر بامر القوي ثم بسط **قوله** والتقوى به وضع الله موضع الضمير اشارة الى
جميع اوصاف كماله ترتيبا في وصف الرب وليس من عطف المذكور على المذكور حتى يرد انه لا يكون
بغير كلمة ثم لانه كانه قيل اتقوه لربوبيته وخلقه لكم خلقا بديعا ولكونه مستجمعا لجميع صفات
الكمال **قوله** بطرحها اي بطرح التاء وهي الثانية دون الاولى لما انها ليست في محل التغير
مع انها علامة الاستقبال **قوله** وقرئ بالرفع على انه مبتدا ولا يبعد جعله معطوفا عليه
خبر الجمع اي بيان ان ذو والارحام وتتوسلون به في الاثم ولا تستغنون عنه بالاثم **قوله**
اما على انه كالم يجيء لجمع فعيل صفة على فعالى مثل كرام وكرماء ونذر وفي صحاح
الى تصحيح جمع يتيم على يتامى فتارة جعله في عداد الاسماء وجعل اصله يتايم فان فعيل
الاسم يجمع على فعايل وان كان مكسورا ما اعتبر فيه القلب وقلب الياء الفا للخاء

الكبر ونادرة جعله جمع يتمى فانه قياس في فعيل بمعنى مفعول من الالام كوجيع ووجعى
نحمل عليه اليتيم الذي من باب الالام فقولا لانه من باب الافات ليس معناه انه في بنية
يستحق الجمع على فعلى بل المراد انه شبيه بالوجع والآفة ويرشد اليه ما ذكرناه في تعريف ابن
الحاجب حيث قال حمل يتامى على وجاعى قوله اما للبلوغ على الاصل او الاتساع لا بالمقابلة
بين الاستعمال على الاصل والاتساع فان اللفظ اذا صار منقولا في العرف فاستعماله في
معناه الاصلي مجاز محتاج الى القرينة وانما التفاوت في علاقة التجوز فالعلاقة في الاتساع
الذي ذكره اعتبار ما كان لاقرب العهد وانما توضع لانه يجعل الاعتبار اقوى والعلاقة
في الاستعمال على الاصل كون الاصل مطلقا والوقف مقيدا قوله او لغير البلوغ والحكم مقيد
فكانه قال ان توهم اذا بلغوا لا يغني عن التجوز تقدير القيد لان تعليق الحكم بما عبر عنه
بالصفة يوجب بقائه بالوصف حين تعلق الحكم به فانتظم يقتضي ايتاءهم قبل البلوغ
ويوجب ذلك ان يكون التعبير باليتيم باعتبار ما كان او اطلاق المقيد على المطلق الذي
هو معناه في اصل اللغة او يجعل الايتاء عبارة عن حفظها لهم وعدم اتلافها حتى يتاتى
الايتاء ويشير اليه الشيخ تقرير الكشاف قوله ولا تستبدلوا الحرام من اموالهم بالحلال
من اموالكم فانكم اذا امسكتم اموالهم وتلفت في ايديكم باخذ الحكام منكم اموالكم بدل اموالهم
ويحتمل ان يكون المراد انكم اذا امسكتم اموالهم يمسك الله ما يعطيكم من المال الحلال فقد
استبدلتم الخبيث الذي هو مالهم بالطيب الذي هو رزق الله الحلال قوله او الامر
الخبيث وهو اختزال اموالهم الانسب تفسيره بحفظ مالهم لانفسكم بالطيب الذي كان حفظه
لهم فان الاول موجب للعقاب والثاني موجب للثواب قوله وهذا تبديل وليس بتبدل
يعني هو خلاف الثابت في صلة التبديل لما خوذ لا المتروك بخلاف الاستبدال والتفعل بمعنى الاستفعال
غير عزيز ولم يجئ التفعيل بمعناه والقابل البسدي قوله اي لا تنفقوها معا ولا تسووا
بينهما تفسير ينتظم على وجه يندفع به ما اشكل على الكشاف من انه لم منع عن اكل اموالهم مضمومة مع اموالهم
مع ان اكلها وحدها ايضا ممنوع فاجاب ولا بان في ذلك تعيير لهم بانكم مستغنون جائز فكم
وما كلون الخبيث وثانيا بانه ذكر ما هو عادة لهم واجاب القاضي بان المراد نفي التسوية والاسعد
ان يقال المنع عن اكل اموالهم قد ظهر في ايجاب ايتاء اموالهم والمقصود هنا المنع عن خلط
اموالهم باموالهم بحيث يلتبس عليهم فيتفقون في اكله مع مالهم وفي هذا الكلام منع الكلام السابق
نهاية المنع عن الاكل بحيث يجب عليهم حفظها لهم بانفسهم عنهما ان يقعوا فيه غفلة قوله او الى
الخبيث الاولى ان يكون المراد ما يندرج فيه جميع هذه الكلمات قوله وما هو مجاز وعلى قدر الاجرة
يعني هذا النهي العام مخصص بما يجيء وفيه بحث لان ما اخذه بالاجرة فهو ماله لا لهم وليس اكله اكل مالهم
مع مالهم قوله تغيير الاكل انظار لجميع ما سبق من تبدل الخبيث بالطيب والتسوية بين الحكم

وما لهم

وما لهم منزلة اسم الاشارة في ذلك وما روي في الاجل الغطفاني يؤيد ذلك فتامل
قوله كقال قولا وقالا لا اصل فالا قولا بفتح الواو ويرشد اليه جعل الكشاف نظيرها العلاوة
الطاوة قوله فتزوجوا ما طاب فمن غيرهن لحكاية طاب فيها تفسير ان استطابة النفس اياها وميلها
اليه وفيها يحتاج الى نظم سوق كلامه انه خص تفسير الطيب بالحل في التوجيه الثالث لو بطه الجزاء
بالشرط وابقائه على ظاهره في استطابة النفس في التوجيهين الاولين اذ لا وجه لا الى العرف
الى الحل فيهما كما في الثالث فانه المناسب في مقام المنع عن الزنا وخالف في ذلك الكشاف
حيث جعله بمعنى ما حل في جميع التوجيهات معللا ذلك بان من النساء ما هو محرم فلو لا تفسير الطيب
بالحل لما صح على عمومه الا ان يجعل اية التحريم ناسخة له وهو خلاف الاصل وكانه خالفه لما في
على تعليله ان تفسيره بالحل ايضا يوجب كون الاية مجملة والاجمال خلاف الاصل ولان الخاص
المراد عنه الشافعية مخصص للعام فلا يلزم نسخ ولا اجمال فان قلت لا ولا بالنكاح ولا باحة
فانكحوا اما حل يجزئه ايح لكم ما ايح وشذه عار عن الفائدة اجيب بان مناط الفائدة هو
القيد اي ايح لكم مما احل هذا العدد دون ما عداه ونحن نقول على هذا يصح جعل الامر للايجاب
اي وجب عليكم الاقتصار على هذا العدد وعدم التجاوز عنه قوله فتزوجوا ما طاب من غيرهن
قال المحقق التفتازاني قرينة تقييد النساء بغير اليتامى دلالة المعنى واشارة لفظ النساء قلت فيه
بحث بل المعنى لا يقتضي الا العموم ما طاب من غير تقييد بغير اليتامى وكذا لفظ النساء اذ المعنى انكم
ان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى لضعفهن وعدم من يذب عنهن فوت حقوقهن فتزوجوا
ما طاب لكم من النساء فان الحامي لحقوقهن هو ميلان انفسكم اليهن سواء كانت من اليتامى
او من غيرهن قوله او بالجمع عنده منهن عدد في الكشاف في عشرة قوله ينبغي ان تتحرج
عن الذنوب كلها لقبحه كذا في الكشاف وانما ترك ذلك التعليل لان ترك الذنب عنده ما ليس
لقبحه بل لانه مما نهى الله عنه اولا اعتداد بالقبح والحسن العقلي عندنا خلافا للمعتزلة والقبح
وان يحتمل الحمل على القبح الشرعي لكنه موهم وفي لفظ الذنب كفاية واغناء عن التصريح بالقبح
الشرعي قوله ونظيره او ما ملكت بل هو اقوى في الدعوة الى لفظ ما لان نقصان عقل
المملوكات لعدم فراغهن للتعلم وعدم من يربيهن بتاديبهن في الغاية قوله معدولة عن
اعداد مكررة اي عن اعداد مستعملة في المعدودة اذ لو كانت معدولة عن العدد العرفي لكان
منثنى في اصل الوضع كثنتين ثنتين فلم تكن صفة وضعا فلا تفيد وصفية في منع الصرف
قوله وقيل لتكرير العدل فيه بناء على ان ما اختاره الكشاف خلاف المشهور والمستفيض
ما ذكره قوله فانها معدولة باعتبار الصفة اي صيغة اثنين وتكريره فان ثنى عار عنهما
قال المحقق التفتازاني العدول عن التكرير ايضا عدول عن الصيغة هذا ولفظ عبارة الكشاف
حيث قال وانما منعت الصرف لما فيها من العدلين عدلها عن صيغها وعدلها عن تكريرها انه جعل

العدلين باعتبار اللفظ وهو خلاف ما نقل عن ابن السراج من ان فيها عدلين
لفظيا ومعنويا لان مثنى معدول عن لفظ اثنين وعن معناه اعني الاثنين مرة واحدة
الى معنى اثنين اثنين وان ذهب المحقق التفتازاني الى ان ما قال وذكره الكشاف انما نقل عنه
عنه وعبارة القاضي يحتمل ما ذكره ابن السراج بان يقال اراد انها معدولة باعتبار صيغها
عن صيغ الاعداد وباعتبار تكريرها معناه عن معنى الاعداد الغير المكررة وتكرير العدل لا اصالة
او العدل عن اللفظ وعما هو قاعدة العدل من التأنيث للمذكر في هذه الالفاظ الى لزوم
التذكير والعدول من الاسمية الى الوصف ومن معنى العدد الى المعدود ولو اعترض بجميع ذلك وما يقتضيه
منع الصرف ذاكد **قوله** منصوبة على الحال هذا هو مذهب البصري المختار عند النحوي والكوفيون
جزموا بانها موقوفة لامتناع دخول حرف التعريف عليها وجعلوها في مثل هذا المقام ابدالا لا
احوالا والكشاف في امتناع دخول حرف التعريف عليها بالاستعمال المستفيض في كلام الموثوقين
بعربيتهم حيث قال انما هي نكرات يعرفن باللام تقول فلان ينكح المثنى والثلاث والرباع
ما ذكره المحقق التفتازاني من انه لا بد للكشاف من مستند في علم استعمالها موقوفة مبني على الغفلة
قوله من فاعل طاب في الكشاف انها احوال من ما طاب وهو لظان المقصود تقييد نكاح
ما طاب بكونه احد هذه الاقسام لا تقييد الطيب بكونه في حال كونها احد هذه الاقسام **قوله**
ومعناها الاذن لكل ناكح يريد الجمع لا وجه لتقييد الناكح لانه اذن لكل ناكح **قوله** مردد
متفقين ومختلفين حال من ضمير ينكح وانما جمع مع افراده نظرا الى المال والى ان كل ناكح يتضمن
جمع الناكحين ومعنى اتفاقهم ان يكون منكوحات الكل اثنين اثنين او ثلاث او رباع
ومعنى اختلافهم ان يكون للبعض مثنى وللبعض ثلاث وللبعض رباع **قوله** ولو افردت كان
المعنى تجويز الجمع اه فيه تعريض بالكشاف حيث قال ولو افردت لم يكن له معنى ووجه رد انه يكون
له معنى ليس بمقصود وهو الجمع بين هذه الاعداد بان يكون المدلول تجويز التسعة وكفى شاهدا
عليه انه مع ذكر العدد المكرر استدل البعض بالآية على جواز التسعة باعتبار ان مثنى وثلاث
ورباع تسعة فلو جيء باثنين وثلثة واربعة فالظن به ... واما ما قال المحقق التفتازاني
ان بيان نفي المعنى انه لا يصح جعل الاثنين حالا من جميع الطيبات فيفيد انه كمثنى حال عن كل
واحد من الطيبات اي يكون كل واحدة مما طاب واحدة من هذه الاقسام ويمكن ان يفسر
الكشاف بانه اراد بنفي المعنى انه لا معنى لهذه اللفظ ما عرف البليغ اذ البليغ لا يؤدي
التسعة باثنين وثلاث واربع **قوله** لذهب تجويز الاختلاف في العدد وفيه انه مع الواو يفهم
ذهب تجويز الاتفاق والحق انه لا تفاوت في فهم المقصود بين او والواو فانه لا يلتفت
الذهن الى اشتراط ان يكون جميع الامة على نحو واحد من هذه الاقسام المجوزة وانما جيء بالواو
لانه اقرب الى التوزيع لان المستفيض فيه مقابلة المجموع بالمجموع **قوله** فان خفتم ان لا تعدلوا

بين هذه الاعداد ايضا كما لا تعدلون بين الاكثر بعجزكم وسخفا وفي السوق ان الافضل
تكثير الازواج ولهذا اختاره رسول الله عليه السلام **قوله** فاختاروا او فانكحوا اقدم
تقدير اختاروا مع ان النظر الى سابق الكلام يجيب تقدير فانكحوا في جادة الافهام
ليكون دفع النقض بعد التكثير مع خوف الجور مفهوما من حاق النظم وفيه مدلول النظم انه
على فوت العدل مع الواحدة ينبغي ان يختار العزوبة الا انه اكتفى بدلالة الكلام بتمام
باب الازواج **قوله** فالمقنع واحدة اي المرضي وهو مصدر بمعنى الرضى استعمل في المرضي
ولذا استعمل في الواحد وغيره يقال شاهد مقنع وشهود مقنع كذا استفيد من الصحاح **قوله**
لخفة مؤنتهن وعدم وجوب القسم بينهن ولخفة دفعهن ديناً اما دينا فلعدم المهر وعدم
وجوب النفقة الجيدة بل المكان ودفع نفقتهن ايضا بالرهن بالاكتساب وتزويجهن
واما دينا فلان دفعهن لا يتوقف على طلاق هو ابغض المباحات عند الله تعالى **قوله**
وذلك اشارة الى التقليل من بين التقليل مستفاد في الاول وبعدم التجاوز عن الاربع وتقديم
الاقل على الاكثر وفي الاكتفاء بالواحدة وجعل المشار اليه بذلك محتملا للاربع ثانيهما فرد
او للتثنية والاول اظهر فتأمل ولك ان تجعله اشارة الى التثنية اي تلك الثلاث اولى
من جميع ما عداها **قوله** وفسر بان لا يكثر عيالكم نسبه صاحب الكشاف بهذا التوجيه الى الامام
المطلبي ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم الشافعي بما عليه وشنع البعض على زيد بن اسلم التابعي
فلذا ابهم فاعله واشتغل بتصحيحه ردا لما قاله صاحب الزجاج ان الشافعي لم يعرف اللغة
هذا الموضع وفقهه وكأنه اراد ان فقه الحكم الاجتناب عن الجور لا عن كثرة العيال لان عال
لم يأت بمعنى كثر العيال بل اعان ورد عليه ايضا بانه حكي عن الاصمعي والكسائي **قوله** فعبر عن
كثرة العيال بكثرة المؤنة فيه انه ليس في العبارة ما يدل على كثرة المؤنة فان لا تعولوا بمعنى
لا تموّنوا الا بمعنى لا تكثروا المؤنة الا ان يقال نفي المؤنة رأسا لا يستقيم فلا جاء له محمول على
نفي الكثرة فان قلت الاجتناب عن كثرة العيال لكثرة المؤنة فلما ذا لم يحمل على حقيقته وجعل
كناية عن كثرة العيال قلت لا يستفاد في قوله ويؤيده وفيه ان المناسب ان يجعل قراءة لا تعيلوا
كناية عن نفي كثرة المؤنة ولك ان تجعل عبارة المفسر كناية عن كثرة المؤنة واشارة
الى سببها **قوله** بجواز العزل فيه اورد عليه ان جواز العزل مشترك بين المهورة والسراري
عند الشافعي فينبغي ان يقال ان المقصود في التزوج الولد فيجتنب فيه عن العزل دون
السراري **قوله** نحلة كذا نحله وتحلا من حد منع والنحلة بالكسر والنحل بالضم بغيرهم من الصحاح
ان النحلة في اعطاء المهر والنحل في اعطاء العطية والمراد بحقوا الفريضة الشرعية من
الله والفريضة اما بمعنى الواجب وبمعنى المقدر والاظهر ان من فسرها بها جعلها من النحلة
بمعنى الديانة والانسب ان يجعل الفريضة من الله وكذا الديانة اشارة الى ان المهر مقدر

بتقدير الشرع لا بإرادة الناكح والمفروض نصف المسمى قبل الدخول وتمامه بعده
وإذا لم يسم فمهر المثل وإذا كان المسمى أقل من عشرة فالواجب المسمى عند الشافعي والعشرة
عند أبي حنيفة رحمه الله إلى غير ذلك مما فصل في الفقه قوله عن طيب نفس أو لاعتبار طيب النفس
في مفهوم النحلة صار أخص من الإيتاء وكأنه أخذ الصدقة من الصدق لدلالتها على الصدق
في الدين أو لأن في الصدقة على الإخلاص من بذل المال لوجه الله قوله وقيل المعنى نحلة
من الله وتفضلا منه عليهن ويحتمل أن يكون نحلة من الله حالا من الصدقات أي آتوهن
صدقاتهن حال كونها منحولة من الله عليكم أي من خالص عطائه لكم لا من مال الغير
فإن الإعطاء لإبراء الذمة من دينهم والإبراء الذمة من عطاء مال الغير قوله
المهر للصداق بفتح الصاد وكسرها على ما في الصحاح وحمل على المعنى باعتبار أنه لو قيل وآتوا
النساء صداقهن موضع صدقاتهن لصح لا لأن الصداق يصح إطلاقه على الجمع بل للإرادة
صداق كل منهن فلما كان مآل صدقاتهن صداق كل منهن ذكر الضمير على طبق مآل المعنى
يشهد لهذا الإيضاح عبارة الكشاف فاتبعه ولا تجاوز وكأنه يجعل الضمير للصداق ذكر
في ضمن الجمع وأشار بتقديم هذا التوجيه على خلاف ما في الكشاف إلى ترجيحه لأن تنزيل التركيب
منزلة تركيب يوافق له في المعنى أهون من تنزيل نوع من الأسماء منزلة نوع آخر ولهذا أثبت
بدله كأنه للتوجيه لا في إشارة لا قربه من القبول وبعد الآخر منه قوله
كقول رؤبة في قوله استشهد بقوله في قوله لا بقوله لأن قوله ليس نصا فيه لجواز أن يكون
تذكير الضمير فيه كأنه تذكير الجزء جعل كأنه المخلوط قوله ونفسا تمييز لبيان الجنس ولذلك
ولذلك وحد هذا يخالف ما ذكره ابن الحاجب من أن التمييز إن كان اسما غير اسم الجنس يراد به
نفس ما انتصب عنه يطابقه لا محالة ويوجب تقييد قوله بأنه إذا لم يقصد به بيان الجنس نحن
نقول في قوله نفسا إشارة إلى أنه لا اعتداد بهبة الأولياء ورضاهم وطيب أنفسهم
لكن جعل العمدة طيب النفس للمبالغة أي في رعاية طيب أنفسهن وعدم الإلجاء وعلم الحب
والذم لم نقل ما إن وهبن له قوله وقال منه بعثا لهن على تقليل الموهوب حتى روي
عن الليث بن سعد أنه لا يجوز تبرعها إلا باليسير قوله وإضافة المال إلى الأولياء لأنها
في تصرفهم وتحت ولايتهم يعني حقيقة إضافة المال إلى المالك فلا بد لإضافته المال إلى الأولياء
من تجوز وهو إما في الإضافة بتشبيه الملابسة بجهة التصرف والولاية بملابسة بجهة الملك وإما
في المضاف إليه بجعل المتصرف الولي شبيها بالمالك وللكشاف توجيه ثالث هو أنه أراد
بقوله أموالكم ما هو من جنس أموالكم فكونه قياما في المعاش كأن أموالكم قيام لكم فكأنكم مولون
بأموالكم لحفظ قيامكم فاعملوا بأموالهم ما يعد من نظائره القرآن العظيم وأقرب مؤيد لما اختاره
ما فاته من وصفها بقوله التي جعل الله لكم قياما فإنه يقتضي حمل أموالكم على ما هو أموالهم حقيقة

وحمل النهي على نهي إيتاء ما هو من هذا الجنس حتى لا يحتاج إلى جعل التي جعل الله لكم قياما
على كونها من جنس التي جعل الله لكم قياما فإن التجوز بهذا الوجه في أموالكم يغني عن التجوز
في الوصف ودون التجوز بوجه ذكره القاضي تأمل قوله وهو الملائم أي جعل الخطاب للأولياء
ملائم للآيات المتقدمة كلها في وجه والأكثر في وجه آخر فتفطن وقوله بمعنى إعطاء ويحتمل
أن يكون نهيا عن إيتاء الأموال لمن ليس أهلا لأن يؤتيه ويصير الإيتاء سببا لفساده
والقيام ظاهر في القيام في الدنيا وإلا يلزم حمله على ما يعم الآخرة والمقصود جعل الأموال
مكانا للرزق النهي عن أكل الأموال كما لا يؤكل المكان والإشارة إلى أنه ينبغي
أن يجعل مكانا يحصل منه الرزق قوله عدة جميلة والأظهر أنه نهي عن المنة والأذى
في التصدق عليهم بإعطاء أموالهم وحفظها عن النقص في الإنفاق عليهم كما قال ولا
تبطلوا صدقاتكم بالمن قوله وثمانية عشر هذا في الغلام في رواية وفي رواية تسع عشرة
وفي رواية على وفق قول صاحبيه خمس عشرة في الجارية والغلام وعليه الفتوى وفي المشهور
الرواية عنه في الجارية سبع عشرة ولا يخفى عليك أن الظاهر في قوله ثمانية عشر سنة خمس عشرة
سنة وكذا في ثمانية عشر وتأويله جعل السنة بمنزلة العام قوله والمعروف ما عرفه الشرع
أو العقل والمنكر ما أنكره أحدهما يقتضي هذا البيان أن يكون بين المنكر والمعروف عموم من وجه
فيكون من المأمورات القول المنكر شرعا والمعروف عقلا ويمكن أن يقال قوله ما عرفه
الشرع أو العقل إشارة إلى المذهبين مذهب من قال الحسن والقبح شرعيان لا غير ومذهب
من قال هما عقليان قوله لأنه يصلح للنكاح عنده لأن المقصود التوالد ولا توالد إلا عند
البلوغ وما ذكر أن سن البلوغ ثمانية عشر عند أبي حنيفة لا يصح على إطلاقه وقيده في
الكشاف بسن البلوغ للرجال فهو الحق لأن سن البلوغ للجارية عنده سبع عشرة قوله
وابتلوا اليتامى إلى وقت بلوغهم يستفاد منه أنه لا يجب ابتلاؤهم بعد البلوغ ولا يبعد أنه
إذا بلغ اليتيم سنا له أن يختبر نفسه ويظهر على الولي رشده فسقط عن الولي ابتلاؤه
وقد جعل حتى جارة متعلقة بالجملة السابقة وجعل وقت البلوغ غاية الابتلاء والأصح
إذا مع تضمنه معنى الشرط أن يدخل عليه حتى الجارة فهي حتى الابتداء وما قبلها سبب لما بعدها
فالمعنى وابتلوا اليتامى حتى يدفع إليهم أموالهم إذا بلغوا النكاح على تقدير إيناس
الرشد قوله مسرفين ومبادرين كبرهم بادره بمعنى عاجله فمبادرة الكبر أن يغالب
الكبر في السرعة فيغلبه فيه وليسبقه في مال اليتيم فإن كبر اليتيم ينزع المال عن الولي فيمنع
الولي في أخذ المال وإتلافه وكبر من باب علم في السن ومن باب شرف في القدر والمتعدي
يعلى بمعنى المشقة وأشعر لفظ الأكل باعتبار أن الأكل الذي هو أساس الانتفاع و
رأسه لا يجوز فيما لا حق فيه وأشعر لفظ الاستعفاف فإنه مبالغة في العفة فلا تحقق

بجود الامتناع عما لاحق فيه اصلا وتأثيل لمال اخذه اثلة اى اصلا وكذلك فتح لاثم له وجه يحتمل مالك وجهين فاعرف ولا تخبط ان كنت نزاد في العلم الاحوط **قوله** وفيه ان هذا التقييم بعد قوله ولا تأكلوها يعني يفيد ان النهى ليس بمجرد الاكل ولا كل للتقييد بالاسراف بل عن مطلق الاخذ والانفاق **قوله** محاسبا فلا تخالفوا ما او تم ولا تجاوزوا ما حدلكم فيه تحريض على دفع مال اليتيم والاشهاد ومنع اليتيم عن الدعوى الباطلة بعد القبض او اداء اى محاز اولى عن ذلك به وتحريض له على اداء الشهادة وفي الكشاف في تفسير الحسيب بالكافي الشهادة عليهم ولم يلتفت القاضي اليه لانه يوهن اولا الاشهاد ويرد انه يفيد انه الا وفي قوله واشهدوا للارشاد فلا اثم لتاركه **قوله** وللنساء نصيب مما ترك ولم يقل منه ايضا مما بث منهن وتأكيدا للاوهن **قوله** يريد بهم المتوارثين بالقرابة ام يريد بالاقربين المتوارثين بالقرابة وهو الاقرب وبيانه ان الشرع رما بتوارثه عبارة عن اولى القرب ويقابله فان قلت ان اريد بالوالدان ما لم يكن بواسطة لم يدخل الجد والجدة وان اريد ما هو اعم يدخل الجد والجدة بالنسبة الى اولاد الاولاد مع وجود الاولاد قلت لعل المراد الاول والجد والجدة تحت قوله والاقربون وانما ذكر الوالدان مع دخولهما تحته اهتماما بشأنهما لان سبب النزول ميراث الوالدين ولم يذكر الزوج مع انه كان زوجا ايضا لمزيد اهتمام بدفع اليتامى **قوله** بدل مما ترك باعادة العامل وفائدته بيان ان البعض لا يتعين عند قلة المتروك **قوله** او حال اذ المعنى ثبت لهم مفروضا نصيبا اشار بتقديم مفروضا على نصيبا الى انه حال من الضمير في الظرف لا من نصيبا وترك نصيبا لان الحال في الحقيقة هو مفروضا جعل الموصوف حالا لحسب اللفظ ويسمى حالا موطئة لانه مقدمة لذكر ما هو الحال حقيقة **قوله** اعني نصيبا مقطوعا واجبا جعل المفروض بمعنى الواجب القطعي وتحتمل جعله بمعنى مقدرا في كونه دليلا خفاء **قوله** روى ان اوس بن صامت في الكتب المعتبرة والروايات الصحيحة اوس بن ثابت الانصاري استشهد باحد واما اوس بن صامت فانه عاش الى خلافة عثمان رضي وام كحة بالحاء المهملة وضم الكاف وروى معناه جمع وقبض او قتادة قيل بن شكل اكادى في ان ابني عمه او لان او الاقران ويروى عطف الثلثة باو بمعنى ان احدهما سويد قطعا والآخر احد الثلثة على التشكك والخورة مجمع الملك وموضع سلطانه ومسجد الفضيخ بالضاد والخاء المعجمتين قيل تعلى اسم المسجد الذي كان يسكنه اصحاب الصفة لانهم كانوا يتخذون النوى والرضخ والفضيخ واد واحد ولا يوجد في كتب اللغة من الفضيخ سوى انه نبيذ يتخذ من البسر المفضوح ومن فضيخ البطيخة شدخها الشدخ كسر الشيء الاجوف فقيل صار اسما لموضع بالمدينة كانوا يفضخون فيه البسر كل ذلك كما حواشي المحقق التفتازاني على الكشاف **قوله** وهو دليل على جواز تأخير البيان عن الخطاب ولا ما اورد فيه بجمل شيعا انا

يوقف حتى يتبين معناه **قوله** ثم اختلف في نسخه اى على التقديرين **قوله** والعين لا تركه او ما دل عليه القسمة فالمعنى مما يقسم والاول يشعر بان الاعطاء قبل القسمة والثاني بانه بعد القسمة بان يعطى كل وارث من نصيبه شيئا وقوله من المقسوم يشعر بجميع الثلثة على التقديرين يعتبر فيه مما قل او كثر ولو جعلته الى ما قل او كثر لم يبعد **قوله** وهو امر ندب للباقي اى الباقي من اولى القربى وقوله من الورثة بيان للباقي واستدل بانه لو كان فريضة لضرب له حد ومقدار ولو اجالا كما في المتعة حيث قال سبحانه على الموسع قدره وعلى المقتر قدره ونقول انه لو كان للوجوب لرفعه المستحقون الى حكام الاسلام ولقضوا به كما في الميراث الا ان يقال نسخ نسخه **قوله** وهو ان يدعوا لهم ويستقلوا ما اعطوهم ولا يمنوا عليهم في جعل الاستقلال وترك المنة واخليتين في القول المعروف خفاء الا ان يحمل القول بمعنى الفعل المطلق لكن لا قرينة عليه وكذلك ان نقول الدعاء المقارن للاستقلال ورد المنة ليس قولا معروفا او نقول يجمع القول المعروف ينفي القول الغير المعروف ويتضمن المنع عن الفعل الغير المعروف بطريق الدلالة **قوله** وللاوصياء بان يخشوا الله ويتقوه في امر اليتامى ويتصل بقوله وابتلوا اليتامى ويكون قوله للرجال نصيب الى هنا جملة معترضة وكان فائدتها ان الوصي كما تحقق بعد دفع ما تقرر في الجاهلية ان لا ميراث للاطفال والنساء وان الميراث لمن يحارب ويذب عن الحوزة وان الوصي ينبغي ان لا يمنع رزق من لا يرث من اولى القربى واليتامى فيتم كونها معترضة انه ينبو عنه كون يوصيكم الله بيانا لها وازالة لاجمالها وفيه نظر وتقديرية مفعول لا يخشى مبني على اعمال فليتقوا كما هو مذهب البصري والدليل على اعماله دون فليتقوا انه لو عمل فليتقوه لانه المختار وكذا ان تقدر وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم على اليتامى ولا وجه لتخصيص هذا الاحتمال بتوجيه الثاني **قوله** فلا تتركوا ان يضر بهم فضلا عن ان يحشره على الضرر كما كان دابهم حيث كانوا يجلسون عند المريض فيقولون ان ذريتك لا يغنون عنك من الله شيئا فقدم مالك فينفق بالوصايا **قوله** او للورثة من منتصل ما يتصل به **قوله** ولو بما في حيزه جعل صلة للذين على معنى ان مناط الفائدة قوله على معنى لان جعله صلة ظاهر الخفى وجه صحته بناء على ان الصلة يجب ان تكون صفة للموصول معلومة الثبوت له وذلك ما يظهر ببيان المعنى الذي ذكره ولو قال انهم ان شارفوا ان لكان احسن ليكون تنبيها على ان لو في بمعنى ان قال المحقق التفتازاني وفي كلام بعض النحاة ان لو هذه بمعنى ان وهو لفظ انتهى اقول ولهذا ترك لام جواب لو وفي قوله لو شارفوا تنبيه على انه يجب تأويل لو تركوا بالمشارفة على الترك اذ لا خوف بعد الموت وتركهم انما الخوف حين المشارفة **قوله** وفيه ترتيب الامر عليه الى قوله تعليم لما يصدهم عما يفعلون فيه وهو احضار هذه لحالة **قوله** مراعاة للمبدأ والمنتهى اذ بذكر المبدأ والمنتهى يظهر الوسط كانه تذكير كانهم

بالجمع وابن الخشية واما ما ذكره من التعليل من ان الاول لا ينفع بدون الثاني فلا نسلم
اذ لا يوجب ذكر الاول فلا بد ان يقال اذ لا ينفع الاول دون الثاني ولا يوجد الثاني دون
الاول وفي العطف بالفاء دون ثم اشارة الى انه ينبغي للعاقل ان لا يكون خشية الله
مفارقا عن نهاية خشية بل يكونان متقارنتين بلا مهلة قوله ما لا يؤدي الى مجاوزة الثلث
بل يؤدي الى الاقتصار على الخمس في الكشاف وكان الصحابة رضي الله عنهم يستحبون ان لا تبلغ
الوصية الثلث وان الخمس افضل من الربع والربع من الثلث قوله ظالمين او على وجه الظلم
يريد انه حال بمعنى اسم الفاعل او مصدر بحذف المضاف اي كل ظلم بان يكون على وجه الظلم
قوله انما يأكلون في بطونهم ملء بطونهم اشار بقوله ملء بطونهم الى معنى الظرفية ووجهه
ان الظرف انما يكون ظرفا حقيقة اذا اشتغله بتمامه المظروف والا فالظرف بعضه فان قلت
هذا لا يتم على ما ذكر في كتب الاصول ان الظرف المجرد يقتضي ان يكون بتمامه ظرفا انما يكون كذلك
المنصوب بتقدير في نحو صمت يوم الجمعة يقتضي صوم تمامه بخلاف صمت في يوم الجمعة قلت هذا مذهب
الكوفي والبصري لا يفرق بينهما كما بين في النحو قوله ما يجر الى النار ويؤول اليها جعل النار
مجازا مرسلا من قبيل ذكر المسبب وارادة السبب ويحتمل الاستعارة بذكر النار وارادة ما يشبه به
تشبيها على انه كالنار في احراق ما حصل في قلبه من فوائد الاسلام قوله تقول صلي النار حرارة
حرها ومقاساة حرها غالبا يلزمها امر مخول فلذا فسر بدخولها ولو ابقي على حقيقته لم يبعد اذ لا دلالة
في القرآن على ان المسلم العاصي يدخل النار وان المنصوص انه يعذب بالنار ويحتمل ان يكون التعذيب
بمقاساته شرارة الحر من غير دخول وفيه تأمل اما تأخير مقاساة الحر من الاكل لان الاكل في الدنيا
والمقاساة في الاخرة قوله اشار بسبب اليهم في تصحيح الانقضاء ان في تصحيح الظرفية ولو جعل
في بمعنى اللام كما في عذبت امرأة في هرة اي لاجلها على ما صرح به النحاة لم يحتج الى هذا الشأن قوله
ايهام احتمال لتفصيله للذكر مثل حظ الانثيين قال المحقق التفتازاني يعني ان الجملة في موقع التفصيل
والبيان لا مفصول لا يحكم باعتبار كونه في معنى القول والتوصية الشرعية هذا معنى ان تعديته الا انه
بنفسه تأويله بالقول تكلف يستغنى عنه بهذا التوجيه وتأويله بالتوصية الشرعية تكلف
في المفعول على تكلف في الفعل والشرع والتوصية لا يتعدى بالجملة الصريحة كالقول فان جعله
مفعول لا يصح ربما تأول بل تكلف جعله مفعول القول المقدر تكلف قوله اي يعد كل ذكر
باثنتين يريد انه ليس المعنى على ان للذكر ثلثين لانه حظ الانثيين اقول يدل على ذلك
انه لو كان المقصد اليه لقيل للذكر مثل حظ الاناث لانه جعل فيما بعد الثلثين حظ الاناث
دون الانثيين قال المحقق التفتازاني هذا الحكم اجتماع الابن والبنت على الاطلاق من غير
تقييد بعدد معين الا على طريق ضرب المثال هذا وفيه نظر لانه لا نظر على عدد معين ولو على طريق
ضرب المثال بل المراد ان للذكر حظ الانثيين سواء كان ذكرا واناثا او ذكورا واناثا

فتأمل قوله وتخصيص الذكر والتنصيص على حظه يعني كان مقتضى الظاهر التنصيص على
حظ الانثى بان يقال للانثيين مثل حظ الذكر او للانثى نصف حظ الذكر بناء على ان
المهم ابطال ما كانوا عليه من حرمان الاناث الا انه عدل عن مقتضى الظاهر لما يقتضيه من التنبيه على
على فضله بتقديم الذكر وتعيين حظه مقصودا بالبيان وجعل بيان حظها ضمنيا والتنبيه على ان تضعيفهم
على الاناث لفضلهم عليهن لا يستحق التضعيف حظهم لا لتخصيصهم بالحظ ولك ان تقول المقصود
تنقيص حظ الذكور عما كانوا عليه لا تضعيف حظ الانثى وذلك يقتضي التنصيص بما يتعلق بهم
دون الاناث قوله او على تأويل المولودات في الكشاف اي فان كانت البنات او المولودات
والظاهر اراد ان الضمير راجع الى المولودات او بنات مذكورات في ضمن الاولاد لانها تعم الذكور
والاناث لان الاولاد وان كان مذكر اللفظ لكنه يصح وضع المولودات موضعها فانت
تأويلها وكيف لا وقد تعين هذا التوجيه في قوله وان كانت واحدة اذ لا يصح تأويل الاولاد
بالمولودة ولك ان تقول الضمير راجع الى الاولاد عبارة عن الاناث فانث كما ان الضمير راجع
الى الولد في قوله وان كانت واحدة عبارة عن الانثى فانث قوله خبر ثان او صفة
لنساء وفائدته التصريح بعدم اختصاص الحكم بعدد دون عدد ونظيره ما من دابة في الارض في الوصف
بصفة عامة لجميع الافراد ويفيد الشمول ولعل الفائدة لم يفصل وان كانت واحدة تحت اثنتين
قوله اي وان كانت المولودة واحدة اي واحدة مع انتفاء الذكر والنصف بالضم لغة اهل
الحجاز وهو القياس لان نظائره من الثلث والربع والخمس الى غير ذلك بالضم قوله وقرئ بالرفع
بالرفع على التامة والمناسب ح جعل خبر كن ضميرا مبهما وجعل نساء تمييزا قوله فقال ابن عباس
حكمها حكم الواحدة لانه تع جعل الثلثين لما فوقهما هذا معارض بان حكمهما حكم ما فوقهما لانه
جعل النصف للواحدة ويدفع بان جعل الثلثين لما فوقهما مؤكد لان الشيء الظ ما فوقهما و
اكد ذلك بقوله فوق اثنتين معتبر حكما في التخصيص بخلاف قوله فان كانت واحدة وارد
عليه بان هذا انما يتم على تقدير كون قوله فوق اثنتين صفة اما على تقدير كونه خبرا بعد خبر
فلا لا قرينة لقوله فان كن نساء على قوله فان كانت واحدة ويمكن دفعه بان قوله نساء ظ
في كونه ما فوق اثنتين فيدل على الاكتفاء به وجعل قوله فوق اثنتين خبرا بعد خبر يدل والا لم يحتج
على ان الحكم مقيد به لا يتجاوزه قال المحقق التفتازاني فان قيل يثبت ان ليس لهما حكم الجماعة
لكن من اين لزم ان يكون لهما حكم الواحدة قلنا من جهة الاجماع على ان لهما حكم الواحدة او
الجماعة للاناث وفي الجواب نظر لان الاجماع عند قول ابن عباس بذلك لم يكن منعقدا فكيف
يتمسك به بل الجواب انه لا ريبة في ان عدد الاثنتين لا يوجب الحرمان من الارث ولا فرض للاناث
الا الثلثان او النصف ولما تأكد نفي الثلثين تعين النصف على ان الثنتين يشارك
الواحدة في انتفاء صفة فوق اثنتين عنهما فلما نزل الواحدة عن الثلثين لفوت هذا

الوصف الا النصف تنزل ثلثان ايضا لذلك الجامع وينصر ابن عباس ايضا ان التعليل
لا تقارض دارا وانقسم بين الثلثين والنصف والمتيقن هو النصف والزائد
مشكوك فيه فلا يثبت بالطريق المذكور قوله وقال ابو حنيفة حكمهما حكم ما فوقهما لان الله تعالى
لا يبين [illegible] وهو انه لا يقتضي جعل حظ الذكر حظ الانثيين كون حظ الذكر
الانثيين والا لكان حظ ذلك ابدا بل يجعل حظه ضعف حظ الانثى فربما يكون ثلثا وربما
يكون ربعا او غير ذلك وكانه لذلك قال الكشاف والذي يعلل به قولهم وقال في بيانه
قول ابن عباس [illegible] وحاصل ما ذكره ان وصفهن بكونهن فوق اثنتين ليس
لتاكيد تقييد الحكم بهذا الوصف ونفيه عن الغير بل لازالة وهم تخصيص حكم ما فوق اثنتين بهما
والتصريح بعمومه لكل عدد ولا يخفى انه على تقدير تمامه خلاف الظاهر ويمكن ان يقال الحج
[illegible] بالجماعة لانه وصف النساء بفوق اثنتين للتنبيه على عدم التفاوت بين عدد و
عدد [illegible] الجماعة في التعدد وقد علم عدم تاثير القلة والكثرة فالظاهر [illegible]
بالجماعة بجامع التعدد وعدم اعتبار القلة والكثرة دون الواحدة لعدم الجامع بينهما
قوله وبعد ذلك فان قلت جعل الكشاف ما ذكره في المؤيدين دليلين اوجه فما وجه
[illegible]

من الجمع ما فوق الاثنين لكنه خلاف ما عليه الجمهور وخلاف ما صرح به في مواضع
من كتبه ولذا قال المص والجمهور على ان المراد بالاخوة ويؤيده كونه لفظ الجمع
انه لم ينكره عثمان رض لما احتج ابن عباس رض بالاية بل اشار الى ان الاجماع انعقد
على ان المراد بالاخوة اعم حيث قال لا استطيع رد قضاء قضي قبلي ومضى في الامصار
قوله وقرأ حمزة والكسائي فلامه بكسر الهمزة اتباعا للكسرة التي قبلها اي اتباع الضمة
للكسرة التي قبلها فهو من اتباع الحركة الاصلية الغير العارضة للحركة الاصلية وهو موافق
لما نقل من الزجاج وفي الكشاف اتباعا للجرة قال المحقق التفتازاني اي الكسرة الاعرابية
وفي هذه اللفظة المستغربة اشارة الى انه اتباع الاضعف للاقوى هذا وذلك لان
الحركة الاعرابية طارية في معرض الزوال فهو ضعيف بالنسبة الى الحركة الاصلية الثابتة
قوله متعلق بما تقدم من قسمة المواريث كلها اي هذه الانصباء للورثة من ظاهره
انه بيان للتعلق يعني ان المراد بالتعلق التعلق المعنوي دون اللفظي وتقديره هذه
الانصباء واولى من تقديره قسمة هذه الانصباء من بعد وصية على ما في الكشاف يظهر على الناظر
في سوق النظم ويحتمل ان يتعلق الظرف بالظرف الواقع خبر السدس ويكون معنى تعلقه بالكل
ان تعلقه بقوله لامه على سبيل تنازع فيكون لحذوفا في جميع ما تقدم ويكون قوله اي هذه
الانصباء بيان حاصل المعنى لا تقدير الكلام قوله وانما قال باو التي للاباحة دون
الواو للدلالة على انهما متساويان في الوجوب ومعنى الاباحة التسوية فاذا تعلق باو
المتعلق بالامرين سوى بينهما في الوجوب واذا تعلق بالجواز سوى بينهما في الجواز كما في جالس
الحسن وابن سيرين فلذا يجوز الاكتفاء باحدى المجالستين وفيما نحن فيه لا يجوز الاكتفاء
بتقديم احد الامرين اذا اجتمع الدين والوصية وهذا مبني على ان يكون للاباحة في الخبر
والا فاو اما على ما في المفصل من انه يقال في الخبر للشك وفي الامر للتخيير فيحتاج الى
جعل الاخبار المتقدمة اوامر بلا بد ويوصيكم الله فانه في معنى يامركم ويعهد اليكم قوله
لانها مشبهة بالميراث في كونها ماخوذة بعد الموت وبلا عوض لذلك كانت شاقة على
الورثة ومظنة بهذا يناسب تقديمها ليكون مقارنا بما يشبهها ولذلك المشقة مظنة
التفريط الموجبة لمزيد اهتمام في تقديرها ومعنى كونها مندوبا اليها الجميع ان جميع الناس
مدعوة الى الوصية فهي كثيرة الوقوع ولهذا قوبل بقوله والدين انما يكون على الندور
هذا يقتضانه ما فائدة وصف وصية بقوله يوصى بها ولم اجد فيما بينهم بيانها وانا اقول
والله اعلم ان المراد بها تعيير الوصية بها في الشرع وهي وصية يبقى بها ثلث المال اذ لك
ان تقول صفة الشيء بالا ينفك عن الجنس للتعميم فكانه قيل من بعد وصية اي وصية كانت
قوله وقرأ ابن عامر وابو بكر بفتح الصاد اي مخففا قوله انه لا تعلمون من انفع لكم سبب

هذا منطوق النظم بل اللازم منه بطريق الاولى فكانه قيل لا تدرون ايهم اقرب نفعا
فضلا عن ان تدروا من هو انفع قوله ولا تعمدوا الى تفضيل بعض وحرمانه كما
كنتم في الجاهلية لا تورثون النساء والاطفال وتقولون انما يرث من يذب عن الحوزة ويحارب
وهذا يقتضي ان يجعل الاباء شاملة للامهات والابناء شاملة للبنات والاطفال
وقدره في قولهم كما روي عن جده او ان النفع لا يقتصر على الذب والمحاربة بل اجل
المنافع الاخروية ومنها النفع المروي وانتم لا تدرونه وقوله فيما بعد فهو اعتراض مؤكد
لامر القسمة رد لكلام الكشاف ان هذا التوجيه غير ملائم للمعنى ولا مجاوب له لان هذه الجملة
اعتراضية ومن حق الاعتراض ان يؤكد ما اعترض بينه ويناسبه والجملة الاعتراضية بين الجمل
المتعلقة بالوصية فينبغي ان يكون تاكيدا بتنفيذ الوصية فالقول المقبول هذا التوجيه
الثاني ووجه الرد ان الجملة التي الاعتراض بينها كما انه متعلقة بالوصية متعلقة بالقسمة
ايضا واعترض المحقق التفتازاني ان الجملة بعد جملة الوصية لا بينهما ويرده ان فريضة
من الله كما يشمل تنفيذ الوصية والمختص لها بالقسمة قوله او من يتكلم منهم امن و
منهم فوضكم للثواب بامضاء وصيته ام من لم يوص فوفر عليكم ماله جعل الكشاف لا تدرون
في هذا التوجيه كناية عن ان من اوصى فوضكم للثواب بتنفيذ وصيته انفع لكم وكان وجهه
ان لا تدرون توبيخ لهم تنزيلا لدرايتهم منزلة الجهل لعدم العمل بها ولما كان بعيدا غير
محتاج اليه لم يلتفت اليه القاضي او يصح انكم لا تدرون ايهما انفع بحسب الاخرة لانه
لعل التوفير انفع للتوفيق بصرف ما وفر في رضى الله فيكون انفع من تنفيذ الوصية
قوله فريضة مصدر موكد اي مما سمته النحاة توكيدا لنفسه لانها مضمون جملة لا تحتمل
لها غيره لان الجمل المفصلة لقوله يوصيكم الله يعني يامركم الله ويعهد اليكم لا تحتمل لها غير
كون مضمونها فريضة في التقدير فرض ذلك فريضة اي فرضا على ما صرح به الكشاف
وحذف الناصب واجب قال في الصحاح فرض الله فرضا اي اوجب والاسم الفريضة وقوله
مصدر يوصيكم الله وهو ايضا مصدر موكد لكن بمعنى مقابل النوع والمرة لا بمعنى ذكره من
المنقسم الى المؤكد لنفسه والمؤكد لغيره فلا يرد انه لا تقابل بين المصدر المؤكد وبين
كونه مصدر يوصيكم الله لان الاشتباه مبني على الاشتباه مؤكد بمؤكد وقد رفع بقي انه لا يجوز
يفرض الله عليكم فريضة من الله لانه اذا جعل فاعل الفعل ومفعوله متعلقا بالمصدر او وصفا
له لم يجب حذف الفعل ومنه لبيك وسعديك صرح به الرضي فلا يصح جعله مصدر يوصيكم الله
يفرض عليكم الا ان يفرق بين كون الفعل صريحا في معنى المصدر او متضمنا له لكن لا بد للفرق
من دليل ولم نعثر عليه فتامل قوله فان كان رجل اي الميت انما يصير الرجل الميت بعد
وصفه بيورث من ورث فكان الاولى تاخير التفسير من قوله صفة رجل الى ان رجح كون اه

مبنيا على كونه وارثا بهذه القراءة الاولى وقوله والمراد بهما قرابة ليست من جهة
الولد والوالد يعني به ليست من جهة الولدية والوالدية **قوله** قال الاعشى في مدح
النبي صلى الله عليه وسلم لما اراد الوفادة عليه صلى الله عليه وسلم فصده قريش عن ذلك واخبروه
بانه يحرم الخمر واول القصيدة ۞ الم تغتمض عيناك ليلة ارمدا ۞ وبيت كما بات
السليم مسهدا ۞ ومنها فآليت لا ارثي لها من كلالة ۞ ولا من وجى حتى الاقي
محمدا ۞ ومنها نبي يرى ما لا ترون وذكره ۞ اغار لعمري في البلاد وانجدا ۞ وضمير
لها للفرس والوجى وجدان الفرس وجعا في حافره واغار بمعنى اسرع وانجد بمعنى
ارتفع وزعم البواب ان اغار جاء بمعنى اتى الغور وانجد جاء بمعنى اتى النجد **قوله**
ويجوز ان يكون الرجل الوارث هي اشارة الى ان الكلالة ينطلق على ثلثة من لم يخلف
ولدا ولا والدا ومن ليس بوالد ولا ولد والقرابة لا من جهة الوالد والولد لم يلتفت
الى قول عطاء والضحاك انه المال الموروث اما لضعفه او ضعف الرواية عنهما **قوله**
ثم وصف بها المورث والوارث بمعنى ذي كلالة اما بتقدير ذو او باستعمالها صفة صرح
به الكشاف **قوله** وله اي وللرجل واكتفى بحكمه هذا اذا جعلت له للرجل ولم تقدر معطوفا
اما لو جعلته لواحد من الرجل والمراة ويجعل التذكير للتغليب ويحمل التقدير وله وله او لها فلا
اكتفاء **قوله** سوى بين الذكر والانثى وانما عدل عن قوله فلكل الذكر مثل حظ الانثيين مقتضى الظاهر
لان المفروض كون الوارث واحدا منهما دفعا للتوهم ان المذكور حكم الاخ وترك حكم الاخت
لانه يعلم منه ان لها النصف لان الاخ بحكم الانوثة **قوله** لان الادلاء بمحض الانوثة يرد عليه
ان اولاد بني العلات بمحض الذكورة ينبغي ان يسوى بين ذكورهم واناثهم ويمكن دفعه
بان المراد الادلاء المعتبر عند الشارع والقرينة ان المعتبر محض الانوثة انه جعل لهم
سهم الام **قوله** اي غير مضار لورثته وذلك ان تقول غير مضر لنفسه بان يكون مرتكبا
لمخالفة الشرع فيه بالزيادة على الثلث او قصد المضارة دون القربة **قوله** حال
من فاعل يوصى المذكور في هذه القراءة اي قراءة المبني للفاعل ويرد عليه ان الفصل بينه
وبين عامله بقوله او دين فصل بالاجنبي اي بما ليس معمولا لعامله وربما يتكلف بتقدير
بعد الدين اي دين يوصى به ويجعل الايصاء بالدين بمعنى الاقرار وغير مضار فيه ان
ان لا يكون كاذبا في الاقرار ويرد تقييد ان جعله حالا من فاعل يوصى المذكور بمعنى ما ذهب اليه
الكوفي من اختيار احمال اول لمتنازعين والاوجه لاختيار المرجوح ويمكن دفعه بان
المراد بالمذكور ما يقابل المدلول عليه فيدخل فيه المقدر في نظم الكلام ولو جعل حالا من
وصية او دين اي من بعد اداء واحد من وصية او دين غير مضار ذلك الواحد ويكون
التذكير لتغليب المذكر على المونث لا يستغني عن هذه التكلفات ويمكن جعله صفة المصدر

اي ايصاء غير مضار على تقدير البناء للمفعول وكانه اختار جعله حالا من الفاعل
المدلول عليه رعاية لموافقة القراءة الاولى او فاجعل حالا من الفاعل المدلول عليه
بما السامع ما هو المذكور او مدلول عليه بالمبني للمفعول من المبني للفاعل والاشبه الثاني
والمفهوم من الاية ان الايصاء او الاقرار بالدين لقصد الاضرار لا يستحق التنفيذ و
هو كذلك الا ان اثبات القصد مشكل **قوله** او وصية بالاولاد اي وصية من الله في حق
الاولاد ووفسره في الكشاف بان لا يدعهم عالة وقوله بالاسراف في الوصية والاقرار
الكاذب متعلق بقوله لا يضار **قوله** حليم لا يعاجل بعقوبة في الكشاف هو وعيد يعني عدم
المعقوبة عنها بل للتاخير الذي يقتضيه الحكم فسيكون ويمكن ان يقال فيه تقرير للعلم فمنع
لشبهة انه لو علم لعاقب او لا اخبر **قوله** تلك حدود والله قد بالغ في تقوية الداعي الى
قبول الاحكام ورعايتها فاضافها اولا الى ذات مستجمع لجميع صفات الكمال الانجاء وانما
له الحكم المسند اليه ثم بين ان رعايتها جزاء لا جزاء فوقه للمتوسطين في الموفقة ثم اوعد على
العصيان فيها بنهاية الوعيد زجرا للجاهلين المعاندين فقد استوفى رعاية حال المخاطبين
قوله اي ان قبول التوبة فسر الكشاف توبة الله على العبد بقبول توبته وهذا اشكل
على المحقق التفتازاني في نفي التوبة على الذين يموتون على الكفر لانه لا توبة لهم لا انه
لا يقبل توبتهم واجاب بان المراد بنفي قبول توبتهم نفي اثره اي المغفرة كانه قيل
لا يغفر لهم ولا يخفى انه بعيد لان الكلام في بيان من يقبل منه التوبة ومن لا يقبل عنه لا في
بيان من يغفر ومن لا يغفر بل الجواب ان عدم قبول التوبة ممن حضره الموت لانه ليس التوبة
وقت التكليف والاختيار فمن مات على الكفر لا يقبل توبته في النشاة الثانية لانها ليس
وقت التكليف والاختيار فقوله لا توبة لهم ممنوع لجواز ان يتوب في الاخرة ولو فسر توبة
الله على العبد برجوعه عن التشديد عليه الى التخفيف كما في القاموس لما ورد الاشكال **قوله**
كالمحتوم ناويل للوجوب على الله المستفاد من كلمة على لان الله تعالى منزه عن ان يجب عليه شيء
عند اهل السنة والمعتزلة يتمسك به في اثبات الوجوب على الله **قوله** ملتبسين بها تارة
الى ان قوله بجهالة في موقع الحال **قوله** او قبل ان يشرب في قلوبهم حبه اي حب المعاصي
فيطبع ذلك الحب عليها اي على القلوب وينتقش فيها فيتعذر عليهم الرجوع فان قلت
لا توبة لمن يتعذر عليه الرجوع لا انه لا يقبل توبته قلت لا يقبل توبته لانه لا يتوب
ما لم يغرغر وقوله او يرين ناظر الى هذا التوجيه ومعنى يرين السوء يغلب على قلبه **قوله**
وعدا بالوفاء دفع لتوهم كونه مستدركا لاستغنى بما تقدم عليه لانه اذا كان التوبة كالواجب
على الله فان الله يتوب عليهم لا محالة ووجه الدفع ان ما تقدم بيان كونه كالواجب
وعدا بالوفاء بما هو كالواجب عليه وذلك ان تقول انه من قبيل المذهب الكلامي وقوله

فاولئك نتيجة ما تقدم كأنه قال التوبة كالواجب على الله وما هو كالواجب عليه
لا محالة فاولئك يتوب الله عليهم **قوله** سوى بين من سوف التوبة الى حضور
الموت من الفسقة والكفار وبين من مات على الكفر في نفي التوبة للمبالغة اي هذا المعنى
انما يتم لو كان المراد بتوبة العبد اي الرجوع عن المعصية لا توبة الله على العبد اي قبول التوبة
والا فالتسوية بينهما في عدم قبول توبتهما لا بين توبة احدهما وعدم توبة الآخر فالوجه
انه سوى بينهما في عدم قبول توبتهما اي توبة احدهما حين حضور الموت وتوبة الآخر
في الآخرة في ان وقت حضور الموت والآخرة كلاهما خارجان عن وقت التكليف
والاختيار كما قدمناك فان قلت لا مقابلة بين من حضره الموت وهو يتوب وبين
من يموت وهو كافر لان الاول ايضا يموت كافرا لعدم قبول توبته قلت المراد بالكفار
المصرون على الكفر والاول غير مصر على الكفر بل تائب راجع الا انه لا يقبل رجوعه ولا يخفى
ان قوله وهم الكفار حال من فاعل يموتون والكشاف في جعله كلا من الموصولين ودخول
انه الفاء وجهه خفي **قوله** بالذين يعملون السيئات المنافقون لتضاعف كفرهم
وسوء اعمالهم علق ارادة المنافقين بقوله الذين يعملون السيئات بتضاعف كفرهم
وسوء اعمالهم وكان وجهه ان عمل السيئات من غيرهم في جنب عملهم بمنزلة العدم كانهم
يعملون السيئات دون غيرهم **قوله** اعتدنا لهم اي هيأنا لهم كذا في القاموس في عتد واعتد
بمعنى ولذا قيل اصل اعتدنا اعددنا **قوله** عطف على ان ترثوه فيكون منصوبا وليس نهيا
والا يلزم عطف الانشاء على الاخبار ولك ان تقول لا يحل لكم مراد به النهي عن
الاخبار فهذا معنى لا ترثوا فيصح ان يكون ولا تعضلوهن نهيا معطوفا على قوله لا يحل
لكم ان ترثوا النساء كرها ومعنى ارث النساء التصرف فيهن كتصرف الميراث والا فالنساء لا يكن
ميراثا **قوله** يقال عضلت الدجاجة ببيضها اذا احتبس فخرج البيض فخرج بعضه وبقي
بعضه **قوله** وقيل الخطاب مع الازواج اي الخطاب في ان ترثوا وفي لا تعضلوهن
وقوله وكانوا يحبسون النساء من غير حاجة ورغبة حتى يرثوا منهن اشارة الى بيان
ولا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها وقوله او يختلعن بمهورهن بيان لقوله ولا تعضلوهن
لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن يشهد بما ذكرنا بيان الكشاف وليس قوله وقيل الخطاب
مع الازواج متعلقا بقوله ولا تعضلوهن كما يوهمه سوق كلامه حتى يرد انه ذكر المحقق التفتازاني
في شرح التلخيص انه لا يصح ان يخاطب في كلام شخصان من غير النداء فلا يقال قم واقعد خطابا
لزيد واقعد خطابا لعمرو بل يقال قم يا زيد واقعد يا عمرو فلا يصح الخطاب للازواج في
تعضلوهن مع كون الخطاب للورثة في ان ترثوا **قوله** وقيل تم الكلام بقوله
كرها يعني قوله ولا تعضلوهن معطوف على لا يحل عطف جملة على جملة لا على ان ترثوا عطف مفرد

على مفرد ويتجه عليه انه يلزم عطف الانشاء على الاخبار ويندفع بجعل قوله لا يحل
لكم ان ترثوا النساء كرها في معنى النهي عن ذلك **قوله** والاستثناء من اعم عام
الظرف او المفعول له قوله او المفعول له عطف على قوله الظرف فيكون تحت اعم عام
والظاهر اعم عموم الظرف او اعم عام للظرف لان افعل التفضيل يكون بعض المضاف
اليه اذا كان بنكرة ويجوز ان يكون استثناء من اعم عام الاحوال ان في حال ان يأتين
آتيات فاحشة وقوله لا تعضلوهن للافتداء الا وقت ان يأتين تقديره ولا تعضلوهن
في وقت من الاوقات وليس تقديره لا تعضلوهن في جميع الاوقات كما جعله الكشاف
فانه ظاهر في نفي الاوقات ويجب ان يكون المستثنى منه في مقام عموم النفي **قوله** او لا
تعضلوهن لعلة من العلل فيه انه كيف يصح تقدير لعلة بعد ذكر علة مخصوصة والتفصي عنه
بالفرق بين العلتين بجعل الخاصة غائية والعام علة متقدمة في الوجود ولا في التصور
كذلك المقترن بالعلة الغائية **قوله** بالانصاف في الفعل اي العدل في الفعل من المبيت
والانفاق والاجمال في القول اي تجميل القول جميلا والمعروف ما يقابل المنكر وما ذكر
تفصيل المراد بالمعروف في هذا المقام لا بيان معناه **قوله** فعسى ان تكرهوا شيئا
ويجعل الله فيه خيرا كثيرا فان قلت عسى للرجاء وحصول المسند للمسند اليه وعلى تقديره وقوع
الكراهة هي محققة لا مرجوة قلت فاعل عسى مجموع المعطوف عليه والمعطوف ومناط
الرجاء هو المعطوف وقوله وعسى في الاصل علة ما يجب والمراد الجملة المصدرة بعسى
وقوله وقد يحب ما هو بخلافه ليس معنى النظم كما يوهمه سوق كلامه **قوله** فلا تنفروا عنهن
لكراهة النفس فانها قد تكره ما هو اصلح دينا واكثر خيرا يعني لا تعتمدوا على كراهة النفس
لانها لا تتوقف مصلحتكم فلا تتوقف ما هو اصلح دينا واكثر اجرا بل لا تتوقف ما هو اصلح بحسب
الدنيا ايضا ولا اختصاص بجعل الله فيه خيرا كثيرا بالخير الاخروي ولا يبعد ان يجعل قوله
دينا ودنيا فيكون وكلامه اشارة الى تعميم الخير ولا يظهر ان يقال المراد ان في تحمل ما
تكره النفس اجرا وخيرا كثيرا فلا تجعلوا كراهتهن سببا للمفارقة بل سببا لامساكهن اغتناما
للصبر على كراهتهن **قوله** جمع الضمير لانه اراد بالزوج الجنس لان الزوج قد يطلق على المتعدد
وفي القاموس يقال هما زوجان وهما زوج فكانه قيل وان اردتم استبدال ازواج
مكان ازواجات فالكلام من قبيل مقابلة الجمع بالجمع وانقسام الآحاد على الآحاد ولا بد من
حذف مضاف في قوله وآتيتم احديهن والتقدير وآتى احدكم احديهن وضمير احديهن
للزوج المضاف اليه لمكان **قوله** بيان ما نكح على الوجهين اي كون ما موصولة
او مصدرية ومع كونه بيانا كلمة من اما بيانية او تبعيضية ومع ظهور ان المنكوح
للآباء لا يكون الا النساء ولا بد من بيان فائدة للبيان وهي اما التعميم كانه قيل اي

اوأة كانت واما وقع توجيه التغليب في آبائكم وجعله اعم من الامهات حتى يفيد
انه نهي البنت عن نكاح منكوح امها لانه لا يصح لان نهيها مقيد بان تكون امها
مدخولة المنكوح وسيأتي بيانه ثم التحقيق انه على الوجه الاول بيان ما بعد بيانه
بالصلة وعلى الوجه الثاني بيان ما نكح آباؤكم قوله استثناء في المعنى اللازم كانه لما قال
كيف لا يستحقون العقاب مع كونه فاحشة ومقتا قلت لان الاسلام يهدم الكفر وما وقع
في اوقاته ويمكن ان يعتبر المعنى اللازم نفي انعقاد النكاح اي لا ينعقد نكاح ما نكح آباؤكم
من الا ما قد سلف فان قلت لما كان منعقدا كيف يكون فاحشة ومقتا قلت يريد انه
كان فاحشة في جميع الاديان ومقتا في العقول السليمة الا انه اعتبر انعقاده شرعا حفظا
للنسب قوله وقيل الاستثناء منقطع ومعناه لكن الاظهر على هذا التقدير ان الجزاء انه كان
فاحشة ومقتا قوله وساء سبيلا بئس من رأه ويفعله بيان وتقدير المخصوص بالذم
وعلى مذهب من جعل المجموع جملة واحدة لا حاجة الى التقدير فان اسم ان يعلم المخصوص
اي ان هذا النكاح ساء سبيلا لمن سلكه وعلى مذهب من يجعل المخصوص خبر مبتدأ محذوف
يمكن ان يكون التقدير وساء سبيلا هو ذلك النكاح قوله ليس المراد تحريم ذواتهن لم
ينصب عليه القرينة لان الصارف عنه العقل اذ التحريم لا يتعلق بالذوات بل بالافعال
والقرينة على ان المراد تحريم نكاحهن انه المقصود والاظهر ووجه الشبه في قوله كتحريم الاكل
ترجيح ما سبق من الصارف عن الحقيقة وتعيين المقصود قوله ولان ما قبله وما بعده في
النكاح فلو لم يكن في النكاح لما فصل بينهما قوله واخواتكم الاخوات في الاوجه الثلاثة
يعني الاعيانية والاخيافية قوله واستثنى اخت ابن الرجل وام اخيه بالبنات والامهات
من هذا الاصل ليس بصحيح لانهما غير داخلين في الاصل وصحة الاستثناء تتوقف على الدخول
وقال المحقق التفتازاني الاستثناء مستغنى عنه ولا يخفى ان نفي الصحة اولى من نفي الحاجة
اليه وقال وقد يلحق بهما اخريان ام النافلة وجدة الولد يعني من يستثني المسئلتين قصر
نظره وبعد قصور لانه لا يقتصر ما يتوهم استثناؤه على المسئلتين بل هناك مسئلتان اخريان
ولكن نقول لا يقتصر الملحق على ما ذكر بل منه امهات النساء ومن الرضاعة فانهن لا تحرم
كحرمة امهاتهن من النسب ومنه بنات النساء والمدخولة من الرضاع فانهن لا تحرم من كحرمة
بناتهن من النسب قوله ثم الرضاعة لان لها لحمة كلحمة النسب وكان ذلك لان حرمة
النسب للجزئية وهاهنا ايضا بناء على ان اللبن الذي هو جزء من المرضعة صار جزءا منهم
الرضيع فحصل شبهة جزئية ولذلك يحرم فيها ما يحرم من النسب فالحرمة ناشئة من ذواتهن
بخلاف حرمة المصاهرة فانها عارضة لمصلحة الازواج قوله لانه يربيه كما يرب ولده
في غالب الامر او لانه مربية او بصدد ان يربيه قوله واللاتي بصلتها صفة نسائكم في

النافلة ولد الولد مختار

قال القاضي وقوله تعالى فان لم تكونوا دخلتم بهن تصريح بعد اشعار دفعا للقياس يعني كان حق انطلاق يقال
فان لم يكن كذلك بدل قوله فان لم تكونوا دخلتم بهن مع انه اخصر فعدل اليه دفعا لارادة المجاز او الكناية فيقال
ح لا يجوز العبارة بالجماع ولا بالمس ونحوهما فعلى هذا الكلام الاوذرعي اظهر والله اعلم بالصواب
جلبي

مطلب

الصفة مجرد اللاتي والصلة مبنية لها لا نصيب لها من اعراب الموصوف الا ان يقال
الباء في قوله بصلتها للسببية لا للتعدية اي اللاتي بسبب صلتها صفة اذ لا يصح جعل الموصول
جزء من الكلام بدون ذكر الصلة قوله مقيدة للفظ والحكم بالاجماع فيه ان الظاهر
انما يقتضي بكون اللاتي مع صلتها مقيدة للحكم لو كان قوله من نسائكم داخلا في الصلة
ويجوز ان يكون حالا من ربائبكم فالمقيد ح هو الحال لكن الحال لا تختلف في التقييد
الحكم واللفظ قوله ولا يجوز تعليقها بالامهات ايضا لانه ح اذا علقتها بالربائب
يعني ان تعليق اللاتي مع صلتها بالامهات ايضا يقتضي تعليق من بالامهات و
بالربائب في اطلاق واحد وذلك يستلزم الاستعمال في المعنيين ولا يجوز ذلك عند
جمهور الادباء وايضا يوجب كونها بيانا لنسائكم كونها حالا لها وتعليقها بالربائب
كونها حالا من ربائبكم فيختلف العامل فيها وهذا لا يجوز عند احد قوله الا اذا جعلتها
للاتصال ح يكون حالا من الامهات والربائب فلا يكون من جملة الصلة ولا يكون
اللاتي صفة مقيدة وكانه اشار الى ذلك حيث قال على معنى ان امهات النساء و
بناتهن متصلات بهن وذلك ان تجعلها حالا من ضمير في حجوركم او تجعلها صلة في قوله
في حجوركم متعلقا به فيكون داخلة في الصلة وذلك ان تجعلها متعلقة بقوله في حجوركم
وتجعل من كما في قوله من اجلك يا التي تيمت قلبي قوله كقوله فاني لست منك
ولست مني هاه او كقول النابغة الذبياني هاه قيل تمامه اذا ما طار من مالي الثمين
وقيل صدره اذا حاولت في اسد فجورا هاه ولا يجوز ان يكون الموصول ح صفة
للنسائين لان عاملها مختلف اي متعدد ولا يجتمع عاملان على معمول واحد الا في دالية
عن الواو قوله وفائدة قوله في حجوركم تقوية العلة التي يشير بها تعليق الحرمة
بالربائب قوله دخلتم بهن اي دخلتم معهن الستر ظاهر عبارته انه جعل الباء للمصاحبة
والكشاف جعلها باء التعدية وقال يعني ادخلتموهن الستر ويمكن ان يكون قوله
دخلتم معهن الستر اشارة الى الاستصحاب معتبر في باء التعدية قال صاحب الكشاف
فان قلت اي فرق بين التعدية ذهب بالباء وبينها بالهمزة قلت اذا عدي بالباء فمعناه
الاخذ والاستصحاب واما الاذهاب فكالازالة قوله وعند ابي ح لمس المنكوحة و
نحوه في النظر الى فرجها بشهوة ولا يختص المنكوحة بل الاجنبية ايضا كذلك فالاولى
وعند ابي ح وطي المرأة ولمسها ونحوه كالدخول بالمنكوحة قوله تصريح بعد اشعار
باعتبار ان تقييد الحكم بالوصف يفيد انتفاؤه عند انتفاء الوصف في ربيبة بقوله
دفعا للقياس ونفي قياس غير الدخول من لمس المنكوحة والنظر الى فرجها بشهوة
على الدخول كما هو مذهب ابي ح اذ لا مجال للقياس بعد النص على حكم انتفاء الدخول

قوله سميت الزوجة حليلة لانها تحل مع الزوج وتحل الزوج عقد سراويله فرج الثاني منقول

قوله احترازا عن المتبنى لا عن ابناء الولد او المراد بقوله الذين من اصلابكم اعم من

اصلابهم بواسطة او بغير واسطة وكما انه لم يحترز به عن ابن الولد لم يحترز به عن الابن

للرضاعة فان حليلته ايضا تحرم وجه دخوله في الحكم ان الرضاعة منزلة منزلة النسب قوله

في موضع الرفع عطف على المحرمات اي على احد المحرمات اما على الاول او الاقرب على اختلاف

الرأيين قوله والظاهر ان الحرمة غير مقصورة على النكاح فان المحرمات المعدودة كما هي

محرمة في النكاح فهي محرمة في ملك اليمين يريد ان تبعض المحرمات المعدودة او لا يتصور ملك

اليمين في الامهات والبنات والاخوات والعمات والخالات وبنات الاخ وبنات الاخت

وكانه اشارة الى ان تقدير النكاح قاصر ويمكن ان يدفع بانه اذا حرم النكاح لكن

هو وسيلة الاستمتاعات علم حرمتها بطريق الدلالة سواء كان بملك النكاح او بملك

اليمين قوله لان اية التحليل مخصوصة في غير ذلك وهو ما ملكت ايمانهم وهن ذوات

او ازواج واذا كانت مخصوصة في غيره فهي بالتخصيص فيه اولى من اية التحريم الذي لم يخصص

لها في غيره قوله ما اجتمع الحلال والحرام الا غلبة الحرام اذ لا خوف في الاجتناب عن

الحلال ولا امن عن الاشتغال بالحرام فينبغي الاجتناب بحكم دع ما يريبك الى ما لا يريبك

ولترجيح التحريم وجه ثالث وهو ان اية التحريم مدنية واية التحليل مكية قوله واطلاق

الاية فيه بحث لان الاية مقيدة بالسبي وكذا الازواج فليقيد بالسبي وصدقهن في

ان المراد ان اطلاق الاية عن قيد وحديث السبي حجة عليه واما عن قيد السبي

فغير مطلق لدلالة الدليل على اعتباره قوله مصدر موكد اي لمضمون الجملة السابقة

لانها لا تحتمل الا فرض الله عليهم والفعل المحذوف لان اصله كتب الله عليكم كتابا فحذف

الفعل واضيف المصدر الى الفاعل والحذف في مثله واجب فاضافة المصدر توهم كونه مصدرا

نوعيا لكنه موكد فنبه عليه دفعا لما يتبادر الى الوهم قوله عطف على الفعل المضمر

الذي نصب كتاب الله فان قلت كتاب الله موكد للتحريم فينبغي ان يشاركه ما عطف عليه

في ذلك قلت في الحكم بتحليل ما وراء ذلك تاكيد لتحريم ذلك ويمكن عطف المبني للفاعل

على حرمت والنكتة في ايراد حرمت مجهولا واحل معروفا ان التحليل انعام وافضال

والتحريم منع وزجر فصرح باسناد الاول الى ذاته دون الثاني وكذلك يمكن عطف

واحل مبنيا للمفعول على الفعل الناصب لكتاب الله قوله ما سوى المحرمات الثمان

المذكورة كذا في بعض النسخ وفي بعضها المحرمات المذكورة واراد بالثمان الامهات

والبنات والاخوات والعمات والخالات وحلائل الابناء والجمع بين الاختين

والمحصنات وجعل الربائب من قبيل البنات قوله وخصصته بالسنة وخص

بالكتاب

بالكتاب ايضا ما زاد على الاربعة قوله مفعول له يحتمل معنيين احدهما انه من المفاعيل

المفعول له وهو الظاهر والثاني انه مفعول له اي لاجل على ان يكون الغرض لاجل وفي المفعول

مبهم بنفسه والمعنى احل لكم ما وراء ذلكم ارادة ان تبتغوا والظاهر انه قدر المضاف

تصحيحا لتقدير اللام لانه مشروط بكون المفعول له فعلا لفاعل عامله ولا حاجة اليه

ما سوى ان وان فانه حذف وفي الجر منهما فليس بغريب وحاشية حاشا الذاهب الى جر

انه مجرور لا منصوب بتقدير اللام ولذا قيل ذكر الارادة للتنبيه على ان اللام الحاذف

لام الغرض لا للتقدير والصرف في مهورهن في النكاح وفي اثمانهن في شرى المملوك و

قال الكشاف والاوجه ان لا يقدر مفعول تبتغوا وما كان فيه تكلف فالقصد وصل الوجود

التقدير وذكر في شرح الكشاف وجه كون عدم التقدير اجود فانه ارادة فارجع

اليها فان سماع الكلام من صاحبه احسن وقوله والمعنى احل لكم ما وراء ذلكم ايضا مخالفة

مع الكشاف حيث جعل المفعول لاجل وقدر الكشاف بين الحلال والحرام ارادة ان تبتغوا

وكانه خالفه لانه لا حاجة الى هذا التكلف لان فائدة تحليل ما وراء ذلكم ان لا يقعوا

في السفاح او لو حرم الجميع لوقعوا فيه والكشاف يقدر رايت اي لا احل لكم ما وراء ذلكم بان

تبتغوا باموالكم اي ما احل بهذا النوع محصنين غير مسافحين بان تنكحوا انكاحا جائزا موقتا

نفيه منع المتعة قوله وبدل سوى بين الوجهين على خلاف الكشاف حيث قال ويجوز

ان يكون بدلا لان تزييفه البدل بناء على احتياج البدل الى تقدير المفعول جبرا

او يقال اعجبني زيد حسنه ولا يقال اعجبني زيد حسن والاجود عند الكشاف عدم تقدير

المفعول والمصرح تقدير المفعول قوله واحتج به الحنفية على ان المهر لا بد ان

يكون مالا ولا حجة فيه نفي الحجة فيه ولم يبين مبالغة في ظهور النفي وذلك لان التحليل

لفائدة ان لا يصرف المال في السفاح فيجمع بين خسران الدنيا والاخرة حيث يفتقر في

الدنيا من غير غناء والاخرة لا يقتضي ان لا يحصل التحليل بدون المال نعم لو قدرنا

لا قدرناه افادة مذهبهم لكنه غير متعين واية انتفاء الحجة فيه بان في البخاري ومسلم

وغيرهما عن سهل بن سعد ان رسول الله سأل رجلا خطب الواهبة نفسها هل معك

ما ذا معك من القرآن قال معي سورة كذا وكذا عددهن قال تقرأهن عن ظهر قلبك

قال نعم قال اذهب فقد ملكتها بما معك من القرآن ووجه الثاني انه لو كان في الاية حجة

لما خالفها رسول الله قوله فمن تمتعتم به يعني ان السين ليس للطلب وقوله منهن

بيان ما او من موضوعة موضع من للنكتة عرفت غير مرة وقوله او في استمتعتم به منهن

اشارة الى ان منهن صلة للتمتع وما عبارة عن الجماع والعقد فلم يقع موقعا منه ولم

يقل تمتعتم اما هذا التوجيه اكتفاء بالتفسير السابق لانه ليس بمعنى التمتع قوله في توهين

اجورهن قال الكشاف تقديره على انه في فاتوهن اجورهن عليه حذف العزائد
الا مالانه لا يلتبس كما في قوله ان ذلك لمن عزم الامور باسقاط منه ولم يلتفت الى
ما قال لانه جعل ما شرطية فلا حاجة الى تقدير الفيء في الجزاء لان الخبر مجموع الشرط والجزاء
فيكفي اشتمال الشرط على الضمير وانما اخرج الكشاف اليه جعل ما موصولة كما في ان ذلك
لمن عزم الامور وفرق بينهما لانه لا يصح فيما نحن فيه ان يكون من شرطية لانتفاء الفاء
اذ لو كانت شرطية لوجب فان ذلك لمن عزم الامور **قوله** فيما يزاد على المسمى او يحط
عنه اما بعضه او كله قال صاحب التيسير هذا على مذهب الشافعي رحمه الله ونحن نقول الاشتراط
التراضي في غير الزيادة اذ يصح الابراء والهبة برضاها وحده فهذا مخصوص بالزيادة
وقيل نزلت الآية اي فما استمتعتم به منهن الى قوله من بعد الفريضة في المتعة وقائله ابن
عباس وكان يقرأ فما استمتعتم به منهن الى اجل مسمى ويقول هكذا نزلت وكان يفسر
اجورهن بالمسمى لهن عند المتعة فانه يجب اداؤه بعد الاستمتاع وفي النكاح يؤدي اولا
ثم يستمتع كذا في التيسير واجاب بان المراد بالاستمتاع ارادة الاستمتاع كما في اذا قمتم الى
الصلوة فاغسلوا وجوهكم وله في القرآن نظير والقاضي اشار الى ما وقع اولا حيث قال
من جامع او عقد عليهن فجعل العقد استمتاعا وعلى تقدير كون الآية للمتعة لا يحتمل ارادة
زيادة البدل بل تحتمل الزيادة في المدة على ما في التيسير **قوله** في موضع النصب
بطولا او بفعل مقدر صفة له لا بد في ان ينكح من تقدير الى او على اي طولا وزيادة الى
ان ينكح المحصنات او طولا على ان ينكح من طال عليه اي غلبه على ما نقل من حواشي صاحب
الكشاف عليه والاصح عند النحاة ان ان المحذوفة عنه حرف الجر في محل الجر وقوله اي ومن لم يستطع
منكم ان يعتلي اي يرتفع بنكاح المحصنات اشارة الى وجه جعله منصوبا بطولا وهو جعل
الطول بمعنى الاعتلاء **قوله** يعني الحراير اطلق عليه المحصنات لانهن المصونات عن ذل
الرق **قوله** على ان النكاح هو الوطي استطاعة وطي المحصنات ان يكون تحته حرة
فاذا لم يكن تحته حرة فله نكاح الامة المؤمنة قال صاحب الكشاف في سورة النور لم
يستعمل النكاح في القرآن بمعنى الوطي **قوله** كما حمل عليه في قوله المحصنات المؤمنات
لان نكاح المحصنات لا يتوقف على الايمان ووصف الايمان الابيات الافضل بالاتفاق
واورد عليه ان العدول عن لفظ في المحصنات المؤمنات لما نعرف يدل على عدم الاشتراط
وهو قوله تع والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب وليس في فتياتكم المؤمنات مثل ذلك
ويمكن ان يقال بعد وصف المحصنات بالمؤمنات للتقييد صار لفظ في وصف الفتيات
ان لا يكون للتقييد كما في جاره ومعنى قوله وفي اصحابنا من حمله ايضا على التقييد انه حمل
وصف المحصنات بالمؤمنات ايضا على التقييد والمهانة بالفتح اسم بمعنى الخزي **قوله** فانكحوا

بلفظ الايمان ويحتمل ان المراد والله اعلم بفضل ايمانكم يعني لا تدرون فضل الايمان
كما هو حقه وعلمه الى الله فلا تتحاشوا بعد فضل الايمان عن الفتيات لرقهن **قوله** واعتبار
اذنهم مطلق لا اشعار له على انهن ان يباشرن العقد بانفسهن لجواز ان يكون المقصود
نكاح الوكيل باذنهم ويلزم جواز نكاحهن بانفسهن بطريق الاولى فان قلت كان الظاهر فمما ملكت
ايمانكم من فتياتكم المؤمنات باذن اهلهن فما فائدة الاطناب قلت هاهنا نكتة دقيقة
السهمي الله وهو ان قوله مما ملكت ايمانكم من فتياتكم المؤمنات في تقدير فلينكح مما ملكت
والامر فيه للاباحة وقوله فانكحوهن باذن اهلهن الامر فيه للايجاب والايجاب راجع
الى القيد ولا يجوز الجمع بين الامر للايجاب والامر للاباحة **قوله** فحذف ذلك لتقدم
ذكره فيه ضعف لان العطف لا يوجب مشاركة المعطوف مع المعطوف عليه في القيد لانه
انما هي الظاهرة في القيد المتقدم وكذا التقدير للمولى لا بد له من شاهد والحاجة لا بد من
نكتة لاختيار توهن مع سبق الاهل على التوهم قال المحقق التفتازاني فيه تاكيد
ايجاب المهور واشعار بانها اجور الابضاع حتى انها من هذه الجهة لا يستحق الا الى النساء
وانما ياخذ المولى من جهة ملك اليمين وما قال ان ذلك يوجب كون الامة مالكة مع انه لا تملك
للعبد والاقرب ان يجعل الامة مالكة المهر يدا كالعبد المأذون لان جعلها منكوحة بمنزلة
جعلها ماذونة بالتجارة فيجب التسليم اليهن وذلك ان تحمل اجورهن على نفقاتهن
فتستغني عن اعتبار الاذن **قوله** بالمعروف بغير مطل واضرار ونقصان وذلك ان يجعل
تحته اذن اهلهن لان ايتاءهن اجورهن بغير اذن اهلهن منكر في الشرع والمعروف
ان يكون باذنهم **قوله** محصنات في التيسير حال متعلق بقوله فانكحوهن فان قلت
ينبغي ان يقدم على قوله واتوهن اجورهن قلت حال عنهما على سبيل التنازع الا ان
تقييد ايتاء الاجر به انما جاء من قبيل تقييد النكاح لانه اذا كان النكاح في هذه الحالة
فاداء المهر ايضا فيها لا محالة فلا يتجه ان وجوب اداء المهر غير مقيد بالعفة **قوله** غير
مجاهرات بالسفاح هذا التفسير مبني على ما قيل ان زنا الجاهلية كان على سبيل العموم
اعلانا ومع الصديق الخاص سرا وقيل كان على سبيل الاعلان فيجوز ان يفسر غير مسافحات
بغير زانيات بكل من يرغب وغير متخذات الاخدان بغير زانيات مع صديق مخصوص **قوله**
فاذا احصن بالتزويج اي يعني بعد الاحصان حدهن ما كان قبل الاحصان والمراد
بالاحصان ومنهم من نفى الحد عن غير المحصن متمسكا بهذا التقييد وروي عن ابن
عباس وطاوس **قوله** وقيل المراد به الحد ولا يبعد ان يراد به الصبر عن المجامعة يعني ذلك
لمن خشي مشقة الصبر عن المجامعة ولا يخفى حسن انتظام اجزاء الكلام على هذا
وهذا شرط آخر لنكاح الاماء انما بين كونه شرطا لان مذهب الشافعي رحمه الله ليس شرطا كالشرط الذي

ان يقين و انما الامور الثلثة لتخصيص الافضل **قوله** واللام زيدت لتاكيد معنى الاستقبال
اللازم للارادة في الكشاف اظهار زيدت لتاكيد الارادة **قوله** كررت للتاكيد اي تاكيد
ارادة التوبة بالتكرير والتقوى بتقديم المسند اليه ولتقابل قوله ويريد الذين يتبعون
الشهوات **قوله** فانهم يحلون الاخوات من الاب بناء على انه لم يجمعهما رحم واحد وبنات
الاخ والاخت قياسا على بنات العمة والخالة بجامع ان امهاتها لا تحل **قوله** شرع لكم الشرعة
الشرعة بالكسر الشريعة والسمح الجواد وهي سمحة والسهل كل شيء الى اللين وهي سهلة والحنيفية
منسوب الى الحنيف في المائل الى الصواب **قوله** ثمان ايات في ثمان ثلث لغات ثمانية وثمان
بكسر النون وبجعل النون حرف اعراب **قوله** ويجوز ان يراد بها الانفاق مطلقا على
تغليب التجارة على غيرها **قوله** ولا تقتلوا انفسكم بالبخع بها ما بالباء الموحدة والجيم
وهو القطع بالسيف او بالخاء المعجمة مستعار للمبالغة في الهلاك ويحتمل ان يراد به النهي عن
المعاصي عبر عنه بالنهي عن القتل لانه كان سبب قتل الانفس في الاديان السابقة كانه قال
لا تفعلوا ما كان سببا لان الفاعل يقتل نفسه وقوله ربثما بمعنى مقدار ما يستكمل النفوس
والريث المقدار على ما في القاموس **قوله** اي ما مر او نهى على النهي اشارة الى ان قوله
ان الله كان بكم رحيما متعلق بجميع ما مر والنهي ويحتمل ان يكون تعليلا للنهي عن قتل انفسهم
لان الله يرحمهم ومن رحم الله يجب ان يراعي ويحفظ عن الضرر **قوله** اشارة الى ان القتل
او ما سبق من المحرمات الظاهر بعد التخصيص ان يكون اشارة الى الاكل بالباطل والقتل جميعا
وقد اشار بقوله او ما سبق الى وجه افراد ذلك مع تعدد المشار اليه **قوله** لا عفو فيه ولا
ولا صارف عنه يريد انه وان كان في كمال الرحمة والرحمة تمنع التعذيب لكنه لا يمنعه **قوله**
نمحو عنه له وان ادى نهاه ودعت نفسه اليهما بحيث لا يحاكمه فكفرها عن اكبر باله مقتضى نحو
ان المجتنب عن الكفر يكفر عنه جميع ذنوبه ويغفر له من غير توبة وفيه نظر لا يخفى **قوله**
من الامور الدنيوية خص نهي التمني لان تمني الامور الدينية لا يفضي الى التحاسد والتعادي
لان تمني الدرجات لا يرتكب ما حيث نهاها بل ربما يقتضي الجد في العلم والاجتهاد في الخيرات **قوله**
والمقتضي يمنع كونه ذريعة الى التحاسد والكشاف جعل النهي عن التمني كناية عن التحاسد
والبطل المهزول وكون تمني ما قدر له بكسب بطالة ثم لانه يصير وسيلة الجد في الكسب قوله تمني
ما قدر له بغير كسب ضايع ومحال بيانه انه لا استحالة له ولو كان مستحيلا لما نهى عنه الا ان يقال
ان كان في التمني في الوقت المقدر حصوله
مع العلم بانه مقدر له بغير كسب محال من العاقل والنهي عن التمني من غير علم بالمتمني لانه لا يخرج
عن هذه الاقسام فلا ينبغي ان يقع فيه المسلم تضجرا وليس النهي عن التمني لطرق في الدعاء
لان طلب ما لم يقدر معارضة لحكمة القدر وطلب ما قدر له بكسب بطالة وتضييع حظ وطلب
ما قدر له بغير كسب ضايع ومحال ولا يمكن دفعه بان الدعاء من اقسام الكسب دون التمني بتعليم

ان كان مقدرة على الحصول المقدر حصوله

المتمني

التمني من غير علم بالتمني

الشرع **قوله** تؤتوا الرجال ولا تؤتوا اولادكم نصف الميراث تعني بسهم الغنيمة و
حظهم في الميراث ايضا اكثر منها والاية منع لهن عن تمني المنافع الدنيوية وترغيب
في طلب الفضل بالعمل فانه لا ترجيح فيه للرجال ويحتمل ان يكون المراد ان لهم اجرا بما
فضلوا في الميراث فلعلهم فضلوا على النساء في الاخوة في الاية اخرى من فضل الاخرة بالكسب
والعمل فلكل ليس الا ما عمل فجدوا في العمل واسألوا الله من فضله والاظهر ان معنى الاية
لا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض ولكل ما فضل على غيره فللرجال فضل على النساء في
الميراث والجهاد وغير ذلك وللنساء فضل المهر والنفقة وللرجال ثواب القيام بامور النساء
ولهن ثواب خدمة الرجال كما فرض عليهن فلا مزية لاحد على احد في اسباب الكسب فاسألوا الله
من فضله فان الفضل بيده يحصل فيه التفاوت ووسيلة السؤال فجدوا فيه ولا تبغوا
قوله ومما ترك بيان لكل مع الفصل بالعامل والفصل بالعامل كلا فصل لان حقه
التقديم على المعمول ولا اعتداد بالتنوين العارض الموجب للفصل وفيه اشارة الى دفع
ضعف انه السبي وندى في هذا التوجيه فان فيه الفصل بين الصفة والموصوف ونظيره
لكل رجل حبث درهم فقير ونحن نقول لا ضعف في الفصل بين الصفة والموصوف بل جاء
في التنزيل غير قليل على انه فليكن حالا في الفصل فيه انتظار لبيان المبهم موجب لمزيد
الشوق الموجب لمزيد التمكن **قوله** او لكل ميت جعل التوجيه الثالث لكن في ثانيها
والثاني ثالث وكانه لاح عليه ما اورد على التوجيه الثالث من ان جعل الجار والمجرور مبتدأ
بتقدير الموصوف قليل وان ما لكل قوم جميع ما ترك الوالدان والاقربون لا نصيب
وانما النصيب لاحاد القوم ودفع التناقض وهو ان موقع التجهيز واجب في كل تركة فليس
للقوم جميع التركة واما الدفع بان الدين والوصية يمنعان بعض التركة عن القوم فلا يجري
في كل قوم لجواز ان لا يكون للميت وصية ودين فان قلت كيف يرجح الثاني على الثالث
وقد اورد عليه خروج الاولاد قلت لا يخص ما اورده الثاني كما نبه دفعه زعم الطيبي بل
يعم الثلثة كما لا يخفى ونقول كان الاولى ذكره بعد بعد الثلثة الا انه اعتمد على ظهور امره
واجاب المحقق التفتازاني عن ما اورده بانه ترك الاولاد لظهور حالهم ونقول تركهم
لان الغالب في التركة ارث الاولاد من الابوين والعكس نادر ولا يخفى انه لا يقتصر الخارج
على الاولاد بل يخرج الازواج ايضا وكانه لم يتعرض له لاحتمال قصدها بقوله والذين عقدت
ايمانكم وكذلك يخرج مولى العتاقة فيبقى هنا بحث نفيس انه جليس وهو ان في حمله
للرجال نصيب مما اكتسبوا على نصيب الميراث مع ان الاكتساب باباه ويحتاج الى جعل الاكتساب
مبالغة في تقريب الارث بجعله كالمكسوب دعاه اليه قوله ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان
والاقربون فانه في الميراث لا محالة وفي جعله نصيبا لاجر الاخروي بناء على الكسب وجعله

بيانا لان اجراء الآخرة على قدر العمل ولا ينفع فيه التمني والحسد فلا بد من بيان مناسبة
لذكر قوله ولكل جعلنا موالي بعده ووجهه ان السبب لنزول ان النساء توهمن انهم
كما فضلوا عليهن في الارث يفضلون في الاجر الاخروي فتمنين كونهن رجالا او الرجال
رجوا ذلك قياسا على الارث لما ورد في الاحاديث فلما رد الله عليهم وعليهن ذلك
بانه مبني على العمل بين ان امر الارث بجعلنا لا محالة في الرجال يقتضي الفضل على النساء
مطلقا فكما جعلنا للذكر موالي جعلنا للعمل اجرا لا يتفاوت فيه الرجل والمراة ونعم الكلام
ما في التيسير ووجه الانتظام لا تتمنوا كثرة الاموال فانها تصير لغيركم بالميراث **قوله** فان الاقربين
لا يتناولهم كما لا يتناول الوالدين ولذلك لم يبلغ ذكره مع ذكر الاقربين وهذا في عرف الشرع
واما بحسب اللغة فالاقرب يتناول الكل وقد يختار استعمال اللغة لدفع الشبهة ويقال ذكر
الوالدين مع اندراجهم تحت الاقربين لشرفهم ومزية الاهتمام بهم **قوله** فنسخ بقوله
واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض قال المحقق التفتازاني وفيه نظر لانه لا دلالة فيها على
نفي ارث الحليف اصلا والقائلون به انما يورثونه عند عدم العصبات واولي الارحام هذا
ويمكن دفعه بان كونه ناسخا منقول لا مستنبط من مدلول النظم **قوله** وعن ابي حنيفة في
التيسير عليه عامة الصحابة والعلماء وعقدت ايمانكم تفسيره فيما روي عن ابي ح والايمان قيل
جمع يمين بمعنى اليد يعني اسند اليها العقد لانهم يأخذون يمين الحليف بايمانهم وقيل جمع
يمين بمعنى الحلف لانهم يؤكدون العهد بالحلف **قوله** او منصوب بمضمر يفسره ما بعده عطف
ذيا فاضه به الفاء التفسير والتفصيل لان رتبة التفسير عقيب رتبة المفسر قال المحقق التفتازاني
ينبغي ان يكون هذا هو المختار لئلا تقع الخبر جملة طلبية فكانه لم يختره لان الاختصاص لازم (انتهى كلام المحقق)
لمثل هذا التركيب غالبا وهو غير مناسب هنا وفي لزوم الاختصاص خفاء بل في كتب المعاني
ان زيدا ضربته ان قدر المقدر مؤخرا يفيد التخصيص وان قدر مقدما فلا يفيد ولا خفاء
ان الظاهر التقدير مقدما لان رتبة العامل التقديم **قوله** او معطوف على الوالدين
قال المحقق التفتازاني يزيفه شهرة الوقف على الاقربون دون ايمانكم **قوله** واقيم
الضمير المضاف اليه مقامه ثم حذف كما اصله في حذف المفعول بجعل العائد المحذوف العائد
للمفعول فان حذفه شايع بقي ان الظاهر كان بيانا للحذف في القراءة المذكورة وحوالة بيان
هذه القراءة عليه دون العكس **قوله** تهديد على منع نصيبهم ووعد على ايتاء نصيبهم في التيسير
وهو ابلغ وعد ووعيد **قوله** والامامة الكبرى والصغرى **قوله** والولاية اي كونهم
اولى والتصرف واقامة الشعائر من الاذان والاقامة والخطبة والجمعة وتكبيرات التشريق
عند البعض والشهادة في مجامع القضايا بخلاف النساء او شهادتهن مخصوصة ببعض القضايا
والتعصيب اي كونهم عصبة وزيادة السهم في الميراث والاستبداد اي الاستقلال بالفراق

اي الطلاق

اي الطلاق وفي التيسير وملك النكاح وملك الطلاق والاستبداد بالنكاح فعند
الشافعي اذ لا نكاح للمراة بدون الولي بخلاف الرجل فعده من الفضل بل للرجال النسب
ما لقاضي منه بصاحب التيسير وما عده كاله موهبي والكسبي ما اشار اليه قوله تعالى وبما
انفقوا من اموالهم **قوله** نشزت عليه وانه حبيبة بنت زيد بن ابي زهير هذا قول مقاتل
وقال الكلبي بنت محمد بن سلمة كذا في التيسير **قوله** لتقتص اي الزوجة منه اي الزوج
قال المحقق التفتازاني وكان ذلك باجتهاد من النبي عليه الصلوة والسلام او اراد
اللطمة على قصد التعزير واو بها المراة لتكون اروع للرجل والا فلا خلاف في انه لا اقتصاص
فيما لا ينضبط كاللطمة ونحوها لا فيما بين الرجل والمراة ولا فيما بين غيرهما **قوله** حفظتك
في مالها ونفسها قال المحقق التفتازاني اي مالك والاضافة اليها لملابسة بالتصرف
والمحافظة ولزيادة البعث على المحافظة حتى كانه مالها **قوله** وقيل لاسرارهم وهو
المناسب للواقعة اذ فيه تنبيه على انه كان المناسب بشان الزوجة ان لا تظهر ما يجري
بينهما من اللطمة اذ هي كانت من اسرار الزوج واللاتي تخافون نشوزهن ظاهر
النظم ترتب الاحكام على خوف النشوز قبل تحققه حيث لم يقل واللاتي نشزن فيجب
تاويله بخوف دوام النشوز والاصرار عليه وجعل التيسير من معاني تخافون تعلمون وفي
القاموس جعل من معاني الخوف العلم وقال منه وان امراة خافت من بعلها نشوزا **قوله**
واهجروهن في المضاجع فلا تدخلوهن تحت اللحاف يقال لا يساعده عبارة النظم فانها
تدل على الهجران مع كونهما في المضجع والعبارة المفيدة لهذا المعنى واهجروهن عن
المضاجع فالوجه هو الثاني او ما قيل هذا او بان يوليها ظهره في المضجع وكذلك حمله
على انها ينوهن ويرفع كجعل في المضاجع حالا من الفاعل فتامل **قوله** يعني ضربا غير مبرح
يقال برح الامر اي جهده والشين الذي يوجب الشين والقبح وبه تم **قوله** والامور
الثلثة مترتبة قيل لا يدل النظم على الترتيب انما هو ماخوذ من الخارج قلت الجمع بين الثلثة
لا على الترتيب غير معقول لان الضرب يغني عن الهجران والهجران عن النصيحة **قوله** لجري ما يدل
عليهما اي لجري ذكر ما يدل عليهما وهو النشوز لانه عصيان المراة عن طاعة الزوج
وهذا اقرب مما ذكره صاحب الكشاف ان ما يدل عليهما هو الرجال والنساء ولك ان تقول
جرى ذكرهما لذكر المراة بقوله واللاتي تخافون نشوزهن وذكر الزوج بضمير المخاطب
فتامل **قوله** الضمير الاول للحكمين لاحتمالات اربعة رابعها عكس هذا والمعنى حاصل ان
يريدا الزوجان اصلاحا يوفق الله بين الحكمين **قوله** واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا
قيل انتظام الاية بما قبلها انه لما ذكر ان في تعليم المعاملة السابق تعليم معاملة الزوجين
ومعاملة الحكام في اصلاحهما وهذه الاية تعليم المعاملة مع عامة الخلق اقول بل الحق

ايضا وايضا فيه تاكيد رعاية حق الزوج لانه الصاحب بالجنب واحق بالرعاية من
الجار وفي الصاحب بالجنب من جلس بجنبك في مجلس فيجب عليك رعاية حقه والعبادة
اقصى غاية الخضوع وهو لا يجامع اعتقاد الشريك اذ الخضوع لمن لا شريك له فوق الخضوع
لمن له شريك بالضرورة فنعطف ولا تشركوا به عليه للنهي عن الاشراك في ما جعل الشرع
علامة نهاية الخضوع او للتوبيخ بغاية الجهل حيث لا يدركون ان نفي الاشراك لازم
العبادة مع كمال ظهوره **قوله** شيئا او غيره يعني تنكير شيئا للتعميم ويحتمل ان يكون للتحقير
وفيه توبيخ عظيم اي لا تشركوا به شيئا حقيرا مع عدم تناهي كبريائه اذ كل شيء في جنبه احقر
حقير ونسبة الممكن الى الواجب بعد من نسبة المعدوم الى الموجود اذ المعدوم له امكان
الوجود وبين الامكان من الوجوب **قوله** وابن السبيل المسافر في الكشاف في المسافر
المنقطع به **قوله** وقيل الذي له مع الجوار قرب واتصال نسب ودين فلا يخفى جعل الاتصال
بالدين بمنزلة القرب اذ القرب هو القرابة لا القرب كما يسمى المسلم اخا للمسلم ولذا
فيما بعد في تفسير الجار الجنب بقوله والذي لا قرابة له ولم يقل ولا اتصال لا بنسب حيث اراد
بالقرابة اعم من الحقيقي والحكمي **قوله** بدل من قوله من كان او نصب على الذم او رفع
عليه هو بدل الكل من الكل ما لان المختال الفخور لا محالة بخيل او بالبخل لانه لا يخلو من
البخل بالبقاء حتى بني نوعه من الاحسان والتملق وتقلده في ذلك ارباب النفوس الخسيسة
فهو في المعنى او هذا البخل واما لانه اراد بمن كان مختالا فخورا اخذ الفرد في التبشير
هو صفة لمن لانه جنس فكانه بمعنى الجمع وفيه بحث لان من ان جعلت موصوفة فهي
نكرة لا يصح ان يوصف بالموصول وان جعلت موصولة فصحة وصف الموصولات خفية ولم
نعثر عليه في الاستعمال **قوله** تقديره الذين يبخلون بما منحوا به ويأمرون الناس
بالبخل احقاء بكل ملامة وليس محل تقدير الخبر هنا بل بعد قوله ويكتمون ما آتاهم الله من فضله
وكانه لم يقصد الا تعيين المحذوف وكانه حذف الخبر ليذهب نفس السامع كل مذهب
لكن في مقام ملامة فيري استواء نسبة كل ملامة اليه فيتوقف بتاملة انه يستحق كل ملامة
والاقرب الاليق بقوله واعتدنا للكافرين عذابا مهينا ان يقدر احقاء بالعذاب **قوله**
وضع الظاهر موضع المضمر لم يذكر فائدة وضع المظهر المتكلم موضع الغائب في قوله واعتدنا
وهي تفخيم شان المعتد لمزيد تهويل للكافرين **قوله** فهو كافر لنعمة الله الاظهر النعم انه
والاكثر ان يجعل النعمة في قوله ومن كان كافرا لنعمة نكرة لا جعلها مضافا الى الضمير **قوله**
تنتفي اي تنكشفا في النعمة **قوله** وقيل في الذين كتموا صفة محمد عليه السلام وانما وصفوا بالبخل
لانه لا بخل فوق امساك العلم بصفاته عليه السلام واوهم بالبخل لان اعقابهم يقلدونهم
منهم في الغي او لانهم كانوا مع الكتمان على هذه الصفة الذميمة في التبشير

ان

في التبشير ان المراد بالبخل بما يقلد ابه في التورية من نعت محمد وصفته عليه السلام
او هم اوصى بعضهم بان لا يظهروه للمسلمين وقال طاوس البخل هو ان يبخل الانسان
بما في يده والشح ان يشح بما في ايدي الناس وقيل البخل هو ان يأكل بنفسه ولا يؤكل
غيره والشح ان لا يأكل بنفسه ولا يؤكل غيره والسخاء ان يأكل ويؤكل والجود ان
لا يأكل ويؤكل الا ان هنا كلام التبشير **قوله** ومن يكن الشيطان له قرينا فساء قرينا
الا فساء قرينا هو اي الشيطان وفيه تنفير عن الشيطان وتخصيص على الاستعاذة
منه او المراد فساء قرينا من يكن الشيطان قرينا له وفيه تحذير عن اتباع الشيطان
والمراد باعوانه الداخلة قبيلته وبالخارجية الناس التابعون له او المراد بالداخلة
في الانسان من النفس والهوى والخارجة عنه من مصاحبة الاشرار **قوله** اي ما الذي
عليهم من ضرر الدنيا والاخرة او اي تبعة اشار الى احتمال ما ذا من كون ذا بمعنى الذي
وكون ما ذا بتمامه بمعنى اي شيء والتبعة الوبال **قوله** وهو توبيخ لهم على الجهل
الظاهر النظم ليس بجهل النفع بل التوبيخ بترك الاولى الكثير المنفعة بلا ضرر وغرض حيث
سال عن الضرر استفهام انكار **قوله** لان القصد بذكره الى التخصيص هنا والى
التعليل ثم وذكر العلة يكون بعد ذكر الشيء والتخصيص على الاهم يستحق التقديم
ونحن نقول المقصود في السابق ذمهم في تأخر عدم الايمان سلوك مسلك الترقي
والمقصود هنا ازالة الاوصاف الذميمة وازالة الكفر تستحق التقديم لان ازالة الانفاق
رياء موقوفة على ازالته ولان ازالته الاقبح اهم **قوله** لا ينقص من الاجور والثواب
بما قبله باعتبار عدم نقص الاجر لا باعتبار عدم زيادة العقاب اي انهم لا يؤمنون
فانه لا ينقص اجرهم ويحتمل ان يراد ان الله لا يظلم ولا يضع شيئا في غير محله فكل
ما اوعد به مما ينبغي ان يفعل وكل ما نهى عنه مما ينبغي ان يجتنب عنه قوله وان تك
حسنة يضاعفها حث على الايمان وما يتبعه باعتبار ترتب منافعه مضاعفة **قوله**
وفي ذكره ايماء الى انه وان صغر قدره عظم جزاؤه حيث اثبت للذرة ثقلا وعلى ما
ذكرنا من الاحتمال ايماء الى ان وضع الشيء في غير محله وان كان حقيرا فهو عظيم ثقيل
في القبح **قوله** او الاضافة الى مؤنث اي اضافة المثقال الذي هو صفة
المضاف اليه الى مؤنث او في كسب المضاف التانيث من المضاف اليه لا بد من ان يكون صفة
للمضاف اليه او جزءا منه **قوله** حذف النون غير قياس تشبيها بحروف العلة الاولى
تشبيها بنون الرفع وفي ان يك خلاف قياس اخر وهو عدم عود المحذوف لالتقاء
الساكنين بعد سقوط النون وكانهم لم يعيدوا الواو **قوله** تحرزا عن صورة
ابقاء حرف العلة ذي الالف مع الجازم فان ان تكون في الصورة كان تدعو **قوله**

مطلب كسب التانيث المضاف من المضاف اليه

يضاعفها يضاعف ثوابها او مضاعفة نفس العمل غير معقول اقول لما كان
مضاعفة الحسنة بمضاعفة الثواب عقبه بقوله ويؤت من لدنه اجرا عظيما وانما
قال من لدنه اشارة الى انه تعالى عالم الاسباب في الاخرة وبهذا استغنيت عن التكلف في تصحيح
الاجر واستغنيت عن المصباح بالعجز قوله فكيف حال هؤلاء ولم يتبين حال الفاء
في قوله فكيف وكانه الفاء الفصيحة اى اذا عرفت حال صاحب الحسنة ويكفي تقدير
هؤلاء لان كيف سؤال عن الحال وقوله والعامل في الظرف مضمون المبتدا والخبر من
هول الامر وتعظيم الشان يريد بالظرف فيه اذا ويحتمل الاستفهام للتفخيم ويحتمل اذا
متعلقا بالتعظيم والتهويل المستفاد من التفخيم وفيه نظر لان الظرف متعلق بكيف اى
هؤلاء في هذا الوقت والمقصود من الاستفهام عن كيفيتهم في هذا الوقت التهويل والتعظيم
لامرهم في هذا الوقت وكون التهويل في هذا الوقت لا يلزم كون الظرف متعلقا وكان
الاولى ان يقول والعامل في الظرف التهويل المقصود بالاستفهام قوله تشهد على صدق
هؤلاء الشهداء اشارة الى ان هؤلاء عبارة عن الانبياء وكلمة على متعلقة بتشهد على
تضمين معنى التسجيل اى مستجلا على هؤلاء لئلا يلزم الشهادة عليهم لا لهم وكانه لم يجعله
اجل اشارة الى الكفرة وجعل اشارة الى المؤمنين لبعده عن العبارة قوله ولا
ولا يقدرون يحتمل ان يكون تحت لو وعطفا على تسوى اى يودون ان يسوى بهم
الارض ولا يكتمون الله حديثا لان تسوية الارض بهم اسهل عليهم من كتمان الحديث
يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون لا سكر مع العلم
بما تقول فلا بد من بيان فائدة لذكر قوله حتى تعلموا ما تقولون قال في التيسير فائدة
ذكره تعيين حد السكر الذي يمنع قربان الصلوة وهو ان لا يعلم ما يقول هذا ولو جعل
حتى بمعنى كي يكون تعليلا للنهي عن الصلوة لانه لا تصح الصلوة اذا لم يعلم المصلي ما يقول
فيها لكن النظر ان علة النهي لا تنحصر فيه اذ لا بد ان يعلم ايضا ما يفعل فيه فالتعليل به تعليل
لا بخصوصه قوله من نحو نوم او خمر اشارة الى القولين في الاية قال في التيسير اكثر
المفسرين على ان المراد السكر من الشراب وقال الضحاك المراد السكر من النوم ولهذا قال
النبي عليه السلام اذا نعس احدكم في صلوته فلينصرف وليرقد فانه لا يدري لعله يستغفر
فليسب نفسه وقد رجح القول الثاني بما روي من سبب النزول ولا يبعد ان يكون مراده
ان المراد مطلق السكر سواء كان من النوم او الشرب ولا وجه لاختلاف في السكر هو
هو الشدة او طرق الموتة كما اشار اليه بقوله السكر من السكر وهو السد لكن ينبغي ان يعلم ان الفعل
من السكر بمعنى السد من باب دخل ومن السكر من باب علم ذكره التيسير قوله حتى تعلموا
كسكروا او زنا ومعنى وفي الكشاف فقرا اعبد ما تعبدون وانتم عابدون ما اعبد وفي

مع مرتبة من عنده تفضلا ومنه تنبيه على ان الخلاق يجب الوعد الاجر عليه تفضلا لانه في كونه الحقيقة

فيستغني عن تقدير الحال ويلزم السؤال عن حال الحال

التيسير بحذف اللام قوله وقيل اراد بالصلوة مواضعها متمسكا بقوله ولا جنبا الا
عابري سبيل بناء على ان المراد بعابري سبيل المجتازون في المساجد قوله وانما المراد
منه النهي عن الافراط في الشرب واما اذا كان المراد النوم فالمراد النهي عن قربان
الصلوة لان غلبة النوم ليس بالاختيار والقول بان المراد النهي عن الافراط في
الشرب محل نظر لا بد له من دليل قوله وسكرى على انه جمع كهلكى يعني جمع سكران على فعلى
حملا على الجريح بجامع كونهما علة والفصيل بمعنى المفعول من العلل يجمع على فعلى ولو وجد
جمع ما سواه هكذا يحمل حملا عليه وهذا التوجيه شايع لو وجد سكرى جمعا في كلامهم والظاهر
ان الكشاف وجده لكن لم نجد له شاهدا كما هو دأبه فالتوجيه الثاني اغرب وسكرى
كحبلى مما اثبته في مؤنث فعلان جناح بن حبيش وحكى في كسلان كسلى وكسلى بالفتح و
الضم قوله عطف على قوله وانتم سكارى يعني لا على قوله انتم سكارى حتى يلزم وجود كون
الحال المفرد مع الواو قوله والجنب الذي اصابه الجنابة يستوي فيه المذكر والمؤنث و
الواحد والجمع المقصود بيان صحة عطفه على الجمع في القاموس ويقال جنبان واجناب
وفي الصحاح وربما قالوا جنبان وجنبون وقوله لانه يجري مجرى المصدر ليس معناه انه
الاصل مصدر بل انه كالمصدر يطلق على القليل والكثير او معناه ما صرح به التيسير حيث قال
ويستوي فيه الذكر والانثى والواحد والتثنية والجمع لانه على صيغة المصدر كالكفر والنذر
بمعنى الانذار والانكار قوله استثناء من اعم الاحوال اى من اعم احوال الجنب لا من اعم
احوال المخاطبين كما هو عبارة الكشاف فان قلت حتى تغتسلوا من تتمة المقصود فينبغي
ان يقدم على الاستثناء لئلا يلزم قصر الصفة قبل تمامها قلت المقصود هو صحة الصلوة جنبا
ولا مدخل لقوله حتى تغتسلوا فيه وانما ذكر تنبيها على ان الجنابة انما ترتفع بالاغتسال ولولا
القصد الى التنبيه لكان ذكره لغوا قوله او صفة لقوله جنبا اى جنبا غير عابري سبيل
ظاهره ان الا بمعنى غير لتعذر الاستثناء وقال الجنابة لا يندرج تحته حال السفر فهو بمنزلة
جاءني رجل الا زيد وبه وعليه انه حكم ابن الحاجب بضعف الا بمعنى غير الا اذا كانت
تابعة لجمع منكور غير محصور وانه لا بد من تعذر الاستثناء المنقطع ايضا فاذا لم يدخل ما بعد
الا فيما قبلها جزما يصح الاستثناء المنقطع وانما يتعذر الاستثناء المطلق اذا كان الدخول
وعدمه على الاحتمال وارد وعليه المحقق التفتازاني ان الجمع المنكر ههنا عام لكونه في
حيز النفي فليس غير محصور فيصح الاستثناء وفيه ان المقصود استثناء حال لا استثناء
بعض افراد الجمع فقوله ولا جنبا بمنزلة ولا في حالة الجنابة فليس جمعا مستغرقا لكن التحقيق
ما قال ان المراد ليس كون الا بمعنى غير بل ان المستثنى الموقع في موضع الصفة وما ذكره هو
حاصل المعنى حتى يندفع ما اوردناه لا يندفع ما اوردناه اذ لا ورود له حتى يرتفع قوله

سواء كان متصلا او منفصلا

وفيه دليل على ان التيمم لا يرفع الحدث فان قلت الا عابري سبيل مستثنى عما يفيده قوله حتى تغتسلوا بمعنى الجنابة لا ترفع الا بالغسل الا جنابة عابري سبيل قلت هذا معنى دقيق الا انه خلاف ظاهر النص لان هذا المعنى يقتضي تقديم حتى تغتسلوا على المستثنى ونهاية انما يكون وبيانه لو لم يكن اخال تغيير الصلوة بمواضعها ثم الحنفية اختاروا هذا الاحتمال مع صحة التمسك به الزاما ولا يشكل عليك ان الاغتسال كيف يكون نهاية عدم قربان الصلوة حال الجنابة وهو لا يجامع الجنابة لان حتى يدخل ما جاور الجزء الاخير ايضا تقول نمت البارحة حتى الصباح وفائدته بيان ما يزيل الجنابة **قوله** وقال ابو حنيفة لا يجوز له المرور الا اذا كان فيه الماء او الطريق في الكشف في الطريق فيه الى الماء ولكن في عامة كتب الفقه الحنفي الذي رأينا ها منع الدخول في المسجد مطلقا ولم نجد ما ذكره **قوله** مرضا يخاف معه استعمال الماء لا حاجة الى تقييد المريض فان قوله فلم تجدوا بمعنى لم تتمكنوا من استعماله قيد للاربعة ولا يخفى ان تفصيل حال الجنب بقوله وان كنتم مرضى او على سفر يغني عن ذكر قوله الا عابري سبيل الا ان يقال ذكر السفر هنا لالحاق المرض بالسفر والتسوية بينه وبين السفر بالحاق الواجد بالفاقد بجامع العجز عن الاستعمال **قوله** فلم تجدوا ماء فلم تتمكنوا من استعماله في الممنوع الاظهر عدم تأويل النظم والحاق غير المتمكن بالفاقد **قوله** فتيمموا صعيدا جزاء الشرط المشتمل على الاربعة ولا يخفى انه لا يلائم قوله او جاء احد منكم من الغائط فان جزاءه ينبغي ان يكون فليتيمم وكذلك فلم تجدوا قيد للجميع ولا يلائم لقوله او جاء احد منكم فلم يجد على صيغة الواحد الغائب وهذا الذي بعث صاحب الكشف على الاستفسار عن متعلق الجزاء من تلك الاربعة وعلى ان قال الظاهر انه متعلق بالجميع لان تأويل وجاء احد منكم بجئتم اهون من تخصيص الشرط بالاخير والقول في الجواب بالتقدير وقد بعد المحقق التفتازاني في شرح كلام الكشف فكما لا يخفى على الناظر فيما قلنا وما قال من اهل الانصاف وقوله شيئا من وجه الارض ظاهر الكلام هنا انه قصد بقوله حاجز تفسير الطيب لكنه في التيسير ان الطيب بمعنى الطاهر عند ابي حنيفة واصحابه وانت خبير بقصده بالمنبت كما في قوله والبلد الطيب يخرج نباته باذن ربه **قوله** لقوله تعالى في المائدة ولان اكثر اهل اللغة على انه التراب وهو المنقول عن ابن عباس رضي الله عنهما وبه يشير قوله عم جعلت لنا الارض مسجدا وجعل ترابها طهورا كذا افاده المحقق التفتازاني **قوله** واليد اسم العضو الى المنكب ما روي انه قصد به رد مذهب الزهري انه يجب المسح الى الاباط حيث لم يذكر غاية كما ذكر في الوضوء ورد مذهب الاوزاعي حيث قال لا يمسح الا الى الرسغ كما في قوله تعالى فاقطعوا ايديهما ويؤيده ان التيمم بدل عن غسل والتيمم قبل هذا البدل **قوله** فلذلك يسر الامر عليكم والمناسب لهذا ان يجعل العفو من العفو

بمعنى التيسير لكن لم اجده الا في التيسير واستدل عليه بقوله عليه السلام عفوت لكم صدقة الخيل والرقيق وفي الاستدلال نظر لانه يجوز ان يكون بمعنى تجوزت لكم صدقة الخيل والرقيق ولا يخفى انه لا يختص الجملة بالتيسير بل ذكر المغفرة للدلالة على انه عفو وذنب المقصرين سكارى وما صدر عنهم في الصلوة **قوله** الم تر الى الذين خطاب سيد القوم في مقام خطابهم او خطاب لغير معين يرشد اليه تضلوا واعدائكم **قوله** اي الم تنظر اليهم جعل الرؤية مجازا في النظر والا فالرؤية لا تتعدى بالى ويحتمل تضمين معنى النظر **قوله** وعدي بالى لتضمين معنى الانتهاء اي الم ينته علمك اليهم ولك تضمين معنى البلوغ والوصول وتضمين معنى النظر اي الم تعلم ناظرا الى الذين اوتوا وفيه اشارة الى ان حالهم بين في ذلك بحيث يحصل العلم بمجرد النظر اليهم فانظر واخبر ولا يخفى ان رؤية البصر تتعدى بالى فلا يقال رأيت الى زيد فهو بهذا المعنى ايضا يحتاج الى تضمين معنى النظر ففي ما في كلامه انه يستغني عن التضمين فيه نظر **قوله** حظا يسيرا من علم التورية لان المراد احبار اليهود وليس على حمل الكتاب على التورية دون القرآن لكنه غير تام لان احبار اليهود واوتوا نصيبا من القرآن حيث علموا انه كتاب حق اتى به نبي صادق لا شبهة في نبوته ولو قصر نصيبا بالحظ الكثير الوافر لكان اوضح وتوبيخهم **قوله** والله اعلم باعدائكم وقد اخبركم يعني فائدة هذه الجملة تأكيد التحذير ونحن نقول لو نوقش بالولاء والنصير فانه تم او علم انه يعرف الاعداء ويقدر عليهم فقوله والله اعلم في قوله وكفى بالله وليا وكفى بالله نصيرا يوجب تمام وثوق المؤمنين وكماله **قوله** لتوكيد الاتصال الاسنادي بالاتصال الاضافي ونحن نقول لافادة لزوم الكفاية للفاعل بزيادة حرف الالصاق **قوله** او بيان لهم من الذين هادوا او يحفظكم منهم ينبغي ان تعدية النصر بمن لتضمين الحفظ كما ان تعديته بعلى لتضمينه الغلبة **قوله** او خبر محذوف صفته يحرفون ويؤيده قراءة عبد الله ومن الذين هادوا وما في مصحف حفصة من الذين هادوا من يحرفون **قوله** جمع كلمة تخفيف كلمة بنقل كسرة اللام الى الكاف ظاهره انه ذهب الى مذهب من قال الكلم جمع كلمة لان في مذهب من قال انه اسم جنس وان يأبى كونه جمعا تذكير الراجع اليه في مواضعه كما يأباه اليه يصعد الكلم الطيب ولم يلتفت الى ذلك الا باكتشافها ردعه في ان المراد اليه يصعد بعض الكلام الطيب وجريانه في قوله عن مواضعه لصحة ان يقال اريد ويحرفون بعض الكلام عن مواضعه ولقوة مذهب من جعله اسم جنس قال المحقق التفتازاني ان المراد جمع ما هو جمع معنى بل قال لا مخالفة فان من نفى كونه جمعا نفى كونه جمعا اصطلاحا **قوله** ويقولون سمعنا قولك وعصينا امرك لا محل لحمل تحريف الكلام على تحريف التورية لم يكن قوله ويقولون من جملة التحريفات وكذا ان اريد تحريف الكلام امالته عن مواضعها سواء كانت

مواضع وضعها الله تعالى فيه او المقام والوقف تجعلها موضوعة فيه فكان المعنى
هم قوم عادتهم التحريف وكان قوله ويقولون تعداداً لبعض تحريفاتهم ولم اد
انهم يقولون لك سمعنا وعند قومهم عصينا فلا يتجه انه كيف يروج عنهم الكلام
المحرف بعد التصريح بالعصيان لكن المناسب على هذا عصينا اوه لان ذلك القول
عند قومهم ليس على سبيل الخطاب لرسول الله عم وذكره فيما بين المحرفات باعتبار
قولهم سمعنا اي يريدون بقولهم سمعنا الاجابة كما هو مقتضى المقام ويريدون
سماعاً بلا اجابة او المراد انهم يقولون سمعنا باللسان وعصينا بالاركان فلما كان عصيانهم
محققاً نزل منزلة القول وفيه انه جمع بين الحقيقة والمجاز في القول واما ما قال الكشاف
من ان سمعنا وعصينا كان على سبيل الجهر واظهار الكفر لا ينافي الاحتمال في السبب
والذم لان جميع الكفار يخاطبون النبي عم بالكفر ولا يخاطبونه بسبه وذمه فيه انه
ح لا وجه لايراده مع التحريف والقاء الكلام المحتمل احتمالاً الا ان يقال المقصود على
هذا عد صفاتهم الذميمة لا مجرد التحريف والاحتمال كانه قيل يحرفون كتابهم و
يجاهرون بانكار نبوته عم وعصيانهم بعد سماع ما بلغهم ويحتالون في سبه والاظهر
ان يحمل وعصينا على تقدير الجهر به على عصينا او قومنا وان لم يذهب اليه احد **قوله** اي
مدعوا عليك بلا سمعت لما كان بين الامر بالسماع وكونه غير مسمع مطلقاً تناقض تصدى
لدفعه بوجوه الاول الدعاء عليه بلا سمعت ووجهه ان المراد غير مسمع شيئاً بمقتضى دعائنا
فالحاصل دعاء له مدعوا عليك بسلب السماع والثاني اسمع غير مسمع قبول ما تدعو اليه وما هو الذي
اشار اليه بقوله غير مجاب لا ما تدعوا اليه يعني نفي الاسماع مطلقاً كناية عن عدم سماع
ما هو مطلوب به لانه اذا لم يسمع ما هو مطلوبه فكانه لم يسمع شيئاً والثالث اسمع غير مسمع
كلاماً ترضاه اما بتقدير المفعول او بجعل غير المسمع كلاما ترضاه في حكم غير المسمع شيئاً
والرابع اسمع كلاماً غير مسمع اياك لان سمعك ينبو عنه ويمجه على جعل المرفوع المسمع
الثاني وجعل المفعول الاول محذوفا واما قوله واسمع غير مسمع مكروها فلا ينبغي ان يكون
بيانا لما يحتمل ان يكون مرادهم كما هو ظاهر السوق ومقتضى ظاهر قوله وانما قالوه نفاقاً
بل احتمال مدح بما قصدوه به الذم واحالوا فيه بهذا الاحتمال وكلام الكشاف صريح
به فينبغي ان يصار اليه انه قصد بيان احتمالات الكلام من وجوه الذم المحتملة القصد ووجه
المدح المستتر به ويحمل قوله وانما قالوه نفاقاً على انهم انما قالوا اسمع غير مسمع نفاقاً
بارادة المدح وقصد الذم لا على انهم انما قالوه على تقدير قصد المعنى الاخير نفاقاً
بارادة المدح وقصد الذم لا على انهم انما قالوه على تقدير قصد المعنى الاخير نفاقاً
لانهم يعدل عن قصده وهناك احتمالان آخران للذم اي اسمع غير مسمع الوحي الذي

او غيبة وثانيهما اسمع ابداً غير مسمع كلاما تسمعه لبعدك عن درجة خطاب احد بل الاصم
الا ما يخاطب به غيرك فيكون دعاء عليه بالذل والبعد عن قلوب الناس **قوله** راعنا
انظرنا وان الفاموس سمع كلامنا وفيه ما يتسابون به وهو ان ما يتسابون به راعنا
التيسير ان راعنا بعينه ما يتسابون به وهو الوصف بالرعونة وقيل كانوا يشبعون كسرة
العين ليصير راعينا تو بيخاله صلى الله عليه وسلم برعي الغنم هذا كلامه **قوله** الا ايمانا قليلا
لا يعبأ به اريد بالايمان التصديق اذ الايمان الشرعي لا يجامع انكار بعض الآيات والرسل
ويمكن ان يراد بالايمان القليل الايمان بحسب الظاهر فيختص الخطاب بالمنافقين وح يمكن
جعل قليلا مفعولا به اي الا قليلا من المؤمن به وارادة العدم بالقلة تكلف بعد تكلف لا يدعو
اليه شيء وظاهر قوله او الا قليلا منهم انه جعله مستثنى من قوله لا يؤمنون به كما في اخواته ويتجه عليه
انه ح اتفاق القراء على النصب المرجوح وهو وان جوزه ابن الحاجب بعيد ولهذا قال
المحقق التفتازاني اي هو مستثنى من قوله لعنهم الله والا لو جعل استثناء من قوله لا يؤمنون
لنزل منزلة يكفرون ولا يخفى انه لا بد ح من حمل لعنهم بكفرهم على لعن اكثرهم ليتوزع قوله
فلا يؤمنون الا قليلا **قوله** كقوله اي قول ابي كبير الهذلي قليل التشكي للمهم اي لما يحزنه
يصيبه كثير الهوى شتى النوى اي مختلف الجهات التي يقصدها لاختلاف هواه ومسالكه
اي مختلف الطرق لاختلاف مقاصده **قوله** واصل الطمس ازالة الاعلام المائلة لم نجده
فيما رأينا من كتب اللغة **قوله** وعطفه على الطمس بالمعنى الاول يدل على ان المراد به ليس مسخ الصورة
في الدنيا فيه بحث لانه مسخ خاص فيصح ان يكون مقابلا لمسخ اصحاب السبت **قوله** ومن حمل
الوعيد على تغيير الصورة في الدنيا قال انه بعد مترقب وقال لعله وقع ولم يبلغنا حال ما في النبيين
ولم يلتفت اليه لان مثله بعيد ان لا ينقل ولا يشتهر مع كثرة الدواعي الى ذكره **قوله** او كان
وقوعه مشروطا بعدم ايمانهم كانه تنبيه على ما في عبارة الكشاف وهو مشروط بالايمان
وقد اول بانه مشروط بالايمان وجودا وعدما بمعنى ان وجوده موقوف على عدم الايمان وعدمه
موقوف على وجود الايمان ولا يخفى انه لا يستقيم من المشروط وجودا وعدما بهذا المعنى بل اشتراط
الوجود بالوجود والعدم بالعدم فان قلت اذا اريد بالطمس الخ ما بال الوجاهة فيكون وعيدا
بالذل وباللعن حقيقة لا المسخ فيتجه انه كيف قال او نلعنهم وقد وقع الاول وان اليهود
الآن ملعونون بكل لسان قلت كلمة او ليس للحكم بان الواقع احد الامرين بل تنبيه على ان لكل
من الوعيدين كاف للانزجار **قوله** وكائنا فيقع لا محالة جعل مفعولا كناية عن وقوعه لا محالة
وهذا اذا اريد به هذا الامر الذي لم يقع واما اذا اريد الوعدات الواقعة فلا وجه المراد انه كائن
امر الله وايا ما مفعولا فهو الامر ايضا يقع لا محالة **قوله** لانه بت الحكم على خلود عذابه وحكمه لا يتغير
ولان الذنب لا يمحى عنه اي عن المشرك اثره فلا يستعد العفو بخلاف غيره اي المؤمن وكان يسير الست

الحكم بجلوده ذلك وذلك لا يمنع ان يجعل دليلا في مقابلة ثبت الحكم لان ثبت الحكم دليل
سواء كان فيه سر او لا **قوله** على معنى ان الله لا يغفر الشرك لمن يشاء ويغفر لمن لم يتب ويغفر
ما دونه لمن يشاء وهو من تاب لا يخفى ضعف توجيههم وانه لا يليق مثله بكلام من يعتد بفضله
عن ان يليق باجل كلام وابلغه اذ لما تساوى الشرك وما دونه في عدم المغفرة على تقدير
وفي المغفرة على تقدير لا وجه للحكم على مجرد الشرك بعدم المغفرة على تقدير وبالمغفرة لما دونه
على تقدير آخر **قوله** والافتراء كما يطلق على القول يطلق على الفعل هل هو بالاشتراك
المعنوي او اللفظي او حقيقة في الاول مجاز في الثاني رجح المحقق التفتازاني الاحتمال الثالث
على القولين والقول الذي يطلق عليه هو الكذب عن عمد يدل عليه قوله وكذلك الاضلال
ولا يخفى انه لو كان حقيقة ومجازا يلزم في الاية الجمع بين الحقيقة والمجاز لان الاشتراك
اعم من الفعل والقول **قوله** احباؤه هو جمع حبيب اما بمعنى المحب والمحبوب وكلاهما كاذب
لان محبه او محبوبه لانه لا يخالف اوامره وهم خالفوا جميع اوامره حيث خالفوه في الاعتراف بنبوة
محمد عم وهو منبع كل مخالفة **قوله** ما عملنا بالنهار كفر عنا بالليل كان مثل زعمهم انهم
اعتقدوا ان تعليم التورية بالليل يكفر ذنوب النهار وتعليمه بالنهار يكفر ذنوب الليل فافادوا
ذلك من تغيير ولا يبعد ان يكون ذلك بلغهم من شريعتهم لكن ذلك ما لم يعرف التورية
منه فا **قوله** بالذم او العقاب على تزكيتهم انفسهم بغير حق لم يتعرض لاحتمال لا يظلم
من يزكيه الله بنقص ثواب فتيلا مع انه ذكره الكشاف لانه خلاف سوق النظم والاشتباه
بالسوق ان الله لا يظلم الناس في تزكية من يشاء فتيلا بل لا يزكي الا من يستاهله
ولا يترك الا من لا يستاهله ونحن نقول ان الله تعالى اعلم بتزكيته ونسبته الى الاتكاء
ليس بمجرد اخباره بتزكية العبد بل ان يجعله زاكيا ناميا فيما بين عباده فالمتعجب
من حال من يزكي نفسه لانه يفعل ما يوجب زيادته في نظر الناس ويعيبه لانه يخالف
ما قصده من الاعتلاء فيما بين الناس اعلم ان الاخبار بصفة فيك ليس تزكية بل
هو انه يترك المقصود وانما التزكية حكمك بانك راجح فيما لم تعلم انك راجح الا برئ انه
صلى الله عليه وسلم قال والله اني لامين في السماء امين في الارض لما عرض المنافقون
بانه جائر في قسمة الغنيمة هو انه ليس تزكية لنفسه الامانة في السماء انه لا يخل في
الاحكام السماوية وفي الارض انه لا يتعلق في الامور الارضية **قوله** وهو الخيط الذي في
شق النواة وكذا يضرب المثل فيها بالنقير وهو نقرة في ظهر النواة وبالقطمير وهو
قشرها **قوله** كيف يفترون حال بتقدير فذا اى يفترون وهي ان تملك الافتراء باتيان فعل
نحوه لانه اثم بالاثم المبين بين التحاشي عنه مع ظهوره لا يكون ابن الله وحبيبه
ولا يكون زكيا وقوله لا يخفى كونه اثما اشارة الى معنى المبين وانه قصد به معنى اللازم

دون المتعدي **قوله** كانوا يقولون ان عبادة الاصنام ارضى عند الله كانهم انما
دعوا اليه لدفع ما يتوجه اليهم من طعنهم في انهم لم يسعوا في دفع عبادة الاصنام بالغوا
في دفع متابعة صلى الله عليه وسلم وفي سجدة حيي بن اخطب وكعب بن الاشرف في جمع من اليهود
دليل قوي على انهم عرفوا انهم كفروا حين انكروا رسالة محمد صلى الله عليه وسلم ولذا لم يتحاشوا
عن سجدة الصنم **قوله** والطاغوت يطلق لكل باطل فقوله ثم ويقولون بيان لايمانهم
بالباطل اي لا باطل فوق ذلك وفي التفسير اقوال كثيرة مختلفة في تفسير الجبت والطاغوت **قوله**
اولئك الذين لعنهم يعني الذين كفروا اظهروا قول اليهود واوثق تلبيس للذين كفروا وتقبيح
ذمهم ومبالغة فيه وقولهم ولا يبعد ان يكون هذا اللعن الموعود بقوله او نلعنهم كما لعن
اصحاب السبت وفي قوله فلن تجد له نصيرا رد لاستنصارهم من قريش وتحالفهم على محاربة رسول
الله صلى الله عليه وسلم **قوله** اي لو كان لهم نصيب من الملك اعترض عليه المحقق التفتازاني
بان الفاء لا يقع جواب لو بسماع او من المفسرين فالصواب ان كان لهم وجوابه ان لو
بمعنى ان وعدم وقوع الفاء في جواب لو المستعارة لمعنى ان ممنوع **قوله** وهو النقرة في
ظهر النواة بضم النون **قوله** محمد لما زعمت اليهود من ان الملك سيصير اليهم او المراد
بنصيب من الملك الرياسة التي اخبار اليهود وينكرون النبوة لمحمد عم لحفظها فيجد انه تلك
الرياسة يفقد لازمها وهو السخاء والمبالغة فيه باثبات كمال الشح ويحتمل ان يكون المعنى
تعريفهم بان انكار نبوة محمد عم لو وقع انما يقع لمن خاف فوت ملكه بظهور نبوته فانكار
من لا نصيب له في الملك غاية السفه **قوله** فلا يبعد ان يوتيه الله مثل ما اتيهم او المراد بقوله
فقد اثبت انه لا ينفع الحسد الحاسد لان ذلك الايتاء عادتنا فقد اتينا آل ابراهيم ملكا
عظيما مع كثرة الحساد الجبابرة من نمرود وفرعون وغيرهما **قوله** فلا محذور ان لا يرد انه كيف
يعذب الجلد الغير العاصي بمكان العاصي **قوله** فيئا ناءه قال المحقق التفتازاني الفيئان
المتصل المنبسط فيعال من الفيء كانه كثير الافياء ولحجوبه كظهر والفرج **قوله** والظليل
صفة مشتقة الحق انه مجرد لفظ يتبع لما يشتق منه وليس له معنى وصفي بل حسن تبيين حقه
الامام المرزوقي **قوله** وان نزلت يوم الفتح في عثمان بن طلحة بن عبد الدار نزول حكاية
ان عليا اخذه منه قهرا او ما في اشارة هو الغصب لا الامانة ثلاث ره الا ان الحاجب
يجب ان يكون كالمؤتمن في قصد الرد او لان عليا لما قصد باخذه الخير جعل كالمؤتمن في
انه لا ذنب عليه وكان الظاهر ان يقال وان نزلت يوم الفتح في فتح لانه المامور بان يؤدي
الامانة الى اهله وشبه ان يكون داود الحكم بين الناس ان تحكموا بالعدل ايضا نازلا في
عثمان لانه لما نازعه العباس في السدانة اوراده تنبيه ان يحكم بالعدل بعثمان والسدانة
السادن خادم الكعبة **قوله** او نعم الشيء الذي اشاره الا ان جعل ما الموصولة فاعل

ثم مع ان فاعله لا يكون الا موصوفا باللام او مضافا اليه تنزيله منزلة الموصوف بها كذا ذكره
المحقق التفتازاني قوله والمخصوص بالمدح محذوف وهو المأمور به والاحسن ان يقدر
ان الله نعم الشيء الذي يعظكم به ما يعظكم به وجعل ان الله كان سميعا بصيرا المخصوص
بالمدح سائغ تأمل تعرف قوله يريد به امراء المسلمين في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم
وبعده ويندرج فيهم الخلفاء اشارة الى ان النزع في انه او امراء السرايا او عام مما لا يلتفت
اليه لعموم اللفظ وما نقل عن ابي هريرة والكلبي ومقاتل ان المراد امراء السرايا على ما هو التفسير
ينبغي ان ينزل على انه سبب النزول قوله امر الناس بطاعتهم بعدما امرهم بالعدل تنبيها
على ان وجوب طاعتهم ما داموا على الحق وكذا تعقيبه بالامر بالرد الى الله ورسوله عند التنازع
على ما في الكشاف ونحن نقول بل في قوله واولي الامر منكم فانه يفيد ان متابعتهم واجبة
في امرهم اولوه وهو ما جعلهم الله واليا فيه ولو جعلت لاولي بمعنى الايجاب لكان اشد دلالة
الا انه يحتاج الى حوالة النهي على القياس وبهذا عرفت ان وجوب طاعتهم فيما كان
ايجابه عليك فلا يتجه انه ينبغي ان يخص بالمباح فانه لا طاعة في المعصية وبعد تخصيص
بان اعطاء الف درهم من مالك لغيرك مباح فلو امر به لوجب طاعته مع انه
لا يجب فتأمل قوله الا ان يقال الخطاب لاولي الامر على سبيل الالتفات فالمراد
المجتهدين عند التنازع بالرد الى الله والرسول عند الرد يعمل كل بما ترجح في الرد عنده
قوله وبوجه ذلك الامر وقيل قوله ذلك خير واحسن تأويلا ان ذلك الرد خير لكم من
الاكتفاء بما يظهر واحسن تأويلا للنظر فلا اعتداد بان قوله وقيل لا مع انه وقيل لا احسن
لكان تمسكا قويا على القياس قوله فسمي الفاروق لو جعل فرق في قول جبرئيل ان
عمر فرق مبالغة الفارق كحذر مبالغة حاذر دون فعل الماضي لكان اشد ارتباطا بقوله
فسمي الفاروق في الكشاف فقال رسول الله عمر انت الفاروق قوله سمي بذلك
لما اطلق عليه الطاغوت لفرط طغيانه فالمراد بالطاغوت معناه الوصفي اي المبالغ في
الطغيان او لتشبيهه بالشيطان فهو استعارة العلم بناء على اشتهاره بصفة التناهي في
الطغيان او لان التحاكم اليه تحاكم الى الشيطان من حيث انه الحامل عليه فنقله عن الشيطان
اليه على سبيل المجاز المرسل واستدل على ان الحامل هو الشيطان بقوله ويريد الشيطان ان يضلهم
ضلالا بعيدا وفي الكشاف انه جعل التحاكم اليه تحاكما الى الشيطان والظاهر انه جعل المراد
بالطاغوت الشيطان وجعل نسبة التحاكم اليه مجازا لانه الحامل لعل الكشاف ذكر امرا اخر كما
بينا لانه حمل كلامه على ما ذكرنا حتى ينافي قوله وفي تعالوا وفي الكشاف ومنه قول
اهل مكة تعالي بالكسر وفي شعر الحمداني شعر تعالي اقاسمك الهموم تعالي * وذلك يدل
على ان الحذف اعتباطا في جميع الصيغ فيكون مطردا فتعل لحذف العين لا لتقاء الساكنين

ولتنبيه تعالى قوله تعالوا الى ما انزل الله والى الرسول فيه دلالة على ان للرسول
ان يحكم في ما لم ينزل الله فيه شيئا فهذه الاية مدرك لثبوت السنة قوله ويصدون
في موضع الحال او مفعول ثان لرأيت فانه قوله فكيف يكون حالهم الاظهر في
التركيب ان التقدير ما ذا اصابتهم مصيبة بما قدمت ايديهم ثم جاؤك كيف يحلفون
بالله ان اردنا الا احسانا وتوفيقا فوقع الشرط بين اجزاء الدال على الجزاء والمراد
التعجب من حلفهم هذا بعد صدهم صدا ظاهرا هو كالمرئي او متيقن ومن انهم كيف يقدرون
او يستحيون وعلى هذه الاجابة الى تقدير يكون حالهم وبعد التقدير الاظهر جعل اذا اصابتهم
مصيبة جملة شرطية جزاؤها يحلفون وجعل الشرط والجزاء حالا من يكون حالهم قوله
الا الفصل بالوجه الاحسن والتوفيق بين الخصمين يعني ما خفنا من ان يحدث عداوة
من الحكم المر وهيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نقول بصالح فجئنا لغير سعادة
الالفة ولا يحدث الكلفة قوله وقيل جاء اصحاب القتيل طالبين بدمه قال المحقق التفتازاني
فعلى هذا الاشبه ان يكون اذا لمجرد الظرفية دون الاستقبال قوله من النفاق فلا يغني
عنهم الكتمان اقول والله اعلم يحتمل ان يكون المراد اولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم
بحسب تقديره منه من البقاء على الكفر او الايمان فيما بعد فاعرض عنهم لعله يكون المقدر فيهم
الايمان ولا يخفى ان التعريض حينئذ والامر بالموعظة والقول البليغ يلائم جدا قوله
فاعرض عنهم اي عن عقابهم قال المحقق التفتازاني الاشبه ان المعنى لا تقبل اعتذارهم
ولا تفرج عنهم بدعائك واغلظ عليهم بالتخويف والانذار اقول هذا الوجه مما ذكره
المفسرون والترجيح في هذا للمحقق والاظهر ان المراد اعرض عن الطالبين بدمه فان
دمه هدر قوله اي في معنى انفسهم يريد في شان انفسهم قوله لان معمول الصفة
لا يتقدم عليه نوقض بما ذكره الكشاف ومثله بجانب الحل على الحذف والتفسير فيصير ان بليغ
البصير ولا تمكن في تخصيص نحوه تقصير ويمكن ان يتعلق بقوله قل لكونه في معنى قولا بليغا
حيث بين قوله والقول البليغ في الاصل اي في اصل اللغة وانما قيده لانه بمعنى اصطلاحيا
مشهور العلماء لا يحتاج لان التفسير مذكور قوله وما ارسلنا من رسول الا ليطاع حجة
المعتزلة على ان الله لا يريد الا الخير والشر على خلاف ارادته واجاب عنه صاحب التيسير بانه حجة
عليهم لان المراد الاطاعة باذنه فارسال الرسول ليطاع من يأذنه الله بالطاعة واما من
لم يأذنه فارسال الرسول ليطاع من يأذنه الله بالطاعة واما من لم يأذنه ولم يرد طاعته
فلا يطيع لانه اراد عدم الطاعة وبان المراد لزوم الطاعة اي ارسلنا رسولا الا لالزام
طاعته وبان المراد لزوم الطاعة اي ما ارسلنا رسولا الا لالزام طاعته على الناس بناء
في انقياد وبيان قبح سلك طريق العناد ولئن ثبت الغرض في افعال الله تعالى ايضا ان يتمسك به

تأويله بكونه غاية لا غرضاً لأن طاعة الجميع لا تترتب الا ان يقال ان الغاية كونه
مطاعاً بالإذن لا للكل اذ من لا اذن له لا يطيع ويمكن ان يكون معنى الطاعة بإذن الله
الطاعة الملتبسة بإذنه فلا يصح الاطاعة فيما لم يأذن الله حتى لو سها لا يطاع كما قال ذو اليدين
حين سها رسول الله عليه السلام في صلاة العصر صلى ركعتين أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول
فما زال يتنازع حتى تدارك رسول الله عليه السلام **قوله** وانما عدل عن الخطاب اي اقول
عدل عن الخطاب بالتفخيم قوله لوجدوا الله توابا رحيما **قوله** او جاء القسم فيه اي كما ثبت
لانها نرد ايضا في الاثبات والاحسن ان يكون الزائد في القسم على نحو واحد فلا يرد ما قاله
صاحب التقريب انه فلا يمكن في النفي لمظاهرة وفي الاثبات لتأكيد القسم **قوله** او على الافعال
قليلا بابدال قوله منهم ومثله ان يجعل بدلا من المفعول اي ما فعلوا المكتوب الا قليلا ويحتمل
ان يكون تقليل الفاعل لأن ايمان الاكثر ليس بمثابة ان ينقادوا الا في قتل انفسهم
ولذا قال الكشاف فيه توبيخ عظيم حيث قيل كثيرون من بني اسرائيل ولا يقبل القتل من
هذه الامة الا القليلون وان يكون لأن الله تعالى يعفو عنهم بقتل قليل ولا يدعهم كبني
اسرائيل ان يقتل كثيرون وهذا بيان لكمال اللطف بهذه الامة فليحمل عليه ويتحاشى
عن التوبيخ ويحتمل ان يكون قتل كثيرين من بني اسرائيل لانهم لو لم ينقادوا الا لأكلهم
عذاب الله وهذه الامة مأمونون الى يوم القيمة فلا يقدمون كبني اسرائيل لعدم خوف الاستيصال
لا لفضل اخلاص بني اسرائيل **قوله** لانه اشد لتحصيل العلم في العمل بالموعظة اشد لتحصيل
العلم فان ما يعمل به يحفظ ويظهر اسراره ويطمئن القلب به فيرتفع الشك بالكلية وكذا
الثواب في العمل اثبت من تركه وقبول القتل في التوبة فان التنزه على من التدنس ثم التطهير
بالغسل ولذا اورد انّ التائب من الذنب كمن لا ذنب له فجعل من لا ذنب له مشبهاً به ويمكن
نقول المحافظة على الموعظة خير واشد تثبيتاً للدين لأن فيه ملكة الانقياد والتنزه عن
امكان المخالفة بخلاف المخالفة وقبول عسر التوبة فان فيه رذيلة الاجتراء على المخالفة
قوله وقيل انها والتي قبلها نزلت في حاطب بن ابي بلتعة يعني بهذه الآية فلا وربك وبالتي
قبلها ألم تر الى الذين يزعمون والقائل هو الكلبي وفي التيسير وهذا زلة من الكلبي لان
حاطباً من اهل بدر وهو من المخلصين وفي الآية نص على ذكر المنافقين وهو قوله رأيت
المنافقين يصدون عنك صدودا فالصحيح انها في اليهودي والمنافق قال المحقق التفتازاني
قيل هذا سهو لان حاطبا لم يكن من الانصار وفي الصحيحين خاصم الزبير رجلا من الانصار
والشراج مسيل الماء والحرة ارض ذات حجارة سود والجدر كالجدار الصغير وهو مسناة
الارض اراد صلى الله عليه وسلم للزبير اولا كان مبنيا على حقه على المسامحة مع خصمه وترك
بعض حقه وثانيا كان اراد باستيفاء حقه لما لم يرض بالاحسان اليه وما ذكر في القصة لم يبين

سبب نزول ولو انا كتبنا والقصة تتمة جعلت سبب نزوله وهو ما ذكره الكشاف من
ان زبيرا وحاطبا حين خرجا بعد القضاء مرا على المقداد فقال لمن كان القضاء فقال
الانصاري قضى لابن عمته ولوى شدقه ففطن يهودي كان مع المقداد فقال
قاتل الله هؤلاء يشهدون انه رسول الله ثم يتهمونه في قضاء يقضي بينهم وايم الله لقد
اذنبنا ذنبا مرة في حياة موسى فدعانا الى التوبة منه فقال اقتلوا انفسكم ففعلنا فبلغ
قتلانا سبعين الفا في طاعة ربنا حتى رضي عنا فقال ثابت بن قيس بن شماس اما والله
ان الله ليعلم مني الصدق لو امرني محمد ان اقتل نفسي لقتلتها وروي انه قال ذلك
ثابت وابن مسعود وعمار بن ياسر وروي عن عمر بن الخطاب انه قال لو امرنا ربنا لفعلنا
والحمد لله الذي لم يفعل بنا ذلك فنزلت في شان هؤلاء ولو انا كتبنا الآية وكانه
لم يثبت عند القاضي تتمة القصة وجعل ولو انا كتبنا توبيخا لمن وجد في نفسه حرجا من قضاء
رسول الله لانه لما لم يقبل هذا القضاء كيف يقبل شدائد الاحكام التي يكون في الشرائع
قوله فقال واذا لآتيناهم يتجه عليه انه لا وجه للواو واجيب بانه للاستيناف والاولى
انه عطف على مقدر اي اذن لهم اجر التثبيت واذا لآتيناهم الفضل العظيم واورد انه
لا يليق اذا والشرط في جواب ما يكون لهم بعد التثبيت بل يكفي آتيناهم والاولى تقديره يتحقق
امر والله لآتيناهم ويمكن ان يدفع بان تقدير الشرط للاشارة الى بعدهم عن التثبيت لما
في لو من الدلالة على الامتناع **قوله** ولهديناهم صراطا مستقيما يصلون بسلوكه الطاعة
يسلكون وقد اشار بوصف الصراط المستقيم انه غير الايمان فلا حاجة الى حمل هديناهم على
تزيد الهداية بناء على انه لا توجيه لاحداث الهداية بعد التثبيت على الايمان كما فعله الكشاف
قوله ومن يطع الله والرسول حال ذلك مع الذين انعم الله عليهم حملوه على انهم معهم
في الجنة كما يستظهر من بيان سبب نزول الآية ويحتمل ان يكون المراد انه معهم في
سلوك طريق الآخرة فيكونون مأمونين من قطاع الطريق محفوظين الطاعات
من الذهاب **قوله** ادى بهم الحرص الى حذف غاية الشادية بهم ومعنى بذل مهجهم
تفخيما له بإيهام انه خارج عن حد البيان **قوله** لانه يقال للواحد والجمع كالصديق
قيل الصديق محمول على العدو في ذلك فكأنه اشار بالتشبيه لانه ايضا محمول على
العدو لان الرفيق لا يخلو عن الصداقة ولعدم الجمع وجه ثالث وهو انه قصد به
الجنس مع قطع النظر عن الانواع ذكره الكشاف ولا يخفى ان اولئك يصلح للاشارة
الى المطيعين والاشارة الى المنعم عليهم وعلى التقديرين يكون تمييزا باعتبار ما
انتصب عنه لان التمييز ان كان صفة كان لما انتصب عنه المتعلقة **قوله** اشارة الى ما
للمطيعين اي اشارة الى نفس الطاعة والانقياد ومعنى قوله وكفى بالله عليما انه

الشدق جانب الفم
مختار

على الطاعة والانبعاث وفيه حث على اخفاء الطاعة والاكتفاء بعلم الله بها
يا ايها الذين آمنوا خذوا حذركم وتحيتهم بانهم بحيث لو كتب عليهم القتال
ما فعلوه الا قليل منهم وحثهم على الانبعاث وبانهم لو فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا
لهم وعدهم اجرا عظيما وفطنة ان يحرجوا الى القتال به اجمعا من استعد منهم
ومن لم يستعد علمهم ما يجب عليهم من الخروج فقال لا بد لمن يخرج من اخذ الحذر ولا بد
من الجمع بالواجب الخروج بقدر الحاجة وقوله يتفطنوا اشارة الى ان من الحذر
الجزم كما صرح به آخرا والكوكبة الجماعة على ما في القاموس **قوله** والآية وان نزلت
في الحرب لكن يقتضي اطلاق لفظها او اطلاق لفظها انما يطلب ذلك لو كان النفر
الى الخروج مطلقا لكنه لو كان الى الخروج الى العدو وللغزو وكان في التنبيه فليس ما ذكره من
مقتضيات الاطلاق للفظ انما هو من قبيل الاشارات **قوله** كما بطأ ابن ابي يوم
احد في القاموس ثبطه عن الامر عوقه وبطأ به عنه كثبطه فيهما وكان ابطأ بمعنى ثبط
منقول من بطؤ كذلك بطأ بمعنى ابطأ منقول عنه ولا فرق بينهما في ذلك الا في
ان احدهما منقول للتعدية والآخر لا للتعدية بل لمجرد الكثرة فقوله كثبطه من نقل
للمنقول وهو مناط الفرق وقوله للتفصيل بالجبر علة مصححة لا موجبة وقوله وقوله وان منكم
لمن ليبطئن اقسم به على صيغة المتكلم دون الضمير لانه قسم المتكلم على تبطئتهم لا من المبطئين
وان منكم لمن ليبطئن عطف على خذوا حذركم عطف قصة على قصة والانسب انه
اما قوله فليقاتل عطف على خذوا وفيه حث على اخذ الحذر لان منهم من يخذلهم ويبعثهم
على الهلاك في صورة الاشفاق **قوله** فان اصابتكم مصيبة كقتل وهزيمة متفرع
على التبطئة والتخلف عن الغزو وكانه نزل التعبير عن المستقبل بالماضي في الجزاء منزلة التأكيد
في قوله ليقولن وانما اكد تبطئتهم واقوالهم اشارة الى انه في البعد عن الفطنة ان لا يقبل
التأكيد وفي قوله قد انعم الله علي بيان نفاقهم وبعدهم عن الايمان حيث لا يعرفون ان تلك
المصيبة في حقهم انعام من الله بالاجر عليه فيجعلون الحرمان منه انعاما وقوله اذ لم اكن معهم
شهيدا يحتمل ان يكون بمعنى اذ لم اكن مع شهداء امثالهم شهيدا او لم اكن معهم في موضع الشهادة
فالانعام هو النجاة عن القتل وخوفه عبر عنه بالشهادة تهكما **قوله** اكده تنبيها على فرط
تحسرهم تأكيد الخبر للمبالغة في وقوعه والمعنى دلالة على فرط التحسر فوجهه خفي وكانه ان المحقق
هذا القول منهم لا محالة لا يمكن الا للاضطرار حيث نفرهم اذ فيه الاغواء على الخروج في
ما بعد ولا وجه له الا غلبة التحسر الموجب لهذا القول عليهم وقوله الفتح افصح لان رعاية
نقطه من ارجح صرح به صاحب التسهيل لان يقال فعند التعيين رجح الرفع والنصب
التكلم بالتمني مع ان القائل به متعدد وتبادر الجمع يكل واحد **قوله** للتنبيه على ضعف

عقيدة منهم بعد التنبيه عليه بنقض قولهم قد انعم الله وقبل التنبيه عليه بقولهم يا ليتني فهو
تنبيه معترض بين التنبيهين **قوله** وان قولهم هذا قول من لا مواصلة بينكم وبينه وانما
يريد ان يكون معكم لمجرد المال لا يخفى كون قولهم يا ليتني كنت معهم بسبب ما بهم
من لم يكن بينه وبينكم مودة حتى ظن انه متصل بالجملة الاولى بينه بقوله وانما يريد ان يكون
معهم لمجرد المال والانسب انه يتمنى ان يكون بعض ما فاز وا به لهم فهو يتمنى زوال
نعمتهم لا لنفسهم والود لا يحسد الود ولا يتمنى انتقال نعمة اليه او ان الود عنده سماع
فوز الود ويظهر السرور على فوز الود ولا يحزن على انه لم يفز ويحتمل ان يكون كاف لم يكن
كاف التشبيه مع مجروره اريد به المنافق اي ليقولن قولا مقارنا لعدم المودة بينكم
وبينه والنكتة في ايجالها **قوله** او حال عن الضمير اي حال كونهم كانه لا مودة بينه وبينكم
بناء على ما قال انما يريد ان يكون معهم لمجرد المال او لما قلنا او في ذلك حال كونهم
بحيث كانه لا مودة بينكم وبينه والنكتة في ايجالها بناء على انهم يظهرون مع هذا القول
الحزن على اصابتكم ذلك الفضل ويقولون في حقكم ما لا يقوله الود **قوله** وقيل انه
متصل بالجملة الاولى وهو ضعيف اذ لا يفصل بين ابعاض الجملة بما لا يتعلق بها لفظا ومعنى
كان من توجيه هذا القول ان الجملة معترضة فيما بين اجزاء جمل تتعلق ببيان حالهم
المتعلق بالمجموع له ان يعترض بين اي جزئيات المجموع كانه قيل يقولون في بعض حكم الحكم
واذ وفي بعض اوقات كانه لا مودة بينكم وبينهم لان من يكون بين هذين القولين في
حقكم بعيد عن المودة الا ان مدار البعد الجزء الاول وهذا معنى تعلقه بالجزء الاول
قوله وقيل يا اطلق يعني لم يقيد بالمنادى بل جرد عن المنادى للتنبيه على الاتساع
والتجوز يعني اريد به مجرد التنبيه لا طلب اقبال احد فهو بمنزلة الا وا ما **قوله** على تقديره
فانا افوز في ذلك الوقت او العطف على كنت قال المحقق التفتازاني وعلى الاول
عطف على جملة التمني لا على المتمنى وفيه انه كيف يعطف الاخبار على الانشاء فالحق انه
جملة معللة مبينة وجه التمني او جواب شرط محذوف اي ان كنت معهم فافوز فوزا عظيما والجملة
لا نتيجة ما ذكره وذلك المحقق انه لا يظهر وجه تقدير المبتدأ اذ يتم فافوز بدون ذلك التقدير
لان وجهه جعل الجملتين اسميتين والمتفقين بها وبه الا ان التعقيب لا ينظر الا ما قبله **قوله**
والمعنى حثهم على ترك ما حكي عنهم او المتعين المخاطب المقاتلة لظاهر الكلام على المنافقين مع
ظهور نفاقهم وتخليفهم والمعنى على الاول منع من لا يعتد من بذل الروح عن القتال فانه بسبب
انهزام جند الاسلام بقراره **قوله** وعدله الاجر العظيم غلب وغلب لا اول لجهول الكلام موقف
على ترتيب الآية وان كان عبارة الكشاف تقتضي العكس حيث قال لها فرا او فظفر آية قال المحقق
التفتازاني الاليق بترتيب الآية تقديم المظفور به على النظر لكنه حافظ على تقديم ما هو متقدم في

استحقاق الاجر العظيم هذا ولا يخفى انه بما ذكره انتقل الكلام الى النظم انه كيف قدم
المظفور به مع تقدم الظافر وايضا في تقديم الظافر على الشهيد بحث في التيسير روي
ان الصحابة قالوا للنبي عليه السلام انا نقاتل فنقتل ولا نقتل في سبيل الله فانزل
الله هذه الاية واشركهم جميعا في الاجر هذا وبه ظهر وجه تقديم المظفور في النظم وبيان انه
كان له الاجر العظيم في زعمهم والمقصود من النظم تشريك الظافر معه فهو الاصل في الذكر ووجه
تقديم الظافر ان الاهتمام بشأنه لانه المقصود واثبات الاجر له ايضا قوله وانما قال
فيقتل او يغلب يعني لم يلتفت الى الثالث وهو من لا يغلب ولا يغلب بل يتوقف فان
مكانه فيه اشارة الى انه ينبغي الثبات الى احد الامرين والاظهر ان الاكتفاء لان
الثالث لا اشتراكهم في الاجر العظيم قوله وان يكون قصده بالذات الى القتل اي الى
ان يصير مقتولا كما كان قصد الصحابة وصار سبب نزول الاية قوله والعامل فيه ما في الظرف
من معنى الفعل وهو ما تصنعون بغضب الله وسخطه في حال ترك القتال قوله عطف
على اسم الله اي في سبيل المستضعفين وهو تخليصهم عن الاسر وصونهم عن العدو واستبعده
المحقق التفتازاني بان تخليصهم سبيل الله لا سبيلهم وفيه انه سبيل الله الذي له نوع اختصاص
بهم فلا مانع من اضافة السبيل اليهم افرادا لبعض السبيل تنبيها على شرفه بالعطف على
سبيل الله فهو وحمله على الاختصاص اخوان على انه يجوز ان يراد بالمقاتلة في سبيل المستضعفين
المقاتلة في فتح طريق مكة الى المدينة ودفع سدهم اياه على المستضعفين قوله وانما ذكر
الولدان يعني لم يكن للولدان اسم وادي فلا يلائم ذكرهم واجاب بان ذكرهم للمبالغة
في ازدي المشركين للرجال والنساء وبهذا اندفع التمسك به في ان ايمان الصبي مقبول او لولا
انهم مؤمنون لما وجب تخليصهم على ان في الكفار وجوب التخليص في المسلم نظرا لان الصبي لم
يتوقع سلامه فلا يبعد وجوب تخليصه لينال مرتبة السعداء قوله وان دعوتهم حبيب
بسبب مشاركتهم فلو لم يذكر لم يدخلوا في قوله الذين يقولون ولما حصل هذا التنبيه وقوله
حتى شاركوا توضيح لكون مشاركة الصبي موجبة للاجابة بانهم يشاركون على صيغة المجهول
في الشريعة في استنزال الرحمة واستدفاع البلية والذلك يؤمر باخراجهم بالاستسقاء
المشتمل على استنزال الرحمة بالمطر واستدفاع بلية العطش والجدب قوله بان يسير
بعضهم الخروج الى المدينة يعني دعاء الاخراج كان من بعض ودعاء طلب الولي والناصر
من بعض فالكلام على التوزيع الظاهر ان طالب الاخراج من له مكنة السفر وطالب الولي
من هو عاجز عنه قوله فحماهم ونصرهم ذكر في التيسير انه حماهم ونصرهم قبل فتح مكة ايضا
على ما كان يستنقذ واحدا منهم ويبعثه على يد رشد بن مرثد الى المدينة قوله لما ذكر
الفريقين يعني المؤمنين والمنافقين والمراد باولياء الشيطان مقاتلوهم المجاهدون

ای کیده

اي كيده بالاضافة الى كيد الله او كيده بالاضافة الى قوة المؤمنين وذكر كان ولالة
على استمرار الضعف اي من لدن آدم وكون كيد الشيطان اضعف مأخوذ من الضعيف لكونه
هو صيغة المبالغة قوله الم تر الى الذين فيه تعجب عن حالهم بانهم قبل فرض القتال
يتصدون للقتال واذا فرض عليهم القتال خاف فريق منهم والحقيقة الم تر الى فريق
من الذين قيل لهم والتعجب من خشية هم فريق او من التعجب من خشية الجميع لانه مع
جراءة فريق منهم كان الظاهر نزول خوفهم ومناط التعجب تصديهم للقتال الامر بالكف
والتصدي مفهوم من الامر بالكف لان الكف انما يتحقق فيما الكفوف بصدده وقدر
الكشاف وكانوا يتمنون الاذن بهم فيه وجعل المحقق التفتازاني القرينة على
اعتبار قولهم ومالنا لا نقاتل في سبيل الله وما ذكرنا اقرب وكانهم انما كفوا او امروا
باقامة الصلوة وايتاء الزكوة تنبيها على ان الجهاد مع النفس مقدم واصلاح
النفس اهم من اصلاح الغير ما لم يتمكن المسلم في انقياد وارادته فيما دون ايثار
النفس لا يتاتى منه ايثار النفس لوجه الله قوله ربنا لم كتبت علينا القتال
لولا اخرتنا الى اجل قريب الى عطف لولا اخرتنا وكانه لم يعطف لانه نقل مقولين
مستقلين لهم تارة يقولون الجملة الاولى وتارة الثانية فلو عطف لتبادر انهم
قالوا المجموع الكلامين بعطف الثانية على الاولى قوله استزادة في مدة الكف وانما
وصف الاجل بالقريب استعطافا في مقام طلب تأخيرهم يعني ان الاجل المقدر قريب
ومدة الحيوة قليلة فلم يتعب من هذه المدة القليلة قوله سريع التقضي قليل
التمتع بالدنيا لقلة مدتها ولا يقتصر قلته على ذلك بل هو بالنسبة الى نعيم الاخرة
اقل قليل وهذه الجملة اما مقولة لرتقى او فيما جواب لقوله لم كتبت علينا القتال عليكم
القتال لتكثيره عنهم لانه يوجب نعيم الاخرة وقوله اينما تكونوا يدرككم الموت وحده
او مع قوله ولا تظلمون فتيلا جواب لقوله لولا اخرتنا الى اجل قريب يعني اينما تكونوا يدرككم
الموت الذي يدرككم في القتال لانه الموت المؤجل وليس موت آخر بسبب القتال كما ظننتم
قوله كما قوله ان قول كعب بن مالك ۞ من يفعل الحسنات الله يشكرها ۞ والشر بالشر
عند الله سيان ۞ فانما هذه الدنيا وزينتها ۞ كالزاد ولا بد يوما انه فان قوله
في بروج مشيدة على صيغة اسم الفاعل وصفها بوصف فاعلها يعني البانى كانه قولهم
قصيدة شاعرة ولكن نقول القصر بالنسبة الى البانى مشيد لان البناء رفعه بالنسبة الى
الساكن فيه مشيدة لانه يشيد الساكن فيه ويرفعه برفعه قوله وهما المراد الظاهر المراد
انه وكانه نزل هما منزلة كلا هما قوله قالوا ان هي الا بشومك بين ان معنى من عنده
ليس كمعنى من عند الله بل معناه السببية بخلاف من عند الله فان معناه الفاعلية وكذلك

يعني كتبت عليكم ح

[illegible]

قبيل تشكل به قولهم بقوله كل من عند الله لانهم لا ينكرون فاعلية الله لكن انما
يجعلونه صلى الله عليه وسلم سببا واجاب عنه المحقق التفتازاني بان الجواب هو قوله
كل من عند الله بل الجواب هو الى قوله وما اصابك من سيئة فمن نفسك فان قلت
ما فائدة قوله قل كل من عند الله في الجواب قلت تقديم ما اعتقدوا في الفاعلية
ورفع ما يوهمه توهمهم هذه من عندك حيث ابرزوا السببية في موضع الفاعلية مبالغة في السببية
فان قلت كيف قال لا يكادون يفقهون حديثا مع اعتقادهم الحق ان الحسنة من عند الله بل ان الكل
من عند الله قلت قال مبالغة في بعدهم عن الفقه وقد اشار اليه القاضي بقوله او حديثا
كبهايم لا افهام لهم وقوله او حادثا من حروف الزمان فيتفكروا فيها الظاهر فيه
قوله عن ان الحسنة احسان وامتحان اي لا حسنة امتحان العبد من الله بل بالشكر ولا دخلا
يوهم ان البلية ليست امتحانا وفيه بحث لان اسم البلية اول على كونه امتحانا وفيه ايضا امتحان
انه هل يصبر ويتوب ويعرف انه بشؤم ذنبه **قوله** يصيبه وصب بالوكز من المرض و
النصب بالتحريك الداء كذا في القاموس وبث كما هو الظاهر فيه شاكه لان شاكه
يعني دخل الشوكة في جسمه ولا يتعدى الى المفعولين وتوجيهه ان ضمير كما الى
المصدر اي شاك شوكة وكان المراد بالذنب ما يعم الهفوة والا لا يشكل ما يصيب النبي
عليه السلام **قوله** لا حجة فيها لنا وللمعتزلة اي لا حجة لنا في ان الخير والشر بارادته حيث قال
كل من عند الله فان الحسنات تحتمل النعم والسيئات البلايا وللمعارضة قوله ما اصابك
من سيئة فمن نفسك لقوله كل من عند الله ولا للمعتزلة في ان الخير كله من الله والشر من
العبد لما ذكر **قوله** ولا خارجا من زور الكلام فانه في تقديره ولا فرج خارجا عن خروجا
قوله على رسالتك بنصب المعجزات وبقوله وارسلناك للناس رسولا وامثاله بعد ثبوت
كونه قوله ولا وجدان لا تختص الشهادة بالشهادة على الرسالة بل نفيهم بانه كفى به شهيدا
على كل ما يشهد ومنها الشهادة على ان مطيعي رسول الله مطيعو الله ومنها الشهادة على
نفاق المنافقين وفيه نقطة كفى اشارة اليه انه لا يطلب في شهادته نصاب الشهادة **قوله**
من يطع الرسول فقد اطاع الله لم يعطفه لانه مبين لارسال الشخص رسولا ويكون اطاعة
الطاعة الله ومخالفته عصيته لا يؤاخذ عليه الرسول في كون مخالفته عصيانا يعنيهم في **قوله**
ما ارسلناك عليهم حفيظا لان الحفظ انما يكون مما فيه ضرر لك تبين انه لم يقف رعاية
المقابلة بين الجزائين للشرطين المتقابلين وان قوله فما ارسلناك في الجزاء نفى ذلك في
قدر الجزاء وسبب المذكور اي فاعرض عنه فما ارسلناك عليهم حفيظا وآذا اريد بالرسول العموم
فلا التفات لكن يحتاج الى جعل ما ارسلناك من قبيل ارادة المخاطب لا بخصوصه ومع
لا التفات فيه ايضا ومنهم من اعتبر المقابلة بين التفاتين وجعل المراد بالرسول نبينا عم

وكانه

وكانه نفى كونه حفيظا اي مبالغا في الحفظ دون كونه حافظا لان الرسالة لا تنفك
عن الحفظ لان تبليغ الاحكام نوع حفظ عن المعاصي وجعل حفيظا مفعولا ثانيا
لارسلناك بتضمين الجعل اغرب من جعله حالا **قوله** اي امرنا طاعة الاشبه بما قبله ان
يقدر طاعتك طاعة يعني يعبدون بانه من يطعك فقد اطاع الله واذا خرجوا من
عندك بيت طائفة منهم وهم رؤساؤهم واكابرهم الذين يدبرون الامور بينهم غير الذي
تقول وكانه قولهم ان الرسول فارق الشرك واراد منا ان نتخذه ربا كما اتخذ النصارى
عيسى **قوله** زورت خلاف ما قلت لها او ما قالت له على احتمال تقول في الخطاب وغيبة
المؤنث واما كلمة زورت فقال المحقق التفتازاني قد صححها الثقات يكون اولها زاء
معجمة وثالثها مهملة في التزوير بمعنى التزيين وما بالعكس من التزوير وهو ان تهيئ
كلاما في نفسك ثم تقول **قوله** يثبته في صحائفهم للمجازاة وهو وعيد شديد وعلى
التوجيه الآخر تحذير لهم عن النفاق واخبار بانه لا ينفعهم النفاق ويهتك الله
ما يستترون به فيفضحون **قوله** افلا يتدبرون القرآن لما كان فطنة ان يقول
المنكرون انه لا شبهة في كفاية شهادة الله لكن من اين يعلم ان الله يشهد عقب
ما اخبر به من رسالة محمد صلى الله عليه وسلم وان طاعته طاعة الله وان المنافقين نيا
رده بقوله افلا يتدبرون يعني لو تأملوا في فوائد القرآن كلام الله تعالى وبعد ثبوت
كونه كلام الله يتضح شهادة الله في غير ريبة **قوله** وكان بعضه فصيحا وبعضه ركيكا
فان قلت ميل الاعتراف بفصاحة كثير من وكون الفصاحة ملكة يقتدر بها على التعبير
عن كل مقصود بلفظ فصيح لا يظهر استلزام الكون من عند غير الله الاختلاف بالفصاحة
والركاكة قلت اقتدار غير الله ربما ينفك عن وجود المقدور لا عن القدرة وضعفه
عن اعمالها وفتوره عنه الاشتغال **قوله** ومطابقة بعض اخباره المستقبلة لا دون
ترك التقييد بالاستقبال موافق الكشاف لامكان عدم مطابقة خبر غير الله في الماضي
لسهو او نسيان او مخالفة حكم بالغيب **قوله** ومخالفة العقل لبعض احكامه دون بعض
فيه ان قوله تعالى والله على كل شيء قدير لا يطابق العقل ويدفعه ان حكم القرآن ليس ظاهره
بل ما خص منه الله تعالى وانما استدل على كونه من عند الله بعدم الاختلاف لا لكونه من الوحي
مشاهدة الاختلاف في احكام الكهنة الذين كانت معتقدهم ومعتقداتهم ومع ملائم
تخصيص الاختصاص بالمطابقة للواقع وعدمها لكل الملائمة **قوله** كما كان يفعله قوم من ضعفة
المسلمين يريد ضعف الايمان او ضعف الرأي **قوله** فكانت اذاعتهم مفسدة لانه اذا
علم الخصم الامن سعى في حفظ نفسه واذا علم الخوف سعى في القتال الى رتبة **قوله** والباء
مزيدة خالف فيه الكشاف حيث قال الاذاعة تتعدى بنفسها وبالباء واستشهد عليه وجعل

ابناً وزيدة واشار به الى ان اثبات هذا ليس بقوي لاحتمال الزيادة والنقصين وهناك
احتمال آخر وهو كون انبا بمعنى مع وجعل الضمير للمجيء يعني اذاعوا الامر مع المجيء من غير
مهلة وتأخير وفيه تنبيه على انه اذا وقع الاطلاع على امر لا ينبغي افشاؤه فجاءة بل ينبغي ان
يؤخر بالتأمل فيه وموقعه انه هل يصح ان يفشى او لا يصح قوله لعلم ذلك في هولاء
اي من هولاء الضعفة وهو بيان لقوله الذين يستنبطونه قدم عليه وقوله من الرسول ظرف
لغو لقوله يستنبطونه كما اشار اليه بقوله اي يستخرجون علمه من جهتهم يعني ان كلمة من
على هذا التوجيه ابتدائية على خلافها على التوجيهين الاولين فانها فيهما للتبعيض او البيان
قوله ولولا فضل الله عليكم ورحمته من الله عليهم بالتنبيه على انه لا ينبغي ان يذيعوا ما
علموه بان ذلك فضل منه ولولا فضله لاتبعتم الشيطان اذ لا تقدرون على موقفه فيما و
ما تفعلونه واشار بقوله او الا اتباعا قليلا الى جعل المستثنى مفرغا والمستثنى منه مفعولا
مطلقا اي كل اتباع الا اتباعا قليلا والمفرغ وان كان في المثبت فهو مستقيم المعنى واشار
بقوله بارسال الرسول وانزال الكتاب الى دفع ما اورد من ان القليل والاتباع القليل
لا يخرج من اتباع الشيطان بفضل الله وتوفيقه ووجه الدفع ان المراد فرض انتفاء
فضل مخصوص قوله ان تثبطوا وتركوك وحدك فان قلت لا يجب مقاتلة المؤمن الا مع
اثنين واما الواحد والعدو فلا يجب فكيف ايجاب المقاتلة على رسول الله عم مع كونه منفردا
على الاطلاق قلت كانه من خصائصه والمراد ايجاب المقاتلة عند وجود شرط الايجاب
قوله الا لا تكلف الا فعل نفسك اشار الى ان نفسك في موقع المفعول الثاني بحذف
المضاف لا في موقع المفعول الاول اي لا يكلف احد الا نفسك وله مساغ اي لا تكلف احدا
هذا التكليف اي مقاتلتك وحدك ولو كان الخصم الوفا الا نفسك قوله يعني ترتيبا
هذا على طبق ما يروى واما على اصل التفسير الذي ذكره فهو لا يخص ترتيبا قوله وهو
توبيخ وتهديد لمن لم يتبعه او تشجيع لمن يتبعه بان بأس الله وتنكيله اشد ان يكف اي
ما وقع شر الاعداء فينبغي ان لا تخافوا منهم وتشتغلوا بدفعهم من غير جبن قوله ومنها
الدعاء للمسلم والدعاء للكافر بالايمان او الاسلام قوله وهو ثواب الشفاعة عاجلا بل [illegible]
الملك قوله نصيب من وزرها مساو لها في القدر اخذ الوصف بما يساويه حالا للكفل على
المثل وقد جعله القاموس من معانيه ولكنه لم يهتد الى تخيير الكفل على النصيب لان النصيب اعم من
المثل وما زاد وما نقص والحسنة تعتبر امثالها وجزاء السيئة مثلها او اخذه مما تقرر ان
المسيء مثل سيئته وح معنى الكفل هو النصيب واختاره على النصيب للتفنن قوله واشتقاقه
من القوت الظاهر انه متعلق بجعل المقيت بمعنى الحافظ وقيل يعم كونه بمعنى المقتدر لان القوت
يناسب القدرة قوله السلامة عن المضار وحصول المنافع وثباتها الظاهر رجع الضمير اليه

الى المنافع والدعاء بالبركة لا يخصها بل يشمل السلامة فالاليق جعله للمنافع و
السلامة قوله والمراد قيل الترديد بين ان يجيء المسلم ببعض التحية وبين ان يجيء
بتمامها يعني من هذا الحديث قيل ان الاول باحسن منها اذا زاد المسلم ببعض التحية والاخر
بالرد فيما اذا اتى بتمامها او لا احسن منها حتى يؤتى به قوله وحيث السلام فيه رد مع
عطف على ما يستفاد من قوله على الكفاية اي حيث لم يرد الغير ويستفاد ذلك من قوله
باحسن منها لان الاول باحسن منها بناء اذا كان له احسن والاحسن له فيما لم يشرع قوله
وفي القرآن قيده في الكشاف بقوله جهرا قوله مجالسكم يريد ان الحسيب بمعنى المحاسب
وله نظير كالشريك والخليط والنديم والقرين والجليس قوله مبتدأ وخبر او الله
مبتدأ والخبر ليجمعنكم الى يوم القيمة اقول والله لا اله الا هو معترضة موكدة لتهديد قصد
بما قبله وما بعدها وقوله ليجمعنكم عدل لقوله كان على كل شيء حسيبا خبر بعد خبر ان قوله
اي الله والله يعني اللام المفتوحة في الخبر جواب القسم لا للابتداء فلا يرد انه لا يدخل لام
الابتداء على الخبر الا على سبيل الشذوذ وقوله الى يوم القيمة اشارة الى ان الظرف لغو
متعلق بالجمع والحشر اذا استعمل بالى يشعر بالاضطرار والسوق فيقال حشره الى كذا وقوله
او مفضيا اشارة الى توجيه آخر للوصل بالى وهو انه لتضمين معنى الافضاء اي مفضين
الى حساب يوم القيمة وقوله او في يوم القيمة ذهاب الى ان الى بمعنى في ومما القي في روعي
والله اعلم ان معنى والله ليجمعنكم الله الى يوم القيمة غير مميز العاصي من المطيع وانما يميز كل
بدار في يوم القيمة قوله في اليوم او في الجمع فهو حال من اليوم او صفة لمصدر وعلى
تقدير كون الضمير للجمع يحتمل ان يكون جملة موكدة كما في قوله تع ذلك الكتاب لا ريب فيه
ويحتمل ان يراد لا ريب فيه لظهور حال كل احد بحيث لا يبقى في شانه ريب وفيه تهديد
بكمال الافتضاح قوله انكار ان يكون احد اكثر صدقا منه اشارة الى ان التفضيل في
الصدق بحسب الكمية اذ لا يجري فيه الزيادة بحسب الكيفية قوله لانه نقص هذا في الكلام
النفسي ظاهر لانه يستلزم الجهل في اعتقاد الشيء على خلاف ما هو عليه واما في الكلام اللفظي
فلا يظهر الامتناع العقلي ولا بد ان يكتفي بالامتناع الشرعي قوله ولم تتفقوا على كفرهم
فيه بحث لانه لا توبيخ على عدم الجزم بكفر من لحق الكفار وهو يشهد ان لا اله الا الله وان
محمدا رسول الله فالوجه انه توبيخ على الاختلاف بالاستعلام في عفوهم في زمان الوحي بانه
من المعلوم انه لا اصدق من الله فما بالكم ترجعون الى عقولكم لموافقة كفر هولاء واسلامهم
ولا ترجعون الى من هو اصدق وفيه تنبيه على انه لا ينبغي الرجوع الى الغير الا علم مع امكان
الرجوع اليه واجتهاد النبي عم عدم موافقته قوله وقيل نزلت في المتخلفين يوم احد او في
قوم هاجروا ثم رجعوا مرتدين ابل لقوم هاجروا ثم ابوا فالحقوا وقيل في قوم هاجروا

كما في الكشاف قوله وفئتين حال عاملها لكم كون لكم عاملا وذي الحال بعضا بعض
منه فيه غرابة بل لا يكاد يصح عند الاكثرين لان العمل جزء العامل فلا يكون معمولا له ولا يجوز
اختلاف العامل في الحال وصاحبها خلافا لبعض قوله او عاملها ما لكم كقولك ما لك
قائما التخشين متعلق بالامرين السابقين وليس ما لكما وضح من ما لكم حتى يذكر لتوضيحه لكن
التوضيح باعتبار قائما فان فئتين اما صار حالا لكونه في معنى متفرقين وكون في المنافقين
حالا من فئتين بمعنى انه منصوب بفئتين لكونه في معنى متفرقين فهو عامل معنوي وفيه بحث من
احدهما ان العامل المعنوي سماعي وثانيهما ان الحال لا يتقدم عليه واراد بقوله او في المنافقين
ضمير لكم قوله ان تجعلوه من المهتدين جعل ان تهدوا بمعنى جعلهم من المهتدين اي وصفهم
بالاهتداء او لم تجده بهذا المعنى فان قيل ما وجه التوبيخ بالوصف بالاهتداء مع مشاهدة
الايمان منهم قلت لا ينبغي ان يوصف بعد ظهور امارة الكفر بل ينبغي السكوت والتفحص
ان تهدوا معناه يعني اتريدون هداية من ضلاله فتقطعون منهم اهتدوا بهدايتكم
وتحكمون باسلامهم قوله ولو نصب على جواب التمني لجاز فيه انه اخبار عن تمنيهم
والتمني هنا فكيف ينصب على كونه جواب التمني ويمكن ان يجاب عنه بانه حكاية تمنيهم
مع جوابه والاصل فيه لو يكفرون كما كفرنا فنكون نحن وهم سواء الا انه حكي مع تغيير
يقتضيه المقام وفي قوله فتكونون مع ذلك تغليب الخطاب على الغيبة والحقيقة فيكونون
انتم وهم سواء وانما لم يكتف بقوله ودوا لو تكفرون ليفيد بقوله كما كفروا ان الود ليس
لمصلحتكم بل لئلا ينفردوا في ذلك العيب كما صرح به بقوله فتكونون سواء قوله
فلا توالوهم اي لا تتخذوهم اوداء واعتقدوهم عدوا وانما لم يقل فلا تتخذوا منهم
اولياء وانصارا لان النهي عن الاتخاذ وليا يستلزم النهي عن الاتخاذ نصيرا لان النصرة
فرع المحبة والشفقة وبقوله حتى يؤمنوا من تقييد المهاجرة بقوله في سبيل الله لان المهاجرة
في ما اراد الله سلوكه يحقق الايمان في التيسير وبعد الاسلام شرط الهجرة ايضا فكانت
فرضا يومئذ قوله حيث وجدتموهم في الكشاف في الحل والحرم وقوله كسائر الكفرة اشارة
الا انه ليس تخصيصا للمنافقين بهذا الحكم بل تشريك لهم مع سائر الكفرة والغاية
المقصود بالامر بالاخذ القتل الا انه ذكر الامر بالاخذ لان المعتاد الاخذ ثم القتل والا
فلو تيسر القتل بدون الاخذ كان القتل ما لم يكن منه بد وفي التيسير المراد بالاخذ الاسر
قوله اي جانبوهم راسا ولا تقبلوا منهم ولاية ولا نصرة فان قلت قد علم النهي من
اتخاذهم وليا بل نصيرا ايضا فيما تقدم بعدم المهاجرة ثم تقييد النهي بقوله حتى يهاجروا
في سبيل الله فما فائدة تكرار النهي قلت لا تكرار فان السابق النهي عن الاتخاذ وليا
ونصيرا قبل الاخذ وهذا النهي عنه بعد الاخذ هكذا حقق الكلام وان قال المحقق التفتازاني

بانه كرر النهي ليشفع الامر بالمجانبة راسا وبالكلية قوله استثناء من قوله فخذوهم
واقتلوهم لا من قوله ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا لان نفي الاتخاذ مطلقا لا استثناء
فيه اذ لا يجوز اتخاذهم وليا ولا نصيرا اصلا فان قلت ما وجه صحة اعتراض قوله ولا تتخذوا
بين الحكم والمستثنى منه مع انه لا مدخل له في الاستثناء قلت قوله ولا تتخذوا اكد تأكيدا
للقتل كانه قيل فاقتلوهم ولا تتركوا قتلهم لقطع الولاية والنصرة فتأمل قوله فانه
عليه الصلاة والسلام وادع وقت خروجه الى مكة اي صالح الموادعة المصالحة والتوادع
التصالح قوله عطف على الصفة فيه لطافة لان الصفة معطوف الصفة وهذا العطف
يقتضي كون جاء بمعنى يجيء كذا في التيسير وفيه نظر والظاهر يصلون بمعنى الماضي اذ لا بعد
من الوصول قبل زمان الاخذ والقتل فتأمل قوله والاول اظهر لقوله فان اعتزلوكم
لانه يدل على ان ترك التعرض متفرع على الاعتزال عن ترك القتال لا على الاتصال عن
ترك القتال وتأويله بان بيان ترك التعرض للمعتزل لتعرض حال المتصلين بعيد قوله
او لبيان يصلون وذلك لان الانتهاء الى المعاهدين والاتصال بهم حاصله الكف
عن قتال المسلمين فصح ان يجعل مجيئهم الى المسلمين بهذه الصفة وعلى هذه العزيمة بيانا
لاتصالهم بالمعاهدين قوله او استئناف جوابا لسؤال مقدر كانه قيل كيف وصلوا الى المعاهدين
قوله او حصرت صدورهم فيكون حالا موطئة مثل قرآنا عربيا فلا يحتاج الى تقدير
قد وذلك بان الحال في الحقيقة هو الوصف فلا استغناء عن تقدير قد فهذا القول
لم يرد تقديره من غير ضرورة قوله فلقاتلوكم اعاد اللام تنبيها على انه جواب مستقل اذ لو
لم يعد لاحتمل ان يكون الجواب المجموع وكانه قال فلو شاء الله لقاتلوكم تنبيها على ان التسليط
لا يستلزم المقاتلة بل بعد التسليط يتوقف المقاتلة على مشيئة الله قوله فلما رجعوا الى قومهم كفروا
ليامنوا قومهم فلا نظر لهم على حسن الخاتمة بل يحفظون العاجل فيلتزمون ما هو سبب
حفظه في التيسير في قول الكلبي وقال الحسن اي اذا لقوا الذين امنوا قالوا آمنا
واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم ليامنوا اهل الفريقين قوله اي ما صح له وليس
من شانه اشارة الى ان المراد بنفي الصحة نفي الامكان دون الصحة الشرعية والمقصود منه
المبالغة والا فلا يخرج المؤمن عن الايمان بالقتل العمد الا انه نزل لكمال قبحه
منزلة العدم وانما حمل على نفي الامكان كما يجيء ولانه اظهر في العبادة وابلغ قوله
اي لا يقتله في شيء من الاحوال الا حال الخطأ مقصوده بيان حاصل المعنى فلا يرد ان بيانه
يقتضي كونه مفعولا فيه لا حالا والظاهر ان هذا لتوجيه جعله مصدرا حتى تقع جعله حالا من
على جعله بمعنى الخاطئ او ذا خطأ ووصف القتل بالخطأ تجوزا اذ الخاطئ هو القاتل وكذلك
بجعله مضافا اليه للمصدر اي قتل خطأ وبمعنى خاطئ قوله وقيل ما كان نفي في معنى النهي

ليتيقن بوصف الايمان

او رد بكون الاستثناء منقطعا

يكون في القتل خطأ

والاستثناء منقطع ظاهره انه من تتمة ما قبل ولا يخفى ان كون الاستثناء منقطعا
لا يخص الكون بمعنى النهي لا وجه ان يقتصر بدل على القتل بعد كما هو شان الافعال
الاخبارية فالاوجه ان يجعل قوله الاستثناء منقطع متعلقا بكلا التوجيهين للنفي
غير مختص بما قبل وبهذا ظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني انه قيل الاستثناء منقطع
لان كونه متصلا يقتضي جواز القتل خطأ شرعا فرده الزمخشري بانه مستثنى مفرغ
ومعنى ما كان انه ليس من شان المؤمن فلا يدل على جواز القتل خطأ في الشرع هذا وفيما
ذكره ايضا ان بطلان جواز القتل خطأ شرعا عام ويمكن ان يجعل مستثنى من قوله لمؤمن بمعنى
خاطئ ولا يرد ان المختار ح الجر مع ان القراءة النصب لان المختار مع الفصل الكثير بين
المستثنى والمستثنى منه النصب على الاستثناء وصرح به التسهيل ووافقه الرضي **قوله** و
الخطأ ما لا يضامه القصد الى الفعل ظ بيان الكشاف ان القتل الخطأ ان يرمي كافرا
فاصابه مسلما او يرى شخصا على اعتقاد انه كافر فكان مسلما فاستدرك عليه واستوفى
الاقسام **قوله** لقي الحارث بن زيد هكذا في الكشاف في هذا الموضع وذكر في سورة العنكبوت
الحارث بن هشام **قوله** اي فعليه او فواجبه تحرير لما ذكر سابقا فجزاؤه تحرير رقبة
قوله والوجه الاكرم موضع منه قال المحقق التفتازاني هو الحد **قوله** عبر بها عن النسمة
في القاموس النسمة الانسان والمملوك والظاهر المراد به الثاني وكانه سمي بالرقبة
لانهم يؤتون بوضع الغل على رقابهم **قوله** لقول ضحاك بن سفيان الكلابي
قال ورثه حين قال عمر لا ارى المقتول زوجات تطلب الميراث من عقله لا اعلم لك شيئا
انما الدية للعصبة الذين يعقلون عنه فورثها عمر وقبل حديث الضحاك **قوله** وهو متعلق
بعليه او واجبه فتامل **قوله** سمى العفو عنها صدقة حثا عليه وحضا على انه لم يستنكف
عن الصدقة والتصدق عليه انما يظهر اذا كانت على ماله **قوله** اي ان كان المؤمن المقتول
من قوم لم ... عيفهم ويعلم ايمانه لكن تقصد الى الكافر واصابه او قتله
جمى وانما افرد العدو لانه على لفظ المصدر كالقبول وما هو على لفظ المصدر يجوز التزام
افراده ولذا قال تع هم العدو وكذا في الصبر والافراد وجماعة **قوله** قوم مثل
اي لا قرابة بينه وبينهم ام لا وراثة بين المقتول المسلم والكفار ولانهم محاربون
فلا يرد ان الظ لانهم محاربون لان وليس انتفاء القرابة انهم محاربون فلا معنى
للواو وذلك لان وليس عدم القرابة اختلاف الدين وكونهم محاربين سبب اخر
للحرمان يقال ان عدم قرابة الكفار لا يوجب عدم الدية لانه اذا لم يكن للكفار ميراثه
فليكن لبيت المال لان يقال لا يرث المسلمون ايضا لاختلاف الدار وح تجعل ان
كونهم محاربين ليس دليلا مستقلا بل هو مع نفي القرابة فلا ينبغي اعادة لام التعليل

او اعترض المصر على الكشاف

بلغ

بقي انه يجوز ان يكون له قريب مسلم فيما بين المحاربين **قوله** اي فعليه صيام شهرين
ذا توبة من الله اما حال من الصيام لانه فاعل او في حكم فعليه لانه مبتدا وكون الصيام
ذا توبة بمعنى انه سبب قبول التوبة وكذلك ان يجعل النصب على المدح فيكون مدحا
للصيام بجعله توبة من الله **قوله** او روي عنه خلافه في التفسير قال ابن عباس فجزاؤه
جهنم خالدا فيها لو جازاه لكنه يتفضل عليه ولا يخلده لايمانه **قوله** والجمهور انه على ان
من تتمة الدليل اي روي عنه خلافه وجمهور الصحابة على انه مخصوص بمن لم يتب وقوله
وهو عندنا يعني به اهل السنة احترازا عن المعتزلة فانهم يقولون من لم يتب يخلد لانه
صاحب الكبيرة ولا يبعد ان يقال تعليق القتل بالمؤمن يشعر بالعلية اي من يقتل
مؤمنا لاجل ايمانه وقتل المؤمن لاجل ايمانه كفر لان المؤمن لا يبغض الايمان **قوله**
وقرئ مؤمنا بالفتح اي مبذولا له الامان او مؤمنا عن التكذيب في امثاله التكذيب
قوله فعند الله مغانم كثيرة تغنيكم عن قتل امثاله لانه تعليل لما وبالتبيين الطلبوا
عرض الحيوة الدنيا في مغانم الله والاوجه الانسب بقوله عند الله ان يحمل المغانم
على المغانم الاخروية **قوله** وتكريره تاكيد لتعظيم الامر بالتبيين وترتيب الحكم
اي تاكيد لترتيب الحكم حيث علل الحكم بالمذكور من حالهم ثم فرع عليه فتاكد الترتيب
ونحن نقول والله تع اعلم انه امر بطلب التبين الامر في اخذ الغنم وعدم التعجيل في
عرض الحيوة الدنيا والسعي في التمييز بين مغنم عند الله ومغنم يوجب بعدا من الله
او نقول يراد بقوله فتبينوا اولا نفي العجلة في قتل من القى والتبين بالصبر
حتى يعلموا انه هل يظهر منه شيء من امارات الاسلام والاخر بالتبيين الثاني التبيين بعد
مشاهدة امارة الاسلام وعدم التعجيل بالتكذيب **قوله** الجاء عنه الى ما قول اي
معوج **قوله** وفيه دليل على صحة ايمان المكره وان المجتهد ينبغي ان تبين
ولا يلتفت الا ما لاح عليه في اول نظره وانه ينبغي ان يتنبه على خطائه ولا يهمل
وانه ينبغي ان لا يحكم بكفر من قال لا اله الا الله مع انه مشترك بين الكتابي والمسلمين ولا
يعجل في حق قائله قبل التبين **قوله** بالرفع صفة للقاعدين هكذا ذكره الكشاف
ولو جيه ان الغير هنا اكتسب التعريف لان غير اولي الضرر هو من لا ضرر له واما ما ذكره
توجيها له في قوله لانه لم يقصد به قوم باعيانهم فضعيف وان تبعه فيه المحقق التفتازاني
لان المحقق الرضي وغيره ذكر ان الموصوف باللام المبهم وان كان في حكم النكرة لكنه لا يوصف
بما يوصف به النكرة الا الجملة الفعلية فعلها مضارع ونصبه على الحال مشكل لانه معرفة لما عرفت
قوله وبدل منه فيه ضعف لان ابدال النكرة من المعرفة يطلب نعتها فتامل **قوله**
قال ابن ام مكتوم وكيف وانا اعمى غير ما رواه الكشاف في تفسيرات وكانه ما صح عنده

روایة الکشف فی الحدیث فیره الا ما صح عنده وکان مقتضی الظاهر ان یقول ابن ام مکتوم
وانا اعمی و فقیر یعلم انه لیس من المجاهدین بنفسه ولا بماله وان یجاب بغیر اولی
الضرر والفقر وکانه انما اقتصر علی اولی الضرر فی الکشف لانه یعلم حال الفقیر فی کشف حال
اولی الضرر لانه اذا کان اولوا الضرر معذورین مع انهم غیر خارجین عن الخروج
للجهاد بالکلیة فالفقیر الذی لا قدرة له علی صرف المال بطریق الاولی ثم قوله والمجاهدون
باموالهم وانفسهم له احتمالان احدهما نفی المساواة بین القاعدین عن الجهادین
والمجاهدین بکل الجهادین ویعلم منه نفی المساواة بین المجاهد باحدهما والقاعد
عنه وثانیهما نفی المساواة بین القاعد عن الجهاد بالمال وبین المجاهد به وبین
القاعد عن الجهاد بالنفس والمجاهد بها بان یکون المراد بالمجاهدین فی سبیل الله باموالهم
وانفسهم المجاهدین فیه باموالهم والمجاهدین فیه بانفسهم وبالقاعدین ایضا قسما القاعد
ویکون المراد نفی المساواة بین کل قسم من القاعد ومقابله وانما نفی المساواة اولا ثم
اتی بالتفضیل ولم یکتف بالتفضیل المستلزم له لیتمکن التفضیل فی النفس فضل تمکن لان
نفی المساواة یتضمنه اجمالا والتفضیل بعد الاجمال یوجب زیادة التمکن **قوله** وفائدته تذکیر
ما بینهما من التفاوت دفع لما اورده الکشف فان انه لا فائدة لذلک الخبر لانه یعرفه کل احد
والدفع ایضا مذکور فیه وتحریره ان الخبر غیر مستعمل فی معناه بل المقصود به تذکیر التفاوت
للنوع المذکور وکون عدم المساواة معلوما لکل احد خفی لانه یحتمل ان یکون المقصود لکن
فیه زیادة فراغ القلب فی عبادته انه تم سببا لمساواة العقود وبل غفلة علی انه قد سبق
ان المجاهد مع ضوان تقتل المؤمن سهوا وذلک یوهم ان القاعد الآمن افضل فلذا
عقبه بنفی المساواة والتفضیل لتوکید امر الجهاد بالاجمال ثم التفصیل **قوله** جملة
موضحة یعنی جهة الفضل من سابقتها انها منزلة البیان له ولما کان ذلک کافیا
فی الفضل اکتفی به واسقط ما ضمه الیه الکشف حیث قال کانه قیل لهم ما لهم لا یستوون
فاجیب بذلک لان الایضاح یقتضی کونه بیانا وتقدیر السؤال یوجب کونه استینافا
وکل منهما مغن عن الآخر وقوله لهم الظاهر ترکه فتامل **قوله** والقاعدون علی التفسیر
السابق یعنی یعتبر فیهم وصف الایمان وعدم کونهم اولی الضرر وفیه رد لما یستفاد
من ان القاعدین هنا اولی الضرر بخلاف القاعدین ثانیا والتقیید مستفاد من لام العهد
معرفة ومتبادر العهد ولا تنافی بین توحید الدرجة هاهنا وتکثیرها ثانیا لان المراد
هاهنا تفضیل کل مجاهد وفیما بعد تفضیل الجمع فمعنی الدرجات مقابلة الجمع بالجمع فلکل مجاهد
درجة ومآل العبارتین واحد والاختلاف تفنن فاحفظه رجاء ان یکون من اللوح
المحفوظ ویحتمل ان یجعل تنکیر درجة للتکثیر فیتحد مع الدرجات فی التقدیر **قوله**

وهما التفاوت فی زیادة العمل المقتضی لمزید الثواب بعد ما تقتضی التفضیل علی
القاعدین اولی الضرر الا ان یجعل تحسرهم علی العجز عن العمل بمنزلة العمل بدون الجعل
قوله لان فضل بمعنی اجر بمعنی اعطاه الاجر یقال اجر فلان ولده علی بناء و
المفعول ونصب الولد ای ما تؤاد وصاروا اجراله **قوله** کل واحد منها بدل من اجرا
اجعل المعطوف علی البدل لکونه فی حکم المعطوف علیه بدلا **قوله** تقدمت علیها لانها
نکرة ویستحسن تقدیم الحال علی ذی الحال النکرة الموصوفة کما ذکره المحقق التفتازانی **قوله**
کرر تفضیل المجاهدین وبالغ یعنی جعل التکریر وسیلة للمبالغة فیه وتقدیر قوله
اجمالا وتفصیلا بان اجمل اجمالا ثم فصل تفصیلا والا فلم یکرر کل من الاجمال والتفصیل
والاجمال فی قوله فضل الله المجاهدین باموالهم وانفسهم والتفصیل فی قوله
اجرا عظیما درجات منه ومغفرة ورحمة ویمکن ان یجعل الاجمال نفی المساواة والتفصیل
التفضیل والتفضیل اولا اجمالا بالنسبة الی الثانی کما عرفت فنقول کرر کل من الاجمال
والتفصیل **قوله** وقیل یعنی هنا فانهم لم یجعل التفضیل مکررا اقتصارا علی حمل الاول
علی تفضیلهم فی منافع الدنیا ووحد الدرجة تنبیها علی حقارتها بجنب منافع الآخرة وقیل
القاعدون الاول هم الاضراء جمع ضریر کالانبیاء جمع نبی وکان فی الکشاف الطیبی
الاضرار فجعله جمع ضرر کانه جعله فی تقدیره هم ذووا الاضرار واورد علیه ما سبق
من ان اعادة القاعدین یقتضی کونه مقیدا کما سبق وقد صرح به صاحب هذا التوجیه
فقد ناقض نفسه ونقل المحقق التفتازانی وجوها اربعة لدفع التناقض وما هی الا تکلفات
موجبة للکلفة غیر مخلصة للآلفة وغایة ما یمکن ان یقال ان المراد الاضرار ضررا لا
یمکن معه الاقدام علی الجهاد بمشقة والتقیید بغیر اولی الضرر الذین یمنع الضرر عن الجهاد
ویعجز عنه ولا یخفی ما فی حمل کل من المجاهدین علی معنی آخر من التکلف الموجب للتعسف **قوله**
یحتمل الماضی والمضارع قال المحقق التفتازانی المضارع علی حکایة الحال قصدا الی استحضار
وبهذا الاعتبار کان ظالمی انفسهم یعنی ای ل وکان الاضافة لفظیة فصح وقوعه حالا
قوله قالوا ای الملائکة توبیخا لهم ای توبیخا لهم فی عدم اقامة دینهم واعلائه جعل
الجواب موافقا للسؤال وبظاهره لا یوافقه وکان مقتضی الظاهر کذا او لم نکن فی شیء
واما او اجمل توبیخا وعبارة عن انکم لم تکونوا فی شیء اذ لم تهاجروا الی رسول الله صلعم
صار فی مقابلته وجوابا بانا کنا عاجزین عن الهجرة ولا تکلیف بغیر الطاقة **قوله**
لترکهم الواجب ای العصیان لا الکفر ولذا لم یقید قوله وماویهم جهنم بالتأبید **قوله**
وقالوا فیم کنتم حال من الملائکة باضمار قد او خبر المفعول باضمار قد والهم
او الخبر قالوا والعائد محذوف ای قالوا الاول وقالوا الثالث ولو جعل الخبر قالوا الثانی

لم يحتج الى تقدير العائد فتدبر ولا تحير وجعل الفاء في فاولئك للعطف واشار
الى معنى التعقيب بقوله مستنتجة منها والآلوسي وجعلها فاء السببية قوله وفي الاية دليل
على وجوب الهجرة من موضع لا يتمكن الرجل فيه فيه نظر لان توبيخ الملائكة حين كانت
الهجرة واجبة لا يدل على وجوب الهجرة بعد نسخه ويمكن دفعه بان الهجرة كانت
واجبة الى رسول الله صلعم ولا يمكن اقامة هذا الواجب في مكة فوبخوا على عدم الهجرة
الى ارض يمكن الهجرة منها الى رسول الله صلعم فنعلم منه انه لو كان بارض مانع اقامة واجب
تحت الهجرة عنها الى ما يمكن فيه تلك الاقامة نعم يشكل دلالته على وجوب الهجرة الى
ما هو اقوم فيه على ما ذكره الكشاف ولعله لاشكاله اسقطه قوله استوجب قال المحقق التفتازاني
اي طلبت له الوجوب ويروى على بناء المفعول هذه وقوله وكان رفيق الله ابراهيم
لا يتم فيمن لم يكن من اولاد ابراهيم وجعل ضمير ابيه الى النبي يوجب التشتت ان ضمير نسبته الى
قوله استثناء منقطع لعدم دخولهم في الموصول يعني الذين توفتهم الملائكة ظالمي
انفسهم اي بعدم الهجرة فانهم خرجوا من الموصول بتقييد الصلة بقوله ظالمي انفسهم
واراد بضميره بمفعول توفتهم وبذلك تحقق انه لا يصح ان يكون مستثنى متصلا منه والمراد
بالاشارة اليه اولئك وبه ظهر عدم صحة كونه مستثنى متصلا من هذه الجملة ولا يخفى ان
ضمير الاشارة كضمير الموصول في الحاجة الى التوصيف بعدم الدخول فيه وعدمها فلا وجه للتوصيف
في احدهما دون الاخر قوله وذكر الولدان ان اريد به المماليك فظاهر يعني لا يتوجه الاشكال
ما ذكره والاشكال المتوجه على تقدير ان اريد الصبيان اما انه لا فائدة في ذكرهم اذ الرجال
والنساء يتوهم في شانهم الوعيد اذ لولا الضعف وعدم الاهتداء لوجب عليهم الهجرة و
ليس كذلك الصبيان والجواب عنه ببيان فائدة سوى توهم توجه الوعيد واشتغاله ببيان
الفائدة يشعر بان الاشكال الذي قصده ذلك واما انه يوهم ذكرهم انهم ممن يتوجه
اليهم الوعيد لولا العجز كالرجال والنساء وذلك التوهم باطل وهو الذي يفيده كلام الكشاف
حيث اجاب بان لزوم العجز للولدان في غاية الظهور فلا مجال لهذا التوهم ولم
يبين فائدة للذكر يعني ان الولدان داخلون في الرجال والنساء فلا وجه لذكرهم الا ان
يقال ذكروا للمزيد الاهتمام بهم على تقدير كون الولدان في قوة ذكر الاولياء وجه
ذكره ظاهر فهذه الفائدة الجليلة تنادي ان لا تغفل قوله صفة المستضعفين او الولدان
فيه في الكشاف وان كان فيه حرف التعريف وكانه اسقطه لان اللام موصول لا حرف
تعريف قال المحقق التفتازاني كلامه يشعر بان اللام في المستضعفين حرف لا اسم موصول على
ما في الصفات التي يكون القصد بها الى الحدوث قوله وقرئ يدركه بالرفع على انه خبر مبتدأ
محذوف اي فهو على انه جزاء من جزاء محذوف اذ الجزاء هو الجملة وذلك انما رفع ليتحقق

بالفعل

الفعل

الفعل المضارع المجرد عن الناصب والجازم لا الرفع مستحقه الخبر وينبغي ان يعلم انه
على تقدير المبتدا يجب جعل من موصولة لان الشرط لا يكون جملة اسمية ويكون الجزاء
ايضا مرفوعا وان كان تقدير المحقق التفتازاني يشير بانه تقدر شرطية ويرد انه
لا حاجة الى تقدير المبتدا اذ يصح عطفه على يخرج والاولى ان الرفع بناء على توهم رفع يخرج
لان المقام من مظان الموصول وكان يحتمل الرفع بحذف ان فيطابق قراءة النصب
فقالوا امات وفقلت الهوى وعلى النصب فهو عطف على مصدر يخرج بتاويله بمن
يتحقق منه الخروج ثم ادراك الموت وقول الشاعر تتمة قوله سأترك منزلي لبني تميم
والحق بالحجاز فاستريحا قوله ان يكون اللحوق فالاستراحة وعند الجمهور هذا مخصوص بضرورة
الشعر قوله والاية نزلت في جندب بن ضمرة في التيسير وقيل هو ضمرة بن جندب وقيل
جندع بن ضمرة الليثي وقيل ضمرة بن العيص بن زنباع الخزاعي وقيل اكثم بن الصيفي
وقيل ضمضم بن عمرو الخزاعي وفيه انه لما بلغ اصحاب النبي موته في التنعيم قالوا لو لحق
به لاتم الله اجره فانزل فيه وفي الكشاف مع ذلك انه قال المشركون ما ادرك هذا ما
طلب فنزلت والتنعيم موضع بمكة كذا في الصحاح قوله ونفي الحرج فيه يدل على جوازه
دون وجوبه ويدل على ان الاتمام افضل قوله لقول عمر صلوة السفر ركعتان تمام
غير قصر على لسان نبيكم قال المحقق التفتازاني لا يستقيم الا على القول بان المراد في
الاية قصر الاحوال كالايماء وتخفيف التسبيحات لا قصر الاجزاء وهو يريد انه ينافي الاية الا
ان يأول القصر في الاية بقصر الاحوال وح لا يكون الاية في قصر صلوة السفر بل القصر
ثبت بالسنة وفي حصر الصحة على القول المذكور نظر اذ لا يصح بتأويل القصر في الاية لا يتفاوت بصحة
بتأويله دون تأويل الاية لانا نقول المراد عدم صحة ظاهره قوله اول فرضت الصلوة
فرضت ركعتين في الكشاف فرضت ركعتين ولا يخفى انه يجب ان يخص منه الصلوة الثلاثية
قوله فان صح فالاول يأول بانه كالتمام في الصحة والاجزاء ولا يبعد ان يأول بانه تام
غير قصر في احواله في الطيبي ان قول عائشة في سنن النسائي قوله والثاني لا ينفي جواز
الزيادة اذ يمكن تأويله بانه اقرت الصلوة في الاجزاء في السفر واوجبت الزيادة في
الحضر وتأويله الحديث لحفظ ظاهر الكتاب هو الصواب نعم يشكل جواز الاتمام في السفر بانه
لا يعقل التخيير بين الاخف والاثقل وبانه لو كان الاربع فريضة في السفر لما ادى ركعتين
ولو كان الاثنتان لما جاز الزيادة عليه كما لا يجوز على ركعتي الفجر ويمكن دفع الثاني
بانه فليكن الصلوة في السفر كالقراءة فان القليل والكثير كلاهما يجب بالفريضة قوله
من الصلوة صفة محذوف اي شيئا من الصلوة عند سيبويه ومفعول تقصروا بزيادة من
عند الاخفش بناء على ان الاختلاف بينهما في انه لا اختلاف في جواز زيادة من في الاثبات

حيث جوزه الاخفش دون سيبويه والاظهر ان سيبويه يجعل من للتبعيض لان القصر لم يشرع الا في بعض الصلوة وهي الرباعيات **قوله** ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا ان الكافرين كانوا لكم عدوا مبينا اي حيث قصرت صلوتكم لفتنتهم اذ لا فائدة فوق ان يحسبون لقصر صلوتكم وفيه من المبالغة على المواظبة على الصلوة ما لا يخفى **قوله** تعلق بمفهومه من خص الصلوة بالخوف قال المحقق التفتازاني قيل هو ابو يوسف ولم نجد ذلك في كتب الفقه والخلافيات **قوله** وعامة الفقهاء على انه في علم الرسول كيفيتها ليأتم به الائمة بعده عامة الفقهاء على ان الحكم متناول لجميع الائمة اما ان التعليم يخص الرسول فلا لان اختصاص التعليم مبني على جعل الخطاب خاصا به ولا اجماع عليه بل يجوز ان يكون الخطاب لكل امام في الخائفين والاولى حذف قوله بعده لانه ليأتم به الائمة سواء كانوا بعده او في زمنه **قوله** اي المصلون وقالوا المراد بالاسلحة ما لا يشغلهم عن الصلوة كالسيف والخنجر ونحوهما وعلى تقدير جعل الضمير للطائفة الاخرى فلا تقييد في الاسلحة فلا يترجح احد التوجيهين بالظهور **قوله** فليكونوا اي غير المصلين قال المحقق التفتازاني لا امتناع ان يكون اي رسول من المصلين حال سجودهم وفيه نظر لانه لا يلزم ان يكون الحراسة حال سجودهم فليكن بعد الفراغ عن السجود والحق ان ظهور طائفة اخرى يدل على ان الضمائر للطائفة الاولى هذا كلامه وفيه بحث لان ظرفية اذا الجزائية تدل على ان الحراسة وقت السجود والا ان يأول باعتبار وقت السجود ممتدا فاظهار طائفة اخرى معارض به وهو يترجح بالقرب فلا يدل على ان الضمائر للطائفة الاولى حقا **قوله** من ورائكم لا من قدامكم حائلين بينكم وبين العدو لان لحوقهم بالامام من ورائه احفظ لصلوة الامام من ان يمر احد من بين يديه ولان الحارسين لوقوفهم خلف الامام يشبهون لصف الصلوة ومن تشبه بقوم فهو منهم **قوله** جعل الحذر آلة يتحصن بها الغازي هذا اذا حمل الحذر على الحذر من العدو اما لو اريد به الحذر عن الخلل في الصلوة في المراد ان يأخذوا من الاسلحة ما يجمع الحذر عن الخلل في الصلوة فوجه الجمع المنع عن اخذ الاسلحة التي غاية تخل بالصلوة والوجه بان يتركوا البعض السلحة كان معهم جابر الحراسة والله تعالى اعلم **قوله** وهو بيان ما لاجله ارادوا باخذ السلاح وهو ان يأمنوا العدو ويغيظ الكافرين بخيبتهم وعكس مرامهم حيث يتوقعون فقدانهم من السلاح في وقت الصلوة وغرتهم فيها فشرع الله لهم ما يحفظونه به انفسهم عنهم فهذا من الله عليهم ولله الحمد والمنة ولا يبعد ان يفهم العارف من هذا ان الشيطان ان يبال من قلبه غرة في الصلوة فيميل ميلة واحدة ويحرفه عن درجة العبودية **قوله** وعد للمؤمنين حل العذاب المهين على جعلهم مغلوبين خائبين في معاملة المؤمنين دون عذاب

جهنم

جهنم ليلائم الاول بالحذر الموهم بفوت جانبهم ويكون ذكره معه لدفع ما توهمه ولا ان يراد بالعذاب المهين شرع صلوة الخوف فيكون لختم الآية مناسبة شديدة **قوله** ذا ادمتم هذا التفسير على طبق مذهب ابي حنيفة رحمه الله من انه لا يصلي حال المحاربة بل اذكروا واعلى مداومة الذكر وقوله او فاذا اردتم تفسير على وجه يطابق مذهب الشافعي من انه يجب الصلوة حال المحاربة حفظا للوقت اما انه هل يقضي بعد الاطمينان فالانسب انه لا يقضي وعلى ما في المحرر وح قوله فاقيموا الصلوة محمول على اقامة جنس الصلوة بعد دفع الخوف على التعديل وحفظ الاركان واما على القول بانه بعد الاطمينان تقضي فالصلاة محمولة على هذه الصلوة التي اديت في حال المحاربة **قوله** الزام لهم وتفريع على التواني اقول تقريعهم على المحاربة بان لا يطمعوا من الادبار في الطلب ان الظفر منهم بل لا يهنون في الطلب مع توقع الالم بان المهم ليس كالمهم فان لهم الالم لذات ابدية والمهم الالام سرمدية هذا اذا حمل الرجاء على الطمع اما لو حمل على الخوف فمعناه ان الالام لا ينبغي ان يمنعكم لان لكم خوفا من الله ينبغي ان تحترزوا عنه فوق الاحتراز عن الالام وليس لهم خوف يلجئهم الى الالام وهم يختارون الالم لاعلاء دينهم الباطل فما لكم والوهن **قوله** نزلت في طعمة بن ابيرق بفتح الطاء وكسرها كذا في شرح العلامة التفتازاني وقيده القاموس بالضم وقال هو صحابي وفي القاموس بنو ظفر محركة بطن من الانصار وجعل الدقيق ينتثر بمعنى نثر الدقيق ينتثر **قوله** فسالوه ان يجادل عن صاحبهم اي يجادل قوم اليهود ودافعا عن صاحبهم فقالوا ان لم تفعل هلك وافتضح وكانهم قالوا ان اليهود اتفقوا على شهادة الذور وتمسوا ان يدفع عنهم شهادتهم لانهم ذكروا انه سرقته وطمعوا ان يحكم له على اليهود ولانه صلى الله عليه وسلم اجل من ان يمكن احدهم هذه الطمع منه وان يتهم به وجم غفير من الاصحاب لا يليق لهم مثل هذا **قوله** بما عرفك واوحى به اليك نفى كونه من الرؤية بمعنى العلم لينصرف الى معنى عرفك ولم ينف كونه من الرؤية بمعنى الابصار لظهور انتفائه ولانه من الرؤية بمعنى الابصار جعل كناية عن كمال المعرفة ويمكن جعله من الرأي بمعنى العلم بحذف مفعوليه الثاني والثالث اي بما اعلمكه انه حق وهو وان كان محتاجا اليه الا ان فيه حذف لكنه غني عن ارتكاب التجوز وفيه وليس على انه لم يكن له صلعم العمل بالظن كالمجتهد والظن له كالتقليد للمجتهد وعطف ولا تكن على ما قبله مشكل جدا فيقدر القول اي وقلنا ولا تكن وجعله معطوفا على الكتاب لكونه منزلا وانشاء ان قوله تعالى يبين ليس متعلقا بخصيما بتضمين اللام بالتعليل وتقدير للبراء بعد الخصيم قال العلامة التفتازاني يروى البراءة بالضم كالتسوال لانه عبارة عن اليهودي وهو بمعنى البري لكن الاصح الفتح على

ان المراد به الجمع يقال انا براء لا يثنى ولا يجمع لكونه في الاصل مصدرا وذلك
تقابل خائنين ويجوز ان يجيب لكرما وانتهى **قوله** يبالغ في الخيانة مصرا عليها
فيه بشارة للتائبين بانه يحبهم **قوله** وهو ان ما بيان يستحيي ويخاف منه اشارة الى ان
المراد من الاستخفاء من الله الاستحياء ومنه عبر عنه بالاستخفاء للمشاكلة والا فلا معنى للذم
على عدم الاستخفاء عنه لانه مستحيل **قوله** يحاميا يجيبهم من عذابه قال المحقق التفتازاني
لان من وكل الا اليه يحافظ عليه ويحامي وام في مثل هذه المواضع يعني اذا وقع بعدها
اسم استفهام مثل ام من يكون ام ماذا كنتم ام كيف ليخفع تكون بمعنى بل لا متصلة ولا منقطعة
ويجوز الحمل على احدهما بتاويل انتهى **قوله** سوءا به عجزه بقرينة وقوعه في مقابلة ويظلم
نفسه وتفسيره بما دون الشرك ايضا بمقابلة بالظلم الذي وصف بترتيع الشرك به حيث
قال ان الشرك لظلم عظيم وتفسيره بالصغيرة لان الاساءة شاع استعماله في الصغيرة و
الزلة **قوله** وفيه حث لطعمة وقومه اوله ولامثاله على طبق تفسير حجم يختانون ولعدا حسن
حيث لم يقل لطعمة او قومه كانه الكشف وتخويف لمن لم يستغفر ولم يتب يجب المفهوم فانه
يفيد ان من لم يستغفر حرم من رحمة وابتلى بغضبه ولذا رجح قومه المستغفرون وابتلى طعمة
لا ابتلى بغفوذ بانه منه **قوله** صغيرة او ما لا عمد فيه لان الصغيرة اشبه بالخطيئة والاثم انسب
بالكبيرة لانه من الوثم الذي هو الكسر كانه يكسر الاعمال بالاحباط **قوله** ووحد الضمير
لمكان او قوله جعل الضمير للاثم وكانه لا دفعه بقوله بسبب رمي البرئ بما يعني ان المراد
بالاثم ما يتعلق به من قبل البهتان فلا يشكل ان كاسب الخطيئة يحتملها ولا يحتمل الاثم
يعني ان الرمي به مرتبا عين احتمال البهتان فكيف يترتب عليه احتمال البهتان وقلت
الترتيب باعتبار الوصف المبين يعني احتمل بهتانا ظاهرا الا يمكنه ان يخفى من الله او وعيد
بانه يستبقى بالبهتان جزاء لفعله بمثله وللعلامة التفتازاني توجيهات اخر وهو ان
الترتيب باعتبار تغاير المفهوم او التغاير الحاصل من تعظيم المستفاد من التنكير او ما هو من قبيل
من ادرك الضمان فقد ادرك المرعى **قوله** من بني ظفر بيان لمال الضمير والا فهو للذين
يختانون انفسهم **قوله** ان يضلوك عن القضاء بالحق الا وان يضلوك في القضاء
ليشمل الاضلال عن القضاء بالحق والاول فان في القضاء على البرئ بغير الحق **قوله**
وليس القصد فيه الى نفي همهم بل الى نفي تاثيره فيه وطريق القصد انه نزل وجود الهم منزلة
العدم لعدم تاثيره وكان مقتضى الظاهر وما اضلوا الا انفسهم عدل الى المضارع لحكاية
لحال الظاهر قوله وانزل الله جملة بتقدير قد متعلق بنفي الاضلال في نفي الضرر على سبيل
التنازع **قوله** اولا فضل اعظم من النبوة الالهية من الرسالة وبعد ويقول الانسب
بان يكون الفضل العظيم عليه دخوله في زمرة الرسل بل لا يحيط به الفهم والبيان **قوله**

فقوله

فقوله متعلق بتفسير النجوى بالتناجي واما على تفسيره بالتناجي فلا خفاء في الاستثناء
فان قيل الاستثناء مشكل لانه مثل جاءني كثير من الرجال الا زيدا فانه لا يصح الاستثناء
المتصل لعدم الجزم بدخول زيد في الكثير ولا المنقطع لعدم الجزم وبخروجه عنهم قلت المراد
انه لا خير في كثير من نجواهم واحد منهم الا نجوى من امر بصدقة او معروف فانه في كثير
من نجوى خير لكنه يشكل في جعل النجوى بمعنى المتناجي اذ لا معنى لان يقال لا خير في كثير
من متناجي كل واحد منهم الا من امر بصدقة او بمعروف والاولى ان يجعل متعلقا بما اضيف
اليه النجوى بالاستثناء او البدل وان قال المحقق التفتازاني انه لا معنى له **قوله** فيما
بني الكلام على الامر لا يخفى انه تكلف وربما يقال ذلك لاشارة الى الامر ولا فرق بين
من يفعل الامر وبين من يأمر وعلى هذا ايضا لا بد من نكتة في اختيار يفعل ذلك على
يأمر مع اختصار وكان النكتة الاشارة الى ان الاجر العظيم لانه فعل لا يبتغي لمرضاة
لا لخصوص الامر والاوجه الخالص من شائبة التكلف ان الاية للنهي عن سماع نجواهم
والاعراض عنه الا استماع هذا النجوى فانه خير وكونه خيرا انما يظهر ببيان نفع المامور لا يبتغي
نفع الامر ولان المراد الجزاء الواصل الى السامع لا الى الامر **قوله** من بعد ما تبين له الهدى
ظهر له الحق بالوقوف على المعجزات الاظهر ان المراد بالهدى ما حكم به الرسول صلعم وفيه
اشارة الى ان من وقع في مخالفة الرسول لعدم ظهور ما حكم به عليه كالمجتهد المخطئ ومن
لم يبلغه السنة فهو خارج عن هذا الوعيد **قوله** وساءت مصيرا جهنم اشار الى ان
ضمير ساءت الى جهنم والمخصوص بالذم المحذوف جهنم ولو جعل الضمير الى التولية وتكون
هي المخصوص لم يبعد **قوله** واذا كان اتباع غير سبيلهم محرما كان اتباع سبيلهم واجبا
لان ترك اتباع سبيلهم اتباع ذلك لان الانسان لا يخلو ان يكون سالك سبيل فاذا لم يسلك
سبيل المؤمنين فقد سلك غير سبيلهم وتخصيصه بمخالفة الاجماع لان مخالفة بعض المسلمين
لا اثم عليه فهو مخالفة علماء عصره على ما علم من القيود في كتب الاصول بقي ان الوعيد
اذا كان على مخالفة الاجماع فانظ ولا يتبع سبيل المؤمنين فلم عدل عنه ويمكن ان يقال
فيه اشارة الى ان عدم اتباع سبيلهم اعراض عن الخير ووقوع في الشر ولا يقتصر
على فوت الخير **قوله** كرره للتاكيد يعني ذكره مع سبقه حيث قال ان الله لا يغفر ان يشرك
به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد افترى اثما عظيما الا للتاكيد مبالغة
في التحذير عن الكفر وعن الياس عن الغفران فيما دونه او لان قصة طعمة وعدت الى
نزوله ثانيا واما المحي شيخ كبير **قوله** وانه لنادم جملة حالية ويحتمل العطف على انه لم
اشرك واستهجنه المحقق التفتازاني بانه يوهم العطف على انه اي الجزاء انه اقول ويحتمل العطف
على انه شيخ منهمك ولا توهم فيه **قوله** قوله تعالى ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالا بعيدا

عن الحق بهذه الجملة بمنزلة التعليل لعدم غفران الشرك فلا يناسب ان يجعل حالا لكنه
ان تغير البعيد بالبعيد عن الغفران والبعيد عن الوقوع لا فيه من كمال الملائمة
للفقرة قوله تعالى ان يدعون من دونه الا اناثا المراد عبدة بعض الملائكة لكن
فان بعضا منهم يدعون غيرهم كعيسى وعزير قوله وانما ذكرها بهذا الاسم فانهن
شبه بها الاصنام ليس لها فردوس هذا لغوا وما ذكر استفهام وكانه يسمى جملة التشبيه
بجملة الشذى او لانها كانت جمادات والجمادات تؤنث في القاموس الاناث ككتاب
جمع انثى والموات كالحجر والشجر هذا والمفهوم منه انه ليس جمع انثى وليس للاطلاق
تنزيلها منزلة الاناث بل هو اطلاق لغوي اصلي قوله ولعله تعالى ذكرها بهذا الاسم
تنبيها على انهم او توبيخا لهم بانهم يعبدون ما يأنفون عنه ويقتلونه لكمال ركة
في اعتقادهم مع علاقة الولادة وفي اطلاق الاناث لكونها جمادات كمال التوبيخ بانهم يعبدون
الجماد الذي هو ادنى من الحيوانات العجم ولم يذكر نكتة للتذكير باسم الاناث باعتبار تأنيث
اسمائها ويمكن ان يجعل نكتة انهم لا يعبدون الا الاسماء كقوله تعالى وما تعبدون من
[دونه] الا اسماء سميتموها قوله لقولهم الملائكة بنات الله كانهم اعتقدوا الملائكة بنات
الله لاختفائهم لان الاختفاء هو شأن البنات قوله وهو جمع انثى كرباب في ربى
الربى كحبلى الشاة اذا ولدت واذا ماتت ولدها ايضا والحديثة النتاج والاحسان
والنعمة والحاجة والعقدة المحكمة والجمع رباب بالضم نادر كذا في القاموس وفيه ان جمع
اناث ككتاب ففي قوله كرباب في ربى بالضم نظر قوله وان يعبدون في البتة بعد ما ذكر
العبادة لان من عبد شيئا دعاه لحوائجه ومصالحه هذا وفيه رد عليهم دعواهم ان الاوثان
شفعاؤنا عند الله بعبادتهم وكان الاولى تفسير الدعاء فيما تقدم قوله
والمريد الذي لا يعلق بخير واصل التركيب للملامسة اي العلاقة ان الملساء ولا تعلق به شيء
وقيل اطلق عليه المريد لظهور شره كظهور ذقن الامرد وظهور عيدان الشجرة المرداء
قوله ان شيطانا مريدا جامعا بين لعنة الله وهذا القول الدال على فرط عداوته للناس
وفيه توبيخ على عبادتهم من هو عدوهم الذي عداوته مفرط وقال الكشاف اي جامعا بين
لعنة الله وهذا القول الشنيع هذا وجه التوجيه انه لم يتأثر من اللعنة وقال بعد اللعنة
مثل هذا القول فهو في كمال البعد عن الشرع ولو جعل قال حالا بتقدير قد لكان اوضح
في التوجيه اذ يفيد انه لعن حال هذا القول لاجل انه عدو الناس فيفيد انهم يعبدون
من دون الله من لعنه الله لاجل عداوته معهم ولا يمكن جعل الوصف بالفعلين للافتراق
نفي بالجمع بينهما يمكن النعت بالاوصاف المتعددة وصفا بالجمع بينهما وكانه دعاه التخصيص
الاجتماع عطف احدهما على الاخر فهو اشارة الى نكتة العطف لكن جعلها اولا ثلاثة

يلايم ان يعتبر كل مستقلا ولا يلتفت الى قصد الجمع قوله لثلثة اوجه بل الربع اوجه
رابعها انه اقسم ليضلهم وعاب ما هم فيه في مقام التزام الاضلال قوله اي نصيبا
قدر لي قال الحسن من كل الف تسع مائة وتسعة وتسعين الى النار وواحد لله هذا
فقوله من عبادك حال من نصيبا مفروضا قدم عليه قوله عبادة عما كانت العرب
تفعل بالبحائر والسوائب بحر الشق وشق الاذن ومنه البحيرة وفي القاموس وكونها
في القاموس لكن ليس في القاموس ان السائبة يشق اذنها بل فيها انها تترك ولا تركب
اما انها تترك لنتاج او لانها ولدت عشرة ابطن كلهن اناث او لقدوم الرجل من
سفر بعيد او لانه نجت دابة من مشقة او حرب او كان ينزع من ظهرها فقارة او عظما
كانت لا تمنع من ماء ولا كلاء ولا تركب وليس في الصحاح ايضا الاشق اذن البحيرة قوله
واشارة الى تحريم كل ما احل الظاهر انه تكرار للاشارة او اكثر الاشارة الى الكل كانت في قوله
ولاضلنهم والاشارة الى ههنا لا تقتصر على تحريم الحلال بل يشمل تحليل الحرام قوله ويندرج
فيها ما قيل ان الكل ما قيل في تفسير تغيير خلق الله اذ كل واحد مما ذكره تفسير للمفسرين
المفسرين والحامي الفحل الذي طال مكثه عندهم فاذا لقح ولد ولده حمي فلا يركب ظهوره
ولا يجز وبره ولا يمنع من رعي والوشم غرز الجلد بابرة وكونها وحشوه بكحل ونحوه والوشر
تحديد المرأة اسنانها وترقيقها تشبها بالشوائب واللواط السحاق بالرجال بعامل بالنساء
والسحق مخالطة النساء بالنساء والمراد بنحو ذلك ظهور النساء في زي الرجال وعكس وانظر
الى تعقال والجمل الخمس والجمل الاربع حكاية قول الشيطان وحمله على ما اتاه فعلا لا يصار اليه
الابصار وكان الصارف انه لم يكن حين قال الشيطان هذا الكلام اللغة العربية فجعله
حكاية قوله ايضا يحتاج الى التكلف الجمل على انه قال ما يفيد هذا المعنى فلا يترجح على حمله
على الاتيان فعلا والله اعلم قوله باشارة ما يدعوه اليه … هذا معنى اتخاذه وليا من دون
الله واما هو اتخذه وليا غير متجاوز في هذا الاتخاذ من ولاية الله بان يخالفه ويعرض
عما يوسوسه فقد ربح ربحا مبينا لانه يجازي بمخالفته ما لا يعد ولا يحصى ولا يخلو من … الله
الاوكان فيه ولاية لو عرفتها وكان في وجوده منفعة لو طلبتها فاعرف تقييد الولاية
بكونها من دون الله قوله او ضيع رأس ماله بل او اثبتي نفسه بانتظار الجائزة وعده
وحصول الاماني الباطلة وهو عذاب عظيم قوله وهذا الوعد اما بالخواطر الفاسدة
او بلسان اوليائه وما هو بلسان اوليائه ينتهي الى الخواطر الفاسدة ويحتمل ان يتصور
بصورة انسان ويلقي الزور قوله وان جعل مصدرا فلا يعمل ايضا فيما قبله اجاز في
عمله في الظرف المتقدم واستحسنه التفتازاني قوله ويجوز ان ينتصب الموصول اي
احتمال رجوح لا يكاد يحتمله النظم البديع كيف وقرينة خلافه الرفع معدوما بل قرينة

الرفع منصوبة وهو عطف الجملة الاسمية على الاسمية وحقا اذا كان موكدا لغيره بمعنى المطابق لما في نفس الامر واذا كان حالا عن المصدر بمعنى كون الوعد بما يوفى به لا محالة اذ الوعد انشاء لا يجري فيه المطابقة واللامطابقة **قوله** جملة موكدة بليغة اي بليغة في التاكيد قال صاحب الكشاف في تاكيد ثالث بليغ ويتوجه عليه ان كون الجملة موكدة مقتضٍ للفصل الا ان يقال انها جملة معترضة بالواو وفائدتها التاكيد او يقال هو معطوف على محذوف اي صدق الله ومن اصدق من الله قيلا اي صدق ولا اصدق منه وذلك ان يجعلها مقولا لقول محذوف امر ونائبين من اصدق من الله قيلا فيكون عطفا على خالدين الاقرب من الكل انها جملة موكدة لكونها معطوفة على جملة موكدة قبلها **قوله** ترغيبا للعباد في تحصيله بل اظهار نار ضاه عنهم حيث لا يوعد ولا يوكد ذلك التاكيد الامع ذلك التاكيد وذلك الرضاء وذلك هو الفوز العظيم ولمثله فليعمل العاملون **قوله** ليس ما وعد الله من الثواب ينال بما نيكم بنيه على ان الباء ليس بزائدة جر الكامل والمشابع اقول لو جعل الباء زائدة لكان حسنا اي ليس الموعود او ما لاجله الموعود امانيكم بل السهوي وما يتبعه امانيكم وانما يعطي ذلك لمن يكون امانيه مجموع حمة ذلك وبنه على ان الخطاب للمسلمين بقوله ايها المسلمون وايده بقوله روي ان المسلمين وبنه بقوله اي ليس ما وعد الله على ان الضمير للموعود ووجهه المحقق التفتازاني بانه للوعد بمعنى الموعود الاستخدام وذلك ان يجعله للموعود الذي تضمنه عامل وعد الله او يجعله لادخال الجنة او العمل الصالح وهو يتضمن الايمان او لا يكون بدونه بخلاف العكس وما ذكر في القلب ايات عيسى ما اثر او يعني ما ثبت في القلب من الوقار وافتخر المسلمين على اهل الكتاب بعلله كان ترجيحهم على اهل الكتاب والافخر ما نهم كفار لا اعتداد بهم في مقام الافتخار واما ان المشركين ما ذكره كما وقع في مواضع من القرآن والاظهر ان نصرف الى ما يفهم من قوله بعدهم ويمنيهم **قوله** ولا يجد لنفسه اذا جاوز موالاة الله انما اذا لم يجاوزها يجد وليا ونصيرا حيث يوفقه للتوبة ويتوب عليه بالرحمة **قوله** فان كل احد لا يتمكن من كلها وليس مكلفا بها الاول فان احدا لا يتمكن من كلها وليس مكلفا بها ثم المكلف به لا بعمل على الاستمرار بكلها بل ببعضها **قوله** او من الصالحات ويرجح على الاول وقوع الحال عن صاحبها نكرة قال المحقق التفتازاني هو ليس بسديد من جهة المعنى وهو الحق والاظهر تقديره كائنا لا كائنة لانه حال من شيئا منها وفي تبيين العامل بالذكر والانثى توبيخ للمشركين في اهلاكهم اناثهم وجعلهن محرمات عن الميراث بالكلية وهو موهم التغليب الذكر على الانثى وتقييد العمل الصالح بحال الايمان وان لا عمل صالحا بدون الايمان لرفع وهم ان العمل الصالح ينفع الكافر حيث قرن بذكر العمل السوء المقرر للكافر

والمؤمن ولو جعل المؤمن منحصرا في المؤمن في الخاتمة كما هو مذهب الشافعي المطلبي لم تكن ريبة في فائدة الحال وتفسير قوله لا اعتداد به دون فيه لا اعتداد بالعمل الصالح دون الايمان في الثواب وقوله واذا لم ينقص اشارة الى وجه تخصيص الثواب بالوصف لعدم النقص وعدم وصف العقاب بعدم الزيادة وحصله انه بذكره فيما يعلم بطريق الاولى حال العقاب لان الاولى في زيادة العقاب شر من نقص شيء من الثواب لمن هو في غاية الغناء لكثرة النعم فاذا لم يرض ارحم الراحمين بهذا فكيف يرضى بالاشد وهذا التوجيه وان كان لا يوافق تفصيلا في الكشاف فكلمة اولى بالقبول فتحمل عليه اجمال ما في هذا التفسير فلا تعقب بالشبه لما انفعلتم من كلام الكشاف ولاقتصار وجهان اخران في الكشاف واقتصر على اخرهما ذكره ولقد احسن في الاقتصار ولنا وجه اخر جواز ان يكون اقرب الى الاعتبار واحرى بالاختيار وهو ان مقام تهديد الكافر لتنفره عن الشرك يابى عن ان يذكر فيه انه لا يزاد في عقابه ومقام ترغيب المؤمن بالعمل الصالح والمواظبة على التقيا واوامره يطلب ان يذكر عدم نقص اجره فجعل المسكوت عنه لاقتضاء المقام مقصودا بالافادة هفوة من هولاء الاعلام والله اعلم وهو ولي الالهام **قوله** اخلص نفسه لله نبه به على ان الوجه عبر به عن النفس كله وهو من الابعاض التي يعبر بها عن الكل وذلك لان يجعل اخلاص الوجه عبارة عن اخلاص التوجه لانه يكون غالبا بالاقبال بالوجه **قوله** وفي هذا الاستفهام تنبيه على ان ذلك منتهى ما يبلغه القوة البشرية ولا عمل فوق ذلك النوع وان كان فيه مراتب لا تتناهى وانما كان المنتهى ذلك لان القوى الجسمانية لا تفي بان تصرف بتمامها الى العبادة **قوله** مائلا عن سائر الاديان فيه توبيخ لليهود حيث لا يميلون عن دينهم الباطل المنسوخ الى اصطفاه وخصصه بكرامة تشبه كرامة الخليل عند خليله مريدان الجملة استعارة تمثيلية او انه منزه عن الخلة **قوله** وتنصيصا على انه الممدوح فان في ايقاع الفعل على صريح الاسم زيادة اهتمام ليس في ايقاعه على الضمير على ما بين في محله واحترز عن توهم رجوع الضمير الى الملة بناء على الذين **قوله** والجملة استئنافية جي بها للترغيب جملة استئنافية بتقدير سؤال كانه قيل لم رجح دين من اتبع ملة ابراهيم حنيفا فاجيب بها لكن لا استئناف بالواو ولم يعهد كما عهد الاعتراض وجعله الكشاف معترضة وكانه لم يرض بكون المعترضة بعد واقعة في اثناء كلام او بين كلامين متصلين ولم يرض بجعل قوله ولله ما في السموات وما في الارض متصلا بذكر العمال كما يشعر به كلامه فيما بعد ولا يبعد ان يجعل المراد بالاستئناف ما يقابل العطف فيرتفع الاختلاف بينه وبين الكشاف وذكر الكشاف في تعيين كونها معترضة انها لا تصلح للعطف على جملة قبلها بريد انه لا يصلح للعطف الا على من احسن

وثيًّا من اسلم وجهه لله لعدم الجامع بينهما ولا على الصلة لعدم صلوحها لها وفيه انه يمكن
عطفه على حنيفا ويمكن الواو للحال بتقدير قد وفائدته الترغيب والتأكيد ووجوب اتباع
ملة تخلص منه كما تخلص من المعترضة وان انكره المحقق التفتازاني والازمة كالفرجة
المحيط واللبنة كالصحيح في القاموس ما يطابق مكة حوزة سليمان عليه الصلوة والسلام
وقال المحقق التفتازاني موضع بقرب طايف وما يروى من القصة يدل على انه مأخوذ
من الحل حيث سمى الله خليلا في مقام سد خلل المحيط ويمكن ان يكون اشتقاق الخليل
من الخلل لانه يختار خلل نفسه لصلاح حال الخليل لكن ما ذكره في جعل ابراهيم خليل الله
انسب ويوجه تسمية ابراهيم خليلا بوجوه اخر كثيرة بعضها في التيسير وبعضها في الاحقاف
اذ سبب نزوله ان عيينة بن حصين اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اخبرنا انك تعطي
الابنة النصف لم اخبرنا عن سبب ذلك يدل على جوابه عليه السلام كذلك امرت **قوله**
يبين لكم حكمه لم يرد ان مفعول يفتيكم محذوف وضمير الخطاب منصوب بنزع الخافض
بل ذكر حاصل المعنى اذ الافتاء تبيين المبهم للمستفتي على ان المفعول جزء معنى الفعل وهو
ناصب للمستفتي وقوله ثم يفتيكم مع سبق آيات الميراث اما لحكاية الحال او عدم كون
الانزال على ترتيب الكتاب **قوله** فيكون الافتاء مسندا الى الله تعالى والى ما في القرآن
من قوله تعالى يوصيكم الله ونحوه اه يعني وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى والمراد بما ينبئ عنه
مختلفين اعتبار الحقيقة والمجاز فان اسناد الافتاء الى ما يتلى اسناد الى السبب
وهو بهذا الاعتبار نظير اغنى زيد وعطاؤه لا ان الله نزله لذكر ما يتلى عليه لانه لا يليق
ان يقصد ولذا لم يمثل بأغناني زيد وعطاؤه وقال المحقق التفتازاني النظير ما عجبني
السند الية الحقيقة المعطوف عليه باعتبار المعطوف لا ان المعطوف عليه مجرد التوطئة
له **قوله** او استيناف معترض اراد بالاستيناف ابتداء الكلام فلا ينافي كونه معترضا
وكونه لتعظيم المتلو اما بمعنى تعظيم المتلو مطلقا او المتلو في هذه القصة بناء على ان ما يتلى
يحتمل العموم والخصوص ولا يتوقف التعظيم على جعل الكتاب عبارة عن اللوح المحفوظ على
خلاف الظاهر بل يحصل بجعله معهودا اشارة الى ما سبق من قوله ذلك الكتاب لا ريب
فيه هدى للمتقين الآية والاحسن ان يجعل وما يتلى عليكم في الكتاب خبر مبتدأ محذوف
اي ايها ما يتلى عليكم اي المفتي به **قوله** ويجوز ان ينتصب على معنى ويبين لكم فيكون
من قبيل علفتها تبنا وماء باردا وسقيتها ماء **قوله** او يحلف على القسم كانه قيل
واقسم بما يتلى عليكم وفيه ايضا تعظيم ما يتلى عليكم قال المحقق التفتازاني المناسب اقسم
بدون الواو وهذا هو ظاهر وههنا دقيقة وهو انه لم يقل في بيان التقدير اقسم
وما يتلى عليكم لان الواو لا يجتمع مع المتعلق في الذكر بل يجب حذف متعلقه **قوله**

ولا يجوز

ولا يجوز عطفه على المجرور في فيهن لاختلاله لفظا ومعنى قال المحقق التفتازاني
حيث عطف على الضمير المجرور وصار المعنى يفتيكم في حق ما يتلى عليكم وهو غير داخل في
الاستفتاء وهذا او لو جعل مفعولا معه لاندفع الاختلال اللفظي والاختلال المعنوي وجه
آخر وهو ان قوله فيهن يعني في حقهن ويصير في المعطوف بمعنى محل الافتاء **قوله** صلة
يتلى ان عطف الموصول على ما قبله ويجوز على هذا ان يكون بدلا من فيهن صرح به الكشاف
الا ان يقال تركه لضعفه قال المحقق التفتازاني فيه الفصل بين البدل والمبدل منه
وان لم يكن بذكر الاجنبي وقوله وولا فبدل من فيهن اي الاخير كما صرح به الكشاف وفيه
بحث لانه يجوز ان يكون صلة يتلى على تقدير نصب ما يتلى وعلى تقدير جره ايضا عطفا على
ما يتلى في يتامى النساء وكون في للسبب مما صرح به كتب النحو ومثل له بقوله عم لم عذب
امرأة في هرة اي لهرة **قوله** يرغبون فيهن ان كن جميلات وبما كلون مالهن ولا
كانوا اما كانوا يرغبون في نكاحهن ان كن جميلات صالحات للنكاح والا كانوا
يعضلوهن طمعا في ميراثهن فانهم كانوا يعضلون غير الجميلة ويعضلون المحارم الجميلات
قوله وليس فيه دليل على جواز تزويج اليتيمة حتى يلزم منه جواز تزويج غير الاب
والجد الصغيرة وتزويجها اياها ثيب كما هو مذهب ابي ح **قوله** هذا اذا جعلت في
يتامى صلة الاحد هما فان جعلته بدلا فالوجه نصبهما عطفا على موضع فيهن هذا اذا
عطف على الاحسن اما اذا عطف على التابع فعلى موضع في يتامى النساء وذلك لان
البدل مجموع في يتامى النساء عن مجموع فيهن فالعطف على جواز البدل لا يجعله بدلا
وفيه بحث لان جعل في يتامى النساء بدلا عن فيهن في الحقيقة يؤول الى ابدال المجرور
من المجرور بتكرير العامل في البدل لان البدل معرب باعراب سابقه ولا اعراب
لمجموع الجار والمجرور وما اشتهر ان الجار والمجرور في محل النصب معناه ان المجرور
في محل النصب ثم كلام الكشاف انهما عطف على المجرور من غير تفصيل والمحقق التفتازاني
فيه كلام لم اعرف محصله **قوله** ويجوز ان ينتصب وان تقوموا اي ان تقوموا
هذا على مذهب من يجعل ان مع صلته بعد حذف حرف الجر عنه منصوبا اما من جعله مجرورا
فلا يجوز كونه منصوبا مع تقدير بالام كما نصب وتلك الجزاء بالخبر **قوله** وهو خطاب
للائمة الضمير راجع الى الخطاب كلها من قوله يفتيكم الى هنا **قوله** وعد لمن اثر
الخير او اشارة الى انه لا حاجة الى اضمار المقتضي الى ايام **قوله** توقعت منه
قال المحقق التفتازاني استعمال الخوف في معنى التوقع شايع في كلام العرب ولا ينبغي ان يصح
حمل الخوف على معناه المشهور لان توقع المكروه يوجب الخوف **قوله** وامرأة فاعل فعل يفسره الظاهر
الظاهر والمذكور لانه المذكور فاعله المحذوف هذا هو المتفق بين نحاة البصرة ولكن نقول ان علم

مطلب عدم الاعراب لمجموع الجار والمجرور

اذا كان الواقع بعدان نكرة يصح ان يجعل الفعل المذكور صفة ويقدر كان لان
حذف كان بعد حرف الشرط مطرد فالتقدير ههنا ان كانت امرأة كائنة من بعلها
نشوزا فلا جناح عليهما ان يصلحا بينهما صلحا و في قوله تع وان احد من المشركين استجارك
فاجره وان كان احد من المشركين استجارك فاجره قوله ان يتصالحا اشارة الى
ان اصل يصالحا ان يتصالحا اصل يصالحا بتشديد الصاد وانما اشير بقوله لا جناح الى
ان ما يتوهم من الاثم فيما تهب له المرأة ليس بمحقق ووجه التوهم انه كالرشوة والراشي
والمرتشي ملعونان فلذا نفى الجناح عنهما ويستفاد منه انه لو خاف الرجل نشوز المرأة
لا جناح عليهما في الاصلاح ويمكن ان يجعل هذا الحكم تحت قوله والصلح خير و في قوله
بينهما اشارة الى ان الاحسن ان يكون التصالح من غير مدخلية ثالث لئلا يطلع الغير على
ما بينهما مما يعاب وانتصاب صلحا على المفعول به مبني على ارادة ان يوقعا بينهما صلحا كائنا
عن الفساد و نصبه على المصدر انما يتم لو جاء الصلح بمعنى الاصلاح الا ان يقال يكفي
في جعله مصدرا ان يكون الصلح فرد الاصلاح قوله بل بيان انه من الخيور قال المحقق
التفتازاني اي الخيرات بمعنى المصدر او الصفة لا على وجه التفضيل هذا القول لا يمنع كونه
على وجه التفضيل اي من جملة ما هو خير من غيره قوله ولذلك اغتفر عدم تجانسهما يعني
اغتفر عدم تناسبهما مع انه لا بد في الوصل من التناسب لان الواو اعتراضية لا عاطفة
ولكن ان يجعلها عاطفة مكتفيا بالتناسب في الوصف كما يظهر من بيانه بعد و يمكن ان
ان يجعل الجملة حالية مشيرة بوجه كون الصلح خيرا و هو ان الخصومة من مقتضيات النفس
و مخالفة النفس خير قوله اتام كونه عالما باعمالهم اه اولا دل جعل كونه عالما بالعمل
كناية عن الجزاء لان الكريم العالم بالجزاء لا يفوته الجزاء قوله لان العدل ان لا يقع ميل
البتة لا في المحبة ولا في المخالطة والمراعاة وذلك في المحبة والمخالطة التي هي فرعها
متعذرة فلا اختصاص لما لا يملك اذ ذلك في المحبة كما ذكره الكشاف ولا حاجة الى ان يجعل
نفي الاستطاعة في تسوية القسم مبالغة في الصعوبة كما ذكره و في قوله ولن تستطيعوا
ان تعدلوا بين النساء اشارة الى ان اسقاط العدل عنهم لعدم استطاعتهم وفيه مبالغة
في وجوب المستطاع وعدم جواز ترك شيء منه وقوله عليه الصلوة والسلام فلا تواخذني
فيما تملك ولا املك يشير الى ان الزيادة في المحبة ليس من عندي بل هي من عندك
فاذا جعلت محبة التعطف اكثر فلا تواخذني به قوله والكتاب للجنس ولم يحمل الكتاب
على التورية مع ان الكتاب معرفا باللام علم له لان عموم الوصية ابلغ في الامر بالاخلاص
وحمله على التورية ايضا سائغ لان اليهود اشد خصوم الاسلام ومعهم اكثر مخاطبات
الكلام واطلب لذكر واياكم في هذا المقام و قوله بان اتقوا الله اشارة الى جعل ان

مصدرية فالمعنى بالتقوى المطلوبة ايضا و هو تاكيد في التقوى و قوله على ارادة القول
اي وقلنا لهم اشارة الى ان تكفروا معطوف على وصينا لا على اتقوا اعلم ان الكشاف قال ان
ان المصدرية لانه في الجملة الشرطية و مضمون هذه الشرطية لا يقبل الوصية ولا يصح عطف
الاخبار على الانشاء قوله ثم قرر ذلك بقوله وكان الله غنيا حميدا الاظهر ان يجعل
قوله فان لله ما في السموات وما في الارض تهديدا على الكفر يعني انه قادر على عقوبتكم
بما شاء ولا منجى من عقوبته فان جميع ما في السموات والارض له و قوله وكان الله غنيا
حميدا اشارة الى انه لا يتضرر بكفرهم وانهم يتضررون بكفران النعمة لان الغني الحميد من
يصل منافع غناه الى المحتاجين فهو بغناه منعم عليهم لا حاجة له بانواع النعم فكفرهم كفران
النعمة قوله راجع الى قوله يغن الله كلا من سعته لا يخفى بعد المرجع والاولى انه تتمة لما دل
على كونه حميدا وقوله فانه توكل بكفايتهما معناه فانه تع صار وكيلا بكفايتهما حيث قال
يغن الله كلا من سعته والتوكل فعل ماض بمعنى صار وكيلا قوله من الاعدام والايجاد
قدول قوله تع ان يشأ يذهبكم على ان مجرد مشيئته كافية في اذهابهم لان مراده لا ينفك
عن ارادته قالا او جعل ذلك اشارة الى المشية فتامل قوله كالمجاهد الاظهر ان الاية
توبيخ لاهل الكتاب الطالبين ثواب الدنيا بتحريف التورية واخذ الرشى بان كل ثواب
عند الله فما لا يطلبون ثواب الدنيا منه و يخالفونه لتحصيله فالتقدير من كان يريد ثواب
الدنيا فليطلبه من الله لان عند الله ثواب الدنيا والاخرة وقال الكشاف والمعنى فعند
الله ثواب الدنيا والاخرة له ان اراده حتى يتعلق الجزاء بالشرط ولا يخفى انه تكلف وبعد
لا يتسبب الجزاء عن الشرط بل لا بد من تقدير الجزاء وجعل المذكور سببا له اي فقد خسر
لان عند الله ثواب الدنيا والاخرة وطلبهما رابح قوله فيعطي كلا ما يريده يعني لا مدخل
لارادته والا لارادة الله تع ووجه دلالة قوله من كان يريد ثواب الاخرة نزوله عليه
انه لا يحصل له على طبق ارادته بل يزيده كما يريده قوله لان الشهادة بيان الحق اي
المراد بالشهادة ذلك ليشمل الاقرار وان كان الشهادة الاخبار بما يتعلق بالغير والاقرار
الاخبار بما يتعلق بنفس المخبر قوله اي المشهود عليه او كل واحد منه ومن المشهود
له ويؤيد الثاني قراءة فان يكن غني او فقير فتامل قوله اولى بالغني والفقير والنظر
لهما او المعنى اولى بالغني والفقير من نفسه فينبغي ان يرجح الفقير والغني اتقاء على
نفسه جميع الله هو انه تع على المشهود له او عليه بطريق الاولى قوله والاولى وحد فان الضمير
الفقير الى جمع ما المذكور الذي عطف بعضه على بعض باو ويجوز ان يوحد وان يطابق
المتعدد وذلك يدور على القصد تقول جائني زيد او عمرو وذهبا معا وذهبا الى
المسجد ولو تم ما ذكره لا يفيد الا قرينة العدول عن الظ ولا بد له من نكتة بها انه اراد

تعمیم الاولویة ودفع توهم اختصاص الاولویة بواحد کذا ذکره المحقق التفتازانی
وفیه بحث لان الواحد هنا غیر متعین فلا یفید تخصیص الجنس بواحد علی ان مبهما ایضا یوهم
التخصیص بواحد ولا آیة احتمال فوالله اعلم فنقول جاء ان یکون نزا لله ای شهدا
لله ای تشهدون بوحدانیة وصفات کماله وحقیة احکامه ولو کان مضرا انفسکم و
لوالدیکم واقربیکم بان یوجب الشهادة ذهاب حیوة هولاء او اموالهم وغیر ذلک او
کان ان کان غنیا یقصر شهادته بغناه او فقیرا یید شهادته باب دفع الحاجة علیه
فالله اولی بهما من نفسهما فینبغی ان یراعی الله علی انفسهما **قوله** لان تعدلوا عن الحق
او کراهة ان تعدلوا من العدل ای ان تعدلوا بالمعنی الثانی من العدل الاحق لیناسب
بان یقال من العدول فی الاول لان الکلام کان فی العدل فهو اسبق الی النفس من
فالعدول احق بالبیان قال المحقق التفتازانی لما جعل المفعول له عاید الی المنهی اعنی
اتباع الهوی کان المعنی علی کراهة ان العدل واراد تهم العدول لکن لاخفاء فان
اتباعهم الهوی لم یکن لذلک الا بضرب من التاویل قال الاولی ان یجعل عایدا الی النهی و
طلب الترک فینعکس ای انهاکم عن اتباع الهوی ارادة لعدلکم او کراهة لعدولکم
انول الاولی العکس یجعل ان تعدلوا علة الترک دون طلبه ای اترکوا متابعة الهوی
او کراهة العدول وفیه الغناء عن تقدیر الارادة **قوله** بمعنی وان ولیتم قال المحقق
التفتازانی عدل الی الماضی لیظهر الواو ویعلم انه علی هذا القراءة لعیف مفروق وفی الاولی
لفیف مقرون فیظهر الفرق **قوله** والکتاب الاول القرآن یعنی اللام فی الکتاب الاول
للعهد وفی الثانی للجنس الاستغراقی ولیس للعهد اشارة الی التوریة فلا یرد ان الثانی لیس
للجنس بل ما عدا القرآن **قوله** ای ومن یکفر بشیء من ذلک قال المحقق التفتازانی
لان الحکم المتعلق بالامور المتعاطفة بالواو قد یرجع الی کل واحد وقد یرجع الی المجموع
والتعویل علی القراین فههنا قد دلت القرینة علی الاول لان الایمان بالکل واجب والکل
ینتفی بانتفاء البعض ومثل هذا لیس من باب جعل الواو بمعنی او وفی شیء فلیتامل ولا یخفی
ان المحل علی الرجوع الی المجموع سائغ لوصف الضلال بغایة البعد ویستفاد منه
ان الکفر بای بعض کان ضلال متصف ببعد **قوله** عن المقصد بحیث لا یکاد یعود الی
طریقه ویحتمل ان یراد ضلالا بعیدا عن طریق المقصد وان یراد ضلالا بعیدا عن الوقوع
قوله یعنی الیهود امنوا بموسی ثم کفروا حین عبدوا العجل الخ فیه اعتراض علی الکشاف
حیث قال قیل هم الیهود امنوا بالتوریة وبموسی ثم کفروا بالانجیل وبعیسی فانه لا یصح ما ذکره
تکرار الایمان والکفر ولهذا قیل هم الیهود آمنوا بموسی ثم کفروا بعزیر ثم امنوا بداود ثم
کفروا بعیسی وبالجملة فیه اشکال قوی وهو ان الذین ازدادوا کفرا بمحمد لیسوا مؤمنین

بموسی ثم کافرین بعبادة العجل ثم مؤمنین بالعود ثم کافرین بعیسی فلا بل هم اما
مؤمنون بموسی وغیره او کفار لکفرهم بعیسی والانجیل فالصحیح هو التوجیه الثانی و
رجحه الکشاف وقد جعلوا مضمون الایة استبعاد ایمان هولاء وجه فایدة تبینه هولاء
علی انه یجب علیهم زید التکلف لتحصیل الایمان وتحریض واعیهم الی الایمان علی امزید
السعی فی ایمانهم وحفظهم بعد الایمان عن الارتداد ونحن نقول والله اعلم ان مضمون
الایة ان الایمان مع انه هادم للکفر ورافع العقاب علیه وموجب لمغفرته والعمل الصالح
وان کان موجبا لمغفرة السیئات لکن من عقب ایمانه بالکفر ومات علیه لا یغفر له
شیئا من ذنوبه الذی یقتضی الایمان والعمل الصالح مغفرته **قوله** مثل ولم یکن الله
ریدا لیغفر لهم النظائر اللام لام الجحود **قوله** ووضع بشر مکان انذر تهکم بهم
عدل عن عبارة الکشاف حیث قال وضع بشر مکان اخبر تهکما بهم لان وضع بشر
مکان اخبر لا یوجب التهکم بل التعبیر عن الانذار بالتبشیر یوجبه **قوله** فی محل النصب او
الرفع علی الذم لما قال المحقق التفتازانی لوجود الفاصل ولا یترکب بین النعت والمنعوت
بلا ضرورة فتامل ولا یمکن ان یقال ان النعت اذا لم تفد تخصیصا ولا توضیحا فهو للمدح
او الذم والقطع ابلغ فیهما **قوله** ایبتغون عندهم العزة الاستفهام للتهکم او التعجب
او الانکار بمعنی ما کان ینبغی وقوله فان العزة بیان لوجه التهکم او التعجب والانکار
والقایم مقام فاعله او مفعوله ان اذا سمعتم ویحتمل ان یجعل القایم مقام الفاعل علیکم
ویکون ان مفسرة لان التنزیل فی معنی القول **قوله** او لان الذین یقاعدون
الخائضین فی القرآن من الاحبار کانوا منافقین فان قلت فهم مثلهم من غیر
سببیة القعود معهم فما وجه ترتب الجزاء علی الشرط قلت المراد المماثلة فی جهار الکفر
قوله واذا الملغاة لوقوعها بین الاسم والخبر فهو معتمد علی ما قبله واذا اعتمد علی
ما قبله انعزل عن العمل والانعزال عن العمل لا یکون بان یدخل فی المضارع ولا یعمل یکون
بان لا یدخل المضارع **قوله** لانه کالمصدر فی الوقوع علی القلیل والکثیر **قوله**
وقری بالفتح علی البناء لاضافته الی مبنی فی التسهیل وبجوزه فی رای الاکثر بناء ما اضیف
الی مبنی من اسم ناقص الدلالة ما لم یشبه تام الدلالة هذا وفسر ناقص الدلالة بمثل و
غیر ودون وبین وفسر المشابه بتام الدلالة بقابل التثنیة والجمع والتصغیر واحترز
به عن مثل عن مثل ولم یرض بکون مثل ما انکم تنطقون مبنیا بل جعل منصوبا علی انه
حال من المستتر فی حق وقوله فی لحق مثل ما انکم تنطقون **قوله** او صفة للمنافقین
والکافرین لا للمنافقین فی البشر المنافقین بعده ولا للمنافقین فقط ولیس
با حدهما بیان الکشاف وکونه ذما لا یتعین علی النصب کما یشیر الکشاف **قوله** و

دانما سمى ظفر المؤمنين فتحاً وظفر الكافرين نصيبا لخسة حظهم الاظهر انه سمى فتحاً لما انه من دواخل فتح دار الاسلام بخلاف ما للكافرين فانه لا فتح لهم في استيلائهم بل سيطفى ضياءها ما لوا وقوله سريع الزوال ليس مبنيا على سرعة زوال الدنيا بل المراد سريع الزوال في الدنيا **قوله** ولم يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا في حين الحكم وهذا يقتضي ان يقال ولا يجعل منه الا انه عدل الى الماضي مبالغة في تحققه وهو كناية عن استيلاء المسلمين وليس المقصود مجرد نفي استيلائهم **قوله** لانه لا ينبغي ان يكون اذا عاد الى الايمان قبل مضي العدة اي لا ينبغي ان يكون السبيل اذا عاد الى الايمان قبل مضي العدة وفيه انه حين الكفر لا سبيل له ونفي السبيل بعد وقوع الفرقة وبعد وقوع الفرقة لا بد لحدوث العلقة من موجب وهو غير ظاهر الا ان يجعل الرجوع الى الايمان رجوعا عن الفرقة لكنه زيد اعتبار لا بد له منه وليس **قوله** سبق الكلام فيه ويحتمل ان يكون ماضيا مرادفا من السبق وان يكون ماضيا مجهولا من السوق **قوله** وقيل المراد بالذكر الصلوة رجح التوجيه السابق رعاية للفظ ولان فيه زيادة ذمهم والكشاف عكس الامر رعاية لان الكلام كان في الصلوة وما قضي به اقتضى وفي الكشاف انه يصح ان يراد بالقلة العدم وتركه القاضي وكان وجه تركه ما ذكره المحقق التفتازاني ان توجيه الاستثناء مشكل لكن لا نرى الاستثناء مشكل لكن لا نرى الاستثناء مشكلا اذ معنى الكلام ولا يذكرون الله الا ذكرا ملحقا بالعدم لانه لا ينفعهم هذا الذكر **قوله** امر بها ومنهم غير ذاكرين مذبذبين بريد غير ذاكرين الله الا قليلا لكنه في عبارة الكشاف لا حاجة الى تقدير المستثنى لانه يتم على توجيه جعل القليل بمعنى العدم **قوله** والمعنى مرددين بين الايمان والكفر جعل ذلك اشارة الى الايمان والكفر المفهوم من فحوى الكلام وكان ان يجعله اشارة الى الذكر القليل المضطرب بين الذكر القليل لا يطمئن قلوبهم بذكره **قوله** لا منسوبين الى المؤمنين ولا الى الكافرين جعل هذا الاول اشارة الى المؤمنين والثاني الى الكافرين والبعد الاول للتعظيم والثاني للتحقير وقدر متعلق الى النسبة او الصيرورة ولو قدر الوصول لكان انسب بالاضطراب بين الفريقين **قوله** ونظيره قوله تعالى ومن لم يجعل الله له نورا يعني المراد بالاضلال الله عدم هدايته لا ان يريد به غير طريق الصواب **قوله** فانه صنيع المنافقين ودينهم فلا تتشبهوا بهم رادا به ان جعل الآية منتسبة للسابقة ولو جعل خطابا بالمنافقين لكان اشد تناسبا **قوله** ثلث من كن فيه قال المحقق التفتازاني ثلث مبتداء والجملة بعده صفة له ومن اذا حدث خبره على حذف المضاف اي خصال من اذا حدث والاحسن ان يجعل ثلث خبرا مقدما او مبتدأ محذوف الخبر وخصال من اذا مفسره اذ لا ريبة الوجود وثلث اعلم ان من في رواية الكشاف والقاضي ترك لفظ من وهو الموافق لحديث اربع من كن فيه وهو حديث

منفق

منفق عليه **قوله** بعضها فوق بعض قال المحقق التفتازاني اي الانسب بعضها اسفل من بعض وما فوقه انما هو تفسير الدرج **قوله** والتحريك اوجه لانه جمع على دراك عدل من عبارة الكشاف والوجه التحريك لانه بعد ورود في اللغة لا يكون خارجا عن الاعتبار غاية الامر ترجيح اللغة الاخرى لانه لا يحتاج فيه الى الحكم بشذوذ جمعه وفيه بحث لان الادراك لا يوجب جعل السكون رجوحا لانه يجوز ان يكون من باب الاكتفاء بجمع احدى اللغتين **قوله** ولن تجد لهم نصيرا يخرجهم منه الا ان يكون المراد ولن تجد لهم نصيرا في الدنيا ليكون الاية وصفا لهم بانهم خسروا الاخرة والدنيا **قوله** وانما عذب المعذب يكون فيه ان رض الكفر لا يزول بعقاب الاخرة نعم هذا الوجه متجه في عقاب المسلم العاصي فالوجه ان يقال الوعيد بالعقاب ليبقى نفسه عن رض الكفر والعقاب المخلد ليصدق وعيده **قوله** وانما قدم الشكر دفع لما يتوهم ان الايمان مقدم على الشكر وجودا ولا يتوهم لا يكون شاكرا وجوابه ان الشكر المبهم مقدم على الايمان وما هو متاخر شكر المنعم والمتعين ثم اعلى درجات الشكر وحصته عليه بقوله وكان الله شاكرا بان الشكر ليس فضله مجرد الانجاء عن العذاب بل هو في افعاله تعالى فالآتي به متخلف بصفته ودعا الى الشكر المعبر بوصفه بعليما يعني من صفاته انه شاكر عليهم عن يشكره فكن شاكرا عليما لمن يشكره حتى هم تخلقك بصفته الكريمة فاحفظ هذه الدقيقة فانها جدير ان تكون من الملهمات لا من الوسواس ختم الله به ما انعم علي في تفسير الجزء الخامس كيف اشكره على نعمه وانا العاجز الذليل فلا انق الاكرمه **قوله** الا جهر من ظلم بالدعاء على الظالم لا يخفى ان الله تعالى لا يحب الدعاء الخفي ايضا على غير الظالم فتخصيص الجهر لا بد له من داع وكانه اشار اليه بقوله وروي الحسن ان رجلا ضاف الى قوم وهو ان الداعي الى ذكر الجهر انه الذي سبب النزول والكلام المبني زادهم شكوى واذى على ما في القاموس والكتان يجعل الجهر بمعنى الجاهر **قوله** فيكون الاستثناء منقطعا لعل الاولى ان يكون التقدير الا جهر من ظلم اي جهرا لاجل من ظلم فيكون الاضافة لادنى ملابسة وبتوافق القرائن من حيث المعنى وآتيا على ما فسره فلا بد من تخصيص نفي المحبة بالجهر بالسوء من القول بما عدا جهر المظلوم ويمكن ان يقال جهر المظلوم ليس جهرا بالسوء من القول في التحقيق وان كان جهرا به من حيث اللفظ والاطلاق والتقييد بالنظر الى التحقيق وبالنظر الى اللفظ فلا تنافيان ولا يبعد ان يجعل الاستثناء المنقطع بمعنى لكن الظالم يحب الجهر بالسوء من القول فيكون موافقا لجعل المعنى لتوجيه الكشاف حيث قال ويجوز ان يكون من ظلم مرفوعا كانه قيل لا يحب الله الجهر بالسوء الا الظالم على لغة من يقول ما جاءني زيد الا عمرو بمعنى ما جاءني الا عمرو ومنه لا يعلم من في السموات والارض الغيب الا الله انتهى ومجاد

يستفاد من تخصيص نفي المحبة عن الجهر بالقول السوء انه يحب الجهر بالقول الحسن
وبالذي هو احسن من ذكر الله فانه يحب الجهر بذكره والله اعلم **قوله** او تعفوه
سرا فسر الاخفاء بالفعل سرا وعلى هذا الابداء الفعل علانية والظاهر انه لا يكفي في
الاخفاء الفعل سرا بل لا بد من الفعل سرا وعدم افشاء وكذلك الفعل في الابداء هو الفعل
علانية او الافشاء بعد الفعل سرا والتثنية يريد به التوطئة **قوله** ولذلك رتب عليه
قوله فان الله كان عفوا قديرا فان قلت انه دليل على محبوبية العفو فليس ترتبا
قلت المراد بترتيب ان الله كان عفوا قديرا ترتب ما هو معلول له وهو ما يثبت عنه اذا
التقدير فالعفو احب لان الله كان عفوا قديرا فحذف المرتب واقيم علته مقامه الاولى
والله اعلم ان يجعل ان تبدوا خيرا بمعنى ان تظهروا خيرا في مقابلة الظلم او تفعلوا خيرا
سرا في مقابلته او تعفوا عن سوء فهو الاحب من الانتقام لان الله كان عفوا الكون
ولما كان احب تنوع للعصاة حيث يعطيهم الحيوة والنعم في كمال الظهور لم يذكره نعم
قال فان الله كان مبدي الخير ومخفيه للاشرار وعفوا قديرا **قوله** فانتم اولى بذلك
لا خفاء في ان الاقتداء بسنة الله اولى لكن في كوننا اولى بالعفو محل نظر لان الله
تعالى اجل من التضرر بالعصيان ونحن نتاذى بالظلم ويكون المتاذي بالظلم اولى
بالعفو ممن لا يتاذى محل نظر ولا يبعد ان يقال لا شفقة في الانتقام مع كمال القدرة
ومع الضعف كمال الكلفة في الانتقام فنحن مع ضعفنا اولى بالعفو من القدير **قوله**
بعدما رخص لهم في الانتقام اشارة الى ان الانتقام رخصة وليس محبوبا والا فلا يكون
العفو احب لان ترك المندوب لا يكون احب وكان وجه ذلك ان المراد بنفي المحبة
الكراهة فاستنبط والجهر اذا لم يكن بمكروه لانه محبوب فهو رخصة كما اشار اليه المحقق
التفتازاني حيث قال وكان المراد بكون الجهر محبوبا انه غير مكروه بحيث يتناول
المباح والا فترك المحبوب بمعنى المندوب كيف يكون افضل واحب هذا كلامه وفيه
بحث لانه كثيرا ما يجعل الشرع بعض الاعمال احب من البعض لا خفاء في ان العمل بالاحب
يوجب ترك المحبوب **قوله** ان الذين يكفرون بالله ورسوله هم الكافرون كفرهم
الذين لا ينفعهم الايمان منهم لخلوص كفرهم والكفر بالله انكار الالوهية او الشرك به وقوله
ويريدون ان يفرقوا بين الله ورسله اشارة الى طائفة اخرى خلطوا الكفر بايمانهم
انه ايمان وكونه اشارة الى طائفة اخرى يحتاج الى جعل الواو بمعنى او واليه اشار
الكشاف في تفسير قوله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض وباعتبار الموصول
العلامة التفتازاني وجعل الواو بمعنى او مستغنى عنه لان جعله التفريق بين الله ورسله
بان يؤمنوا بالله ويكفروا برسله كما ذكره القاضي او بان يؤمنوا برسله ويكفروا بالله اشكل

كان

كان النفي رى يعيسى والنكروا بالله وكانه خفته القاضي بالاول لعدم وجدانه
والا فلا اعتباره لان بيان حكمه لا يتوقف على وجوده بل ربما يتبين ليتحرز عنه الناس
ولا يقعوا فيه وقوله ويريدون ان يتخذوا بين ذلك سبيلا شان المرتدين
والقائلين او الاخرى طائفة الاولى يتخذون سبيل الكفر الصرف **قوله** او الحق لا يختلف
امر لا يتعدد وكذا الباطل فالنقيضان احدهما باطل والاخر حق والايمان هو نقيض
للكفر وهو الحق والكفر الباطل ولا واسطة بين الحق والباطل **قوله** هم الكاملون في
الكفر لا عبرة بايمانهم لا خفاء في ان قوله اولئك هم الكافرون حقا لا يختص بالمرتدين
والقائلين والايمان المخصوص بهما فمعنى قوله بايمانهم بايمان فيما بينهم والمراد بالكفر
الكامل الكفر الصرف الذي لا يشوبه شائبة ايمان وكان القسم الاول اوضح وكان القسم
الاخرين يستفاد من التسوية بينهما وبين القسم الاول وانما فسره به لظهور ان المقصود
من الحكم عليهم بالكفر انه لا تفاوت بينهم في الكفر وقال المحقق التفتازاني تفسيره
بالكفر الكامل ليفيد الحكم اذ الكفر المطلق ثابت منهم في خود في المسند اليه فيصح الحصر بهذا
فان قلت هل يبقى قسم اخر يخل بالحصر لو لم يعتبر الكمال قلت نعم وهو المؤمن بالله ورسله
الكافر ببعض احكام يوجب الكفر وقيل استفيد الكمال من الحصر المستفاد من توسيط الضمير
وجزء الفصل **قوله** كفرا حقا اي يقينا محققا لم يرد ان حقا بمعنى يقينا بل الحق بمعنى
الثابت اي كفرا ثابتا كما صرح به الكشاف في الالة اراد بالثبوت الثبوت في العلم فكانه المتيقن
فلذا فسره باليقين بمعنى المتيقن كما اشار اليه بقوله محققا ويمكن ان يجعل الحق على الاعتقاد
المطابق فانه احد معانيه فيكون قوله اي يقينا تفسيرا له وقوله محققا بيانا للمراد وارد
الى ان الحق بمعنى المفعول ليصح كونه صفة للكفر ولا خفاء في ان كون المنصوب صفة
لمصدر محذوف يجري في كل مصدر موكد لغيره بعد جملة فيه مشتق نحو زيد قايم حقا وقام
زيد حقا ولو جعلت مثل زيد انت من حقا في قيل زيد كما بين ان في الاطراد في الكل
قوله تعالى واعتدنا للكافرين عذابا مهينا لم يقل واعتدنا لهم لئلا يفيد انهم يعذبون
لكفرهم في وقت ما وان اسلموا فان قوله للكافرين يدل على ان العذاب رتب على
وصف الكفر فاذا انتفى انتفى **قوله** احد منهم ومقابلوهم فيه رخر ادم يجعل الخبر قوله
اولئك سوف يؤتيهم ليكون على وتيرة الاية السابقة والاولى تقديرهم المسلمون
ليكون لتفيد الحصر ويحتمل ان يكون مراده بقوله احد منهم ومقابلوهم التنبيه على ان
قوله الذين امنوا بالله ورسله مقابل للذين كفروا بالله ورسله وقوله ويريدون
ان يفرقوا بين الله ورسله مقابل قوله ولم يفرقوا بين احد منهم مقابل لقوله نؤمن
ببعض ونكفر ببعض ولا يكون المقصود تقدير الخبر **قوله** رحيما عليهم بتضعيف

حسنا انهم جعل قوله رحیما متعلقا بقوله سوف نوتیهم اجورهم والاظهر انه متعلق
بقوله غفورا رحیما علیهم ایصالا لان المغفرة کانت والاجر من اثار الرحمة قوله
فانما بکتاب من السماء جملة ای لا یلایم الاحتمال الاول کون التنزیل بالتدریج والاحتمالات
الباقیة لا یدل علیها عبارة النظم والاشبه انهم سالوا کتابا تاما او خففوا ایمانهم بنبوته
علی کتاب تام سواء کان نزوله بالتدریج او دفعة فکانهم قالوا لا نؤمن بک حتی یتم
کتابک قوله ای ان استکبرت فقد سالوا موسی اه لا یخفی ان سؤال الاکبر فیما یفضی
لا یترتب علی استکباره علیه السلام فالظاهر ان الفاء فی فقد سالوا للسببیة والتقدیر
لا تستکبر ولانهم قد سالوا موسی اکبر من ذلک قوله وهذا السؤال وان کان
من ابائهم اسند الیهم لانهم کانوا اخذین بمذهبهم ای التهدی والتهدیة ونحلة الطریقة
والسیرة کذا فی القاموس وکون الاخذ بمذهب الفاعل الحقیقی من ملابساته مما لم
یذکر فی کتب المعانی لکنه اظهره الکشاف ایضا فی هذا المقام وقد یسند فعل البعض الی
الکل بناء لکمال الاتحاد والموافقة بین الکل نحو قولی هم قتلوا ای تیم ای فی نحو یجوز ان
یکون المراد بغیر سالوا جمیع اهل الکتاب جعل فعل البعض للجمیع ویمکن ان یکون المراد
باهل الکتاب ایضا الجمیع فیکون اسنادا سالت اهل الکتاب کاسنادا وسالوا ویمکن ان
یکون المراد باهل الکتاب هذا هو النوع ویکون المراد بمنشا جنایة النوع فلا تخالف
ولا یجوز لان فی جانب الضمیر ولان فی المرجع والله تعالی اعلم قوله ای ارناه نره جهرة او مجاهرین
لا یخفی ان تقدیره نره بعید عن الفهم والظاهر انه مصدر للاراءة فی الحقیقة اما من لفظه
ای اراءة عیان او من غیر لفظه ای رؤیة عیان وقوله او مجاهرین اشارة الی
توجیه الحالیة عن المفعول الاول لا یخفی انه یحتمل الحالیة عن المفعول الثانی ای معاینا علی
صیغة المفعول او الانسب ان یکون بحسب صاحبه کما بین فی محله فتعین
کونه حالا عن المفعول الثانی والله اعلم بحقیقة الحال قوله نار جاءت من السماء
فاهلکتهم یحتمل ان یکون النار عبارة عن تجلی جعلهم فانیه ورفع انانیتهم الحائلة
بینهم وبین المشاهدة فشاهدوا برکة الفناء ما شاهدوا قوله والبینات المعجزات
الظ ان المراد بالبینات الایات الدالة علی الوهیته تعالی ووحدانیته قوله فعفونا عن ذلک
واتینا موسی سلطانا مبینا لا یخفی ان السلطان المبین کان قبل العفو فان الامر بالقتل
کان لان قبول القتل کان توبة لهم لکن الواو لا یقتضی الترتیب والاظهر ان یحمل
التسلط ذلک التسلط بل تسلطا بعد العفو حیث انقادوا له ولم یتمکنوا بعد ذلک
من مخالفته قوله بسبب میثاقهم لیقبلوه فی الکشاف لیخافوا فلا ینقضوه وظاهر
النظم مع القاضی تتامل قوله ویحتمل ان یراد علی لسان موسی فیه ما ذهب الیه الکشاف

الادلة الدالة

واعادة

واعادة قلنا تشویها بوجه الاول قوله علی ذلک وهو قولهم سمعنا واطعنا وکونه
میثاقا لوضع اطعنا موضع نطیع وکونه غلیظا لمبالغتهم فی الاطاعة حیث نزلوا منزلة
الواقع وفی الکشاف وقد اخذ منهم المیثاق علی ذلک وقولهم سمعنا واطعنا ومعاهدتهم
علی ان یتموا علیه ای یستمرون علیه فاشار القاضی بقوله وهو قولهم الا ان قولهم فی
الکشاف فرع معطوف علی المیثاق وترک قولهم ومعاهدتهم لان الاستمرار لا یصح فی
دخول الباب سجدا وتخصیص النهی عن الاعتداء ولو جعل المعاهدة علی الاستمرار علی جمیع
والطاعة مطلق لاتجه انه لا یصح فی دخول الباب سجدا قوله وما مزیدة للتاکید ای لتاکید
مضمون الکلام لا لتاکید المؤ وکذا قال المحقق التفتازانی مستفیدا من کلام الکشاف
قوله والباء متعلقة بالفعل المحذوف اقول یجوز ان یکون قوله فبما نقضهم ظرفا
خبرا للمبتداء ای فهم بنقضهم ای بعد اخذ المیثاق الغلیظ هم ملتبسون بهذه الاوصاف
الذمیمة قوله ویجوز ان یتعلق بحرمنا علیهم طیبات فی الکشاف علی ان قوله فبظلم
من الذین هادوا بدل من قوله فبما نقضهم فکانه ترکه القاضی لما فیه ما ذکره المحقق التفتازانی
ان الفاء فی قوله فبظلم ح للتکرار لغا فبما نقضهم عطفا علی اخذنا منهم میثاقا غلیظا
ولو جعل العطف علی فبما نقضهم کانه فی قولک بزید وبحسنه او نعم الجسنة فعتقت
لم یحتج الی جعله بدلا ولا یخفی ان هذا الابدال بعید لفظا فلطول الفصل وبکونه عن ابدال
الجار والمجرور فقط واما معنی فلدلالته علی ان التحریم ببعض الطیبات مسبب عن مثل هذه
الجرائم العظیمة ومترتب علیه هذا یعنی لو کان مثل هذه الجرائم موجبا للتحریم لصار موجبا
فی غیرهم ایضا ومعنی ابدال الجار والمجرور فقط انه لا یکون الفاء واخلافی البدل وح
بعید قوله فیکون التحریم بسبب النقض عدل عن عبارة الکشاف فلا یکون التحریم
الا بسبب النقض لانه یتجه علیه ما ذکره المحقق التفتازانی استفادة هذا الحصر مشکل
لان الترکیب ح من قبیل بزید مررت وبعمرو وقد اتفقوا علی انه لا یجوز فیه قصد التخصیص
قوله فیکون فی صلة وقولهم وقوله وقولهم یضاف الیه الصلة وکان الاولی من جملة
قولهم بدون الواو فافهم وقوله فلا یعمل فی جاره یعنی ان الجار معمول قال الاولی فلا یتعلق
جاره وجمیز جاره لما المجرور اولا قولهم قوله تع وقتلهم الانبیاء بغیر حق قید القتل
بغیر حق مع ان قتل النبی لا یکون الا بغیر حق اشارة الی انه یجوز القتل بحق ولو کان
للنبی کالقصاص وان لا بیانات منهم توجب قتلهم قوله اوعیة للعلوم مغفلة کما یقال
اوعیة النفاس کیلا یصیبها ضرر فلا یدخل فیه ما تدعونا الیه لانه حفظ عنه علومنا
او فی اکنة یعنی علومنا وتلک الاکنة متعقلة لئلا یصل الی قلوبنا ما تدعونا الیه فحفظت
بالعلوم عما تدعونا الیه ولا یصل ما تقول لان القلوب لعاریة عن العلوم قوله

ثم فلا يؤمنون الا قليلا كما يجب استثناء القليل من عدم الايمان المتفرع على الطبع على
قلوبهم يجب استثناء قليل من القلوب عن قلوبهم فكان المراد بل طبع الله على اكثرها
قوله او ايمانا قليلا وذلك ان تريد فلا يصدقون شيئا مما يدعون اليه الا قليلا **قوله**
وهو معطوف على بكفرهم لانه من اسباب الطبع لان الكفر المطلق من اسباب الطبع كالكفر
بعيسى فعطف سبب على سبب وليس من عطف الشيء على نفسه وعلى تقديره فالكفرين
يجوز ان يكون المعطوف مجموع الكفر وغيره على الكفر فيكون التركيب من قبيل فان الامام
وجميع الناس **قوله** او على قوله فبما نقضهم لما اشكل على العطف على قوله فبما نقضهم
انه ذكر الكفر فيما سبق فيلزم التكرار اجاب عنه بجوابين اشار الى الاول بقوله ويجوز
ان يعطف مجموع هذا وما عطف عليه يعني بكفرهم وما يتبعه على مجموع ما قبله يعني النقض
والكفر وقتل الانبياء بغير حق فكانه قال عوقبوا بالنقض والقتل والنقض بالكفر وبقولهم البهتان
وغيره والى الثاني بقوله ويكون بالنصب عطفا على يعطف اي يجوز ان يكون تكرير
ذكر الكفر ايذانا بتكرر كفرهم فيكون المذكور في جانب المعطوف غير المذكور في جانب المعطوف
عليه **قوله** او استيناف من الله بذمه او استيناف من الله بوصفه بالرسالة اشارة
الى ان ذمهم بهذا القول لرسالته ولا يتحقق ذلك الذم في قول ذلك في شان غير
الرسول او اراد بذكرهم القبيح ما سبقوه به **قوله** وشبه مسند الى الجار والمجرور لا الى الضمير
لان السابق هو عيسى وهو مشبه به لا مشبه واذا كان المعنى وقع التشبيه لهم فالمراد او ما
جعل الشيء مثلا للغير واليه الاشارة بقوله بين عيسى والمقتول واما جعل الاول مشبها
واليه الاشارة بقوله او في الامر يعني القتل **قوله** صلبا لقا سوت اي كانه يأول
هذا البعض فقد الى السماء **قوله** ويجوز ان يفسر الشك بالجهل لان المقابل للعلم
الجهل فيشمل الجهل الظن لكن اطلاق الجهل على الظن والشك لم يوجد في المشهور
اذ الجهل في المشهور الجزم الغير المطابق وكون الا اتباع الظن استثناء متصلا حينئذ وبله
بالظن المتبع **قوله** فما قتلوه يقينا لا يخفى ان نفي القتل يقينا يثبت القتل مشكوكا وثبوت
القتل مشكوكا يقتضي ثبوت القتل مع الشك فيه فلذا قيل معناه ما علموه يقينا ولا
ان يقينا تاكيد لغيره كما علموه حقا ولا يظهر وجه تركه مع انه مذكور في الكشاف في قوله لا يغلب
على ما يريد لا وجه للفرق بين العزة والحكم في تفسير الاول بالغلبة العامة والثانية
بالحكمة الخاصة فكانه اشارة الى التوجيه بين المتنبيين على عموم اللفظ وخصوص القصة
جملة قسمية وقعت صفة لاحد يعني انها جملة خبرية مؤكدة بالقسمية الانشائية فيصح
وقوعها صفة بلا تاويل بالخبرية والموصوف المقدر مبتدأ مقدم الخبر قال المحقق التفتازاني
ولا يبعد ان يقدر الموصوف للظرف مبتدأ فيكون ليؤمنن به في موقع الخبر **قوله** بضم النون

لان

لان احدا في معنى الجمع وان قدر جمع استغنى من قوله لان احدا في معنى الجمع الا انه يوضح
على تقدير احد شيوع هذا التقدير في الموضع كذا ذكره المحقق التفتازاني وفيه بحث لان
شيوع هذا التقدير في المستثنى منه واحد هنا ليس مستثنى منه بل المستثنى منه صفة اي
صفة احد الا على صفة الايمان به ولا يخفى ان هذه القراءة تؤيد جعل الضمير في لعيسى
وانه يحتمل ان يرجع الضمير الاول الى عدم كونه مقتولا ومصلوبا **قوله** فبأي ظلم اي ظلم
عظيم والعظمة مستفادة من تنكير ظلم **قوله** يعني ما ذكره في قوله وعلى الذين هادوا
ويحتمل كونه اعلام ان يراد حلبات الجنة ويلائمه واعتدنا للكافرين عذابا اليما **قوله**
والمقيمين الصلوة نصب على المدح تقديره وامدح المقيمين الصلوة وح يكون جملة
معترضة والواو اعتراضية واقول وانه انما والانسب انه نصب على التوهم لان السامع
معهم لكن المنفصلة وضع موضعه لكن والرجوع ان يكون اقرب الى القبول لكن تفوت
به ولم يتنبه له المحول **قوله** ان جعل يؤمنون الخبر لا وجه لتقييد النصب بذلك الجعل
فانه منصوب على المدح مطلقا وارادة الانبياء بالمقيمين الصلوة ليس لجعل اقامة
الصلوة اداء بل لجعلها اقامتها فيما بين الناس على وجه الارض فمنهم الذين
اقاموا **قوله** قدم عليه الايمان بالانبياء والكتب وما يصدقه ولا وجه لعدم كون الايمان
بالله واليوم الاخر مقصودا بالاية الا انهم كانوا مؤمنين بهما والمقصود تحريضهم على
ما ليس لهم من الايمان بالانبياء والكتب وما يصدقه جميعا فانهم يؤمنون ببعض الانبياء
دون بعض الكتب دون بعض وفيه نظر لانهم لا يؤمنون بالله لقولهم نحن ابناء الله
ويجعل عزيز ابن الله ويجعل عيسى ابن الله الى غير ذلك ولا يؤمنون باليوم الاخر لان
لهم عقائد غير مطابقة في حقه فالاولى ان التاخير للتعميم بعد التخصيص لان ذكر الايمان
بالله وباليوم الاخر ذكر الايمان بتمامه لان ذكر اول الشيء واخره المحيطين بما بينهما في
قوة ذكر الجميع وقد سبق ذلك في اول البقرة في امنا بالله وباليوم الاخر **قوله** جواب
لاهل الكتاب اقول والله تعالى اعلم الانسب لاظهر انه تعليل لايمان الراسخين في العلم بما
انزل الى محمد لان رسوخ العلم يستلزم معرفة ان الوحي اليه كالوحي الى سائر الانبياء
وقوله تعالى واوحينا وقوله واتينا وقوله رسلا في وجه وقوله وكلم الله موسى تكليما كلها في
حيز التشبيه بوحي عليه عليه الصلاة والسلام وكانه اشار اليه بقوله وقد فضل الله محمدا صلى الله عليه وسلم بان
اعطاه مثل ما اعطى كل واحد منهم **قوله** ام من قبل هذه السورة او اليوم فلا يخفى
كونه قبل هذا اليوم صيغة الماضي فليس يزيد فائدة في قوله من قبل في التوجيه الوجيه
هو الاول ولذلك ان تريد قبل هذا الكلام صيغة الله فيه خلف بما قصه قبل هذا الكلام ايضا
قوله نصب على المدح او باضمار ارسلنا او على الحال اي من رسلا ورسلا وفيه انه لا وجه

في المفصل بينه وبين ذي الحال بقوله وكلم الله موسى تكليما ولا يصح ان يكون حالا من موسى
ايضا والا لكان معمولا لكلم وارسلنا معا فتأمل **قوله** وفيه تنبيه على ان بعثة الانبياء
ضرورة لقصور العقل عن ادراك جزئيات المصالح يريد ان لا احد يمكنه ادراك جميع الجزئيات
تفصيلا لكثرتها وان الاكثر لا يمكنه ادراك الكليات وفيه انه فليمكن البعض بحيث يدرك
اي جزئي يرد عليه كما يمكنه وضع القاعدة ويمكن ان يقال بعثته اعني ضرورة لاختلاف
الاهواء فلا يقبل الاحكام الا ممن ايده الله بالمعجزة **قوله** وكانه لما تعنتوا عليه بسؤال
كتاب الخ وفيه ان تعنتهم لا يوهم ان الله لا يشهد حتى يحسن هذا الاستدراك الا ان يقال
تعنتهم يوهم انه لا يثبت دعواه وقوله لكن الله يشهد استدراك باعتبار تضمنه ثبوت دعواه
ونحن نقول والله تعالى اعلم انه لما شبه الايحاء اليه بالايحاء الى الانبياء اوهم التشبيه قربه الى الايحاء
الى الغير لكونه مشبها به فاستدرك عنه بان الايحاء اليك قرينة شهادة الله على انه انزل اليك
لان المنزل معجزة شاهدة على انه من عند الله وقرينة شهادة الملائكة حيث يأتون على انك
في القتال ظاهرين كما كان في غزوة بدر وهذا اولى مما في الكشف فلا تنسها وشهادة الملائكة تعرف
باخبار الله به بالكلام المعجز البري من الكذب **قوله** والجار والمجرور على الاول ليس في
او مفعول مطلق على جميع الاحتمالات اي انزله ملتبسا بعلمه **قوله** بنبوتك لا ظهور على انزل اليك
قوله وفيه تنبيه على انهم يودون ما حيث سالوا علامة وصحة ظاهرة على كل احد حيث طلبوا
كتابا ينزل من السماء جملة وانه اثبت لدعوى بشهادة اعجاز القرآن وشهادة الملائكة
والشهود يشهدون انما نظهرانا بالتامل **قوله** وعليه يدل على ان الكفار يعني على تقدير او
الناس بصدهم واما على الاول فالظلم بانكار النبوة هو الكفر **قوله** وخالدين حال مقدرة
لان الدلالة الى الطريق ليس في حال الخلود بل في حال تقدير الخلود ويمكن ان يستغني عن
جعله حالا مقدرة بان الهداية هنا هو الدلالة الموصلة الى جهنم او الدلالة الى الطريق الموصل
الى جهنم فهو حال عن المفعول باعتبار الايصال لا باعتبار الدلالة **قوله** فامنوا خيرا
لكم اي ايمانا خيرا لكم او ايتوا امرا خيرا لكم جعله من قبيل انتهوا خيرا لكم في ان حذف عامل
المفعول به واجب فيه سماعا على ما صرح به ابن الحاجب في الكافية والظاهر ان المحذوف
معطوف على لفظ آمنوا بقول وايتوا امرا خيرا لكم والمفهوم من الكشاف وانه يدخل
تحت الضابطة بان يقال يجب حذف عامل الذي هو القصد او الاتيان بعد الامر الذي
يدل على الحمل على آخر وقوله اي ايمانا خيرا لكم رد هذا التقدير بعدم جريانه في انتهوا امرا
حسنا **قوله** ومنعه البصريون الخ قال المحقق التفتازاني منعه البصريون لان الخبر لا يجوز
اخبار كان مع اسمها انول الناس يجزون باعمالهم ان خيرا فخير **قوله** يعني وان تكفروا
فهو غني عنكم لا يتضرر بها ويحتمل ان يكون المراد وان تكفروا فهو كما يرحم عفوكم فان الله

ما في السموات والارض فكيف يتأتى الكفر به مع ظهور الوهيته هذا الظهور وان يكون
المراد فانتم وما في ايديكم مملوك له يفعل بكم ما يشاء **قوله** وهو يعم ما اشتملت عليه وما
تركبا منه في حمل في الطاف واحد على انه يعم نظر **قوله** ولد لغير رشدة على صيغة المرة و
قد بكسر فيقال وُلِد لرشدة وهو ضد ولد لزنية كما في القاموس **قوله** وقيل لتعف في
فاحشة وهو اوفق لقوله ولا تقولوا على الله الا الحق ووجه الموافقة لعموم الخطاب لان
قول اليهود ايضا انه ولد لغير رشدة يوجب افتراء على الله وهو ان الله كاذب في تنزيه
امه وان الله خلقه من ماء بغير الاب **قوله** يعني تنزيه عن الصاحبة والولد قال المحقق
التفتازاني الانقطاع في استثناء والا الحق انسب لان التنزيه لا يكون مقولا عليه بل له
وفيه لان معنى قال عليه افترى هذا والاظهر ان المعنى بقوله ولا تقولوا على الله الا الحق
ليس مجرد تنزيهه عن الصاحبة والولد والصاحبة وقوله ولا تقولوا تنزيه عن
الشريك عطف على مفهوم وانما المسيح الاية فانه في قوة ولا تقولوا له ولد وصاحبة
وكان القاضي جعله عطفا على ولا تقولوا على الله الا الحق نظرا الى الظاهر والله الموفق
قوله ويشهد له قوله أأنت قلت للناس اتخذوني وامي الهين من دون الله فان قلت
لا تشهد الاية على الالهة الثلاثة بل على اثنين بشهادة من دون الله فان معناه
متجاوزين الله في هذا الاخذ وانما تدل على الثلاثة لو قيل اتخذوني وامي الهين مع
الله قلت معنى التجاوز الله في هذا الاخذ ان لا يؤخذ احد من الالهين لان لا يؤخذ
الها **قوله** فانه يكون لمن يعادله مثل يكون كفوا له ويتطرق اليه فناء حتى يكون
متعهدا له في وقت الفناء ويبقى لنوعه بعد فنائه **قوله** لا يماثله شيء من ذلك فيتخذه
ولدا جعله من تتمة بيان نفي الولد ولعله نفي للشريك ايضا لانه لو كان له شريك لم
لم يكن له جميع ما في السموات والارض بل كان منقسما وكذا وكفى بالله وكيلا نفي للشريك
ايضا فانه اذا كفى لم يحتج الى الاخر بل لو كان له شريك لم يكف وكيلا لانه ربما يزاحمه
في الوكالة شريكه **قوله** عطف على المسيح اي في عطفه على الضمير يكون بعض انحراف عن
الغرض اذ الغرض ان المسيح لا يستنكف من ان يكون عبد الله ولا الملائكة المقربون ان
يكونوا عباد الله وفي العطف على الضمير يصير المعنى لن يستنكف المسيح ان يكون هو ولا من
فوقه موصوفين بالعبودية فلذا لم يلتفت اليه مع ان افراد الفعل العبد يقتضيه اذ مع
العطف على المسيح يحتاج الى تقدير ولا الملائكة المقربون ان يكونوا عبيدا لما صرح
به فان قلت يستغني عن التقدير لو جعلت ان يكون بمعنى ان يكون كل واحد عبده
قلت فيه ايضا انحراف عن الغرض لتوقفه بادنى توجه فلذا لم يلتفت اليه مع انه ذكره
الكشاف ولم ينبه للانحراف **قوله** وجوابه ان الآية للرد على عبدة المسيح والملائكة

لا يخفى انه خلاف السوق وكذا الجواب الثاني واما الجواب الثالث فبني على ما هو
المذهب من ان خواص البشر مطلقا افضل من خواص الملك واما الاظهر في الدفع
ان الترقي يقتضي الاستنكاف في الملائكة لانهم اقرب من الاستنكاف لا لافضليتهم على البشر بل لانهم
لا يرون فيما بينهم عبادا بخلاف البشر فان في نوعهم كثرت العبودية وشاعت الرقية
قوله تفصيل المجازاة العامة المدلول عليها من فحوى الكلام دفع لما يتوهم من عدم مطابقة
المفصل للمجمل اذ المجمل لم يذكر فيه الا المستنكفون وتوجيه الجواب انه ليس تفصيلا للمذكور
صريحا بل للمجمل المفهوم لان سيحشرهم جميعا يفيد في مقام الوعيد ان الحشر للجزاء يوم يجزي
العباد فهو تفصيل لجزاء العباد لا لجزائهم والكشاف قد ذكر ان المجمل فيحشرهم والمؤمنون
لاقتضاء التفصيل ذلك او لان ذكر احد المتقابلين يوجب ذكر الاخر وقوله او لمجازاتهم
اشارة الى جواب اخر وهو ان حشرهم لمجازاتهم والتفصيل لمجازاتهم لا لهم فان المجازاة
بنار الجحيم والتأسف لا يتم قال المحقق التفتازاني ان هذا الجواب ليس بمستقيم لان دخول
اما على الفريقين لا على قسمي الجزاء للمستنكفين والمستكبرين قوله وقيل البرهان لكونه حجة
اي اخره وعلى كل تقدير النور بهدايته فانه لولاها لا ينفع الحجة شيئا في هذه الامور
قوله ثواب قدره تخصيص الرحمة بالثواب عطف الفضل عليه وقوله تعالى يهديهم اليه في تقدير
يهديهم متوجهين اليه او مقربا اياهم فهو حال من الفاعل او المفعول قال المحقق التفتازاني
وهو حال من صراطا مستقيما ثم قال ليس لقولنا يهديهم طريق الاسلام الى عبادته
كثير معنى فالاوجه ان يجعل صراطا بدلا من اليه هذا وفيه ان لقولنا يهديهم طريق الاسلام
موصلا الى عبادته معنى واضحا ولا وجه لكون صراطا مستقيما بدلا من اليه بالمجرد قوله
فقال انت كلالة فكيف اصنع في مالي ظن انه لا وارث له ولم يتعلق حق احد في موضعه
بماله وله ولاية التصرف فيه في موضع موته فشاور النبي في اي مصرف صرفه فنزل عليه ان
له وارثا قوله وليس له ولد صفة له او حال عن المستكن استدرك على الكشاف
حيث قال في محل ليس له ولد الرفع على الصفة لا النصب على الحال وانما نفاه لان ذا الحال
نكرة لا يصح تأخر الحال عنه وفيه بحث لان اوقعها في موقع العموم كانه قيل ان امرء
هلك اي امرء كان فلا حاجة له الى مخصص وقوعه ذا الحال فاما ما ذكره من انه حال
ضمير هلك فرده عليه المحقق التفتازاني بان قال واما ضمير هلك لكونه مفسرا غير مقصود
وربما يدعي انه لا ضمير فيه لكنه يرد عليه ان مفسر الفعل يشتمل على ما كان يشتمل عليه الفعل
الا ترى الى قوله تعالى وان احد من المشركين استجارك انه كيف اشتمل استجار على المفعول ولا
يمكن اعتباره في المستتر قوله والواو في وله تحتمل الحال والعطف اي على الحال او على
الصفة والاكثر بين الحال والعطف يجار تعيين العطف قوله لانه جعل اخوها عصبة

اي جعل انه اخاها عصبة في هذه الاية والاخت للام لها السدس مسوى بينهما وبين
اخيها كما في اية المواريث ولان الاخت والاخ من الام قد سبق في بيان الكلالة
في اول السورة وانما لم يلتفت اليه لان ما ذكره قرينة اقرب قوله والولد على ظاهره
وليس مخصوصا بالابن كما يوهمه الكشاف بناء على ان البنت لا تسقط الاخت وانما يسقطها
الابن لان الكلام في تعيين النصف للاخت لا في اسقاطها ولو سلم ففي اسقاطها عن
كونها صاحب فرض وايضا الكلام في الكلالة وهي من ليس له ولد ولا والد ولا والد مع
فرض البنت لا يبقى كلالة قوله والاية كما لم تدل على سقوط الاخوة بغير الولد لم تدل
على عدم سقوطهم دفع ما يتجه من انه لم يعلم من الاية انه يسقط الاخوة بالاب وانما يعلم لو
قيل ان لم يكن لها ولد ولا والد فاجاب بانه علم من السنة وهو حكم ناظر على السنة
وخلاصة الكشاف وانما قال لم يدل على عدم سقوطهم لانه لو دل النظم على عدم سقوطهم
لعارض السنة الكتاب فينبغي ان يقال نسخ الكتاب واحتيج الى اثبات تقدم الكتاب
وفيه نظر لانه كما يعلم بالاية من تقييد الحكم بمجرد ان لم يكن لها ولد ان الاخ لا يسقط
بالعم او الام ينبغي ان يعلم انه لا يسقط بالاب فالجواب المعتمد ما اشار اليه بقوله
وكذا مفهوم قوله والله يفتيكم في الكلالة فانه لما دل على الفتيا في الكلالة والكلالة
من لا يكون له ولد ولا والد علم ان الحكم وبقوله ان امرؤ هلك ليس له ولد ولا
والد قوله الضمير لمن يرث بالاخوة وتثنيته محمولة على المعنى وفي الكشاف ان تثنيته باعتبار
كون الخبر تثنية وكأنه اشار بالعدول عما ذكره الى ما يقال من انه لا حاجة الى جعل
التثنية باعتبار الخبر فان من يرث بالاخوة تثنية معنى وجمع معنى ويمكن دفعه بانه
بني الامر على مطابقة الخبر لان اعتبار مطابقة الخبر الذي هو مناط الفائدة اولى
من اعتبار مطابقة المرجع صرح به ابن الحاجب في شرح المفصل قوله وفائدة
الاخبار بانهما اثنتين التنبيه على ان الحكم باعتبار العدد لا يعني لا يغني فهم الاثنينية من ضمير
التثنية عن الخبر لانه يفيد ما لا يفيده الضمير ويمكن دفعه ايضا بان تثنية الضمير بمجرد
رعاية المطابقة لا لافادة الاثنينية ولا يحصل الحكم بها بدون جعلها خبرا قوله
واصله وان كانوا اخوة واخوات فغلب المذكر واكتفى بالاخوة وبين بقوله رجالا
ونساء ولكن يبقى من التفصيل رجلا وانثى ورجلين وانثى ورجلين وانثيين
فاعتمد على الاعتبار قال المحقق التفتازاني شبهة الجمع بين الحقيقة والمجاز
واردة على باب التغليب جمع قوله اي يبين الله لكم ضلالكم فيه ان المبين صريحا
هو الحق والضلال يعلم بالمقايسة فكان الظاهر يبين لكم الحق الا ان يقال بيان الحق
واضح وبيان الضلال خفي فاحتاج الى التنبيه واشار بقوله وقيل الى ضعفه

لان حذف لا قبيح بشبهة الحذف المضاف في **قوله** نحو اشترى محرماً قيل اي
من اشترى من نوى تحريره وقيل معناه خلص اسيراً او انا اقول من
اشترى حال كونه محرراً او الاشتراء الشرعي المقارن للكون محرراً اشتراه
ذا رحم محرم فان شراه مع العتق لا ينفك
العتق عن الشرى
تم

سورة المائدة

بسم الله الرحمن الرحيم **قوله** الوفاء هو القيام بمقتضى العهد وكذلك
الايفاء وفي الايفاء مبالغة ليس في الوفاء وصرح به المحقق التفتازاني **قوله**
قال الحطيئة في مدح بني انف الناقة وجعل هذا البيت لهم مع ما فيه من الشناعة موجباً
غبطاً حيث قال بعد هذا البيت قوم هم الانف والاذناب غيرهم ❊ ومن يسوي بانف
الناقة الذنبا ❊ ولو قال بدل لجارهم لغيرهم لكان ابلغ والعناج بالعين المهملة
والنون والجيم كالكرام حبل يشد في اسفل الدلو ثم يشد الى العراقي ليكون عوناً لها
وللوذم فاذا انقطعت الاوذام امسكها والعراقي الخشبتان المعترضتان
على الدلو كالصليب الاوذام هي السيور التي بين آذان الدلو واطراف العراقي و
الكرب الحبل الذي يشد في وسط العراقي ثم يثنى ويثلث ليكون هو الذي يلي الماء
فلا يعفن الحبل الكبير ويقال ملأ الدلو الى عقد الكرب لمن يبالغ فيما يلي من الامر
كذا ذكره المحقق التفتازاني **قوله** بان حملنا الامر على المشترك بين الوجوب والندب
اي على القدر المشترك كما ذهب اليه البعض وباستعمال المشترك في معنييه كما اختاره لان
فيه زيادة الفائدة لكن فيه تأويل اللفظ السابق لحفظ ظاهر اللاحق والمرجح عند العقلاء

العكس لئلا يلزم التأويل قبل الحاجة وكأنه لهذا جعل الكشاف الوجه الظاهر ارادة
تحليل الحلال اي اعتقاد حله والعمل على وفقه وتحريم لان الظاهر انه مجمل تفصيله احلت
لكم ثم المقابلة بين الوجه الاول والثاني باعتبار تخصيص الاول بما لا مدخل لعقد العباد
او تخصيصه بالواجب **قوله** واضيفت الى الانعام للبيان المشهور في كتب النحو ان الاضافة
للبيان فيما يكون المضاف اليه من جنس المضاف وفيه الجنس بما يكون بينه وبين المضاف
عموم من وجه وجعلوا اضافة العام المطلق الى خاصه بمعنى اللام وكلام الكشاف فيما على
طبق ما ذكره ليفيد ان تلك الاضافة بمعنى من **قوله** ومعناه البهيمة من الانعام
قال المحقق التفتازاني ثم هذه بيانية بخلاف وخاتم من فضة فان من فيها اما ابتدائية
او تبعيضية هذا وفيه نظر لان من فضة يصلح للبيان والمشهور ان المقدرة في الاضافة
هو من البيانية مطلقاً وقال ايضاً قد اشترطوا في الاضافة بمعنى من كون المضاف
اليه جنس المضاف وهذا الا والعكس هذا وقد عرفت انه ليس شيء منهما جنساً للآخر بمعنى
ذكره **قوله** وهي الازواج الثمانية في القاموس الغنم ويسكن عينه الشاة والابل
او هو خاص بالابل جمعه انعام **قوله** واضيفت الى الانعام على التشبيه والاضافة
بتقدير اللام او الاضافة للمبالغة في التشبيه فيكون من قبيل لجين الماء **قوله** الا
محرم ما يتلى عليكم لما كان المتلو هو اللفظ الدال على التحريم ولم يصح استثناؤه من بهيمة
الانعام حذف مضافاً من يتلى عليكم اشار اليه بقوله الا محرم ما يتلى عليكم والاضافة
اما بمعنى اللام كمضروب زيد او بمعنى ذي محرماً فيما يتلى عليكم او من فاعل يتلى حتى يصير
ما عبارة عن البهيمة اي ما يتلى تحريمه والا لكان تحريمه وتقدير المحرم اخفى من تقدير آية
تحريمه على ما في الكشاف ويحتمل ان يكون القصد في قول الكشاف وما يتلى آية تحريمه وفي
قوله تحريمه اشارة الى ان الاسناد مجازي كما ذكره المحقق التفتازاني انه لا يبعد جعل الاسناد
مجازاً فلا يحتاج الى تقدير المضاف لكن هذا الاغتناء لا يخص بالتوجيه الثاني لانه يحتمل مع
يكون استثناء ما يتلى على التجوز في اجراء حال المعنى على اللفظ على عكس التجوز الاول او لو
في الاية دلالة على ان الاصل في بهيمة الانعام الحل والتحريم عارض حتى ان ما لم يرد فيه التحريم
فهو حلال **قوله** حال من الضمير في لكم تقييد الاحلال بحال عدم اعتقاد حل الصيد غير
ظاهر فلذا جعله الكشاف عبارة عن الامتناع عن الصيد وقال كأنه قيل احللت لكم
بعض الانعام في حال امتناعكم من الصيد وانتم محرمون لكن هذا التقييد يصح لو جعل
بهيمة الانعام عبارة عن الصيود المشبهة بالانعام واما لو جعلت عبارة عن الانعام
فلا معنى لتقييد حلالها بحال الامتناع عن الصيد في حال الحرمة وتكلف المحقق التفتازاني
لدفعه بانه يصح ان يراد بالانعام ما يشمل الوحشي مجازاً او تغليباً او دلالة فيصير المعنى

احلت جميع ذلك في حال الامتناع او مع عدم الامتناع بجزم البعض بهذا ما يشعر كلام
من تخصيص الاستثناء بكونه تعسفاً عنده وكان وجه التعسف في الاستثناء عنده ان الا
بالغير في القرآن غير مألوف والاقرب ان يكون فاعل غير محلي الصيد ان شارع ويكون الجمع
للتعظيم فكانه قيل احللت لكم بهيمة الانعام غير محلي الصيد وانتم حرم وما قال المحقق التفتازاني
ان فيه بعداً من جهة ايراد حالين منه اخليين مع حذف صاحبها اولا به لقوله وانتم حرم
ايضاً من صاحب المحذوف وهو لكم اي غير محلين لكم وانتم حرم فيه انه يصح جعل وانتم حرم حالا
من فاعل محلي الصيد ولا حاجة الى جعل ذي الحال ضميراً في خاطب مقدر الا انه يكفي للجملة الحالية
الواو ولا يجب الضمير **قوله** ان الله يحكم ما يريد من تحليل وتحريم لو جعل ما يريد اعم من ذلك
لكان ابلغ في وجوب قبول احكامه ولذا صرح الكشاف بعمومه ولما كان تحريم الصيد
للمحرم مما لا يظهر مصلحته عقبه به تنبيهاً على انه ليس لاحد ان لا يقبل احكامه الا بعد معرفة
نعقها بل ينبغي ان ينقاد لانه يحكم ما يريد **قوله** وهو اسم ما اشعر به صرح بذكر الاسم
دفعا لما يوهمه الاشتقاق ولمح معنى الوصفية من كونها صفة هو الدليل على انها اسم
عدم الوصف به وعدم اعمالها كذا ذكره المحقق التفتازاني **قوله** ولا الشهر الحرام
بالقتال فيه او بالنسيء على ان تعيين الشهر الحرام بشهر الحج على ما فسره الكشاف لانه لا خفاء
ان شهر الحج اذ منها المحرم ورجب وليس من شهر الحج شوال وليس الشهر الحرام فتفسيره
بشهر الحج يقتضي ان فيه تكلف ولا داعي له الا ان فيه مناسبة لما قبله وما بعده التعميم لان منع
التحليل فيه احكم لان فيه ضمان حق الفقراء بخلاف باقي الشعائر ولانه اقرب بان يقع الناس
فيه لان فيه اخذ مال معتبر على ارباب الطمع تركه قال المحقق التفتازاني انه لا وجه لجعله تخصيصاً
بعد التعميم لانه لا فضل له على باقي الشعائر ليس بشيء **قوله** جديلة السرج وجديلة على وزن
الفعيلة والفعلة قطعة محشوة تحته كذا في القاموس **قوله** او لحاء شجر هو كلساء
قشر الشجر كذا في القاموس فالالحاء اولحاء **قوله** ونظيره قوله ولا يبدين زينتهن فنهى عن ابداء
الزينة مبالغة في النهي عن ابداء مواقعها **قوله** وليست صفة لان فيه ان نفي كونه صفة
لا مين لا يوجب تعيين كونه حالا من آمين لان آمين ايضاً صفة لمقدر ولهذا فسره
الكشاف بقوما قاصدين فليكن يبتغون ايضاً صفة ذلك الموصوف المحذوف وبه صرح
المحقق التفتازاني ما ينبغي في رد كلام الكشاف في كونه صفة ولا يكون دفعه بان كونه صفة
لموصوف مقدر يوجب ان لا يوجد صفة موصوفة حتى يمنع عمله اذا ما يوصف صفة لجواز ان
يكون صفة لموصوفها المقدر لانا نقول في الضارب الفاضل يتعين فيه الفاضل لكونه
صفة للضارب اذ ليس له موصوف مقدر بل دفعه بان الجملة لا يكون صفة لموصوف مقدر
لا يكون بعضاً ما قبله من المجرور عن اوفي الا نادرا فلا يمكن هذا ان يكون صفة لمقدر

ولا يرد ما ذكره المحقق التفتازاني من انه اذا كفى للعمل تقدير الموصوف كان اشتراط
الاعتماد لغوا لان اشتراط الاعتماد بيان ان الاعتماد على الصاحب يكفي سواء كان
موصوفاً او ذا حال او مبتدأ **قوله** فالمحقق ان اسم الفاعل الموصوف لا يعمل قيده
المحقق التفتازاني بقوله في السعة **قوله** وقيل معناه يبتغون من الله رزقاً بالتجارة
ورضوانا بزعمهم اذ لا رضوان في الواقع للكفار ولكن لا تجعل فضلا ايضاً بزعمهم
بان يحمل على الاثابة الا انه لا يصح حمله على ما هو في نفس الامر ويحمل على ما هو في الزعم ويرد
على التوجيه السابق انه اذا كان امين البيت الحرام المسلمين فتعرضهم حرام سواء كان لهم
امين البيت الحرام او لا فلا وجه لتخصيصهم بالنهي عن الاحلال **قوله** اذ روي ان الآية
نزلت عام القضية ان عام قضاء العمرة العبرة لعموم اللفظ فالظاهر ان المراد النهي عن احلال
كل من ام البيت الحرام فيكون الامر بقتل المشركين حيث وجدوا مخصصاً للمشركين
عن هذه الآية لانه يقتضي جواز التعرض لمن ام البيت وآية ان المشركين نجس
تخصصهم عن هذه الآية باعتبار حرمة المنع عن البيت الحرام ففي الآية تخصيص لا نسخ وانما
سماه الكشاف نسخاً لان التخصيص بالمنافي الغير المقارن يسمى نسخاً عند الحنفية
لكنه ليس مصطلح الشافعية فقوله فالآية منسوخة لا يلايم مذهبه الا ان يجعل الآية مخصوصة
بالمشركين وهو خلاف عموم اللفظ **قوله** ولا يلزم من ارادة الاباحة هنا يعني في مقام
تحليل المحرم دلالته على الاباحة مطلقا بان يكون الاباحة معناه الحقيقي وكان الاباحة
انما تفاد بصيغة الامر مبالغة في صحة فعل المباح حتى كانه واجب ازالة لكراهة فعله
الناشئة من حرمته ويمكن ان يكون صيغة الامر في الاباحة على حقيقته اعني الوجوب
ويكون الايجاب اعتقادا والحل فيكون التجوز في المادة كانه قيل اعتقدوا احل
الصيد والله اعلم **قوله** لا يجرمنكم ولا يكسبنكم اشار بقوله لا يحملنكم على حقيقة
الكسب المنهي فان كسب لعداوة الاعتداء هو حمله على الاعتداء **قوله** وقرأ ابو
ابو عمرو وابن كثير بكسر الهمزة على انه شرط معترض ورد عليه انه لا صد بعد فتح مكة واجيب
بانه للتوبيخ على ان الصد السابق على فتح مكة مما لا يصح ان يكون وقوعه الا على سبيل
الفرض والتقدير ان كانوا صدوكم ولا يخفى ما فيه من التكلف والظاهر انه على ظاهره
واشارة الى انه لا ينبغي ان يجرمنكم شنآن قوم ان صدوكم بعد ظهور الاسلام وقوته
يعلم منه النهي عن ذلك باعتبار الصد السابق بطريق الاولى **قوله** ومن قرأ يجرمنكم
بضم الياء جعله منقولا من المتعدي الى مفعول بالهمزة الى مفعولين لا احتياج في التعدي
الى النقل بعد مجيء الجرم متعدياً الى مفعولين فالاظهر انه نقله من المتعدي الى مفعولين
وفائدة النقل المبالغة كما في وفي واوفى **قوله** على العفو والاغضاء اشارة

العبرة …

الى حمل البر على العفو كما لتحقيقه وتنبيه مناسبة المقام وقوله ومتابعة الاهوى بنية
الهوى اشارة الى حمله على العموم الذي هو حقيقة اللفظ ليدخل فيه ما يقتضيه المقام
وصرح بالاحتمالين الكشاف على هذا الترتيب فالثاني او متابعة الامر والكتفى في تفسير
ولا تعاونوا على الاثم والعدوان بالتشفي والانتقام اعتمادا على فهم احتمال العموم
من التصريح بالعموم في مقابله قوله التي تردت من علو او في بئر لا حاجة الى قوله
او في بئر لانه داخل في التي تردت من علو وعبارة الكشاف التي تردت من جبل
او في بئر قوله وفيه حيوة مستقرة من ذلك المذكور من الامور يعني المنخنقة و
الموقوذة والمتردية والنطيحة وما اكل السبع وذلك اشارة الى المستثنى منه
مجموع الامور وقوله وقيل مذكور في مقابلته وبالجملة ينبغي ان لا يكون شيء من المذكورات
اسما للاموات كما يدل عليه قوله فانت في بيان كل واحد الالم يصح الاستثناء والمراد بالحيوة
المستقرة ان يضطرب بعد الذبح لا وقت الذبح فانه لا يجب كذا ذكره المحقق التفتازاني قوله
وقيل هو استقسام الجزور وليس معناه طلب معرفة ما قسم لهم بل طلب معرفة كيفية قسمة الجزور
ولذا ذكر التفسير المذكور عقيب المعنى الاول وانما لم يفسر المعنى الثاني لانه لا خفاء فيه ويمكن ان
يحمل على الثاني ايضا طلب معرفة ما قسم لهم لان معتقدهم ان ما حكم به الازلام فهو واجب عليهم فهو
الذي قسم لهم واجب عليهم قوله لانه دخول في علم الغيب او وجه انه مخالف للدين انه لانه
يبين في الدين المنهي والواجب والمندوب والمباح فاثبات منهي من جملة الدين مباحا او واجب
من جملة الدين بخروج الواجب وبنا معرفة الوجوب والنهي على هذا الامر وقد بناه الشرع على الوحي
مخالفة للدين قوله اي التناول ما حرم عليهم عطف على قوله انما الاستقسام ومع يدخل فيه
الاستقسام وغيره مما ذكر من المحرمات قوله والآن اراد الحاضر وما يتصل به من الازمنة الآتية
في الكشاف من الازمنة الماضية والآتية قوله وقيل اراد يوم نزولها لعله اراد يوم نزولها
وما يتصل به من الازمنة الآتية ولو اريد حدوث الياس فلا حاجة الى اعتبار ما يتصل به قوله
ثم فلا تخشوهم متفرع على ما يئسهم ووجه التفرع ان يأسهم في عند الله قوله بالهداية والتوفيق
الاظهر ان المراد بكمال الدين واتمام نعمة الاسلام انه تم بتحقق ركنه الى ان الذي هو الحج
حيث فتح مكة وحج المسلمون واتمام نزول الوحي حيث انتهى النزول مع سد باب نسخ الحكم قوله
افترية لكم وبشارة ان رضيت بمعنى اخترت ودينا تميز من لكم كانه قيل اخترت لدينكم الاسلام
قال المحقق التفتازاني يقال افترية صاحب لكن لم نجد في كتب اللغة الا الافتراء بمعنى الاختيار قوله
لا يؤاخذه بأكله اشارة الى تقدير الجزاء او لا جعل فان الله غفور رحيم جزاء بجعله كناية عن
عدم المؤاخذة بالاكل قوله لما تضمن السؤال معنى القول جعل ماذا احل لهم مقول القول المفهوم
من يسألونك وجعل جملة حالا اي يسألونك قائلين ماذا احل لهم ومفعول يسألونك

بحذف المضاف اي يسألونك جواب ماذا احل لهم قوله كانهم لما تلي عليهم ما حرم عليهم
سألوا عما احل لهم هذا بعيد لانه لما بين المحرمات علم ان ما سواها حلال فلا داعي الى
السؤال فالاوجه ان السؤال عما احل لهم من الامور الغير المحرمة تعاليه فلذلك هو عرّا الا الكل اولا
لم يقل الله يجيب احل لكم الطيبات اي كسبتم بوجه شرعي خال عن الربوا والظلم وصيد ما علمتم
وضيف فيه الذين اوتوا الكتاب هذا والله اعلم بالصواب قوله عطف على الطيبات ان جعل ما
موصولة لا يتعين العطف على الطيبات على هذا التقدير بل يصح ان يكون مبتدأ خبره فكلوا
قوله وجملة شرطية ان جعلت شرطا فيجوز تقديره مضاف بنه عليه بترك التقدير اذ لو قدر المضاف
لبقي الجزء خاليا عن ضمير المبتداء ويحتاج الى تكلف لما سكن في موضع النظام موضع الضمير وبهذا
ظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني انه لا حاجة الى هذا التقدير الا حذف المضاف وان نقل عن
المعرب ان صاحب الكشاف انه قال تقدير المضاف لا يبطل كون ما شرطية لان المضاف الى الاسم
الحامل لمعنى الشرط في حكم المضاف اليه فتقول غلام من تضرب اضرب كما تقول من تضرب اضرب
قوله لقوله عم اللهم سلط عليه كلبا من كلابك قاله في حق عتبة بن ابي لهب حين
غاظه وقد اكله الاسد وفي الطيبي الحديث موضوع قوله ثم اليوم احل لكم الطيبات لم يذكر
وجها لتكراره وتقييده باليوم ولعل التكرار لجمعه مع ما في ما احل لينضبط الكل بسهولة وليظهر
دخول صيد ما علمتم في الطيبات وتقييده باليوم للتصريح بان احلال هذه الامور في يوم كمال
الدين وانه لا يعقبه نسخ قوله وقيل المراد بالمحصنات الحرائر هذا هو الجواب الراجح وتوجيه
الجواب الاول فان التقييد ليس لنفي الحل عند عدم الشرط لان المفهوم المخالف لا يعتبر
او لم يكن للتقييد فائدة اخرى وهناك الفائدة المذكورة قوله غير مسافحين مجاهرين
بالزنا حمل السفاح على الجهر بالزنا والسفاح الزنا مطلقا لمقابلة قوله ولا متخذي اخدان على الاسرار
بالزنا والا لاحمل الاول على المنع عن الزنا وحمل الثاني على المنع عما يفضي به في المخالطة والمصاحبة
قوله يريد بالايمان شرائع الاسلام لان الكفر انما يكون بالمؤمن به لا بالايمان ويمكن ان يراد
بالكفر بالايمان الكفر بمطابقته للواقع والامتناع عن مقتضاه فيكون باقيا على معناه وحمل حبط
العمل بالكفر يحبط نفس الايمان ايضا لا يثاب به فكانه اراد بالعمل ما يشمله تغليبا قوله و
التنبيه على ان من اراد العبادة وهي اداء وتنبيها على ان مريد الصلوة في حكم القائم لانها نيابة
كما يثاب بالقيام اليها قوله لان التوجه الى الشيء والقيام اليه قصد له اي يستلزم القصد
لا يخفى انه يكفي في التعبير عن القصد بالقيام ان القيام يستلزم القصد ولا مدخل لكون التوجه
مستلزما له في التعبير بالقيام عن القصد الا ان يقال اراد تأكيد استلزام القيام للقصد بان القيام
لا ينفك عن التوجه المستلزم للقصد قوله فقال عليه السلام عمدا فعلته اي بيانا للجواز
ويعلم من هذا ان تجديد الوضوء للصلوة سنة مؤكدة قوله فقيل مطلق اريد به التقييد يعني

يا ايها الذين امنوا مطلق اريد به المؤمنون المحدثون او الغسل مطلق غير مقيد بحال
واريد التقييد بحال الحدث وقوله والمعنى اذا قمتم الى الصلوة محدثين ظاهر في الثاني
والعبارة ظاهرة في الاول والمعنى يا ايها المؤمنون المحدثون ولا يرد عليه ما قيل من انه
لا دلالة في اللفظ على عموم الاحوال حتى يخص ببعض كما يرد على من قال خص ببعض الاحوال
مع عموم الخطاب على انه يقال لولا دلالة العبارة على عموم الاحوال لم اين الاشكال
اذ لا خفاء في وجوب الوضوء على كل مؤمن في حال من الاحوال ولعل تقدير الشرط اولى
من تقدير الحال بان يقدر اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا
برؤسكم وارجلكم الى الكعبين ان كنتم محدثين لانه يلايمه كل الملاءمة عطف وان كنتم جنبا
فاطهروا عليه قوله وقيل الامر فيه للندب ورد عليه انه يلزم ان يكون وضوء المحدث
مندوبا ولا يكون تمسك العلماء بوجوب الوضوء بالآية صحيحا واحتمال ان يكون الامر للوجوب
بالنسبة الى المحدث وللندب بالنسبة الى المحدث مما لا يلتفت اليه لامتناع استعمال اللفظ في
المعنيين معا قوله وهو ضعيف لقوله عليه الصلوة والسلام ولعدم ظهور ناسخ من الكتاب
والسنة المتواترة ولاطباق الجمهور على انه لم ينسخ من المائدة شيء قوله لم يبق لمعنى التحديد
ولا لذكره زيد فائدة الظاهر ان فاعل لم يبق زيد فائدة فاذا كان الى بمعنى مع لم يكن بمعنى
التحديد لان لا يكون لمعنى التحديد زيد فائدة فيجب ان يجعل فاعل لم يبق ضميرا راجعا الى
الى لم يبق الى لمعنى التحديد ويكون ولا لذكره زيد فائدة لعطف زيد فائدة على الضمير وعطف
لذكره على قوله لمعنى التحديد فيكون من عطف شيئين على معمولي عامل واحد وهذا كثير متفق
الصحة ولا يخفى انه اذا كان الى بمعنى مع يجب ان يراد باليد بعض اليد فكانه قيل واغسلوا
بعض ايديكم مع المرافق فيذكر مع المرافق يتعين المغسول بتمامه ويثبت زيد فائدة في
انه اخر جزء المغسول فكثيرا ما يغفل عنه فيناسب التاكيد قوله وانما يعلم من خارج ولم
يكن في الآية ولا يرد عليه انه كيف يصح ان لا يكون في الكلام البليغ ما يتعين به الدخول او
الخروج لان القرينة يجوز ان تكون حين النزول خارج الآية والقرينة المنتفية هي القرينة
في الآية على ان المقصود من الغاية اذا كان مجرد افادة عدم التجاوز لا يجب اقامة قرينة
الدخول والخروج قوله فحكم به فخر الشافعي احتياطا وحكم بخروجها اخذا بالمتيقن في الايجاب
والا لم يكن غاية وفيه بحث لان الغاية ربما تعتبر اخر الحد كما تعتبر اول الحد قوله لقوله
فنظرة الى ميسرة لا يصلح دليلا لقوله والا لم تكن غاية بل هو دليل لافادة الغاية قوله
لكن لما لم تتميز الغاية هنا عن ذي الغاية لانه داخل في اليد فيحتمل ان يكون الغاية اول
المرفق ويحتمل ان يكون اخره قوله الباء زائدة ورجح كونها زائدة وكانه لم يثبت عنده
الفرق بين مسحت المنديل ومسحت بالمنديل في انه لا بد له من بيان فارق بينه وبين فاغسلوا

وجوهكم حتى يلزم ايجاب غسل تمام الوجه عدم ايجاب وامسحوا برؤسكم مسح
تمام الرأس قوله وذلك لا يقتضي الاستيعاب بل يعم الاستيعاب والتبعيض اي بعض كان
قائما وجد يكون فرض الواجب فمعنى الاختلاف في قدر الوجوب الاختلاف في قدر لا يتادى
بدونه الواجب لانه لا يكون ما يشتمل عليه فرد الواجب قوله فاوجب الشافعي اقل
ما يقع عليه الاسم اخذا باليقين لان الوجوب والندب لا يثبتان بالشك ولذا لا ينفع
في اثباتهما الاحاديث الضعيفة فعلى هذا الحكم بالوجوب للاحتياط محل نظر قوله وهو
قريب من الربع فعلى هذا ايجاب الربع ايضا للاحتياط قوله نصبه نافع وابن عامر وحفص
ويعقوب عطفا على وجوهكم او في العطف على محل برؤسكم الباس وفيه ان الفصل بين
المعطوف والمعطوف عليه بالاجنبي يبعد العطف على وجوهكم ويعين العطف على المحل مع
تاييد قراءة الجر ذلك الا ان يعارض ذلك بشيوع السنة المانعة عن المسح المشتملة
على الوعيد على ترك الغسل وفيه نظر وانما قال وقول اكثر الائمة لانه قال بعضهم بالمسح
على ما في الكشاف وقال بعضهم يثبت المسح بالكتاب والغسل بالسنة قوله كقوله نحو عذاب
يوم اليم هذا اذا لم يكن اسناد الاليم الى الظرف تجوزا وكذا في جحر ضب خرب قوله و
فائدته التنبيه على انه ينبغي ان يقتصد في صب الماء عليها ولم ينبه في غيره ولانه ليس غسلها بالعيب
بخلاف غيره ففيه مظنة الاسراف وقد اجرى هذه النكتة صاحب الكشاف في العطف على
رؤسكم وجعله تحت المسح لا في جر الجوار اذ استفادته بجر الجوار لكونه في صورة العطف ضعيف
جدا بخلاف جعله في تحت المسح او في تعبير الغسل بالمسح افادة جلية لان هذا الغسل ينبغي
ان يكون بمنزلة المسح في تقليل الماء وكانه عدل عن توجيهها واول توجيهه بهذا وحمل
قوله وعطفت على الممسوح على العطف صورة بجر الجوار كما اوله غيره هربا عما يلزمه من الجمع
بين الحقيقة والمجاز حيث يراد بالمسح حقيقة للرؤس والغسل الضعيف للارجل حتى اوله
بعض اخر بانه اراد بالعطف على الممسوح العطف صورة واما الحقيقة العطف الجملة على الجملة لوجوب
تقدير امسحوا بمعنى الغسل لئلا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز فلزمه مع بعد استفادة التنبيه
حذف ايضا لانه يلزم الجر بالجار المضمر وهو ضعيف ولو حمل التعبير عن الغسل بالمسح على التغليب
لم يرد الاشكال لان التغليب مما لا ينكر ولو لم يكن له بد فهو ذلك الجمع فلا بد ان يقال الجمع
متفق مع التغليب قوله وفي الفصل بينه وبين اخويه ايماء على وجوب الترتيب تعلق على
بالايماء لتضمنه الدلالة لو كان القصد مجرد ادخال الارجل تحت المسح ذلك التنبيه المذكور
لكان الايماء في نهاية الخفاء قوله ولعل تكريره ليتصل الكلام في بيان انواع الطهارة
اراد بتكرير الغسل والتيمم ويعلم منه ان الغسل يغني الصلوة عن الوضوء ويحتمل ان يكون
التكرير لهذا وان يكون لئلا يتوهم نسخ ما سبق به لان السورة اخر ما نزل فلو لم يذكر

لتوهم انه يكفي الوضوء للجنب ولا يجوز له التيمم **قوله** وهو ضعيف لان ان لا تقدر بعد لام
كأنه اخذه من عبارة الكافية حيث قال يقدر ان بعد لام كي ولام الجحود ولكن صرح في
الكشاف بالتقدير في امثاله مع كونها زائدة وقال في التسهيل يظهر ان وتضمر بعد لام
الجر الغير الجحودية والمطهرة بالفتح اجود من الكسر وهو للاداوة كذا في الصحاح والاحسن
ان يجعل مكسورة اسم آلة ويحتمل اسم الفاعل من التكثير **قوله** والآية مشتملة على سبعة امور
بل على ثمانية ثامنها الشكر الذي هو قولي وفعلي وغير المستوعب مثنى ترتيبين وذلك لا يوجب
زيادة على السبعة لكن لا يخفى انه يمكن ان يجعل محل غير المستوعب ثامنا هو مثنى والمثنيات
لم تقع على وتيرة واحدة اذ الغسل والمسح اجزاء غير المستوعب وكذا المحدود وغير المحدود
وبواقي افراد المنقسم ولك ان تقول غير المحدود وجه ورأس والمحدود يد ورجل وفي النهاية
كعب ومرفق فكل منها اثنان فان تقصت المثنيات ثمانا اثني عشر **قوله** واذكروا نعمة الله عليكم
بالاسلام يحتمل مطلق النعمة وجعل مناقبه تخصيصا بعد التيمم بيان ذكرنا او بارادة الاسلام
ويكون قوله اذ قلتم سمعنا واطعنا احترازا عن اسلام المنافقين **قوله** والمنشط والمكره
اي النشاط والكراهة ومشاق ليلة العقبة قال ابن الجوزي كانت هذه المبايعة في العقبة
الثانية من سنة ثلث عشرة من النبوة واما العقبة الاولى ففي سنة احدى عشرة قال عبادة
بن الصامت فبايعنا فيها على النساء يعني اورد في سورة الممتحنة وبيعة الرضوان ما اشير
اليه بقوله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة **قوله** اي بخفياتها فيجازيكم
عليها فضلا عن جلياتها على الكم فضلا يقع بعد النفي لفظا او معنى فايقاعه هنا يحوج الى
جعل عليم بمعنى لا يجهل خفيات الامور ويمكن ان يكون تخصيص خفيات الامور بالذكر بناء
على ان لها شأنا فيما بين الاعمال فلجم تهدم فيها الاعمال وكذا ان تربية ذات الصدور جميع
الاعمال ووجه التعبير ان العمل انما يعتد به اذا كان ذا صدر محتويا على صدق النية وكمال
الاخلاص **قوله** واذا كان هذا العدل مع الكفار وكذا اذا كان هذا الجور مع الكفار فما ظنك
بالجور مع المؤمنين ومعنى قوله واذا كان هذا العدل مع الكفار انه اذا كان هذا التأكيد
والمبالغة حيث امر بالعدل بعد النهي عن الجور وعلل الامر بالعدل لانه اقرب للتقوى في
غيره فما ظنك بالعدل مع المؤمنين ولا تفاوت في ذلك بان يكون ضمير هو اما للعدل مع
الكفار او العدل المطلق وان قال المحقق التفتازاني ان مبناه على ان ضمير هو اما للعدل مع
الكفار ولا يتم اذا كان الضمير لمطلق العدل **قوله** وتكرير هذا الحكم اي النهي عن الجور
والامر بالعدل وافراد الحكم لكمال الامتزاج بين النهي المذكور والامر المذكور حتى كأنهما حكم
واحد **قوله** انما حذف ثاني مفعولي وعد يمكن ان يكون المحذوف مفعول على الظهور ان على
الموصول انما هو ما آمن به ويكون الصالحات مفعول الوعد او من المثوبات الصالحات وقوله

فكأنه

فكأنه قال وعدهم هذا القول يريد به ان هذا القول مقول القول الذي تضمنه الوعد
وكان الاوضح ان يقول وكأنه قال في مقام الوعد وهذا القول **قوله** هذا في عادته
تعالى ان يتبع الاولى بترك هذا مع وجوده قوله ان يتبع بدل منه وكمال فيه وزيد وعد المؤمنين
وتطييب لقلوبهم زيد وعيد للكافرين وان خزان لهم وقوله والذين كفروا الى آخره
والجملة معطوفة على الجملة الاسمية السابقة وكلاهما بيان الموعود للمؤمنين وهو المغفرة
والاجر العظيم والنجاة عن الجحيم لا مجرد قوله لهم مغفرة واجر عظيم كما يستفاد من كلامه اما
عطف على الذين آمنوا وموعودهم محذوف بيّنه اولئك اصحاب الجحيم كأنه قال وعد الله
الذين كفروا وكذبوا بآياتنا الجحيم **قوله** راد رسول الله صلى الله عليه وسلم بعسفان فاتوا
عسفان كعثمان على مرحلتين من مكة وقوله قاموا بتقدير قد قاموا حال كان ذلك
في السنة الخامسة من الهجرة لا اثر المسلمون والكفار فصلوا ثم انصرف المسلمون والكفار
من غير حرب **قوله** ندموا الا كانوا اكبوا عليهم اي ندموا فيما بين الا كانوا اكبوا عليهم
والا كلمة بتندموا وكان الظاهر الا كنا اكببنا عليهم الا انه ذكر على طريقة الغيبة لمناسبة
ندموا ومثله كثير وليس المعنى ندموا على ان لا كانوا اكبوا عليهم لان لا لا تدخل الماضي
من غير تكرير والقول الثالث في بيان سبب النزول لا يلائم الآية اذ هم قوم وبينه وبين ما في الكشاف
مخالفة **قوله** ينقب عن احوال قومه ويفتش عنها والنقباء الذين يبحثون عن
احوال العسكر ويضبط قومه وقوله او كفيلا اشارة الى ان النقيب بمعنى الكفيل والنقيب وهو الذي
يأمر القوم بالمعروف وينهاهم عن المنكر وهم ملوك في بني اسرائيل يحفظونهم عن الفسق
ويأمرونهم باقامة ما امرهم الله وقوله روي في تأييد الاحتمال الاول **قوله** بالنصرة جعل
قوله تعالى اني معكم على معنى اني ناصركم ويحتمل ان يكون المراد اني اعلم ما لا تعلمون لاني معكم وفيه
كمال تأكيد للمجازاة اي اعمالهم لعدم فوت شيء منها **قوله** ساد مسد جواب الشرط في الكشاف
ساد مسد القسم والشرط جميعا ووجه العدول ظاهر وان كان لكلام الكشاف ايضا توجيه
فتأمل **قوله** بعد ذلك الشرط المؤكد المعلق به الوعد العظيم اذ الوعد هو الجزاء في الكشاف
بعد ذلك الشرط المؤكد المعلق بالوعد العظيم وكان يتجه عليه ان المعلق هو الوعد لانه الجزاء
واجيب عنه بعروض معنى الشرط او التعليق عن المعنى المصطلح الى المعنى اللغوي وجعل الوعد
تارة لاكفرن وتارة اني معكم ووجه تأكيد الشرط تعبير المستقبل بلفظ الماضي وتعليق الوعد
العظيم به وقد خفي على المحقق التفتازاني **قوله** ضلالا لا شبهة فيه اشارة الى معنى
انه والتعبير عن المستقبل بالماضي **قوله** بخلاف من كفر قبل ذلك بيان فائدة تقييد
الكفر بقوله بعد ذلك مع ان من يكفر قبل ذلك فقد ضل سواء السبيل وانت في الكشاف
الفائدة بتقييد الضلال بالضلال العظيم وقد عرفت ان تقييده مستفاد من العبارة

بخلاف تقييد الكشاف ويمكن ان يقال المراد بالضلال الخروج عن السبيل كان فيه
ومن كفر بعد ذلك لم يخرج عن سواء السبيل لانه اما ان لم يكن فاعلا لشيء من تلك
الاعمال او كان فاعلا للبعض دون بعض وعلى التقديرين لم يخرج عن سواء السبيل
قوله والمعنى انهم حرفوا التورية يشير بان قوله يحرفون بمعنى الماضي عبر عنه بالمستقبل
لاستحضار الحال كانه قيل ماذا فعلوا بعد القساوة فاجيب بانهم حرفوا التورية ونحن نقول
لا حاجة اليه لان من قساوة قلبهم تحريفهم الاستقبالي ايضا وكذا ترك النصيب الماضي
والمستقبل وكذا النسيان الا انه ذكر التحريف الاستقبالي لان تحريف التورية مذموم
ابدا بخلاف ترك اتباعه ونسيانه فان المعيب ما مضى قبل نسخ التورية ببعث محمد
واما ترك الاتباع والنسيان بعد بعثه محمود ان قوله والمعنى ان الخيانة والغدر من
عادتهم وعادة اسلافهم ذلك يستفاد بجعل جميعهم اليهم والى اسلافهم وجعل الاطلاع
اعم من الاطلاع بالمشاهدة او الاخبار قوله ثم فاعف عنهم يعني لما فانوا انه وكان
ملك عادتهم فلا تحزن على خيانتهم اياك وكم بينك وبين الله واعف عنهم واعرض
ولا تواخذهم بما ذكر ولا تعامل معهم الا ما اوكل انه وهذا البيان يغني عن النسخ والتاويل
البعيد او لا يخفى ان القتال معهم بامر الله لا ينافي العفو عما فعلوا انشاء عدم قوله
احسان فضلا لا يخلوا عن نقصان اذ لم يقع بعد النفي قوله اي واخذنا من النصارى
ميثاقهم كما اخذنا ممن قبلهم التشبيه يستفاد من ضمير ميثاقهم الى بني اسرائيل الا الذين
قالوا انا نصارى او المراد ميثاق خاص هو مثل ميثاقهم فان قلت ما الذي دل
على حرف التغير عن الظاهر او حرف الميثاق عن الاطلاق قلت لعله عدم بيان الميثاق
فانه يرشد الا انه بين شانها ولم يذكر فيهم في العيون اسبقه الانسيان حظ
ما ذكروا فانهم اقل ضلالا واخف وبالا قوله وانما قال قالوا انا نصارى ليدل على
انهم سموا انفسهم يعني اختار الموصول على العلم ولم يقل من نصارى اشارة الى ان
تسميتهم نصارى لدعوى نصرة الله ولا يخفى ان حصل مقصود الاية الاشارة الى وجه تسميتهم
نصارى لبعيد مع انهم ليس الايفاء بالقصد بل الوجه التغير في تعبيرهم انهم مع دعوى
نصرة الله والميثاق خالفوا الله قوله ووحد الكتاب لانه للجنس والجنس يطلق على
الواحد والاثنين واكثر فيصح يا اهل الكتاب مقام يا اهل الكتابين وفيه ان الخطاب
ليس الا اهل كتاب ذليس واحد منها اهل كتابين فيصح اطلاق يا اهل الكتب سواء كان
الكتب باسم جنس ام لا قوله لا يخبر به الضمير لا يخفونه لا يكثر وجعل الكثير بمعنى كثير منكم
كما زيفه المحقق التفتازاني بانه مخالف للظاهر لفظا ومعنى وان ردي عن الحسن
ووجهه ان الظاهر انه كالكثير السابق قوله طرق السلامة من العذاب او سبل الله وحج

السلام

السلام في اسمائه ثم وضع موضع الضمار ردا على ان اليهود والنصارى الواصفين
له تعالى بالنقايص قوله من انواع الكفر الى الاسلام اشارة الى وجه جمع الظلمات
وتوحيد النور قوله هم الذين قالوا بالاتحاد ويريد ان ضمير الفصل ههنا للتاكيد كان
لا لحصر المسند اليه في المسند كما يشير به عبارة الكشاف حيث قال معناه بت القول
بان حقيقة الله هو المسيح لا غير لان هذا مذهب فرقة حكموا بالاتحاد قوله وقيل لم
يصرح به احد لانهم اصحاب تثليث او التوحيد ولكن اصحاب التوحيد منهم لما زعموا ان فيه
لاهوتا هو قوله يقتضي لمعتقدهم الاول وفيه تفضيح لمعتقدهم قوله فمن يمنع من قدرته
بيان حاصل المعنى لان يملك بمعنى يمنع والجار متعلق به بهذا الاعتبار او يملك بمعنى
يستطيع اي من يستطيع حفظ شيء من الله قوله ان اراد ان يهلك المسيح ابن
مريم وامه ومن في الارض جميعا ارادة هلاك مسيح ابن مريم في المستقبل صحيح واما
هلاك امه في المستقبل فلا بل ينبغي ان يذكر نفي القدرة عن العجز في الزمان الماضي
على منع هلاك امه في الماضي وتوجيه الكلام ان الكلام مبني على فرض حيوة الام وحج
الى بلغ ان يبني من في الارض على الفرض حتى يكمل مثلا الكل من في الارض من الازل
الى الابد قوله ازاحة لما عرض لهم من الشبهة في امره حيث خلق من غير اب فتوهموا
انه ابن الله وجعلوه الها ونحن نقول لله ملك السموات والارض وما بينهما وليس اخر
على نفي الوهية عيسى لانه لو كان الها لكان ملك السموات والارض وما بينهما له وقوله
يخلق ما يشاء بيان ان قدرته اوسع من عالم الوجود قوله ثم وقالت اليهود والنصارى
نحن ابناء الله لا يصح لقوله نحن ابناء الله معنى يمكن جعله مقول جميع الطائفتين اذ
قالت النصارى ليست اليهود على شيء وقالت اليهود ليست النصارى على شيء فالمراد وقال
كل من الطائفتين هذه العبارة تنحو في كل عبارة بعني لم يقل العبارة الاخرى
قوله كما قيل لاشياع ابن الزبير الخبيبون قائله حميد الارقط حيث قال قدني
من نصر الخبيبين قدي وقد يروى بلفظ التثنية والمراد ابن الزبير وابنه وابو
خبيب كنية ابن الزبير والخبيب تصغير خب كفلس وهو ضرب من العدو ودون العنق
قوله او مقربون عنده قرب الاولاد او يحنون له كالاولاد وحجة
تفسير له قوله فان من كان بهذا المنصب لا يفعل ما يوجب تعذيبه فان قلت
ما الدليل على نفي ما ادعوه اذ ما بينهم ينبغي ان يقال فلم تذنبون قلت اختير تعذبوكم
لانه بمنزلة تذنبون بدليل انكم تعذبون قوله فقد عذبكم في الدنيا بالقتل والاسر
والمسخ اكتفى الكشاف بالمسخ وقال المحقق التفتازاني اكتفى به لان غيره من البلايا
مشترك بين الاولياء والعصاة فذكرها لا يتم في الالزام قوله كلها سواء في كونه

خلفاء وملكا له وجعله تتمة نفي فرتبهم على سائر الخلايق ودفع بذلك كونه تكرارا ما
او نحو يجعله نفيا للابن وتتميما لنفي كونهم اشياع ابنيه يعني ما زعم ابنية فهو
مملوكه كغيره من جنسه **قوله** اما الذين وحذف لظهوره لا حذف لا لظهور المحذوف
بدون الذكر فالتفاوت بينه وبين ما يقابله بتغاير سبب الظهور لا بالظهور وعدمه
ولهذا قال الكشف لظهوره وورد السؤال التبيينية فكأنه اراد بقوله لظهوره لظهوره
مبين السؤال فيه انه اذا تعارضت دلالة المحذوف لم يبق الظهور ولم يكن المحذوف
كالمذكور فالحذف في مثل هذا المقام لمذهب نفس لطيف مع كل مذهب ممكن **قوله**
او مبين اي او متعلق بمبين حال من الضمير فالمراد بالتعلق اعم من تعلق الجار والمجرور
والاول اولى لاستغنائه عن حذف المتعلق ولو اقدمه والاوجه تعلقه برسولنا اما
الظرفية او بالحالية لانه انسب بما ذكره من تفسير والله على كل شيء قدير فلانه قلت نفع بيانه
الدين لهم ظاهر ما نفع بيانه ما كتموا فلعلت نجاتهم عن وزر فساد ان كتمانهم او ندمهم
على الكتمان والتوبة بعد هذه الاعجاز بيانه **قوله** كراهة ان تقولوا اشبقي اي يقدر
لكراهة لانه لا يصح نصبه بتقدير اللام بجاءكم لان فاعل جا ليس واحدا **قوله** حين
انطمست اثار الوحي وكانوا احوج ما يكونون اليه يعني احوج اوقات كينونتهم الى
الرسول على طريق اخطب ما يكون الامير قائما فلا يصح جعله مسندا اليهم بل هو ظرف اي
كانوا في هذا الوقت فافهم **قوله** ولم يبعث في امة ما بعث في بني اسرائيل من الانبياء
كان الظاهر ان يقول ولم يبعث في امة من الانبياء ما بعث فيكم وكأنه لم يقصد بيان ما قصد
موسى كما قصده في قوله فارشدكم وذكركم بهم بل قصد كلاما مستقلا لنفي التبيينية على وجه
ابراد الانبياء وجمعا منكرا للتكثير لكن لا يخفى عليك ان الكثرة التي افادها بقوله ولم
يبعث اه كما هو المتبادر ليست صالحة لان تكون مدرجة في قول موسى بل المدرج في قوله
انما هو التي وقعت الى زمانه **قوله** حتى قتلوا يحيى اه لا يخفى ان هذه الكثرة ليست
مقصودة في قول موسى ملوكا وقوله وقيل لما كانوا مملوكين اشارة الى جعل الاسناد
الملوك الى جميعهم حقيقة اذ السوق يدل على الفرق بين الانبياء والملوك حيث
قال في الاول جعل فيكم انبياء وهنا جعلكم ملوكا **قوله** من فلق البحر لما لم يرض بفضلهم
على العالمين احتاج الى التخصيص اما في اللفظ ما خصهم بالمعجزات واما في العالمين فخصه
بعالمي زمانهم ولكن ان يخص بما لم يؤت عبارة عن كثرة الانبياء وكثرة الملوك
فكأنه قال جعل فيكم انبياء وجعلكم ملوكا ولم يجعل غيركم كذلك لانه صرح بكون الجعل
اعطاء من الله لا يقتضيه المقام ذلك **قوله** ارض بيت المقدس سميت بذلك لانه محل
قول الكشف في بيانه انه لما ابراهيم ميراثا لولده حين رفع الى الجبل فقيل له انظر فلك ما ادرك

بصرك فكان بيت المقدس قرار الانبياء وعلى بيانه وجه التسمية بالارض المقدسة
والظاهر انه اراد ان تعيين ارض بيت المقدس لهم لانها كانت مقر الانبياء **قوله**
قسمها لكم في الكتب يعني التقدير او التقدير يستلزم القسمة وفي الكشف قسمها لكم و
سماها ويحتمل ان يكون الكتابة في التورية **قوله** ولكن ان امنتم واطعتم لقوله فلما
عصوا فانها محرمة عليهم يقتضي هذا التقدير لو كان المقول فيما بعد انها محرمة
ولو كانت المقول فانها محرمة عليكم اربعين سنة فيصح هذا الكلام على اطلاقه وبين سنتين
فيه الاحتمالين **قوله** ولا ترجعوا مدبرين خوفا من الجبابرة اي لا تنهزموا او لا ترجعوا
عن الارض المقدسة الى اي جانب كان لان الممنوع عدم الدخول سواء كان الرجوع
الى مصر او الى جانب اخر وقوله قيل لما سمعوا الخ اشارة الى محل ولا ترتدوا واعلى الرجوع الى
مصر لا تجويز الغير لا موضع اخر بل لانه علم انه منهم انهم لو ارتدوا لم يتوجهوا الا الى
مصر كما ظهر منهم حين سمعوا حال الجبابرة من النقباء او لا ترتدوا اشارة الى احتمال
التجوز وقوله فتنقلبوا ايضا اما حقيقة او مجاز واما الخسر على كل تقدير فخسر ثواب
الدارين فلذا جزم في تفسيره ولم يتردد والخاسر من خسره يعني نقصه **قوله** ويجوز
في فتنقلبوا الجزم على العطف لا على الجواب لانه يصير من قبيل لا تكفر تدخل النار وهو
ممتنع خلافا للكسائي **قوله** من جبره على الامر لا من اجبره كالحساس من الاحساس نادر
قوله اذ لا طاقة لنا بهم لا يخفى انه ليس علة للشرطية بل لعدم الدخول حتى يخرجوا منها فينبغي
تعليقه عليه فان قلت ما سبب الدخول في خروجهم او اوله حتى بالدخول قلت عند وجود
المقتضي والمانع يترتب المعلول على انتفاء المانع **قوله** يخافون الله جعل المفعول
المحذوف الله تعالى وذلك ان يجعله زوال النعم بقرينة انعم الله عليهما **قوله** فعلى هذا الواو لبني
اسرائيل وعلى الاول ايضا يحتمل كون الواو لبني اسرائيل لان كالب ويوشع من النقباء
وبنو اسرائيل يخافون نقباءهم كما ان الاول انه يخافون الامراء وقد ظهر ان قراءة
يخافون بالضم ايضا يحتمل كالب ويوشع من غير تعيين من الاخافة **قوله** وشهد له ان
قرئ الذين يخافون **قوله** بالضم ترك شهادة انعم الله عليهما وقد استبعد الكشف مآل
ضعفها بما اشار اليه من تفسير الانعام بالانعام بالايمان والتثبيت اي على الحق لانه يتعين
كالب ويوشع من بني اسرائيل بخلاف تفسيره بالانعام بالايمان كما فسره الكشاف
فانه لا يتميز كالب عن بني اسرائيل لانه وصف مشترك بين الجميع وانما يتميز الرجلين من
باقي الجبابرة ويجعلهما منهم قال المحقق التفتازاني يكفي في الشهادة ان النظم قوله
انعم الله عليهما انعام الايمان فان تم نعمت والا فلا **قوله** وهو صفة ثانية لهما او حال بتقدير
قد من رجلان **قوله** اي باغتوهم من باغتة اي فاجاة والاصح الى بر وزنا المعجم كذا في

القاموس قوله ولانهم اجسام لا قلوب فيها يعني الا ان يقتضي المضاغطة في المضيق والمنع من الاصحار الا ان يقال يراد بالنظر الى هذا التعليل من قوله ادخلوا عليهم الباب مجرد المبالغة وقوله ويجوز ان يكون علمهما بذلك بيان وجه اخر لحكمهما بالغلبة ونحن نقول لعلهم حكموا بذلك لان دخول الباب نقيبا وارادته حيث قال ادخلوا الباب سجدا وقولوا حطة وانقياد وارادة بسبب نصره ولطفه قوله قالوا ذلك استهانة وقوله انا ها هنا قاعدون اما تاكيد لنفي موافقتهم اياهما في الذهاب واما وعد بعدم الارتداد وعلى اعقابهم ليس بمعنى قوله نفوا دخولهم على التاكيد والتابيد يعني ابدا على ظاهره من الزمان المخصوص الذي لا انقطاع له وما داموا فيها بدل البعض ولا حاجة الى جعله تعميم عدم الدخول زمنه دواموهم فيها قوله وقيل تقديره اذهب انت وربك يعينك هذا التقدير بعيد عن الفهم والفاظ هذا انه من قبيل كل رجل وضيعته اي اذهب انت مقرون بربك قوله قاله شكوى بثه وحزنه الا انه يعني ليس نحو له لا املك الا نفسي واخي اي دعا او ردة انه بث للشكوى وبث الشكوى وحزنه الا انه ويمكن ان يكون المراد اعتذار عدم الدخول في اريحا لكن الفصل له بالدعاء عليهم يلائم الشكوى والبث والحزن قوله بان تحكم لنا بما نستحقه الخ هذا التوجيه مبني على التجوز في الفرق بناء على موسى لم يفارقهم في التيه فلو كان الدعاء بالمباعدة لفارقهم لانه مستجاب الدعوة وقد تكلم الله على موسى وهارون بما يستحقانه وهو انه كان التيه لهما ردحا كالحكم على بني اسرائيل بما يستحقونه فان التيه كان عذابا لهم وقوله ابعد بتبعيد مبني على جعل الفرق حقيقة لانه قيل ان موسى وهارون لم يكونا معهم في التيه قوله لا يدخلونها ولا يملكونها بسبب عصيانهم والقائه قوله فانها للتسبب يعني خروجهم عن تحت ذلك صار سببا للتحريم قوله وكان الغمام يظلهم من الشمس الخ في الكشاف فان قلت لم كان ينعم عليهم بتظليل الغمام وغيره وهم معاقبون قلت كما ينزل بعض النوازل على العصاة عركا لهم وعليهم مع ذلك النعمة متظاهرة ومثل ذلك مثل الوالد المشفق يضرب ليتادب ويتثقف ولا يقطع عنه معروفه واقول كان ذلك لاظهار القدرة الكاملة ليكون زيد حجة على المتمردين من حرب الجبارين بعد وعد الله غلبتهم عليهم وتشجيعا لمن قدر الله دخولهم وفتح القرية على ايديهم قوله ان يزوج كل واحد منهما توام الاخر توامة قابيل اقليما وتوامة هابيل لبوذا قوله ولذلك قال كتبنا على بني اسرائيل وتوجيهه على التقدير الاول من اجل ان احدا صار سببا لقتل الاخ وحده الغائب على بني اسرائيل كتبنا على بني اسرائيل قوله ظرف انباء لانه وان كان الجزء المتلو المسموع لكنه في الاصل مصدر وفيها القدر يكفي بنصب الظرف قوله لانه سخط حكم الله ولم يخلص النية في قربانه وقصد الى ما عنده اقول لا دلالة بهذا لمستدل تقبل القربان على ان ما بلغه آدم وحي من الله ويجب امتثاله فلا بد ان

يقبل قربان هابيل يعلم ان توامته قابيل له وفي اقرار آدم لهما بالقربان تنبيه على ان المقتدى اذا راى من اتباعه ابا وفي قبول الحق منه يجب ان يخيره بل يقيم الادلة ويسعى بالرفق في دفع اباته قوله توعده بالقتل لفرط الحسد له او لشانه بزوج توامة قوله ولذلك قال انما يتقبل الله من المتقين يحتمل ان يكون قوله هذا كناية عن انه لا يمنع عن حكم الله بوعيده لانه متق والمتقي يوثر الامتثال على الحيوة او كناية عن انه لا يقتله وفي القتل لانه متق فقوله هذا كالتوطئة لقوله لئن بسطت الى يدك الخ قوله لان الدفع لم يبح بعد في الكشاف قاله مجاهد وغيره ومعنى قوله وانا قال ما انا بباسط في جواب لئن بسطت الى يدك انه اتى بالجملة الاسمية في جواب القسم للتبري بالكلية ولكان ان ترجح بيانه انه لم يقل لئن قتلني ما انا بقاتل للتبري عن القتل راسا لان فيه التبري عن مقدمته فضلا عنه فتامل قوله تعليل ثان للامتناع عن المعارضة اشارة الى وجه الفصل ويحتمل ان يكون الفصل لايهام العطف على مجرد الجزاء مع ان القصد العطف على المجموع ثم في كونه تعليلا للامتناع عن المعارضة نظر لانه قد علل بقوله اني اخاف الله رب العالمين والاظهر ان يحمل على الاستيناف في جواب ماذا يفعل لانه اذا قال امتنع عن المعارضة تردد المخاطب انه ماذا يفعل هل يهرب او يترك التزوج فكان مظنة السؤال فاجاب باني امتنع عن التزوج الا انه يترحمه باني اريد ان تبوء باثمي وهو اثم عدم امتثال امر تزوج توامك لمنعك اباي واثمك وهو امتناعك عن تزوج توامتي زجرا له عن المنع وتخويفا له عما يحمل عليه من الاثم وبهذا اندفع الحاجة الى ما يتكلف في تخصيص اثم يدل عليه اثمي وتصحيح اضافته به مع انه لا تزر وازرة وزر اخرى وعن دفع انه كيف راد معصية اخيه وشقاوته بالتكلف فتامل قوله ارادة ان تحمل اثمي لو بسطت الاولى ارادة ان تحمل مثل اثمي لان المقصود من البيان والتنظير دفع انه كيف يتصرف باثمه ولا تزر وازرة وزر اخرى ودفع انه لا اثم للقاتل بعد امتناعه عن القتل حتى يتصرف المخاطب به ودفع الاول بتقدير المثل والثاني بفرض بسط يد القاتل الى المخاطب والحاصل انه يثبت مثل الاثم المفروض للمخاطب ويتجه انه هل يثبت اثم القتل المفروض للقاتل للمخاطب مع انه لم يثبت له القتل ويجاب بان اراد الثبوت لا يقتضي الثبوت والجواب ليس بصواب اذ المقصود تخويف المخاطب وانذاره على ما هو فيه فلو لم يثبت الاثم لما الفائدة في بيان الارادة ولهذا اعدل عن هذا التوجيه وقيل المراد باثمي اثم العزم على قتل المخاطب بظن انه بصدد القتل والاثم الذي يحمل على المخاطب في القيامة اذا لم يكن له ثواب يوخذ منه في مقابلة جنايته قوله ونحوه المستبان اي المتسابان ظاهر التشبيه ان الحديث ايضا مبني على فرض الاثم لغير البادي بما يقول فلا اثم ولا يبعد لانه في دفع بما يقول ولا اثم للدافع لكن الكشاف ادعى ان له اثما الا انه يعفو ويحط عنه ومنعه ظاهر فكانه لهذا لم يلتفت اليه واختار الفرض والتقدير واشكل على المحقق التفتازاني توجيه الحديث لانه لا عكس

تقدير المثل كما في الآية لانه ذكر الجمع بلفظ واحد الا ان يراد باثمي ما فاته نفس الاثم و
مثله فيلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز وليس مشكلا لان المراد بالاثم ما فاته ام بحسب ما قاله
والاثم اي حسن عاقبة الاثم ما قاله البارى ومثل اثم الدافع بما قاله على تقدير فرض الاثم له
والتشبيه بالحديث في مجرد ان المقصود بالحمل على البادي ليس اثم الدافع بل مثله وذلك المحقق
عدل عن هذا التوجيه وقال الاظهر ان يقال لما قال الدافع اثم ذو جهتين جهة السببية وهو بهذا
الاعتبار ساقط وجهة المحل وهو على البادي ولا يخفى ان ما هو من جهة المحل ليس اثم ما قال بل
مثل اثمه المفروض **قوله** وكلاهما في موضع الحال ينبغي ان يجعل عنهما لا كل واحد الا يرى الى ان التقدير
ملتبسا باثمي واثمك لا ملتبسا باثمي وملتبسا باثمك حتى يكون كل منهما في موضع الحال بما عنه
على ان جعل المعطوف على الحال حالا مسامحة وان كان في حكمها **قوله** وقرئ فطاوعت لمطاوعة
الانقياد وقبول الدعوة والتطويع التسهيل والتوسعة ويمكن ان يجعل له للاحتراز عن تسهيله
لغيره كأن تسهل على ابيه قتل اخيه وكذلك في حفظت لزيد ماله يحتمل ان يكون المراد لا لنفسي
او لغيره فيستغني عن جعله زيادة الربط **قوله** فقتله اي فقتله بعده سهلا ولا تحلله فاصبح
اي صار من الخاسرين دينا حيث كون هذا اظهر فائدة قوله فطوعت له نفسه ووجه عدم لا قتله
على فقتله **قوله** والجملة ثاني مفعولي يرى ولو اجعل يريه بمعنى يعلمه ان جعل بمعنى الابصار لم
يكن للجملة موقع حسن وايضا لم يبصره مواراة سوءة اخيه بل مثل مواراته لابد في ثلاثة مفاعيل
ولا يتجه ثنا مفعول ثالث بل التنبيه ان كيف يواري سوءة اخيه منزل منزلة المفعولين كما في علمت
ان زيدا قائم فالصواب ان الجملة في موضع مفعولي يرى واذا جعل ضمير يرى الى الغراب كان اسناد
الاعلام اسنادا الى السبب لان المعلم هو الله ولا يجوز في اللام لانه متعلق بالبعث لا بالبحث
الا ان يقال لا غرض في افعاله ولا يخفى ان ارى بمعنى لا يحتمل علم كما توهمه عبارة الكشاف
نعم لو جعل يريه بمعنى يعلمه صح ان الجملة ثاني مفعوليه فان قلت لم لم يلهمه الله كما الهم
الغراب قلت اذ آذيه وتنبيها على انك اجهل من الغراب وابعد عند الله منه حتى جعلك تلميذا
له كما يدل على تحسره بقوله يا ويلتى اعجزت ان اكون وقوله اعجزت له لانه على حدوث العجز بل
على انه علم ان هذا العجز والجهل حدث له من هذا العصيان **قوله** والمراد بسوءة اخيه جسده
الميت فانه مما يستقبح ان يرى فسره الكشاف بعورة اخيه **قوله** والالف فيها بدل من ياء
المتكلم اقول يا ويلتا منادى مضاف الى شفعات اي يا هلاكي تحيني من الم العجز او كلمة ندبة
نحو واحسرتاه والاستفهام في اعجزت للتعجب من العجز **قوله** وليس جواب الاستفهام اذ ليس
المعنى لو عجزت لواريت اذ العجز لا يصير سببا للمواراة رد على الكشاف ولا يدفع جعل الاستفهام
في قوة النفي لكونه انكاريا كما ظنه المحقق التفتازاني لانه وان صح لو لم اعجز لواريت لكن
لا يكفي في النصب سببية النفي بل لابد من سببية المنفي قبل دخول النفي الا ترى ان ما تأتينا

فتحدثنا مفسر عندهم بانه لا يكون منك اتيان فتحديث لا بان لم تأتنا فتحدثنا نعم
ما يتجه لكنه في غاية البعد ما قيل هو من قبيل اتعصي ربك فيعفو عنك بالنصب يصحح الانكار
التوبيخي على الامرين ولشهرته في العصيان وتوقع العفو ومرتكب خلاف العقل حيث
يجعل سبب العقوبة سبب العفو ويكون التوبيخ على هذا الجعل فكذا هاهنا نزل نفسه منزلة من
جعل العجز سبب المواراة دلالة على التعكيس لمؤكد العجز والقصور عما يهتدي اليه الغراب
وقرئ بالسكون على فأنا اواري قال المحقق التفتازاني وجهه ان الاستفهام للانكار يعني
النفي والفاء في موقع الجزاء اي اذا لم اعجز فانا اواري وهذا يعني انه لا وجه لتقدير المبتدأ
لان الفاء يجوز دخولها على المضارع المثبت والاظهر ان الاستفهام للانكار رد الكلام
قوة لم اعجز فاواري فمعنى هذه القراءة عطف فاواري على قوله اعجزت ان اكون مثل
هذا الغراب والتسكين للتخفيف يجعل معنى القراءتين واحدا فيترجح من حيث المعنى **قوله**
لما كابد فيه من التحير اي كان ندمه لهذه الامور لا ندم التائبين والا وجب ان تندمه
لانه ظهر عليه انه اجهل من الغراب وكان ينبغي ان يتبع رأيه ويقتدي بعقله **قوله**
بقولهم من جراك في الفارسية من جراك وجرائك ويخففان ومن جريرتك من جر
يجر كمد بمعنى جنى يجني بمعنى الكل من اجلك **قوله** او بغير فساد بمعنى او فساد وعطفه على
المضاف المحذوف عن نفس لا على نفس كما توهمه عبارة الكشاف **قوله** من حيث انه
هتك الدماء او من حيث انه يحتمل ان يصير هذا المقتول مبدأ لما يكون بعده وجميع الناس
كآدم فهو علم ببال القطع نسله فكانه اجترأ بقتل جميعهم **قوله** او من تسبب لبقاء
حيوتها بعفو او منع عن القتل الى الاولى ان يفسر الاحياء باعم من ابقاء الحيوة او تسبب
حدوثها ليشمل التزوج وغيره **قوله** وبهذا اتصلت القصة اي قصة ابن آدم بما قبلها
من قصة عصيانهم في التيه وبنى ما ذكره على جعل قوله ولقد جاءتهم رسلهم بالبينات
لتأكيد التمادي عن القتل وجعل اسرافهم اسرافا في القتل ويحتمل ان يكون الاولاد
ابني آدم ليكون ايجاز ادبية له على نبوته كتلاوة قصتهم في التيه ويكون قوله ولقد
جاءتهم رسلهم بالبينات تسلية له عليه السلام في اسرافهم في الانكار بان هذا عادتهم
القديمة اي اولياءهما وهم المسلمون يلزم منه خروج الرسول عن المنطوق وبيان الطريق
المفهوم والاولى ان المراد بمحاربة الله ورسوله اعم من محاربتهما صورة او معنى لان المحارب
مع قطاع الطريق يحامي احكام الله ورسوله وهم تعدوا احكامهما فهم في المعنى
محاربوهما وكان محاربتهم لمحاربيهما لا لمعنى لغة المحاربين معهم والسلب الا اختلاس
على ما في الكشاف **قوله** المراد به هنا قطع الطريق وقيل المكابرة باللصوصية ان كانت في
مصر الخلاف في المراد بالنص لا في ان المكابرة باللصوصية في حكم قطاع الطريق لان مع

جعل المراد بالآية قطاع الطريق الحق المكابرين بهم قوله اي مع غير صلب ان افرد
القتل اقول في صيغة التفعيل المفيدة للمبالغة تنبيه على ان القتل لا يسقط بعفو الولي
وان كان فيه معنى القصاص قوله اي يصلبون مع القتل وذلك ما يفهم من مقابلته
بالقتل وحكم القتل بان الاخذ القاتل ليس عقابا ادنى من القاتل مع غير اخذ قوله
حتى يموت متعلق بالترك والطعن على سبيل التنازع قوله بقطع ايديهم اليمنى وارجلهم
اليسرى ذلك في اول مرة فان عاد يقطع رجله اليمنى ويده اليسرى فان عاد قتل
ينفوا من بلد الى بلد بحيث لا يتمكنوا من القرار قال المحقق التفتازاني المذهب عنده ان يحبسوا
ويعزروا وفي المحرر ان علم الامام من حال قوم انهم يخيفون الطريق ويترصدون للرفقة
ولم يأخذوا بعد مالا ولا قتلوا نفسا فينبغي ان يعزرهم بالحبس وغيره قوله واو في
الآية على هذا التفصيل قال المحقق التفتازاني لا دلالة في اللفظ على انه للتفصيل او للتخيير
الا انه حكم بالتفصيل بالنظر في ان هذه اجزية مختلفة في الغلظة والخفة يجب ان يقع
بجنايات مختلفة في الغلظة والخفة ليكون جزاء سيئة سيئة مثلها وان التخيير بين الاغلظ
والاخف ليس له كثير معنى ولكن نقول التنويع يحتاج الى تقييدات في النظم والتخيير خال عنها
فهو اقرب واما التخيير بين الاخف والاغلظ فبالنظر الى الاشخاص والازمنة فان العقوبات
للانزجار واصلاح الخلق وربما يتفاوت الاشخاص في الانزجار فوكل ذلك الى راي الامام قوله
لهم خزي في الدنيا لا خفاء في ان لهم عذابا بذلك في الدنيا مع الخزي وان لهم في الآخرة
خزيا مع العذاب العظيم وتنبيه بالاكتفاء بالخزي في الدنيا على ان العذاب في جنبه كالعدم وبالاكتفاء
بالعذاب العظيم في الآخرة على ان الخزي في جنبه كالعدم قوله لعظم ذنوبهم تبادر انه
تعليل للعذاب العظيم والتحقيق انه تعليل لمجموع الخزي في الدنيا والعذاب العظيم في الآخرة قوله
وان الآية في قطاع المسلمين الى آخره لان المراد بالتوبة التوبة عن قطع الطريق ولا تأثير
في سقوط الحد بعد القدرة سواء كانت من الكافر او من المسلم واما التوبة عن الكفر فتسقط
بجميع ما كان قبل التوبة فمعلوم من غير هذا الموضع قوله اي ما تتوسلون يعني ان الوسيلة
بمعنى ما يتوسل به واريد هنا ما يتوسل به الى ثوابه وقربه فهو من ذكر العام وارادة الخاص
الاستعارة كما تبادر من كشاف قوله وفي الحديث الوسيلة منزلة في الجنة حمل الوسيلة
على منزلة الجنة يأباه ذكر اليه الا ان يجعل تضمين الابتغاء معنى التوجه والتضرع ووسيلة اليه
بقي ان في الحديث ان الوسيلة منزلة في الجنة جعلها الله لعبد من عباده وارجو ان اكون انا
اياه فسلوا الوسيلة وهذا يدل على انه ينبغي ان تطلب للرسول عم فما في الآية لا يكون تلك الوسيلة
قوله تعالى لو ان لهم ما في الارض جميعا ومثله معه ليفتدوا به فان قلت المقصود انهم لو افتدوا
بما في الارض جميعا ومثله معه من عذاب يوم القيمة ما تقبل منهم وهذا المقصود يستدعي ويفتدوا

فما وجه قوله ليفتدوا به قلت فيه فائدة جليلة وهو انه يفيد انهم لو حصلوا ما في الارض
ومثله معه لهذه الفائدة وكانوا خائفين من الله وحفظوا الفدية له وتفكروا في الافتداء
ورعاية اسبابه كما هو شأن من هو بصدد ذلك ما تقبل منهم فضلا عن ان يكونوا غافلين
عن تحصيل الفدية وتهيئة الفدية فائدة وهذا لم يكتف بقوله ان الذين كفروا لو ان لهم
ما في الارض جميعا من عذاب يوم القيمة ما تقبل منهم ولقوله لو ان لهم ما في الارض جميعا ومثله
معه فائدة جليلة اخرى وهو ان عدم التقبل مع ثبوت ان الفدية ما لهم حقا ولئلا يتوهم ان عدم
قبولها لانها ليست مالهم قوله او لان الواو في ومثله بمعنى مع كانه لم يتعرض لكونه مفعولا معه
واعرض عنه مع تعرض الكشاف له لانه جعله من قبيل كل رجل وضيعته فان الواو فيه بمعنى مع
انه ليس مفعولا معه اذ لو جعل مفعولا معه فاما ان يكون العامل فيه ما اقتضاه لو من الفعل
المحذوف كما وجه الكشاف فيه انه ليس مصاحب فاعل ذلك لانه مصاحب في الارض جميعا
وفاعل ثبت المقدر مفقود الجملة واما ان يجعل العامل فيه الظرف فهو عامل معنوي ومع
العامل المعنوي يتعين العطف اذا امكن فيجب رفعه فالوجه انه منصوب معطوف على اسم
ان بالواو بمعنى مع وحينئذ يكون معه للتأكيد والتنبيه على ان الواو بمعنى مع بقي ان الواو بمعنى مع يفيد المعية
في الثبوت لهم ولا يفيد المعية في الافتداء لان رجوع الضمير الى ما معه لشيء لا يفيد تعلق الحكم
الذي تعلق به بما معه قوله والجملة تمثيل للزوم العذاب قال المحقق التفتازاني لا يريد به الاستعارة
التمثيلية بل اراد مثال وحكم يفهم منه لزوم العذاب لهم ولم يقصد بهذا الكلام اثبات
هذه الشرطية بل انتقال الذهن منه الى هذا المعنى وبهذا الاعتبار يقال انه كناية ويمكن حمله
على التمثيل الاصطلاحي بان يقال حالهم في عدم التفصي من العذاب بمنزلة حال من يكون له امثال
ما في الارض يحاول به التخلص من العذاب فلا يتقبل منه ولا يتخلص قوله تصريح بالمقصود منه
اي من التمثيل وهو عدم التخلص من العذاب وانا اقول المقصود به انه كما لا يندفع به عذابهم
لا يتخفف بل لهم بعد عذاب اليم في كمال الايلام وكذلك قوله يريدون ان يخرجوا منها
انه كما لا يندفع بذلك الافتداء عذابهم لا يندفع دوامه لا ينفصل عذابهم وكما ينبغي ان لا يتخفف
اي المراد انه لو كان لكل واحد من الذين كفروا ذلك ليفتدوا به قوله وهو المختار في
امثاله لا في الآية لان المشهور قراءة الرفع ولذا صرف الآية عن لفظ فان قلت عادة القرآن
ادراج الاناث في التعبير عن الذكور فلم يصرح هنا بالانثى قلت لان الحدود تندرئ بالشبهات
وهذا اصرح جهة في آية الزنا ايضا قوله لان الانشاء لا يقع خبرا الا باضمار وتأويل وفيه
انه يعارضه منع الفاء عن العمل فيما قبله الا ان يجعل الفاء زائدة وفيه تكلف قال المحقق التفتازاني
الاوجه في مثل هذا الموضع يقع خبر المبتدأ بلا تأويل لكونه في الحقيقة جزاء الشرط اي ان سرق
احد فاقطعه هذا والسيد السند الشريف على ان الانشاء لا يقع خبرا بلا تأويل وتمام الكلام في شرح المفتاح

قوله ولذلك وضع الجمع اي ولان المراد بالايدي الايمان وهي المثنى لا جمع الايدي
حتى يكون جمعا بقي ان احتياج الرفع الى الاضمار لا يوجب ترجيح النصب المحوج الى الاضمار
ويدفعه انه لا يحتاج الى الاضمار رواية وقيل لان الاضمار رواية وهي مع المفسر ظاهر الحال
لا تاويل وصرف عن الظاهر اكتفاء بتثنية المضاف اليه قال المحقق التفتازاني احترازا عن تكرير
التثنية لكن هذا انما يكون عند الامن من اللبس فلا يقال افراسكما وغلامكما اذا اريد
فرسيكما وغلاميكما وجعل رفع اللبس هنا مبنيا على القرائن الحالية المعلومة من المصالح الشرعية
انه لا يقطع من كل منهما يدان **قوله** لانه عليه السلام اتي بسارق الخ فيه ايضا دليل على ان المراد
بالايدي الايمان **قوله** منصوبان على المفعول له قال المحقق التفتازاني اي ترك العطف اشعارا
بان القطع للجزاء والقطع على قصد الجزاء للنكال والمنع عن المعاودة وهذا قلت ومنع الغير
عن مثله ثم قلت لم يعطف لان العلة مجموعهما كانه قيل اقطعوا لاجل الجزاء اشارة الى ان
فيه حق العبد والنكال اشارة الى ان فيه حق الله فتامل **قوله** او المصدر دل على فعلهما
فاقطعوا اي بيان اقطعوا لتضمن معنى النكال والجزاء فباعتبار احدهما جعل جزاء منصوبا باعتبار
الافراد نكالا ولذا لم يعطف احدهما على الاخر ويحتمل نكالا كونه مفعولا له لكسب جعل من موجب
النكال عنه مبالغة في ايجابه **قوله** قدم التعذيب على المغفرة اي ولان المقصود وصفه تعالى
بالقدرة والقدرة في التعذيب من ان اظهر من القدرة في المغفرة لانه لا اباء في المغفرة من
المغفور وفي التعذيب اباء اي من **قوله** اي صنع الذين لا يخفى ان فاعل الحزن الذين يسارعون
وسببه الصنع فلا حاجة الى تقدير الصنع والآن تعليق الحزن بالموصول يدل على سببية صنعهم
والاظهر ان المراد بقوله لا يحزنك اي صلى الله عليه وسلم بان لا تحزن بسبب صنعهم ويحتمل ان يكون
المراد نهيهم عن ذلك وتحريم ذلك عليهم كتحريم صنعهم **قوله** اي في اظهاره والا فكونهم ثابت
على ذلك الاظهر ربما لا اجبار حتى يتاتى النفاق المتوقف على الاسرار والحزن انما بالخوف
على نفسه بتقليل الاعوان فالنهي عنه لان الله ناصره وقوله لا باس فظهر من ان يبين لكمال
ظهوره في معنى واما لفظا فلا وان حكم به المحقق التفتازاني ويحتمل احتمالا بعيدا ان يكون في
افواههم اي يؤمنون بما يتفوهون به من غير ان يلتفت اليه قلوبهم فلا هذا الظرف متعلقة بامنا
وقوله العطف اي قالوا اعطف على من الذين قالوا لا على الذين قالوا لتكرير البيان لانه انما يكون في
البدل لكونه في حكم تكرير العامل نحو قال الذين كفروا للذين امنوا المستضعفين منهم لا في المعطوف
قوله والضمير للفريقين او الذين يسارعون وفي الكشاف والضمير للفريقين او الذين هادوا
وقوله والضمير للفريقين يحتمل ارادة ان يرجع الى الفريقين او الى الذين يسارعون لانه ايضا
فريقان فتامل **قوله** واللام في للكذب اما مزيدة للتاكيد اي مزيدة لتاكيد في السماع والتاكيد
اما لمزية المبالغة في سماعهم الكذب واما للاشارة الى ان سماع الكذب مما لا يقبل بدون التاكيد

ويحتمل ان يكون الزيادة لتقوية العمل وقوله او لتضمين السماع معنى القبول يجب
عليه ان القبول ايضا متعد بنفسه في القاموس قبله كعلمه وتقبله بمعنى اخذه ثم يتعدى
السماع بمعنى القبول باللام بمعنى من نحو سمع الله لمن حمده اي قبل الله ممن حمده لكن فائدة اللام
بعض المسموع منه لا المسموع **قوله** اي سماعون كلامك ليكذبوا عليك فيه بالمسخ والتغيير
كما هو شانهم اليه الاشارة بقوله يحرفون **قوله** اي لجمع اخرين لم ياتوا ولم يحضروا مجلسك وجعل
قوله لم ياتوك صفة قوم اخرين ويجوز ان يجعل صفة سماعون اي سماعون لم ياتوك ولم
يقصدوك بالاتيان بل قصدوا السماع للانهاء الى قوم اخرين وقوله اي سماعون ليكذبوا
معناه سماعون ليكذبوا عليك بتغيير كلامك لاجل قوم اخرين **قوله** اي يميلونه عن
مواضعه فان قلت فعلى هذا كان الظاهر يحرفونه عن مواضعه فما فائدة لفظ بعد قلت اشار
الكشاف الى توجيهه بان قال يميلونه ويزيلونه عن مواضعه التي وضعه الله فيها بعد ان كان
ذا موضع فمعنى من بعد مواضعه من بعد تحقق مواضعه وانا اقول وراج لفظ البعد للتنبيه
على تنزيل الكلم منزلة ادرج ما وضعه الله لانه ابطال الشارع بالغير لا بالشارع او الا نفع
فكان التحريف واقف في موضع ادنى عن موضع الكلمة يحرفونها الى موضعه **قوله** او استيناف
في جواب ما قالهم وجعله خبر المحذوف ينقل الكلام منه الى جملة هو فيها خبر والاحتمال لا يجال
سوى الحال لخلو الجملة الاسمية عن الواو وهناك احتمال اخر وهو ان يكون خبرا ثانيا للمبتداء
سماعون **قوله** بل افتاكم محمد بالجلد فاحذروه والظاهر ان وصيتهم اعم من ذلك وهو انه ان
اوتيتم بغير هذا سواء كان من محمد او من غيره من حكم التورية فاحذروه لان العبرة بعموم
اللفظ لا بخصوص المورد والتجسيم تسويد الوجه وفي الكشاف انه امر ابن صوريا في هذا المجلس
ان سال عن اشياء واجابه رسول الله صلعم بما علمه حقا **قوله** ثم ومن يرد الله فتنته فلن تملك
له من الله اي من بدل الله شيئا وفهم لان ارادة الله لا ينفك عن المراد وبيان الحال
كذلك من الازل الى الابد لان من يعتقد دينا ولكل من يرد فتنته في زمان من الازمنة
ولذلك اردفه بتابيد النفي **قوله** تعالى اولئك الذين لم يرد الله ان يطهر قلوبهم لان ارادة
التطهير ينافي ارادة الفتنة والضمير للذين هادوا اذا كان اولئك الذين اشارة
الى من يرد الله اما لو كان اشارة الى الذين هادوا او الى الفريقين فالضمير لاولئك
بل الاولى ان الضمير لاولئك على اي تقدير كان **قوله** كرره للتاكيد لا تكرار لانه تعليل لقوله
لهم في الدنيا خزي ولهم في الاخرة عذاب عظيم او توطئة لقوله فاحكم بينهم او اعرض عنهم و
قوله فان جاؤك فاحكم متفرع عليه ويستفاد من الكشاف توجيه بما يدفع تكراره حيث حمل
سماع الكذب على قبول الدعوى الباطلة من خصم حين ارادة الرشوة وسماع الكذب
سابقا كان محمولا على قبول ما يفتريه الاحبار **قوله** وعذابه صحيح مطلقا لان الاية

منسوخة عنده بقوله وان احكم بينهم بما انزل الله لان الجزم بالحكم رفع للتخيير بينه
وبين الاعراض ونحن نقول يستفاد من النظم انه اذا حكم انسان احدا للحكم بينهما منه
بغير ان يكون قاضيا له انه يحكم وان يعرض لان التخيير فيهم لرسول الله كان لانه لا يصير حاكما
بتحكيمهم بخلاف المسلمين فانه كان قاضيا لهم بحكم الله تعالى والله اعلم قوله وان يعادوك
فان الله يعصمك يعني يحقق عدم الضرر بالاعراض لانه كان اعراضه عم سببا لعداوتهم لانهم
انما يحكمونه ويعدلون من حكامهم ليحكم عليهم بايسر ما يحكم عليهم حكامهم فيصير اعراضه عم
سببا لبغضهم وعداوتهم فوعد الله له العصمة عنهم ويحتمل ان يكون وان يعادوك كلمة
وصل ونحن نقول والله اعلم اراد الله تعالى في الاعراض عن الحكم سلامة عن الضرر والحكم وايضا
بين النفع والضرر فان الحكم بالقسط يجلب محبة الله تعالى ولا نفع فوقه والحكم بالجور يجلب
سخط الله ولا ضرر فوقه قوله تعجيب من تحكيمهم الخ اي انه تعجيب من تحكيمهم والتولي في حكمه
في كمال البعد من التحكيم فيفيد كمال التعجب لبعد التعجب من اجتماعهما وقد اشار به ثم لبعد بكلمة
ثم قوله حال من التورية ان رفعتها لكن رفعها بالظرف ضعيف لان الجمهور لم يشترطوا
الاعتماد في اعماله وقوله وان جعلتها مبتدأة نحو خبرها المستكن فيه نوع خفي بالكشف في
جعلها حالا انها مع انه جعلها مبتدا وقد تكلف بعض بان مراده بالتورية خبرها المستكن
في الظرف والاحسن ان يجعل تقديم الظرف للحصر ويوخذ الكلام زعما لهم والتاء في التورية
ليست للتانيث لان تاء التانيث لا يكون في الجمع ولهذا احتاج الى ان قال وتانيثها لكونها نظيره
المونث والوماة المفازة والدوداة ارجوحة يلعب بها الصبيان قوله اولئك [illegible]
ما طرفي من الغابرين بشارة الذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك اولئك
على هدى من ربهم واولئك هم المفلحون قوله وبهذه الاية تمسك القائلين به ويرد عليه
ان قوله للذين هادوا يعني انه انزل جميع احكامها للذين هادوا اما غير اليهود فبعض
احكامها لم ينزل لهم وهو نسخ ويرد ايضا ان قوله الذين اسلموا صفة مقيدة اي النبيون
الذين انقادوا لها وهم الذين لم ينسخوا احكامها قوله صفة اجريت على النبيين مدحا لهم
يرد عليه انه يرد البلاغة المدح بالاسلام بعد الوصف بالنبوة ولهذا اول عبارة الكشاف
انه صفة اجريت على سبيل المدح تارة بانه اراد انه صفة غير موضحة ولا مخصصة بل على طريق المدح
لكن لا للمدح بل للتعريض باليهود وتارة بانه صفة على سبيل المدح للصفة حيث جعلت صفة
لهولاء العظام فقوله مدحا لهم وتعريضا نتيجة البعد عن فهم مقصود الكشاف قلت الاسلام
يعني كمال المدح من الانقياد ومن المقتدى للخلائق التي لا تخفي وصف لا وصف فوقه ويمكن
ان يكون الوصف به اشعارا بغيث والحكم بها فقط عليه لا مه ولا الجزم عن الحكم ولا يتوهم ان
الحكم بها للنبوة فغير النبي خارج عن هذا المسلك قوله للذين هادوا متعلق بانزلنا او بـ

منه انه

منه انه اراد فعل انزلنا ويتجه عليه انه يلزم الفصل بالاجنبي بين الحكم والمعمول
اعني يحكم والنبيون وكانه اراد تقدير انزلنا مجهولا بان يكون التقدير انزل للذين
هادوا ويكون الجملة معترضة ويويده انه لم يقل بانزلنا كما هو الظاهر قوله والراجع
الى ما محذوف ومن للتبيين يشعر بانه تبيين ما ولا معنى له لان ما عبارة عن الامر
اي بسبب ما استحفظوا اي بسبب ذلك الامر فهو للتبيين مفعول استحفظوا اي بما استحفظوا
به شيئا من كتاب الله والاحسن جعل ما مصدرية ليستغني به عن تقدير حذف العائد
وكانوا عليه شهداء اي بسبب ما كانوا عليه شهداء وعبارة الكشاف يفيد انه كالحفظ
تحت الطلب ووجهه غير ظاهر وقدر المحقق التفتازاني في النظم وكانوا شهداء بحكم الله ولا يخفى
انه قرينة كما انه لا بد لقرينة فيجعل وكانوا عطف على كتاب الله بتقدير ان يدخل تحت الطلب
قوله فرضنا على اليهود فيها اي في التورية لا يخفى ان فيها صفة مصدر محذوف اي كتبنا كتابة
مثبتة فيها او حال اي فرضنا هذه الامور مثبتة فيها قوله يعني ان النفس يقتل بالنفس اشار
الى تقدير المتعلق في هذه الجملة وترك البواقي اعتمادا على دراية المخاطب لظهور ان العين بالعين
في تقديره تفقا بالعين وان المقدر في الاذن والانف تقطع وفي السن تقلع ولو قدر
في الجميع يقتص لم يبعد وكان ملائما لقوله والجروح قصاص كانه قيل كتبنا عليهم النفس
يعني ان النفس الذي يقع على الجملة لا يقتضي ان المفتوحة في الوقوع فان فيها بمنزلة
المكسورة لان المعنى على الجملة لا على الافراد فالرفع لعطف الجملة على الجملة ولكن ان يجعل
معطوفة على محل ان المفتوحة لانه في حكم ان المكسورة اذ المقام مقام الجملة وقد نبه عليه
الكشاف قوله او للاستيناف ومعناها وكذلك العين يعني بالاستيناف ان لا يكون تحت
كتب والتشبيه مستفاد من نظمها في سلك النفس قوله او على ان المرفوع منها معطوف على
المستكن في الظرف في تحقيق الفصل تدقيق لطيف لو ثبت اعتباره فيما بينهم وتوضيح ما ذكره
ان قوله والعين معطوف على فاعل بالنفس لكن لا بتقدير تقتل بل بتقدير تقتص ليصح
اسناده الى الانف فكانه قيل ان النفس تقتص بالنفس والانف اي انفها ولما كان
الظاهر انه تقتص الانف بالانف بين المعنى بايراد الحال اي مقتصة بالانف فظهر ان
اقتصاص الانف بالنفس معناه اقتصاص الانف بانف النفس فتامل فان هذا البيان ازال
دقة النظر ولا يخفى ان الاوجه ان يجعل الجار والمجرور بدلا عن الجار والمجرور باعتبار اسناده
الى الانف فرد في التامل ليتاتى ذلك التحمل قوله اي ذات قصاص مصدر بمعنى المقاصة
كالقتال بمعنى المقاتلة على انه اجمال للحكم للاخره لا اقتصاص لكونه اجمالا للحكم بواد المرفع
والمراد اجمال حكم الجراحات بعد تفصيل البعض وليس المراد اجمال ما التفصيل فقط قوله
يكفر الله به ذنوبه ما شاء ولذا لم يقل ما نقيضه الموازنة كما في الكشاف لان رعاية

الموازنة قاعدة الاعمال قوله فمن تصدق به من المستحقين ويحتمل ان يراد والله اعلم
ان من تصدق بما يجب عليه من القصاص وانقاد له فهو كفارة لما جناه من الذنب ويلائم
كل الملائمة بقوله ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون قوله وقيل للجاني
وح ربط الجزاء بالمبتداء باعتبار ان قوله فهو بمعنى فتصدقه فيشتمل حينئذ على ضمير المبتدا قال
المحقق التفتازاني بناء على ان الجزاء مجموع الشرط والجزاء والا لخلا الجزاء الجملة عن ضمير المبتداء غير
متبين قوله اي فالمتصدق كفارته التي يستحقها بالتصدق له لا ينقص منها شيء وفي الكشاف
وفيه تعظيم العفو وترغيب فيه فان قلت يلزم ان يستحق التصدق بالتصدق وفيه تعليل الشيء
بنفسه قلت يستحق بالتصدق كفارة للذنوب فيجعل الله تعالى نفس تصدقه كفارة لها فذات
التصدق صارت سببا لوصفه الذي هو كونه كفارة ونحن نقول والله اعلم الاظهر الابلغ
ان يكون معنى كفارته انه كفارة يحتاج اليها المتصدق وهي يكفر ذنوبه كلها قوله
والقيم للنبيون ولا يبعد ان يجعل للنبيين والربانيين والاحبار وتغصيصهم بانه حكم بها كما
حكموا بها قوله وقرئ بفتح الهمزة ولم يبال بانه ليس من اوزان كلام العرب فلم يجر
فيه افعيل والافعليل ولا فعيل لانه اعجمي ايما يخرج عن اوزانه قوله عطف عليه اي
على قوله فيه هدى ونور او على محل النصب ويشهد بالعطف عبارة الكشاف قوله عطفا
على محذوف اي هدى للناس وهدى وموعظة للمتقين فيكون تخصيصا بعد التعميم او تعليقا
بمحذوف والتقدير واتيناه هدى وموعظة للمتقين ولك ان تجعله عطفا على مفهوم ما سبق
فان قوله فيه هدى ونور ومصدقا احوال تشير بالعلية كانه قيل اتيناه لكونه هدى ونورا
ومصدقا قوله كقولك امرته بان قم لا يظهر معنى المخصص الا بتقدير القول اي امرته بان
قلت قم ويحتمل زيادة ان اي امرته او امليت بلفظ قم وزيدت ان احترازا عن دخول الجار
على الفعل فجعل المدخول صورة ان مع الفعل والايطاء لبنى في الاشياء بتصحيح النقل فانه من
مذاهب العقل قوله او عن الايمان او عن الامان او عن رحمة الله وقوله ان كان مستهينا به
لان عدم الحكم لا للاستهانة لا يوجب الكفر ولكن نقول المراد بعدم الحكم عدم التصديق
بما انزل الله فيتم مع العلم بالاستهانة قوله وحملها على يحكموا اوله لمحاسن اخرى ويحكموا بما انزل الله
ولا ينكروا انه كتاب الله او بجميع ما انزل الله فيه وان لم يكن في التورية او وليحكم اهل الانجيل
بما انزل الله فيه من نبوة محمد ع ويلايمه كل الملائمة اتصال قوله وانزلنا اليك الكتاب بالحق
ويحفظ عن التغيير بما فيه من الاصول التي هي مشتركة بين الكتب ولا تتغير والادلة من الحافظ
عن التغيير للقرآن نفسه لانه الكامل في الاعجاز ويمنع البشر عن تغييره فلا يخفى تغييره قوله او حال
من فاعله او عن اهوائهم اي لا تتبع اهواءهم منحرفا عما جاءك من الحق قوله شبه به لدينه
لانه طريق الى ما هو سبب الحيوة الابدية وسبب الحيوة الابدية مشبه بالماء لانه ومنه الى كل

شيء حي وكذلك ان نقول شبه الدين بالطريقة الى الماء لانه طريق الى العين الذي يطهر
الناس عن دنس الذنوب قوله واستدل به على انا غير متعبدين بالشرائع المتقدمة
تبين وجه الدلالة ان الخطاب يعم الامم ومعنى لكل جعلنا لكل امة لا لكل واحد من افراد الامة
فيكون لكل امة دين يخصه ولو كان متعبدا بشريعة اخرى لم يكن ذلك الاختصاص
قال المحقق التفتازاني والجواب بعد تسليم دلالة اللام على الاختصاص الحصري منع
الملازمة لجواز ان نكون متعبدين بشرائع من قبلنا مع زيادة خصوصيات تناو ينا
بها يكون الاختصاص وفيه ان الاختصاص لم يستند الى اللام ليفيد منعه بل استند
الى تقديم متعلق الفعل ونحن نقول والله اعلم لعل قوله لكل جعلنا منكم شرعة يتناول كل
الناس شركاؤنا وبين محمد صلى الله عليه وسلم وهو المبعوث الى كل احد فالخطاب للناس من زمان
البعثة ومن بعده الى قيام القيمة ويحتمل ان يكون المراد والدين اي المتدينين بدين الباطل
والحق بتقديرنا ولو شاء لجعلكم امة واحدة متدينة بدين باطل او الحق والمقصود
ارث والمتدينين بالحق الى الشكر وفي وارث والمتدينين بالباطل الى النفوذ فيه قوله
ولكن ليبلوكم فيما اتيكم من الشرائع المختلفة يعني ليبلوكم انكم هل تتفطنون ان اختلاف
احكام الله للحكمة لا للحظ في الحكم ولعل المراد ليبلوكم هل انتم متبعون حكم الله لانه حكمه
او تتبعون الحكم لانه طريقة ابائكم كما كان الكفار يقولون ما وجدنا في ابائنا الاولين
قوله انتهازا للفرصة وحيازة لفضل السبق والتقدم يشهد بهذا الفضل السابقون
السابقون اولئك المقربون وشهادة العقل بان السابق دال للاحق على الخير فله اجر
العامل والدال قوله استئناف فيه تعليل الامر بالاستباق اقول الظاهر انه علة تفرع
الطلب على السابق يعني اذا كان والله يبلوكم فاستبقوا الخيرات قال المحقق التفتازاني
تعليل لطلبه اللازم لظهور انه ليس المعنى انه يلزمكم الاستباق لاجل ان مرجعكم الى الله بل
اذكم او انه واجب عليكم بهذه العلة هذا كلامه وفيه نظر لان كون المرجع هو الله كما
يطلب الامر بالاستباق الخيرات يطلب الاستباق لان المرجع الذي يرضي بالجود ويسخط بعدمه
وهو القادر العالم الذي لا يفوته شيء يستدعي الاستباق لنفسه قوله فينبئكم بالجزاء
الفاصل بين المحق والمبطل اراد جعله بمنزلة فيجازيكم ليكون وعدا ووعيدا فاحتاج
اليه لان انباء الله بانك كنت محقا فوق كل نعيم وانباءه بانك كنت مبطلا فوق
كل جحيم قوله امر انزلنا اليك الكتاب والحكم قال المحقق التفتازاني اي الحكم الاول
ومعناه الامر بالحكم هذا ولم يجعل ان احكم بتأويل وجوب الحكم لان ان يجعل الفعل يعني
مصدره والمصدر هو الحكم لا وجوبه قوله يعني ذنب التولي يعني الوعيد على التولي
ان يبين ان الله يريد ان يصيبهم به فهو المراد وببعض تعدل عن الضمير الا انه الى التنكير

ونحن نقول المراد انهم ان تولوا عن الحكم المنزل ولم يتبعوا دين الاسلام فانما يريد الله ان يعاقبهم
ببعض ذنوبهم اما لو لم يتولوا واسلموا فيغفر ذنوبهم كلها وانما قال ببعض ذنوبهم اشارة
الى ان بعض الذنوب يبقى لا محالة كالصغائر بالاجتناب عن الكبائر والكبيرة التي
كانا في التورية او نقول جعله الله ابتلاهم توليهم وعدم توفيق الله اياهم للاسلام ببعض
ذنوبهم السابقة على التولي **قوله** ونظيره قول لبيد او يرتبط اذا لم ترض امكنة اذا لم
ارضها. وقوله او يرتبط مجزوم لعطفه على المجزوم يعني اذا انتفى الرضا والموت اترك
الامكنة اما مع وجود احدهما فلا اترك وظني انه لا يصلح شاهدا لانه اراد ببعض النفوس نفسه
او نفس من لم يرض الارض لاجله فاورد البعض ليكون دائرا بين نفسه ونفس من لم
يرض الارض لاجله **قوله** تعالى وان كثيرا من الناس لفاسقون عطف على قوله وكتبنا
عليهم فيها يعني ان تتبع حكم القصاص في التورية وقررناه في الانجيل وانزلنا عليك الكتاب
مصدقا لما فيهما وان كثيرا من الناس لفاسقون من الاحكام الالهية المقررة في الاديان
قوله افحكم الجاهلية يبغون وفسره بالميل والمداهنة في الحكم والمراد بالجاهلية الملة
الجاهلية والنوع منسوخ تغيير اليهود **قوله** وقيل نزلت في بني قريظة والنضير اشتر زنا وجه
واشار الى ان المراد بالجاهلية الامة وصرح به شارح الكشاف ولا موجب له بل على كل وجه
الجاهلية تحتمل الملة والامة والمراد بالتفاضل بين القتلى هو ما كان مقررا فيما بين بني
قريظة وبني النضير ان دية مقتول بني النضير مائة واربعون وسقا من التمر ودية مقتول بني
قريظة سبعون وسقا وكان ارش جناياتهم على النصف ولم يرضوا بتغيير هذا الحكم
والشرع يسوي بين القتلى ولا يرجح بعضها على بعض واورد على قوله طلبوا رسول الله ان
يحكم لهم ان الطلب كان من بني قريظة على ما ثبت في التاريخ وان بني قريظة ينبغي ان
يكونوا راضين بالتسوية دون التفاضل والجواب ليس بشيء لما عرفت انهم لم يرضوا بتغيير
ما كان مقررا في ابائهم وبان تمشي حكم الشريعة وان كان انفع لهم **قوله** وقرئ برفع
الحكم على انه مبتدأ ولا ترجح النصب بكونه بعد حرف الاستفهام لانه يعارضه العطف على الجملة الاسمية
والا فالرفع بالسلامة عن الحذف لانه يعارضه حذف العائد على تقدير الرفع **قوله** وقرئ
افحكم الجاهلية وهو انسب بقوله ومن احسن من الله حكما لقوم يوقنون والقوم الموقنون
في مقابلة اهل الجاهلية **قوله** اي عندهم واللام للبيان قوله اي عندهم بيان لمآل
الكلام وقوله ام هذا الاستفهام بمفهوم اللام ووسيلة الى قوله عندهم والاستفهام للانكار
وليس المراد حقيقة كما يوهمه قوله اي هذا الاستفهام ولم يجعله صلة لاحسن لان المراد الحسن
في الواقع لا الحسن بحسب الاعتقاد وذلك ان يجعل الحسن بحسب اعتقاد الموقن ويقال الحسن في الواقع
لا صلة لها لان المراد احسن الحكم بالنسبة الى اي قوم كان **قوله** ايماء الى علة النهي اي

فانهم

فانهم متفقون على خلافكم ايماء الى علة نوعية او كونهم متفقين على المخالفة يدل على
شدة المخالفة والا فيكفي كونهم مخالفين في منع الاتخاذ وليا ويمكن ان يقال طريق
الاستدلال ان بعضهم ولي بعضهم والواحد لا يكون وليا للضدين كما انه لا يكون وليا
للضد **قوله** هذا التشديد في وجوب مجانبتهم والا فلا يكون وليهم منهم كافرا في ابتداء دينهم
ويمكن ان يقال هذا نهي عن اتخاذ توليهم وليا فانه اذا كان منهم فقد نهى عن اتخاذه
وليا لقوله لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء **قوله** كما قال عليه الصلوة والسلام
لا تتراءى ناراهما ذكر في الفائق ان قوما من مكة اسلموا وكانوا مقيمين بها قبل الفتح
فقال عليه السلام انا بريء من كل مسلم مع مشرك فقيل لم يا رسول الله فقال لا تتراءى ناراهما
اي يجب ان تتباعد الحيث اذا اوقدت ناراهما لم تلح احديهما الاخرى واسناد الترائي
الى النار مجاز كما يقال دور فلان تتناظر ونحن نقول المعنى ان البعد المعنوي بينهما بحيث
لا تتراءى ناراهما فاجتماعهما امارة لضعف الاسلام **قوله** قوله تعالى ان الله لا يهدي القوم
الظالمين انه تعليل بعد تعليل يعني لا تتخذوهم اولياء لانهم لا ينفعكم ولا تتبعهم لان الله لا
يهدي القوم الظالمين ولا ينتفع بولاية الضال **قوله** تعالى يسارعون فيهم كلمة في استعمل
المسارعة بالى واكثر استعمالها بفي فاجري المسارعة مجرى الانغماس واليه اشار
الكشاف حيث قال ينكمشون فيه في تفسير يسارعون وكان القاضي ظنه تفسيرا فلاجل هذا
تركه **قوله** ويعتذرون حمل قوله يقولون على الاعتذار في المسارعة ونحن نحمله بيان
المسارعة في المعاونة لانه كمال المعاونة في هذا القول الموجب لتأمل المسلمين في شأنهم
وملاحظة ان لا ينقلب الامر ويلايمه ما روي عن عبادة لانه قال ابن ابي في مقابلة
قول عبادة ثبوتا له في ترك موالاتهم **قوله** او امر من عنده يقطع شافة اليهود والشافة
مهموز العين كراقة قرحة تخرج في اسفل القدم فتكوى فتذهب واذا قطعت مات
صاحبها والاصل كذا في القاموس فقوله يقطع شافة اليهود ويحتمل كلا المعنيين والاول في
هذا الاحتمال يعني الشأن ولعله يريد انه المنافقين واباطنهم كما يشير به وصفه بقوله من عنده
وقوله والاول باظهار اسرار المنافقين اشارة الى جعل الاول مصدرا **قوله** على انه كلام
مبتدأ اي فرد داخل في مقولات الكلام السابق ومستأنف وبه كان ينبغي قراءة ابن كثير على
جواب قايل معتبر فيه ايضا كما في المؤيد **قوله** عطف على ان يأتي باعتبار المعنى يعني به انه عطف على
السابق بتنزيل عسى الله ان يأتي بالفتح منزلة عسى ان يأتي الله بالفتح ونظيره فاصدق واكون من
الصالحين وانما احتيج الى هذا التكلف لان يقول المؤمنون عن ضمير الله حتى اجيب بتقدير العائد
اي يقول المؤمنون به ونوقش في الحاجة بان خبر عسى ليس بمنزلة خبر المبتدأ حتى يستدعي الضمير
بل بمنزلة المفعول وعسى زيد ان يخرج في معنى قارب زيد الخروج لان معنى عسى زيد خارجا

بانه لم يجئ غائبا عن ضمير فاعله حتى لم يخبر عسى زيد ان يخرج عمرو سواء جعل بمنزلة خبر المبتدأ
او المفعول ونحن نقول كفى شاهدا بهؤلاء الذين اقسموا بالله جهد ايمانهم فانه في موضع
الفاعل موضع المضمر ولا يخفى ان مثل هذا الاشكال متات فيما ذكره في دفعه متحقق في عطف فيصبحوا
فكانهم لم يجعلوه عطفا على ان ياتي بل جعلوه من قبيل لعلي اطلع فاطلع ورد من يقول
بالنصب عطفا على قوله فيصبحوا بلا تكلف وهو نصب بحسب المعنى كانه قيل يوجب اتيان
الله بالفتح او امر من عنده اقتران ندم المنافقين على ما اسروا في انفسهم وشماتة المؤمنين
بقولهم هؤلاء كحال ورحم ما كانوا عليه **قوله** او على الفتح بمعنى عسى الله ان ياتي بالفتح ويقول
المؤمنين فيه تعريض بالكشاف حيث قطع بان هذه القراءة مبنية على العطف على ان ياتي والاولى
ان يقال بالفتح وقول المؤمنين لا تعلق الاتيان بقول المؤمنين ليس بالاستقلال بل
بالاتيان بالفتح كما اشار اليه بقوله فان الاتيان بما يوجب كالاتيان به واعادة الجار
يستدعي الاستقلال **قوله** يقوله المؤمنون بعضهم لبعض يعني ان المخاطب في قولهم انهم لمعكم
اما المؤمنون او اليهود والثاني اوفق بقوله تعالى واذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا واذا خلوا
الى شياطينهم قالوا انا معكم **قوله** اما من جملة المقول وهو قول الله شهادة سوى بين
الاحتمالين في كونه شهادة مع انه فرق بينهما الكشاف في جعله على الاول تعجبا وعلله المحقق
التفتازاني بانه على الاول ليس شهادة لانه ليس للمؤمنين الحكم بذلك شهادة ولا فائدة
بخلاف ما اذا كان من قول الله تعالى هذا والحق ما قضى به القاضي لانه يحتمل ان يراد حبوط اعمالهم
حبوط اعمالهم في حفظ موالاة اليهود حيث لم ينفعهم اظهار انهم مع المؤمنين وعلى تقدير
ان يراد حبوط اعمالهم الدينية فللمؤمنين الشهادة اتفاقا بدليل الكتاب والسنة وتفصيل
شاهد انهم في الكتاب باخبار الله تعالى بانهم سيشهدون وفي ذلك فانه ما اوعد به تفصيل منهم
يحققون به واشار بقوله وفيه معنى التعجب الى ما وجه به لفصل مخالفة سابقة لانه انشاء وما سبق
خبر لان الاستفهام للتقرير ونحن نقول والله اعلم انه خبر هؤلاء ان جعل الذين صفة له او خبر
بعد خبر ان جعل خبرا والاستفهام للتعجب **قوله** فاصبحوا خاسرين من حيث اضاعوا رأس المال
وهو الفطرة كما اضاعوا الربح وهو العمل **قوله** وهو كذلك في الامام حجة عليه انه ينبغي ان لا يعتد
بقراءة الباقين فانه لا يعتد بما لا يوافق رسم خط الامام ويمكن دفعه بان ظهور صحة الوجوه
في هذه الجملة جعل الوجوه واقعة في الامام **قوله** ذو الحمار كان له حمار يقول له قف فيقف
وسر فيسير وكانه نبي بعض الامور على الحمار وكانت الناس يتفطنون بروث حماره وقيل يعقدون
رؤيته يخمر بين فسمي ذو الخمار بالخاء المعجمة والعنسي بفتح العين وسكون النون منسوب الى
عنس وهو زيد بن مذحج ابن ادد بن زيد بن يشجب كذا ذكره المحقق التفتازاني وفي القاموس
كان له حمار اسود معلم يقول له اسجد لربك فيسجد له ويقول له ابرك فيبرك وعنسي لقب ...

مالك

مالك بن ادد ابو قبيلة من اليمن **قوله** فزارة في القاموس هو ابو قبيلة من غطفان
محركة وهو حي من قيس وبنو قيس كهابيل اسم رجل من خثعم وابن عبد ياليل سمة (?) الكلاكل
وهو ابن عبد كلال كغراب عرض النبي صلى الله عليه وسلم نفسه عليه فلم يجبه الى ما اراد وسجاح
كقطام في بني تميم وابن قاتل بهمل كانت كاهنة تدعي زمانا ان الجن الذي يخبرها هو الجن
الذي كان مع السطيح ثم ادعت انه كان ملكا وادعت النبوة في بني يربوع فتبعها قوم
ثم زوجت نفسها من مسيلمة وجعلت دينها ودينه واحدا ثم بعد قتل مسيلمة تابت و
حسن اسلامها وكذلك طليحة بن خويلد الاسدي تاب في زمن عمر رضي الله عنه واتى نحو جبلة
ابن الايهم لانه لطم رجلا في الطواف فاراد عمر ان يقتص منه فقال انا شريف القوم
وهو وضيع فقال عمر لا يوقيك بيت الشرف ولو وضيع واقتص منه فتنحاه تنصر ولحق بالشام
وقد ذكر قصته في البقرة **قوله** قبل هم اليمن اي اهل ذا اليمن وعن عليه من العقبة
عن بلاد الغور والقادسية قرية قرب الكوفة مر بها ابراهيم عم فوجد بها عجوزا فغسلت
رأسه فقال قدست من ارض فسميت بالقادسية ودعا لها ان تكون محلة الحاج ويوم
القادسية يوم حارب فيها سعد بن ابي وقاص مع رستم صاحب يزدجرد والنخع محركة
قبيلة باليمن وهو ابن عمرو بن علة بن جلد بن مالك بن ادد وكندة بالكسر ويقال
كندي لقب ثور بن عفير حي من اليمن لانه كند اباه النعمة ولحق باخواله وبجيلة
كسفينة حي باليمن من معد والنسبة اليه بجلي محركة كل ذلك من القاموس وفي الصحاح
يقال هو من افناء الناس اذا لم يعلم انه ممن هو والاظهر من سوق النظم انهم من وفقوا الى تهيم (?)
وانهم **قوله** الراجع الى من محذوف حاجة الجزاء الى ضمير المبتدأ عند من يجعل الخبر الجزاء
لا الشرط او المجموع ويمكن ان يقال الجزاء كناية عن لا يضركم ارتداده او هو الجزاء المحذوف
والجملة بسببه اقيم مقامه كقوله وان يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك وفي تقديم
يحبهم اشارة الى ان محبتهم مسبوقة بمحبته فالجزاء عليها بفضله اذ اين محبته من محبتهم حتى
يستحق له استحقاق الجزاء بها وفيه ان العبد ينبغي ان يسعى في محبته انه حتى يامن عن الارتداد
وفيه تفسير المحبة انه لا يصح هنا ارادة الحالة الميلانية التي تكون في الحيوان بل المراد
لوازمها لكن لا باس في العبد وان يراد الحالة الميلانية فكانه فسر بلوازمها قصدا للنصب (?)
امارات على المحبة ليقصد من يدعي المحبة لكن تختص بحال الحيوة وقائم التكاليف ولا تشمل المحبة
بعد الموت الا ان يقال بعد الموت ايضا للمحبين ارادة طاعته والتحرز عن معاصيه بلا تكلف
قوله واستعماله مع على بتضمين الفعل اذلة للمؤمنين عدل الى على وادابها المعنى الحقيقي
لتضمين معنى العطف او واو ايهام معنى اللام غير عنها ببطء تشبيها لاختصاص في لهم المؤمنين
في مقارنته بالعلو باختصاص الكافرين (?) ... بعض هذا المقام تكلم على شتى

الهنو وكنوان الثمة قاموس

رشه محبته وركبونه

تم تزين (?)

من الكلام واقرب ما قيل انه اشارة الى تضمين معنى العلو وانت تعرف انه لو كان المقصود الى ذلك لقيل لتضمين معنى العطف والعلو واراد بقوله او للمقابلة او لتلك كلمة التي وعلى لمجرد المقابلة وكاننا نقول ذكر الاولة في مقابلة الاعزة ينبئ عن نفي عزتهم على المؤمنين فكانه قيل غير اعزة على المؤمنين وكان ان تجعله تاويلا لقوله او للمقابلة قوله وحالهم خلاف المنافقين في تفسير المنافقين لا يخص الحالية بل على تقدير العطف ايضا حالهم الذي هو الجمع بين المجاهدة في سبيل الله والتصلب في الدين خلاف المنافقين وخوف المنافقين لا يخص بلامة اوليائهم من اليهود بل لهم خوف ملامة المسلمين ايضا بل ههنا انتفت الحرب على انهم لم يجتهدوا في الجهاد قوله ذلك اشارة الى ما تقدم من الاوصاف في الكشاف من المحبة والذلة والعزة والمجاهدة وانتفاء خوف اللومة ونحن نقول يحتمل الاشارة الى اعانتهم بذلك القوم بعد ارتداد قوم منهم وضعف شوكتهم وتوبيخ لمن يجدهم في ذلك ويسعى في هدم شوكتهم لانه لا ينفع الحسد لانه في مشيئة الله تعالى ولا يعارض مشيئته شيء قوله كثير الفضل ويحتمل عظيم القدرة ليشمل قدرته لكل ممكن عليم بمواقع اعمال قدرته لا يفوته ما يقتضيه الحكمة قوله لما نهى عن موالاة الكفرة قال المحقق التفتازاني يريد ان قوله انما وليكم الله متصل بقوله يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود وما بينهما لتاكيد النهي قلت وللتوطئة تعيين من هو حقيق بالموالاة قوله ذكر عقيبه من هو حقيق بها لم يقل في عقيبه ثم تحجيم لمن الموالاة بينها على ان المقصود من قوله انما وليكم الله تعيين من هو حقيق بالموالاة كما نفي الموالاة عن الغير لانه علم النفي من النهي السابق والنفي المفاد بانما لتاكيد النفي المستفاد من السابق فلذا لم يعطف ولاختلاف جزاء انشاء وخبر قوله وانما قال وليكم ولم يقل اولياؤكم وجه صحته وليكم ان المحمول لكل واحد من الرسول وكل واحد من المسلمين فالنكتة لاختيار وليكم لافادة هذا المعنى بدل اولياؤكم ونحن نقول انما يحتاج الى هذه النكتة لو كان وليكم خبر قوله الله واما ان كان مبتدأ لو قوعه بعد النفي معنى تعيين الافراد قوله صفة الذين امنوا فانه جرى مجرى الاسم وما قال الكشاف فانه رفع على انه بدل او في تقدير هم الذين او النصب على المدح حيث لم يجوز كونه صفة على ما هو الظاهر وجزم به المحقق التفتازاني حيث قال لم يجعله وصفا لاشتراك الموصولين في كونهما وصفين الا في اجرى مجرى الاسم كالمؤمن مثلا بخلاف الذين امنوا فانه في معنى الحدوث الا ترى انه جعل الذي يوسوس صفة للخناس لخلوه عن معنى الحدوث وكونه جاريا مجرى الاسم باعتبار انه ليس المراد بالذين امنوا الحدوث اقول لو سلم انه ليس جاريا مجرى الاسم فلا بد له من موصوف مقدر فليكن الذين يقيمون الصلوة صفة ثانية وهو وجه يجري مجرى الاسم الذي لا اشتباه الكفاره مع عادل ان يراد بالصفة افراده كما في قوله والذين امنوا فيوصف الافراد المرادة به بقوله الذين يقيمون الصلوة وقوله في الكشاف

اوهم الذين انفع من قوله ورفعه على المدح فانه يحتمل الرفع على المدح وكونه جملة مستانفة في جواب من الذين آمنوا قوله اي يؤتون الزكوة في حال ركوعهم في الصلوة الاولى حال وهم راكعون على معنى وهم يصلون ليفيد فضل الاحتياج في الصلوة في غير حال الركوع ايضا وان كان من نزل فيه آتاها في حال الركوع لانه آتاها في حال الصلوة ايضا والظاهر انه اراد بقوله لانهم الغالبون خبر من يحتمل ان يكون خبره عبارة عن الرسول والمؤمنين فيكون المعنى فقد تولى من هو الغالب كما صرح به الكشاف وعبارته ايضا تحتمله ووضع الظاهر موضع المضمر لان المضمر ظاهر في الله ورسوله والمؤمنين مع باقي النكات وقد ذكر المحقق التفتازاني انه على هذا التوجيه ليس من وضع الظاهر موضع المضمر وهو كما ترى فتدبر وحزبه الاولى بعضه ناب به واشتد عليه وضغطه كذا في القاموس قوله على قراءة من جر ويؤيده قراءة ابي ومن الكفار وقراءة عبد الله ومن الذين اشركوا قوله بترك المناهي خصه بترك المناهي لانه اوفق وتاكيد النهي ومناسب لتخصيص الايمان بوعيده قوله اي اتخذوا الصلوة والمناداة الاول اقرب لفظا ومعنى ولا يبعد ان يفهم الضمير بالاجابة قوله قد خلت خادمه في الكشاف قد خلت خادمه قال المحقق التفتازاني يعني جاريته لان الخادم يطلق على الغلام والجارية قوله وقرئ تنقمون بفتح القاف القارئ هو الحسن ولهذا قال وهو لغة ولم يقل وهو لغة غير فصيحة كما يفهم من الكشاف لاستبعاد ان يقرأ الحسن بلغة غير فصيحة قوله عطف على ان امنا ذكر فيه توجيهه ستة من الاوجه السبعة المذكورة في الكشاف وترك كون الواو بمعنى مع لانه يتجه عليه ما ذكره المحقق التفتازاني من انه لا يتم على ظاهر كلام النحاة من انه لا بد في المفعول معه من المصاحبة في متعلقة الفعل وجميعه ومحذور وهو ان يكونوا ينقمون منا كون اكثرهم فاسقين نعم يصح على مذهب الاخفش حيث اكتفى في المفعول معه بالمقارنة في الوجود مستدلا بقولهم سرت والنيل وجئتك وطلوع الشمس لكن فيه بحث وهو ان ذلك الاشتراط في المفعول معه لا يوجب الاشتراط في كل واو بمعنى مع فليكن الواو بمعنى مع من غير ان يكون مفعولا معه لانتفاء شرطه وهو مصاحبة معمول الفعل بل يكون للعطف فبهذا علم ايضا انه لا يصح ان يقال انه تركه لاتفاق النحاة على انه المصاحبة للمفعول به لا ينفك عنه انه مفعول معه باتفاق النحاة ففي ضربت زيدا وعمروا يتعين العطف لان كون الواو بمعنى مع لا يوجب كونه مفعولا معه وجعل في الوجه الاول مستثنى لازم لانه لانه لا يصح ان يكون كلاما من الاوجه او لا يصح ان ينقموا منا كون اكثرهم فاسقين وفيه انه يصح بتاويل ان اكثركم فاسقون في علمنا ولا يخفى بعد الوجوه كلها سيما في النظم المعجز وانه لا يرضى بشيء منها الا العاجز لكن ما ذكره المحقق التفتازاني على جعل وان اكثركم لفاسقون مبتدأ في انه ينبغي ان لا يجوز حذف الخبر لان تقديمه هو الفارق بين المكسورة والمفتوحة

لانه على تقدير الاضمار رجوع ضمير الجمع الى الله ورسوله والمؤمنين ظاهر مع ظهور اعتبار الصفات المذكورة بالنسبة اليهم بخلاف رجوعه الى الموصول فان لفظه يقتضي افراد الضمير فرد الاجمال الا باعتبار معناه

وبالحذف يفوت لا نجه لانه مع ذكر الجزم الترم التقديم ليحصل التورية باليسر وجه واما مع
الحذف فالاعتماد على التورية الاخرى وكيف يتكلف حذف الجزء من ينكر او ان عبد القهار
الله هو واما بعد فاني احمد الله وبذلك ظهر ضعف ما قاله ايضا ان قوله ان وفسقكم معلوم
ثابت لبيان المعنى على تقدير التعبير عن المبتدأ بالمصدر والا فلا بد ان يقدر الجزء مقدما لان ذلك
انما يتم لو كان التعويل في الفرق عنه حذف الجزء على تقديمه وما هو وبلوح توجيه يرجى ان يقبله
نظم القرآن هو ان المراد وهل تنقمون منا شيئا الا ان آمنا ولان اكثركم فاسقون يعني
ان علة الانكار اي شيء تنكرون منا ايماننا وفسق اكثركم لا يخفى ان اكثركم فاسقون يبين
ان فاعل تنقم اكثركم **قوله** خطاب لليهود وعدل عن طريقة الكشاف حيث ذكر سبب النزول
فيما بين الا وجه لانه لا وجه للفصل بين الا وجه ولا للفصل بينه وبين قوله هل انبئكم
بشر من ذلك **قوله** من ذلك المنقوم جعلوا المشار اليه بذلك المنقوم المفهوم من قوله
وما نقموا انما حتاجوا الاستقامة الكلام الى حذف مضاف لتخالف في شركة المنقوم فيما وبين
من لعنه الله في الشرارة وهو خبر لحضوح هو ما ذكره الكشاف من ان المراد ان عقوبتهم في
الحقيقة شر من عقوبة المسلمين بزعمهم وكانه وجه القاضي غفلة ولو جعل ذلك
اشارة الى الاكثر الفاسق لم يحتج الى حذف مضاف ويكون فيه تاكيد لكون اكثرهم فاسقين
بانهم كان منهم شر من هولاء الفسقة وكذا لم يحتج الى تصحيح الشركة في الشرارة لمثوبة
ولو جعل مثوبة مفعولا له او انبئكم اي هل انبئكم لطلب مثوبة عند الله في هذا الانباء
لا لاقتصاد وحكم او في هذا الانباء يحتمل ان يصير سببا في انفسكم وينفعكم في اتيكم لخلص الكلام
عن التكلف في ذكر المثوبة **قوله** على طريقة قولهم تحية بينهم ضرب وجيع انما قال على طريقة
قولهم ولم يقل نحو قولهم لتفاوت بينهما لان قولهم تشبيه بليغ حمل فيه المشبه به
على المشبه وما نحن فيه استعارة **قوله** بدل من شر على حذف مضاف ليخرج عن كونه غلطا
لا يقع في فصيح الكلام واما الحاجة الى حذف المضاف على تقدير كونه خبر المحذوف فهو جيد
راجع الى ذلك فالظاهر من ان يخفى عليه لم ينبه عليه **قوله** بمعنى صار معبودا نقضه عبد
كرم وبناء امر بمعنى صار امرا وقوله فيكون الراجع محذوف فهو موضوع على ما بعد كذا وجعل الواو
للحال لا يغني عن تقدير الراجع عنه منزلة معرفة الحال في فالت وبالاضافة لا تتجوز عن جمع
الزائد من الاب والاضافة نحو ما خلقوك عدا الاول الذي وعدوا اي عدة الاب **قوله**
ومن قرا وعبد الطاغوت بالجر عطفه على من لا على شر لان العطف على المقصود بالنسبة
هو القصد واذا اريد بالطاغوت العجل كان الطاغوت مستعارا من الشيطان للعجل بجامع
المعبودية الباطلة وكذا ارادة الكهنة وكل الطاغوت في معبة انه استعارة بجامع
الاطاعة لكن العبادة في ايضا بمعنى الاطاعة **قوله** جعل مكانهم شرا ليكون ابلغ

في الدلالة على شرارتهم والدلالة على شرارتهم اما بطريق الكناية لان شرارة
المكان يلزمها شرارة المتمكن واما بطريق الاسناد المجازي الذي حقيقته شرارة الشخص
والمجاز ابلغ والكناية اخت المجاز **قوله** والمراد من صيغتي التفضيل الزيادة مطلقا
لا بالاضافة الى المؤمنين واما على ما حملنا ذلك عليه فهو للزيادة على الاكثر الفاسقين
ولك ان تجعل ولكن اشارة الى اهل الكتاب او اكثرهم وتجعل مكانا بمعنى منصرفا لجعله
من الكون بمعنى الصيرورة **قوله** نزلت في منافقين قيل الاولى القصر لاهل الكتاب وعلى الثاني يختص الامانة
للعلم به والمعنى ان المؤمن مغني عن دعوى الايمان ودعوى الايمان عنه كل ملافاة علامة
النفاق **قوله** وقد دخلت لتقريب الماضي من الحال ليصح ان يقع حالا لا اشارة بقوله
وانما دخلت لما في ان وقوعها لذلك موهوم لما اشتهر من ان الكلام مبني على التناسب
حال لحال لان الحال الكائن للماضي هو الزمان لا الحال النحوي فانه يكون في الازمنة المختلفة
ويجاب بانه ليس في وقوعها في هذه قد وقعوا لذلك لانهم اشترطوا قد في وقوع الجملة
الماضوية حالا لا في وقوع الاسمية خبرا والجملة ماضوية حالا وقوله وكان رسول الله عم
يظهر لهم احسن مما في الكشاف ان رسول الله عم يتوقع اظهاره لانه اورد عليه ان قد حلت
على الدخول والخروج الملتبسين بالكفر لا على اظهاره حتى اجيب بانه دخل على الاخبار والاخبار
اظهار ولا يخفى ان الجواب ليس بصواب لانه لم يتوقع المجرد بل توقع الاخبار والتحقيق ما ذكره
ان رسول الله عم كان يتوقع الدخول والخروج المذكورين لظنه النفاق وقوله ولذلك
او لظنه صلعم قال والله اعلم تقدمه على النبي ايضا لكن لا كعلمه لان علمه ظني ولو جعل
اعلم بمعنى والله اعلم منهم بما في قلوبهم مما كانوا يكتمون لكان توبيخا لهم بانه ما تمتنعوه به لا يترتب
عليه **قوله** وترى كثيرا منهم وصفهم بسوء الاعمال بعد وصفهم بسوء الاعتقاد وجعل
المسارعة في الاثم والعدوان واكل السحت علامة النفاق وفيه ردع عظيم للمؤمنين
عن هذه الامور **قوله** لبئس شيئا عملوه اشارة الى ان ما نكرة موصوفة تمييز للضمير في
بئس والمخصوص محذوف اي بئس شيئا عملوه هذه الامور ولك ان تجعل ما موصولة فاعل
بئس اي بئس الذي عملوه هذه الامور **قوله** ولذلك ذم خواصهم به حيث جعله صنيعا
لهم اقول فيه توبيخ بان هذا فعل لا يقدر عليه الا من فيه القبح لولم يصر طبيعة وعادة له
قوله وغل اليد وبسطها في غل اليد بالفتح كالبسط وهما مصدران وتعين كونهما
مجازا هنا لعدم امكان الحقيقة واما ما يمكن نحو يد زيد مغلولة فيحتمل المجاز والكناية
قوله جاد والحمى في الحمى مفعول جاد واسم موضع وفاعله بسط اليدين وبسط بفتحتين جمع
باسط عبارة عن السحائب والوابل المطر منعلق بجاد وشكرت نداه اي عطاءه مفعول
شكرت فاعله تلاعة كرجال جمع تلعة كرحمة نقيض وبذه **قوله** دعا عليهم بالبخل

والحكمة الكتمان فلما عجز وضيق العيش والمطابقة بين اجزاء النظم على تقدير الدعاء
بالبخل والفقر ظاهرة لتشبههم احدها اية تعالى بخلاف الدعاء عليهم بغل الايدي فان
المناسبة من حيث اللفظ حيث يناسب ما قالوا والدعاء عليهم في التعبير بالغل ونظيره
قولك سبني سب الله دابره اي قطع الله اصله لان السب اصل القطع قوله ولام الابتداء
اذ الاضمير لهما فيه لم تمسك في نفيه بالفصل لان العامل في حال المبتدا هو عامل في المبتدا و
الخبر فكيف لا ولا يجوز اختلاف الحال وصاحبها في العامل لكن يندفع عدم الخبر بتقديره اي ينفق
بهما وبهذا ظهر وجه آخر وهو كونه خبرا ثانيا ويمكن ان يقال انه لم يرد ونفي الخبر نفي صحة
الحالية بل اراد ترجيح كونه تاكيدا لغنائه عن تقدير الخبر قوله نزلت في فنحاص بن عازوراء
دفا انزول رد نعم بعضهم محمد واصحابه بانهم لو كانوا اولياء الله لم يكونوا في ضيق العيش
لان يديه مبسوطتان غير مغلولة قوله ويزدادون طغيانا وكفرا اما يسمعون ويحتمل ان
يكون توبيخا لهم بانهم يزدادون كفرا بما انزل اليك من الاخبار عن حالهم على ما هو
عليه وهو اخبار بالغيب موجب للايمان قوله فلا يجاريهم الا شرا فلا ضرر فوق ان يجبهم
انه فلا حاجة الا جملة وسيلة لجزاء الشرط قوله وان الاسلام يجب ما قبله وان لم يكن الانتقال
اليه من الكفر بل من دين نبي من الانبياء ويغفر ببركة الاسلام معاصيهم في دينهم قوله
لوسع عليهم ارزاقهم بان يفيض عليهم الخ جعل من فوقهم ومن تحت ارجلهم محتملا الكناية
عن امور السماء والارض والاشجار التي هي اطول منهم والزرع التي هي تحتهم والثمار
على الاشجار والساقط منها على الارض والظاهر ان المراد المياه النازلة من السحب والخارجة
من الارض لان الخصب يكون بعدمهما او قلتهما قوله بين ان ما كف عنهم بشؤم كفرهم وما
اوهم ذلك ان كلهم مغضوبون عقيبه بتقسيمهم وبنبه على ان صلاح البعض لا يدفع
العذاب بل يبتلى به الكل بشؤم البعض قوله فما اديت شيئا منها لان كتمان بعضها قال
المحقق التفتازاني ربما يناقش فيه فالوجه هو الاول والثالثة ان بعدم تبليغ البعض لا يفوت
الغرض من انه ان ما بلغ ويمكن دفعها بان الوجه هو انه يحتمل ان الله تعالى جعل التبليغ في
حق الرسول بمنزلة الصلوة التي تفسد بترك ركن وغرض الدعوة ان لا ينفعل البعض بسبب
رأيه لان بعضهم بعضا بفضائه وبعضا برأيه ولا يجال للطعن فيه في الاحتمال والثاني وجه
وهو انه لو بلغت بعضا دون بعض فما بلغت الرسالة بل تبعت هوى نفسك بان اظهرت
ما اقتضت نفسك اظهاره واعرضت عما اقتضت الاعراض عنه ورابعها انه ان لم تبلغ
الكل ما بلغت رسالة الكل لان الاكثر ما يسع حكم الكل ولا يجري فيه هذه المقدمة
المعتبرة في كثير من احكام الشرع قوله يعصمه روحه حفظ العصمة بعصمة الروح دون العصمة من
كل ضر لئلا يرد النقض بشجة راس رسول الله صلعم وكسر رباعيته يوم احد وجاءوا فيه ذلك

بان الآية نزلت بعد غزوة احد والمراد من الناس الكفار بدليل انه لا يهدي
القوم الكافرين قوله وعن انس قال المحقق التفتازاني واخرجه الترمذي عن عائشة
قوله فلا تحزن عليهم حتى لا يمنعك حزنك عليهم من التبليغ خشية ان لا يهديهم قوله
وفي المؤمنين مندوحة لك عنهم اي انت غني بالمؤمنين عنهم قوله سبق تفسيره
اي تفسير النصارى قوله لقوله فاني وقيار بها لغريب او كون المحذوف خبر الثاني متعين
فيه لان اللام لا يدخل خبر المبتدا وتدخل خبر ان وكذا في قوله والا فاعلموا انا وانتم بغاة الخبر
المحذوف للمعطوف اولو كان بغاة خبر الله يلتبس بقيتهم وانا قال وهو كالاعتراض لانه ليس
اعتراضا حقيقة لوجود العاطف بل كالاعتراض في انه كما ان المعترضة تذكر اثناء الكلام
الكلام للتاكيد قدم خبر المعطوف وادخل بين اجزاء المعطوف عليه للتاكيد ولا يمنع من جعلها
معترضة لان الاعتراض يكون بالواو قوله ويجوز ان يكون والنصارى معطوفا على الجملة اي
على الصابئين الخ استدرك على الكشاف حيث فاته هذا الاحتمال ولقد ان يقال اختار الاول
لشاهد الاستعمال حيث اختاره سيبويه مستشهدا بقوله والا فاعلموا استشهد عليه بقوله
نحن بما عندنا الخ ولا يخفى حسن استشهاده به في هذا المقام كانه يومي الى ان الكشاف رضي
بما عنده ونحن راض بما عندنا والرأي مختلف وربما يرجح توجيه الكشاف بانه يحتمل جعل
السابق قرينة اللاحق وفي الابهام بالمقدم حيث جعل المذكور خبرا له وهو معارض بان
ترك الفصل بين المبتدا والخبر وان كان لنكتة انسب والالحاق بالاقرب اقرب ثم يرجح
الاول ان قطع النصارى عن اليهود وجمعه مع الصابئين غير ملائم ولا يناسب كون الصابئين
ابعد الفرق والنكتة التي في تقديم الصابئين تفوت فالفضل للمتقدم والكشاف في هذا المقام
نعم المتكلم اطلع ان اقرب التوجيهات وان لم يتوجه بان بينه المحول وابرزه في المعقول
رجاء منه ان القول بان الصابئون عطف على الصلة بحذف صدر الصلة اي الذين هم
الصابئون قوله ولا يجوز عطفه على محل ان واسمها فانه مشروط بالفراغ من الخبر بيانه
لا يجوز عطفه على محل ان واسمها من غير تقدير خبر بعده انه قال في الكشاف فلا يقال ان زيدا
وعمرو منطلقان فلا يرد ان الفراغ الذي هو الشرط اعم من الفراغ لفظا او تقديرا فلا يمنع
من ذلك العطف مع حذف خبر ان [illegible] كان التوجيه السابق بل فيه فائدة التاكيد والتحقيق
الذي اقتضاه الصابئين لانه اشد من قضاء المؤمنين واليهود وكما عرفته ووفقنا بهذا على القاضي
بل على الكشاف مما يجب والاظهر في قوله لعدم التاكيد والفصل او الفصل لا يخفى ما فيه او
الفصل قال المحقق التفتازاني في عبارة الاكثرين العطف على محل ان واسمها وكانهم جعلوا
الحرف مع الاسم جميعا بمنزلة اسم مرفوع هو المبتدا او الاسم وحده منصوب بان ليس له محل سابقة
غايته انه كان قبل دخول العامل مرفوعا وعبارة البعض على محل الاسم فقط ومعنى كونه مرفوع

المحل انه كان نبيا وقول الساحر مرفوعًا **قوله** والراجع محذوف اي آمن منهم قد فاته
تصحيح قوله من آمن منهم مع قوله الذين امنوا الا انه لا ينقسم الذين امنوا الى المؤمن والكافر
كما يقتضيه كلمة منهم وما قيل ان من آمن منهم يقتضي تخصيص اي حصل بما عقب الذين امنوا
ذكره الكشاف في وجهين الاول تأويل الذين امنوا باهل النفاق والثاني تأويل من آمن
بالايمان بلا ريبة **قوله** جواب الشرط حكم بكونه جواب الشرط مع ان الكشاف في ذكر ما نعين
عن كونه جواب الشرط احدهما ان فريقا لا يصلح تفصيلا لرسول لانه واحد والثاني انه لا يحسن
ان اكرمت اخاك اكرمت من غير ان يقتضي عنهما وذلك منجب وله مانع ثالث لانه كلما جاءهم
رسول وقع احد الامرين لا كلاهما فالواجب تأويله القصد او فان قلت هل لوقع الموانع
سبيل المتحقق به الفطن قلت كانه يدفع الاول بانه تغليظ وجعل قتل واحد كانه قتل فريق
على نحو كانما قتل الناس جميعا ولا يلتفت الى دفع الثاني لانه لا يقتضي قاعدة نحوية عدم
حسن التركيب المذكور وان وجه بان تقديم المفعول موهم للاختصاص المستلزم الجزم
بوقوع اصل الفعل وانه ما يقتضي الشك وبان تقديم المفعول يوجب الفاء اما الجملة بعيدا
عن المؤثر واما شبهه بالجملة الاسمية لذكر الاسم فيه اولا ان كون الجزاء منكرا كانه هذا
المقام لا يلتفت اليه وهم من الاوهام وو وجوب الفاء ما ذكر لا يوجد في كتب النحو واما المانع
الثالث فكانه لم يحضره كما لم يحضر الكشاف **قوله** والراجع محذوف قول سول منزل من رب
واحد منهم مستغني عن تقديره الراجع ولا يخفى انه لطيف ظريف **قوله** وقيل الجواب
الجواب محذوف قدر الكشاف ناصبوه وقيل يدل قوله تعالى او كلما جاءكم رسول بما لا تهوى
انفسكم استكبرتم على ان المقدر استكبروا وفي تفسير الترجيح ناصبوه في غفل عن ونبه
فعل غواته له وتفصيل **قوله** ذكر الاستكشاف اوبيان الكيفية على او تنبيهم او استكبارهم
قوله وتنبيها على ان ذلك ديدنهم ماضيا ومستقبلا اشارة الى قصد الاستمرار قال المحقق التفتازاني
ذلك في اسلافهم وقصد الاستمرار انما يستقيم في المخاطبين هذا ثم يصح ان يراد به الاستمرار
في الزمان الماضي ولم يقصد الى الاستمرار في التكذيب لم يرد الاهتمام بالقتل لانه اشنع ثم الجمع بين
الاستحضار بحال الماضية والبنية على الاستمرار مشكل لان الاول يطلب جعل المضارع بحال
والثاني للاستمرار فانظر او تنبيها **قوله** واو فال فعل الحسبان اي اشارة الى ان قراءة
النصب على انه وقراءة الرفع يحتاج الى تأويل **قوله** ثم عموا وصموا كرة اخرى قال صاحب
الكشاف ثم عموا وصموا كرة ثانية بطلبهم المحال غير المعقول في صفات الله وهو الرؤية وكانه
ذكره لان طلب الرؤية كان من الذين كانوا مع موسى في الطور وعبادة العجل عن المتخلفين
وتوب الله عليهم بعد صعود موسى فلا يوافقه ثم اتدال على التراخي ثم لو جعل الثانية لعبادة
العجل والاول لطلب المحال صح واما قال المحقق التفتازاني ان قوله المحال غير المعقول اشارة الى

انه ادخل في العمى والصمم فتم للاستبعاد دون التراخي لا يوافق قوله كرة ثانية نعم
يصح جعل ثم للتراخي في النظم مع كون الكلام اشارة الى الواقعة المتقدمة **قوله** يمنع من
دخولها كما يمنع المحرم عليه من المحرم يعني التحريم مجاز عن الاستعارة او الاحكام مرتفعة في
الآخرة وليس فيه حلال وحرام **قوله** وما لهم من انصار نبه على ان من زائدة كما يتخيل
ما لهم انصار والقصد الى نفي جنس الناصر لا نفي جمع من الناصرين حتى يحصل بالواحد دون الجمع
ونقل المحقق التفتازاني عن الكشاف انه وضع الانصار في مقام نفي الناصر بناء على زعمهم ان
لهم انصارا كثيرة تهكما بهم ووجهه من عنده بانه من مقابلة الجمع بالجمع ونحن نقول
في نفي الانصار اشارة الى انه لا بد لهم في جمع كثير وليس فيما بينهم وهنا اولا ان لا بد من التنبيه
عليهما احدهما انه لا وجه لتخصيص النفي بالناصر من النار بل المراد ما لهم احد ينصرهم من النار
ومن منع الله فول في الجنة وثانيهما انه اذا كان من كلام عيسى فالظاهر موضع موضع ضمير المخاطب
دون الغائب اي ما لكم احد ينصركم وفي الكشاف تصريح به **قوله** وما من اله الا اله واحد اي
ما في الوجود اله الا موصوف بالوحدة اذ التعدد يستلزم انتفاء الالوهية لكل من المتعدد او ما سوى
الواحد كما لا يخفى على من رزق برهان التمانع وقد اكد سبحانه دعوى الشركين ذو التوحيد
بلا تأكيد اشارة الى ان قولهم في البعد عن العقل بحيث لا يمكن دعواه بدون التأكيد والتوحيد
لظهوره على العقول يستغني عن التأكيد وانما قيد الكفر به تنبيها على ان الكفر انما لزم من
القول بالتعدد لا بخصوص التثليث **قوله** ومن مزيدة للاستغراق وتضمنها لا لنفي الجنس صارت
نصا في الاستغراق بخلاف لا المشبهة بليس عند الزمخشري وجمهور النحاة ورأي صاحب المفتاح
تضمنها اياها وجعل الاستغراق بتضمين ما الابهامية لان تضمين الحرف العامل لا يوجب بناء
والا لبنى كل مضاف اليه والجواب انه فرق بين التقدير والتضمين **قوله** اي ليمس الذين
بقوا على الكفر يعني ان المراد بالذين كفروا البعض الذين كفروا في ما سبق ولذا لم يأت بالضمير
وح ليس من وضع الظاهر موضع المضمر ومن للتبعيض لا للبيان بخلاف الوجه الثاني من كل وجه
نحن نقول لو قيل ليمسنهم لاوهم القصر الى جوع الى الذين قالوا ان الله ثالث ثلثة
فعدل الى الذين كفروا وبين بالنصارى اشارة الى انه لا يخص لقوم دون قوم وقوله
تكرير للشهادة علة للوجه الثاني وقوله وتنبيها علة للوجه الاول ذكرها على غير الترتيب
وتعقيب قوله افلا يتوبون على الاول ظاهر اذ العذاب الاليم اذا خص بمن بقي على الكفر فذلك
يقتضي التعجب عن عدم التوبة لئلا يكونوا ممن بقي على الكفر واما على الثاني فوجه التعقيب
انه بعد هذا التقرير لكفرهم والتهديد ينبغي ان يتوبوا كما اشار اليه فهذا وجه التعقيب على التقدير
الثاني والتعقيب على الاول يستغني عن البيان ونحن نقول الاستفهام للانكار اي لا يتوبون
عظم ذنبهم هو سببا لعدم التوبة الى الله وعدم الاستغفار رياسهم وهذا اشد انتظاما بقوله

وانه غفور رحيم واكثر اعظاما للذنب المذكور **قوله** اي ما هو الا رسول كجنس آياته
كمعجزات سائر الرسل يعلم ان ظهور معجزاته وغرائب حاله لا يوجب الوهيته كما لم يوجب
الوهية غيره مما هو عجز واصح من النظم والراجح منه انه قد مات من قبله الرسل حدوث مثلهم
والآيات لا يصلح للالوهية وانه مسبوق بالرسل والمسبوق حادث لا يصلح للالوهية
وامه صديقة قال الكشاف وما امه الا صديقة وما كان افادة العبارة الحصر غرضا ههنا
ان قال المحقق التفتازاني انه يستفاد من المقام والعطف تركه وافاق ومبالغة الصديقة
اذا كان من الصدق بقوله يلازم الصدق واكتفى بافادة المبالغة اذا كان من التصديق
بافادة تصديق الكثير وكون صيغة الفعيل من المزيد غير مشهور لكنه حكاه الكشاف عليه **قوله**
ثم تعجب الاول ثم تعجب من بيان الاولة ثم تعجب من اعراضهم عنها وكانا ياكلان الطعام اشارة الى انه
حيوان تمام مفتقر بالطعام **قوله** وثم لتفاوت ما بين التعجبين او ثم على الحقيقة واشارة الى
انه مع طول زمان بيان الآيات لا ينتفعون وبه يؤفكون **قوله** وانما قال ما يعني كلمة
ما للتحقير بالابهام وانما حق نظرا الى ذاته مع قطع النظر عما انعم الله عليه او حوه نظرا الى
كبرياء ذاته تعالى وهذا وان كان هذا الكلام لتوبيخهم على عبادة عيسى ويحتمل ان يكون نوعا
في التوبيخ بتوبيخهم على عبادة الصليب ويؤيده قوله هو السميع العليم فان فيه توبيخا بانه لا سمع
ولا علم لما يعبدونه **قوله** وانما قدم الضر لان التحرز عنه اهم ولانه اول ما يخاف لما لا ينقاد
العبادة **قوله** اي غلوا باطلا احتراز عن الغلو الحق وهو على ما فسره الكشاف تحقيق
عن حقائقه وتفتيش عن اباعد معانيه والجد في تحصيل حججه كما يفعله المتكلمون قال المحقق
التفتازاني وقد يناقش فيه بان الغلو المجاوزة عن الحد والمجاوزة عنه ما لم يخرج عن الدين
وما ذكر ليس خروجا عن الدين حتى يكون غلوا والاوجه ان يجعل غير الحق حالا من دينكم
والمعنى ان كنتم تغلون على الباطل فلا تغلوا فيه مثل لا تعثوا في الارض مفسدين بل
ولا يخفى انه خلاف المتبادر وجه دينكم فالاوجه ان المراد لا تغلوا في دينكم وحفظ حال كونه
غير الحق لنسخه بمجيء محمد وانما وصف الغلو في الدين بالباطل والتنبيه على ان الغلو لا يكون
الا باطلا مبالغة في التحذير عنه **قوله** وقيل الخطاب للنصارى خاصة والتوجيه السابق
على كون الخطاب لمطلق اهل الكتاب بقوله فيرفعوا عيسى في قول على سبيل التمثيل **قوله**
عن قصد السبيل الذي هو الاسلام بعد مبعثه قال المحقق التفتازاني وقوله عن سواء السبيل ان
كان متعلقا بالاخير فالمعنى على تعلقه بالثلثة هذا لفظه واراد القاضي بيان تعلقه بالاخير
لا تخصيصه به فافهم وانما فسر قوله وضلوا عن سواء السبيل باحد الوجهين اذ اجابه عن
عن كونه تكرارا ولا خروج طريق ثالث وهو جعل الضمير للكثير وجعله عطفا على الاضلال
وهو ان يراد بالضلال الاول الضلال بالغلو في الرفع والوضع مثلا وكذا بالاضلال مراد

بالضلال

بالضلال عن سواء السبيل الضلال عن واضحات دينهم وخروجهم عنه بالكلية **قوله**
اسم ايلة بالتحتانيتين كالجمرة قرية وقوله وكانوا خمسة آلاف رجل لو بالرجال بمقابل
المرأة والصبي كذا يستفاد من الكشاف **قوله** اي ذلك اللعن الشنيع المقتضي اياه الكائن في
اسم لم يكن في ذلك الا لاجل المعصية وكانه تركه لخفائه ما يفيد الحصر في النظم حتى تكلف له المحقق التفتازاني
فقال يستفيد ذلك من الاستيناف وعدم الاكتفاء بربط السبب بقوله لعن ليكون الجملة
جواب السؤال عن سبب اللعن وانما يكون الجواب جوابا لو كان السبب ذلك فقط و
لكن نقول يكفي لافادة الحصر كونه السبب التام ويحتمل ان يكون القاضي يكتفي به
عن التصريح بالحصر ايراد في ذلك تفخيم اللعن وفصل الجملة لعدم التناسب في المسند والمسند اليه
قوله اي لا ينهى بعضهم بعضا عن معاودة منكر لما كان المتبادر من النهي عن منكر فعلوه
النهي عنه بعد فعله وهو غير معقول وفي النظم بجملته اوجه الاول لان تقدير المضاف والثاني
تأويل فعلوه بقصد الفعل وقوله او لا ينتهون عنه توجيه ثان للتناهي ويحتاج الى
التوجيهات المذكورة اذ لا يمكن الانتهاء عن الفعل بعد وقوعه كذا ذكره المحقق التفتازاني
ولا يبعد ان يقال فيه توجيه ثان للتناهي ودفع رابع للشبهة لان الانتهاء عن
الشيء عبارة عن ان لا يفعل ثانيا وذلك ان يجعل فعلوه بتقدير فعلوا مثله ولو جعل فعلوه
ماضيا باعتبار زمان الخطاب لا يكون المعنى النهي بعد الفعل فلا يحتاج الى التأويل المذكور
قوله
تعجيب من سوء فعل مؤكد بالقسم اي التأكيد للسوء لا للتعجيب والتأكيد مدفوع في التعجيب **قوله**
اي لبئس شيئا قدموا كانه جعل النفس بمعنى عين الشيء حتى قدمته بقدموا وبه بحذف النفس
انها عليهم والاولى ان المراد بالنفس الهوى والراجح تنبيها على ان التقديم لغلبة الهوى
عليهم **قوله** هو المخصوص بالذم والمعنى موجب سخط الله في الكشاف ويمكن ان يكون
ما قدمته انفسهم نفس السخط وقوله والخلود في العذاب يفيد انه جعل قوله وفي العذاب هم خالدون
تحت حرف المصدر ولا سبيل اليه الا بجعل ان مخففة عاملة في ضمير الشأن بتقدير انه سخط الله
عليهم وفي العذاب هم خالدون ويمكن ان يقال انه معطوف على ثاني مفعولي ترى اي ترى
كثيرا منهم يتولون الذين كفروا ويخلدون في النار **قوله** يعني نبيهم وان كانت الآية
في المنافقين فالمراد نبينا عليه الصلوة والسلام على هذا ايضا يحتمل ان يراد نبيهم لكن ظهر
كونهم نبيا اهم فلذا خصه به **قوله** واشار اليه بقوله ذلك بان منهم قسيسين اي علماء
ورهبانا اي عبادا **قوله** وفيه دليل على ان التواضع والاقبال على العلم والعمل والاعراض
عن الشهوات محمودة وان كانت في كافر كونها محمودة اذا صارت وسيلة النجاة ولا ينهى
زيد حسرة ومؤاخذة **قوله** فوضع موضع الامتلاء للمبالغة يعني اريد بالفيض الامتلاء
مبالغة كان الامتلاء في شدة اقتضائه الفيض لم يتميز عنه واراد بذلك توجيه تقدير الفيض

بين والاظهار التضمين والتوجيه الثاني جعل من تعليلية اي تفيض من اجل الدمع
وفي الدمع مصدر بمعنى البكاء وعلى الاول بمعنى ماء العين **قوله** والثانية لتبيين ما عرفوا
في موصولة والعائد الى المفعول محذوف وقوله والمعنى انهم عرفوا بعض الحق اشارة الى ان قوله
من الحق في موقع المفعول به فيجب ان يجعل ما مصدرية وقوله فكيف اذا عرفوا كله جواب اذا عرفوا
كله كما في الكشاف او اذا عرفوا الكل الحق لان الحكم المضاف الى البعض لا يكون منه الا في الكل
بالاصالة وانما يكون تاكيدا **قوله** بذلك اي بما سمعنا وانا قالوا ربنا ليكونوا مؤمنين منهم
وبين الله لا بافواههم كالمنافقين فاكتبنا معك هذا يعني اي مع الذين اخبروا ان حجتهم الغالب
فان الشهادة ما يكون عن جسم القلب ولاكتبنا مع المنافقين ثم قالوا ابراء لانفسهم عن
تهمة النفاق كما هو شان اليهود واظهارا للحجة على ان ايمانهم ايمان الشهداء لا ايمان
المخادعين وما لنا الآية **قوله** استفهام انكار واستبعاد وتحقيقا لايمانهم كانهم قالوا
آمنا ولا شبهة في ايماننا لان عدم الايمان في كمال الاستبعاد وكونه جواب سؤال الخدمع
كونه استفهام استبعاد لو انكار فلا تقابل بين قوله وجواب سؤال وقوله استفهام انكار
والظاهر جواب سؤال وانما يصح او بما ذكرنا من الضمير تقتضي انه كيف جاء الجواب مع العطف
والجواب منتف الفصل وغاية التوجيه ان التقدير ما لك لا تؤمن بالله وما لنا لا نؤمن بالله
ويحتاج الى اعتبار رشل ما ذكر للعطوف مع المعطوف عليه فالاوجه ان لا يلتفت الى الجواب
ويتمسك بما هو الصواب **قوله** وذكره توطئة اي اذا كان المراد الايمان بكتابه ورسوله وهو
المذكور بقوله وما جاءنا من الحق فذكره تم للتوطئة وتعظيم ما جاء من الحق **قوله** ونطمع عطف
على قوله نؤمن والمعنى وما لنا لا نجمع بين الايمان والطمع بمعنى ترك الايمان والطمع ويجوز ان
يكون عطفا على لا نؤمن والمعنى ما لنا نجمع بين عدم الايمان والطمع وهما متنافيان وذكرهما
في الكشاف الا انه تسامح وقال فيهما انه عطف على لا نؤمن مع ان الاول يقتضي الدخول تحت
لا والآخر يقتضي عدمه كما بينا ولا وجه لترك القاضي احد التوجيهين وجعل قوله عطف على
نؤمن بمعنى العطف عليه لا دونه وفيه غاية التكلف بعيد عن الفهم وهناك توجيه ثالث وهو ان
يكون عطفا على نطمع بمعنى ما لنا لا نؤمن ولا نطمع اي ما لنا نجمع بين النقيضين وهو غاية الحسن ان
قوله والعامل في اللام من معنى الفعل اي اي شيء حصل لنا في المشهور في مثله بالنصب
قوله والعامل فيه عامل الاول مقيدا به اولا التقييد ويجعل الحالين متداخلين لكن
المآل ما لنا نطمع ولا انكار والاستبعاد للطمع بدون عدم الايمان قال المحقق التفتازاني هذا
ان الحالان ليسا مترادفين ولا متداخلين فليسميا متلاحقين ويجعل تسمية الحال مثله هذا
وهو مبني على انه لا يكتفي في الحالين المترادفين بان يكونا حالين من صاحب واحد بدون
العطف ولا او اي اليه **قوله** اي عن الاعتقاد ويشعر بان القول حقيقة لكنه تقييد بان

يكون عن اعتقاد وقوله هذا قول فلان اي معتقده ويشعر بانه مجاز عن المذهب والاعتقاد
كذا ذكره المحقق التفتازاني اقول مراده ان القول فانه لم يقيد بالخلو عن الاعتقاد ويكون
المراد به المقارن للاعتقاد وكما يقال هذا قول فلان لان القول انما يصدر عن صاحبه
لا في دون الاعتقاد **قوله** وذكر هم في معرض المدح اي ارادوا سكبهم منهم في بيان التحريم
قوله اي ما طاب ولذ فان الحلال ما كان الذ كان ادعى الى الشكر ويجوز ان يكون
المراد ما طاب لكم ولا يضركم تناوله وبناء اوبنا **قوله** كانه لما تضمن ما قبله الى هذا بعيد لانه
لم يمدحهم بالترهب ورفض الشهوات وانا اقول للوصف نواههم بالمرقة والخضوع وصح
المؤمنين بان لا تحرموا ما احل الله لهم بالايمان من النعم الابدية **قوله** والاعتداء تجاوز
حد الله جعل في هذا التوجيه الاعتداء عبارة عن تحريم الحلال فهو تاكيد للنهي عن التحريم
وفي التوجيه الثاني تاسيس ونهي عن تحليل الحرام بعد النهي عن تحريم الحلال وله توجيه ثالث وهو
جعله نهيا عن اسراف تناول الحلال وامرا بالقصد بين التحريم والاسراف **قوله** تقدمت عليه
لانه نكرة النكرة الموصوفة لا تقتضي تقديم الحال على ما بين في موضعه **قوله** وعلى الوجوه
لو لم يقع الرزق على الحرام يعني كما ذهب اليه المعتزلة لم يكن لذكر الحلال فائدة زائدة يشير
كلام المحقق التفتازاني بان هذا على تقدير جعله حالا اي دون جعله مفعولا او صفة ووجهه
غير ظاهر **قوله** وذا ايمانكم صلة يؤاخذكم لا يظهر ربطه بالمؤاخذة الا بجعل في للعلة كما في عذبت
امراة في هرة **قوله** ولكن يؤاخذكم بما عقدتم اذا حنثتم فيه يحذف لان المؤاخذة في العقبى
لا في وقت الحنث الا ان يراد بالمؤاخذة سخطه في العقوبة فالاولى هو التوجيه الثاني والايخفى
الا ما عقدتم الايمان فيشمل اليمين الغموس ونيه الكفارة عند الشافعي وانه يؤاخذ به ولا
نية ولا كفارة عند الحنفية فالاولى على مذهب الحنفية ان يكون الكلام في هذا المقام على ظاهره
ويقدر ما قدر في قوله فكفارته اي كفارته حنثه او اذا حنثتم لان الكفارة لحنثه انما يقع
الحنث فيه لا بمطلق المعقود ولكن المؤاخذة ثمة وغيره اذا لم يعف عنه وللعفو اسباب مطلق
هو التوبة ومخصوص هو الكفارة فيما يتعلق به الحنث ومشيته لمن شاء العفو عنه **قوله** اي
الفعلة التي اذا يرى ما توجيه تانيث الكفارة فان قلت الفعال يستوي فيه المذكر والمؤنث قلت
اذا حذف الموصوف مما يستوي فيه يؤنث للمؤنث كما في فعيل حتى يقال رايت بقتيلة بني فلان
ورايت قتيل بني فلان وانت تعلم ان يكون للنقل وان يكون للمبالغة **قوله** تذهب
اثمه من الاذناب واما عقبه بقوله وستره اشارة الى ان اطلاق الكفارة التي هي الستارة
بحسب اللغة على ما يمحو السيئة باعتبار انه يستر الذنب عن الاعين او يمحو **قوله** واستدل بظاهره
على جواز التكفير بالمال اي بغير الصوم من الامور الاربعة ووجه الاستدلال انه لم يقيد الكفارة
بكونه بعد الحنث والظاهر تم الصوم لكنه مخصص للعلم بان العبادات البدنية لا تقدم على اوقاتها

ولان الصوم بدل العجز ولا يتحقق العجز الا بعد الوجوب وقوله لقوله عم دليل الشافعية ووجهه
ان الواقع بعد الفاء المعطوف بالواو والمعطوف عليه ولا يوجب الترتيب لكنه ما روى
عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه انه عليه الصلوة والسلام قال له اذا حلفت على يمين فرأيت غيرها
خيرا منها فكفر عن يمينك ثم ائت الذي هو خير منه على ما رواه السغنوي يدل على وجوب تقديم
الكفارة او استحبابها ولا استحباب وجه وهو انه احوط لاحتمال فوت الكفارة بعد الحنث
فان قلت فيه تأخير آفات وفي المشكوة فكفر عن يمينك وائت بالذي هو خير منه ما رواه وفي
رواية فأت بالذي هو خير منه وكفر عن يمينك وتقديم الكفارة تارة وتأخيرها اخرى يدل
على ان التقديم والتأخير سيان وقيد الرافعي جواز تقديم المال بما لم يكن الحنث معصية
والطلقة لحاوي وقوى القنوي اطلاق الحاوي **قوله** ونصف صاع عند ابي حنيفة وذلك
من البر ومن الشعير صاع **قوله** واهلون كارضون في الكشف فسكون الهاء والشذ ولى
ان الجمع بالواو والنون شاذ كما في ارضون لكن فيه لانتفاء العلمية وفي ارضون لانتفاء جميع
شرائطه وقوله وقيل جمع اهلاة كما قيل في الليالي انه جمع ليلاة وهي لغة في ليل **قوله** واهل
جمع اهل كالليالي يعني على سبيل الشذوذ **قوله** عطف على اطعام او من اوسط ان جعل بدلا
ان المعطوف في حكم المعطوف عليه فهو ايضا في المعنى بدل عن اطعام ولا مناسبة بينهما فيكون بدل غلط
وهو لا يقع في الكلام البليغ ودفع بمنع عدم الوقوع وهو منع ما تقرر عند الائمة فلا يسمع
ثم يبطل كونه بدل غلط لتوقفه على كون المبدل منه مذكورا غلطا وذكر الاطعام ليس كذلك
سيما من الله تعالى ونحن نقول البدل احد الاوجه وله ملابسة بالاطعام فيكون بدل اشتمال او يكون
بمنزلة سلب زيد ثوبه وثوب عمرو وقدوة بالضم لغة في قدوة بالكسر ولا يخفى ان الكاف في كمثل
زائدة فكذا في كاسوتهم وعلى هذه القراءة التخيير بين الاطعام والتحرير ولا تجزي الكسوة الا ان يقال
ثبوته بالسنة او الاجماع **قوله** ومعنى او ايجاب احدى الخصال الثلث مطلقا وتخيير المكلف في
التعيين اشارة الى المذهب المختار في الواجب المخير وفيه مذاهب اخر للمعتزلة احدها ان الواجب
الجميع ويسقط بواحد وثانيها ان الواجب واحد معين ويسقط بالآخرين والمختار عند بعضهم
ما اشار اليه فان قلت لا خفاء ان الكسوة اعظم ثم تحرير الرقبة اعظم من الكسوة فما وجه
التخيير قلت الايجاب على طريق الابهام والتخيير لينال المكلف باختيار الاعلى زيد الاجر ويترقى بسعيه
من الخصيص الى العالي **قوله** لانه قرأ القارئ ابي وابن مسعود رضي **قوله** اذا حلفتم
وحنثتم بيان المراد بالحلف الحلف المقيد بالحنث ومناط فائدة تقييد الكفارة بذلك
القيد كانه قال ذلك كفارة ايمانكم اذا حنثتم ولا يخفى ان ذكر الحلف في هذا التوجيه خال
عن الفائدة فالوجه ان قوله حلفتم يدل على الحلف بالقصد فتقييد الكفارة بالحلف قصدا
احترازا عن الحلف الغير القصدي فانه لغو وفيه تنبيه اللغو على مذهب الشافعي رحمه **قوله** بان تحفظوا

بها اي احفظوا ايمانكم مطلقا فان العزيمة ان لا يتكلم بذكر الله قسما وان يواخذ به
فلما قال انه لا يواخذ باللغو منعهم عن اليمين لئلا يجتري بها اعتمادا على عدم المواخذة وله معنى
رابع في الكشاف وقيل احفظوها ولا تنسوا كيف حلفتم بها تهاونا بها **قوله** اعلام شريعته
في الكشاف واحكامه تركه لما ذكر المحقق التفتازاني ان في عطف احكامه على اعلام بحث الا ان
يكون المراد انه يجوز ان يراد الاعلام وان يراد الاحكام بمعنى الآيات الدالة على احكامه
اقول لا حاجة الى هذا التكلف البعيد عن العبارة بل المراد او المراد بالآيات اعلام شرايعه
واحكامه بعطف الاحكام على الشرايع والمراد ان القرآن اعلام تثبت بها الشرع لا المجاز
واعلام يعرف به الحكم لدلالته عليه **قوله** فان مثل هذا التبيين اه دليل على صحة ارادة النعمة
الواجب شكرها يعني لمثل هذا التبيين يسهل الخروج عن الشكر لان شكر نعمة العقل بما يعرف
في كلامه **قوله** ام الاصنام التي نصبت للعبادة جمع نصب بالفتح او التحريك او بالضم
او بالضمتين على ما يستفاد من الصحاح وفي القاموس النصب بضمتين كل ما عبد من دون الله
كالنصب بالضم والانصاب حجارة كانت حول الكعبة تنصب فيهل عليها ويذبح لغير الله تعالى
فتدبر قال المحقق التفتازاني ذهب الاكثرون ان الرجس بمعنى النجس الا ان النجس يقال لنجس
المستقذر طبعا والرجس اكثر ما يقال في المستقذر عقلا ومنهم من ذهب ان الرجس اسم سعي
ولذا افرده مع انه خبر متعدد وهذا في قوله تعالى عنه الفضول لعله لانه يقع في النفس ما ذهب
اليه الاكثر **قوله** لانه مسبب من تسويله يعني جعله نجسا على الشيطان مع انها اعمال لعلاقة
ان عمل الشيطان سبب لها او يجعل من للابتداء اي كاين من عمله وهذا انما يحتاج اليه اذا لم
يقدر المضاف اي التعاطي اما اذا قدر فلا خفاء في جعله من العمل فلذا لم يتعرض له **قوله** الضمير
للرجس اولما ذكر من المتعدد وتبا وبلى ما ذكر او للتعاطي والقول الشيطان اقرب وانفع لان
الاجتناب عن الشيطان يفيد الاجتناب عن كل معصية فكانه قال اجتنبوا الشيطان تتخلصوا
عن هذه المعاصي بل عن كل معصية وفي الرجوع الى الشيطان زيد ملائمة لقوله انما يريد الشيطان
فتفطن **قوله** بان صدر الجملة بانما وقصر تاكيد على تاكيد وفي جعله سببا يرجى منه الفلاح
تاكيد ان ثم ايذان ان هذه المعاصي بلغ النهاية حتى كانه ليس المجتنب عنه بعد الابتلاء به بمقطوع
بالفلاح بل غاية ارجاء **قوله** للدلالة على انهما شيئان في الحرمة والشرارة لقوله عليه السلام
شارب الخمر كعابد الوثن وليس على بعض الدعوى ووجه ان صاحب الازلام كعابد الوثن
انه يشرك بجزاية معه في الاعلام بالغيب **قوله** للتعظيم والاشعار بان الفساد عنهما كا
عن الايجاد في الاشعار بطرد وصد الشيطان بالخمر من ذكر الله لانه يوجب التشغل به الغفلة
عن الصلوة وينهى الشرع عن الاشتغال بها حال السكر **قوله** ثم اعاد الحث على الانتهاء بصيغة
الاستفهام الاظهر انه متعلق لقوله ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلوة والمعنى فهل انتم منتهون

عن ذكر الله وعن الصلوة على وفق ارادته بالاشتغال بالخمر والميسر لا نظن بعاقل
ان ينتهي عنهما بدعوة هذا اللعين العدو المبين قوله تع واطيعوا الله اى اطيعوا له
فيما امر ونهى عليكم منه بان ترضونه ولا تكرهونه وتنقادونه بطيب انفسكم واطيعوا الرسول بان
تقبلوا ان كل ما يبلغكم من عند الله ولا تخالفوه واحذروا غضب الله وسخطه فان توليتم فلا
تطمعوا من الرسول ان يمهلكم لان ما على الرسول الا البلاغ المبين فلا يجوز له ترك التبليغ
والمساهلة قوله او مخالفتهما اذا قدر مفعول الحذر مخالفتهما ينبغي ان يقدر متعلق الاطاعة
ما يعم الامور والمنهي فتامل قوله مما لم يحرم عليهم اشكل في هذا المقام ان نفي الجناح على
المباح ولا يتقيد بما ذكر ودفع بان المراد مدح هؤلاء لا تقييد نفي الجناح بما ذكره الاظهر
والله اعلم ان المراد انه لا جناح فيما طعموا اى سوى هذه المحرمات اذا ما اتقوا ولم ياكلوا
فوق الشبع ولم ياكلوا من مال الغير وامنوا وعملوا الصالحات يعني الاتقاء لا بد له من الايمان والعمل
الصالح فان من لا ايمان له لا يتقي ومن لا عمل له صالح لا يتقي فضم الايمان والعمل الصالح لانه
ملاك الاتقاء وتكرير التقوى والثبات على الايمان للاشارة الى ان ثبات نفي الجناح
فيما يطعم على ثبات التقوى وترك ذكر العمل الصالح ثانيا للاشارة الى ان الايمان بعد التمرن
على العمل لا بدع ان يترك العمل وذكر الاحسان وهو ان تعبد الله كانك تراه قوله والتقليل
والتحقير في شيء اى التقليل المستفاد من التنوين والتحقير المستفاد من التعبير بشيء كانه لا خصوصية
له بغير الشيئية ولا تميز له الا عن المعدوم ويمكن ان يقال التعبير بشيء للابهام المكنى به عن العظمة والتنوين
للتعظيم اى بشيء عظيم في مقام المواخذة بهتكه فاذا افاد انه المبتلى به في الامم السابقة بالمسخ
والجعل قردة وخنازير والاظهر انه لافادة البعضية اى ببعض من الصيد وهو ما يناله ايديكم
ويناله رماحكم وما ناله رماحكم ما لا يمكن لكم ذبحه وما ناله ايديكم ما ينال بالكلاب المعلم والمقصود
الصيد الذي يصيده المحرم بنفسه وما حكمه ما دل على صيده وامر بتقييده عن صيد صاده غير
المحرم فانه ليس بحرم على المحرم والله تعالى اعلم قوله ليتميز الخائف من عقابه وهو غائب منتظر
اى غائب منتظر على تقدير الاثم وكانه اشارة الى تمييز هذه الامة من اليهود حيث عصوا وسادوا
هذه الامة ومن يخافه يحتمل الموصولة والاستفهام اى ليعلم جواب من يخافه قوله فذكر العلم
وارادة وقوع المعلوم وظهوره اى المعنى ليقع التمييز او يظهر قوله بعد ذلك الابتلاء ليس
المراد بالابتلاء الحث في الصيد والاهم فانه قد مضى بل المراد وقدرة المحرم عليه فيما يستقبل والابعد
ان يراد بعد ذلك الانزال والاعلام قوله فان من لا يملك جاشه اى قلبه في مثل ذلك
فيه ما له عذاب اليم لان تقصيره في رعاية اوامره في النهاية لان التقصير في اى يستسهل رعاية
فوق التقصير فيما وجب رعايته قوله واختلف في ان هذا النهي هل يلغي حكم الذبح وكوكفي
بانه يلغي كونه ذكر القتل دون الذبح والتذكية للدلالة على ما يقع من المحرم هو القتل ولا يليق

اى بقوله تع اذا ما اتقوا وامنوا وعملوا الصالحات

منه الذبح والتذكية قوله ذكر الاحرام على ما في عبارة الكشاف ذكر الاحرام على خطا
اصلحه بتركه التردد فيه فلا يرتكب فيه ربقة التقليد قوله ولان الاية نزلت فيمن تعمد
التحريم فتقلة من غير مدخلية العمد لا يفيد صحة التقييد بالعمد وكذا ذكره الكشاف ان الاصل
العمد والخطا ملحق به للتغليظ فهذا اتركه فانظر مع الزهري حيث قال نزل الكتاب بالعمد
ووردت السنة بالخطاء وذهب سعيد بن جبير انه لا شيء على المخطي وعن الحسن روايتان
قال المحقق التفتازاني قيل الصواب ان الطاعن ابو قتادة قوله فان متعلق المصدر
كالصلة له فلا يوصف ما لم يتم بها ولان المصدر يعمل بشبهه الفعل وبوصفه يبعد عن الشبه
لان الفعل لا يوصف واورد عليه ان الجزاء هنا الحق على ما يجزى ولم يرد به المعنى المصدري
فليس معموله معمول المصدر والجواب عنه ان اطلاق المصدر على ما يجزى به ليس بحسب وصفه بمعنى
المشتق بل على سبيل المبالغة كما في رجل عدل فالمتعلق متعلق المصدر ووصف المصدر بمعنى
المشتق لم يقبله الشيخ عبد القاهر وقال انه معزول عن البلاغة ولا يلتفت اليه ذو البراعة
قوله على اضافة المصدر الى المفعول والحاصل مثل في مثل هذا التوجيه فوت اشتراط المماثلة
بين الجزاء والمقتول الا ان يجعل الاضافة بيانية اى جزاء هو مثل ما قتل فيتفق القراءتان في المعنى
قوله وهذه المماثلة باعتبار الخلقة والهيئة في الحمام شاة عند الشافعي رحمه وفيما فوقه واكبر منه
من الطيور قولان شاة او قيمة وكون الحمام كالشاة خلقة وهيئة غير ظاهر قوله فيعطي
كل مسكين نصف صاع من بر او صاعا من غيره وعند ابي يوسف نصف الصاع ما لم يبلغ الصاع ان تصدق به او يصوم
له يوما وفي الكشاف رحمه عند الشافعي يعطي كل مسكين مدا من غالب قوت البلد وما لم يبلغ
المد من قيمته يتصدق به او يصوم يوما قوله واللفظ للاول اوفق لان القاتل من النعم
نص بين النعم المماثلة في الخلقة والهيئة لا القيمة وهديا بالغ الكعبة ايضا يستدعي ذلك وقيل
يحكم به ذوا عدل يدل على ان المعتبر القيمة فانه انما ضعفه الكشاف ولم يبين وجه الضعف
وقوله كان التقويم يحتاج الى نظر واجتهاد ويحتاج المماثلة في الخلقة والهيئة اليهما اشارة
الى وجهه وكان منشأ توهم هذه الدلالة ان التقويم محوج الى الحكم من المماثلة في الخلقة
ويمكن دفعه بان الحكم الا صرح يعلم بطريق الدلالة فالمحتاج اصرح الا صريح البيان وما يجب
ان الكشاف ادعى ان اللفظ ما قال ابو حنيفة اوفق بل ما ذهب اليه الشافعي يحتاج الى تكلف بل
تعسف قوله وقرى ذو عدل على ارادة الجنس والامام ... الواحد بل اراد الجنس
وقصد بالجنس الاثنين وفيه بحث لان ذو لا يحتمل الاطلاق على المتعدد وفي الكشاف فاراد حكم
يعدل منكم ولم يرد الواحد قال المحقق التفتازاني اى لم يقصد ان العدل الواحد يكفي في الحكم بل قصد
جنس العدل فان كلمة من يكفي للاثنين كما يكفي للواحد الا انه لا دلالة على التعيين هذا وفيه بحث
لانه ليس في الاية لفظة من فلا ينفع في قصد التعدد وصلاحيته من لذلك والاظهر ان المراد به قصد

الاشبه الواو فان التعمد مشروط بالاحرام
سعدي

بيان جنس من يصلح للحكم ولم يقصد انما الواحدة واما بيان العدد ونحن نغرالنص قوله وان نون التخصيص بالصفة يعني كونه حالا عن الجزاء ومضافا بطريق الاولى وفيه رد على الكشاف حيث خص كونه حالا منه بمن جعله موصوفا لكن في الاولوية نظر لان المضاف اما المثل ايضا نكرة الا ان يقال لا اعتداد بالمثل لكونه متوغلا قال المحقق التفتازاني فالوا هذا انما يستقيم على مذهب الاخفش في تجويز اعمال الظرف بدون الاعتماد والاظهر انها مبتداء والظرف المحذوف اعني عليه جزاء وكانهم بنوا ذلك على ان الواقع موقع الجزاء لو كان ظرفا والمرفوع فاعلا لم يجز الفاء كما في المضارع المثبت والماضي بدون قد الا بتقدير المبتداء كما في قوله فينتقم الله منه فيكون التقدير بهنا فهو عليه جزاء فيكون الظرف معتمدا على المبتداء المحذوف هذا وفيه ان الاعتماد على المحذوف ممنوع ولذا لا يعمل اسم الفاعل بدون الاعتماد مع انه لا بد له من موصوف محذوف فالاوجه ان المراد ان جزاء فاعل الفعل المقدر اي فيجب عليه جزاء لان الظرف مع العامل الخاص لغو والفعل المحذوف كما تقدر في محله قوله او بدل عن مثل باعتبار محله اي فيجب جزاء صرح به الكشاف قوله عطف على جزاء ان رفعه وان نصبه فخبر محذوف في الكشاف كانه قيل او الواجب كفارة هذا ولك ان تجعله مبتداء خبره محذوف اي او عليه كفارة قوله فيعطى لكل مسكين مدا او يتصدق بما لم يبلغ المد قوله ليذوق ثقل فعله في التوجيه الاول مبني على جعل جزاء للقاتل والثاني على جعله الله ودح اضافة الوبال اليه لادنى ملابسة او نقلا او جبرا او انه حين خولف قوله في الجاهلية او قبل التحريم فيه انه لا ذنب في الجاهلية او قبل التحريم لانه لا ذنب بدون التحريم ولا تحريم في الجاهلية فكيف تحقق العفو وجوابه ما في الكشاف انهم كانوا متعبدين بشرائع من قبلهم قوله فهو ينتقم الله منه هذا مبني على ان المضارع المثبت والمنفي بلا لا يتصلان بالجزاء على خلاف ما ذكره ابن الحاجب انه يجوز فيهما الوجهان وقيل بتقدير المبتداء ليشتد الحاجة الى ذكر الفاء ويكون فائدته التاكيد قوله وليس فيه ما يمنع الكفارة على العائد كما حكي عن ابن عباس وشريح على خلاف ما روي عن عطاء وابراهيم وسعيد ابن جبير والحسن وعامة العلماء وفي الكشاف ان ظاهر الآية معهما وتقاه القاضي اوجهان ما سبق او جب الكفارة على الجميع وهذا لا يصلح لا يصلح لتخصيص السابق فلا دلالة فيه على المنع بل فيه تنبيه على انه لا يعفو بعد ذلك بل ينتقم في الانتقام يحتمل ان يكون عين الكفارة كما في الكشاف يعني ينتقم الله منه في الآخرة لا بد له من ذلك وليس قوله وهو حلال كله هو منصوص الشافعي في الام ورواية المزني واستثنى جماعة منهم الضفدع وذوات السموم واستثنى القاضي الطبري التمساح واستثنى الروياني وغيره عن ما عدنه وما نقله عن الرافعي وما نقله بعده وجهان اخران او قولان آخران في مذهب الشافعي في كل ذلك فيه الروضة قوله وما يوكل نظيره في البر وما لا نظير في البر يلحق بالمحرم نص عليه في الروضة و

وما قذفه البحر او وجد على الساحل وما نضب عنه الماء او وميتا فرفع على وجه الماء وعلى تفسير الطعام بما قذفه البحر يقابل الطعام الصيد ويميز طعامه للبحر ومن فسر الطعام بالاكل جعل الضمير للصيد اما يجعل الصيد بمعنى المصيد او الصيد بمعنى المصدر وجعل الضمير للصيد بمعنى الصيد قوله تمتيعا لكم نصب على الغرض اظهر لا على المفعول له لان الحل ليس لنفع المخصصة بل ينتفعوا به وكانه اشار باطلاق الغرض وعدم تخصيصه بغرض احلال الاكل الى ان تمتيعا ليس مفعولا له لاحلال الاكل كما صرح به الكشاف لانه صرف العبادة عن ظاهرها بلا ضرورة بل غرض احلال الصيد واحلال الطعام والمراد التمتيع باي انتفاع كان وما قال المحقق التفتازاني ان التخصيص لان عطف والسيارة دال على ان المراد التمتيع بالاكل لان غنمهم بالتزود كما بينه فيه ان تمتيع السيارة بالتزود لا يقتضي التمتيع بل يكفي دخول التزود فيه وان تمتع السيارة لا ينحصر في التزود بل ينتفعون في كثير من حاجاتهم في السفر الا ان معظمها الزاد والتصريح به لذلك قوله اي ما صيد فيها او الصيد فيها فعلى الاول الصيد بمعنى المصيد والاضافة لامية وعلى الثاني الصيد مصدر والاضافة بمعنى في فلا يحتاج الى حذف المضاف اي صيد حيوان البر قوله فعلى الاول يحرم على المحرم ما صاده الحلال او هو قول ابن عمر وابن عباس وفيه انه لا يدل على حرمة مصيد الحلال مطلقا بل على حرمة مصيده في اوقات احرام المحرم ان كان ما دمتم حرما قيد الصيد وحرمة مصيده مطلقا في اوقات كونه محرما ان كان قيد التحريم ورد الكشاف دلالة على تحريم صيد الحلال بان المفهوم اللغة ورد من حرم عليكم الصيد وحرم عليكم صيدكم ويمكن دفع دلالة الآية بان السنة مبينة للمراد منها فلا عمل بالاتهام قوله والجمهور على حله رواية عن ابي هريرة وعطاء ومجاهد وسعيد بن جبير يحمل الآية على صيد المحرمين وجعل صيدهم اعم من صيدهم حقيقة او حكما بجعل ما لهم مدخل في صيده صيدهم لقوله عليه السلام لحم الصيد الحديث واعلم ان ظاهر الحديث كالآية ان صيد كل محرم حرام عليه دون غيره محرما كان او حلالا ودلالتهما على الحرمة على الغير المحرم يحتاج الى ان يؤول بان صيدهم بمعنى صيد جنسكم وحرم عليكم بمعنى الحرمة على جنسكم وبان لحم الصيد حلال لجنسكم ما لم يصطد لجنسكم واما حرمة صيدهم على الحلال فلا يستفاد منها لانه في اخراجه ولو حمل الصيد في الآية على المصدر يدل على حرمة الا حرمة المصيد فلعله يستفاد من ان حل الصيد لضرورة ملكا بالصيد فاذا حرم الصيد يحرم المصيد به ملكا فلا يحل الانتفاع به قوله واتقوا الله الذي عطف على ما يفهم من خطاب الحكم اي اعلموا الاحكام واتقوا الله في مخالفتها قوله الكعبة اي ثوابه قوله عطف بيان على جهة المدح فالمدار في المدح الحرام فالبيت نظر الى الموطئة كما جعلناه قرانا عربيا ولا يبعد ان يجعل البيت علم الكعبة لانه مع اللام من الاعلام الغالبة كالنجم فيكون

البيت عطف بيان والحرام مفعولا ثانيا وقياما للناس مفعولا بعد مفعول لكنه انه يتعدى
لا يبعد ان يتعدى المفعول الثاني لباب علمت اذ هو في الاصل خبر فيقول علمت هذا انفتاح
حلوا حامضا والانتقاش الانتهاض وتفسير القيام بالانتهاض تفسير بالاخفى وقوله
وعلل يريد به اعلى كل من القيام والقيم بقلب واوه ياء قوله والمراد بالشهر الشهر الذي
يؤدى فيه الحج يعني اللام للعهد بقرينة قرنائه واذا جعل للجنس يكون المراد به الكل لانتفاء
دليل البعضية قوله تعميم بعد تخصيص وفائدة التخصيص قبل التعميم ان العلم بالبعض اسهل
ويعد النفس لمعرفة الاصعب الذي هو العلم بالكل وللمبالغة بعد اطلاق الحكم على المبالغة
هي التي حصلت بصيغة العليم الموضوع للمبالغة وتقديم الاطلاق على المبالغة كتقديم الخاص
على العام وفيه اشارة الى ان في كل شيء دلالة على كمال الصانع والمقصود الاصلي معرفة العليم
به وان كان له فوائد اخرى قوله وعد ووعيد لمن انتهك محارمه ولمن حافظ عليها او
لمن اصر عليها اقول ارشد لكل احد الى مقام التوسط بين الخوف والرجاء والاجتناب عن
الاغترار والتحرز عن الياس فان ملاك السعادة هذا التوسط قوله تشديد في ايجاب
القيام به ويحتمل ان يكون المراد انه ما على الرسول الا الابلاغ اليكم لا تبليغ اموركم الينا كما
هو شأن رسل الخلق فيما بينهم لانا نعلم جميع اموركم سركم وعلانيتكم وقوله من تصديق وتكذيب
يحتمل النشر على ترتيب ما في النظم فيكون التصديق لما تبدون والتكذيب لما تكتمون كما هو
شأن المنافقين ويحتمل ان يكون المراد ما تبدون من تصديق وتكذيب وتكتمون منهما
وكذا قوله وفعل وعزيمة قوله حكم عام في نفي المساواة عند الله بل فيه اشارة
الى رجحان جيد كل نوع على خبيثه في باب الدنيا ايضا فان شجاعا كاملا يرجح على كثير من الجبان
في الحروب ومنه المراد ما يحفظ به قلبه ولسانه قوله رغب به في صالح الاعمال بل اشار الى انه سيغلب
فئة الاسلام على اعدائهم مع قلتهم وكثرة الاعداء وانه سيغلب دين الاسلام على سائر الاديان
المخالفة مع قلته وكثرتها وانه سيغلب ميزان العمل الصالح على المعاصي وان قل وكثرت ومن
شواهده غلبة التوبة التي هي عمل واحد على معاصي الدهر قوله اراد نفوه فاطرى الخبيث اى المقوه
مع وحدته وكثرة ما سواه ولا تبالوا بما سواه فانه الفوات الاحسن قوله نزلت في حجاج جمع
حاج او حجيج ككرام وكريم قوله صفتان لاشياء قيد بذلك لئلا يعتبر السؤال مطلقا منهيا
اذ طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة فكيف ينهى عن سؤال ولا يخفى ان المراد بالاشياء
اشياء حين نزل القرآن لان السؤال بعد انقطاع الوحي ليس فيه القدر المذكور لا يقال كيف
يعلم السائل ان المسئول من قبيل هذه الاشياء حتى يعرض عن السؤال قلت يكفي في الاعراض احتمال
ان يكون منه والاحسن في تعليل النهي عن سؤالها تفهيم ان التكليف بما يغمهم يوقعهم في
المعصية كما يهدي ويرشد اليه قوله ثم اصبحوا بها كافرين قوله ويرده ما في حرفه رد منع لو في

بنا

بناء على الشرط السببين في منع الصرف ولا يخفى ان القول بشذوذ منع صرفه لانه بلا علة
كما قال من جعله افعلا اهون من اثبات اصل واعلال فيه قوله قال سراقة بن مالك
في الكشاف او عكاشة بن محصن وكانه حقق القاضي انه سراقة فلم يلتفت الى تردده قوله
عفا الله عما سلف من مسئلتكم فلا تعودوا الى مثلها هذا بعيد عن النظم اولا اشعار بالسبق الى
مسئلة سابقة وبعد ارجاع العفو الى المسئلة السابقة تفريع النهي عن العود الى مثلها على
العفو غير ظاهر بل الظاهر في ربط السابق انه جواب عن سؤال ناشئ عن الشرطية الثانية كانه
سئل عن وجوب الحج كل عام ولم يبد الوجوب والجواب انه لم يبد لانه عفا الله عن تلك
المسألة فلم يؤاخذكم بالابتداء فيكم ونية نعم اعلم قوله وليس صفة لقوم فان ظرف الزمان
لا يكون صفة للجثة ولا حالا منها ولا خبرا عنها الا ان الاضبط ان يقال لا يكون مسندا الى
الجثة ليشمل اليوم زيد بان يكون زيد فاعل الظرف المعتمد على النفي وبعد فيه نظر لان الظرف
يسند الى الجثة التي لا يتعين وجودها فيه ويقال الهلال يوم الجمعة والاي مان الخريف وانما
هذا فصيح ان يكون من قبلكم صفة القوم قوله وفيه لم اسرى في قوله واكثرهم لا يعقلون ان منهم
من يعرف حيث جعل الاكثر لا يعقل ودون الجمع والمفترى هو ذلك الاقل الذي يعقل الحلال والحرام
ويعرف ان الله منزه عنه لكن حب الرياسة يمنعه عن الحق قوله الواو للحال وعند بعضهم للعطف
قال المحقق التفتازاني اى جعل الكشاف الواو الداخلة على لو للحال وهي في الحقيقة داخلة على
لو ودون لو هذا او جعلوا الاستفهام لانكار الفعل على هذه الحال قصد به نفي صحة الاقتداء بابائهم
الضلال ونحن نقول والله اعلم لعل المعنى انهم هل يكفيهم ما عليه اباؤهم ولو كان اباؤهم جاهلين
ضالين اى هل يكفيهم الجهل والضلال الذين كان عليهما اباؤهم وقوله وذلك لا يعرف الا
بالحجة يريد ان علم الاباء لا يعرف الا بالحجة القائمة على علمهم او لا يعرف الا بالحجة القائمة منهم على
ما كانوا عليه كما يعلم الرسول بالادلة القاطعة على ما هو عليه قوله والجار والمجرور جعل اسما لا
لزموا ظاهره انه جرى على مذهب من جعل اسماء الافعال موضوعات للالفاظ وقراءة الرفع بالابتداء
كالجعل عليكم ظرفا مستقرا خبرا عن انفسكم قال المحقق التفتازاني اى واجبة عليكم لازمة وقوله
ومن الاهتداء ان ينكر المنكر بقدر وسعهم ان في الاية رخصة ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
بل الامر به وقوله والاية نزلت لما كان المؤمنون يتحسرون اشارة الى ما قصد بها على وجه يندفع
به الوهم فيه نزلت الاية للمنع عن الحسرة لا لترك الحسبة وقوله وقيل اشارة الى قصد آخر يندفع
به ايضا وهو انه لا يضر مع الاهتداء سفاهة الاباء في الدين والدنيا وله توجيهات اخر في
الكشاف وقراءة النهي وان كانت مؤيدة بالقراءتين الاخريين لكن تستدعي نكتة في الفصل
على القراءة النصب في انفسكم وجعل لا يضركم جزما مؤيدا بقراءة الرفع في انفسكم وفصل الى
الله وجعلكم مع كونه وعدا ووعيدا لعدم الجامع والاظهر ان يجعل استئنافا بيانا للسبب عدم الفرق

اي عن تحريم البحيرة والسائبة والوصيلة والحام منه

قوله اي فيما امرتم شهادة بينكم قال المحقق التفتازاني اتفقوا على ان هذه الآية اصعب
ما في القرآن اعرابا ونظما وحكما هذا وانما قدره فيما امرتم والا فللوجوب بناء على كون الآية
للشهادة لا للوصية بناء على تأويل الشهادة بالوصية او الوصية لا تجب بل تندب واما اداء الشهادة
فواجب ورجحان الحمل على الشهادة بين نظرا الى الظاهر والى اشتراط اثنين او لانه لا يجب ان
يكون الوصي اثنين حتى يقول من حمل الشهادة على الوصي اي الاثنين احوط فلذا ذكر الاثنان
يشكل انه لا حلف للشاهد بالاجماع وبعد حلفهما لا يحلف الوارث بالاجماع فيحتاج الى دعوى نسخ
الآية ويأباه انه ذهب الاكثرون انه لا نسخ في المائدة ولا حاجة لما انه يراد بالشهادة نحو عهد بعد
تقدير فيما امر لانه يؤدي الى ان الشهادة مامورة وتقديره فيما امرتم على تقدير ان لا يكون الخبر اثنان
بل يكون فاعل الشهادة وفاعل يشهد على صيغة الغائب ضمير احدكم ويجوز تقديره شهدوا قوله
وفي ايراده تنبيه على ان الوصية مما ينبغي ان لا يتهاون لم يقل تنبيه على ان الوصية من الامور
الواجبة اللازمة التي ينبغي ان يتهاون بها كما في الكشاف لان الوصية غير واجبة بل مندوبة
ووجوبها قبل آية المواريث نسخ بها وكان ذكر الوجوب في عبارة الكشاف مبالغة في الندب
الذي يتبادر من قوله ما ينبغي ان يتهاون بها مسلم قوله ويجوز ان يكون خبرا على حذف مضاف
عن اثنين اي شهادة اثنين على ما في الكشاف او ذو شهادة بينكم اثنان قوله شهادة بينكم
او من اقاربكم او من المسلمين على اختلاف في تفسير ضمير المخاطب قوله فان شهادته لا تسمع على
المسلم اجماعا وخولف في شهادته على الكافر فلا تسمع عند الشافعي ومالك وتسمع عند ابي
حنيفة رحمه الله قوله صفة الآخران لا اختصاص لها بالآخران بل هو مشترك بينه وبين اثنين
كان شهد به توجيه الاستيناف فلذا اقتصر عليه الكشاف قوله والشرط بجوابه المحذوف المدلول عليه
بقوله او آخران وجوابه فاستشهدوا اجنبيين على ما في الكشاف وان ظهر انه شهادة بينكم
آخران من غيركم فكانه رد على الكشاف ما قدره بقوله المدلول عليه بقوله او آخران فينبغي
ان يقدر الدال على الشرط بينه جوابا قوله اي ارتاب الوارث منكم قدر مضافا اي ارتاب
وارثكم لان المخاطب هم الموصون والمرتاب الموصى له او الوارث وذكر الوارث لان الاغلب
الموصى له الوارث والا فيجوز ان يكون الموصى له المرتاب غير الوارث فالاولى تقدير الموصى له
منكم ويجوز ان يكون اسناد الارتياب الى الموصين لان ارتياب الموصى له النائب عنه بمنزلة
ارتيابه قوله وان ارتبتم اعتراض هذه عبارة الكشاف وقال في تفسيره والمعنى ان ارتبتم
في شانهما فحلفوهما فمراده ان الشرط مع جزائه المحذوف اعتراض قال المحقق التفتازاني قدر جواب
الشرط ليكون الاعتراض الجملة الشرطية لا مجرد الشرط والا لكان المعترضة مجرد الشرط ويكون
الجواب مضمون القسم فينبغي تاخير الشرط عن القسم او تقديمه او لا يحسن التوسط هنا وكان
القاضي راى اعتراض مجرد الشرط ولم يظهر عليه عدم حسن التوسط فاختار تغيير الكشاف قوله

لو كان

لو كان المقسم له قريبا وذلك ان يجعل الضمير للشاهد اي لو كان الشاهد قريبا بقسمان
وفائدته دفع توهم اختصاص الاقسام بالاجنبي اي ان كتمنا بيان المعنى اولا تقديره بشرط
وكان الاوضح ان اذا كتمنا قوله تشاهد ان آخران سمي الاثنان من الورثة شاهدين
لانهما يدعوى حقهما وتصديق الشرع لهما فان الحق لهما يظهران اثم الشاهدين سابقين
كانهما شاهدان على اثمهما وقوله يقومان مقامهما صفة الآخران ووجه قيامهما مقامهما
انه لما كان القول قولهما مع اليمين اولا يكون القول قولهما مع اليمين ثانيا قوله
على البناء للفاعل وهو الاولى بما في الكشاف معناه من الورثة الذين استحق عليهم الاوليان
من بينهم بالشهادة ان يجردوهما للقيام بالشهادة ويظهروا بها كذب الكاذبين قوله
او خبر آخران لا يصح جعل المعرفة خبرا عن النكرة في مثل هذه الصورة اجماعا قوله او من
الضمير في يقومان ولا يلزم خلو الصفة عن الضمير لوجود المبدل منه وان كان في حكم المطروح
على ان البدل لكونه عن الموصوف يسد مسد الضمير لكونه بمنزلة وضع الظاهر موضع المضمر
هكذا ذكره المحقق التفتازاني قوله الواضعين الباطل في الظالمين انفسهم ايضا
الواضعون الباطل موضع الحق في انفسهم فالفرق بالعموم والخصوص قوله ويوصي اليهما
يحمل الشهادة على الوصية لا يعرف انه لا يبيت على الشاهد وبعده لا يحلف الوارث مع ان
الحكم ينسخ ما في المائدة مما ياباه الاكثرون قوله ورد اليمين على الورثة اما لظهور خيانة
الوصيين او لتهمتهما انهما تم لو ثبت انه ذهب احد الى رد اليمين الى الورثة قوله وفيها بديل
ليس صوابه البزي في ان ما هم بنو سهم في ذلك فعلى الظاهر فيما تحكما قوله وحلفا لعل التحليف
كان على العلم لانه على فعل الغير قوله ولعل تخصيص العدد لخصوص الواقعة فيه بعد جدا قوله
واتقوا الله معطوف على المحذوف اي احفظوا احكام الله واتقوا الله واسمعوا ما توصون به سماع
اجابة والاظهر الامر باجابة احكام الله لا باجابة الوصية وحمل ما توصون به على وصية الله
بعيد فتأمل قوله يوم يجمع الله الرسل كان المراد بالرسل ما يعم الانبياء كلهم وكل ما ذكر
نصب الظرف يوجب انقطاع قوله قالوا عما قبله ويحتاج الى تقدير سؤال له فالاقرب ان يجعل
عاملا في يوم يجمع الله قوله او بأي شيء اجبتم هذا انما يستقيم لو كان حذف الجار في مفعول
الاجابة مسموعا كما في اختار موسى والظاهر من سوق كلام الكشاف انه لم يسمع وهنا توجيه ثالث
وهو تقديره ماذا اجبتم به وكانه رجح الاول لغنائه عن الحذف قوله لا علم لنا بما كنت
انت تعلمه وقع الاشكال انه يلزم من نفي العلم الكذب وهم بريئون عن الكذب سيما بين
يدي ربهم ووجه الدفع ان المقصود نفي العلم بجميع ما يعلمه الله منهم من الظواهر والضمائر
واعترض الكشاف على الجواب بانه لا علم لنا بما احدثوا بعدنا بانه كيف يخفى عليهم امرهم
وقد راوهم سود الوجوه زرق العيون موبخين وليس بشيء لانه لا يعلم من مشاهدة حالهم

خصوص ما اجابوا به وهو المسؤول ثم يجيء ان المسؤول منهم ما اجيبوا به لا ما احدثوا بعده
ويمكن ان يوجه بان المراد لا علم لنا بما تريد منا بالسؤال هل تريد منا ان تكالهم او تريد
تفضيحهم فنحن متحيرون في مقام الجواب **قوله** وترى علام الغيوب ذكر الكشاف في نصبه وجهان انه
هو انه صفة اسم ان تركه لظهوره ورده ان المضمر لا يوصف وان لم يكن ضميرا غائبا بالاجماع
قوله تع اذكر نعمتي عليك وعلى والدتك الآية مضمون الآية وانه علم اذكر انعامي عليك
وعلى والدتك حين جعلتك نبيا ولدتك ... والدتك وانه وقوله اذ ايدتك اما تعليل
او توقيت بروح القدس اي بسبب تطهير عن هذه الوصمة والتهمة وذلك السبب بينه بقوله
تكلم الناس جملة مفسرة وذلك لانه حين جاء بنو اسرائيل يعيرون مريم على انها ولدت عيسى
من غير اب اشارت اليهم بوحي الله الى عيسى ان يتهم بالسؤال عنه فاجابهم على ما هو المشهور
وفيه زيد توبيخ للامة على ما فعلوا من التهمة وعلى عدم توبتهم بعد ظهور هذه المعجزة **قوله**
والمعنى يكلمهم في الطفولية والكهولة على سواء في لا دلالة في النظم على التسوية فالاولى
ان يجعل وكهلا تشبيها بليغا اي يكلمهم كائنا في المهد وكائنا كالكهل في التكلم ووجهه عدم
الاستدلال به على انه سينزل **قوله** تع واذ علمتك الكتاب اي الكتابة من غير معلم والحكمة
بحيث علوت الحكماء كلهم مع كمال مهارتهم في زمانك والتورية والانجيل واذ تخلق
يعني واذ جعلتك في عالم الافعال ايضا عاليا ومع ذلك عصوا ولم ينقادوك واما قال
باذني لان صنع ما هو على صورة الحيوان ممنوع في شرعنا فاشار الى انه كان من عيسى عم
باذن الله واما قوله فيكون طيرا باذني فالمراد به سهلي **قوله** اي ما هذا الذي جئت به
او السحر تعبيرا **قوله** واذ اشارة الى عيسى لتوافق القرآنيات في المعنى جدا **قوله** فيكون
تنبيها على ان او على حكم الاخلاص اه ويحتمل ان يكون توهمهم هذا الشك في الكناية لا للشك
في قدرة الله على الممكنات لسماعهم من حكماء زمانهم امتناع الخرق والالتيام على السموات **قوله**
امرهم على السنة رسلي انظ على السنة رسوله به تبين قوله واشهد باننا مسلمون والاظهران
المراد بالايحاء بالالهام كما في ذلك وامالة قلوبهم في الايمان **قوله** تمهيد عذر وبيان لما دعاهم
الى السؤال ورفع لتهمة ان لم يكونوا اصابوا في دعوى الاخلاص فيه رد على الكشاف
حيث جعل دعويهم الايمان والاخلاص تكذيبا سوالهم وجعل تمهيد العذر ايضا غدرا
ومكرا واكد هذا اذ حيث قال كانهم ارادوا ان لهم غرضا صحيحا في ذلك وكيف لا يرد و
نظم الكلام حيث قال واذ اوحيت الى الحواريين ان امنوا بي وبرسلي يدل على ان ايمانهم
كان مقبولا له تعالى ويحتمل ان يكون قوله نريد ان ناكل منها بيان نحوان طلبوا ما يعني نريد
مائدة لم يكن بحروره بل نكون بحيث ناكل وتطمئن قلوبنا به لكن الاكل باللشبع والتشفع
من الطعام ونعلم ان قد صدقتنا في احضار المائدة ولم تخدعنا بسحر وارادة لا حقيقة له

ولكيف لا يرد المص الكشاف

النحو الطريق والجهة قاموس

ونكون

تكون عليها اي عاكفين عليها من الشاهدين لو توقفنا بانه حضرت المائدة من غير
ريبة ولم يقل من الشاهدين عليها لئلا يتوهم ان عليها متعلق بالشاهدين كما ذكره الكشاف
لان متعلق الصلة لا يتقدم الموصول ومعمول المجرور لا يتقدم الجار **قوله** اللهم ربنا قال المحقق
التفتازاني ربنا نداء ثان لا صفة ولا بدل لان اللهم لا يوصف ولا يبدل منه **قوله** اي يكون
يوم نزولها الاظهر ان المراد يكون نزولها موجبا لاجتماعنا للتوقف وابتلائنا **قوله**
بدل من لنا الظاهر ان لنا خبره كان اي نافعا لنا وقوله عيدا خبر ثان ولاولنا صفة له وقرأة
لاولنا يحتمل ان يراد منهما بالاولى الدار الاولى والدار الاخرى **قوله** المائدة او الشكر عليها
الظ ان طلب الرزق ان يكون المائدة ماكولة على طبق قولهم نريد ان ناكل منها **قوله**
ويجوز ان يجعل مفعولا به على السعة يعني على الحذف والايصال اي اعذبه بعذاب بان يراد
بالعذاب ما يعذب به بجواز او سعة **قوله** الضمير للمصدر اي المصدر الذي تضمنه لا اعذبه او هو لعذاب
ولذا جعله مقابلا لرجوعه الى العذاب ولذا جعله مقابلا لرجوعه الى العذاب **قوله** او العالمين
مطلقا ... لابد من تخصيص لا اعذبه بعذاب هذه الدنيا **قوله** مثلة المثلة العقوبة لو ...
من مثلت بالحيوان او بالقتيل اذا قطعت شيئا من اطرافه وشوهت به والغلوس ما يكون
على السمكة والشوك في جمها والجبن بضم الجيم والباء وتشديد النون وقد يسكن الباء ويخفف
النون اجبي بفتح الباء الاولى وسكون الثانية او من يحيى وآبائه الثاني ثنائيته السمكة
والقديد اللحم المقدد وكذا في الصحاح والكشاف انكر عدم النزول وقال الصحيح انها نزلت
وقال المحقق التفتازاني لقوله تع اني منزلها عليكم ولقوله عليه السلام انزلت المائدة من السماء
خبزا ولحما هذا **قوله** عن بعض الصوفية المائدة ههنا عبارة عن حقائق المعارف الظاهر انها عبارة
من عمل مشتمل على حقائق المعارف **قوله** تع وانت قلت للناس اتخذوني وامي الهين فرد ...
انه تقديم المسند لتقوية النسبة لان النسبة بعيدة عن القبول بحيث لا يتوجه نفس السامع اليها
ان المقصود ظاهرا حتى يجيب على طبقه فاحتاجت الى التقوية حتى يتوجه اليها المستفهم عنها
وفيه كمال توبيخ الكفرة بنسبة هذا القول اليه وفي قوله اتخذوني وامي دون اتخذوني وحده توبيخ
آخر عظيم بانك قلت مع كونه مولودا وامك والدة اي عيسى ان ياخذوكما الهين مع ان الاله لا يلد و
لا يبعد ان يكون المراد به الاستنطاق ليفتضح المنسوبون هذا القول اليه **قوله** صفة لالهين
او صلة اتخذوني الظ انه حال اما من الفاعل او المفعول اي اتخذوني متجاوزين الله في الاتخاذ بان
لا يتخذوه الها او متجاوزين الله بان الاشراك في الالوهية **قوله** فيكون فيه تنبيه يعني
المقصود تنبيه دون الدعوة الى التثليث كما هو مذهب قوم من النصارى **قوله** او المقصود
يعني المقصود بيان قصورهما وانحطاطهما عن الله فانهما وسيلتان الى الله والوسيلة منحطة
عن المقصود **قوله** اي انزهك تنزيها من ان يكون لك شريك الظ انزهك تنزيها من

على ان لا يكون عذابا باسم مصدر ... التعذيب

ان تكون مستفهما محتاجا الا ابتغا **قوله** لا يخفى لي اشارة الا ان لي صلة حق قدم عليه وكان وجه
تقديمه مع ان معمول المجرور لا يتقدم على الجار ان يحق وقع موقع حقا فلا يحتاج الا تقديمه بحق مقدما
ويجعل يحق مفسرا له كما ذكره المحقق التفتازاني **قوله** وقيل المراد بالنفس الذات لا تقابل بينه
وبين التوجيه فان التعبير عن الذات بالنفس للمشاكلة **قوله** تع انك انت علام الغيوب
الجملة خبر او انت تاكيد لاسم ان ومنطوق هذه الجملة كونه تع علام جميع الغيوب ومفهومها سلب ذلك
العلم عن غيره تع لانه المفهوم بحسب المقام وان لا ذكر له في الكلام فلذا قال تقرير للجملتين باعتبار
منطوقه ومفهومه وفيه ان قوله انك انت علام الغيوب لحصر لضمير الفصل فيكون نفي العلم عن الغير
ايضا منطوقا فكانه اراد ان نفي العلم عن نفسه مفهوم لكن صح دلالة قوله تصريح نفي المستفهم
عنه فتامل **قوله** وليس من شرط البدل جواز طرح المبدل منه مطلقا ولذا جوز صاحب الكشاف
في المفصل زيد لقيت غلامه رجلا صالحا فرد البدل منه في هذا المقام للزوم بقاء الموصول بلا راجع
بس كما ينبغي **قوله** فان المصدر لا يكون مفعولا للقول سواء كان المصدر المأول بان اعبدوا
انه عبادة او طلبها **قوله** والقول لا يفسر بلا يقال ما قلت لهم الا ان اعبدوا الله بل الجملة تحكي
بعده ويقال ما قلت لهم الا اعبدوا الله **قوله** الا ان يأول القول بالامر فيكون اصل التركيب
ما امرتهم الا امرتني به فوضع قلت لهم موضع امرتهم لنكتة جليلة هي التحاشي عن ان يجعل نفسه
في سلك الربوبية لكون الامر ادا وذلك لان الاصل في تمام ان المفسرة كذا نقل عن صاحب الكشف
قال المحقق التفتازاني لكن في جعل ان مفسرة لفعل الامر المذكور صلة نظر وبهذا ان
تم نظرا اما في الطريق القياس فلان احدهما مغن عن الاخر واما في الاستعمال فلانه لم يوجد هذا
وفيما ذكر من القياس نظر لان الاول لابهامه لا يغني عن الثاني والثاني لا يغني عن الاول الا
للتفهيم بعد الابهام شائعا مشهورا ومقاما مشكورا وهنا بحث نفيس خفي على انظار بين وان
لم يكونوا من القاصرين وهو انه ليس ما اوله به ان اعبدوا الله ربي وربكم بل اعبدوا الله
ربك وربهم ودفعه بان يقال ما امرتهم به وما امرتني به **قوله** اي رقيبا عليهم امنعهم
ان يقولوا ذلك ولا يخفى ان الله تع قبل توفيه هو المانع بالارشاد وبالادلة وارسال الرسول
كما انه كذلك بعد توفيه فلا تقابل بين قوله كنت انت الرقيب وقوله وكنت شهيدا على التفهيم
فينبغي ان يفسر النظم بان ما دمت فيهم كنت شاهدا لاحوالهم ويمكن لي بيانها فتلوه وبعد التوفي
لا اعلم حالهم ولا يمكن لي بيان حالهم **قوله** وفيه تنبيه على انهم استحقوا ذلك لم يجعله توجيها
للنظم بان يقول التقدير فان تعذبهم فانهم يستحقون ذلك لانهم عبادك وقد عبدوا
غيرك وخالفوا امرك لانه بعيد عن النظم لان ذلك يقتضي وصفهم بالعصيان
قوله وعدم غفران الشرك مقتضى الوعيد فلا امتناع فيه لذاته وان يستعمل في المشكوك
فلا يشكل استعماله فيما يتحقق الجزم بعدمه ونسبته على استعماله ان في التعذيب لانه قطعي

الوقوع ووقوعه كالدفع وتقريب الدفع ان كلا من التعذيب والغفران يمكن في نفسه
تعين وجود احدهما نظرا الى الخارج فاستعمال ان نظرا الى انفسهما مع قطع النظر عن
الخارج وفيه بحث لان الجزم ينافي استعمال ان حقيقة سواء كان من الخارج او من
نفس الشيء واستعماله في فرض على خلاف الظاهر تستوي فيه الممكن والمحال فالوجه
ان يقال دخل عيسى عليه السلام نفسه في قوله ان تعذبهم وعبر بضمير الغائب تغليبا
لهم على نفسه في ذلك واستعمل ان لتعقيب بنفسه في عدم التعذيب عليهم وكذا في ان
تغفر لهم فتامل **قوله** وخبر هذا محذوف اي قال الله هذا حق لتصديقا لعيسى ويرد
توبيخ لامته قال المحقق التفتازاني هذا اشارة الى ان قوله تعالى يا عيسى بن مريم اه ومفعول
به لقال هذا وقع يكون مبالغة في انه تع يقول ذلك وعلى تقدير كون يوم ينفع الصادقين
صدقهم خبرا لهذا يكون المعنى رد غرض عيسى المغفرة عليه تعالى بان هذا يوم ينفع الصادقين
صدقهم لا عذر ولا مغفرة لهم هذا ويحتمل ان يكون المعنى ازالة خوف عيسى من صورة هذا
السؤال **قوله** وليس بصحيح لان المضاف اليه معرب في المضاف اليه صورة وحقيقة معرب
فان صورته الفعل المضارع وحقيقة المصدر وكلاهما معربان والمراد المعرب العرفي وقد
المضاف الى المضارع المنفي مبني على الفتح لمدخلية حرف النفي في المضاف اليه وهو غير متمكن صرح
به المحقق التفتازاني وقد رده ابن الحاجب بان المضاف اليه جملة والجملة من حيث هي جملة
لا تضاف **قوله** والمراد بالصدق الصدق في الدنيا رده الكشاف
بان ارادة الصدق في الدنيا لا يطابق المقام لان المراد منه الشهادة لعيسى بالصدق فيما
يجيب به يوم القيمة وحمله على الصدق المستمر الشامل للدنيا والاخرة فيطابق المقام
باعتبار شموله للصدق في الاخرة ويكون نفعه باعتبار شموله للصدق في الدنيا ولم يلتفت
اليه القاضي لانه يكفي في مطابقة المقام ان يجيء بالصادق في القيامة من فروع صدقه
في الدنيا **قوله** تنبيه على كذب النصارى اه فان قلت كيف يرد جعلهم المسيح وامه معبودين
للتوصل به قلت لان تعيين المعبود ليس الا له فلو جعلوا العبادة لهما من عند انفسهما
فقد كذبوا ويحتمل ان يكون تاكيدا لما سبق لانه لما كان له ملك السموات والارض فلا بد له
تحقق ما وعد واعلم ان قوله تع وما فيهن يحتمل النفي بسبب لما كان عنه تم والله اعلم **قوله**
اتباعا لهم بغير اولي العلم في غاية القصور اي لجعل العقلاء تابعا لغيرهم في غاية القصور
لان غير العقلاء غالب عليهم في غاية القصور ومبنى هذا الوجه على تسليم اختصاص ما بغير العقلاء
ومبنى قوله ولان ما يطلق على منع الاختصاص فهو احق بالتقديم الا انه قدم التسليم اشارة
الى رجحان اختصاص ما بغير ذوي العقول غاية الاشارة وعلت الفائدة ❁ والحمد لله على الانعام
ونستزيده الفيض الكامل في الاتمام والتوفيق التام في الاختتام ❁ ❁

تم سورة المائدة

سورة الانعام

بسم الله الرحمن الرحيم قوله اخبر بانه تع حقيق بالحمد ثم الاخبار بقوله الحمد لله لان الحكم
بان جميع المحامد له مستلزم لكونه حقيقا به والتنبيه عليه ثم قوله خلق السموات والارض
وجعل الظلمات والنور فيه جعله تنبيها دعوى ان كونه حقيقا بالحمد ظاهر مستغن عن الدليل
قوله وجعل فيه معنى التضمين اى جعل شيئا في ضمن شيء بان يحصل منه او يصير اياه او ينقل
منه او اليه وبالجملة فيه اعتبار شيئية وارتباط بينهما قوله والهدى واحد والضلال
متعدد او الهدى لقلتها بالنسبة الى الضلال كالواحد بالنسبة الى المتعدد وفيه وجوه جمع
الظلمات وتوحيد النور جعلهما نظير السموات والارض قوله ومن زعم ان الظلمة
عرض يضاد النور فيه وعند هذا الزاعم وجه تقديم الظلمة ما ورد في الاثر من حدوث النور
بعد الظلمة قال المحقق التفتازاني وحمل الظلمات والنور على الضلالات والهدى في هذه الآية
خلاف الظ قوله عطف على قوله الحمد لله تصحيح هذا العطف يحتاج الى جعل الحمد لله خبرا عن استحقاق
الحمد لا انشاء الحمد كما هو الظ او جعل المعطوف لانشاء الاستبعاد او التعجب لا اخبارا كما هو
الظ وبهذا الذي سوغ احتمال عطفه على خلق مع اختلافهما في الفعلية والاسمية واشكال انه
في تقدير الحمد لله الذي الذين كفروا بربهم يعدلون مع انه لا رابطة له بالموصول لان يقال
بربهم وضع موضع به وانه لا معنى للحمد على هذا المضمون ح قال المحقق التفتازاني اندفعا لان الصلة
ليس كلا من الجملتين بل المجموع ويكفي لكون المجموع محمودا عليه من جملة البعض هذا والاوجه
ان يقال المحمود عليه كون عدولهم عنه مستبعدا كانه قيل الحمد لله الذي اعراض الكافرين عنه
في غاية الاستبعاد لكمال ظهور ايات جلاله وجلاء بينات افضاله وبعد تجويزه على كل تقدير فيه
ابهام على غير ما قصد فالمقام مقام الفصل ونحن نقول والله تعالى اعلم انه عطف على الظلمات
ان ثم جعل الذين كفروا بربهم يعدلون بمرعى خلقهم بالجعل لانه خلق جميل الطين انشانا كما ينبه
هو الذي خلقكم من طين وقوله يعدلون حال من ما اضيف اليه الرب كانه قال من بربهم
في حال اعراضهم وعدولهم وفيه كمال توبيخهم على الكفر ونهاية المبالغة في كمال كرمه وحلمه و

الزام

والزام الحجة على استحقاقهم نهاية العقوبة قوله والمعنى ان الكفار يعدلون بربهم الاوثان
حذف المفعول ليكون التوبيخ على اصل الفعل قوله على ما خلقه نعمة على العباد ثم اشارة
الى ان وصفه بخلق السموات والارض بيان للفضيلة والافضال ففيه بيان الاستحقاقين
للحمد وهذا اولى مما قاله المحقق التفتازاني انه جعل خلق السموات والارض نعمة مع ان الحمد
يكون على غير النعمة ايضا لظهور ان المراد ههنا الحمد على النعمة على ان دعوى الظهور ممنوع قوله
كفروا به يعدلون ليكفرون نعمة قال المحقق التفتازاني لا مخصص لكل من وجهي تفسير بربهم يعدلون
لواحد من العطفين بل كل من الوجهين جار في كل من العطفين هذا وفي قوله به اشارة
الى ان قوله بربهم من وضع الظ موضع المضمر الذي يطلبه الموصول قوله او خلق اباكم لانه الاصل
الاول او خلق اصلكم ليشمل خلق حوا ايضا لانا نقول قد ورد في الخبر ان حوا خلقت
من ضلع آدم قوله وقيل الاول لمن مضى والثاني لمن بقي ولمن يأتي ولذلك لم يصف
الاول بعدم التغير اذ لا يتوهم التغير فيما مضى ووصف الثاني به ويحتمل ان يكون الاول ما مضى
من ايام عمر المخاطب والثاني ما بقي وفي قوله واجل مسمى عنده اى في علمه لا مدرك فيه اشارة
وصف له بكمال العلم بعد الوصف بكمال القدرة بعد الوصف بكمال القدرة قوله واجل نكرة
خصصت بالصفة بل هي نكرة لا حاجة له الى المخصص وهو مثل كوكب انقض الساعة وبقرة
تكلمت ومع كون النكرة مخصصة بالصفة قال الكشاف لابد لتقديم المسند اليه هنا
من نكتة لان الشائع عندي ثوب جيد ولي عبد كيس وجعل النكتة تعظيم شان الاجل المسمى
فقوله والاستيناف به لتعظيمه جملة يعني الابتدا بالاجل المسمى دون تأخيره لتعظيمه وقوله ولانه
المقصود وبيانه عطف على قوله لتعظيمه يعني استونف به ولم يعطف على اجل لانه المقصود
ابتدا فلم يجعل تابعا لتبعية آخر قوله استبعاد لامترائهم اى في البعث بعد ما ثبت
انه خالقهم وخالق اصولهم ومحييهم الى آجالهم ويمكن ان يحمل الامتراء على الامتراء
في البدء ردا على المعطلة وفي الكشاف وباعثهم ولم يذكره لان استبعاد الامتراء في
البعث لان خلقهم واحياءهم يدل على بعثهم ولا مدخل في الدلالة لبعثهم وكلام الكشاف
موجه لانه يريد ان امتراءهم مستبعد بعد ثبوت انه خالقهم ومحييهم وباعثهم بدلالة
الخلق والاحياء يعني انهم يمترون فيما ثبت عندهم وهذا في الاستبعاد ادخل من الامتراء
بعد تحقق ما يدل على البعث والاولى ان يقال بعد ثبوت انه خالقهم وخالق اصولهم
وخالق ما هو اشد خلقا منهم من السموات كما قال تعالى أأنتم اشد خلقا ام السماء
بناها رفع سمكها فسواها واغطش ليلها واخرج ضحاها فانه نظير خلق السموات
وجعل الظلمات والنور قوله الاول دليل التوحيد والثانية دليل البعث او الاول بيان
المبدا والثانية بيان المعاد قوله والمعنى هو المستحق للعبادة فيهما لتشكل الظرفية

لان قيام الاستحقاق به ليس فيهما ثم لو كان المعنى هو المبعوث فيهما كما ذكره الكشاف
لصح لان العبادة المتعلقة به واقعة فيهما وكانه اراد ان المعنى هو المعبود بحق فكنى
من المعبود بحق باستحقاق العبودية ولو اريد هو المحمود فيهما لكان مناسبة لفاتحة
السورة قوله كقولك رايت الصيد في الحرم فان الظرف ظرف تعلق الرمي بالصيد
قوله ويعلم سركم وجهركم بيان وتقرير له الاولى او تقرير بان يكون الجملة مقررة
او مؤكدة ويحتمل ان يكون خبرا ثالثا والمراد بالمصدر المنفي تعلقه بالسر والجهر
قوله ويعلم ما تكسبون من خير او شر فيثيب عليه ويعاقب ويعلم ان الخير ما هو والشر ما هو
والمنهي نتيجة هذا العلم فلا تخالفوه فان في مخالفته ما فيه مصلحتكم ويحتمل ان يراد بما
تكسبون جزاء الاعمال من المثوبات والعقوبات فان المكتسب حقيقة وفيه تقديره انه
لا يفوت جزاء عملكم ويحتمل ان يراد بالسر والجهر ما وقع عنهم وبما تكسبون ما لم يقع بل يعني يعلم
ما كان او علت ويعلم ما لم يقع قبل وقوعه قوله من الاولى مزيدة للاستغراق والثانية
للتبعيض فما قال ابن الحاجب ان كون الاولى للاستغراق يوجب كون الثانية للتبيين وينافي
كونه للتبعيض اذ الاية المستغرقة لا يكون بعضا من الآيات يدفعه ان المستغرق بعض من الآيات
وجعل النفي بعضا من الآيات عاما مستغرقا والمراد بالدليل دليل الوحدانية او البعث
فيقابل المعجزة قوله اي سيظهر لهم ما كانوا يستهزؤن كانه جعل اتيان الانباء كناية
عن الظهور لانه يلزمه الظهور والاحسن ان المراد انه ياتيهم اخبار استهزائهم اي الخبر
الذي من احوال استهزائهم قوله وجعلنا لهم فيها مكانا هذا معنى مكنا لهم على ما في الكشاف
ومعنى مكناهم على ما في الكشاف اثبتناهم قال في الكشاف وتفاوت المعنيين جمع بينهما فجعل
نجعل الى في مكناهم بمعنى مكنا لهم ليلائم قوله ما لم نمكن لكم فلا يرد ان تفسيره مبني على الكشاف
مكناهم بمكنا لهم واستصعب المحقق التفتازاني موقعه موقع ما لم نمكن لكم فقال وكان ينبغي
ان يبين موقع ما لم نمكن ونحن نقول هو مفعول مطلق والمعنى مكناهم تمكينا لم نمكن لكم هذا
التمكين وقوله او اعطيناهم اشارة الى جعل مكناهم كناية عن اعطاء ما تمكنوا به في انواع
التصرف لان الاثبات في المكان مترتب على ما لا بد منه فقوله ما لم نمكن يعني ما لم نعط وهو مفعول
به لمكناهم وانت رايت الكشاف حيث قال والمعنى ما لم نعط اهل مكة نحو ما اعطينا عادا وثمود
وغيرهم من البسطة في الاجسام والسعة في الاموال والاستظهار باسباب الدنيا فلم يتمحل الكشاف
موقع ما لم نمكن كما ظنه العلامة قوله اي المطر او السحاب والمظلة فان مبدأ المطر
متى شاء نسبة الارسال الى المظلة ولم يذكر علة اسناده الى السحاب لظهور ان المطر منه والنكتة
في التجوز المبالغة في الكثرة كانه ارسل نفس ما فيه الماء كما في جرى النهر قوله وينشئ مكانهم
قوما آخرين يعمر بلادهم اشار الى انه اهلكهم مع انه كان يريد عمران البلاد ولم يخف انه

انه يفوت باهلاكهم ما يريد لانه كان قادرا على حفظ العمران بخلق قوم آخرين والمقصود
الاشارة الى فائدة ذكر انشائنا من بعدهم قوما آخرين ويمكن له فائدتان اخريان
احديهما التنصيص على ان الاهلاك كان لقصد عذابهم لا لارادة تخلية بلادهم وثانيتهما
ان اهلاكهم ليعتبر به من بعدهم ممن يسكن بلادهم قوله فلمسوه اي مسوه اللمس في
اللغة المس باليد قلت لان فيه تجريدا حيث ذكر بايديهم فيخفى قوله لوقوع التجوز لوقوع فساد
التجوز والانقداد وقع في التجوز في كون ذكر الايدي دافعا للتجوز عن الفحص نظر لانه يحتمل
التجريد فافهم ولا حاجة اليه لان ذكره لتقييد اللمس باليد بانه كان بجعل اليدين وبه عرفت
فائدة لذكر الايدي سوى ما ذكره فخذ بايديك ايادي اثنه وسكوت لبصار ما نعاه منعت
عن الابصار ولم يقل وتواده اشارة الى انهم في العناد بحيث لا يقوا دونه بعد اللمس لعلة
انه سحر مبين قوله هلا انزل معه ملك اشارة الى ان على بمعنى مع ولولا انه بمعنى مع لم يكن
لتوبيخهم المبني وجه لانه يدعي انه انزل عليه ملك واستشهد عليه بقوله فيكون معه نذيرا
والشاهد فيه يقتضي ان يفسر بهلا انزل معه ملك ينذر معه لانه يكلمنا انه نبي ومعنى لولا تنزيه
عليه السلام على انه لم يجئ مع الملك واشارة الى وجه عدم قبولهم نبوته قوله لقضي اهلاكهم
لوجب اهلاكهم فان سنته انه جرت بذلك ممن قبلهم لا بمعنى انه جاء الملك قبلهم فهلك
من جاءهم الملك كما يتبادر لانه لم ينقل ذلك بل جريان السنة بانه اذا جاءت الايات المقترحة
لقوم ولم يؤمنوا اهلكوا ولذا قال صاحب الكشاف كما اهلك اصحاب المائدة ولم يلتفت
الى ما قال الكشاف في توجيه اهلاكهم انهم لا يطيقون مشاهدة الملك في صورته فيهلكون لان
قوله ثم لا ينظرون اي لا يمهلون يدل على اهلاكهم لا على اهلاكهم برؤية الملك ولا يخفى ان
قولهم ان هذا الا سحر مبين يجري في انزال ملك كما ان القضي الامر ثم لا ينظرون يجري في
انزال كتاب في قرطاس فيقتضي البليغ الحكيم احالة الى فهم السامع العليم وفي قوله لجعلناه رجلا اشعار
بان الرسول لا يكون امرأة قوله وجبة بكسر اللام عند المحدثين وشاع في الصحاح وعن
الاصمعي فتحها وقوله وقرئ لبسنا بلام اي بلام واحدة قوله تسلية لرسول الله صلى الله عليه وسلم
وتهديد عظيم للمستهزئين وفيه دليل على ان الاستهزاء فوق التكذيب وانه لم يجئ مستهزئ
او فحل بهم وبال استهزائهم الوجه الاول جعل ما في قوله ما كانوا به يستهزؤن موصولة و
جعلها مصدرية وحذف مضاف اي حاق بهم وبال كونهم مستهزئين قوله والفرق بينه
وبين قوله قل سيروا في الارض فانظروا ان السير ثمة لاجل النظر جعل الفاء للسببية دون العطف
وهو النظر على ما طبق ثم وبعد بينه ان الفاء ليس الا ان المطلوب السير هو سبب النظر سواء كان
الداعي النظر او غيره وانه لابد من بيان نكتة لاباحة السير تارة وايجاب النظر وجعل النظر سببا
عن السير تارة فالاولى ان الفاء وثم كلاهما للعطف والفاء لايجاب النظر عقيب السير

بلا مهلة وثم للتراخي النظر عن ابتداء السير فان السير ان امتد يجب النظر عقيب تمامه
بلا مهلة فثم التراخي عن اول السير وان كان ان امتد يستعقب شيئا فشيئا بلا مهلة جواز الفا
نظرا اخره وثم نظرا الى اوله قوله تقرير لهم وتبكيت اي تبكيت لهم على جوابهم يعني اذا سألتهم
نفعل موافقا للمجيب انه واجب جوابه مقدر ونحن نقول قل لمن في السموات والارض
معناه الا يطلب هذا المطلوب والتوجيه الا تخصيصه وقوله قل لله انك اذا طلبت
وادي نظرك الا الحق اعترف به ولا تنكره وهذا ارشاد والى طريق التوحيد في الافعال بعد
الارشاد والى طريق التوحيد في الالوهية وهو الاحتراز عن حال المكذبين قوله تلطف
على نفسه الرحمة استئناف فهذا جوابه لم يمهل العاصين قوله استئناف اي ابتداء كلام لا انه
جواب عن سؤال مقدر وهو مقابل قوله وقيل بدل من الرحمة وقوله وقسم بتقديره وجواب
قسم ولا يخفى تخفيفه بالوعد بل هو وعيد على الاسراف لا على الاعقال او وعد على الانظار
الامهال والاظهار انه قسم على الحشر الذي يبالغون في انكاره بعد الانذار على تكذيب
المبلغ الصادق وبيان قدرته تعالى بقوله لمن في السموات والارض وبيان الحكمة في البعث
بقوله كتب على نفسه الرحمة ليجازي والامر الاعتراف وبحرجوا عن الاعتراف وقوله ليجمعنكم
يعني ليجمعن اجزاءكم مبعوثين الى يوم القيمة اي ليكان عليكم الى يوم القيمة وقوله لا ريب
فيه معناه لا ريب في الجمع بعدوا ابتناء قوله بتضييع رأس مالهم هذا توجيه انه جعل خسروا
من الخسر ان يعني عدم الربح وذا لا يصح لانه لازم بل المراد انهم نقصوا انفسهم بتضييع الفطرة
التي هي كمال يتوسل به الى الكمالات قوله وموضع الذين نصب على الذم او رفع على الخبر فان
قلت هل للذهاب الى هذا التوجيه وجه مع وضوح توجيه الابتداء قلت انما على تقدير
الابتداء عطف الجملة على لا ريب فيه ويحتاج الفصل الى تكلف تقدير سؤال كانه قيل فلم
يرتاب الكافرون به واجيب بان خسرانهم انفسهم صار سببا لعدم الايمان ولا يقال بين
النصب على الذم والرفع على الخبر الا باعتبار النصب والرفع لان الرفع ايضا على الذم والاعرب
عبارة الكشاف نصب على الذم او رفع والنظم اي انتم بدون الواو وكانه كان الاصل اي
اريد وانتم الذين خسروا بيانا لتقدير النصب والرفع فسقط اريد عن قلم الناسخ قوله
والفاء للدلالة على ان الظاهر انه نتيجة لقوله او على الابتداء لكن جعله الكشاف للسببية على الاحتمالين
الاولين فهو متعلق بجميع الاحتمالات واستدل على السببية الخسران سبب لعدم الايمان بما امر به
بما ذكره الكشاف الاولى بالعكس ومنعه الكشاف بانه خسرانهم في علم الله سبب لعدم ايمانهم
واعترض عليه بان علم الله سبب الامتناع خلافه على اصل اهل السنة دون المعتزلة واجيب بانه سبب
للامتناع بالاختيار عندهم وعند اهل السنة سبب للامتناع مطلقا قوله عطف على انه لله
عطف مفردين على مفردين او عطف جملة على جملة فقط ولم يجعل من السكنى ليشمل المتحرك

والساكن

والساكن لكن السكنى ظاهرة في الاستقرار في المكان دون الاستقرار في الزمان
ولا يبعد ان يكون المراد السكنى في مسكن في الحلول قوله والمراد بالولي المعبود لانه
رد لمن دعاه الى الشرك نصب للقرينة ولانه لا منع عن اتخاذ المؤمنين اولياء ولان المقصود
منه التعريض على الشرك بان نفي ان المشرك لم يخص عبادته لغير الله حتى يشكر لو دعاه
فالاولى عليه ان يقال اتخذ غير الله وليا ويدفع ان من الشرك بانه غيره لم يتخذ الله معبودا
لانه لا يجامع عبادته مع عبادة الغير قوله وقرئ بالرفع والنصب على المدح ويجوز
جعله بدلا من وليا فيكون الجواب لا انكار لان المعبود فاطر السموات واحد غير الله وليا
معبودا في معنى اتخذه فاطر السموات والارض قوله على ان الضمير لغير الله قال المحقق
التفتازاني لا مدخل لهذا لقوله وهو يطعم لان الصنم لا يطعم واجاب عنه بانه صح ذلك
بالنظر الى اطلاق غير الله فان منه من يطعم كالمسيح من معبودات الكفرة فقلت
او اورد على طريق اطعمهم الاصنام اقول يمكن دفعه ايضا بان يراد ببطعم ينفع
وتخصيص الطعام لشدة الحاجة وكانه اشار الى دفع هذا الايراد حيث قال والمعنى
كيف اشرك بمن هو فاطر السموات والارض ما هو نازل عن رتبة الحيوانية يعني وعبادة
الصنم لزم بطريق الاولى ولا اشكال لا يخص هذه القراءة بل يرد على العكس الا ان يعم مشترك
بين الواجب والصنم وما ذكره من بيان المعنى لا بد منه بل الواقع الكبواني وقوله
وبيا بهما على الفاعل بالجر عطف على عكس الاول قوله لانه النبي سابق امته في الدين
هكذا في الكشاف وهو لا يثبت المدعى لان كونه سابق امته في الدين لا يوجب كونه
مامورا به بل يجتمع مع كونه مندوبا او مباحا والمقصود من هذا الكلام انه ليست خارجا
عن رتبة العبودية ولم يفضل عليكم الا بانه سابق عليكم في الدين واول من وقع
بالانقياد ووزر فيه اليقين وفيه ان كل مبلغ ينبغي ان يكون اول عامل قوله
وقيل لي ولا تكونن ويجوز عطفه على قل ويجوز عطفه على اني امرت قال الخطاب فيه
عام يشمل كل مكلف قوله مبالغة اخرى في قطع الى عنهم ومعنى اخاف خوفه على نفسه
وعلى امته لانه المقتدى وبه يقتدى ووصف اليوم بالعظمة وصف للعذاب كما لا يخفى
عظمة الزمان بعظم ما يقع فيه فتامل قوله اي يصرف العذاب عنه لعود الضمير الى
العذاب او حذف المضاف من يومئذ وجعله مبنيا على الفتح قوله او يومئذ بحذف
المضاف ونصبه ليس على الظرفية بل نصب المضاف نقل اليه بعد اقامته مقامه قوله
نجاه وانعم عليه لدفع توهم الاتحاد في الجزاء والشرط بان يراد من الرحمة ما يرتب على
الصرف وهو الانعام اللازم لصرف العذاب وتم يبين الانعام ولم يفسره بدخول
الجنة كما فسره الكشاف لئلا يرد عليه اصحاب الاعراف فان الانعام اعم من الجنة والاعراف

ولكن نقول المراد ان ضرب العذاب بمحض رحمة لا لا داحق عليه وقوله وهو على كل شئ
قدير علة لقوله فلا كاشف له والجزاء المحذوف اي فلا دافع له اقيم مقام الجزاء المحذوف
افادة للعلة مقام المعلول له تأمل قوله تصوير لقهره وعلوه بالغلبة والقدرة
قوله بالغلبة متعلق بعلوه اراد به استعارة تمثيلية فلا يلزم الجهة قوله والشئ يقع على كل
موجود مخالفة مع الكشاف حيث قال يقع على كل ما يصح ان يعلم والمقصود انه لا يخص بما سوى
الله كما ذهب اليه من خصه بالممكن ومن خصه بالجسم حتى لا يشمل الله فلا يصح الجواب بقوله الله
ويصح ان يكون الشئ عبارة عن رسالته وعدمها اي اي شئ منهما اكبر شهادة فلا يحتاج
الى اطلاق الشئ على الله اي اي شئ من رسالتي وعدمها اكبر شهادة فتأمل قوله لانه
اذا كان الشهيد لم يبق وضع الله شهيدي مقام الله اكبر شهادة لانه اذا كان الشهيد
الله شهيدي فينتج مع المقدمة المعلومة ان الله اكبر شهادة ان شهيدي اكبر شهادة فالجواب
بهذا الوجه انسب بالمقام قوله واكتفى بذكر الانذار عن ذكر البشارة اي احد المتقابلين
بذكر الاخر استيفاء وقد شاع ذكرها معاً قوله وانه لا يؤاخذ بها من لم يبلغه اي لم يسمع
ان الله انزل قرآنا قوله امر بان يشهد النظائر قوله انما هو اله واحد مبلغ لاشهادة
كيف وقد عطف عليه واني برئ مما تشركون ولا معنى لاعتبار الشهادة فيه قوله
يعني الاصنام او غيرها الكم قوله يعرفون رسول الله الخ توبيخ لليهود والنصارى على اخفائهم
في التورية والانجيل ورد لانكارهم رسالته بناء على قول اليهود والنصارى ومعرفته كما
يحتمل ان يكون بحليته المذكورة في التورية والانجيل يحتمل ان يكون لشئ هذه ما يوقفه
اهل الكتاب انه لا يكون الا بالوحي قوله الذين خسروا انفسهم من اهل الكتاب
والمشركين ظاهره اهل الكتاب ويحتمل الرفع على الذم والنصب عليه وكونه مبتدأ كما
سبق ولو اريد التعميم تعين الاخر وعلى الاولين يعرف حال المشركين بالتعريض قوله
كقولهم الملائكة بنات الله المناسب بسبب النزول ان يراد بالافتراء قول اليهود ان ليس
في التورية والانجيل ذكر محمد قوله وانما ذكر او وهم قد جمعوا بين الامرين او يقول لسنهم
بكلمة او على ان الافتراء على الله وتكذيب الآيات متناقضان لا يجتمعان فهم قد جمعوا
بين متناقضين وكأنه للاشارة الى هذه النكتة قال الكشاف جمعوا بين امرين قفيز
ووجه التناقض ان الافتراء على الله دعوى وجوب القبول بلا حجة ما ينسب اليه كذبا وتكذيب
الآيات دعوى انه يجب ان لا يقبل ما ينسب اليه ولو اقيم عليه بينة ويجب ان ينكر البينة
ويرتكب المكابرة بناء على ان الرسول يجب ان يكون ملكا فاحفظه فانه مما خفي على
الفحول وسهو قوله لا يتحولون ان وجهوا كما حققه المحقق التفتازاني قوله فضلا عما
لا احد اظلم منه جعل ذكر انه لا يفلح الظالمون دليلا على ان الاظلم لا يفلح من طريق

الاولوية

الاولوية وفيه نظر لان الاظلم داخل من الظالمين فحكمه معلوم من حاق النظم لا من
طريق الاولوية قوله منصوب بمضمر تهويلا للامر تهويلا للتعيين لا لاضمار بان الابهام
او دخل في التهويل فان قلت لفهم من الكشاف ان المحذوف كان كيت وكيت وهو ليس بحتاج
في الابهام الى الترك قلت صار العامل المحذوف بعد حذفه بمنزلة كان كيت وكيت ولم يرد
ان المحذوف هذا بل المحذوف ما يرد عليه يوم الحشر من التفاصيل والنبأ ورفع كلامه لان
العامل المحذوف ههنا وبيان الكشاف ظاهر فيه جدا والابلغ ان يجعل موضع المضمر قبل
قوله ثم لم يكن فتنتهم ويكون المحذوف وهشوا وهشه لا يحيط به العبارة ويكون ثم لم
يكن فتنتهم معطوفا عليه وفي قوله ثم نقول اشارة الى طول انتظارهم بعد الحشر الى السؤال
وكذا في قوله ثم لم تكن فتنتهم الى طول انتظار في مقام الجواب قوله اي تزعمونهم شركاء
الاولى ان تزعموهم شفعاء قوله وقيل معناه ما كان مثلهم كفرهم عند التفتيش في الجواب
لمن لا يرضى بالكذب مع تيقن لعدم نفعه قوله ما ادري ما يقول لانه اي الا وقت
انه قوله فان جعل اصدق الكلام موافقات الاولين قيل اصل الخرافة ما اخترف من الفواكه
من الشجر ثم جعل اسما لما يتلهى به من الاحاديث وفي المقتضى انه رجل من عذرة استهوته
الجن فرجع الى قومه وكان يحدثهم بالاباطيل فكانت العرب اذا سمعت بالاصل قالت
حديث خرافة ثم كثر حتى قيل للاباطيل اخافات قوله ويجوز ان يكون الجار والمجرور
واذا جاءوك في موضع الجر وحتى جاءوك ولو ترى جواب كون اذا مجرورا لا يصح الا على مذهب سيبويه
حيث ذهب الى انه قد يقع غير ظرف ويحكى عن العرب اذا قام زيد اذا قام عمرو اي وقت
قيام زيد وقت قيام عمرو والجمهور على خلافه قوله لا لطلب جوابا فقوله وحتى ولو ترى حال
ويقول تفسير له وكون حتى جاءوك جوابا ويقول تفسيرا انما على الاحتمال الاول الخفي وبعد
كون حتى جارة مشكل جدا لانه يقتضي انتهاء ويكذبه يتهم في الوقت قوله او ينأون
من التعرض لرسول الله وينأون عنه فلا يؤمنون به كابي طالب يأبي عنه وان يهلكون
الا انفسهم فان النهي عن تعرضه لا يوجب له هلاكا ولا وجه لضمير الجمع وان وجه المحقق التفتازاني
بانه لاستعظام فعله لانه بمثابة ما ذكر في بعض نقضا نفعه ان جمع ضمير المفرد للتعظيم لم يوجد في
كلام من يوثق به الا ضمير المتكلم وان من جملة فعله الشنيع فلا يليق تعظيمه وتعظيم فعله لبعد عليه
فكيف يستعظم قوله او يطلعون عليها حتى يكون النار تحتهم قوله استيناف كلام منهم
على وجه الاثبات يعني ليس الواو للعطف بل هي التي ربما يكون في الجملة المستأنفة وقال
المحقق التفتازاني هو من عطف الخبر على الانشاء وهذا جائز اذا اقتضاه المقام وهو غريب
جدا قوله فيكون في حكم التمني بان يكون المتمني مجموع الامرين او يكون كل منهما مستقلا
بالتمني وكون الثاني متمنى بناء على انه مبني على ان المستحيل فيكون مستحيلا او لانهم

عرفوا من انفسهم استبعاد ان لا يكذبوا وقد صار ملكة لهم واشار بقوله لرجع
الى ما تضمنه التمني من الوعد الى دفع ان التمني لا يقبل الوصف بالكذب والوعد يوصف
بالكذب بمعنى عدم الوفاء به لا بمعنى عدم مطابقة الواقع لانه انشاء ويحتمل ان يراد بكذبهم
انهم معتادون بالكذب فلا يتكلمون بمقتضى الآيات من التوحيد وغير ذلك بل بنقيضه
فلا يؤمنون **قوله** والمعنى انه ظهر لهم ما كانوا يخفون بنزوته حتى يفهم او شهادة
جوارحهم ومن جملة قبائح اعمالهم اخفاء نبوة محمد صلى الله عليه وسلم حتى قيل انه نظم لليهود والنصارى
كل ذلك لهم لانه كان ظاهرا لهم مخفيا عند غيرهم فينبغي ان يقال ظهر للناس الا ان
يؤول بانه ظهر لهم عاقبة ما كانوا يخفون ويحتمل ان يكون المراد وبدا لهم ما كانوا يخفون
واعتقدوا باخفائه فعادوا الى عبادتهم ووعدوا عدم التكذيب واخفوا ما عليه من العزم
على العود **قوله** من الكفر والمعاصي ولم يقل لعادوا الا ما كانوا عليه اشارة الى ان عادتهم
المخالفة حتى لو نهوا عما كانوا الايريدونه لمضوا ولو نهوا عن التوحيد لارتكبوه **قوله**
عطف لعادوا ادرج انهم لكاذبون معترضة بالواو والا لعطف على عادوا او على
تقدير عطفه على انهم لكاذبون انهم لكاذبون كذلك او عطف على الشرطية وعطفهم
على ما هو كالعطف على عادوا ادخله استئناف بالواو بعيد **قوله** مجاز عن الحبس للسؤال لانه نوع
حقيقة وقوله وعرفوه مجهول من التعريف **قوله** كانه جواب قائل الخ ويحتمل بدل الاشتمال
قوله او بدل يعني الى المسببية او التفويض غاية لكذبوا الخ لكونه غاية لكذبوا لا باعتبار
نفسه لكونه غاية للخسر انما يثبت لو لم يرد عليه ان نهاية تكذيبهم الموت لا مجيء الساعة
واجاب عنه الكشاف بان الموت جعل من الساعة لانه من مقدماتها او جعل الساعة
ساعة مجيئها بعد الموت زمان الموت وح نقول يصح جعله غاية للخسر لان الخسران فوت
راس المال وح الموت لم يبق راس المال هو الحيوة فانتهى زمان خسرانهم **قوله** الحسرة
وان لم يجر ذكرها قال المحقق التفتازاني في هذا المقام بالنسبة الى هؤلاء القائلين ولما
قوله وان هي الا حيوتنا الدنيا فقال اخر وقوم اخرون اقول معنى قوله للعلم بها للعلم به
لقرب ذكرها او لتقررها في الاذهان ويحتمل رجوع الضمير الى لقاء الله تنزيله منزلة الملاقاة
والاما تكونها عبارة عن امور **قوله** تمثيل لاستحقاقهم اصار الاثام اذ الغالب حمل
الاثقال على الظهور والا فلا حمل لها على الظهر **قوله** اي وما اعمالها اي اعمال تتعلق بالحيوة
الدنيا ونفعها يعود اليها لا لاعمال في الحيوة الدنيا او لا منفعة الا للاعمال في الحيوة الدنيا
ولا منفعة الا لاعمال في الحيوة الدنيا ولا منفعة لاعمال الحيوة الاخرة وانما احتاجوا الى تقدير
الاعمال بهذا المعنى لانه ليس نفس الحيوة لعب ولهو بل فيه جميع المنافع الابدية ومربوطة بها
ونحن نقول والله اعلم ان المراد ليس الحيوة الدنيا بالنسبة الى نفسها الا لعب ولا فائدة

فيها

فيها والا لهو اي شغلا محضا وهو الشغل الذي لا يشوبه فائدة فاللهو شغل حال عن النفع
فلا حاجة الى جعله بمعنى ما يشغل عن اوله نفع ابدي حقيقي وتعقيب نما الاعقاب بمعنى ان
يكون له عقب وما كونه جوابا لهم ان هي الا حيوتنا الدنيا نظرا الى انهم ينكرون حيوة
الاخرة وهذا ترجيح اعمال الحيوة الاخرة على اعمال الحيوة الدنيا فلا يرد الانكار الا ان يقال
رد للانكار باعتبار ان الحيوة الدنيا انما هي تنقطع بها بخلاف الحيوة الى الاخرة **قوله**
وقوله للذين يتقون تنبيه على ان ما ليس من اعمال المتقين لعب ولهو وهذا اوفق بقوله يتقون
يتصفون بالتقوى لا ان المراد به بالاتقاء عن اللهو واللعب فلا اشارة فيه الى اعمال
المتقين ووجه التنبيه ما ذكره المحقق التفتازاني من انه لما خص خيرية اعمال الاخرة بالمتقين
وهي في مقابلة اعمال الدنيا التي هي لعب ولهو علم ان ما ليس من اعمال المتقين ليس من
اعمال الاخرة ما ليس من اعمال الاخرة فهي من اعمال الدنيا واعمال الدنيا لعب ولهو ولا يخفى
ان مقتضى الظاهر للحيوة الاخرة خير للذين يتقون الا انه نبه على وجه كونها خيرا وهو كونه
وسيلة الى منافع دار الاخرة **قوله** كما في قوله ولكنه قد نهلك المال نائله اوله اي في
نفسه لا يهلك الخمر ماله يعني عطاياه ذاتي ليس بسبب الخمر وبعده تراه اذا ما جئته متهللا كانك
تعطيه الذي انت سائله فانهم لا يكذبونك في الحقيقة وانما يكذبونني والمقصود
من تقييد نفي الكذب بقوله في الحقيقة دفع التنافي بينه وبين قوله ولكن الظالمين بايات
الله يجحدون فان جحود ايات الله تكذيبه وقوله تع فانهم تعليل لمفهوم قد نعلم فان المقصود
منه منعه عن الحزن كما يقال لمن لا يحسن صنعه في مقام المنع نعلم ما تفعل حتى تجتنب وجه
التعليل تسلية اما بمقابلة تكذيبهم بلطيفة جعل تكذيبه تكذيب الله فان في هذا اللطف
بمحو عنقهم وان ما بان تكذيبك تكذيبي وانا اصبر كما لك لا تصبر تخلق بخلقي ويحتمل انه
اعلم ان يكون قوله فانهم علة لحزن اي يحزنك الذي يقولون لا لنفسك لانه لا يعود
اليك بل يعود الى الله **قوله** من كذبه اذا وجده كاذبا هذا على مذهب الكسائي واما ثعلب
فيقول اكذبه وكذبه بمعنى **قوله** ويكذبونه الاولى ويكذبون به ليلائم ان الباء في
مفعول الجحود لتضمين معنى التكذيب وينبغي ان يعلم ان التكذيب الذي يتعدى بالباء بمعنى
الانكار والذي يتعدى بنفسه بمعنى قلت انه كاذب على ما في القاموس **قوله** تسلية لرسول الله
او حمل له على سلوك طريقتهم **قوله** بنبأ ايام وبعد النصر للصابرين وفي قوله لا مبدل لكلمات
الله تاكيد لوقوع الموعود **قوله** ويجوز ان يكونا متعلقين بتبتغي ويجوز تعلقهما باستطعت
وكونهما حالين من البارز **قوله** وجواب الشرط محذوف فان قلت لم لم يجعل الثانية
حتى لا يحتاج الى تقدير الجواب قلت لان الفاء لابد في الشرط المحذوف بغير تقدير ولا بد ان يجعل علة
للجزاء المحذوف اي فاصبر لانك لا تستطيع **قوله** والمقصود بيان حرصه على ايمان قومه

منه عن المبالغة والاكتفاء بالتبليغ وجعل هدايتهم موكولة بمشيئة الله كما يلائم تقدير
فافعل والملايم لبيان حرصه تقدير مضاف فقد قلت فتأمل والاولى وانه ان قدر فالمهم **قوله**
فلا تكونن من الجاهلين بالحرص بهذا الصدد ذكره الكشاف انك لا تكن من الجاهلين بان
هدايتهم بمشيئة الحق وبحتمل والله اعلم انك لا تكن من الجاهلين فانك غير معذور في
حق نفسك واما غيرك فلا تأثم عن حسنه واما تسأل عن التبليغ **قوله** وهؤلاء كالموتى
يعني ان المراد بالموتى ما هو كالموتى فالمعنى ان من امثلك من هو كالموتى لا يهتدي ابدا
بل يبعثه الله ويرجع اليه للجزاء وكونه واما قوله فيعلمهم حين لا ينفع ايمانهم ففيه اعلام بان
ايمانهم ليس بعد البعث بل حين الموت ويحتمل ان يكون المعنى لا يستجيب الا الذين يسمعون
والكل يبعثهم الله بعد الموت ثم اليه يرجعون للجزاء والموتى عبارة عن الكل وليس على سبيل
التشبيه **قوله** اي آية مما اقترحوه يعني ان يراد بالآية التقييد او اية ان تحدوا بما نزل عليهم الملائكة
ويمكن ان يستغني بنزل عن تقييد الآية يعني لولا انزل عليه اية من عند الله بيانا انه جاء
من السماء من غير ان يجري على ايديه وقوله ولكن اكثرهم لا يعلمون يحتمل ان يكون في تقدير
لا يعلمون الحق بنزول الآية ولا يعلمون انها اية من الله بل يجعلونه سحرا وينتق الجبل فوق
رؤسهم كما فعله بقوم موسى **قوله** قرأ ابن كثير ينزل بالتخفيف والمعنى واحد الا ان في التنزيل
الانزال في الاتقيد بالتنزيل بما الا التدريج **قوله** وصفه به قطعا لمجاز السرعة او كثيرا ما
يقال طار بمعنى اسرع ولم يذكر نكتة لوصف الدابة وهذه النكتة ايضا ليس كما ينبغي
لان قوله يطير بجناحيه يحتمل التشبيه فلا قطع بما توجه في الوصفين التعميم وهو المقصود وافاد
افاد وصفا لا بالوصف يلزم الجنس وقراءة الرفع بناء على الاكتفاء في التعميم بالوصف والعطف
على المحل بفوت التعميم المستفاد من زيادة من **قوله** والمقصود من ذلك الدلالة على
ان المقصود والمبالغة في ضبط احوال المخلوقات وعدم اهمال شيء من الاحكام الجارية عليهم
دائرا ما للوعيد للكفار وتسلية للنبي عم في تكذيب المكذبين لانه يقضاه الله تعالى **قوله**
فيكون كالدليل على انه قادر على انه ينزل اية او على انه قادر على البعث **قوله** وجمع الامم
للحمل على المعنى يفصله عبارة الكشاف حيث قال لما كان قوله وما من دابة ولا طائر دالا
على معنى الاستغراق ومغنيا عن ان يقال وما من دواب ولا طير حمل قوله الامم على المعنى هذا
ولا شذوذ بان يقال التنكير للتنويع فالمحكوم عليه كل نوع من الدابة والطائر ولا خفاء في
كون كل نوع امة وانما الاشكال في كون كل فرد امة وهو المحوج الى تنزيل كل فرد دابة منزلة
من دواب **قوله** وقد عدى يعني الى الكتاب لا يظهر فائدة وفي ما فرطنا بمعنى المخفف بمعنى
الشدد والاظهر ان قوله من شيء مفعول به لتضمين التفريط معنى الاهمال لكنه قيل ما
اهملنا في الكتاب شيئا مفرطين او مميزا ما افرطنا في شيء من اشياء الكتاب قوله يعني

ينك

الامم كلها ان يريد ان ضمير يحشرون يرجع الى الامم المشبهة والمشبه بها وان صح الجمع بالواو
والنون تغليب للعقلاء ولما كان قول الكشاف في الامم كلها من الدواب والطير موهما
لارجاعه الى الامم المشبهة ترك انقضى قوله من الدواب والطير لا يقال لا يصح ادخال الدابة
لانا نقول فيلزم تشبيه الشيء بنفسه ولا يبعد ان يكون داخلا في قول الكشاف من الدواب
ويكون اشارة الى ان خروجه من دابة لا تقتضي التشبيه دون وصفها **قوله** او خابطون
في ظلمات الكفر والاظهر ان قوله في الظلمات واقع موقع عمي يعني لا يرون ايات الله وفي
قوله من يشأ الله يضلله كمال قدرته حيث اضلهم مع ان الاذان السامعة والاعين المبصرة
وكونه في الظلمات حالا ابلغ من كونه خبرا ثالثا فانه يفيد ان صممهم وبكمهم مقيد بحال كونهم
في ظلمات الكفر حتى لو خرجوا منها لسمعوا ونطقوا **قوله** استفهام تعجيب جعله الكشاف بمعنى
الاستخبار فقدره اخبروني ويؤيده انه لا يصح الجواب بان يقال علمنا وقال المحقق التفتازاني
كلام في بعض المواضع يشير بان ارأيتك بمعنى اخبرني منقول من رؤية القلب او البصر بانه
من رؤية البصر وكذلك انه قال واما وضع الاستفهام عن العلم موضع الاستخبار لانه لا طريق
الى الاعلام به فوضع السبب موضع المسبب وقال البعض لما كانت هذه الاشياء ونحوها
طريقا الى الاحاطة بها علما وانما صحة الخبر استعملوا ارأيت في معنى اخبرني او وجه كونه
بمعنى اخبرني في موضع افراد الخطاب عام يشمل المخاطب المتعدد والقاضي جعل الاستفهام
للتعجب دون الاستخبار ووجهه انهم لما علموا علما لا شك فيه ان يدعوا غير الله في الابتلاء
نزل لهم منزلته وتعجب عن هذا العلم ورتبه بقوله والكاف حرف خطاب ان قول الكشاف
والضمير الثاني لا محل له من الاعراب الخ تنبيه ما هو على صورة الضمير ضميرا وقوله اكد به الضمير
يوجب ان يكون قوله للتاكيد لغوا الا ان يقال هو ضمير او به انه للتاكيد ابدا لا ينعلق
عرض اخر وبعد قوله حرف خطاب لا حاجة الى قوله لا محل له من الاعراب لظهور انه الحرف لا يكون
له محل من الاعراب الا ان يقال ذكر دليلا على كونه حرف الخطاب لا اسما وكون الجمع مؤكدا
للمفرد بناء على انه للام كما عرفت وبهذا يظهر ضعف ما يذكر من انه يلزم في الآية ان يقال
ارأيتكم وكون الفعل معلقا مبني على انه متعلق بغير الله تدعون والاظهر انه يتعلق قبل الاستفهام
كما عرف في محله وكون المفعول محذوفا مبني على انه متعلق به بل هو دال على المفعول المحذوف
قوله وجوابه محذوف ارفا دعوة الانبياء فاخبروني **قوله** وتقديم المفعول لا فادة
التخصيص في قوله غير الله تدعون وقوله واياه تدعون وكلام الكشاف مصرح به لكن
ظاهر كلامه مخصوص بقوله اياه تدعون وله وجه اذ الظاهر انه لا انكار دعوة غير الله لا
لانكار تخصيص الدعوة يعني انه تقديم لان الانكار متعلق به فتأمل **قوله** ثم فيكشف
ما تدعون اليه فيه تنبيه على ان تخصيصه بالدعوة يستعقبه الاجابة وعدم الاجابة للدعوة

فترك جلي او خفي في الدعوة قوله ولا اشاء في الاخرة دفع لما يتجه انه لا يصح الكشف
في شيئا به الساعة فكيف يتوقع على تخصيص الدعوة بعد اثبات الساعة ووجه الدفع
ان الممنوع الكشف على تقدير المشية ولا اشاء في الساعة قوله معناه نفي التفرع
يعني قصد بالكلام الموضوع للتقديم نفي التفرع وعدل عن لم يتفرعوا الى هذه العبارة
ليفيد انه لم يكن لهم عذر في نفي التفرع الا عنادهم على ما ذكره الكشاف وقال المحقق
التفتازاني وجه الافادة ان التقديم انما يحسن اذا لم يكن في ترك الفعل عذر فهذا انما
حمل على قصد النفي دون التقديم يحسن الاشتراك وهذا معنى قوله اشترك على السلب
المراد فيه رعاية النبوة قوله بستفهم الباساء والضراء الاولى تفسير لجميع ما ذكره
من ارسال الرسل والاخذ بالباساء والضراء قوله والحمد لله رب العالمين على اهلاكهم
لا ينبغي ان يخص الحمد بكونه على اهلاكهم بل ينبغي ان يحمل على تربية العباد وبالاخذ وفتح
الابواب وبيان هذه الامور لمن بعدهم للارشاد وايضا قوله ارايتكم يعني استعمل الضمير
موضع اسم الاشارة ولذا افرد مع تعدد المرجع كما تفرد اسم الاشارة مع تعدد المشار اليه قد
سبق بيانه او المرجع المجموع بتاويل ما اخذ قوله الا مبشرين المومنين بالجنة لا اختصاص
للتبشير بالجنة والانذار بالنار بل هو كله مثال قوله ارايتكم ان اتاكم عذابه بغتة
او جهرة هل يهلك الا القوم الظالمون وقوله استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل
السماء عليكم مدرارا ويمددكم باموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم انهارا قوله
لنقترح عليهم اي نقترح الايات على المرسلين ويبالغ في ان ياتوا بها ادلهم من الايات
وتلهى بهم يقال تلهى به لعب واستسخر قوله ما يجب صلاحه اظن والله اعلم ان اصلح
اشارة الى توبة العصاة قوله جعل العذاب ماسا كانه الطالب واشار بالمساس الى انه
يا خذهم بحيث يعذبهم حتى يتخلصوا بالهلاك قوله ومن جملة المقول اي مقول قول
لا مقول قل ولو قال من جملة ما يقول لكان اوضح وكلمة لا في لا اعلم موكدة للنفي
لا نافية ولم يجعل من جملة مقول قل لان المقصود نفي دعوى المالكية والقدرة ونفي
دعوى علم الغيب ليكونا شاهدين على نفي دعوى الالهية قوله اي نفي جنس الملائكة
او اقدر على ما يقدرون عليه الاول تفسير ابي علي الجبائي واستدل على ان الملائكة افضل و
الثاني تفسير القاضي عبد الجبار من اهل السنة ورد به استدلاله يعني ليس الغرض نفي دعوى
الفضيلة انما المقصود نفي دعوى القدرة على ما يقدر عليه البشر لكن اقترانه بنفي الالوهية
يدل على ان المقصود نفي الفضيلة فالاولى ان يجاب بان المراد نفي دعوى ما هو فضيلة
عند المخاطبين الجاهلين قوله وادعى النبوة الا انه عدل في دعوى النبوة عن
الاسلوب نفي الدعاوى السابقة حيث لم يقل اني اقول لكم رسول الله بل قال ان اتبع

الا ما يوحي

الا ما يوحي الي اشارة الى انه دعوى النبوة لانها مما ادعى الي وبعض يخاف عن دعوى
الفضيلة صريحا كما هو داب المتواضعين المتحاشين عن التكبر قوله وتدعي المستحيل
كالالوهية او الملكية قال المحقق التفتازاني فان قيل دعوى الملكية من دعوى الامور
الممكنة لان الجواهر متماثلة يجوز ان يقوم بكلها ما يقوم ببعضها ولذا قيل لآدم ما نهاكما
ربكما عن هذه الشجرة الا ان تكونا ملكين اقدم على الاكل طمعا في الملكية مع انه نبي
لا يطمع في المحال فالجواب ان المقدمات على تقدير تمامها انما يفيد امكان ان يصير البشر ملكا
واما ان يكون ملكا فلا لتمايزهما بالعوارض المتنافية بلا خلاف وهذا كما ان كلا من العناصر
يجوز ان يصير الاخر لا ان يكون عليه هذا ينبغي ان يحمل طمع آدم لو سلم ثبوت كونه نبيا عند الاكل
هذا كلامه قلت ويحتمل ان يكون اكل آدم مع ظهور استحالة كونه ملكا لطمع كونه من الخالدين قوله
هم المومنون المفرطون في العمل لا يخفى ان النبي عم مامور بان ينذر كلا من امته ولا يتوقف
في الانذار الا ان يعلم انه يجوز الحشر ولا يجب انذار من هو جازم باستحالته فالمقصود منه
ان الانذار ينجع فيهم وهم المقصودون بالانذار انذارا رجاء ان يكونوا منزجرين
معين وفي الاية تعليم التبليغ فان تبليغ الحشر وتبليغ انه لا ولي ولا شفيع من دون الله سابق
على غيرهما ثم نقول لا وجه لتخصيص الانذار بالمفرطين لان المجتهدين في العمل ايضا ينفعهم
الانذار لئلا يخرجوا عن اجتهادهم ويستمر تقويهم فان قلت يصح ما يفيده قوله ليس
لهم من دون الله ولي ولا شفيع قلت لعل المراد ليس لهم من دون طاعة الله ولي ولا شفيع فانه
غير الله والولي اعم قوله وان لا يطردهم ترضية لقريش فان طرد فقريش اياه اذ لا يفارقونه
الا لانه يذكر الله بالغداة والعشي يريد وجهه قوله فدعا بالصحيفة اي في الكشاف قالوا
فاكتب بذلك كتابا فدعا بالصحيفة وبعلي ليكتب قوله فلعل بانهم اعظم عند الله قربانه
من تطردهم سواهم ضمير تطردهم كضمير ايمانهم وضمير سواهم لمن قوله كان حسابك
عليك لا يتعداك اليهم دفع لما يتجه من انه لا فائدة في نفي الطرد لقوله ما من حسابك عليهم
من شيء ووجه الدفع ان المراد انه ليس حساب احد على اخر ايا ما كان فالجملتان بمنزلة جملة
واحدة كانه قيل لا تزر وازرة وزر اخرى والحصر الذي افاده بقوله ما عليهم
لا يتعداهم اليك وبقوله حسابك عليك لا يتعداك اليهم يستفيد من تقديم المسند فانه
شيء يتقدم او الظرف المقدم خبره وهناك احتمال خامس وهو انه ما يتعرض حسابهم اذا حاسبهم
فانهم يا تون بما يرضي فيسرك من حسابهم ولا يتغير حسد بك لانك تخبر بانك بلغت ما
ارسلت به وهم عملوا ذلك فالجملة مدحهم بالامدح قوله ويجوز عطفه على فتطردهم
على وجه التسبب قال المحقق التفتازاني على وجه التسبب دفع لما يتوهم من انه لو جعل عطفا على
جواب النهي يصح ان يقع جوابا للنفي وليس كذلك انه لا معنى لقوله ما عليك من حسابهم فتكون

من الظالمين قوله وفيه نظر اذ الظاهر ترتب عن كون حسابهم عليه لا بصير سببا لكونه
من الظالمين لانه لو وقع الطرد عن لطف قوله اي مثل ذلك الفتن وهو اختلاف احوال
الناس في امور الدنيا هو بيان المشبه به اختلاف احوال في امور الدنيا الاكرام الذين يدعون
ربهم بالغداة والعشي بصيرفتنا بعضهم ببعض ذلك الاكرام ليصح تعليله بقوله ليقولوا
والمحقق التفتازاني جعل ذلك اشارة الى فتنة بعض ببعض وانكر قصد التشبيه فقال شاع
هذا التركيب في معنى فتنا بعضهم ببعض ذلك الفتن ولا يراد به مثل ذلك الفتن ويحتمل
ان يكون ذلك اشارة الى الاكرام الذين يدعون والمشبه فتنة بعض الناس ببعض في
الامم السابقة حيث رزق الايمان للفقراء دون الاكابر والاوباش كما قال قوم نوح
الا الذين هم اراذلنا بادي الراي اي اسفلنا قوله وصفهم بالايمان بالقرآن واتباع
الحجج لو حمل يؤمنون باياتنا على ان المؤمن به هو الايات ويراد بالايات القرآن كان وصفا
لهم بالايمان بالقرآن ولو حمل باياتنا بمعنى بسبب اياتنا ويكون المؤمن به غير مذكور
كان وصفا لهم بالايمان بجميع ما جاء به الرسول باتباع الحجج فالوجه ان يقال وصفهم
بالايمان بالقرآن او بالايمان واتباع الحجج وعلى التوجيه الاخير فضل ايمان المحقق على
ايمان المقلد وفي صيغة المضارع الدال على الاستمرار اي يؤمنون سرا وجهرا اخراج
للمنافقين عن تلك البشارة قوله وامره بان هذا بالتسليم وتبليغ سلام الله اليهم
في الكشاف اما ان يكون امرا بتبليغ سلام الله اليهم واما ان يكون امرا بان يبدأهم بالسلام
اكراما لهم وتطييبا لقلوبهم فالوجه ان يبلغ سلام الله اليهم وقوله ونبشرهم في ايه
بالسلامة في الدنيا والرحمة في الاخرة يشعر بان المراد بالسلامة سلامة الدنيا وبالرحمة
ولا تخصيص بل المراد السلامة لدارين بناء على ايجاب الرحمة على نفسه وفي الاية دليل على اطلاق
النفس عليه تعالى وان ما قيل ان اطلاق النفس في قوله تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك للمشاكلة
غير محتاج اليه قوله استيناف بتفسير الرحمة في جواب الاستفسار عن الرحمة والاستيناف على قراءة
الفتح بتقدير المبتدأ اي بيانه بانه من عمل قوله او ملتبسا بفعل الجهالة الفرق بين هذا التوجيه
والسابق ان المراد بالجهالة في الاول الجهالة بعقاب ما يفعله وفي الثاني السفه من غير تقدير
مفعول لها والمراد بما اشار اليه عمر ما سبق انه قال لرسول الله لو فعلت حتى نظر الى ما يصير دون
قوله تاب من بعده عقيب ثم قوله من بعده تفسير الثم والاشارة الى ان المراد مطلق
البعدية سواء كان مع مهلة او بلا مهلة وعقب التوبة بالاصلاح اشارة الى ان التوبة
لا تنفك عن الاصلاح لانه يزيل السيئات بالحسنات لا انه يبقي عنه مع بقائها والقائل في
قوله فانه غفور رحيم للدلالة على سببية التوبة للغفران والرحمة والاظهر ان قراءة الفتح بتقدير
فليعلم انه غفور رحيم قوله فانه مذكر ومؤنث ولا يجب تانيث الفعل للتانيث الغير الحقيقي قوله

ويجوز

ويجوز ان يعطف على علة مقدرة فلا يحتاج الى حذف فعلت هذا التفصيل قوله ما تعبدون
من دون الله من دون الله معمول لا عبد وتدعون على سبيل التنازع وكانه بنى على اعمال
الثاني لا على حقيقة تدعون قوله تاكيد لقطع اطماعهم الاظهر من كل ما ذكره تعميم
نفي لفئة معهم بعد تخصيص عبادة ما تعبدون للاهتمام به ولا يخفى ان في قوله لمن يجري الحق
عليه ان يعيد سهو كتابة والاصل ان علته قوله وقيل المراد بها القرآن الاحسن بين
التفسير بالدلالة وبما يعم القرآن والوحي والحجج العقلية كثير فرق قوله من معرفة دانه
لا معبود سواه ويجوز ان يكون صفة لبينة قال التفتازاني على الاول يختص ربي صفة
بينة لكن بمعنى بينة متصلة بمعرفة ربي مرتبطة بها والله عليه وعلى الثاني بمعنى صفة كائنة من ربي
صادرة عنه قوله ومعناه انه المتوصل الى المغيبات قال المحقق التفتازاني لا يبعد قبل
ان اطلاق المتوصل على الله ولو بطريق التجوز بعيد لما ينبئ من تجدد الوصول هذا اقول هذا
الا اطلاق ناش من اطلاق مفاتح الغيب في شانه لانه بالمفتاح يحصل التوصل الى المخزون
بعد غيبته عن الفاتح فالاولى ان يحمل النظم على ان المفتاح بالنسبة الى العبد وهو ملايم
لقوله والله اعلم بالظالمين يعني مفاتح الغيب عنده لا يصل الى الغيب الا بان يعطيه مفاتح
الغيب او بان يفتح باب الغيب لخلق عليه وقوله لا يعلمها الا هو تاكيد للحصر المستفاد من
تقديم الظرف وبيان للجهة السابقة قوله ويعلم او فانها اي يعلم المراد بالعلم بها
العلم الثابت بالعلم بانفسها وبما يتعلق بها وفيه دليل على انه تعالى يعلم الاشياء قبل وقوعها
الماد ان محمول على العلم بالامور الجزئية الواقعة وذرات فيه وليس على انه تعالى يعلم المعدوم ما
يقع اولم يقع امتنع او امكن على ما قلت وليس على ان الخلق يعلم ما عنده ويفتح باب العلم عليه
قوله معطوفات على ورقة لتاكيدها العطف مع وروده في صفتها اي الا يعلمها فكانه قيل
ولا حبة في ظلمات الارض ولا رطب ولا يابس الا يعلمها قوله بدل من الاستثناء
الاول ردو لما في ظاهر عبارة الكشاف من انه تاكيد حيث قال قوله الا في كتاب مبين كالتكرير
لقوله الا يعلمها وقال المحقق التفتازاني يريد التكرير في جهة المعنى والا فهو صفة للمذكورات
كان الا يعلمها صفة لورقة وما ذكره من كونه بدلا كالا لا يخفى لكن فيه ان صفة شي كيف
يكون تكرير الصفة شي اخر وقد عرفت وجه كونه بدلا لو حفظت ما ذكرنا في بيانه العطف
فتامل والاولى ان قوله حبة عطف على ورقة والا في كتاب مبين على الا يعلمها عطف معمولين
على معمولين لفعل واحد قوله ما يقبضها من المنيرركة في زوال الاحساس والتمييز قدم هذا
القدر وجه الاستعارة ولا وجه لقوله فان اصله قبض الشي بتمامه لا يلايم التوفي بحسب اصله
فالعبارة الصحيحة واصله قبض الشي بتمامه قوله والنهار بالكسب فيه اشعار بان المراد جنس
النهار وهو الحق لا ما قال المحقق التفتازاني ان المراد النهار السابق على ذلك الليل وكان

البعث محقق صيغة الماضي فانه راى توجيهه اية بالنظر الى ما قبله من التوفي **قوله**
ترشيحا للتوفي او التوفي ترشيح له بل كل منهما ترشيح للاخر **قوله** فيه ما النهار رفيه خالفة
ما الكشاف في جعل الضمير فيه ليومه كما نقله بقوله وقيل ولا يخفى ما في ما ذكره الكشاف
من التكلفات **قوله** بالمجازاة عليه من قبيل المجازاة بالمحاسبة والله اعلم **قوله** ليقضي
الاجل الذي سماه فان قلت قد علل البعث بقوله فيه على هذا التوجيه فما وجه قوله
ليقضي قلت هو تعليل لتاخير البعث المستفاد من كلمة ثم **قوله** وهو القاهر فوق عباده
ما ذكر فوق تاكيد للغلبة وتمرين المبالغة لو اريد جميع العباد ومن حيث الاجماع **قوله** كان
ازجر عن المعاصي لا تقتصر الفائدة عن المعاصي بل فيه كمال التخصيص على العبادة لانه يوفر انه
لولا اقبال اليه واعتداد بفعله حتى لا يرضى بفوت ضبطه والاقتصار الاسمحا وحمزة
[illegible] السيد واما الا العبد والمبالغة ما الثاني اكثر فتامل ولا يخفى ان مقابلة الجمع بالجمع
يقتضي ان يكون لكل احد حافظا لكن الشارع اثبت حافظين **قوله** حتى اذا جاء احدكم
الموت نهاية الغوية يعني بلغت غايته الا انهم لا يتأتى لهم المخالفة ما رسلنا تقبض روحه
وليس متعلقا بارسال الحفظة حتى يقال ليس نهاية ارسال الحفظة وقت مجيء الموت لاحد
منهم **قوله** لا يشغله حساب عن حساب لا يغيره اسرع الحاسبين **قوله** مشاركتها في الهول
وابطال الابصار والبحر **قوله** معلنين ومسرين والاعلان ان يراد بالاعلان الدعوة
باللسان اليه وبالاسرار الدعوة بالقلب وبالجملة الجملة حال المقصود منها ما جمعه **قوله**
لئن انجيتنا لنكونن من الشاكرين تقييد نجاتهم بحال كال الاضطرار والسؤال بكيفية
قوله والامر وضع تشركون موضع لا تشكرون يعني لما تضمن الشرك لهم نفي شكرهم مع نفي
كل عبادة سواه وضعه موضع نفي الشكر الذي يطلبه مقام التوبيخ على عدم الايفاء بالعهد
ويمكن نقول بل المقصود التوبيخ بانهم مع علمهم بانه لم ينجهم الا الله كما افاده ينجيكم
بتقديم المسند اليه تشركوا ولم يخصوا الله بالعبادة فذكر الاشراك اوقع وكلمة ثم في قوله
ثم انتم تشركون ليس للتراخي الزماني بل لكمال البعد بين احسان الله وعصيانهم **قوله**
كما اغرق فرعون كون اغراق فرعون عذابا من تحته نظرا الى انه كان الماء اي الماء [illegible] حيث
جنس فانه جرى بعضوي تحت الماء والتشبيه بمعنى علق الشيء ونقض اليد كناية عن النزع
عن الشيء وتركه **قوله** اعاد الضمير الى المراد بقوله حتى يخوضوا حتى يشتغلوا بحديث غيره لا
الطعن فذكر يخوضوا كخوضوا الثلاث كله والاظهر ان ضمير غيره للخوض اي يخوضوا في حديث
غير الطعن والاستهزاء وفيه تنبيه على انه لا ينبغي ان يبقى الكلام التام لا بتعظيم المتكلم والتفت
اليه **قوله** لان من لا تزاد فيها الا في الاثبات كما قالوا والا ولا يقدر عامله بعد الاثبات فتامل
قوله او كراهة مسائتهم اي مساءة المتقين فالاضافة الى المفعول وكراهة لمساءة الظالمين

المتقين فالاضافة الى الفاعل والمفعول محذوف ومعنى لا نيشبهم لا نبكتهم نقواهم
بمجالسة الخائفين بترك ما يجب عليهم من نهي المنكر **قوله** اي بنوا امر دينهم على التشهي
حيل التدين ما هو من عند الله كما هو الظاهر المتبادر فاشكل انه لم يجعل ما شرعه الله ملاعب
الملاعب حاجات او لا يحذف مضاف اي جعلوا اهواءهم والفوائد التي يترتب عليه مبنيا
على هذا الملاعب وطمعوا انهم بدو كون ما هو المقصود من دينهم بهذه الاعمال فخفي
كون امر دينهم لعبا ان يثبته عليه كانه هو وثانيا بان المراد باللعب ما يلعب به اي جعلوا
دينهم ما يلعب به ويسخر به والكشاف في توجيه ثالث حيث قال واتخذوا ما هو لعب
ولهو من عبادة الاصنام وغيرها دينا لهم ولم يلتفت اليه لانه يشعر بجعل لهوا ولعبا
مفعولا اولا فيلزم كون المسند اليه نكرة مع تعريف المسند وكان الكشاف اعتمد على
ان المراد من لهو ولعب الامور المعينة المخصوصة فلا نكارة الا في العبارة وعلى المعنى
مدار الافادة وحمل الدين على العيد لا بد له من قرينة ويحتمل ان يراد باللهو واللعب
حيوة الدنيا كما قال وما الحيوة الدنيا الا لهو ولعب يعني جعلوا دينهم انه لا حيوة الا حيوتنا
الدنيا وانكار البعث ويتصحح كمال الاتصال بقوله وغرتهم الحيوة الدنيا **قوله**
والمعنى اعرض عنهم يعني المقصود التحذير عن دينهم لا الكف عن القتال معهم حتى يحتاج
الى الحكم بنسخه **قوله** لي قد ان تسلم الى الهلاك يجوز ان يجعل ان تبسل مفعولا وذكر
اي وذكرهم ابسال نفوسهم وتسليمها الى الهلاك بسبب كسبهم **قوله** يدفع عنها
فان قلت هل يدفع الله بالشفاعة قلت ثم اذا كان عليك حق العبد ويدفع عليك
بشفاعة عنه صاحب الحق ويرضيه عنك **قوله** والعدل الفدية اي ما يفدى به سميت
به لانها تعادل المفدي به وهنا الفداء يعني المراد به هنا الفداء والدليل عليه قوله
وكل نصب على المصدر فالتقدير وان تعدل عدلا كل عدل اي عدلا كاملا كما يقال رايت
برجل كل رجل اي كاملا في الرجولية وجزاء الشرط لا يوجد منها وهذا العمل الذي فات
منه والحرام الذي ارتكب للتوبة وذا الاخرة لا توبة ولا عمل **قوله** لا الى ضميره لانه
الماخوذ ليس العذاب الفدية ولا ضرورة في الاستخدام ولان ما الاسناد المجازي لا غنا
منها عنها **قوله** اي سلموا الى العذاب اولئك اشارة الى الذين اتخذوا دينهم لهوا ولعبا **قوله**
تاكيد وتفصيل لذلك اي الابسال وتخصيص العذاب الاليم بنار تشتعل على ابدانهم [illegible]
قوله قل اندعون من دون الله تقول تعبدون من دون الله حال عن ما لا ينفعنا اي متجاوزين
الله ما عدم النفع والضر او حال عن ضمير النفع اي لا ينفعنا متجاوزين الله ما عدم النفع **قوله**
ونرد الى الشرك او على العقب [illegible] القهقرى فيكون كناية عن الذهاب بلا روية موضع القدم
وهو ذهاب بلا علم بخلاف الذهاب مع الاقبال فانه مع العلم موضع القدم ويحتمل ان يكون

كناية عن التشكيك اي جعلنا متشككين قوله كالذي ذهب به مردة الجن في المهامه
لا ضرورة في جعل المشبه به اوازعما لا حقيقة له بناء على ان العرب تزعم انها هو ردة الجن
للانس وحاليا لانه لم يقم دليل على نفيه وظاهر النص يدل على ثبوته قوله وما عداه ضلال
انظر وما ضلال قوله امرنا بذلك لنسلم الظاهر ان المراد بالاسلام الانقياد والاولى ان
للانقياد وجعل اللام زائدة لتقديم الباء والا فلا لان لا يتعدى بنفسه قوله على لنسلم
الاولى على نسلم كما يرشدك اليه اي للاسلام ولاقامة الصلوة ومعنى عطفه على موقع لنسلم
على ما قيل انه عطف على التوهم لانه كثيرا ما يقع بعد الارادة ان نسلم فعطف عليه وان اقيموا كما
فاصدق واكن من الصالحين واعترض عليه المحقق التفتازاني بان ان في المعطوف مفسرة
في المعطوف عليه مصدرية ويمكن دفعه بان العطف على توهم ان المفسرة والاولى ان يجعل
موقع لنسلم ان اللام قوله روي ان عبد الرحمن بن ابي بكر الخ اورد عليه ان جواب عبد الرحمن
بن ابي بكر ليس قول النبي صلى الله عليه وسلم انه على ابي قول ابي بكر رضه فلا يلائم الكلام ولكن
السبب للنزول فاجاب عنه بقوله وعلى هذا كان المراد بالرسول بهذا القول الخ ونحن نقول
بعد دعوة عبد الرحمن اورد عليه صلى الله عليه وسلم انكار عبادة غير الله تمكين لابي بكر رضه
في الاسلام فاتمش قوله قائما بالحق جعله حالا من فاعل خلق ويحتمل الحال من المفعول اي
ملتبسات بالحق فيتبين لما تقرر في محله من ان الحال المحتمل يتعين لما هو نحيه وما هو صح في معنى قوله
تعالى ربنا ما خلقت هذا باطلا قوله جملة اسمية قدم فيها الخبر للاهتمام لا للحصر لان الحصر لا يناسب
اذ لا يصح ان قوله الحق منحصر في هذا الحين والمراد كل يوم يقول فيه الحق فالاهتمام بعموم الوقت
قدمه وقوله كقولك القتال يوم الجمعة يشعر بان المراد بقوله المعنى المصدري قال المحقق
التفتازاني المراد المعنى المصدري ليصح الاخبار عنه بظرف الزمان هذا بيان ان الاخبار بظرف
الزمان عن الامر المستمر لا يجوز والقول القائم بذاته مستمر لا يختص بوقت دون وقت وكان
المعنى المصدري عائد الى تعلق القول بالكائن والتعلق يكون حادثا ونحن نقول والله اعلم
ويوم معطوف على قائما بالحق لان الحال في المعنى ظرف اي خلق السموات والارض بعظمتهما حين
قال كن فكان تعبير عن الماضي بصيغة الحال احضارا للامر البديع وقوله الحق اخبار عن صدق
قوله ومطابقته ولم يعطف على ما سبق لانه كالمؤكد له وقوله الحق محذوف دل عليه بالحق يعني التقدير
وقيامه بالحق يعني التقدير يوم يقول كن فيكون وهو المعطوف على ضمير القوة ناصبه وقوله
وحين يقول تقوله الحق متعلق بيكون هو بيان اسناد والكون الى قوله الحق اسناد الى السبب
وقوله كن مفعول بقوله وهو بقوله والمراد به حين يكون الاشياء ووجه ثمها ان المراد بيوم
يقول مطلق الوقت لا يوم القيمة وبقوله وحين يقوم القيمة ان المراد به يوم القيمة وقوله
فيكون التكوين متعلق بقوله وحين يوم القيمة يعني فيكون التكوين على هذا التقدير حشر

الاموات

الاموات واحياءها لا مطلق الخلق كما في الاحتمال الاول قوله كقوله لمن الملك اليوم لله الواحد
القهار هذا في نفخ الانفاد ولهذا اجاب عن سؤاله لانه لم يبق مجيب والاظهر ان المراد
بنفخ الصور اعم فكان الاولى ان يعمم البلاد ويوفقه قوله اي هو عالم الغيب في الكشف
وقوع المدح قوله كالفذلكة للاية لان الحكيم جامع لجميع افعاله الموافقة للمصلحة والخير جامع
لعلمه للغيب والشهادة قوله ان اسمه تارح في بعض الحواشي صح بالحاء المهملة وفي القاموس
آزر اسم عم ابراهيم عم واما ابوه فانه تارح ومنع صرف آزر اذا كان غير علم فبالحمل
على موازنة في الاعلام المستعملة في لغة العرب واذا كان نعتا فلجعله افعل صفة والازر
الضعف والوزر الاثم وكون اتتخذ تقريرا ليس معناه شرطية التقرير لان ما بعد الهمزة
لا يصلح للعمل فيما قبله بل المعنى التوبة على حذف يتعدد وكذلك المراد بالتقرير تقريرا لاستفهام
الانكاري السابق لا التقرير المقابل للانكار لانه داخل تحت الانكار يعني لا ينبغي ان يكون
فما قال المحقق التفتازاني ان التقرير بمعنى التحقيق والتثبيت لان الفعل كائن بعد قوله
ان قوله اتتخذ داخل تحت الانكار لا يظهر له محصل ووجه ان الاقرب انه عجمي على فاعل اغناه
عن الاعلال وان الظاهر بيانه باسمه كانه ذكر كل من ذكر هنا باسمائهم وقوله ظاهر الضلالة
الواجب ترك الضلالة قوله ومثل هذا التبصير قال المحقق التفتازاني قد سبق ان
اسم الاشارة في مثل هذا المقام اشارة الى هذه الارادة لا الى شي آخر تشبه به هذه قلت
كان وجهه تنزيل الكاف منزلة المثل في الافخام وذلك ان يجعل المشبه التبصير من حيث انه واقع
والمشبه به من حيث انه مدلول اللفظ نظيره وصف المشبه بالمطابقة للواقع وهو عين الواقع
واستعمل الابصار مقام الاعلام استعارة للمبالغة في كمال العلم حتى يكون المعلوم به مبصرا او تشبيه
الملكوت بالربوبية لانه اعظم الملك ولا ملك اعظم منها واشار بقوله وملكها الى ان اصل
المعنى هو الملك حمل على الربوبية بمعونة المبالغة المفهومة من هذه الصيغة وجعل المعطوف عليه
ليستدل وهو ملايم للمقام ويحتمل ان يقدر ليبلغ والتقدير ليستيقن ويكون من الموقنين
ان يستمر ثباته ودينه مفصل الايمان باليقين والاستدلال عليه يجب التقليد وان يقدر
ليعلمها او ليكون من الموقنين بالاستدلال بها وفيه ان في ما يستدل به فضيلتان
فضيلة العلم به وفضيلة الاستدلال به قوله وقيل عطف على قال ارح الفا تعقيب ذكر
كانه قيل ذكر او قال فاذكر اذ لا حاجة فلا يحتاج ان يثنى ما روي ان ما قال في رؤية الكوكب
كان قبل منع ابيه عن عبادة الاصنام والزهرة كلمة والمراد بالمستدل من تعليم الدليل
الا كسب بالدليل والمراد بالاستدلال الكسب بالدليل في كون ابراهيم محتاجا الى النظر يجب
لانه صاحب النفس القدسية ويمكن ان يكون على وجه النظر حفظا له عن النظر قبل وبعد الكشف
الاول لعل الاية قوله لئن لم يهدني ربي وقوله يا قوم اني برئ مما تشركون على انه كلام منكر

مبالغ في الانكار لانه كان عارفا فالمهتديا وقوله على الضلال وحمله على حصول اليقين
من الدليل خلاف الظاهر جدا ايضا قوله وملكت حجة تشاء اذ الحجة ما يغلب به على الخصم وقوله
واما قاله زمان واهقة اشارة الى قول بعض المتكلمين ان هذا كان حين جرى قلم التكليف
عليه فكان الحسبانا وآنا قاله وقوله اولان وان بلوغه اشارة الى الخلاف فانه روي عن
الحسن انه كان بالغا حين قال هذه المقالة على ما في تفسير الاحقاف قوله لا احب الآفلين
فضلا عن عبادتهم فيه ان عدم محبة الافلين لا يصح لانه محبة مصنوعاته تعالى من حيث انها
دلائل على الوهية واجبة فالوجه ما في الكشاف في تفسيره من قوله لا احب عبادة الارباب
المتغيرين وكون الانتقال والاحتجاب مقتضيا للامكان والحدوث من وجوه احدها انه يصير
محلا للاكوان الحادثة ومحل الحادث حادث وثانيها انها تكون مكانية والمكاني حادث
وممكن وثالثها انها تكون في جهة من الحاجة الى المكين والحادث لا يكون في جهة ورابعها
انها تكون اجساما والجسم لا يكون الا ممكنا وحادثا وهذا استدلال من حدوث الاجسام لذا
جعل الاستدلال من حدوث الاجسام طريق الخليل عم في كتب الكلام قوله استحقر نفسه في ولم
يقل ولولم يهدني ربي لكنت من القوم الضالين اشارة الى انه لا ايمان الا بها به قوله
اي اسم الاشارة لتذكير الخبر وصيانة للرب الخبر عطف على تذكير والمجموع من حيث المجموع وجه التذكير
وتذكير الخبر صحح والصيانة رجحه على التأنيث وقيل كل منهما وجه مستقلا في الكشاف بعد
جعل التذكير لتذكير الخبر وكان اختيار هذه الطريقة واجبا لصيانة الرب عن شبهة التأنيث
قال ابن الحاجب في ايضاح المفصل عاية الخبر اولى من المرجع لانه مناط الفائدة في الكلام
دون المرجع فتذكير الخبر ايضا مرجح ولا يخفى عليك ان ذات الشمس ليس مؤنثا وانما يكتب التأنيث
بالتعبير فحين الاشارة الى ذات الشمس مع قطع التعبير كما يفهم من النظم لا يقتضي التأنيث فتوجيه
التذكير بما ذكر خال عن التحصيل قوله كبره استدلالا هذا بعيد لان كونه اكبر يوجب كونه ابعد
عن الالوهية لان اجزاءه اكبر من اجزاء الاصغر فيكون احوج وكانه اراد اكبر النور اثبات
والانفاسها في اكبر قوله ثم تبرأ عنها توجه واشار بتقديم التبري الى اثبات لا اله لا يمكن مع
الشريك قوله وانما احتج بالافول دون البزوغ مع انه ايضا انتقال لتعدد دلالة
قال الكشاف لانه انتقال مع احتجاب وفيه ان البزوغ ايضا انتقال مع احتجاب الا ان الاحتجاب
في الاول لاحق وفي الثاني سابق واما انه راى الكوكب الذي يعبدونه في وسط السماء فيعني لم
يشاهد فيه البزوغ بعينه لكنه في الكوكب دون القمر والشمس الا ان يقال ترجيح الافول بعمومه
بخلاف البزوغ قوله تعالى اتحاجوني في الله وقد هدان ودين هداه لا يبصر محجوجا بل يكون غالبا
قوله ان يصيبني بمكروه من جهتها في الكشاف بان يرميني بها بان يرجمني بكوكب او بشعلة
من الشمس او القمر او يجعلها قادرة على مضرتي اقول الاظهر انه اراد ولا اخاف ما تشركون

ان يغفر في عبدة تتعصب له الا ان يشاء ربي شيئا من خوفه بان يقدره كم على تعذيبي و
الاظهر ان نظم الآية ان لا اخاف ما تشركون كما تخافون الا ان يشاء ربي كانشاء
خوفكم منها قوله انا ام نحن بنا انا ام انتم احتراز عن تزكية نفسه فاخرج نفسه من
فريقي ولكنه احق لتزكية نفسه ولو وجه او هو ان افتته الامر لا تخصيصه بل يحمل كل منه حال
ترغيبا بهم في التوحيد والتفضيل على تقدير تسليم كونهم حقيقا بالامن قوله في الذين
امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اولئك لهم الامن وهم مهتدون لم يذكر الفاء لان منهم
سبب عن الايمان الغير المخلوط لان الابتداء او المعطوف على الجزاء السابق على الايمان المذكور
وليس سببا عنه قوله استئناف منه يعني ابتداء كلام وليس مقول تعلمون ولم يرد الا استئناف
المصطلح للعلماء المعاني لان المقول غير الجملة التي اقتضت سؤالا يجاب عنه به لا الجواب
عن السؤال المذكور وقوله وهم مهتدون بدل من على ان في سؤال الجزاء او التقدير اي
الفريقين احق بالامن والاهتداء كما تقتضيه قوله اتحاجوني في الله وقد هدان ولا اخاف
ما انتم تشركون قوله والمراد بالظلم هنا الشرك رد على المعتزلة لتمسكهم بالآية ان مرتكب الكبيرة
مخلد في النار لان المراد بالظلم المعصية اذ لا يمكن خلط الايمان بالكفر وجه عدم تمسكوا
الحديث لان خبر الواحد لا يقاوم الدليل العقلي ووجه الرد ان الحديث صحح عن الثقات
وليس دليل عقلي مانع اذ ليس المراد بالايمان ما يخرج عن الكفر بل مجرد التصديق بوجود
الصانع كما اشار اليه والايمان يحتمل لفظا وهو مشترك ولا يمان المنافق ولا يمكن للمعتزلة ايضا
ارادة ايمان معتبر في الشرع لانه لا يجامع الكبيرة في زعمهم فان قلت الخلط بالمعصية
مع التوبة ايضا يوجب الامن عندهم فلا يكون اشتراط عدم الخلط بالمعصية تاما على مذهبهم
قلت التوبة دخول في الايمان ثانيا ودخل تحت في الذين امنوا واشترط عدم الخلط بعد ذلك
واجاب المحقق التفتازاني بان اختصاص الامن بمن لم يلبس الايمان بالمعصية لا يوجب تعذيب
من غلط بل يوجب ان يكون خائفا للاحتمال قوله متعلق بحجتنا وهي آتيناها ابراهيم على قومه
والاظهر انه خبر ثان وقوله على قومه متعلق باتينا لتضمنه معنى الغلبة واذا جعل حجتنا بدلا بحيث
ان يكون التركيب من قبيل الاضمار على شريطة التفسير قوله وقرأ الكوفيون ويعقوب
بالتنوين وحينئذ درجات مفعول مطلق لا مفعول به كما في الاضافة قوله ووهبنا له اسحق
لم يعد في مواهبه له اسمعيل لان هبة اسحق كان في كبره وكبر زوجه وكان في غاية الهبة
وذكر يعقوب لان بقاء وبطنا بعد بطن غاية النعمة ولم يعطف كلا هدينا لانها مؤكدة
لكونهما نعمة في حق ابراهيم قوله عن هداه نعمة على ابراهيم من حيث انه ابوه لا بد من
ان هذه النكتة في عد هداية اسحق ويعقوب نعمة عليه قوله اي كلا منهما اي فيه حذف الصفة
والاولى اي كل واحد منهما لانه حذف المضاف اليه ايضا والصفة في تحقق المضاف اليه

قوله الضمير لابراهيم ويحتمل ان يكون لاسحق وعلى تقدير ان يكون الضمير للنوح عده
من مواهب ابراهيم لانه اكرام لاقربائه لكن فيه ان اكثر ما عداه اولاده في الكشاف عليهم
نعم من حيث انهم اولاده لا من حيث انهم اقرباءه قوله اي ونجزي المحسنين جزاء مثل
ما جزينا ابراهيم ثم لم يذكر شرف الاباء مع انه كان فيما نبهت به ابراهيم لانه ليس جزاء وكان
قبل اجابة ويحتمل ان يكون ذلك اشارة الى الهدى وفيه تفضيل نعمة الهدى على سائر النعم
فيما ذكره وقيل على ان الذرية تتناول اولاد البنت وفيه بحث لانه ليس له اب حتى يعرف
الى الاسلام انفه فلا يظهر قياس غيره عليه ذكوره وذرية بجده الام قوله واليسع بفتح اللام
وسكون الياء وفتح السين قوله ادخل عليه اللام كما ادخل على يزيد وقال اللام على يزيد
في شعر في غير موقع او قال اللام على العلم وهو علم في الاصل مصدر او صفة فانه وان ليس قياسا
لا تتقاضه بجمود وعلى لكنه اكثري لشايع فانه قول على يزيد مقتصر على الاسماء وبعد ما سمع في الشعر
هل هو لغة الشوام ووقع في غيره لا بد له من تحقيق حتى يكشف وجه الدخول في اليسع قوله وفيه
دليل فضلهم على من عداهم من الخلق ظاهره تفضيل كل منهم على جميع من عداه ومشكل لو اول
بما هو في زمانه انا نقيم لو لم يجتمع في زمان نبيان وليس كذلك فان ابراهيم ولوطا اجتمعا فان
فالتوجيه تخصيص العالمين بمن ليس بنبيا واليه اشار بقوله على من عداهم من الخلق قوله
عطف على كلا ونوحا الخ هو مقتضى سوق النظم لان قوله وكلا فضلنا على العالمين
عديل قوله وكذلك نجزي المحسنين وقوله كل من الصالحين فتأمل فيه ووصف لهؤلاء ما يناسب
بعد وصفهم بالجنب وقوله ومن اباهم بعد قوله ومن ذريته تعميم بعد التخصيص قوله تكرير لبيان
ما هدوا اليه يعني مناط الفائدة قوله الى صراط مستقيم تكرير الهداية توطئة الى تقييده وفيه
ان الهداية اليه لانه على طريق يوصل الى المطلوب فلا يكون الا الى صراط مستقيم فبيان ما هدوا
اليه ايضا ... الا ان يراد ان يبين العرض لكمال الاهتمام به والا وجه ان تنوين صراط للافراد
اي كلا هديناهم الى صراط مستقيم وبهذا تم قوله فبهديهم اقتده بلا خفاء فتأمل قوله ذلك
هدى اشارة الى ما دان تواتر يعني اشارة الى او ما بينهم والاظهر انه اشارة الى الهدى
الى صراط مستقيم يعني هدى انه لا اختلاف فيه وبهذا قوله يهدي به بيان موقع المصدر يعني هدى ملتبسا به
قوله يريد الجنس المراد بالايتاء اعم من الانزال عليه او اتاه تبليغه وان نزل على غيره لان
كلا من المذكورين لم ينزل عليه كتاب كسليمان وتفسير النبوة بالرسالة غلط قوله او كل
من امن به الكشاف وقيل كل مؤمن من بني آدم قوله ما توافقوا عليه من التوحيد و
اصول الدين قال المحقق التفتازاني المراد الاقتداء لكن لا من حيث انه طريقهم بل من حيث
انه طريق العقل والشرع والا فالواجب كل احد هو اتباع الدليل من العقل والسمع ولا يجوز
التقليد سيما النبي عم ففيه تعظيم لهم وتنبيه على ان طريقهم هو الحق الموافق للدليل العقلي

والسمع

والسمعي اقول لا يبعد ان يكون فيه تعريض بالمشركين المقلدين لاباءهم يعني يجب الاقتداء
بالانبياء لا بالاباء الجاهلين وفي الاقتداء بهم ترك التقليد وطلب التحقيق من العقل والسمع
فلا يلزم امره بالتقليد ولا يحتاج الى التأويل البعيد والاظهر ان المراد بهداهم هو الاقتداء
بحكمه من صبر وتوان وتقصير وذلك لا يوجب موافقتهم في الفروع لان انه تام بارزة فروع
او بابهم واما اضاف الهدى اليهم اشارة الى ان الهدى الذي يقتدى به صلعم هو جميع
الانبياء وهدى اختاره في علم الدهور وفيه مدحه بما لا يخفى قوله واستشهد ابن عامر على
انها كناية المصدر يعني ضمير اقتده واشارة الى الاقتداء المدلول عليه لا ان قبل اقتده الاقتداء و
وهذا احسن مما في الكشاف انه للوقف شبه بها الضمير لان كان ما ذكره تطابق القرائتين
جدا قوله جعلا من جهتكم اي جعلا في مقابلة تبليغكم كما الا اسأل من لا يدرك زمانه جعلا مع
انه ذكرى للعالمين من زمانه الى يوم القيمة والاية تدل على انه لا يحل الاجر على التعليم والتبليغ
الكلام انه في قوله اي لغرض اي لرفض القرآن او الاياما وذلك ان بعضهم يا باعوا ان
اجر الا ذكرى للعالمين قوله وما عرفوه حق معرفته في القاموس والصحاح اي ما عظموه
حق تعظيمه نهار اوزار الا للوقت او للتعليل والاحسن ان المعنى ما عرفوه حق معرفته اذ لو عرفوه
لا رغفلهم الغضب عن عظمته ولما كانهم من هذه عظمته ان ينكروا ما هو اظهر من الشمس
من كونه نزل الكتاب قوله بدليل نقض كلامهم يريد ان الدليل لا يختص على قراءة الت
بل الدليل قائم قبل قوله تجعلونه الى اخره وفيه تعريض بالكشاف وقوله قراءة جمهور عطف على
نقض كلامهم وكذا وتضمين في تواريخ ثلثه وقوله قالوا ذلك مبالغة قوله وقوله في
ما يبدو من ان مالك بن الصيف اشارة الى وجهين لانكار اليهود ومع ظهور انزال
التورية على موسى الاول ان هذا الكلام منهم مبالغة في انكار انزال القرآن والثاني انه قيل
ذلك في حيرة الغضب قال المحقق التفتازاني الوجه هو الاول لئلا يترتب عليه تجب الالزام
والتوبيخ وما يتعلق بذلك ويحتمل ان يكون المراد في نفسك من انزال الكتاب
والشبهة في ما كانه منهم ويلائم جدا قوله ثم ذرهم في خوضهم يلعبون قوله بعض الجزء السين
حيث سمى يهزءا بنعم ولم يقبلها في الطاعة وخوف انه والمراد بالكشاف في قولهم لولا انزل
عليه الكتاب لكن اهدى منهم التورية او الجنس قوله وقيل الخطاب لمن امن من قريش
او التعليم الى وقع منهم الكفر ويحتمل على التقدير ان يكون عالم تعلموا التعليم لهم
بالتعليم منزلة عدمه لعدم انتفاعهم وان عاملهم فلا يكون الخطاب لمن امن ويكون توبيخا كقوله
تجعلونه في الصحيح و وصف الجر على الاول وكونها في محل الاعراب في كونها مقول القول
قوله اوانه امر له فعل التي في المقدر جملة فعلية ولم يتلفظوا الا جملة اسمية واجيب لمنا فردون
ما صحيح تقدير الفعل على تقدير الجملة وكانه جانبهم لا قتضاء المقام لان تقوية الحكم تناسب

شدة الخصام واما تقدير انزاله انه فلتنزيل المنكر منزلة غير المنكر لان معه ما ان تامله
ارتدع وانظر من كلامه انه جعله جواب من انزل الكتاب وح قوله وعلمتم فاصل بين الجواب
والسوال والاظهر انه اوله بان يقول لله اى الله انزل ردا لقولهم ما انزل الله على بشر من
شيء **قوله** اشعارا بان الجواب الخ او توبيخا لهم بانهم في غاية المكابرة لا يجيبون بما هو الحق
قوله يعني التورية او الكتب التي قبله لا يلايم التفسير بتذكير الذي ولو فسر الذي بين يديه بمضمونه
من الاحكام والقصص وغيرها لم يبعد ومعنى تصديقه انه بكونه معجزا يدل على صدقه **قوله**
عطف على مبارك الخ الاقرب انه عطف على مصدق اى انزلنا ليصدق ولينذر والاوجه
تقدير شيء قال المحقق التفتازاني لا ادرى حاجة الى هذا التكلف لجواز ان يكون عطف
على صريح الوصف اى كتاب مبارك وكاين للانذار ومثل هذا اعنى عطف الظرف على المفرد
في باب الخبر والصفة كثير هذا ولا يذهب عليك ان التكلف لفظا ومعنى فيما ذكر **قوله**
لانها قبلة اهل القرى فنسبة الام في اقبال الاطفال اليها وجمعهم اى مقصودهم فنسبة الام
في انها مقصود اطفالها من بين الناس ومجتمعهم فنسبة الام في انها مجتمع اطفالها واعظم
القرى شانا كان الام اعظم شانا من الاطفال **قوله** او لانها مكان اول بيت عطف
على ما يجب قبل والا فلا وجه للفصل فيما بينه وبين ما عطف عليه ومعناه انها مكان
اول بيت وضع للناس مكان البيوت كلها تولدت منه الاولوية وهو مدلول من مكة قوله
مكة بمنزلة الام للقرى **قوله** كمسيلمة والاسود العنسي هذه العبارة خير من عبارة الكشاف
هو مسيلمة او الاسود العنسي وقوله تعالى او قال اوحى الي ولم يوح اليه شيء اشكل عطفه على
افترى على الله كذبا لانه داخل تحت افتراء الكذب والغاية ان يقال المراد بالثاني هذا القول
على سبيل الترديد ولذا يصح جعله ردة لعبد الله بن سعد مع ان قاله على سبيل التردد
وجعله الكشاف قائله وقائل سانزل مثل ما انزل الله مستهزئا بهذه القصة ولقد صار
لان قوله ولئن كان كاذبا لعد قلت لما قال معناه انى قادر على مثل كذبه ان قلت
فرق بين دعوى القدرة ودعوى سانزل قلت سانزل محمول على دعوى القدرة و
لذا صح قوله كالذين قالوا لو نشاء لقلنا مثل هذا **قوله** حذف مفعوله الاظهر ان المفعول
اذ والمقصود تهويل هذا الوقت لفظاعة ما فيه فيكون مبالغا لكل المبالغة في سوء حال
الظالمين واللازم ذكون اخرجوا التعنيف عليهم على تقدير التفسير فالاولى ان لا يخرج عن
اجب وجه فانه طلب الشيء بطريق الشدة والغلظة واذا كان الطلب لا اخراج عن
العذاب فللتعجيز والتوبيخ لعجزهم عن اخراج انفسهم من تعذيبهم **قوله** فرادى فكلاث
في اشكال لانه لم يجيء هذا الوزن من العدل لخصوص باسماء العدد بل بما يبع منها قد مر
وانما قال فرادى كحال اشارة الى انه جمع فرد كفلت والمرخل بكسر الخاء الاثنين من ولا

الفلق والذكر حمل **قوله** اى على الهيئة التي ولد ثم عليها في الانفراد والاظهر ان المعنى
كونهم على الصورة التي كانوا عليها في ابتداء الخلق وفيه من اظهار القدرة ما لا يخفى حيث
اعادهم بعينهم بلا تفاوت او ان المراد كونهم كما خلقوا من غير كسب كمال وفيه من التوبيخ
ما لا يخفى وح معنى قوله وتركتم ما خولناكم وراء ظهوركم انكم لم تجروا به ما اعطيتكم
والقيتموه وراء ظهوركم ويحتمل ان يكون المقصود منه تقريب الحشر الى افهامهم بتشبيه
بخلقهم اول مرة ومنه قوله الا تشبيهين ابتداء خلقكم ما حققه منفصلتين بكم في ابتداء
خلقكم ووجه التشبيه المجيء بالخلق التي سبها بالخوفية والغرلة والفلقة ورجل اغرل على اقلف
في الصحاح عراة حفاة غرلا بهما اى لا شيء معهم **قوله** اى تقطع وصلكم جعل البين مصدرا
ليصح الرفع الا بالتكلف لكن قراءة ما بينكم وقراءة بينكم بالنصب يؤيد كونه ظرفا والقول بانه
خلاف اسند اليه الفعل على الاتساع ما ذكر عن الكشاف من ان الظرف اسم مكان او زمان
ينصب بمعنى في ثم يتسع فيستعمل استعمال المفعول به وهذا القول منه مبني على كون بين لازم
الظرفية وحكى في سورة العنكبوت مودة بينكم معتمد الدلالة ما قبله عليه اى او بينكم
استحقاق عباد بكم خير مما قيل على انه راجع الى الامر المقرر في المعقول بانه الكشاف
ان فاعله ضمير راجع الى المصدر اى وقع التقطع بينكم لان اسناد المبني للمفعول الى المصدر
الواقع في الكلام دون المبني للفاعل **قوله** يريد به ما يعم الحيوان والنبات ليطابق
ما قبله يكفي بمطابقته ما قبله ان فلق الحب والنوى بالنبات والشجر النامين من جنس
اخراج الحي من الميت لان النامي في حكم الحيوان **قوله** ذكره بلفظ الاسم حملا على
فالق الحب يعني عطفا على فالق الحب فان قلت عطفه على يخرج الحي من الميت اولى
لانه شاع في الكلام يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ويحسن التقابل كما في
يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل قلت نعم الا انه عدل عنه لجعله يخرج
الحي من الميت بيانا لقوله فالق الحب والنوى ليصح الفصل ويخرج الميت من الحي لا يصلح
بيانا فلا يصح عطفه عليه **قوله** شاق عمود الصبح عن ظلمة الليل دفع لما ذكره الكشاف
من ان المنفلق هو الظلمة حتى يظهر الصبح وما هو نفسه اجاب بالجوابين وعلى هذا
الجواب فالق الاصباح مدح له بانه يكشف ستر الضوء عن وجه الليل وبلاية قوله
جاعل الليل سكنا وتنبيه بلائه والجواب الثاني مبني على ان يراد بعمود الصبح الغبش فانه
ينشق عن بياض النهار واسفاره وتسمية الصبح بالاصباح من قبيل تسمية المحل باسم
الحال لانه اسم للدخول في الصبح **قوله** يسكن اليه التعب بالنهار وبيان لكون الليل
نعمة وهو للتعب في النهار وفيه ان الضروري للتعب وقت للاستراحة بلا كان
او نهارا فالاوجه انه اظهار قدرته بانه جعل الليل بعد النهار المضيء مع ظلمة الموحشة

ما توسس الخلايق وذلك ايضا نعمة عظيمة قوله لانه فانه بمعنى الماضي هذا اذا كان الجعل
متعديا الى مفعولين اما لو كان بمعنى الاحداث فيوافق جعل لكم النجوم فهو منصوب به
حال عن الليل وكذلك حسبانا فتأمل قوله اوبه على ان المراد منه جعل مستمر قد اختلف
كلام الكشاف في انه يجوز عمل اسم الفاعل المستمر حيث جعله عاملا هنا ومنع عمله في قوله تعالى مالك يوم
الدين ووفق بين كلاميه بان اسم الفاعل المستمر يشتمل على الماضي والحال والاستقبال فهو
ذو جهتين فعمل ... في المقامين بالجهتين بحسب اقتضاء المقام قوله اي
على ... اشارة الى ان المراد بالحسبان ذو حسبان بان يكون ما به الحساب وليس علما للحسبان
قوله اشارة الى جعلها حسبانا او اشارة الى فلق الاصباح وما تبعه جميعا قوله
بينا ما فصلنا المراد تبيين القرآني او الجبلي فانهم وتقييد القوم بالعلم احتراز عن
الجاهلين فان تفصيل الآيات عليهم لا ينفعهم قوله في ظلمات الليل في البر والبحر يحتمل ان
يراد بظلمات البر والبحر ظلمات بعد حدوث من سفر البر والبحر عن المبدأ قوله فلكم استقرار
في الاصلاب او فوق الارض واستيداع في الارحام او تحت الارض خالف الكشاف حيث
جعل الكشاف في الاستقرار في الارحام والاستيداع في الاصلاب ولعل الحق معه لان اخراج
النطفة عن محله ووضعها في الرحم للطلب للولد اشبه بالاستيداع وفي قوله في الاصلاب بحث
لان نطفة الام ليس في الصلب بل في الترائب والاظهر ان تنوين المستقر والمستودع للتكثير
اي استقرار كثير واستيداع كثير اذ في الاصلاب استيداع واستقرار لانه اودع فكم ... في الاصلاب
وكان لكم فيها قرار الى ما شاء وكذا في الارحام الى ما شاء وكذا فوق الارض الى ما شاء
وكذا تحت الارض الى ما شاء وفي الحشر الى ما شاء وفي الجنة او النار الى ما شاء وليس لنا اطلاع لا على الحصول
الى انه ولا وجه لتخصيص الاستقرار والاستيداع على ما قالوا قوله يحتاج الى استعمال فطنة
وتدقيق نظر قال المحقق التفتازاني الفقه هو الفهم والحذاقة وتدقيق نظر فكان اليق
بالاستدلال بالانفس لانه من الدقة والخفاء بخلاف الاستدلال بالآفاق ففيه الظهور و
الجلاء هذا او يقول قدم الاستدلال بالآفاق تقديما للاظهر لتعم الاخفى ففيه رعاية
التفهيم على الوجه الادنى بل نقول لا الاستدلال بالآفاق صار المخاطب دقيق النظر فيكون
المخاطب من هذا المقام مستحقا لان يعبر عنه بقوم يفقهون والله اعلم قوله من السحاب
او من جانب السماء اشارة الى انه يصح حمل السماء على ما شاء ولا في الفهم بتقدير اي سبب
... لكونه من السحاب والاولى ان يراد بالسماء المكان العالي ليفيد ان له نزولا من
كل عال الى الارض ... لو شاء ولا دفعة اي مكان شاء واعدمه قوله على تلوين
الخطاب اشارة الى ان فيه التفاتا مع النكتة العامة للالتفات وهو تجديد كون الكلام
تجديد انشاط السامع وهنا نكتة خاصة له لا تغيب عن خواص دعي الافهام وهو انه اشبع المخاطب

ما مضى من آثار قدرته ينبغي ان لا يترقى في مقام غيبة الى مقام الحضور بحيث يصير المقام
مقام التكلم معه بارز في غاية العظمة مستحقا للتعبير عن ذاته بما يفيد غاية الاعظام
ولا يغفل عن هذا التلوين في قوله تعالى وقد فصلنا الآيات لقوم يفقهون قوله نبت
كل صنف من النبات اراد بالنبت اصل النبات وهو ما يخرج من الحب واراد بكل شيء
كل نبات والاظهر ان يراد بكل شيء حب قوله في نبات الانواع المعينة بما واحد فالذي
بمنزلة الذكر والحبوب بمنزلة الانثى فقد جرى سنته على وحدة الذكر لا الاناث متعددة وورد
العكس وعدل في يخرج منه حبا متراكبا الى المضارع لاحضار الصورة البديعة الحاصلة منه
القدرة فانه في غاية الكمال بالنسبة الى ما سبقه والمقصود كما سبق قوله اي فاخرجنا
من النخل نخلا من طلعها او من النخل شيء من طلعها قنوان اشارة الى ان قنوان مبتدأ وخبره
من طلعها وجملة من طلعها صفة موصوف محذوف اما هو مفعول فاخرجنا اي اخرجنا من جنس
النخل نخلا كثير الثمر من طلعها قنوان ومن النخل متعلق باخرجنا او مبتدأ وخبره من النخل اي من
جملة النخل شيء من طلعها قنوان وعلى التقديرين شرط حذف موصوف الجملة متحقق وهو
ان يكون بعضا من سابقه قوله دانية قريبة المتناول كانه حمل الدنو على حقيقته
ولم يجعله بمعنى سهولة الاخذ مع انه رجحه الكشاف في ترجيحه للحقيقة وكونها قريبة التناول
لان النخلة تثمر قبل ان تطول حال كونها صغيرة بحيث ينال ثمرتها القاعد على ما في
الكشاف قوله لدلالتها عليه وزيادة النعمة فيها في الكشاف او زيادة النعمة والكل
منها مقصود وهو يريد انه اقتصر على ذكرها عن مقابلها ولم يعكس فلا يدل على جمع الوجهين لان
الاقتصار كدلالة احد المتقابلين على الآخر وعدم العكس بترجيح القريبة على البعيدة والكشاف
يريد انه لم يذكر البعيدة الا لعدم الاهتمام بها مثله بالقريبة واما لدلالة القريبة عليها قوله
اي واخرجنا به جنات او نخرج الكلام جنات وكونها من آثار قدرته تعالى مستفاد وقوعها في هذا
المقام من شهادة العقل كالنخل في وجه فلا يرد ان في هذه التوجيهات فوت ما هو المقصود
من اظهار قدرته تعالى وفسر الكشاف ثم جنات بالنصب مع النخيل جنات ووجه المعية انه
نوى مع تحت النخيل فيلتف به كان جزء من النخيل قوله ولا يجوز عطفه على قنوان اذ
العنب لا يخرج من النخل ... وعلى الكشاف حيث جوز عطفه على قنوان ودفع بانها لاتصافها
فيها بالنخل كانها مخرجة منه والاحسن ما ذكره المحقق التفتازاني انه يعطف من اعناب
على من النخل عطف معمول الابتداء على معمولية من المبتدأ او الخبر وقدر الكشاف فصاعلا الاعناب
ار من نبات اعناب وقال المحقق التفتازاني لان البستان لا يكون من العنب نفسه بل من
النبات والاشجار ولا يبعد ان يقال المراد انه من جنات في العنب حصلت الجنات فيصح ان
حصله من الاعناب وكانه لهذا لم يلتفت القاضي الى تقديره والله اعلم قوله ايضا عطف

عطفا على نبات يقال لا تظهر لفظا ومعنى عطف وجنات على خضرا وعطف الزيتون و
الرمان على جنات قلت لم يلتفت اليه لانها في سلك واحد فلابد لهما من معطوف عليه
يجمعهما وهو نبات كل شيء فتأمل قوله حال من الرمان لا من الجميع لافراده او من الجميع
كل واحد او الجميع فافهم فان قلت يأبى عن اتحاد ذي الحال واحد قوله بعض ذلك متشابه
وبعض ذلك غير متشابه وايضا المتشابه يسند الى المتعدد وكل واحد غير متعدد قلت المراد
نوع والنوع متعدد ويحتمل التبعيض المضاف فحذف اي متشابها بعض كل نوع وغير
متشابه بعضه والبعض متعدد وبحسب المعنى والكشاف جعله حالا من الجميع يعني جعله حالا من
الرمان وحذف مثله في البواقي قوله بضم الثاء والميم جمع ثمار ككتب اي الخشب والكتب قوله
كيف يخرجه ضئيلا قال المحقق التفتازاني فيه اشارة الى ان التقييد بقوله اذا اثمر للاشعار
بانه ضعيف غير منتفع به فيتقابل قوله وينعه ويدل كمال التفاوت وعلى كمال القدرة وعلى
ثم لا يتم ما نقل عن المعرب عطف ينعه على ثمره من باب الاختصاص على طريقة وجبريل
وميكائيل للدلالة على ان الينع اولى من الغض فلذا لم يقل الى غض ثمره وينعه هذا القول كأنه
حمل قوله اذا اثمر على الاول وعداه انظر الى ثمره على طريقة اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا
وجوهكم والمراد انظروا الى الثمر من اول حاله والى اخره فلا محالة ينعه على سبيل الاختصاص
ومع لا يتوجه لان ما نظر الى دقايق القدرة بين زمان الخروج والينع وقوله يتم فيشير الى اشارة
الى كيفية النظر دارث واليهما لا اقتصار عليه ثم قوله والى حال نضجه اشارة الى تقدير الوقت
لتناسب اذا اثمر وقوله او الى نضجه اشارة الى ان تقدير الوقت ليس بضرور بل
يمكن الاكتفاء بالمذكور ونحن نقول الاولى عطف ينعه على اثمر بحسب المعنى كأنه قيل وقت خروج
ثمره وينعه وقوله لقوم يؤمنون اشارة الى ان نفع تلك الايات لقوم مؤمنين والا فانها بينة
الى الكفار نفي كان لا ضرار لانها حجة عليهم يوم يكشف عن الاسرار ويجري الابرار والاشرار
قوله بان عبدوهم وقالوا الملائكة بنات الله تع لكل من الامرين موجب التشريك الاول ظ
انما لان الولد كفو الوالد فيجب ان يشاركه في صفات الالوهية قوله وسماهم
جنا لاجتنانهم تحقيرا لشانهم يعني اطلق على الملائكة الجن لشاركتهم بهم في الاجتنان
والاستتار على طريق التشبيه البليغ اي مثل الجن دون الاستعارة لانه لابد فيها من كون
المشبه به اقوى وليس الجن اقوى في الاجتنان تحقيرا لشانهم يعني عبدوا ما هو كالجن
في كونه مخلوقا مستترا عن الاعين وامر التحقير بالنسبة الى مقام الشركة فلا يلزم
ازدراؤهم والاولى ان ذكر الجن لتقييد الشركا وبالاجتنان ليعلم ان ليس الكلام في
الاوثان او عيسى ومريم والا يبعد ان يراد بالجن الحقيقي حالة في الشركة يعني عبدوا الشركا
لا دليل على شركتهما قوله او قالوا انه خالق الخير وكل نافع والشيطان خالق الشر وكل

كأنه اراد بالشيطان ما يعم ابليس واتباعه والا لم يصح شركا ولذا غير عبارة الكشاف في
ابليس فالحق الشركاء به والاظهر ان المراد انهم جعلوا الشياطين شركاء حيث تبعوا ما
يبلغونهم الكهنة عن الشياطين كما يتبع المؤمنون الانبياء فيما يبلغونهم عن الله تعالى قوله و
مفعولا جعلوا شركاء الجن قدم المفعول الثاني على الاول لمزيد الاهتمام به لان التوبيخ
في الشرك سواء كان بالجن او الانس ولذا قدم الله اذا كان المفعول الثاني شركاء لم يرض
المحقق التفتازاني بكون النكتة ذلك في تقديم الله لان تقديم المسند الظرف على المسند اليه
النكرة على الاصل فلا حاجة الى النكتة وفيه بحث لان تقديم المسند على المسند اليه خلاف
الاصل قدم لتصحيح الابتداء او هو غايته ان النكتة الاولى لا تنفك عنه الا يرى انه تقديم
المسند اليه الاصل في نحو قوله ودافع قوله حال بتقدير قد ما يفيده بيان المعنى انه بتقدير قد
علموا انه خلقهم كما ذكره المحقق التفتازاني ولا يخفى ان التركيب لا يحتمل شيئا من الحد
فتوجيهه ان المراد وقد خلقهم خلقا معلوما لهم وتقييد الخلق يجب بمقتضى المقام لان
اللايق بمقام التوبيخ ذلك وقد اشار بقوله وليس من يخلق كمن لا يخلق الى ترجيح ما
فسره وقد خلقهم على تفسيره بان الله خلق الجن والمخلوق لا يشاركه الخالق ووجه
الترجيح انه يوافق قوله تع افمن يخلق كمن لا يخلق وفيه انه ليس بما يدل على ان الجن لا يخلق
لا ان يقال من المعلوم ان المخلوق لا يخلق وللبحث مجال قوله او على الشركا اي وجعلوا
له اختلافهم للافك حيث نسبوه اليه فقالوا والله امرنا بها وعلى هذا يكون جعل متعديا
الى مفعول واحد فلا يصح جعله في المعطوف عليه متعديا الى مفعولين كما تقدم بل بحسب
بل ينبغي ان يجعل شركاء متعلقا بخلق وشركاء مفعولا والجن بدلا فيهدم الاضافات
وقد ترك مع انه يحتاج الى ذكره قوله فقالت اليهود عزير خرقوا المجموع المضعفين
لا لان المبالغة باعتبار ثبوت الفعل لكل ومع ذلك يجب ان يحمل بنين على ما فوق الواحد علي
خلاف الثابت وقوله عما يصفون متعلق بكل من التسبيح والتعالي على سبيل التنازع
قوله بغير ان يعلموا حقيقة ما قالوا وفايدته التنبيه على انه يجوز نسبة الغني الى الله تعالى
من غير اليقين ويجزم المتكلم في شانه بالظن والا فذكر الحق يدل على انه لم يكن معلوما
ويحتمل ان يفهم قوله بغير علم بانهم كانوا ما بين في الحرف يعني ما يعلمونه فان كل عاقل
يعلم ان الله تعالى منزه عن الولد فانه من خصايص الامكان قوله من اضافة الصفة المشبهة
الى فاعلها فالاضافة لفظية او الى الظرف فمعنوية بتقدير في والبديع بمعنى المبدع ثابت
والعذر محركة كل موضع صعب لا يكاد الدابة تنفذ فيه والجرة والمضايق من المعاودة
ورجل بديع القدر محركة في القتال والجدل وفي جميع ما يأخذ فيه كذا في القاموس اما
قال يعني انه عديم النظير فيه منزه له عن الجهة التي او متهما الاضافة الى الظرف وترك

الرفع بكونه فاعل نيه وقد ذكره الكشاف لا يبعد كون يصفون فاصلة ولانه يستلزم
ارجاع ضمير سبحانه الى بديع السموات فيلزم الاضمار قبل الذكر في المفعول اذ التسبيح متعلق
بما رجع اليه كما لا يخفى قال المحقق التفتازاني كون انى يكون له ولد خبرا اما على تجويز
كون الجملة الانشائية خبر المبتدأ واما لان الاستفهام الانكاري في تأويل لا يكون
واما على تقدير القول فتعسف ظاهر هذا قوله او ضمير الشأن اذا كان المبتدأ في المفسر
مؤنثا فالمقدر ضمير القصة لا ضمير الشأن قوله وفي الاية استدلال على نفي الولد من وجوه
الاول من قبيل وجادلهم بالتي هي احسن فهي اقناعية لا يطلب فيها المقدمات البرهانية
فالمناقشة في بعض المقدمات انكار الارادة الاستدلالية خارج عن التوجيه قوله الاول
عدول في الاول عن طريقة الكشاف وهو انه خالق الاجسام العظيمة وخالق الاجسام لا يكون
جسما والولادة من خواص الاجسام لان مقدماته لا يقنع القاصر في قوله ولا كفو له الوجهين
بل من وجوه منها انه خالق كل شئ ولا خالق ما عداه وكون ما عداه مخلوقة ينافي الكفاءة
للاحتياج والحدوث وقوله بالاجماع متعلق بالنفي والاثبات والكشاف جعل الاولين امارة
الفنا وجعل طلب الولد من خواص المحتاجين قوله اشارة الى الموصوف اشارة الى ما في وضع
ذلكم موضع الضمير وهو احضار الذات موصوفة بالصفات السابقة قوله ويجوز ان يكون
البعض بدلا او صفة اما جائز البدل فهو الله خالق كل شئ كان بدل من الضمير كانه قيل
لا اله الا خالق كل شئ وجعله خبر الوجب تكرار خلق كل شئ ولا بد له من نكتة وهي انه ها هنا
للاستدلال على الالوهية وسابقا للاستدلال على نفي الولد واما جائز الصفة فهو ربكم
الذي وصف انه قوله حكم مسبب عن مضمونها اي الجملة او الاخبار المترادفة وهو الجامع
لهذه الصفات ويلايم الثاني قوله فان من استجمع هذه الصفات واشار بقوله حكم مسبب
الى ان التفريع ليس للطلب بل الحكم متضمنه كانه قيل يجب عليكم عبادته ولتفريع الطلب
ايضا مساغ في المراد بالحكم الحكم الشرعي اعني الوجوب والعبادة المامورة هي نهاية الخضوع
فما لا يبلى في الشرك في العبادة وايضا من جملة عبادته الاعتقاد في ناهية عن الشرك
فلهذا استغنى عن ان يقال فلا تعبدوا الا اياه قوله واستدل به المعتزلة على امتناع
الرؤية وهو ضعيف لانه ليس الادراك مطلق الرؤية اما مرادف الادراك الوقوف
على كنه الشئ وهذه المناقشة ضعيفة لان كلا لا يدرك كنهه بالبصر لا يدرك بالعقل ايضا
فالتحقيق بالابصار يقتضي تفاوتا بين العقول والابصار والادراك لعدم كنهه عنه ايضا
وكذا الثانية لانه تخصيص الحكم ببعض الاوقات خلاف الثابت والمتبادر وعموم النفي جمع
الابصار وهو يقتضي المدح بهذه الصفة والمقام يقتضي الوصف بالامتناع والاقرب
لمن يمكن ان يبصر ولا يبصر لمانع والجواب في الجواب رعاية لظاهر الحديث الواقع في الرؤية

ان

ان يقال يمتنع ان تدركه الابصار بذاتها بقوة ركزت فيها الله في العادة فلا يمكن لمص
ان تراه باعمال حاسة البصر انما يرى الله بارادته الله نفي ذاته اياه بمحض قدرته قوله
فيدرك ما لا يدركه الابصار كالابصار جعله علة لقوله وهو يدرك الابصار والاولى علة
للمعطوف والمعطوف عليه ثانيا على سبيل اللف والنشر وتجه عليهما انه يقتضي القصر
ودونه بان المقصود اثبات الصفة له يعني دون التعيين الا ان قوله وهو اللطيف
الخبير يصلح للعلية وما يتعلق الذهن منها الى التعيين ففيه ونفي مناسبة للاوصاف بعضه
ولكن نقول الاوجه ان يريد بادراكه الابصار ادراكه البصري للابصار فيكون بيانا لنفاذ
بصره وبصر المخلوقات ويكنى جعل وهو اللطيف علة لادراكه الابصار فيكون استعارة للتجرد
المستلزم بنهاية الادراك وقوله الخبير مخففا لكونه مدرك الابصار وغير مدرك الابصار
خبر الخبر لا محالة مطابق قوله سميت بها الدلالة على ... اي نقول المراد بها موجبات البصائر
ولا مانع غير اراة نفس البصيرة امر قد اعطاكم الله البصيرة فلا تهملوها واعملوها قوله وهذا
كلام ورد على لسان الرسول يحتمل ان يريد انا ما انا عليكم بحفيظ كذلك كانه قيل قل ما انا عليكم
بحفيظ فيكون مخالف للكشاف حيث جعل الوارد على لسان الرسول قد جاءكم بصائر لانه بعيد
قوله وما انا عليكم بحفيظ ويحتمل ان يكون المشار اليه مجموع الاية فيكون المخالفة مثل ما مهم
ونحن نقول يحتمل ان لا يكون شئ على لسان الرسول ويكون المراد بما انا عليكم بحفيظ انه ما انا
عليكم وجدت سنتي على انزال البصائر واقامة الدليل وابداع الايات ربيه المعبد لحكمة فيه
قوله وليقولوا درست صرفنا واللام للعاقبة استعير في الغرض للعاقبة تنزيلها منزلة الغرض
ولذا صح عطف الغرض عليه ولا يبعد ان يجعل غرضا بلا تكلف لان الغرض من تنزيل الايات
اضلال الاشقياء وهداية السعداء يضل به كثيرا ويهدي به كثيرا ويجوز ان يكون التقدير
لينكروا وليقولوا درست وكون ضم العين مبالغة في الدرس لان الباب موضوع للافعال
الطبايع وانت المفعول لان الفعلين جاء متعديين ولازمين قوله بالتدين به بحيث
يجوز بالاتباع غير التدين اذ الاتباع ان يذهب على عقبه قوله اعراض اكتبه اي من
الاتباع والجواب الاعراض عن المشرك المنكر لهذا الحكم ولعل الاوجه انه بدل عن قوله
ما اوحي وحي يكون اشد انتظاما بقوله واعرض عن المشركين قوله ومن جعله منسوخا بانه يجعل
حملا الاعراض على ما يعم الكف يمنع حمل الاعراض على ما يقتضيه من العموم انه يجب دعوتهم الى
الاسلام وبعد وجوب التخصيص حمله على الايجاب نسخه او ما والاصفاح عن الشئ المباح به قوله
ولا تذكروا الهتهم التي يعبدونها بما فيها من القبايح فيه اشارة الى ان تعريف السب بذكر الشئ
بما فيها من القبايح وهو غير مانع لان ذكر قبايح الشئ في مقام الاستدلال على نفي انه ليس
سبا بل هو ذكر قبايح الشئ الامانة وتعظيم الهتهم يعود صفات الالهية بازائه خضعت جبهتهم وبا

لا تقرر ولا تنفع سبالها بل قبيل في استدلال على انها لا صلوح لها للالوهية وينبغي
الا يراد بما فيها لمن لفظ يج اعم ان يكون فيها في الواقع او يظن بسبب ذلك والا تخيل
سبابة فيها قوله على جهالة ما يعتقد وما يجب ان يذكر به تفسير لقوله بغير علم وفائدة قوله بغير
علم تنزيه الله عن امكان سببه بانه في الواقع وارد وعليه انهم لم يعتقدوا ان الله تعالى شيء
ليسبوه به بل يعتقدونه في نهاية الكبرياء ويجعلون الهتهم شفعاء عنده فكيف يتوجه
بهم سبه في سبب آلهتهم واجيب بان سبهم لعدم علمهم بتعلق السب به تعالى بل اذا قالوا انهم يهجون
الهتك ارادوا ويهجون ما لها بنسبة اليك بدعوى انه غير الله ولهذا لم يقولوا انهم يهجون الله
وعلى هذا فالحق ان يحمل قوله بغير علم على عدم علمهم بان ليسبوه هو الله تعالى انهم لا يعلمون
انه يجب ان لا يذكر والله بالقبائح على ما يستفاد من لفظ بغير علم وقرأ يعقوب عدوا
كعتوا والعدى كالغذا والعدو ان كالسبحان قوله وفيه دليل على ان الطاعة اذا ادت
الى معصية راجحة وجب تركها بخلاف الطاعة في موضع فيه معصية لا يمكن دفعها وكثيرا ما يشتبهان
ولهذا لم يحضر ابن سيرين جنازة اجتمع عليها الرجال والنساء وخالفه الحسن بحضر للنوق
بينهما قوله واستخفار ما ارادوا منها ولذلك الاستخفار قالوا لئن جاءتهم آية فادعوا انهم
لم يجيبهم آية تنزيلا لما جاءهم منزلة العدم فعلى هذا لا ينبغي ان يقيد آية بقوله في مقترحاتهم لان
ليس المقصود تقييد المراد بل بيان ما هو مطلوبهم فتأمل ويحتمل ان يكون قولهم لئن
جاءتهم آية انكارا لمجيء الآية بناء على دعواهم انهم لم يروا آية بل كل ما رأوا فهو سحر قوله
وليس شيء منها بقدرتي فكيف اجيبكم اشار الى ان المراد بالعندية كونها مقدورة لها
والمقصود بالحصر نفي القدرة عن نفسه ليتبين انه لا يمكن له ان يجيبهم وقد بين في
الكشاف الحصر اجمالا في وهو ان المراد ان الآيات محصورة في المقدور به ولا يبعد انا الى
النزول بغير حكمه وكان لم يلتفت القاضي اليه لما قاله المحقق التفتازاني ان فائدة الحصر نفي كيف
اجيبكم لا يظهر في الحصر على هذا الوجه ويمكن ان يظهر بانه لا حكمة فيما يطلبون فلا يمكن ان يجيبهم
قوله ان الآية المقترحة اشارة الى ان الضمير للآية لا للآيات وقوله فيما بعد والخطاب للمؤمنين
اشارة الى ان قوله وما يشعركم ليس في حيز قل وقد جعل جزاء انها للآيات لكان ذيه مبالغة
في بعدهم عن الايمان وبلوغهم في العناد غاية الامكان قوله انكر السبب مبالغة في
نفي المسبب خطاب للمؤمنين لمنعهم عن تمني مجيء الآية المقترحة طمعا في ايمانهم يقتضي الظاهر
ان يقال لهم وما يدريكم انها اذا جاءت يؤمنون فلذا قيل لا زائدة فذكر له توجيهين
احدهما ان الاستفهام للانكار اي لا يشعركم شيء بانها اذا جاءت لا يؤمنون فلذلك
تتمنون ونحن نعلم ذلك فلا نجيبها والثاني ان مفعول لا يشعر محذوف اي ما يشعركم ما يكون
منهم وان من لغات لعل لان فالمعنى لعلها اذا جاءتهم آية لا يؤمنون ورجح لعل للاشفاق ويتعين ان

يجوزوا عدم

يجوزوا عدم ايمانهم بل يكون الغالب عندكم ذلك فلا تتمنون مجيء الآية ونحن نقول
والله اعلم ان ما نافية اي ما يشعركم بحالهم انها اذا جاءت لا يؤمنون وفيه توبيخ للمؤمنين لانهم
لم يشعر لهم بحالهم عنادهم فيما جاء من الآيات فقيل لهم كالم يشعركم ما سبق بحالهم وما
شاهدتم عدم ايمانهم بعد مجيء ما اقترحوا لم حكم على ايمانهم او موصولة اي الذي يشعركم مجيء
انها اذا جاءت لا يؤمنون لانه بعد ذلك تتوقفون لكمال عنادهم وفيه استعمال اذ في موقع
موقع ان مع المستقبل لانه ما جاءتهم مقترحاتهم مبالغة في عدم ايمانهم كانه تحقق مجيء الآية وعلم
عدم ايمانهم وتقليب الابصار مستلزم لعدم الرؤية ينافي مجيء الآية لهم فيشكل كونه جزاء
لمجيء الآية ولعل المراد بتقليب ابصارهم تعاميهم وانكارهم الابصار فتأمل قوله اي
بما انزل جعل الضمير راجعا الى الآية بناء على ما انزل والاحسب بما سبق ان يقول بما جاءه
ويحتمل رجوع الضمير الى ما اي كما قلب لم يؤمنوا الشبه اول مرة قوله في حال الا حال مشيئته
الله في ايمانهم لم يكن لهم حال الا حال مشيئة الله حتى تستثني هو او في اوقاتهم وقت مشيئة الله تعالى
وكانه اراد الاستثناء وقت مفروض لجعل المستثنى منه شاملا للاوقات المفروضة وفي حال
الاستثناء منقطع جعل المستثنى وقتا مفروضا والمستثنى منه الاوقات المتحققة ويحتمل ان
يكون الاستثناء المنقطع اشارة الى توجيه المعتزلة ان المراد مشيئة الاكراه والالجاء لان
سلب الايمان عنهم سلب الايمان بالاختيار فاستثناء وقت مشيئة الالجاء استثناء منقطع
فكونها حجة واضحة على المعتزلة باعتبار ان الاصل الاستثناء المتصل والتنبيه في الاستثناء مشيئة
الاختيار قوله ولذلك اسند الجهل الى اكثرهم يعني لو كان المراد الجهل المقتضي الى الاقسام
وكان الاقسام من اكثرهم اسند الجهل الى اكثرهم وهذا مع بعده عن النظم يقتضي تأويل
اقسموا بانه باقسام الاكثر وكذا جعل الضمير الى المسلمين بناء على انه يحتمل ان يكون المتمني
لمجيء الآية طمعا في ايمانهم اكثر المؤمنين لا كلهم ولا اقدمهم بعيد عن النظم لان الخطاب
الخطاب ويحتمل ان يكون المراد ان اكثرهم يجهلون بوجه الاقسام بانه حتى لو علموا لم
يقسموا او بعضهم يقسم عنادا مع علمه بوجهه قوله والمحل متعلق به الى متعلق بعدوا قدم
عليه للاهتمام او حال منه قدم لنكارته ويحتمل ان يكون رادة متعلق بجعلنا او حال منه اي
معدولا والمحل تحتمل قوله يوسوس شياطين الجن الى شياطين الانس او بعض الجن
الى بعض نكر البعض لئلا ينصرف الى بعض الجن ولئلا ينصرف الى بعض الانس لم يحتمل في
الموضعين البعضين والاول وبعض الجن بمكان اذ في الكشاف كذلك بعض الجن الى بعض
وبعض الانس الى بعض قوله الا ما فعلوا ذلك يريد ان الضمير للقول والتذكير لرجوعه الى
متعدد ويزل منزلة اسم الاشارة وفي تحقيقه تحرير وينبغي ان يحمل على رجاعا الى الغرور
ايضا وقوله ويجوز اشارة الى انه يجوز ان يرجع الى واحد وهو الايحاء او زخرف القول

او النور لان عدم القصد واحد منها يستلزم عدم الكل ولم يجعله انا العادة فيما يستلزم
عدمها عدم الكل لتذكير الغير ومقتضى النظم ان فعلهم لعدم مشية الله ثم عدم فعلهم لا ما ذكر
من عدم مشية اياها منهم لان المتروك في الشرط من مفعول مشية مضمون الجزاء كما بين في محله و
لا يخفى ان فعلهم لمشية الله فعلهم فكانه جعل مشية عدم فعلهم كناية عن عدم مشية فعلهم فكان
قيل تلوم بذلك فعلهم ما فعلوه والله اعلم قوله ثم فذرهم وما يفترون اي لا تبال
بشانهم ولا يهمك امرهم الا انه لا تدعهم الى الهدى ولا انه لا تجاهدهم حتى يكون منسوخا باية
السيف قوله والمعتزلة لما اضطروا فيه حيث لا يمكنهم القول بان جعل الله العدو لكل نبي
للصغو لانه قبيح قالوا اللام للعاقبة لا للغرض مع انهم منكرون علينا لام العاقبة التي تقول
بها لانكارنا الغرض ويستدلون باللام على تعليل افعاله يعني بالغرض وفيه توبيخ عظيم
لهم حيث لم يتنبهوا لاحتمال جعله عطفا على غرورا وقوله وضعفه اظهر اشارة الى ضعف
ما قالوا برمته لان لام العاقبة يكون اشارة الى حكم العقل فوائده اظهر المراد و ضعيف
الا ضرين لما لا يخفى فمعنى قوله اظهر انه اظهر من كل شيء وقيل المراد ان ضعف لا اظهر
منه لا ضير فيه للزوم شذوذ ابقاء حرف العلة وظهور شذوذ وكسر لام الامر بعد الواو لوجوب
الاسكان واعلم ان الامر انما يكون للتهديد والاباحة ومعنى قوله دبر صنوه لا تغنهم لتخيار ذ
لا تغنهم قوله ويحتمل عكسه وعلى التقديرين تقديم غير الله لتعلق الاستفهام به وجعل التنكير
يكون ذي الحال نكرة وهم لانه نكرة عامة بانتفاء المستفاد من الاستفهام الانكاري فلا
يجب تقديم الحال قوله القران المعجز يعني قد حكم بانزال الكتاب المعجز بيني وبينكم ويحتمل ان
يراد بالكتاب التورية اي حكم بيني وبينكم بما انزل فيه مفصلا حيث اخبركم بنبوتي وفصل فيه
علاماتي قوله فيكون من باب التهييج امر على التقديرين ولا للكف عن الامتراء فانه
عم ليس ممن يمترى في شيء من علمهم بالانزال الانزال من ربه بعد ان اخبره تعالى بانهم
يعلمون انه منزل من ربكم ويحتمل ان يكون فلا تكونن من الممترين اخبارا بكونه معصوما
عن الامتراء ابدا ولا يخفى ان جعل الخطاب لعموم الناس يحتاج الى جعل العموم لما سوى النبي
عم لذلك او جعل خطابه للتهييج فيلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز الا ان يجيب انتهى كناية
عن انه لا ينبغي لاحد ان يمترى فيه ولعله اشار اليه بقوله فلا ينبغي لاحد ان يمترى فيه قوله
صدقا في الاخبار والمواعيد الظاهر والمواعيد ولا معنى للصدق يحتمل الاخبار والمواعيد بل
الصدق كل في كل منهما يعني اخبر وفا بقول الصدق والتفصيل نظر فيه قوله لا احد يبدل شيئا
منها بما هو اصدق قال المحقق التفتازاني ابتناء في موقعها لان معنى بدل تحوفه اما
ازاله خوفه الا الامن قوله اي اكثر الناس اقول اراد متابعة غير الانبياء واقل و
قد قال فهم احم الله ويحتمل ان يكون نهيا عن متابعة غير الله لانه لو اطيع اكثر من في

الارض لاضلوا افضلا عن اطاعة قليل وواحد منهم قوله وهو ظنهم يريد ان المراد
ما يظن الظن المخصوص بشا يلزم حرمة متابعة الظن والقصة من باب الظنون ولك
ان تقول اتباع الفقه اتباع اليقين وهو ما تيقن من الشرع ان من متابعة ظن
المجتهد واجب ومتابعة الظن المستند الى اليقين ليس من قبيل من اتبع الظن
قوله فان اعلم لا ينصب الظاهر في مثل ذلك لا حاجة الى قوله في مثل ذلك لان الفائدة
ارادية في مسئلة الكحل واعلم لا ينصب الظاهر في مسئلة الكحل الفيء ومسئلة الكحل مخففة برفع
الظاهر كما حقق في محله وكانه اوقعه فيه ظاهر عبارة ابن الحاجب في الكافية وتبعد ان يراد
ذلك المفعول به احترازا عن الحال والمفعول فيه فانه ينصبهما اعلم قوله فيكون في موضع
بالفعل المقدر او معلق عنه بان تكون استفهامية وبعد التعليق هل يحتاج الى تقدير
الفعل فيه نظر فتامل وفي قوله او مجرورة نظر لانه لا يتفرع على كون المعنى لانه يضله الله
بل على كونه اعلم المضلين فالصحيح ان يقال او اعلم المضلين فيكون في مجرورة باضافة
اعلم اليه قوله مسبب عن انكار اتباع المضلين الظاهر انه مسبب عن قوله ان ربك
هو اعلم من يضل عن سبيله وهو اعلم بالمهتدين يعني ان اوثر انه لا ينفع من اعتقد انه
اعلم قوله لا مما ذكر عليه اسم غيره هذا مستفاد من التقييد فان نفي المفهوم المخاطب
معتبر عند الشافعية لكن المستفاد واكثر منه ان المستفاد ان لا يوكل ما لم يذكر اسم
الله عليه سواء ذكر اسم غيره او لا وانما لم يعتبر فقال مستفاد من التقييد بالشرط
وفي عدم اتباع المضلين وقيل من سبب النزول فانه نزل لما نازعوا المسلمين في
تحريم الميتة متمسكين بان ما حل فقتلتم فيما قتله الله تع اوما بالحل فحفظ الله المسلمين
بانزال الاية عما يختلج في قلبهم شيء ما من مجادلتهم هذا او التقييد بالشرط والنهي المذكور
لا بد لان على الله هذا المقتضى واردا في هذا المقام فانه يكفي في التقييد قصد ترويج هذا الامر
وكذا في التوبيخ عن النهي واختلف في سبب النزول قال الامام ابو منصور سببه
ان المسلمين كانوا يتحرجون عن اكل الطيبات تقشفا وتزهدا هذا وقوله وما لكم
ان لا تاكلوا مما ذكر اسم الله عليه يؤيده وظاهر الاية انه يجوز الاكل مما ذكر عليه اسم
الله واسم غيره معا لا نقول كلمة التبعيض لا فائدة فيه نقول الظاهر انه لاخراج ما حرم من
المذكى كما تعظم والموقوذة والدم المسفوح وقوله اوما ذكر حنيفا انه لا يشتمل ما قيل لا
بالذبح فذكره على سبيل التحقيق قوله مما حرم عليكم قال المحقق التفتازاني الظاهر تفسير
ان ما موصولة فلا يستقيم سواء ان يجعل الاستثناء منقطعا ولكن ان يجعل استثناء من
ضمير حرم وما مصدرية في معنى المدة اي لا تشتبه الذي حرم عليكم الا وقت الاضطرار اليه ها
والاستثناء عن ضمير حرم صحيح متى كون ما موصولة فلا نقص فيه كلامه على جعل الاستثناء منقطعا

والمهم في هذا المقام بيان فائدة الا ما اضطررتم وقد اغنى عنه قوله وقد فصل
لكم ما حرم عليكم لان التفصيل ما حرم يتضمنه قوله الا ما اضطررتم اليه وان كان الفائدة
فيها وانه اعلم المبالغة في النهي عن الامتناع عن الاكل بان ما حرم يصير مما يوكل
بخلاف فاصل فانه لا يصير مما لا يوكل فكيف يجتنب عما يوكل فتامل قوله ما نعلمه و
ما نشك اقول لعل المراد الحرام وما بين الحرام والحلال اي المشتبهات كما قال عليه السلام الحلال
بين والحرام بين وبينهما مشتبهات فاجتنبوا فان من رتع حول الحمى يوشك ان يقع
فيها قوله وقال مالك والشافعي بخلافه هذا رواية من مالك وفي رواية هو مع ابي
حنيفة كما ذكر صاحب الانتصاف وهو مالكي وفي فقه الحنفية انه مع داود قوله بقوله عليه السلام
ذبيحة المسلم حلال وما روي انه سئل عليه السلام عن متروك التسمية ناسيا فقال كلوه فان تسمية
الله في قلب كل مؤمن وتخصيص الكتاب بالسنة جائز وكذا بالقياس المنصوص العلة
وفاقا قوله واوله بالميتة ظاهر العبارة ان المؤول ابو حنيفة والكشاف ذكر ان دليل
الشافعي ومن شاركه وايضا في دليله بما ذكر بغير اسم الله عليه لا يلائم مذهب ابي حنيفة
لانه لا ينتاول النهي عن الاكل متروك التسمية عمدا فتدبره عنه ابي ح بالميتة لا يفيد جعل
المتروك التسمية عمدا داخلا في الميتة دون المتروك التسمية نسيانا قوله والضمير لما اي
فيما لم يذكر اسم الله بتقدير مضاف اي ان الكله لفسق او جعل الفسق على ما لم يذكر مجازا كقوله
انه يعدل على ما او صححه الكشاف ولم يذكر جواز رجوعه الى عدم ذكر اسم الله المدلول عليه
بما لم يذكر لان الكلام في النهي عن الاكل لا في النهي عن عدم الذكر فالمناسب ذكره اما
ما لم يذكر يجوز في رجع الى لازم الاكل على الرفع وجه ولان القرآن وصف ما اهل لغير الله
بالفسق كما ثبت آية بقوله فان الفسق ما اهل لغير الله فالمناسب التفسير قوله بقوله
ما تأكلون ما قتلتم انتم فالاية دلت على ان المقدمات التي تمسك بها ربما كانت شيطانية
ربما كانت رحمانية فالمستدل ينبغي ان يفرق بينهما والشبهات التي تشبه بها الحكماء مقدمات
وهمية والحاصلة بين المقدمات العقلية والفارق بينهما العقل الذي نجا عن سلطان
الوهم قوله فان من ترك طاعة الله الى طاعة غيره واتبعه في دينه او دان من تقييد
سوى الشيطان فقد اشرك الشياطين مع الله في الاتباع وجه قوله واما حسن حذف
الفاء فيه لان الشرط بلفظ الماضي لم يجده في كتب النحو بل تحقق الحكم على وجوب
الفاء في الجملة الاسمية ولم يجوزوا تركها الا في ضرورة الشعر وكانه قاسه على جواز عدم
جزم المضارع في الجزاء اذا كان الشرط ماضيا فالتوجيه في ترك الفاء تقدير القسم
اي والله ان اطعتموهم او اطعتموه وانه انكم لمشركون فتامل قوله مثل به من هداه
بمن كان ميتا من هداه الله قال المحقق التفتازاني ان من كان ميتا ومن مثله في الظلمات

من قبيل

من قبيل الاستعارة التمثيلية اذ لا ذكر للمشبه صريحا ولا دلالة بحيث ينافي الاستعارة
قوله وهو مبتدأ خبره في الظلمات الظاهر ان خبر مثله جملة اي هو من الظلمات ومبتدأ
المحذوف وقد صرح به الكشاف حيث قال ومعنى قوله كمن مثله في الظلمات ليس بخارج
منها كمن صفته هذه وهي قوله في الظلمات ليس بخارج منها بمعنى هو في الظلمات ليس بخارج
منها كقوله مثل الجنة التي وعد المتقون فيها انهار اي صفتها هذه وهي قوله فيها انهار انتهى
وجعل قوله وهو مبتدأ بمعنى ان لفظ هو المحذوف مبتدأ خبره في الظلمات او بمعنى ان مثله
مبتدأ خبره في الظلمات بتقدير هو في الظلمات في غاية البعد وكانه كان في نسخة خبره هو
في الظلمات وقد سقط هو من قلم الناسخ ولا يخفى انه لم يذكر في المشبه به ما يلائم الاحياء
والاحياء بالظلمات ظلمات القبر لكان كونه ميتا غير مذكور او يكون كمال التشبيه
وعيا والله اعلم قوله اي كما زين للمؤمنين ايمانهم هذا بعيد والاولى ان المشار اليه
بذلك ان الشياطين اي او لياءهم قوله ويجوز ان يكون مضافا اليه ان في
الجعل بمعنى التمكين لا لتخصيص له ولا لخصوص بالجعل بهذا المعنى بل يصح مع جعل الجعل بمعنى
التصيير ويحتمل ان يكون المفعول الثاني ليمكروا فيها وهو مقتضى سوق الكشاف كذا
ذكره المحقق التفتازاني وفيه بحث لان لام كي للغرض فهو متعلق بالجعل لا محالة قوله تعالى
سيصيب الذين كفروا بيان لمكرهم بانفسهم وهو يريد بقوله بسبب مكرهم او جزاء على مكرهم
التنبيه على ان الباء للسببية او المقابلة وقوله على غاية تمكنهم فلعل الباء في المكانة
للمبالغة قوله من المصابرة والثبات او في الجهاد ومعكم او الى عامل ما انا عليه
وهذا انسب بقوله فسوف تعلمون وله عاقبة الدار وفي قوله فستعلمون بصيغة الخطاب
تعريض بانه اعلم وكذلك وان العاقبة لا ولمن تبعني قوله يكون له العاقبة الحسنى
التي خلق الله لها هذه الدار بيان لوجه اي ان عاقبة الدار العاقبة الحسنى مع ان
العاقبة السيئة ايضا عاقبتها وله وجه آخر وهو ان العاقبة السيئة بمنزلة العدم لعدم
الانتفاع بها قوله وفيه مع الانذار انصاف حيث ذكر التعليق في صورة واحدة حيث
قال اعملوا على مكانتكم فاني عامل وحسن الادب حيث لم يصرح بالعذاب والانذار معلوم
من قوله فسوف تعلمون قوله ثم ان رأوا ما عينوه الله اذكى بدلوه وايضا من اسقط
مما جعلوه لله في نصيب الاوثان شيئا تركوه وقالوا ان الله غني عن هذا وان سقط مما للاوثان
شيء اخذوه وردوه الى نصيب الصنم وقالوا ان الله غني وان هلك ما للاوثان شيء اخذوا
بدله مما لله ولم يفعلوا مثل ذلك في الله وان ذكى نصيب الاوثان لم يقطر كوه
ان كان بالعكس اخذوا من نصيب الله واعطوه للسدنة وقالوا لابد للالهة من نفقة
كذا ذكره المحقق التفتازاني فعلى هذا وجه عدم الوصول لما لله انه لا يصل الى من هو مصرف

مانه ولا يبعد ان يقال ان ما جعلوه لله لا يصل شيء منه الا الله لانهم يصرفونه الى
ضيفانهم الكفار ومساكين الكفار وهم ليسوا مصارف بالله قوله وفي قولهم بزعمهم تنبيه
على ان ذلك مما اخترعوه ولم يأمرهم الله به في الواقع او لا في الواقع ولا في زعمهم وفيه توبيخ
لهم بجهل والدين مبني على رأيهم ولكن نقول في قوله بزعمهم توبيخ لهم بانهم يعاملون
مع الله على خلاف ما يعتقدون انه يجب عليهم وينصرفون فيما اعتقدوا انه حقه تعالى
على خلاف ما اعتقدوا انه المعاملة وهذا غاية عدم المبالاة بعبادته قوله حكمهم هذا
قوله حكمهم اشارة الى ان ما مصدرية وهذا اشارة الى تقدير المخصوص وفيه انما يحكمون في
تأويل المضاف الى الضمير كما اشار اليه وفاعل ساء يجب ان يكون معرفا باللام او مضاف
اليه قوله وهو ضعيف في العربية اي الفصل بالمفعول ضعيف لا الفصل مطلقا اذ الفصل
بالظرف وان فصل شعر غير ضعيف ومع ضعفه مختص بالشعر ففيه تعريض بتلك القراءة
واشارة الى كمال ضعفها وهذا من عادة الكشاف في الكثارة تواتر القراءات السبعة وقد
انكره المحقق التفتازاني وقال القراءات السبعة متواترة لا يجوز الطعن فيها بل يجب ان
يزيف بها قول يخالفه ويجعل شاهدا على الوقوع ولا يبعد ان يقال نزل المضاف اليه
منزلة الفاعل فقدم عليه المفعول كما يقدم على الفاعل فالفصل حقيقة بين المصدر وفاعله
بالمفعول لا بين المضاف والمضاف اليه وروي فزججتها بمزجة وفسر المزجة بالرمح
القصير والزج هو الطعن والقلوص الناقة الشابة وجعل زججتها للكيفية قوله والمعاقبة
ان كان من الذمة الظهور ان ليس ذلك غرض لسدنة وانما يترتب على ترتيبهم قوله
والجار متعلق بقالوا لا بقوله افتراء لان المفعول المطلق لا يعمل او بمحذوف وهو اي المحذوف
صفة له اي للافتراء والتقدير افتراء واقعا عليه قوله ان وله حيا لقوله فيه وقراءة ابن
عباس فان معناه خالصة وحده وهو الخارج من البطن حيا وهذا التقييد انما يحتاج اليه
اذا لم يكن خالصة بالنصب حالا من ضمير الصلة فانه ح كقراءة ابن عباس معنى وحده وهو
الخارج حيا وبهذا اعلم ان قول المحقق التفتازاني ان جعل خالصة حالا من الصلة معنى لا
له عنه انه مثل الصادق فليس بحجة انه مثل الصادق قوله والتأنيث الى الخالصة للمعنى وكذا التأنيث
فيه ويحتمل ان يكون التأنيث فيكون مع نصب ميتة للتأنيث ميتة ففي قوله والذكر وفي انفق ما
في رواية التنوين يقال لمن يكثر رواية الشعر انه نذكر قوله او هو مصدر كالعافية قال
الكشاف ويدل عليه قراءة من قرأ بالنصب ولم يلتفت اليه لانه مع احتمال كونها حالا من
الصلة لا يدل على كونها مصدرا ويجيء على قراءة النصب ان يكون الخبر لجملة ويكون لذكورنا
متعلق بعامل النصب قد عرفت وجه كون المراد بالخالصة بالاضافة الاجنة في بطون
الحي والذكر الكبير فانه لان الميتة ما في بطون اولا ذكره قوله اجزاء وصفهم يعني وصفهم مصدر

سيجزيهم بتقدير المضاف وفي هذه الجملة تهديد عظيم وتهويل جسيم للعلماء في مقام الخوف
وتحذير كبير عن ان يصفوا اشياء بارائهم من غير سنة قوله خفة عقلهم اشارة الى تفسير
سفاهة معنى واعرابا لاكن لا يحسن عطف وجهلهم عليه ولتفسير بغير علم لابهامه وكونه مفعولا
له مثله سيما وقد عقبه بقوله ويجوز نصبه على الحال والمصدر الا انه اعتمد على ظهور الحال ولم
يخف ابهام الاحتمال ثم تقييده بجهلهم تخصيص التفسير بمخافة الفقر فينبغي ان يقال وجهلهم
وفي الشيء ليس في القتل بل بان يتابعوا دين الله ويتركوا العنف وفي الارض بان رازق
اولادهم لاهم قوله تاودوا بما رزقهم الله فيه ترتيب بيان سفههم حيث يقتلون بناتهم
مخافة الفقر ويحرمون ما رزقهم الله الانعام ولا يخافون الفقر في هذا التحريم قوله ثم قد
ضلوا وما كانوا مهتدين اي ما كان من شانهم الاهتداء او ما صاروا مهتدين بارسال
الرسل او ضلوا في القتل والتحريم وما كانوا مهتدين في امر الامور فتامل قوله وقيل
المعروشات ما غرسه الناس فعرشوه يقتضي اختصاص غير معروشات بما نبت في البوادي
والجبال تتناول ما غرسه الناس ولم يعرشوه فالاولى ترك قوله فعرشوه ويكون تناول غير معروشات
لجميع ما غرسه الناس لان الغالب فيه المعروش فاطلق المعروش على الجميع ولا يبعد ان يراد بالمعروش
المعروش بالطبع كالاشجار التي ترتفع في نموه وبغير المعروشات ما ينبسط على وجه الارض كالكروم
ويكون ذكر النخل والزرع تخصيصا بعد التعميم قوله والضمير للزرع والثاني مقيس عليه يعني
بالثاني النخل لانه ثاني الجنات ولا يخفى ان الجنات ايضا مقيس عليه فالاولى والانسب
مقيس عليه وكون الزرع معطوفا على النخل مختلف فيه وعند البعض معطوف على جنات
فالجمل متعقب على هذا التقدير ايضا اولى وكون المعطوف في حكم المعطوف عليه يشكل اطلاقه
كما تقرر في محله فلا يوجب اشتراكهما فيما هو حال عن المعطوف عليه وعدم كون الاختلاف
حين الانشاء لا يوجب جعل الحال مقدرة وان اتفق كلمتهم بل يصح ان يكون اطلاق المختلف
باعتبار ما يؤول فتامل وقوله على تقدير الكل ذلك معناه على تنزيل الضمير منزلة اسم الاشارة
في التعبير عن المتعدد وهو فرده وقدم مثله مرارا قوله ثمرة الذي يؤكل في النهاية والكيفية
اقول ووقت الادراك قوله وان لم يدرك ولم يينع اشارة الى دفع انه لا فائدة في قوله
اذا اثمر لانه لا يمكن الاكل قبل ان يثمر ووجه الدفع ان فائدته رفع توهم ان الاكل مخصوص
بوقت الادراك قال التفتازاني وجه التوهم انصراف الثمر الى فرده الكامل وهو من الثمر ما ادرك
واينع ولا يخفى ان مثل هذا السؤال يتوجه في قوله انظروا الى ثمره ولا يتأتى هذا الجواب هناك
فمثل هذا الجواب يتأتى وهو ان يقال المراد الامر بالنظر حين كان الشجر مثمرا ويكون الثمر فيها شجر
لا بعد قطع الشجر فان ظهور القدرة فيه اكثر وسيعلم ويقرب لا انه لا يحذف بانه اصلا جاء
اللغة الكبير على لغة الفتح وكذا في الصحاح وفيه ان الاثبات في المثال مطلقا قوله ليعلم اي لو كون

بالادراك لا بالتبعية وليعلم ان لا وجوب قبل الادراك ولا حق فيما تلف قبله ولا يخفى
ان الوجوب في الذمة وقت الادراك لا وجوب الاداء اذ لا يمكن الاداء قبل التنقية ونظم
يدل على وجوب الاداء فمعنى كونه سبب العلم بالوجوب وقت الادراك نظرا لم يوجد يوم حصاده
صفة لحقه اي حقه الواجب يوم حصاده وافاد الوجوب يوم حصاده لكنه لا يجامع افادة
الاهتمام يوم الحصاد والمراد بقوله حتى لا يؤخر عن وقت الاداء عن اول وقت الاداء والا
فوقت الاداء موسع **قوله** في التصديق وقيل معناه لا تسرفوا الا لحكام بان تمنعوا الزكوة
او تصنعوه في غير محله شرعا ويحتمل ان يكون مطلقا مثل النهي عن الاسراف في كليهما وكذا
اية هذا الاحتمال يحمل قوله ولا تبسطها كل البسط مفسرا له فان القرآن يفسر بعضه بعضا هذا اذا
اريد بالصدقة المنطوقة فاما اذا كانت بالمفروضة فهي مقدرة لا تحتمل الزيادة **قوله**
ما يحمل الاثقال كانه اوحل المركب تحت الحمولة لان الراكب فوق ولو جعل الحمولة لا يحمل الاثقال
والفرش للمركب فانه كالفرش في انه يجلس عليه الراكب وعبر عنه بالفرش لذكر النعم جعل
ذلولا مسخرا لحيث كان فرشا وكالا ينبا بالفرش من الجلوس عليه لا يتابع الفرس وغيره فلم
يكن بعيدا او المناسب يحمل الفرش على ما يفرش المنسوج من شعره وصوفه ووبره ان يحمل الحمولة
على ما ينسج اللباس من شعره وصوفه ووبره فان اللباس ما يحمله اللابس **قوله** كلوا مما احل لكم
منه يعني او حل من التبعيضية لان الرزق كله ليس ماكولا بل الحلال منه وبه رد ما استدل به على ان
الرزق هو الحلال دون الحرام فان قيل الحرام ليس ماكولا شرعا وهو ظاهر والرزق ماكول شرعا
لقوله تعالى كلوا مما رزقهم الله فالحرام ليس برزق من الله والرزق ماكول شرعا وليس بشيء من الماكول
شرعا الحرام فالرزق ليس بحرام والاستدلال انما يتم لو كان الرزق ماكولا شرعا كليا بمقتضى الاية
وليس كذلك بل ظاهرها انها جزئية **قوله** ظاهر العداوة يعني وصف الشيطان بكونه مبين
باعتبار ظهور عداوته والا فهو عدو خفي **قوله** او فعل دل عليه اي دل كلوا عليه يعني كلوا
ثمانية ازواج وكونه حالا لا يتوقف على جعلها بمعنى الصفة اي مختلفة او متعددة اذ كل حال
على هيئة صح ان يقع حالا **قوله** وهو بدل من ثمانية قال المحقق التفتازاني ان جواز البدل ان
من الضان بدل من الانعام واثنين بدل من جمعه له هذا قلنا اذا جوز تعدد البدل فالاظهر
انه عطف بيان لما رزقكم الله **قوله** بامر معلوم يدل على ان الله حرم الاظهر ان المراد اخبروني
بعلمكم وانكم تقولون شيئا من ذلك **قوله** في دعوى التحريم اي نبئوني اخباركم بالعلم يعني اخبروني
بعلمكم كما زعمتم **قوله** ام كنتم شهداء لا تؤمنون بنبي فلا طريق لكم الى بيان انكار حضورهم وقت
انما يفيد لهم انكار التحريم لانهم لا يؤمنون بنبي فليس لهم سند التحريم الا رواية يحرم
انه ثم بل ليس لهم الا الكسب والمشاهدة والسماع وانكاره يستلزم انكار التحريم ونبه
كمال توبيخ على عبادتهم الاوثان وعقد انهم شفعاء وكيف ولا يمكنهم سند التحريم بالي

اخبارهم

الا اخبارهم عن الله تعالى لكونهم صما كيف يظن بهم الشفاعة قوله تعالى فمن اظلم اي فهم
اظلم الناس وهو متفرع على اثبات كذبهم وانما قال ليضل الناس بغير علم مع انه لا يتصور
الاضلال بعلم تنبيها على ان الاضلال نتيجة الجهل والشقاوة بطلب العلم ولما لم يهتدوا
بالبينات الواضحة السابقة قال ان الله لا يهدي القوم الظالمين وفائدة اتباعهم الزام
الحجة **قوله** وفيه تنبيه على ان التحريم انما يعلم بالوحي وفيه تنبيه على ان الاصل في الاشياء
الحل حيث لم يقل احد هذه الاشياء فيما اوحي الي حلالا بل اكتفى بابطال حرمته بانه لم يجد بالتحريم
وفي قوله محرما تنبيه على ان الحرمة بالتحريم لا في ذات الشيء حتى لو اصل الله المحرم لحل وقوله محرما
مفعول اول لمفعول لا احد مفعوله الثاني فيما اوحي الي اقدم للاهتمام لا لان المفعول الاول
نكرة عامة بالنفي فلا يجب تقديم المسند الظرف وليس مفعوله الاول محذوفا كما يوهم نفسه
بطعام محرما اذ لا يجوز حذف احد المفعولين **قوله** اي لا اجد موجودا ميتة ومع ذلك يحتاج الى الاستثناء
الى تكلف تقديره ذو كانه قيل الا اذا وجود ميتة والظاهر ان قوله او دما عطف على ميتة
الا انه جعله عطفا على ان يكون لئلا يحتاج الى تكلف تقدير ذو للاربعة مع الغنى عنه
في الثلثة والاولى ان يجعل الاستثناء ظرفا اي الا وقت ان يكون الطعام ميتة او دما مسفوحا
والفرق بين وجهي كون لحم الخنزير رجسا ان الاول يجعله قذرا باعتبار النجاسة والثاني
بجعله خبيثا بحسب الخاصة لخبثه اي بخبث الا كله خبثا ويتولد منه الصفات الذميمة **قوله** و
هو عطف على يكون في الفصل بين اهل وبين يكون بالمعطوف على ان يكون نظر وكذا في الفصل
بين ان وفعله بقوله فسقا لانه بمنزلة الاجنبي ان ما ذبح ضرب وقوله والمستكن فيه راجع
الى ما رجع اليه المستكن في يكون سهو اذ المستكن في اهل هو مسند الى به والصحيح ان في
الكشاف والضمير يرجع الى ما رجع اليه المستكن في يكون في جوابه الى ما يرجع الضمير في به على هذا
التقدير **قوله** فلا يصح الاستدلال بها على نسخ الكتاب قلنا نسخ على انه يقال يجوز تخصيص
الكتاب بخبر الواحد وجوده محرم او بعد ذلك تحقيق لنفي التحريم على غير الاربعة للنسخ **قوله**
كل ماله اصبع كالابل والسباع والطيور ليس المراد بالابل الابل خاصة بل كل ذي خف وذي
حافر منشق كالفرس والغنم او غير منشق كالفرس فان الخف والحافر والمخلب بمنزلة الاصبع
للانسان اذ يقضي به لحيوان ما يقضي الانسان بالاصبع كان اريد بقوله سمي مجازا وظفرا
مجازا ويرد على هذا التوجيه على قوله كل ذي مخلب وحافر ان قوله ومن البقر والغنم حرمنا
عليهم شحومهما يدل على ان الغنم والبقر لم يحرم عليهم لان يقال كان كل منهما داخلة
في ذي ظفر يا اخر وهذه الاية تتميم لا اجد فيما اوحي الي ما لا نفيه ودفع انه حرم الله تعالى على
اليهود جميع هذه الامور كذلك حرم البحيرة والسائبة والحامية فاجيب بانه كان على اليهود
خاصة عقوبة عليهم وقوله ولعل المسبب عن الظلم تعميم التحريم توجيه تحريم كل ما يستحق

نحو ما قبل تقديم والتوجيه ان المال تحريم البعض بذلك السبب وانما جعل التحريم الكل مسببا
باعتبار ان المسبب التعميم ولا يخفى ان التحريم في البعض ايضا باعتبار التعميم والا ففي البعض
ايضا كان بعض الاجزاء كالشحم والعظم محرما وانما قال لعل الاحتمال ان يراد كل ذي ظفر كل
ظفر حلال بقرينة حرمنا قوله الثروب الثرب ما غشي الكرش من الشحم الرقيق وقوله والاضافة
لزيادة الربط يعني به انه لا حاجة لنا الى الاضافة اذ يحصل المقصود من قولك ومن الابل والغنم
الشحوم كما يقول اخذت من زيد المال لكن لا وجه فيه لانها لزيادة ربط الشحم بالبقر
والغنم وهي متعارفة فيما بين العرب وقوله الا علقت بظهورهما او عليه في الكشاف والجنوب
والكانة تركه لانه زايد على النص فلا بد له من دليل قوله او ما اشتمل على الامعاء قال المحقق التفتازاني
ربما يفهم منه ان الحوايا عطف على ظهورهما اي ما حملت الحوايا لكن لا يناسب عطفها على ما حملت
بتقدير مضاف اي شحوم الحوايا وقوله وما اشتمل على الامعاء بيان لذلك ووجه ما قال في
وقوله حاوية موافق لما في القاموس لكن في الصحاح انه جمع الحوية وجمع الحاوي والحاوية
الحاوي على فواعل وفي القاموس الحوية والحوايا والحاوية ما تحوى من الامعاء المحققين جمع قوله
وقيل هو عطف على شحومهما ويكون المقصود تحريم النفس الحوايا لا شحومهما والالحاق والاخافي
شحومهما ولم يحتج لما ذكره بقي ان قوله وما اختلط بعظم ايضا عطف على شحومهما ولا حاجة الى
ذكره الا ان يقال لكثرة الحاجة الى الالية واعتياد الناس بها احوج الى التصريح بحرمتها
لئلا يتوهم تخصيصها عن الشحوم قوله او بمعنى الواو الظاهر انه في جملة ما لحقت قيل لكن لا يحضر
جعل او بمعنى الواو وعطفه على شحومهما لان العطف على المستثنى ايضا يقتضي ذلك لان المستثنى هو
المنفية لا احدهما فيجب ان يجعل قوله او بمعنى الواو وتقديم لا او على جميع التقادير لا يقال المستثنى
من الايجاب نفي واو في النفي يفيد العموم دون الواو فعلى تقدير العطف على المستثنى يجب
دون الواو لانا نقول واو اذا كان من جملة المنفي يفيد العموم كقولك ما جاء زيد او عمرو
فان يفيد نفي المجية عن واحد منهم فيعم واما اذا تعلق النفي باحد منهم فلا يفيد العموم بل
يكون النفي مرددا كقولك نفي زيد او عمرو فانه ليس كقولك انتفى مجيء زيد او عمرو
والمستثنى عن المثبت متعلق النفي لا المنفي فان قلت لا موجب لجعل او بمعنى الواو ليجوز
ان يكون المحرم احد الامور لا على التعيين فيحل لمن اختار شيئين منها ويحرم الافراد ويكون
الحلال احدها فيحل لمن اختار واحدا منها ويحرم الاخرين قلت رد ذلك بانه جاز في
الشرع ايجاب واحد مبهم ولم يجي تحريم واحد مبهم او تحليله فلذا لم يلتفت اليه وفيه بحث
لانه المعلوم في شرعنا لا شرع من شرع اليهود فتامل في كون او بمعنى الواو وليس معناه التخالف
في معنى الواو بل جعله المشوبة فيؤول ان معنى او لو ولهذا قال صاحب الكشاف واو بمنزلتها في
قوله جالس الحسن او ابن سيرين والعصص كقنفذ وعلبط عجب الذنب كذا في القاموس قوله

التحريم او لجزاء التحريم منصوب على انه مفعول به ويجوز على انه مفعول مطلق قوله في الاختيار
او الوعد والوعيد قال المحقق التفتازاني رد على من جوز الخلف في الوعيد بناء على انه كرم وفضل
بخلاف الوعد قوله ثم يهلككم على التكذيب ويحتمل ان يكون المراد انه ذو رحمة واسعة ذو
رحمة عفو في كثير من المفسد يعني فلا يغتر بتكذيبكم وبعضكم لانه لا يرد باسه عن القوم المجرمين
او سيرحمني بالانتقام منكم ولا يرد باسه عنكم قوله ود ونوع تجرده يدل على انجاز ما وعد وجه
انجاز القران اشتماله على المغيبات ولو قال دل على انجازه لكان انفع لانه قد وقع وهذا
اخبر تعالى عنه بقوله وقال الذين اشركوا لو شاء الله ما عبدنا من دونه من شيء قوله لو شاء
خلاف ذلك يعني التوحيد مشيته ارتضاء وذلك ان تقول مرادهم مطلق المشية الا انهم
ظنوا ان المشية لا تنفك عن الرضاء او ظنوا انه لا علامة فيما اراد على خلاف رضاه قوله
لا الاعتذار عن ارتكاب هذه القبايح بارادة الله اياها منهم ارادة الجاء فهم يعني لا ادل
الاية الا على ان المشركين قالوا ان شركنا بمشية الله تعالى ورضاه فذمهم لدعوى الرضا
لا لدعوى المشية حتى يكون نفيا للمشية انه تعالى القبيح فيكون دليلا للمعتزلة بل نفي الرضا
تعالى بالاشراك وهو مذهب الاشاعرة ونفي الرضا يستلزم نفي الارادة قوله ويؤيد ذلك
قوله كذلك كذب الذين من قبلهم وجه التاييد انه لا تكذيب للرسول في دعوى انه لو شاء الله
مشيته الجاء وقسر عدم الشرك ما اشركنا لان الرسول لا يدعي خلافه وانما التكذيب في
انه الرسول يمنع كونه ذلك رضيا منه تعالى فيكون دعوهم ان افعالهم بمشية الله تعالى
مشيته ارتضاء قوله من امر معلوم يصح الاحتجاج به على ما زعمتم فيه العلم بمعلوم خاص
ولا حاجة اذ يصح ان يراد هل لكم من العلم يطابق ثابت فيما ادعيتم ان الاشراك رضيه
ما زعمتم عليه رضي الله تعالى فتظهروه لنا والاظهر انه يكون بالبرهان فهو طلب البرهان دون
على ما زعمتم فيحمل التعلق يصح والظاهر تعلقه بالاحتجاج ولا حاجة الى تقييد ان تتبعون
بما قيده في قوله في ذلك بل لا يمنع ان عادتكم وجل امركم ان لا تتبعون الا الظن و
لا تقولون الا الكذب قوله ولعل ذلك لا حاجة الى هذا التكلف فان قوله ان تتبعون
الا الظن يمكن تكذيبهم اذ اليقين لا يحتمل التكذيب وليس فيه توبيخ باتباعه قوله البينة
الواضحة من الكتاب والسنة والادلة العقلية التامة ولم يحمل الحجة على ما يوجب لامهم
على سبيل الجدل كما فعله الكشاف اذ لا ضرورة اليه مع انه لا يتم دعوى ان الحجة انه اذا كان
الامر كما قلتم من ان كل كاين في ملكه تعالى برضاه يكون ما يخالفكم فيه ايضا برضاه فلا يصح
لكم التنازع والمعاداة معنا ووجه عدم تماميتها انهم ان يقولوا المعاداة في البعض
ايضا معكم بارادته ورضاه قوله وفعل يؤنث ويجمع عند بني تميم علامة كونه فعلا التعريف
او لا تعريف في اسم الفعل مع ح لا يزيدون ما او زان الفعل هو فعل بضم اللام الاول

وسكون العين لان الهاء ملحق وهو ان الم وما بنيه من الالحاق هو اصله عند الحجازيين
فهم قال المحقق التفتازاني لم يترك التثنية مع الجمع هلما لادخالها تحت الجمع هنا وجعل اصله
بلام لا يوجب دخول ها على الامر فان ها من تقل من … ثم ذاك او جمع بين ها
ولم لحذف مدخوله وخفف بحذف الهمزة بعد الفاصل كتحتها اما اللام وكون الاصل مع اللام
والسكون لان الامر وضع ساكن الاول ثم هذا احتج الى همزة الوصل في انشكال وهو ان
اسم الفعل اخرج عن تصريف الفعل وادخل في تصريف الاسم بان اقترانه بالزمان ليس
بحسب الوضع الاول اذا كان … منقولا عن الامر كان اقترانه بحسب الوضع الاول وقد
اشار بقوله احضروهم على ان المستعمل هنا لغة الحجاز قوله ويظهر بانقطاعهم اي بانقطاع
حجتهم والخامهم ان الشهداء ضلالتهم اي ضلالة المقلدين او ضلالة الشهداء ان المقلدين
الشهداء فقائل ولذلك اي لانهم شهداء معهودين قيد الشهداء بالاضافة ولم يقل شهداء
وصفهم بما يقتضي العهد بهم ونحن نقول … قال هلم شهداءكم ولم يقل هلموا الشهداء
وليس المراد هنا … الامر على وجود الشهداء وفي الكشاف انه يثبت … شهداءهم
الا ولا تتبعهم … قوله فان شهدوا فلا تشهد معهم لان شهادة الشاهد الحق يوجب
التسليم لا عدم التسليم ثم نقول فيه منع التقليد … الحجة على طائفة قوله فانه … التسليم
ويحتمل ان يكون … على اصله توبيخا لهم بانهم في حضيض الجهل ولو سمعوا ما تقول لتنزلوا
الى ذروة العلم قوله للدلالة على ان مكذب الايات متبع الهوى لا غير وللدلالة على
على ذلك بحث لان الاضافة لا يقتضي قصر المضاف على المضاف اليه وغاية التوجيه فيه ان
من المعلوم ان اتباع الهوى مطلق ممنوع فاذا اضافه الى الذين كذبوا بالايات في
مقام المنع عن اتباع الهوى علم ان صاحب الهوى ليس الا مكذب الايات قوله منصوب
باتل اي ما حرم منصوب باتل لو جعل خبرية ففيه مسامحة لان المنصوب مجرد ما ولا مدخل
لحرم فيه ولو جعل مصدرية فلا تسامح لان المنصوب هو التحريم الذي هو مجموع ما حرم وما
الخبرية مقابلة لما الاستفهامية شاملة للموصولة والموصوفة قوله لانه يجب ان يكون
الجملة على انها مفعول له قوله تتعلق بحرم او اتل والاول اظهر لان الحرم المتلو محرم
على الكل قوله ليصح عطف الامر عليه ويصح جعل ان لا تشركوا بيانا للمحرم وقوله ان لا تشركوا يصح
ان يكون تفسيرا له قول ان الناهية ودفعا لاحتمال ان يكون نفيا منصوبا ويحتمل ان
يكون تفسيرا لان لا تشركوا بان يكون اي تفسيرية ولا تشركوا تفسير لان لا تشركوا اقام
ووجه عدم صحة عطف الامر على المنصوب بان يلزم عطف الانشاء على الاخبار على ما ذكره
التفتازاني وفيه بحث لان الانشاء اما دل بلفظ ولم لا يجوز عطفه على الاخبار للاتحاد وجها
معربان باعراب واحد قوله ولا منعه تعليق الفعل المفسر بما حرم قوله بما حرم متعلق بالتعليق

لا بالمفسر

لا بالمفسر اي لا منع عطف الامر على النهي بتعليق التلاوة بما حرم فان الاوامر ما اوجب
شيئا فكيف يكون متعلق الامر ما حرم بخلاف النهي فانه محرم للمنهي فيصح ان يكون
بيانا لما حرم باعتبار ما تعلق به وقوله فان التحريم باعتبار الاوامر يرجع الى اضدادها معناه
ان الامر الموجب بصريحه محرم لضد الواجب بمفهومه فيصح ان يكون بيانا للمحرم باعتبار
تحريم نقيضه قال المحقق التفتازاني ومثل هذا وان لم يجز بحسب الاصل لكن ربما يجوز بطريق
العطف فهذا يعني لا يجوز اتل ما حرم عليكم احسنوا بالوالدين احسانا ويجوز اتل ما حرم عليكم
ان لا تشركوا به واحسنوا بالوالدين احسانا قوله فيحطها النصب بعليكم قال التفتازاني
اياه عطف الاوامر الا انه يجيء لان ما هنا وان المصدرية موصولة بالنواهي والاوامر
على ما هو قاعدة جارية قوله او الجرية بتقدير اللام ويكون تعليلا للتلاوة وكالة على
تفصيل المتلو قوله من اجل فقر ومن خشية تفسير للفقر بخشية لان القرآن يفسر بعضه بعضا
وقد وقع في موضع اخر خشية املاق وما احسن ما قيل ان المخاطب بكل منهما صنف
وليس المخاطب منهما واحدا فالمخاطب بقوله من املاق المبتلى بالفقر وبقوله خشية
املاق من لا فقر له لكنه يخشى الفقر ولذا قدم رزقهم هاهنا فقال نحن نرزقكم واياهم
وقدم رزق اولادهم في مقام الخشية فقال نحن نرزقهم واياكم قوله تعالى ولا تقتلوا
النفس التي حرم الله الا بالحق فان قلت ما توجيه حق القتل ليس نفسا حرم الله قتله
فما فائدة الاستثناء قلت لو لم يذكر لتوهم ان هذا الحكم ناسخ للقصاص والرجم وقتل
المرتد قوله اي الفعلة التي او الخصلة التي هي احسن لو لم … مال اليتيم نفسه
على احسن الخصال في حفظه مال اليتيم ينبغي ان لا يقربه قوله الاشارة فيه الى ما ذكر في
السورة اي هذا الذي يتم لو كان جميع ما فيه من الواجبات حتى يجب اتباعه وتأويل الايجاب
الاتباع بالايجاب اعتقادا وانه حق بعيد وان تكلم به الرشيد قال التفتازاني المشار اليه
من قبل تعالى الى لعلكم تتقون ولا يبعد ان يكون المشار اليه دينه صلى الله عليه وسلم
ويلائمه ولا تتبعوا السبل اي الاديان المختلفة قوله بتقديره على انه علة لقوله
فاتبعوه لا يظهر في ذكر الفاء لانه يغني عنه لام التعليل قوله عطف على وصاكم هكذا
ذكره الكشاف وقال التفتازاني يعني جملة ذلكم وصاكم لظهور انه ليس عطفا على الفعلية
الواقعة خبر ذلكم قلت انما قال عطف على وصاكم اشارة الى ان الاسمية التي خبرها فعلية
في قوة الفعلية فيجعل عطف الفعلية عليه فقوله عطف على وصاكم معناه عطف على
جملة هي في قوة وصاكم وبمنزلته قوله ثم للتراخي في الاخبار او للتفاوت في الرتبة
اشارة الى دفع ما يتجه انه كيف يعطف ثم على توصية المخاطبين ايتاء الكتاب لموسى الذي
هو متقدم عليها ما ذكره الكشاف في جوابه هذه التوجيه قديمة ثم نزل يوصي بها كل

انه على لسان نبيها فكانه قيل ذلكم وصاكم به يا بني آدم قديما وحديثا ثم اعظم من
ذلك انا آتينا موسى الكتاب وانزلنا هذا الكتاب المبارك ولا يخفى ان اول كلامه
على انه بصدد بيان التراخي الزماني وآخره يدل على انه بصدد بيان التراخي الرتبي
والقاضي حمل كلامه على انه بصدد بيان التراخي الرتبي اذ ليس ايتاء الكتاب متأخرا
عن التوصية قديما وحديثا الا انه يلغو في هذا التوجيه بيان ان تلك التوصية قديمة
في توجيه المحقق التفتازاني بانه رد لما قاله من اشكل عليه العطف من ان الايتاء مقدم
على التوجيه تقديرا له على الصواب قبل تعليم الجواب ونحن نقول يحتمل ان يكون مراد الكشاف
ان ثم استعملت في التراخي الزماني من سابق التوحيد بل من اكبر زمان نهاية الحقيقة
او بتجوز للتراخي الرتبي ففي كلامه اشارة الى جوابين ثم نقول لا يبعد ان يكون ثم
للاشارة الى الانتقال من كلام الى كلام فانه كان سابقا في تبليغ المحرمات ونهاية في
عدد انعام التعليم والتربية فيكون بمنزلة فصل الخطاب وكذا كثيرا ما نشأ هذه السنة
ارباب اللغة [illegible] وذلك فوجدناه اصطلاحا كذلك والله تعالى اعلم والتراخي في الاخبار انما
يتم لو كان ثم ايتاء متراخيا في الانزال وقد اجوبه صاحب التأويلات ان ثم بمعنى الواو
والواو في انه جاء كثيرا واستشهد عليه بمواضع من القرآن قوله تماما اشارة
الى ان تماما بمعنى اتماما ولم يحذف اللام لانه فعل الفاعل المعلل ومن استبعد ذلك جعله
مفعولا مطلقا لفعل محذوف فجعله في تقدير واتممنا تماما كانت بناءنا قوله ويؤيده
ان قرئ على الذين احسنوا لم يلتفت الى تأييد له قوله بعلمهم بعين الجمع الدال على ان
الذي للعهد ولانه لم يجعل جمع بعلمهم المحسنين اذ لا يلايه بعلمهم يؤمنون بل بعلمهم
يرحمون بل جعله لبني اسرائيل بالتأويل اثر وفي ايمانهم وتوقفه الذي احسن تبليغه بكلام
من يبلغه غائبا عن التحريف بنفسه موسى ومن بعده لا يدل ايضا قراءة على الذين احسنوا
والملايم لقراءة الرفع توجيهه على الوجه الذي هو احسن ما عليه الكتب ان يفسر
قراءة الفتح بالابتداء على الوجه الذي احسن وذلك الوجه اي صار واحسن او احسنه لكونه
والمراد ما احسن ما عليه الكتب سوى القرآن كما لا يخفى قوله ثم فاتبعوه واتقوا
لم يبين القاضي مفعول لا تقوا اعتمادا على بيانه مفعول يتقون والاحسن ان يجعل
المفعول هنا واتقوا المخالفة او تغيير التقوى باتباع الاوامر واتقوا الاتقاء عن
المحرمات قوله كراهة ان تقولوا قال المحقق التفتازاني لان نفس في القول لا يصلح
ان يكون مفعولا له لانه ليس بل بعدمه فحمله الكوفيون على حذف لا والبصريون على حذف
المضاف اي كراهة ان تقولوا ولكنه اراد اعلم ان يكون مفعول اتقوا وان يكون
من قبيل فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا اي ترتب على انزاله القول [illegible]

ترتب الغاية على الفعل فيكون توبيخا لهم على بعدهم عن السعادة قوله ولعل
الاختصاص في انا لان الباقي المشهور في كون الزبور غير باق وغير مشهور نظر
توجيه الاختصاص بالطائفتين انه لم يكن فيه حكم اصلا بل كانت ادعية وبهذا ظهر ضعف
ما قيل انه يعلم منه ان كتاب المجوس والالحان اهل الكتاب ثلث طوائف قوله
اي وانه كنا في الكشاف وان الاصل وانه كنا على ان الهاء ضمير الشان وخالفه فيما تقدم
ابن الحاجب وخالفه فيه بضعيف الامع ان اذا خففت فانه لازم وجوابه انه
لم يرو ان اسم ان محذوف في هذا المخففة لا يلزم الاسم بل يدخل الافعال المبتداء
او الافعال مطلقا على اختلاف المذهبين بل اراد انه لو شدد ولا يصلح دخوله على
كان بل لا بد له من ايراد الاسم وذكر ضمير الشان على سبيل التمثيل والا فيجوز ان يكون
الاصل وانا كنا قوله وصدف اعرض او صد يعني جاء متعديا ولازما كصد فالمراد
بصد متعديا في القاموس صدف عنه اعرض وفلانا صرفه وصد عنه صدودا اعرض وفلانا
عن كذا ومنعه وصرفه قوله فضل يتفرع على صدف بمعنى اعرض واضل على صدف بمعنى
صد اي صرفه فلخالق الاولى او واضل قوله هل ينظرون جعل الاستفهام للانكار
والانكار النفي في الاستفهام بهم والاظهر انه للتقرير قوله ملائكة الموت او العذاب
يريد ان المراد انهم ينتظرون في الايمان وقت اتيان ملائكة الموت العذاب او في
العذاب بالعذاب او كل اية يعني آيات القيمة والهلاك الكلي او بعض آيات القيمة
لا ينفع ايمانهم في شيء من هذه الاوقات ورايا وانه لم يبين الا عدم نفع الايمان
وقت اتيان بعض الآيات الآن يقال بيان عدم النفع عند اتيان البعض
يغني عن بيان عدم النفع عند اتيان الكل لكن بقي عدم نفع الايمان
عند اتيان ملائكة الموت او العذاب وعند اتيان الرب بالعذاب فالاولى ان يجعل
قوله الملائكة على ما يطلبون من اتيان الملائكة كقوله تعالى قالوا لولا انزل علينا
الملائكة ويأتيان الرب بما ذكره بقوله هل ينظرون الا ان يأتيهم الله في ظلل من
الغمام فحاصل الكلام ينظرون في ايمانهم ما يستعجلون ما لا ينفع الايمان بعد وجوده قوله
بجزيرة العرب قال المحقق التفتازاني يريد ما بين حضر ابي موسى الى اقصى اليمين في الطول
وما بين رمل يبرين الى منقطع السماوة في العرض بحيث جزيرة الاحاطة بحر فارس وبحر السودان
ونهري دجلة والفرات بها قوله لاضافة الايمان الى ضمير المؤنث في الكشاف ضمير
المؤنث الذي هو بعضه وهو الموافق لما في كتب النحو قال التفتازاني فيعنون بالبعض اسم
ما ان يكون من اجزاء الذات او من صفاتها القائمة بها قوله من مقدمة ايمانها في ذلك
اليوم باقية في هذا اليوم اذ لا ينفع ايمان متقدم زال قبل دخول اليوم وهو ظاهر او مقدمة

ايمانها خيرا كاسبة في ايمانها خيرا وهو دليل لمن لم يعتبر الايمان المجرد عن العمل لانه سوى
بين عدم الايمان والايمان الذي لم يكسب فيه خيرا والجواب تخصيص هذا الحكم بهذا اليوم
انه هذا وقت مخصوص لا ينفع فيه الايمان المجرد ولا يلزم منه عدم النفع بالآخرة والجواب
بان المعنى اشتراط عدم النفع بالخلو عنهما ورده التفتازاني بانه يبقى على كون كسبت معطوفا
على آمنت حتى يكون النفي وانطباقا على المراد من عمومه ويكون بمنزلة لا تطع آثما او كفورا
وليس كذلك اذ لو عطف على آمنت للغا اذ لا يتصور كسب الخير في الايمان لمن لا ايمان
له فهو في تقدير او لم تكن كسبت في ايمانها خيرا فالترديد بين النقيضين لا يفيد المراد فلا
تقييد العموم بل يفيد ان الايمان مع عدم كسب الخير لا ينفع ويمكن ان يقال لا يلغو فان في
ذكره اشارة الى نوت لقضيتين لمن لم يؤمن نفع نفس الايمان وينفع كسب الخير فيه واما الجواب
بالعطف على لم تكن فانما يتم بجعل او بمعنى الواو واذا لم ينفع الايمان اي وقت من غير تقدم الايمان
او كسب الخير فيه فعدم نفعه بدون بطريق الاولى وهو الذي اشار اليه بقوله وان كسبت
فيه خيرا واجيب ايضا بان في الآية لفا تقديره كانه قيل لا ينفع نفسا ايمانها ولا كسبها
خيرا في الايمان لم تكن آمنت من قبل او لم تكن كسبت خيرا وذكر هذا الجواب ابن الحاجب
بعبارة اخرى حيث قال ان المعنى لا ينفع نفسا ايمانها ولا كسبها وهو العمل الصالح لم تكن آمنت
قبل ولم يعمل العمل الصالح قبل فاختصر للعلم به ولا يخفى ان الظاهر مع من لم يعتبر الايمان بدون
العمل الصالح ولكن الآيات والاحاديث الناطقة بان مجرد الايمان ينفع ويورث النجاة من
العذاب ولو بعد حين دعت الى التأويل والتأويل مع الداعي عليه مقبول ويمكن ان يقال
معنى الآية انه لا ينفع الايمان باعتبار ذاته اذا لم يؤمن قبل ولا باعتبار العمل اذا لم يعمل قبل
لان نفع الايمان باعتبار العمل انما يصير سببا لقبول العمل فتم الكلام من غير تقدير لف ولا
اعتبار اختصار فتأمل قوله فرقا تشيع كل فرقة اماما التشييع الخروج مع الرجل للوداع
او تبليغه الى منزله كذا في القاموس والمراد هنا الاتباع وكان الذين فرقوا دينهم الآية في
الذين كانوا شيعا اشياعهم قوله وقيل نهي عن التعرض لهم وهو منسوخ بآية السيف
ويحتمل ان يكون المراد انك لا تفعل بعد ذلك بهم شيئا انما امرهم الى الله تفعل بهم ما يريد اذ
ان يقابل بجزائه وان كرههم تركه بارده ح لا نسخ ايضا ويحتمل ان يكون وعدا لرسول
الله عليه السلام بالعصمة عنهم يعني لست منهم في شيء من الضرر قوله ثم ينبئهم بما كانوا يفعلون
هذا اشد وعيد اذ لا وعيد ان الخبير المنتقم بانواع النقم القادر الذي يقدر على كل ما يريد
المستحق بانه وعلا وجه وجملة على الاجتراء بالمعاصي قوله عشر حسنات
امثالها تمييز الموصوف تصحيحي لتمييز عشر لانه كبر امثالها او اشار الى ان الامثال في المعنى
حسنات فانه كمميز المعنى قوله بنقص الثواب وزيادة العقاب بجعل الظلم في مقابلة

العدل كما اشار اليه سابقا بقوله قضية للعدل وذلك ان تجعله من الظلم بمعنى النقص
فيكون المعنى لا ينقصون في الحسنة من عشر امثالها او في السيئة من مثلها في مقام الجزاء
واما انه قد يعفى عن السيئة فليس في مقام الجزاء وانما اكتفى في هذا المقام بعشر امثالها وضرب على
سبعين وسبعمائة بيانا الى الاقل منه كما اشار اليه او بيانا لما هو عام والمراد زيادة فليست
كلية قوله وهو ابلغ من مستقيم باعتبار ان هذا الوزن من اوزان المبالغة والمستقيم باعتبار
الصيغة والباب ابلغ لان السين للطلب فيفيد طلب القيام واقتضاءه قوله بدل من
محل الى صراط كلا توجيهيه بعيد لان الهداية المتعدية بالى لا يكون مفعوله الذي بواسطة
الا منصوبا بالمحل لان له مفعولا منصوبا اذا كان متعديا وتقدير الفعل ايضا بعيد فالوجه
انه حال موطئة عن صراط مستقيم كانه قيل قيما والمقصود كمال المبالغة في الاستقامة قوله
حال من ابراهيم لا يوافق ما تقرر في محله ان الحال عن المضاف اليه انما يجوز اذا كان بحيث
يصح وضع المضاف اليه موضع المضاف كما في اتبع ملة ابراهيم حيث يجوز اتبع ابراهيم او كان
المضاف جزء المضاف اليه كقوله دابر هؤلاء مقطوع مصبحين الا انه قد ذكر في موضع ان العامل
فيه معنى الاضافة كانه قيل ينسب ملة الى ابراهيم حنيفا وبابه وحدهم العامل المعنوي في امور
لم يعد منها الاضافة ان تشبث موقعه الحال نعليك بالرضى وقال التفتازاني هنا كذلك جائز
الحال من المضاف الذي هو معمول الفعل وقال الدين هو الطريقة المخصوصة الثابتة من
النبي عم سمي من حيث الانقياد له دينا ومن حيث يملى ويبين للناس ملة ومن حيث يبنيها الله تعالى
او من حيث يرد الى الواردون المتعطشون الى زلال نيل الكمال شريعة والذين
ينفاق الى الله والى النبي والى احاد الامة والملة الى النبي والى الامة وكذا الشريعة قوله
لان اسلام كل نبي قبل امته اقول والله اعلم اشارة الى ما قال النبي عم اول ما خلق الله
نوري قوله فانكره في عبادتي لا يخفى ان تقديم غير الله لا يصح ان يكون للاختصاص
لانه ح ليس انكار للغير بل توحيده فيه بقوله فانكره على ان التقديم ليس للاختصاص بل لان
الانكار ليس فيه اثر بل في بغية الغير ولا يبعد ان يقال ذكر في رد دعوة الى الاشراك
رد الاختصاص تنبيها على ان الاشراك الغير ينافي بغية الله تعالى اذ لا بغية الا توحيده و
لا ذكر سابقا ان الصراط الذي هو عليه صراط الذي هو عليه صراط ابراهيم حقيقة هذا الكلام
وفيها لطيفة انه اخذه دينا كما يأخذ المشركين عبادة الاصنام تقليدا لآبائهم اذ فيه
اقامة البرهان على انه الرب لا غيره وبقيته عبده منكر صنعه الفعل قوله تعالى ولا تكسب كل نفس
الا عليها يعني ليس لي ان اكسب ما يكون جزاءه عليكم يعني ربا غير الله ويكون ضرره
عليكم لانكم دعوتموني اليه وهذا معنى قوله فلا ينفعني في ابتغاء رب غيره ما انتم عليه من
ذلك ان اكون مستعذرا فيه بانكم ستعذبون فيه ودعوتموني اليه ويحتمل ان يكون المعنى

ولا تكسب كل نفس الا عليها وبعينه يجزائه بما كسبت النفس فكيف انزل ما هو ربي
اليه بما كسبت انفسكم على ان الخطاب للمؤمنين او لامة الدعوة كلهم ورفع فضل
ورفع بعضهم فوق بعض درجات ايمان بعض وتمرد بعض قوله من الجاه والمال بل فيما
اتاكم من قوة ان تعلم اياته واستعداد معرفة طريق الحق وسلوكه قوله لان ما هو آت
قريب احتاج اراد كلك تخصيص العقاب بعقاب الاخرة واما لو اريد ما يعقب التقصير في
الدنيا من البعد عن الفطرة وقساوة القلب وغشاوة الابصار ثم جميع الاوائل فانه
ظاهر قوله وصف العقاب ولم يصفه انه نفسه لا يخفى ان كون وصفا بحال المتعلق بضعيف
لا نفسه الا ان تفسيع بترك صريح الاضافة قوله لهم رجل الجيبين فوقانيه و
تحتانيه بحركة القلوب ٭ والله اعلم اللهم انا عبدك الضعيف احقر البضاعة القليل
٭ الاستطاعة قد وفقتني بمحض فضلك لتفسير كلامك واجوبت ٭

على معرفة ما خفي على كثير لخالص فيضك وانعامك
فلا يبعد ان ارجو منك ان لا تضيع ما انفقته ما عدوك
وان تذيعه نافعا بين عبادك وان تجعله لي
لا علي وان تجعله معتوقا لي وكرامة
لكل من آمن واسلم مني الى
الى ابينا آدم عم
امين

سورة النبأ

قوله اصله عن ما فحذف الالف حذفا كثيرا الا ان قل الاصل وسبب الحذف المختار اليه بقوله كما مر يعني لسبب وقاعدة مرت في سورة الصف ان لم مركبة من لام الجر وما الاستفهام والاكثر حذف الفها مع حرف الجر لكثرة استعمالهما واعتنا فهما في الدلالة على المستفهم عنه هذا ووجه الاعتناق انه انتقل الاستفهام الى الجار ولذا جاز تقديم الحرف والمضاف على كلمة تضمنت الاستفهام قوله ومعنى هذا الاستفهام تفخيم شان ما يتسائلون عنه يعني حقيقة الاستفهام لا يجوز حول ساحة عز المتكلم سبحانه عما شان شانه فهو مصروف الى معنى مجازي هو تفخيم شانه بعلاقة جعل المسئول عنه مشبها بما يخفى جنسه لخفاء منه الى نوعه للمسئول عن التوجه نحو طلبه وفيه انه بعد لا يليق بشان المتكلم جل جلاله ان يكون عظم مشبها بما يخفى عليه ولذا فوقه فان في الكشاف وجوداالاستفهام للعبارة عن التفخيم حتى وقع في كلام من لا يخفى عليه خافية يعني اشتهر في التفخيم حتى يفهم منه من غير ان يخطر بالبال النقل عن المعنى الحقيقي بهذه العلاقة ومبنى النكتة الكسر على ان يكون السوال عن الجنس اي لجي السوال عن الوصف بل على ان الغالب فيه السوال عن الجنس صرح به المصنف في تفسير السوال عن البقرة قوله والضمير لاهل مكة استغنى عن ذكر المرجع لحضوره حسا نحو هي راودتني فلا يرد ان ما ترك ذكر المرجع فخامة واشعارا بانه لعظمته متعين من غير ذكره وهذا لا يناسب اهل مكة قال صاحب التسهيل الاصل تقديم مفسر ضمير الغائب ولا يكون غير الاقرب الا بدليل وهو اما مصرح بلفظ او مستغنى عنه بحضوره مدلوله حسا نحو هي راودتني او علما نحو انا انزلناه في ليلة القدر او بذكر ما هو جزء او كل او نظير او مصاحب بوجه ما كما في قوله او يسألون الرسول والمؤمنين يعني تفاعل بمعنى تفعل واستشهد على صحته بمجي تفاعوهم ويتبرؤنهم ويصح الاستشهاد لو كان مجي تفاعل بمعنى فعل قياسا قوله بيان للشان المفخم شانه قوله وعم متعلق بمضمر مفسر به اي بمحذوف مبين بالمذكور يعني ان المذكور

وليس المحذوف لانه مفسر تفسير استجارك في قوله وان احد من المشركين استجارك لانه لا يمكن الجمع بين المفسر والمفسر هناك لعدم الفائدة ويمكن الجمع هنا اذ فوائد عم يتسائلون يتسائلون عن النبإ العظيم مفيد بلا شبهة قوله ويدل عليه قراءة يعقوب فانه استدراك على الكشاف حيث جعله قراءة ابن كثير ووجه الدلالة ان الظاهر من قراءته الوقف لا اجراء الوصل مجرى الوقف والوقف يوجب تقدير العامل بلا وقف لكن قراءة العامة تستدعي كون قراءته اجراء الوصل مجرى الوقف قوله بجزم النفي والشك فيه ان كان ضمير يتسائلون للكفار او بالاقرار والانكار ان كان عاما للكل ان تفسر الاختلاف بالاختلاف في الاقرار والانكار والتوقف او بالاختلاف في الاستهزاء والاستزادة للخشية والاستعداد للموت قوله كلا ردع عن التسائل بمعناه او بمعنى السوال قوله ووعيد عليه اي سيعلمون جزاء التسائل ردع ووعيد على الارتداع اي سيعلمون مثوبات الارتداع قوله تكرير للمبالغة اي تكرير للفظ مبالغة في ايضاحه او تفسيرا لما يفاد في الجنان او تكرير للردع والوعيد للمبالغة فيهما والتاكيد قوله وفي ثم اشعار بان الوعيد الثاني اشد فهو للتفاوت في المرتبة ووجه كونه اشعر ان يكون اشارة الى معاقبة اقوى ولم يقل بالاشارة اما ان الردع الثاني اشد لانه شدة الردع لشدة الوعيد فشدته تستتبع شدته قوله وقيل الاول الخ يحتمل ان المراد جعل ثم للتراخي الزماني ويرد عليه عدم الفصل بين تكرير كلا بحرف العطف والمعطوف عليه والفصل بين المعطوف وحرف العطف بكلا ويحتمل ان يكون المراد بيان وجه كون الوعيد الثاني اشد ولا يبعد ان يقال الردع الاول عن التسائل والثاني عن الانكار والتفاوت ما بينهما يقتضي العطف بثم قوله وعن ابن عامر ستعلمون بالتاء على تقدير قل لهم ستعلمون يوهم ان التقدير بعد كلا فالاولى على تقدير قل لهم كلا ستعلمون وكذا ان تخرج الكلام مخرج الالتفات فتستغني عن الحذف قوله تذكير ببعض ما عاينوا من عجائب صنعه الدالة على كمال القدرة ليتم او ليستدل عليهم على صحة البعث فيندفع انكارهم وشكهم الناشي من التردد في الصحة او ليثبت تردوا من وعيده كل ما ثبت وكانوا في الغاية او تذكير بتلك العجائب ليستدل على حكمة البالغة فيصدقوا بالحشر لئلا يكون الخلق الانساني وتكميله عبثا لسرعة طريان الفنا عليه فلا محالة خالقه لكمال ببقا هو بعد الفنا قوله وقرئ مهدا اي انها لهم كالمهد للصبي مصدر سمي به الكتابة تفسير المهد والمهاد لانهما بمعنى في القاموس المهد الموضع الذي يهيؤ للصبي كالمهاد ولكنه لم يفسر المهاد وكلام الكشاف فسر المهاد بالفراش وقال في القاموس الم نجعل الارض مهادا معناه بساطا يمكن السلوك فيه ويرجح جعل المهاد بمعنى المهد في هذه القراءة وكون الكلام تشبيها بليغا كما عليه عنى

والجبال اوتادا اي كالاوتاد وبيني ارسينا الارض بها كما يرسي البيت بالاوتاد
والمهاد كما يمكن ان يكون مصدرا سمي به المفعول يحتمل ان يكون فعالا يوخذ للمفعول كالامام
ومعنى قوله مصدر سمي به ما يمهد انه مصدر استعمل في معنى المفعول الا انه نقل عن المعنى المصدري الى المفعول
وصار اسما له كما نبا ورم اليه العبارة ويدل عليه عبارة الكشاف تسمية للممهود بالمصدر كضرب الامير
او وصفا بالمصدر او بمعنى ذات مهد والمهد كالمهاد من اسماء الارض ايضا على ما في القاموس
لكن لا يحتمل به هنا **قوله** ذكرا وانثى الظاهر ذكورا واناثا **قوله** سباتا قطعا في القاموس
السبات النوم او خفيفه فلا فائدة في جعل السبات مفعولا ثانيا للجعل مع كون مفعوله
الاول النوم بل لا يصح لان الفاعل لا يجعل النوم نوما فلهذا جعلوا المراد بالسبات غير معناه
الحقيقي اما بان استعمل في قطع الاحساس والحركة اللازم للنوم واما بان استعير للموت
المشبه للنوم في انقطاع الحس والحركة معه ولو جعل السبات بمعنى النوم الخفيف يكون معنى
يعني جعلنا نومكم خفيفا غير ممتد فيختل به امر معاشكم ومعادكم وفيه مدح لخفة النوم و
على تخفيفه **قوله** استراحة الاستراحة وجدان الراحة فهي صفة القوى والقطع صفة
الشاهد لانه يقطع نفسه عن الاحساس والحركة بسبب النوم فلا يصح جعلها مفعولا له للقطع ولا للجعل
الا بتقدير ارادة استراحة للقوى الحيوانية والاراحة الازالة والكلال الفتور وقوله
ومنه المسبوت اي من قبيل السبات بمعنى الموت المسبوت للميت لانه مشتق منه اذ كلاهما مشتقان
من السبت بمعنى القطع **قوله** واصله القطع ايضا يعني اللفظ الدال على القطع كان اصل
السبات ذلك والا فاصله السبت بمعنى القطع ايضا **قوله** وجعلنا الليل لباسا غطاء
يستر بظلمته كل احد لكنه ثمة في حق من اراد الاختفاء فلذلك خص كاستتاره به والا فما قيل
ذكر بظلام الليل عندك من يد تخبر ان المانوية تكذب اليه الفئة وان المانوية قوم يجعلون النور
خالق الخير والظلمة خالق الشر ولقد اعجب حيث عقب نعمة النوم بنعمة الباس الليل اذ احوج
ما يكون الانسان الى التمسك بالاختفاء وقت النوم الذي لا حائل فيه بينه وبين اعدائه
ولهذه الحكمة الجليلة جعل وقت النوم الليل ويمكن ان يحمل كون الليل كاللباس على كونه سببا
لسهولة اخراجه منه **قوله** وقت معاش المعاش مصدر عاش والعيش الحيوة فجعل المعاش
مصدرا حينئذ وحمل الحيوة اولا على حقيقتها لانه يحصل فيها يعاش فكانه وقت الحيوة
وثانيا على الانبعاث عن النوم فسمي الانبعاث حيوة كما سمي النوم موتا في وجه فقوله
او حيوة عطف على المعاش تحت الوقت ولا يخفى ما في جعل اليوم وقت الانبعاث واليقظة
من التفضل والانعام لان اليقظة تحصل المعيشة وقضاء الحوائج التي تتعسر او تتعذر
في ظلمة الليل ولما كان اليقظة مورثة لكلال القوى الحيوانية لما يلزمها من الاشتغال بنظم
اسباب المعيشة كان في جعل النوم استراحة لها على ما مر في وجه نعمة عظيمة ويزداد بهذه

للاحظة اتصال هذه الجمل المترتبة **قوله** سبع سموات اقويا محكمات لا يوثر
فيها مرور الدهور لما ذكر نعمة جعل النهار وقتا صالحا لتحصيل المعيشة عقبه بما اعد لها
اسبابا بالمهنا للتحصيل فذكر سموات محكمات يأمن المتقلبون لتحصيل المعاش تحتها عن ان
يسقط منها عليهم ما يجلبهم مثلا شيئين كالبناء ولا يخفى ما في استحكام السموات من نعمة
العظيمة كما في سهولة الارض التي هي كالفراش لسكانها ومنبت الارزاق بابوابها
وذكر الشمس التي في نورها تحصيل معظم النعم وبحرارتها تربية ما يحتاج اليه الانام معا
كاشفة عن كمال صفتيها العظيمتين وذكر السحاب التي منها ماء به كل شيء حي واثرها
على الانهار والنبات ينبع لانها اظهر تفعا عند كل قوم من العرب وحين فذكر خروج الحب
الذي هو مقصد اصحاب الحرث في مساعيهم والنبات الذي هو مطمح ارباب المواشي في رعيها
وخروج جنات الفاف بادى اليها كل طائفة سيما الاغتصاب الذي هو الغوث
اقوى الاسباب فلا يخفى حسن ما جرة في هذا الكتاب هذا ما الهمني ربي الارباب فاضعفه
به الصالحين من الاصحاب رجاء للصواب من سهم الصواب يوم لا ينفع مال ولا بنون
ولا ينجي عن شيء من العقاب **قوله** من وهجت النار اذا اضاءت في القاموس
وهجت النار اتقدت والاسم الوهج محركة والوهج الجوهر تلالأ ولا يخفى ان وصف
السراج بالتلالؤ هو المتعارف دون الحرارة الا ان يكون المراد بالسراج الشمس
فانه احد معانيه على ما في القاموس وقوله والمراد الشمس يحتمله ويحتمل ان يجعل الجعل
متعديا الى مفعولين هنا كما في اخواتها ولا بأس بتنكير المسند اليه لاختصاصه في فرده
قوله المعصرات السحائب او السموات كما روي عن الحسن وقتادة لان السماء
لا ينزل منها الماء بعصره بخلاف السحائب فانه بعصره الريح وما ذكر الكشاف في تاويله من
ان الماء ينزل من السماء الى السحاب فكان السموات يعصرن اي يحملن على العصر ويمكن
منه مع بعده انما يتم لو جاء المعصر بمعنى العاصر ولو قيل المراد بالمعصر الذي حان له ان
يعصر كان ما يتكلف على التكلف **قوله** اذا اعصرت اي شارفت ان يعصرها الرياح كما كان
السحاب مقصود الاعام احتاج الى تاويل صيغة الفاعل الى ما يقتضي كونه عاصرا
ومنه المعصر الجارية **قوله** اراد منه ونقل عنه كانه في الاصل يعني حان ان تعصر الجارية
بتخيل ان الدم يحصل منها بالعصر **قوله** او الرياح وذوات الاعاصير يعني ان صيغة اسم
للنسبة اي الاعصار بالكسر وهي ريح تثير سحابا ذات رعد وبرق والاعاصير جمع خلفه
بالكسر والخاء المعجمة وهي حلمة ضرع الناقة الفاقد ان والاقبال على ما في الصحاح
وما يبعد حمل المعصرات على الرياح بقراءة الباء وظاهر لانه لا ينزل من الرياح بل بالرياح و
ينزل من السحاب لا بالسحاب ولا يخفى ما في الكشاف انه مع الباء واثر من اراده

استحباب والحج بل هو شيء فيه لظهوره وقوته قوله افضل الحج اي افضل اعمال الحج
وافضله ذو العج والثج قوله جمع لف كجذع قال القاموس حديقة لف ولفة ولفيف
ملتفة والالفاف جمع الجمع وكلام الزمخشري فان انه جمع لا واحد له كالاوزاع والاخياف
للجماعات المتفرقة او قيل هو جمع ملتفة بتقدير حذف الزوائد لكان قولا وجيها
ولم يوثق ورود اللف فقال وقيل الواحد لف وقال صاحب الاقليد انشد الحسن
بن علي الطوسي جنة لف وعيش مغدق وندامى كلهم بيض زهر ولم يلتفت الى كونه جمع
لفيف وكانه لم يجد اللفيف بمعنى الشيء الملتف بشيء وجعل كونه جمع الجمع للقاء زعم
ابن قتيبة وقال وما اظنه واجدا له نظيرا من نحو خضر واخضار وحمر واحمار هذا وجعل ابن
الحاجب ان انه جمع فعلاء صيغة فعلاء لا جمع لفاء لفاف قوله ان يوم الفصل
كان ميقاتا لما ذكر ما يستدل به على صحة البعث بحيث لا يبقى لاحد شبهة فيها فالمقام
مقام ان يسال عن ميقاته فكان سائلا قال اي وقت ميقاته فاجاب بقوله ان
يوم الفصل كان ميقاتا وهذا السؤال وان اقتضى ترك التوكيد لان السؤال عن الوقت
المطلق فالسائل خالي الذهن عن الجواب الا ان الجواب لبعده عن الاذهان وعدم
سهولته على الافهام وكونه مظنة ان يتردد فيه نزل منزلة ما يتردد فيه فاكد مع
المراد بالميقات ما يوقت زمان البعث قوله في علم الله او حكمه اراد بحكم الله تعلق
ارادته في الازل وبالاية تفسير والقضاء في قوله تع فاذا قضى امرا فانما يقول له كن فيكون
بالارادة الالهية لوجود الشيء وهذا مبني على ان يكون تعلق الارادة كالارادة
ازليا اما لو كان حادثا فليس الثبوت الا في علمه ويمكن ان يقال ان كان ينبغي يكونه
عبر عن المستقبل بالماضي لتحقق وقوعه فهو كالواقع ووجه تحقق وقوعه كونه في علم
الله وحكمه قوله ام حد الوقت به الدنيا وتنتهي عنده او حد الخلائق ينتهون عنده
يعني انها نهاية ايام الدنيا ولهذا يقال له اليوم الاخر وفيه تخلو فات الدنيا هو انه لا
ثم الدنيا بعده شيء قوله ويتفهم مقطعة ايديهم وارجلهم هذا يقتضي ان يكون في
قوله تع فتاتون افواجا تغليب اذ لا يتصور الاتيان بلا ارجل والابدان لا يقال المراد
قطع بعض الارجل والايدي ولا يتصور الاتيان مع الكون منكوسين يسحبون على
وجوههم ولا يتصور الاتيان مصلوبين على جذوع النار والفتات النتانون
الخيلاء بالضم والكسر مع فتح الياء الكبر فالمتكبرين الخيلاء ومعناه المتعظمين بالكبر على ان
الخيلاء مفعول له يخرج المتكبر للخيلاء كالمفرد والتكبر على المتكبر صدقة ولم يذكر عليه
السلام في بيان هذه الافواج منكري البعث والمشركين ولا حال اهل التقوى على
اختلاف افواجهم وكانه كان سؤال السائل مقصورا على عصاة الامة لا عن الفوج

الامة في الاية لانه لا تخصيص في الاية بهذه العشرة قوله وفتحت وشققت فعبر عن
شق السماء الموقوف لكمال الشدة بفتح الباب اظهارا لكمال قدرته وهذا احسن من تقدير
المضاف اي فتحت ابواب السماء فيكون كقوله تع وفجرنا الارض عيونا اي عيون الارض الا انه
لو كان القصد الى ذلك لقال وفتحت السماء ابوابا كما وفجرنا الارض عيونا لان قوله فكانت
ابوابا لا فائدة فيه صارت من كثرة الشقوق كان الكل ابواب وقيل بقوله فصارت على ان
كانت بمعنى صارت وهذا في كشط السماء وهو بعد هذه الحالة وقيل هو عطف
الكشط والمعنى بفتح مكان في السماء بالكشط فيصير كلها حارفا لاسماء شيء هذا تاويل على ذلك
كما يمكن ان يقال ان المراد بالكشط فتح ابواب عبر بالكشط لكثرة الابواب بحيث كانها
صارت كلها ابوابا قوله اذ ترى على صورة الجبال ولم يبق جبل منها الا انها لسراب
فيما اشتهر به السراب في انه صورة لا حقيقة لها حتى يعبر عن كل ما هو كذلك بالسراب
سواء كان على صورة الماء او لا ويؤيده التعبير عنها بانه لسير الهها بالجبال وكذلك
ان تريد بالسراب ما يخيل انه ماء يعني يجري الجبال جريان الماء وتسيل سيلانه كالسراب
تريد في اضطراب متعطشي محتد وعليه تشوقهم الى الماء قوله موضع رصد الرصد مصدر
الترقب وقوله او خزنة الجنة المؤمنين ليحرسوهم من فيحها في زحمهم عليها لان الله تعالى
حكم بان يرد الجحيم كل احد ولعله ليعرف المطيعون نعمة النجاة منها فيزيد الشكر ويعرف المتلقي
به نجاة المطيعين فيزيد تحسرهم وهذا الوجه ابعد ايضا لان يقع المرصاد ولمرصاد الطاغين
ولا يردوا الا ويتبعها وكانهم ارادوا التخصيص باهل النار ليكون كسرتها في
اهل النار خاصة او التخصيص باهل الجنة ليكون مقابلا لما بعد الواقعين ويكون الكلام
من قبيل قران الوعد بالوعيد كما هو عادة القران المجيد وجعل النظم محتملا على ان الجحيم
للطاغين وصفا لمرصادا واهل متعلقا بمآبا قوله فانه الموضع الذي يضمر فيه الخيل بقيم
الجبوب تعليم الخيل ان تعلفه حتى تسمن ثم ترده الى القوت وذلك اربعون يوما وتلك
المدة تسمى مضمارا وكذا الموضع الذي يضمر فيه كذا في الصحاح قوله او مجدة يعني المرصاد
مبالغة اسم الفاعل فيكون المجدة اسم فاعل من اجد في الامر لغة في جد في الامر اذا
اجتهد وجمعها قولهم فلان جاد ومجد في الامر ونقل عن المطرزي انها مجدة بالحاء المهملة
من احد النظر فنقول لا وجه لتخصيص هذا التوجيه باهل النار اذ يحتمل ان يكون المرصاد
مجدة في ترقب اهل الجنة لئلا ينفرد واحد منهم عن فيحها والمطعات الاجل الكثير الطعم
او الاقرب بالمرصاد للعدد قوله وقرأ ابن يعمر بالفتح على التعليل لقيام الساعة كانه قيل
كان ذلك الاقامة الجزاء ومع ينبغي ان يكون ان للمتقين ايضا بالفتح ومعطوفا عليه الا
جعلهما يصح التعليل باقامة الجزاء الا ان يقال ترك العطف للتصريح باستقلال كل من

الجزاوين ما استدعا فيها قوله وهو ابلغ واعتماد قراءة لابثين في المبالغة
على قوله احقابا قوله وهو مشابهة لفظ الحقب لا يقتضي تنويع وكانه حمله عليه لبعد
من اطلاق الاحقاب لكن ينافيه ما ورد انه يخرج اهل النار ويدخلوا الجنة ثم يردوا الى
النار لزيادة تعذيبهم قوله ليس فيه اي في قوله لابثين فيها احقابا ما يدل على خروجهم
منها اذ لو صح ان الحقب ثمانون سنة او سبعون الف سنة او يريد انه لو صح ان المراد بالحقب
ثمانون سنة وليس المراد التردد في كون الحقب بهذه المعنى في اللغة لانه اثبت كتب اللغة
كالصحاح والقاموس كما اثبته بمعنى الدهر قوله فليس فيه ما يقتضي تناهي تلك الاحقاب
لنفيه صيغة جمع القلة الا ان يثبت ما ذكره الفاضل الهندي في حواشي الكافية لابن الحاجب من
اختصاص جمع القلة بما دون العشرة وجمع الكثرة بما فوق العشرة اذا كان للفظ كلا
الجمعين فاذا لم يجئ التكسير الا على احدهما فهو مشترك بين القلة والكثرة ولم يثبت الجمع
للحقب الا احقاب والحقب قوله فلا يعارض المنطوق الدال على خلود الكفار لو لم يبلغ حمل الخلود على
الدهر الطويل قوله او نصب احقابا بلابثين وقوله الى جعل لابثين وقوله فيها صفة احقابا
ليعود ضمير منها اليها لانه لا يندفع به ايهام خروجهم لانه نشأ من جعل احقابا ظرفا للبثهم
ولا يندفع مع ذلك بتقييد الاحقاب بشيء بخلاف ما اذا قيد اللبث المظروف فانه لا يلزم
من انتهاء زمان المقيد انتهاء زمان المطلق قوله ثم يبدلون جنسا اخر من العذاب يعني
انه عذابهم في الاحقاب الحميم والغساق وسوق الاية انهم لا يجدون ما يبرد صدورهم
وينفس عنهم حر النار ولكن عطشهم الا الحميم والغساق فالوجه ان يقال ثم ما يكون لهم
حميم وغساق فيما بين العذاب بالنار قوله يعني لابثين فيها حقبين لكن وصفهم بالحقب
الذي هو صفة العام مجاز قوله لايذوقون تفسير له اي صفة كاشفة لاحقابا او جملة
مفسرة للجملة السابقة لايهام نشأ من متعلقه وهو الاحقاب قوله وقيل البرد النوم
وهو مستثنى من البرد يعني كان حميما مستثنى من الشراب لانه افرغ عن حميم ولم يقدم حميم
يكون على ترتيب المستثنى منه ليتوافق غساقا وفاقا وما ذكر القاموس من معاني البرد
الريق والحل غير بعيد اي لا ريق في افواههم من حر العطش ولا استحالة من لا ريق
قوله اي جوزوا بذلك جزاء وفاقا جواب سؤال نشأ من السابق كانه قيل لماذا جوزوا
جزاء ابديا مع قلة عصيانهم ويمكن ان يقدر حالا من السابق اي مجزيين جزاء وفاقا
وان يجعل جزاء الكائنات اي كانت جزاؤهم جزاء وفاقا قوله ذا وفاق لاعمالهم
او موافقا لها اما عدل لقوله وفاق يعني وصف الجزاء بالوفاق بتقدير المضاف او بجعل
بمعنى اسم الفاعل او لقوله او وافقها يعني وفاقا مصدر مقدر هو صفة جزاء وذلك المقدر
اسم الفاعل او الفعل قدم تقديره اسم الفاعل لان الاصل في النعت الافراد وان كان

في العمل الفعل ويحتمل ان يكون الانتظام من قبيل رجل عدل قوله وفاق فعال من و
وفقه كذا هكذا في الكشاف ايضا يشعر العبارة بان وفق متعديا مفعولين
لكن في الصحاح والقاموس وفقت وفقا وك بالكسر تفق اي صادفته موافقا وبالجملة وصف
الجزاء بالوفاق وصف بحال صاحبه لانه الذي يضاف وجزاه موافقا للعمل قوله بيان لما
وافقه هذا الجزاء اشارة الى جهة الفصل وهو انه بيان لكون جزائهم وفاقا بيان كما
هذا الجزاء ولك ان تجعله تعليلا لكون الجزاء وفاقا ووجه كون العذاب الابدي موافقا للكفر
في الايام القليلة ان الانتفاع بالاخرة متعلق باعتقاده والعمل له في الدنيا فاذا كذبوه
ولم يعملوا له اصلا فجزاؤهم الحرمان الابدي من منافعه وعدم صيانتهم عن نوائبه فالمراد بعدم
رجاء الحساب والتكذيب بالايات الكفر مطلقا خص بالذكر لكونهما علمين في الكفر وذكر
ابياتي اجمالا بقوله وكل شيء احصيناه كتابا كانه قال وفعلوا اشياء احصيناه كتابا
هذا لا يقول قوله وكل شيء احصيناه كتابا اعتراضا قوله وكذبوا باياتنا كذابا في الكشاف
كذب بالامر تكذيبا وكذابا انكره قوله وفعال بمعنى تفعيل مطرد شائع في كلام الفصحاء
في الكشاف في كلام الفصحاء من العرب لا يقولون غيره قوله وقرئ بالتخفيف وهو مصدر
كذب اثبت ابن الحاجب في مقدمته الكذاب بالتخفيف ايضا مصدر التفعيل وجعل الاشبه
جعله بمعنى المشدد قوله او المكاذبة عطف على الكذب ولم يحمل المشدد على معنى المكاذبة
لانه شاذ في المفاعلة نحو اهتبذ بدلا قوله فانهم كانوا عند المسلمين وكان
المسلمون كاذبين عندهم فكان بينهما مكاذبة فيه بحث لان المكاذبة كما هو شأن المفاعلة
مقابلة الكذب الحقيقي بالكذب الحقيقي ولو تجوز استعمل في مقابلة الكذب الاعتقادي بالكذب
الاعتقادي بان يقابل كل منهما ما هو كذب في اعتقاده ما هو كذب في اعتقاد الاخر واما
تسمية مقابلة ما هو صدق في اعتقاد وكل منهما باعتبار انه كذب في اعتقاد السامع مكاذبة
فبعيد جدا فاقهم قوله وعلى المعنيين يجوز ان يكون حالا فيه استدراك على الكشاف
حيث حمل الحال بتقدير جعله بمعنى المكاذبة قوله ويجوز ان يكون للمبالغة فيفضي تاييده
لاحتمال الحال نظرا الى ان شيئان احتمال كونه جمعا ارجح ولك ان تجعله باستغنائه عن تقدير
الموصوف وارتكاب التجوز في الوصف به قوله وقرئ بالرفع على الابتداء والنصب على
الاضمار على شريطة التفسير والوضع موضع اختيار الرفع لعدم قرينة خلافه فلا يكون لاشتهار
قراءة النصب فرجيحة ويمكن ان يقال النصب مختار الا التباس المفسر بالصفة لاحتمال كونه
كتابا مصدرا للفعل المقدر فيكون التقدير وكل شيء احصيناه كتبنا كتابا ويكون كتبنا
خبر كل شيء والاوجه عندي انه منصوب بالعطف على اسم ان واحصيناه كتابا عطف على خبره
والجمل بيان لكون الجزاء المذكور موافقا لاعمالهم لان الجزاء الموافق انما يكون بعد بعد ورود

انثال موجبة عنهم وضبطها وعدم فوتها على المجازي ورجح الرفع للعطف على محل اسم ان

وليس هذه الجملة اعتراضا وانطاق الكلام عن تشبيه صورة ضبط الاشياء في علمه تعالى

بضبط المحصي المجد المتقن للضبط بالكتابة والا فهو تعالى مستغن عن الضبط وهو تمثيل لتفهيمنا و

الا في لا انضباط في علمه تعالى اجل واعلى من ان يمثل بشيء قوله مسبب عن كفرهم بالحساب وتكذيبهم

بالآيات والاظهر انه مرتبط بقوله لا يذوقون فيها بردا ولا شرابا الا حميما وغساقا اي اذا

ذاقوا الحميم والغساق فيقال لهم ذوقوا فلن نزيدكم الا عذابا ورجح الجمل بينهما اعتراضية

قوله وتجيئه على طريق الالتفات للمبالغة ووجه المبالغة انه يخبرهم بالوقت لا مع غيبتهم

لكمال الاهتمام بازجرهم بالذوق وقاد لو قدر القول لم يكن التفاتا قوله وفي الحديث الآية اشد

ما في القرآن على اهل النار وكيف لا وهم يخاطبون بهذا في محل لا يخاطب فيه الا بكلمة رحمة

ويخاطبهم به ارحم الراحمين ويجعل هذا الا مسببا عن افعالهم وفيها لا يخفى من التحسر على ما فاتهم

وتوعدهم وعيدا لا خلف فيه بان لا يزيدهم ابدا الا عذابا وقال في الكشاف وهي آية في غاية الشدة

وناهيك بلن نزيدكم وبدلالته على ان ترك الزيادة كالمحال الذي لا يدخل تحت الصحة وبمجيئها على

طريق الالتفات شاهدا على ان الغضبة قد تبالغ هذا ويحتمل ان يكون المراد انه اشد ما في القرآن

على اهل النار فانه اذا بلغهم هذا الوعيد ولم يخافوا منه فقد قبلوا العذاب الابدي في مقابلة

الكفر فلا عذر لهم يوم القيمة في الحكم عليهم بخلود النار قوله ان للمتقين مفازا يؤكد بخبره

قوله فلن نزيدكم الا عذابا بوجوب التفصيل بين الشاقي والمتقي ذياه المتقي من الشرك واعلاه المتقي

عن التوجه الا ما سوى الله وبينهما مراتب لا تحصى فوزهم على حسب هذه المراتب مرجي والفوز

النجاة من النار ويعدى بمن والظفر ويعدى بالباء والهلاك ضد فقوله حدائق واعنابا

نعم البدل حيث وقع توهم ارادة الهلاك والفوز ان كان بمعنى النجاة من النار او الظفر

بالمطلق فالبدل بدل الاشتمال وان كان المراد منه محل الفوز فالبدل بدل البعض كيف ومحل الفوز

الجنة وحدائق فيها انواع الاشجار المثمرة والاعناب امر الكروم بعض منها وقوله وكأسا

ان كان عطفا على حدائق فبدل اشتمال لا محالة وان كان على مفازا فليس من الاول ابلغ

وقد جمع الله تعالى في هذه الآية الكريمة التذاذ اهل الجنة بجميع اللذات الحسية حيث تضمن ذكر

الحدائق لذة البصر لمشاهدة ازهار الحدائق من الرياحين والخضرة الزاهرة ولذة الذائقة

بثمارها اللذيذة وقد صرح بالاعناب المعروفة بها وتضمن ذكر الكواعب لذة البصر واللامسة

وتضمن ذكر عدم سماع اللغو والكذب المتضمن لسماع الكلام المفيد الصادق لذة السامعة

وفيه اشارة الى ان لا لذة في سمع فوق سماع المفيد الصادق والمكروه عنده كراهية اللغو والكذب

هذا هو ما على التنزيل الذي خلق الانسان في حق الاذان وفي عدم سماع اللغو والكذب تمييز لخمر

الجنة عن خمر الدنيا بانه لا يوجب التكلم بما لا يفيد كخمر الدنيا وبين شتان الجنة والدنيا

بانهن ليست كنساء الدنيا منبع الاكاذيب ولعل بالكأس الملآن الملاصق ابدا الاخبار

لا ينقص بالشرب منه كما هو شان نعم الجنة فانها لا تنقص بالاكل منها قوله فلكت ثديهن

اي استدارت كتفلكت والاتراب جمع ترب بالكسر واللدات جمع لدة وهي المساوي في السن

وفي بعض التفاسير نساء الجنة كلهن بنات ست عشرة ورجالها ابناء ثلاث وثلثين قوله

ملآنا من ملئ كسمع لانه ملآن ممتلئة حتى يرد ان بناء فعلان لا يجيء من المتعدي وفي الصحاح

دهق الكأس ملأها وكأس دهاق ممتلئة او متتابعة فتفسير الكشاف الدهاق بالمترعة

اوفق من تفسيره بالملآن قوله اي لا يكذب بعضهم بعضا في الكشاف ولا يكذب ولا يكاذب

اقتصر القاضي اقتصارا على بيان وجه ما جعله اصلا اعتمادا على انسياق الذهن الى وجه

القراءة الاخرى ولك ان تقول عبارة القاضي اي لا يكذب بالتخفيف على الجميع او نفي

الكذب نفي المكاذبة والتكذيب بعضا لان المكذب ان كان محقا فقد كذب من يكذبه

وان كان مبطلا فقد كذب حيث كذب قوله جزاء من ربك اضاف جزاء المتقين

لا الى ذاته وعبر عن ذاته بالرب تكريما لهم واشعارا بانه لا يزال يربيهم وتم بغية جزاء العاملين

اليه تبعيدا لهم عن الاكرام واشارة الى ان ليس لهم جزاؤهم ذلك الاهتمام قوله و

قيل منصب به نصب المفعول به فيه ان النحاة ذكروا ان المفعول المطلق لا يجوز ان يعمل

الا اذا كان عامله محذوفا وجوبا ويمكن ان يقال وجب حذف عامل جزاء لجعل فاعله

وهو ربك متعلقا به فهو كالتبيك وسعديك قوله بدل من ربك ورفعه الحجازيان نافع

نافع امام مدينة وابن كثير امام مكة وابو عمرو على الابتداء الاحسن ان يجعل رب السموات

صفة او خبرا لربك مجرورا او رفعا على القطع فيتحد القراآت معنى والمراد بما بينهما في

الآية جنس ما بين السموات والارض ملابس عنه حوث الارض ويفرنها قوله الرحمن

صفة له يعني ربك او رب السموات والارض قوله الا في قراءة ابن عامر وعاصم ويعقوب

وحده على انه خبر مبتدأ محذوف كذا في بعض النسخ وفي بعضها الا في قراءة ابن عامر و

عاصم ويعقوب وحده ووافقه الحمزة والكسائي في جر رب ورفعا الرحمن على انه خبر محذوف

ولا يحصل للنسخة الثانية ولا يظهر وجه قوله وحده مطلقا وما في مجاز البيان من شرح

الشاطبي يخالف ما ذكره حيث قال قرأ ابن عامر والكوفيون رب السموات خفضا بدلا

من ربك والباقون رفعا على الابتداء وقرأ عاصم وابن عامر الرحمن خفضا على انه تابع

للرب والباقون رفعا واما حمزة والكسائي فالرحمن على قراءتهما مبتدأ وخبره لا يملكون

او يكون خبرا لمبتدأ محذوف تقديره هو الرحمن واما رفعهما فان رب السموات مبتدأ

والرحمن خبره او بدل منه ويكون الخبر لا يملكون قوله لا يملكون منه خطابا يتوهم منافاته

لثبوت الشفاعة فان الشفيع يملك خطابه ودعاءه المغفرة للمشفع فيه فيندفع تارة

بحمله على عدم مالكية خطاب جاء من عنده وعدم قدرته اخذ على ان يتصرف فيه بزيادة
او نقص الا انه قال الكشاف في تجريده ان ليس في ايديهم مما يخاطب به الله ويأمر به
من الثواب والعقاب خطاب واحد فجعل النفي لنفي الواحد وهو لا ينافي مالكية خطاب بين
او اكثر الا ان ينتفي الاكثر من طريق الاولى لكن نا الحمل على استغراق النفي عنه غني وتارة
بتخصيص الملاك دون ما بالشفاعة منه وكان ان يحمل على نفي مالكية خطاب منه بان يدعوه احد
يخاطبه باللطف من اراد خطابه بالقهر وبالعكس وحمله القاضي على خطاب الاعتراض **قوله**
الواو لاهل السموات والارض هذا انما هو لو لم يكن بينهما اهل **قوله** فان هؤلاء الذين
هم افضل الخلائق هذا ليس فيه وجا عن اعتقاد اهل السنة واختيار طريق الاعتزال قال الحليمي
وغيره من اهل السنة جميع الملائكة افضل من البشر وهذا انسب بجعل ضمير لا يتكلمون للروح
والملائكة واما لو جعل الضمير لا يتكلمون فلا يحتاج الى تخصيص عدم التكلم بغيرهم بالطريق الاولى **قوله**
او لم يقدروا ان يتكلموا الا ما يكون صوابا ودفع ما يشكل في النظم من انه لا حاجة الى قوله
وقال صوابا بالوجهين احدهما انه لا اذن الا لمن قال صوابا وثانيهما ان الروح والملائكة
لا يقولون الا صوابا ووجه الدفع ان المراد انهم لا يقدرون على التكلم بالصواب الا باذنه
ولا يكفي في التكلم كون الكلام صوابا هذا والكشاف حيث قال هنا شرطان ان يكون
المتكلم منه مأذونا في الكلام وان يتكلم بالصواب فلا تشفع لغير مرتضى لقوله تعالى ولا يشفعون
الا لمن ارتضى **قوله** الكائن لا محالة تفسير للحق الذي هو صفة اليوم او جزء ذلك اليوم امر
لا ينبغي ان ينكر وفصله عما سبق لانه مؤكد ومقرر له في جميع ما سبق لاثبات ذلك اليوم
قوله فمن شاء اتخذ الى ربه مآبا اشارة الى حذف المضاف وانما صح الى حذف المضاف
لان رجوع كل احد الى ربه ليس بمشيئته بل كل يرجع اليه لا محالة انما المعلق بالمشيئة الرجوع
الى ثوابه فان العبد مختار في الايمان والطاعة ولا ثواب الا بهما باختيار **قوله**
بالايمان والطاعة ليس اشارة الى الثواب بالطاعة لكون العمل جزء من الايمان بل لانه لا يكفي
الايمان ولا بد مع الاقرار باللسان وانما قدر الثواب ولم يأخذ الرجوع الى ذات الرب لان
ذلك فيه ايضا رجوعا اليه لكن لغاية **قوله** وقربه لتحققه اي لتحققه فما بعده وان التحقق
في الماضي ليس قريبا ولذا قيل ما ابعد ما فات وما اقرب ما هو آت ولا حاجة الى توجيه القرب
به لو كان يوم ينظر المرء ظرفا مستقرا اي قريبا كائنا يوم ينظر المرء اما لو كان ظرفا لغوا
للقرب فلا حاجة اليه لانه في هذا اليوم قريب لا فاصل بينه وبين المرء **قوله** يرى ما قدمه
من خير وشر ليس تفسيرا لما قدمت يداه حتى لا يلائم ترديده بين الموصولة والاستفهامية
بعد الجزم بكونها موصولة بل بيان حاصل المعنى **قوله** وما موصولة منصوبة بينظر والعائد
محذوف اي ما قدمته يداه وكانه لهذا قدم الكشاف الوجه الثاني الاول في الوجه الثاني ايضا

حذف اي ينظر جواب ما قدمته يداه وكانه لم يلتفت الكشاف اليه لانه شاع هذا الحذف
واستمر بحيث يفهم المقصود وكانه من خلق اللفظ الا ان جعل الموصولة مفعولا اعذب
من حيث المعنى من جعل الاستفهامية فالحق مع القاضي **قوله** وقيل يحشر سائر الحيوانات
وقيل لما احتقر ابليس آدم حين قال خلقتني من نار وخلقته من طين ورأى درجات المخلوقين
من التراب تمنى ان لا يكون ما احتقره وهذا معنى لطيف مذكور في الكشاف مع سائر ما ذكر
ههنا وكانه انما تركه تحاشيا عن تخصيص الكافر بابليس من غير ما يوجبه ولو حمل المراد على
المؤمن وجعل التمني لتنظره بهجة وسرور فيكون مقابلا لقوله تعالى ويقول الكافر الاية ويكون
معناها حسنا **قوله** او نفوسا غرقة في الاجساد وعطف على قوله ارواح الكفار دلالة على
بينهما وهما متغايران بقرينة حمل الناشطات على مخرجات ارواح المؤمنين والتردد بينهما بان
الاول اشارة الى حذف مفعول النازعات والثاني الى جعل غرقا مفعولها بجعل الغرق
بمعنى المفعول اي نفوسا مغرقة في الاجساد والغرق كالكدر والحسن صفة مشبهة من غرق
ولذا قال غرقا بالتحريك على ما في الصحاح لكن بالسكون اسم بمعنى الاغراق فلذا قال او نفوسا
مغرقة لئلا يتوهم كون الغرق بالسكون كالغرق بالتحريك لانه ما **قوله** او يخرجون ارواح
المؤمنين برفق من نشط الدلو من البئر اذا اخرجها ويسبحون في اخراجها سبح الغواص الذي
يخرج الشيء من اعماق البحر فيكون الناشطات نشطا والسابحات سبحا اشارة الى طائفة
متوجهة الى ارواح المؤمنين ويكون اخراج ارواحهم بالبلوغ ابدانهم والوصول الى
اعماق ابدانهم الغامض التعبير عنهم بالناشطات انهم يخرجونها واقفين خارج البدن
كالناشط للدلو الى رجه من البئر لان ارواح المؤمنين تسرع في الاجابة وقيل الى
الخروج بمجرد الدعوة الا انه جعل التعبير بالناشطات مجرد الاشارة الى الرفق وينفي
النزع اي النشط حل العقد برفق فلو جعل الناشطات من النشط بهذا المعنى لكان ادق
للاشارة بالرفق **قوله** فيسبقون بما امروا به فيدبرون امره اي امر ما امروا به والاظهر
فيدبرونه **قوله** او صفات النفوس الفاضلة حال المفارقة اي حال الاستغراق وبمقابلته
بحال السلوك او حال الموت ونزعها عن الابدان نزعا شديدا عبارة عن قطع
تعلقها بالابدان بالكلية وقوله من اغراق النازع في القوس بمعنى مدها على ما في الصحاح
اي الغرق بمعنى النزع الشديد للنفوس مأخوذ من غرق النازع في القوس والمفعول
عنه وقوله حتى تسير من الكمالات اسم فاعل او مفعول ولا يبعد ان يقال ان النازعات
غرقا اشارة الى النفوس المنتهية عن قبائح الافعال من نزع منه نزوعا انتهى عنه على
ما في القاموس بالاغراق في مأمورات الشرع والناشطات نشطا اشارة الى فرحها
بالاعراض عن القبائح او التمسك بالاعمال الحسنة عن لوازم البشرية الى الصفات

الملائكة والسابحات سبحًا اشارة الى اسراعها في الاجابة وفي الشرع اسراع الملائكة
في الاجابة والسابقات اشارة الى بلوغها مرتبة الامامة وان تتبعها جماعة والمدبرات
امرًا اشارة الى تدبيرها او من اقتدى بها قوله تنزع القسي جمع قوس مقلوب
قووس كجزر اعنى القسم على الواو وفي الصحاح نزع في القاموس مدها فنزع مثل قوله
والجواب محذوف ما يدل على قيام الساعة او جواب القسم وهو لتبعثن الساعة
لدلالة ما بعده عليه وقوله يوم ترجف الراجفة وقع في درج النظم ما قبله بدلا عن
قوله ما بعده ويدل على انه قصد بها قوله وهو منصوب بالعطف دون ان يقول
هو منصوب بغير عطف تامل نصبه يجوز ان يكون لفظيا وان يكون محليا كما بين
في محله واعترض على جعل يوم ترجف الراجفة وهو يوم النفخة الاولى ظرفا لقيام الساعة
بان الساعة بعد النفخة الثانية وبينهما اربعون سنة واجيب باعتبار كون زمان
النفخة الاولى والثانية زمانا واحدا ممتدا حتى يكون قيام الساعة في بعض ذلك الوقت
ويندفع به اشكال كون تتبعها الرادفة حالا عن الراجفة ايضا ولكن نقدر المحذوف
لتبعثن ونجعل يوم ترجف فاعل المحذوف فرفع المحل ونجعل تتبعها الرادفة صفة
للراجفة لجعلها في حكم النكرة لكون التعريف للعهد الذهني نحو اقر على اللئيم يسبني قوله
والمراد الاجرام الساكنة التي تشتد حركتها فيكون اللام للعهد الخارجي ولهذا صار قوله
ترجف الراجفة كلاما مفيدا ولك ان تجعل الراجفة للاستغراق اي كل ما من شانه
الرجف والتهويل فيه اكثر قوله او الواقعة التي ترجف الاجرام عندها وهي النفخة
الاولى او الاولى او النفخة الاولى التي ترجف الاجرام عندها يريد ان التعبير بالراجفة
مجاز من قبيل جعل سبب الرجف راجفا وكذا اسناد الرجف اسناد الى السبب قوله
من الوجيف وهو مصدر بمعنى الاضطراب والاولى انه لفظ الراجفة على الشدة الا
ان يقال استفادة الشدة من الجر قوله اي ابصار اصحابها خاشعة يعني اضافة الابصار
الى القلوب حيث اثر فيها حالها فقوله ولذلك اضافها الى القلوب يريد به ولان
ذلها من خوف القلب اضافها اليها وانما وصف الابصار بالذل لان الذليل اصحابها
لان اثر الذل انما يظهر فيها لان الذليل ينظر الى كل ما ينظر المتوقع للاحسان والوزنة
لا ينظر الى احد ترفعا او ينظر نظر المترفع المتكبر لمنان وكان ان تريد بابصارها بصائر
القلوب اي صارت البصائر ذليلة لا تدرك شيئا فكني بذلها عن عدم ادراكها لان
عز البصر انما هو بالادراك وانه تعالى اعلم قوله يقولون مردودون في الحافرة بيان
لسبب وجيف القلوب وذل اصحابها وهو انهم يقولون انكارا لهذا القول قوله
على النسبة كقوله في عيشة راضية يعني يجعل الحافرة صيغة النسبة كلابن وتامر والاظهر في المعنى

لا يقوم بها بل يكون لها نسبة الى الحفر كما يجعل في عيشة راضية كذلك ويكون من تحت
المفعول باسم الفاعل بان الطريقة هي المحفورة وهذا الذي عنى بقوله او تشبيه القابل
بالفاعل وقوله عيشة راضية جعل منه لما يوهم بيانه من تخفيفه باحتمال الاول ليس كذلك
قوله والحافرة بمعنى المحفورة يعني بمعنى ما هو محفور في الواقع الا انه اريد به مفهوم
المفعول في اشتقاقها من فعل اللازم الذي هو مطاوع فعل مجهولا فيكون الصيغة
صفة المشبهة الا انها متحدة بالذات مع المحفورة كما ان المنقطع متحدان بالذات
مختلفان بالمفهوم قوله اذا كنا عظاما نخرة على الخبر فيكون في تقدير نرد اذا كنا
عظاما نخرة فيكون جزاء استفهام بعد استفهام انكار والاظهر انه متعلق بمردودون
قوله نخرة وهي ابلغ والاظهر ان ناخرة مغير نخرة لازدواج ما قبلها وما بعدها في تجانس
الفواصل معنى ويكون كلتاهما من كتنين في المبالغة قوله والمعنى انها ان صحت
يعني اذا ما تقدير ان صحت واخبارا دالة على التحقق لم يرد الاستهزاء قوله اليس
قد اتاك حديثه فيسليك على تكذيب قومك او يسهل عليك دعوة قريش وقبائل
العرب والسعي في اتمام التبليغ اذ تعلم ان موسى امر بدعوة من كان بينه وبين من
تدعوهم وانتم امره قوله اذ ناداه متعلق بالحديث اي حديثه الواقع في هذا الوقت
ومنه ان بعض القصة وهو انه اراه الاية الكبرى او لم يكن في هذا الوقت فالتقدير اذ
اذ ناداه قوله قد مر بيانه في سورة طه وهو اسم موضع بالشام يصرف ولا يصرف
او بمعنى قرنين مصدر للنداء او المقدس قوله وقرئ تزكى بالتشديد والاصل
تتزكى جعل التاء زائدة وادغمت فيها قوله وهذا كالتفصيل لقوله فقولا له قولا
لينا امر لقوله تعالى في سورة طه ووجه كونه كالتفصيل على ما بينه هناك انه اورد صورة
العرض المشورة وله وجه اخر يدركه ذو البصيرة وهو ترك المواجهة بانك كافر طاغ
الى الاباء واليه بان تزكى وترك التصريح بانك تحل السوء والفحش والا الرم بانه في العلم
الخشية والشية على ان موسى هو الاصل في الامر بالتبليغ حيث افرده هنا بالخطاب مع مشاركة
هارون له هناك قوله فاراه الاية الكبرى اي فذهب وبلغ يعني في الكلام مجاز حذف
حذف اذ لا يرتبط فاراه بما قبله بدون هذا التقدير والاظهر ان التقدير فذهب
وبلغ وطلب المعجزة قوله وهي قلب العصا حية وقوله فان كان المقدم والاصل
وجه لكونه الكبرى والمفصل عليه عند الكشف اليد البيضاء وحيث قال في الاخرى كالتبع لها
لانه كان يتقيها بيده فقيل له ادخل يدك في جيبك اوارادهما جميعا الا انه جعلهما
واحدة لان الثانية كانها من جملة الاولى لكونها تابعة لها والظاهر ان المفصل عليه عند القاضي
باقي المعجزات ووجه كون قلب العصا حية اصلا ان بقية المعجزة تكذيبه اذ لم يكذب لم يؤمر

لم يجز بالاستدلال فرق بينه وبين قراءة

بمعجزة اخرى وانشأ رأيا وجه تنزيل المجموع منزلة الواحدة بقوله فانه باعتبار الخ
كالواحدة وقد عرفت له وجها اخر مما نقل عن الكشاف قوله ساعيا في ابطال امره
على هذا التوجيه قوله الخ تفصيل لقوله يسعى قوله فحشر فجمع السحرة او جنوده فيقتضي
التقدير الاول ان الواقع عقيب التكذيب والعصيان جمع السحرة والثاني ان حصل ما
عقيب جمع الجنود حين خرج موسى ببني اسرائيل عنه قوله فنادى في المجمع بنفسه او منادٍ
الاول او منادية يعني اسنادا لنداء الى السبب ويؤيده الاول قوله فقال انا ربكم الاعلى
اذ المنادي له يقول فرعون ربكم الاعلى الا ان يقدر فقال فرعون انا ربكم وفي
بعض النسخ انا ربكم الاعلى من كل من يلي امركم وهو ظاهر وفي بعضها انا ربكم الاعلى كل من يلي امركم
فتوهم انه مفعول الاعلى وفعل لا ينصب المفعول فلا يقال انا اضرب زيدا بل يجعل مثل هذا
التركيب بتقدير الفعل الناصب للمفعول اي اضرب زيدا في التقدير في عبارة القاضي علوت
كل من يلي امركم قوله اخذا منكلا لمن رآه او سمعه في الآخرة يريد الاخذ في الآخرة الاعتبار
في الدنيا او ليس الآخرة والاولى الاعتبار اضافة النكال الى الآخرة بمعنى في في هذا التوجيه
باعتبار الاخذ لا الاعتبار والاعتبار باخذه في الآخرة في الدنيا لا اعتبار الاتيان بانه
اريد بالآخرة والاولى الكلمتان فالاضافة بمعنى اللام لادنى ملابسة وهو كون النكال
مختصا بالكلمة الآخرة مثل اقتصاص المسلمة وقوله والتنكيل اشارة الى جعل النكال
مفعولا له قوله فيهما اشارة الى ان الاضافة الى الظرف لكون الآخرة مقابلة للدنيا
وقوله او لهما اشارة الى ان الاضافة الى السبب يجعل الآخرة والاولى عبارة عن الكلمتين
قوله ويجوز ان يكون مصدرا مؤكدا المصدر والمؤكد مالا يفيد الا ما يفيد فعله حتى لو زاد
فيه فائدة ولو بالاضافة الى شيء نحو ضرب الامير فليس بمؤكد فكون نكال الآخرة مصدرا مؤكدا
مشكل حينئذ الا ان الاضافة في الاول لاضافة الى غير معمول الفعل ففيه زيد فائدة والثاني
الاضافة الى معمول الفعل تقتضي بعد حذفه نحو معاذ الله فان الاصل اعوذ بالله معاذا فليس فيه
تغيير على الفعل وفي هذه الصورة يجب حذف العامل صرح به الرضي فالاصل في نكال الله به
في الآخرة والاولى تنكيلا وقول الكشاف نكاله تنكيل نكال الله به نكال الآخرة والاولى تصوير
تصوير الفعل لتصوير الفصل لا لترد الى الاصل من كل وجه قوله مقدر بفعله الصواب
مقدرا فعله صرح به المحقق التفتازاني في امثاله في شرح التلخيص قوله ءانتم اشد خلقا
يعني السماء اشد خلقا منكم والحق في خلق السماء الذي هو اشد خلقا منكم وعلم يكن التعظيم
صريحا في الخلق والمنكر بالنسبة زيد ابتنائه بين الحق تعوله بناها ثم فصل البناء لان كل ما يذكر
مما فعله في خلق السماء اشد من بعث والفضل ذلك ابتناء قال القاضي ثم بين كيف
خلقها بالكلمة ثم المشبه الى التفاوت فقوله ثم بين اشارة الى ان قوله بناها عطف بيان

لما سبق فلذا فصل وقوله ثم بين البناء اشارة الى ان قوله رفع سمكها مع ما عطف
بيان له فصل لقوله بناها وينبغي ان يحمل على بنائها بذاته من غير امداد وعلى بنائها من
غير سبق اساس قوله فعدلها اي قامها في القاموس كل ما قمته عدلته قوله منقول من
غطش الليل من حد ضرب بالمجام القاموس يعني نقل من اللزوم الى التعدية بالهمزة
وانما اضاف اليها لانه يحدث بحركتها ويمكن هذا التوجيه في ضحيها كما يمكن ان يقال
ان وجه الاضافة انه يحدث بغروب شمسها ولا يبعد ان يقال اضافها الى السماء لانها
اول ما يظهر في السماء قوله يريد النهار بظاهر تفسير لقوله وضحيها على طبق ما في الكشاف
لكن الواجب ح يريد ضوءها كما في الكشاف وكانه جعله تفسيرا لقوله واخرج ضحيها يعني
اريد باخراج ضوء شمسها اخراج النهار قوله والارض بعد ذلك ينافي قوله تعالى
خلق لكم ما في الارض جميعا ثم استوى الى السماء ولا يمكن التوفيق بانه خلق اصل الارض
قبل السماء ودحي بعده لان خلق ما في الارض بعد الدحو وتخالف القاضي في هذه الآية
بان المراد وتوقف الارض بعد ما عرفت من السماء ونحن نقول بعد ذلك هنا كما في قوله تعالى
عتل بعد ذلك زنيم يعني فعل ما بالارض بعد ما سمعت في السماء والمراد التفاوت في الاخبار
وهو في الاصل لموضع الرعي ويمكن حمله عليه لان المرعى كان مختزنا في بطن الارض فخرج
بدحوها والرعي المصدر مكسور الفاء بمعنى الكلاء والموقف باللام مفتوح الفاء بمعنى
المصدر قوله او يتبلا لله حولان الدحو للسكنى لا يتاتى الا بالماء والمرعى كذا في الكشاف
وقوله ويجرد الجملة عن العاطف دون ان يقول لم الفصل ليمكن توجيهه بانه حال
قوله وهو رجوع لان العطف على جملة فعلية في اذا كان قوله والارض بعد ذلك
وكانا عطف على قوله سمكها وهو لا يناسب لانه لا يصلح بيانا لبناء السماء فينبغي تقديره معطوفا
عليه فاما ان يقدر فعل ما فعله في السماء او يقدر السماء وما يتعلق به مخلوق له وعلى هذا التوجيه
فالرفع ليس برجوع قوله متاعا لكم ولانعامكم فيه ايقاظ للغافلين عن التمتعات
البدنية في هذه المخلوقات مشتركة بينه وبين الانعام فليعتبر قبل ان يطلب التميز بتمتع بجليل
من الكرام وهو الاستدلال بها على قدرة القادر العليم العلام وساير صفات الجلال
والاكرام قوله اي تعلو بمعنى تطلب فان طم جاء بمعنى علا اي غلب وجاء بمعنى علا
ونحوها والمناسب هو الاول فاعرفه ويمكن ان يكون المراد بالطامة كونها غالبة
على كل من يصيبها ولا يمكنه دفعها وصفها بالكبرى مفيد بخلاف ما اذا اريد
غلبتها على ساير الدواهي فان وصفها غير مفيد قوله يوم يتذكر منصوب او مفتوح
دعم وجوه لنسيان ما سعى لكثرته وعدم وفاء الحافظة بضبطه قوله وهو بدل من اذا كان
ذلك ان يجعله بدلا من الطامة فيكون مرفوعا محلا مفتوحا لفظا ويكون الطامة الكبرى

حقيقة ذلك التذكر والبروز لان حسن العمل يغلب كل لذة وسوؤه كل شقة وكذلك
بروز الجحيم مع الابتداء به يغلب كل شقة ومع النجاة عنه كل مسرة قوله او انه خطاب
للرسول والاولى جعله خطابا لكل احد فرجح الى قراءة الغيبة واما خصصه بالكفار حيث قال لمن
تراه من الكفار ولم يقيده الكشاف لان تخصيص الخطاب بالنبي يقتضي ان يكون للتهديد
معاندية فالمراد لمن تراه في الدنيا والاقار وبه في الاخرة لا يخصه عليه الصلوة والسلام قوله
وجواب فاذا جاءت محذوف يدل عليه يوم يتذكر يعني يرى عمله ويعاقب بالجحيم لسوء عمله او
يجزى بحسن عمله وقوله او ما بعده من التفصيل اما عطف على قوله محذوف وعلى يوم يتذكر
اي يدل عليه ما بعده وهو خلف الكشاف فاما من طغى قوله اللام فيه ساد مسد الاضافة
في الكشاف وليس الالف واللام بدلا من الاضافة ولكن لما علم ان الطاغي هو صاحب
المأوى ترك الاضافة فتدبر قوله وهي فصل لا محل له من الاعراب او مبتدأ لم يقصد
الفصل وكانه جعل الطاغي اعم من الكافر والعاصي فلم يقسم قوله هي المأوى بانه
مأوى سواه كما في قوله فان الجنة هي المأوى الا انه تاباه قوله كفر في قوله فاما من طغى حتى
كفر فانه يدل على انه خص الكلام بالكافر الا ان يتكلف بجعل الحال حتى كفر بعضهم كما يقال
قتل بنو فلان والقاتل بعضهم قوله مقامه بين يدي ربه بعلمه بالمبتدأ والمعاد وتعين ان
الرب منزه عن المقام فالاضافة اليه لادنى ملابسة ان مقامه بين يديه فان قلت لا بد من
العلم بالمعاد ويخاف عن مقامه بين يدي ربه في الحاجة الى العلم بالمبتدأ قلت لو لم يعلم المبتدأ
لم يخف مقامه بين يدي ربه لان المبتدأ وهو الرب تع قوله ومنتهيها ومستقرها جعل يوم
البعث عدا كالشخص البعث عداله الذي لا يمكن الوصول اليه ما لم يستقر فجعل وقت ادراكه
مستقره قوله في اي شيء انت من ان تذكر وقتها لهم ظاهره انه منع عن تعيين الوقت
وقوله فاذكر ما يدل على ان المنع هو التعيين كلاهما الا ان يحمل ما على الذكر
على سبيل التعيين ويكون المنع لوجهين انه يريد النفي واوجبت ان يخفيه عن كل ما
سواه والاشراط جمع شرط بالتحريك بمعنى العلامة قوله مما استأثره انه بعلمه وفي بعض
النسخ استأثره انه بعلمه وهو الصحيح قال في الصحاح استأثر فلان بالشيء استبد به قوله
وقيل فيم انكار لسؤالهم اي فيم سؤالهم يعني في اي عظيم لا ينبغي ان يسأل عنه قوله وقيل
انه متصل لسؤالهم اي يسألونك عن الساعة ويقولون ما سبق علمك به وقوله والجواب
ابتداء خبره قوله الى ربك منتهيها قوله وهو لا يناسب تعيين الوقت وجه عدم المناسبة
انه تعيين الوقت ربما يستبعد المسافة بينه وبين الساعة ويعتمد على انه سنة اركن فنويه
بخلاف ما اذا ابهم فانه يزيد خوفه باحتمال كمال القرب قوله وتخصيص من يخشى لانه المنتفع
او المراد تنذر من يخشى فان الانذار بهذا الرجاء قوله وعن ابي عمرو منذر بالتنوين و

والاعمال

والاعمال على الاصل يعني الاصل في الاضافة اللفظية عدمها لانه لا معنى لها وانما
هي للجر والتخفيف وفي قوله لانه بمعنى الحال بحث والظاهر انه للاستمرار لان النبي عليه السلام
انما هو منذر في الماضي والحال والمستقبل والمقصود منعه عن التجاوز عن الانذار الى
تعيين الساعة مطلقا لا في الحال وفي كون الاصل الاعمال محل بحث لان اسم الفاعل
واسم المفعول اذا كانا بالاستمرار لهما حيثيتان ماضوية يضاف باعتبارها ومن حالية
واستقبالية يعمل باعتبارها ويضاف لفظا كما حقق في محله قوله لم يلبثوا في الدنيا او في
القبور او فيهما وهو الانسب قوله ولذلك اضاف الضحى الى العشية وذلك ان تجعل
الضحى في الدنيا اي ضحى الدنيا لا عشية او ضحى يوم كان مقداره خمسين الف سنة قوله
روي ان ابن ام مكتوم في الكشاف ام مكتوم ام ابيه واسمه عبد الله بن شريح بن مالك
بن ربيعة الفهري من بني عامر بن لوي وقال الشيخ ابن الحجر الاصح ان اسمه عمرو وان
ام مكتوم امه لا جدته وان الاشهر في اسم ابيه قيس بن زائدة وكم بيه كونها الشبه مالكا
ولا ربيعة قوله صناديد قريش جمع صنديد بمعنى السيد قال في الكشاف هم عتبة و
شيبة ابنا ربيعة وابو جهل بن هشام وامية بن خلف والوليد بن المغيرة والعباس
بن عبد المطلب والشيخ ابن الحجر ذكر بدل العباس عياش بن ابي ربيعة وقوله قطعه اي
قطع ابن ام مكتوم لكلامه عليه السلام او كلام القوم معه عليه السلام قوله مرحبا بما عا
تبني فيه ربي مرحبا مفعول به لمحذوف اي لقيت مرحبا اي مكانا واسعا وقوله بمن عاتبني
متعلق بمحذوف اي رحبت بمن عاتبني في الصحاح رحب به ترحيبا قال له مرحبا عقيبه عليه
السلام وقوله مرحبا بقوله بمن عاتبني لئلا يخفى على ابن ام مكتوم لكونه اعمى ان الترحيب
كان له قوله علة لتولى او عبس على اختلاف المذهبين البصري والكوفي في اولويته
اعمال الفعل الاول والثاني وفيه ان العلة تكرار سؤاله وكونه سببا لقطع كلامه صلى الله عليه وسلم
لا في الاعمى الا ان يقال المجيء على الوجه الخاص جعل علة والاوجه الاصفى عن شائبة
التكلف جعله ظرفا ولا يخفى ان قراءة ان تستدعي ان يجعل ان جاءه الاعمى متعلقا بالفعل
العام المفهوم من عبس وتولى اي فعل الامرين لان جاءه الاعمى وانما قال علة لتولى
او عبس وان ان يقول منصوب بتولى او عبس بخلاف في ان ان وان اذا حذف
عنهما الجار هل محلهما مجرور او كما كان او منصوب قوله وقرئ ان بهمزتين وبالف
بينهما اعادة الجار في الالف تشير بانه يقرأ بهمزتين قوله والدلالة العطف بالواو
هي التنبيه على انه تاثر في النكات وما فيهما بعد الاشعار بانه يكفي احدى النكات قوله
يتطهر من الاثام فان لم يحصل فرد ارشاده عليه السلام ايف بان من تشاغل بهم من القوم
لا يتطهر من الاثام حتى يعرض عنهم وتشاغل بالاعمى قلت لم يقع ذلك فان ما من استغنى اه

سورة عبس

يعني هو راجع عليهم لكونه طالب دون القوم بل هم مستغنون وجعل نفعه اهداء الرعين
التطهر عن الاثام او منفعة الذكرى لانه ان كان ما يعلم فرضا او حلالا او حراما كان
يتطهر عن الاثام وان كان سوى ذلك من النوافل يكون نافعا قوله وفيه ايماء بان
اعراضه كان لتزكية غيره ونفع لا اباء قوله يتزكى عن ان يكون الفقير للاعمى لانه كان زكيا
عن الاثام حيث انجحت اثامه بالاسلام وكان مجدا في متابعة النبي عليه السلام ووجه الدفع
ان التعبير عما يكتسب من التعليم بيتزكى للتعريض بانه كان لتزكية غيره لا لاخذه التزكية وعلى
هذا ينبغي ان يوجه ما يدل عليه نصب تنفعه من بعد المرجو حيث نزل منزلة المتمني ويقال
غرض بالنصب ان بعد تزكية من شغله عليه السلام عن الاعمى ولعل حصل الغير للكافر لاحتياج
عود الضمير الى الاعمى الى هذين التوجيهين ولعله اشار بذكر قراءة عاصم في ذيل عود الضمير
الى الكافر الى انه اشد ملائمة به قوله وقرأ عاصم بالنصب جواب للعل استعمالا لها في التمني
لبعد المرجو عن الحصول ما اذا كان الضمير للكافر فقط واما اذا كان الاعمى فلتنزيل وجوه
منزلة المتمني المقتضي علمه عليه السلام معه اولما وهذا على ما ذهب اليه الجمهور في نصب المضارع جوابا
للعل واما على ما ذهب اليه القاضي من انه لا كان الترجي بالاشياء الستة لاشتراكها ايا بافي
غير موجب فلا حاجة الى هذا التفصيل والتصرف فتأمل قوله اما من استغنى فانت له تصدى
مفعول تصدى للاهتمام لانه في العتاب لا لاصل التصدي وكذا الحال في عنه تلهى وذلك
التصدي بحكم الانسان حريص على ما منع فالعتاب للافراج عن مقتضى البشرية بالجبلة
قوله وليس عليك بأس قدر اسم ما موضعه جزء لسلا الفصل الخبر بين العامل وعلى
بأس ومعموله اصي ان لا يزكى فان قلت يكفي منافع تزكية النفس عن الخبائث التي لا تكفي
بالحرص على الاسلام قلت لا يكفي في الحرص بحيث يكون موريا للاعراض عمن اسلم فان في
ارشاده ايضا حسنات ثم لو كان ما يمنع عدم اسلام الكافر لا وجب كل اثر فهل في وان
بلغ حد انفاق عن المسلم قوله لعل ذكر التصدي والتلهي يعني ذكر التصدي في الاغنياء دون ذكر
الاشتغال بهم وهو الفعل والتلهي عن الفقير دون ذكر التلهي عن الفقير دون عدم التصدي الذي
هو المقابل للتصدي للاشعار بان العتاب للاهتمام بالغنى لا للاشتغال وعلى الاشتغال
عن الفقير لا لانه لا اهتمام له فيه اذ الاشتغال غرم عن الكفار ايضا والتصدي والاهتمام
بالفقير غير واجب لانه ليس الا مندوبا قوله ردع عن المعاتب عليه وعن معاودة مثله
الاول اذا كان انه ردع في اثناء الاعراض والتصدي والثاني اذا كان بعد انقضائهما
في الكشاف عن المعاتب عليه وعن معاودة مثله وهذا مبني على كونه في الاثناء او بعد الانقضاء
لا يتصور الردع عنه ثم كونه في الاثناء لا يوجب الاقتصار على الردع عنه الا ان يقال
الردع عنه يكفي للعاقل في الارتداع عن معاودة مثله قوله والضمير ان للقرآن او للعتاب

المذكور وتأنيث الاول لتأنيث خبره وكذا لم يؤنث الثاني لانه ليس له خبر حقيقي التأنيث
ولم يجعل تأنيثه لجعله للعاقبة او تأويل القرآن بالجمل والسور لان هذا يقتضي تأنيث الثاني
ايضا وكذلك ان يجعله للدعوة الى الاسلام قوله صفة لتذكرة اي فقوله فمن شاء ذكره
جملة معترضة بالفاء قوله سفرة في القاموس هي الكتبة جمع سافر والملائكة يحصون الاعمال
وقوله او سفراء كما في جمع سفير بمعنى المصلح بين القوم ويسفرون بالكسر والضم ايضا وقوله
من السفارة اي مصدر الثاني بمعنى الكاتب وقوله او السفارة اي مصدر الثاني بمعنى
السفير اي المتوسط المصلح لكن في القاموس جعل مصدر السفر السفر والسفارة فلا تقابل
بين السفر والسفارة الا ان يقال انه مبني الامر على ما اشتهر والسفارة اشتهرت في التوسط
للاصلاح والسفر في الكتابة قوله او متعطفين على المؤمنين يعني الكرم قد يكون بمعنى
الجود مقابلا للؤم وقد يكون بمعنى التعطف وقيل منه الكرم بمعنى شجرة العنب لانها متعطفة
قوله دعاء عليه باشنع الدعوات في الكشاف باشنع دعواتهم لان القتل قصارى
شدائد الدنيا وفظائعها وكانه لا يقتضيه وليعلم عموم شناعته ترك الاضافة ويحتمل ولكن
اعلم ان يكون خبرا عن انه يستحق الكفار بان الاية القتال خبر عن المستقبل بما في
مبالغة في انه يستحق ويكون قوله ما اكفره تعجبا او جوابا عن السؤال عن سبب قتله اي بسبب
قتله ما اكفره من الهدى قوله بيان لما انعم عليه خصوصا بخلاف قوله انا صببنا الماء صبا
فانه بيان لما انعم عليه وعلى الانعام كما يدل عليه قوله متاعا لكم ولانعامكم فان قلت ما سوى
الاقبار لا يخفى قلت نعم الا ان يعتبر خلقه وتقديره على وجه الامتياز في الحسن والشرف
وهكذا فتأمل ولا يجمل ان يكون الاستفهام للتحقير لجميل ان يكون للتقرير ويكون التحقير
مقصودا بالتنكير وقوله لذلك اجاب عنه بقوله من نطفة يستدعي كون الاستفهام
على حقيقته يستحق الجواب لا للتحقير فالوجه ان يجعل بدلا من قوله من اي شيء وجعل الجواب بمعنى
ما هو في صورة الجواب وان كان بدلا في غاية البعد قوله ثم سهل مخرجه دل اضافة
المخرج اليه على انه اراد في هذا التوجيه سبيله وقوله او ذلل سبيل الخير والشر دل على انه في
هذا التوجيه لم يقصد اضافة السبيل اليه بل قصد ربطه بالانسان بتقدير له وقوله وتعريفه باللام
دون الاضافة للاشعار بانه سبيل عام مخصوص بالتوجيه الثاني ولا يعم كما يوهمه قوله ووجه على
المعنى الاخير اي حيث يشعر بان ما سبق لا يخص توجيها ووجه ما ذكره من الاشعار ان سبيل الخير
ليس سبيله بل وقع للضلال فالسبيل المضاف مخصوص بسبيل الخير وانه ليس سبيل الخير والشر
بالاقدار والتمكين كما بينه في الكشاف فهو عندنا ليس سبيل الشر من النعم لانه لو لم يكن قدر الا سبيل
الخير لم يستحق المدح والثواب بالاعراض عنه وليس الشر والضمير في قوله ييسره حتى يكون في
نقضا في البيان والمشهور في الاضمار للتفسير انه زيادة التمكين في الفعل الى ... وكونه

للمبالغة في الفضل لم يشتهر و فوهة الرحم بالضم ما تشدد الواو من فوهة الطريق و الوادي
بمعنى فمهما و اما تخفيفها لان الثم والفاء و الفوه و الفيه سواء على ما في القاموس فيتره
وفنه او قبره حيث قبره وانه تع جعل لا فمن ذا بر يجعل و نحوه منشره و غافلة اخبار اقبره
روع للانسان عما هو عليه من الاكفار البالغ نهايته او ما يليه قوله لا يقض ما امره
لم يقض بعد آدم اه والمراد ان الله تع اعلم لم يقض من اول زمان تكليفه الا زمان اماتته
ما امره و ضميره اما للانسان و السابقة اما لمحذوف و الاما على الحذف و الايصال والعائد
الى الانسان محذوف و الثاني احسن لان حذف المفعول اهون من حذف العائد الى الموصول
والمراد بما امره لا يمكن ان يكون جميع ما امره و يكون المقصود احاطة النفي بالجملة اذ لا يمكن
يمكن ان يكون شيئا مما امره اعني سلبا كليا فيكون الكلام في الانسان البالغ في الكفر فالمراد
بضمير لا يقض غير الانسان الذي امر بالنظر فانه عام فلهذا الظهر ولا يخفى ما في قوله لما يقض ما امره
من كمال تهييج الانسان و تحريضه على امتثال ما بعده من الامر و تفريع الامر عليه مبني على ان
الانيار لا ينبغي ان يتيسر بعد الارتداع عما هو عليه قوله اتباع للنعم الذاتية بالنعم الخارجية
قوله سبق بيان لما انعم عليه خصوصا دل على ان هذا اتباع للنعم الخاصة بالنعم العامة ولا يبعد
ان يقال بيده ما كل مقام ما توجيه من التوجيهين و في كون نعم المخرج داخلية والاقبال
لنعما ذاتية خفاء و انتصر على الامر بالنظر الى الطعام و لم ينه كالماء و من الماء كل شيء حي لان
آثار القدرة في الطعام اكثر و كذلك اعتبار التغليب لذلك و خط الصب يقتضي تخصيصه بالغيث
كما في الكشاف لكن في كل ما صب من الله تخلق اسبابه على اصول النباتات عند ذوي البصيرة
فلذا لم يخصه بالغيث ولقد احسن قوله استيناف كانه قال المأمور بالنظر الى الطعام
لمعرفة القدرة اي ما فعل الله بالطعام فاجيب بقوله انا صببنا الماء صبا مؤكدا مع كونه خالي الذهن
عنه لان مضمون الجملة مظنة الانكار القاصر لعدم الاحساس بفعل الله تع وانما يعرف الاسناد
اليه تع بالنظر الصحيح و لا يقتضي الاستيناف الفصل تعقيبه اختلاف الجملتين خبرا و انشاء قوله
صبا للنوع لا للتأكيد كما يراه النظر الاول [illegible] والمراد نوع صب و هو صب لا يقلع اصل
النبات فاحفظ مستغنيا عن التأكيد قوله و قرأ الكوفيون بالفتح على البدل وكونه مفعولا
لفعل هو جواب اي يعرف انا صببنا الماء صبا قوله ام بالنبات ويحتمل ان يكون المراد
شق عيون الارض ليكون الاول صب الغيث والثاني اجراء الانهار و الشق بالكراب
لا يظهر في العنب والزيتون والنخل فلعله ذكره على سبيل تمثيل و لا يحتمل ان يكون اسناد
الشق الى السبب يحتمل ان يكون المراد بالشق خلقه تشبيها للخلق بالكسب قوله و
قضبا يعني الرطبة كالثمرة ولا يشكل عليك ذكر القضب و هو للانعام خاصة بين العنب و الزيتون
و الحاصل منافع الانسان لانه يقال [illegible] انبق فذكر الحب الذي يعمهما

والحدائق العنب لانها ليست من نوع الكرب بل الحفر بالمسحاة وذكرها كما يوهم ذرس الاشجار
عبد الرحمن

انما اولى فلان [illegible]
النخل في الرمان [illegible] الفاكهة من قبيل عطف جبريل على الملائكة ذكره حفيد التفتازاني في شرحه
للتلخيص في فن البيان
عبد الرحمن

ثم العنب المخصوص بالانسان ثم القضب المخصوص بالانعام ثم الزيتون المخصوص
بالانسان ثم الحدائق اي انشا مثل ما هو من الفاكهة والمخصوصة بالانسان ثم المرعى المخصوص
بالانعام قوله مستفاد من وصف اغلب اي اصحاب الرقاب فانه تع جعل غلبة الرقاب كناية عن
غلظ الرقبة فالموصوف بالغلب صاحب الرقبة دون الرقبة [illegible] قوله وفاكهة
في القاموس الثمر كله وقول تخرج التمر والعنب والرمان منها مستدلا بقوله تع فيهما فاكهة
ونخل ورمان باطل مردود وقد بينت ذلك مبسوطا في [illegible] فلا تقابل بين قوله
حبا و عنبا و زيتونا و نخلا وبين قوله و فاكهة فهو للتعميم و تتميم ذكر الثمرة قوله و ابا
ومرعى لا يخفى ان الانبات لا يرعى [illegible] فالمراد بالمرعى [illegible] فكانه فسره بالمرعى بيانا
لحقيقته ولم يبين المراد لظهوره لكن في القاموس الاب الكلاء والمرعى [illegible]
والكلاء وارادة الفاكهة اليابسة ليس لان الاب جاء بمعنى اليابس بل لان اليابس
يقصد للشتاء او متهيئ للانتفاع به في الشتاء قوله فان الانواع المذكورة بعضها
طعام و بعضها علف و هو القضب قطعا والاب على احتمال يدل ان قوله متاعا لكم و لانعامكم
تعليل للانبات مطلقا على سبيل التوزيع ولو تأملت وجدت في كل واحد يمتنع كل واحد
فتعليل لكل بكل واحد لا المجموع بالمجموع قوله لان الناس يصخون لها في الكشاف صخ
لحديثه و اصاخ له و صف النفخة بها مجاز لان الناس يصخون لها وفي الصحاح تقول صخ
الصوت الاذن اصمها لشدته ومنه سميت القيمة صاخة فلك ان تجعل قوله يصخون
لها مبنيا للمفعول اي يستمعون لها لانها تخبرهم وان تجعل مجهولا اي يجعلون اصم اي هي سببها
ذلك لشدتها قوله يوم يفر المرء بدل من الظرف اذا اريد بالصاخة النفخة وفي الصاخة
اذا اريد بها القيمة قوله و تأخير الاحب فالاحب اما ان يراد بالاحب المفعول او المبني
للفاعل لان كليهما صحيح فتأمل قوله بل لان الابوين لم يرض يكون الاب احب فجعل
المعطوف على الاخ مجموع الاب و الام فجعل عطف الاب على الام ثم عطفهما
على الاخ ولا يبعد ان يقال الاب محبوب عند الابن اكثر من حب الام لانه مربيه و متكفل
اموره وبه يتفخر و به يعتبر والاب يحب الابن اكثر من حب الام لانه بضعته ويحيي اسمه
وذكر المرء تغليب يشمل المرأة كما هو العادة او ترك المرأة للعلم بها بطريق الاولى
لانه اذا فر المرء مع ظهور قوته اولى قوله لكل امرئ منهم جواب اذا ولم يقصد بالفاء
لتقديمه الماضي بغير قد او المضارع المثبت اولا لفاء ابدال يوم يفر عنه اباه لان
البدل لا يطلب جزاء فتأمل قوله من اسفار الصبح و هو اشراقه و يقال ناقة
مسفرة [illegible] و حمرة مشبها على القهوة على ما في القاموس فلو جعلت منه لكانت وصفا
للوجوه بالحمرة والمستبشرة المسرورة في القاموس بشر كفرح وعلم قوله تغشاها

هذا اثر [illegible] كيف والحمرة كما يكون من السرور وقد قيل ان
حمرة الوجه عند الغضب من النار الموقدة على الافئدة وفي الحديث انه
احمر وجهه عليه السلام عند الغضب

وانف ... وعليه ان حول المصدر لان الثوب اذا اريد ... الرفع لامار ...
لاالجنی ما فی کلام هذا القائل من النقاوة حیث صرح اولا بانه لا مانع من کون لف الشمس حقیقة ولفهم
الضوء کنایة عن رفعه لان فیه لفا وهیئا یمکن

سواد ظلمة سوی القاموس والصحاح بین الغبرة والقترة فعلی هذا معناه
ان علیها غبارا وکدورة فوق غبار وکدورة **قوله** فلذلک ما سواد وجوههم
القترة وکان الکفر یعلو کل فجور یعلو سواده غبرة الفجور **قوله** لان الثوب اذا ارید
رفعه لف یعنی ارید لازم اللف ولا مانع من حقیقته ولم یجعل لف الضوء کنایة عن
رفعه لان فیه لفا وهیئا فیمکن ان یراد حقیقة اللف وهیئا اذا لم یصرح بان المراد رفعه
الظهور انه لیس فی الضوء لف فلا محالة یکون بمعنی الرفع **قوله** یقسم ما بعده وهی
ولیس بجواب کما یوهمه بیان الکشاف **قوله** فاذا النجوم انکدرت انقضت تعمیم
بعد التخصیص کل حتمان تعمیم لاحتمال تقوله تعالی اذا الشمس کورت فتامل **قوله** ابصر
وما ان قضا فانکدر اوله ینقض البازی ... قد کسر البازی جناحیه
حین ینقض والحرب بالحرکة اسم لطائر ذکر الحباری جمعه خربان ... المحدوح
ینقض مثل تنقض البازی لانه ابصر خربان فضا وفانقض لاصطیاد ... **قوله** او
الجو ای الحصول بالتسیر الا ذهاب من سار بمعنی ذهب **قوله** عشرة اشهر او ثمانیة
اشهر کذا فی القاموس **قوله** عطلت ترکت مهملة لاراعی لها یقال نوق معطلة لا
راعی لها وذلک اما فی یوم البعث ولاراعی لها لانها بنوق الراعی ... فلا ینتفع
منه واما حین بقرب انه القیامة فلا یلتفت حدا الی ... **قوله** او
السحاب فیکون العشار استعارة للسحاب لکونهما ذات حمل قرب زمان
وضعه **قوله** یجمعت من کل جانب وحشر اشتراد بالثلاثة ما فی یوم البعث فانه
یجمع کل واحد من ارض فیه ثم یجمع من کل جانب الی المحشر ثم ... فی المقصود
واحد والبیان بیان احتمالات لفظ حشرت ویحتمل ان یراد بکل ما فی وقت البعث
یوم القیمة والحشر هو الجمع قبل النفخة الاولی فانه یظهر نار ینفر الناس والحیوانات
فیها ویجمع فی ارض المحشر والامانة وقت النفخة الاولی الا انه لا اختصاص لهذه الا
بالوحوش فلا بد للتخصیص من نکتة وکانها بیان صعوبة النفخة انها تؤثر فی الوحوش
التی هی ابعد من التأثر وکذا البعث لا اختصاص للحشر بهن الا انهن حفت تنبیها
علی ان الغیر بالاختصاص اولی لان تعلق حقهن بما جاب التکلیف اکثر واما جمیع
الوحوش فیها غرابة تقتضی تخصیصهن بالذکر وقوله اجحفت السنة بالناس معناه
افقرتهم السنة فی القاموس اجحفت به الفاقة افقرته **قوله** فجر بعضها الی بعض
حتی یعود بحرا واحدا انفجر بعض فی بعض لا یوجب امتلاء جمیع البحار بل کلها بعضها وخلط
انتظم امتلاء الجمیع فالاظهر ان یجعل منها المیاه النافعة لاهل الارض فیتعطلها ... لتمتلی
البحار او یراد بجعل البحار مملوة لتسویتها لارض المحشر **قوله** او کل منها بما یلیق بها من ...

اقول کون نفس اربعا دون ... الانف وهو کنایة عن الکبر
اقول کون نفس ... الافتقار
واحض بین ... فلما ...

بالفتح المشی ویکسر ویمکن ان یراد ان کل نفس تقرن بمن تخاصمه فلا یمکن
الفرار عن الخصم **قوله** مخافة الاملاق هذا بالنسبة الی سفهائهم **قوله** او لحوق العار
بهم من اجلهن لانهم یانفون ان یکون بناتهم تحت رجال بالنسبة الی عظمائهم
واشرافهم **قوله** تبکیت لوائدها کتبکیت النصاری بیان وجه العدول عما هو
الظاهر وهو سؤال القابل الی سؤال المقتولة یعنی سئلت المقتولة للقاتل کتبکیت
النصاری بسؤال عیسی فان قلت سؤال عیسی یوجب التبکیت لان معبود النصاری
اذا اعترف بانه بری ان یعبد وان عبادتهم له باطل لا محالة بطلانه واما
جواب المقتولة بانها بریئة عن الذنب فلا یوجب تبکیت القاتل فاین احدهما
عن الاخر حتی یستشهد علیه قلت المقتولة اطفال ظاهرة البراءة عن الذنب فاذا
سئلت یکون جوابهن ان الذنب کیف یکون لنا ونحن اطفال لم نخلق لشیء
وهذا غایة التبکیت ویمکن ان یکون سؤال الموؤدة دون الوائد بتبعیده عن
ساحة السؤال والخطاب وان یکون للتنبیه علی انه لیس للوائد اثبات الذنب لها
ولا سبیل لحجابه الا اعترافها وان یکون لتوبیخ قائلها بانه من قبلها کانه نفسها
ولا فرق بینهما ونفع هذا الاتصال والقرب ارتکب مثل الامر **قوله** وقیل نشرت
فرقت وکما جاء النشر بمعنی یقابل الطی جاء بمعنی التوزیع وذلک الصحف المفرقة
اما صحف الاعمال او هی صحف غیر صحف الاعمال مکتوب فیها صحیفة المؤمنین فی جنة عالیة وفی
صحیفة الکافرین فی سموم وحمیم والتطایر التفرق **قوله** ونفس لا تفید العموم
کقولهم تمرة خیر من جرادة لکن هذا فی المبتدأ کثیر وفی الفاعل قلیل ولا یبعد ان یقال
استفید العموم بجعلها فی جزاء الشرط لان علمت نفس فی معنی لم تجهل نفس **قوله**
واللیل عطف علی المقسم به ولیس واو القسم والا لتعدد المقسم مع وحدة الجواب وهو
مستکره عند علماء النحو فالقسم واحد والمقسم به متعدد **قوله** اذا عسعس الظاهر انه تقیید
للقسم باللیل فی هذا الوقت ولا عادة لوقوع القسم فی هذا الوقت بل فی
وقت القاء المقسم علیه فینبغی ان یجعل تقیید المقسم به ای اقسم باللیل کائنا فی حال
مقدرة ای مقدرا کونه فی هذا الوقت ولو جعل اذا مجردا عن الظرفیة بدلا عن اللیل
ای اقسم باللیل وقت الظلامة کان اصح من حیث المعنی الا انه یخالف ما اشتهر انه
لازم الظرفیة وان جوزه صاحب اللباب فی ایقوم زید اذا یقعد عمرو علی ان یکون
اذا مبتدأ واذا الثانیة خبره ولهذا الکلام تتمة ذکرناها فی المغرب ... الشمس وصحح متابعة
للکشاف وبهذا النظم وکان المناسب ان نقلها الی هذا المقام ونترک ما یتعلق
به الا انا اخترنا الموافقة معهما فی نظر تمام الکلام **قوله** اقبل ظلامه ...

او دال على امتناع استعمال اللفظ المشترك في معنييه ومن جوز فلا يبعد ان يجعلها
لانه يجعل القسم اكد لكن التردد في الى ادى يشعر بعدم ظهور القرينة فلا يستعمل في المشترك
بدونها فوجهه في الكلام المعجز انه يعجز المفسر عن الاطلاع على القرينة لبعده عن زمان
الوحي ولا يبعد ان يقال القسم بالصبح وقت اقبال ضوئه يرجح كون القسم بالليل وقت
اقبال ظلامه قوله اي اضاء وغبرته عند اقبال روح ونسيم جعل التنفس عبارة عن
الاضاءة وقت اقبال روح ونسيم ويحتمل ان يكون التنفس بمعنى الاضاءة كما في كتب اللغة
ويكون تسمية الاضاءة تنفسا لانه تكون عند اقبال روح ونسيم والغبرة لون الارض
وكانه اراد سوادا ضعيفا في اخر الليل مخلوطا بضوء النهار مغلوبا له قوله انه اي
القرآن الاظهر ان الضمير الى الاخبار عن الحشر والنشر في الكشاف رحمه واخباره ثم
بالحشر والنشر في الاقتداء وكونه خبر مجنون والمقصود بقوله انه لقول رسول نفي كونه خبر
وبقوله وما صاحبكم بمجنون نفي كونه خبر مجنون قوله فانه قال عن الله تعالى
يعني اضافة القول اليه لانه مبلغه لا لانه ناظمه ومنشئه قوله كقوله شديد القوى و
لا يبعد ان يكون القصد بالثاني قوة الحفظ وبعده عن النسيان والخلط قوله ذي
المكانة المنزلة اي ذي شرف وهو في الكون فكانه صار في كمال الوجود عين الكون على
ان يكون المكين مصدرا ميميا قال في الصحاح لما كثر استعمال المكانة صح توهم ان الميم
من اصل الكلمة واشتق منه تمكن كما اشتق من المسكنة تمسكن هذا ولا يبعد ان يقال
المشتق بناء على هذا التوهم المكين فعيلا منه قوله ويحتمل اتصاله بما قبله وما بعده
في الكشاف اشارة الى ان الظرف المذكور اعني عند ذي العرش على انه عنده مطاع في
ملائكته المقربين يصدرون عن امره ويرجعون الى رأيه فنوض له بان تعلق ثم الى ما قبله
غير متعين ولهذا تعرض الاحتمال فيه دون قوله عند ذي العرش مع انه ايضا محتمل مثله ولك
ان تجعل قراءة العطف مؤيدة لتعلقه بما بعده لانه على هذا التقدير متعلق بما بعده
مذكور لمصلحة فالاوفق لها تعلق الظرف بما بعده قوله تعظيما للامانة والمقام
مقام تعظيمها لان دفع كون القرآن والاخبار بالحشر افتراء منوط بالامانة الاسول قوله
كالبهتة الكفوة بهتة كمنعه بهتا وبهتا وبهتانا قال عليه ما لم يفعله كذا في القاموس
قوله حيث عد فضائل جبرئيل واقتصر على نفي الجنون عن النبي عليه السلام لشبه بانه
نفي الجنون في مقابلة اوصاف جبرئيل وليس كذلك بل هو في مقابلة الحكم بانه قول
رسول كريم كانه قيل انه لقول رسول كريم رواه صاحبكم لا قول صادر عن الجنون
نسب اليه تهمة وما هو في مقابلة اوصاف جبرئيل وصفه بالصاحب فالصحيح والتعبير عنه وصفه
بالصاحب لهم قوله لا تعداد فضلهما والموازنة بينهما ولا يتم اعداد لا يفضل له

عم الا انه صاحبهم والخطاب في قوله وما صاحبكم للمومنين بالرسالة واضافة
الصاحب والملك … باستعدادها قوله فاين تذهبون قوله والضاد من اصل … في
المصاحف انما استقل ببيان مخرجها مع انه ليس في … تنبيها على بعد مخرجهما وفي
لتوهم ان يكون احدى القرائتين فرع الاخرى بقلب الضاد ظاء او بالعكس
اذ لا يحسن القول بالقلب مع ذلك البعد قوله فاين تذهبون استضلال لهم
اي يعدهم ضالين على ان السين للعد لكن في الصحاح استضل على بنائه المجهول طلب
ان يضل وهذا المعنى لا يسعه المقام قوله قال ابن هو اي القرآن او الرسول وقيل قوله
ان هو الا ذكر للعالمين بقوله تذكير يعلم اشارة الى ان جمع العقلاء على حقيقته وليس
تغليب العاقل على غيره كما في قوله رب العالمين قوله وابداله من العالمين اشارة
الى ان البدل من شاء منكم لا الى رد المجرور كما جاز في البدل لاعادة العامل وتكراره
وذلك يكون في البدل الذي في حكم تكرير العامل وابدل بدل البعض من الكل وافادته
ما ان تذكيره للعالمين كلهم الا انه لا يتذكر من الاشياء الاستقامة لانهم المنتفعون
بالتذكير فيجعل تذكير من عداهم ملحقا بالعدم وكان ان يجعل بدل الكل ويجعل الكل
مخصوصا بمن شاء ان يستقيم ويجعل من عداه ملحقا بمن لا يعلم قوله وما تشاؤون
الاستقامة يا من يشاء في جعل الخطاب للشائي مع انه قوله فاين تذهبون يرشد
الى ان الخطاب مع غير الشائي لدعي نفي الحال لان كلمة ما لنفي الحال فيكون الكلام
في المشية الحالية والمشية حالية لمن لا يشاء لكن يشكل حمل المشية الاستقبالية ظاهرا
للمشية الحالية لان قوله الا ان يشاء انه للاستقبال لان كلمة ان الناصبة للاستقبال
قوله الا وقت ان يشاء الله مشيتكم قدر مفعول لان يشاء انه غير ما قدر مفعولا
لتقولون لان مشيتهم معلقة بوقت مشية الله مشيتهم لا بوقت مشية الله
استقامتهم وكان ان تقدر الاستقامة اي ما تشاؤن الاستقامة مشية ناجعة
الا وقت ان يشاء الله ويوافق مشيتكم مشيته قوله لله الفضل والحق عليكم باستقامتكم
لان مشيتكم الاستقامة بمشية مشيتكم وبعد ما شئتم الاستقامة انما يتحقق بمشية
استقامتكم فهو المستقل باستقامتكم فلا تمنوا باستقامتكم بل الله يمن عليكم ان
رزقكم الاستقامة فنظيره قوله تعالى فلا تمنوا علي اسلامكم بل الله يمن عليكم ان هداكم
للايمان قوله البسملة لتشهد به على انه نحت وراء الاثارة وليس البناء والاماء
من الاثارة اذ اخذ اللفظ من لفظين يكون بحفظ الكلمة الاولى بتمامها وضم
حرف من الاخرى كما حفظ لفظ بسم وضم اليه لام الله في بسمل قوله واخرت
من سنة او تركة مرتبة عملا اخرا صار سببا نظيره سيئة وما الصدقة صارت سببا نظيره تصدقه

سورة انفطرت

تركه وارادة التفجيع بالتأخر لانه يلزم التأخر ولذا قيل ان نا التأخر افات قوله
وذكر الكريم يسلب للغة في المنع عن الاغترار وفرح الوعد بالوعيد لمن هو اهله كما يقتضيه الكرم
لئلا يفيد الياس وهذا لم يخل وعيد عن مقارنة وعد قوله منبئة للكرم من التبيين او
الانبات قوله وقيل شرطية اي يصح جعلها موصولة او موصوفة مبتداء او مفعولا مطلقا
لركبك اي ما شاء من التركيب ركبك فيه او تركيبا شاء ركبك وح اي ما نوافقه
اي صورة استفهامية في الاصل فالتركيب من قبيل مررت برجل اي رجل وهذا قال
الزمخشري ويكون في اي معنى التعجب اي ما صورة عجيبة واما في تعلق الظرف بركبك
فاي موصولة صلتها شاء قوله اضراب انتقالي عن ما هو السبب الاصلي في الاغترار او الى
بيان ما هو اشد الاغترار واشد منه وعلى التقديرين اتيانهم بوصف الدين بجزاء السيئة
او الاغترار بالكرم لا يتسبب عن تكذيب جزاء الحسنات بل عن تكذيب العقاب ولا يكون
سببا لانكار الثواب لجواز ان يكون مع الاعتراف بجزاء الحسنات متوانيا بالكرم لاعتقاد
انه يعطي بمحض الكرم ما يعطي جزاء ورد تكذيبهم بقوله ان الابرار لفي نعيم وان الفجار
لفي جحيم يدل على عموم تكذيبهم فالاولى انه اضراب عما تضمنه قوله ما غرك بربك اي
ما غرك فلو فرض الامر كذلك بل تكذبون بالدين وهو اشد من ترك العمل لان صحة الاعتقاد
تنجي بالاخرة من سوء العمل ولا نجاة مع سوء الاعتقاد وان حسن العمل ولما روع عن
المقرب عنه علم الردع عن المضرب اليه بابلغ وجه فلذا لم يلتفت للتكذيب بالدين او
قوله تحقيق لما يكذبون او اسبق وللتكذيب لان كتابة الاعمال تحصل لها لو لم يكن
لها جزاء قوله بيان لما يكتبون لاجله يعني تفصيل لجعل الكاتبين موكلين عليهم
فلذا فصل والاحسن انه رد لتكذيبهم قوله يصلونها يقاسون حرها ولا يصلونها
بلا مقاسات حر كدخول اهل الجنة تحلة القسم قوله وما يغيبون عنها قيل في اكثر
تفسير النظم ضبطا احوال بني آدم في الحيوة من كتابة اعماله واحواله في الاخرة واقعاله
البرزخ وهو القبر كذا قيل الا ان ضبط حاله في البرزخ لم يتم لانه لم تذكر فيه حال الابرار
ويمكن انتقال لما لم تترك التعذيب في البرزخ مع كونه علم انه لا يترك الانابة فيه بطريق
الاولى قوله تعجيب وتفخيم لشان اليوم حيث انه بالتعجب عن ادراكه او تعظيم او تعجيب
لشان ادراكه تحريضا للمخاطبين على ادراكه او مبالغة في ايجاب سؤال الاستفسار
عنه كانه قيل ما ادريك يوم اليوم الدين فلان اعنه حاين ذكره وجعله تعجيبا لا تعجبا
لنزه القائل عن التعجب التعجيب لجعل الاستفهام او لجعل الصيغة صيغة قوله
التطفيف التخسر في الكيل والوزن فخصه القاموس بالكيل لكان النقص من لقم حبه
لاشتراك الحكم بين الكيل والوزن والسنون جمع سنة بمعنى القحط قوله واما ابدل

على عين لدلالة على ان ما يثبت ورمته ان حق الاستعمال ان يكون بعين والاستعمال
بعلى عدول لنكتة وقال الفراء من وعلى يعتقبان في هذا الموضع لانه حق عليه فاذا
قال اكتلت عليك فكانه قال اخذت ما عليك واذا قال اكتلت منك فكقوله
استوفيت منك فقوله للدلالة على ان اكتيالهم لما لهم على الناس اشارة الى اعتبار
الحق كما شاع في اللغة حيث يستعمل على من غير ظلم في الكيل وقوله تحامل فيه عليهم اشارة
الى تضمين معنى التحامل كما يقتضيه المقام او فيه مزيد مذمة لهم في الصحاح تحاملت على
تكلفت الشيء على مشقة وفي القاموس تحامل في الامر وبه تكلفه على مشقة وتحامل عليه
كلفه ما لا يطيق قوله اذا كالوا للناس وقد جاء في اللغة كال له ولما كان حذف الى
تسامحا لم يقع في الاستشهاد وما ذكره لا لانه اراد توضيحا ما يستنظر قوله وللقد حينئذ
المكوك الاكواك جمع الكماء والعقل الصغيرة منها التي فيها زبر بنات الاوبر الصغار
الكثيرة الوبرة منها على لون التراب قوله ولاحسن جعل المنفصل تاكيدا للمتصل الاولى
ولا يحسن جعله منفصلة تاكيدا للمتصل فافهم وقوله اذا المقصود علة لعلية خروج الكلام
عن مقابلة ما قبله لعدم الحسن يعني المقصود بيان اختلاف حالهم ينبغي ان يجعل اللاحق
مقابلا للسابق واذا جعل تاكيدا يلزم نقل الالتفات عن بيان حال طائفة الى تحقيق
المباشرة لان التاكيد لتحقيق المباشرة ودفع التجوز المنافي للمباشرة قوله ويستدعي
اثبات الالف بعد الواو كما هو خط المصحف في نظائره جعل مخالفة قانون الخط على ضعف
هذا الجعل مع ان الكشاف فصل التعليق به ركيكا لان خط المصحف كثيرا ما يخالف المصطلح
عليه فيتجه ان مخالفة في وجوب اثبات الالف لان القول بمخالفة ما لم يتفطن لما
لم يلتفت والاحسن عدم المخالفة وكان الكشاف نظر الى ان حمزة وعيسى كانا يقفان
ويقفان على حرفي الجمع لبيان ذلك فلعلهم سمعوا الوقفة وبلغهم عن النبي عدم لكنة باباه انه
منافي ح لما حكم به فانظر ان ما جاء به جنهادي لا سماعي قوله وفيه انكار وتعجيب من
حالهم الهمزة لانكار دخولها وتعجيب منه ومدخولها عدم الظن لكنه عدم ظن نزل
لانهم المؤمنون فهم يتيقنون بالبعث لانهم يعملون عمل من لا يظن فنزل منزلة من
لا يظن قوله ليوم عظيم عظمه لعظم ما يكون فيه لما جعله علة للبعث لكون ما فيه
علة له قوله نصب بمصدر او ما ضمن بمجهول المراد النصب لفظا او محلا وقوله او بدل من
الي رد المجرور وفيه ما فيه والبدل في المجرور الا انه ضم اليه اي للتنبيه على انه يمكن في
حيز اي وجملة له بل بدل من محله والاظهر انه بدل من لفظه فانه لا وفق بقراءة الجر
لحكمه اي لحكمه بقيامهم او يحكم عليهم بما يستحقونه قوله مبالغة في المنع عن التطفيف
وتعظيم اثمه او في المنع من انكار البعث المنتج لامثال هذه الخ ثم قوله ردع

عن التطفيف والغفلة عن البعث والاظهار او الغفلة قوله اى ما يكتب من اعمالهم بين لظرفية الكتاب للكتاب وانه من قبيل الحل ظرفا للجزء او من قبيل الاوراق ظرفا لما يكتب وظرفا للكتابة كما يقال كتبت فى هذا الورق قوله اى مسطور بين الكتابة فسر الكتاب بالمسطور والمرقوم بيبين الكتابة وجعل المرقوم من رقم الكتاب بمعنى اعجمه اى بينه على ما فى القاموس المرقوم بمعنى كتب لئلا يكون وصف الكتاب بالمرقوم وصف الشئ بنفسه وقوله او معلم بتوجيه آخر لجعله من رقم بمعنى ختم على ما فى الصحاح قوله او لانه مطروح كما تيل تحت الارضين فى القاموس مكان فيه السجين حجر تحت الارض السابعة وقيل فى الكشاف ايضا الارض السابعة قوله وهو اسم المكان فى القاموس اسم موضع كتاب الفجار قوله والتقدير ما كتاب السجين الاظهر هو الشئ فى القاموس من معانيه واد فى جهنم وكذا ان تحمل التسمية بالسجين لان فيه اعمال فيه هو السجين قوله بالحق او بكتاب اليوم وعلى الاول جعله صفة مخصصة او ذامة لان من فى التكذيب بالحق فى الفاء التكذيب بيوم الدين وعلى الثانى جعله صفة موضحة من التوضيح او الايضاح داير او المكذبين بمعنى المكذبين بيوم الدين ثم توضيحه بالوصف لتفصيل التقسيم بعد الابهام واطلاق المخصص على النعت المعرف خروج عن الاصطلاح على تخصيص التخصيص بالنكرات والتوضيح بالمعارف والمراد بالتوضيح ايضا ليس ما هو المصطلح من رفع الاحتمال فى المعارف لانه لم يكن الا ما قصده بالتخصيص بل كشف المراد بالموصوف وقد نفى الكشاف ما عدا كون الوصف للذم لان قوله وما يكذب به الا كل معتد اثيم يدل على ان القصد فى الذمة قوله متجاوز عن النظر غال فى التقليد معرض عن تتبع صريح العقل وصحيح النقل حتى استعظم قدرة الله تعالى وجعله قاصرا عن خلق المعدوم ثانيا وعلمه فجعله غير عالم بانه لا يأتى منه ذلك فاجزيه جزا كاذبا فان قلت انه يكذب الرسول قلت المعجزة جعلته مضطرا الى التصديق باتق ما يبلغه من عند الله وهو من اقسام الاعتداء المبالغة فى كبريائه والتجاوز العقاب حيث تجاوز النظر ولم يوف ان الكريم انتصاف المظلوم من الظالم وقوله متجاوز عن النظر صوابه متجاوز عن النظر صوابه متجاوز النظر لان التجاوز عن الشئ العفو وتجاوز الشئ اى عدمه فى الصحاح جاوزت الشئ الى الشئ وتجاوزته خرته وتجاوز الله عنه عفا وقوله فاستحال منه الاعادة اى عدها محالا لا محالا ليا عده اللغة وهو فى اللغة لازم وهذا مما وقع منه فى تقسيم المعلوم فى الطوالع نقال فانستحال ما لوه الى الممكن فاستعمله متعديا قوله اثيم منهمك من الانهماك والتهمك فانهما بمعنى وهو اللجاج فى القاموس الاثم الذنب اسامع لا يحل الكذب والشهوات المخدجة المنتجة ما لا نفع فيه فى اخذ حسن

الثافة اذا جاءت بولد ناقص قوله اساطير الاولين اباطيل جاء بها الاولون وطال امد الاخبار بها ولم يظهر صدقها او اباطيل الفقت على آبائنا الاولين وكذبوها ولسنا اول مكذبين بها حتى يكون التكذيب منا عجلة وخروجا عن طريق الحزم فى الاحتياط ويمكن ان يقال والله اعلم ان المراد بالمعتدى ما فسره قوله تعالى تلك حدود الله فلا تعتدوها اى المعتدى حدود الله اثيم فى تلك الاعتداء لا تقادا واذا تتلى عليه آياتنا قال فرحا بمخالفة ابا ما هى اساطير الاولين قوله بل ران على قلوبهم عطف على قال اساطير الاولين مع شرطه اى معتد اثيم قال هذا اذا تتلى عليه آياتنا بل هو موصوف بما هو اشر منه فرفت وقلبه الذى هو ملاك او البدن كله حتى اذا صلح البدن كله واذا فسد البدن كله قال الزمخشرى يقال ران عليه الذنب وغان عليه رينا وغانا غين العين الغيم ويقال ران فيه النوم رسخ فيه وران به الخمر ذهبت به هذا فقوله ران على قلوبهم انه ركب على قلوبهم وغلب واستولى او رسخ فى قلوبهم او ذهب بقلوبهم عن طريق الحق فعلى الاخير على فى موضع الباء او فى والاخير فى وقوع الحروف موقع بعض الصلة كالواضح وتا ومعنى ويقال عمى عليه الامر التبس فالظاهر عمى عليهم الحق او لباطل قوله ومن انكر الرؤية جعله تمثيلا لا ما نحن فيه تقدير المضاف لكيف منكرى الرؤية كيف وقد روى عن ابن عباس وقتادة تقدير المضاف فى الرؤية وغيره من سائر الطائف بل جعله لنفى الرؤية ايضا مبنى على خلاف المضاف اذ لا معنى للمنع عن ذات الرب فالتقدير عن رؤيتهم ربهم لمحجوبين والاظهر فى التقدير عن تربية ربهم لمحجوبين كلهم الرب قوله لتدخلون النار من الاوفال فى القاموس صلاه النار وفيها وعليها ادخله اياها واثواه فيها وقوله ويصلون بها اشارة الى ما هو المراد من الاية اذ لا يصح معنى المقدس فى القاموس صلى النار كرضى وبها صليا وصلاء وكسا قاسى حرها وقد اشار بتفسيرهم الى ميل الفصل لانه مؤول به ليصح عطف قوله يقال عليه قوله يقول لهم الزبانية ولعل ما يكون القائل اهل الجنة كما يقولون ولقد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا حين يرونهم من الجنة قوله اوردع عن التكذيب آخر السورة فانه لما ذكر انهم يوبخون على تكذيبهم توبيخا يكون اشد عليهم من النار كان يعيده العطف ثم جاز ان يرتدعوا عن التكذيب واما هو اولى ما فيه استهزاء وسخرية لانه فات حين الارتداع قوله فحفظونه وليشهدون على ما فيه يوم القيمة او ليشهدون اما عطف على يحفظونه لتفصيل احتمالات فوائد حضور الملائكة الكتاب او على يحفظونه لتفصيل احتمالات ليشهده كعيله تارة

كذا في ما سبق من قوله بين الاجوبة لان الحال لا يناسب
الجواب لان الحال جواب لكيف كما تقرر في محله

من الشهود وتارة من الشهادة والمراد منه الحفظ اما الحفظ العلمي او الخارجي و
فافهم قوله ان الابرار لما ذكر كرامة كتاب الابرار وعظمته اردف ما لهم
فاجيب بقوله ان الابرار لفي نعيم وفصل بين الاجوبة تنبيها على استقلال كل في بيان
كرامتهم او الفصل لان قوله ان الابرار الخ في ابطال المفصولة موكدة لما ذكر في وصف
الكتاب لان الغرض من الكل بيان كرامة الابرار وقوله على الارائك ينظرون وقوله
تعرف في وجوههم نضرة النعيم وقوله يسقون من رحيق مختوم ختامه مسك احوال مترادفة
والارائك جمع اريكة وهي السرير في الحجلة والحجلة حركة موضع يزين بالثياب والستور للعروس
قوله ينظرون الى ما يسرهم من النعيم والمتفرجات جمع متفرج بفتح الراء اسم مكان اي
محل التفرج او ينظرون الى ما شاؤوا لان الحجاب لا يمنع النظر لكمال لطافة
ولا يغيب عن نظرهم ما ارادوا او ان يعدم فيه كرامة لهم او لا ينامون فيكون النظر
كناية عن سلب النوم لان النوم لفتور وكلال في القوى وليس كذلك في الجنة وح
لما اوهم سلب النوم ضعفهم كما هو شان اهل الدنيا نفاه بقوله تعرف في وجوههم
نضرة النعيم قوله تعرف على بناء المفعول نضرة بالرفع قوله ونضرة بالنصب يحتمل
الحكاية والنصب على العطف على تعرف ولم يبين وجه الرفع لشيوعه او ليكون محتملا بين
كونه مفعولا لم يسم فاعله ومبتدأ بقوله في وجوههم وح مرفوع تعرف ضمير الابرار
اي تعرف الابرار بانا في وجوههم نضرة النعيم قوله اي مختوم وانيه بالمسك
مكان الطين المختوم كما يختم بالطين الذي يختم به الشيء ويوضع عليه الخاتم وجاء ختم
الشيء بمعنى بلغ اخره وقوله او الذي له ختام اي مقطع هو رائحة المسك بني عليه لكن
في القاموس ما يقتضي كون مصدر ختم بمعنى طبع ختما وختاما وكون مصدر ختم بمعنى بلغ
الاخر ختما لا غير ولا يبعد ان يكون قول الكشاف وقيل ختامه مسك مقطعه رائحة المسك
اذا شرب لذلك ويحتمل ان يكون وجه كون ختامه مسكا ان طين الجنة كله مسك
ويحتمل ان يكون وجه كون المقطع رائحة المسك مع ان الرائحة لا تختص بالمقطع ان اشتغال
الذائقة بكمال لذته يمنع عن ادراك الرائحة فاذا انقطع الشرب ادركت قوله
ولعله تمثيل لنفاسته وليس مرادا حقيقة لان الختم للحفظ عن الخاص ولا خيانة في الجنة
قوله اي ما يختم به ويقطع بني على التوجيهين في الختام فالنظر ان يقطع قوله وفي
ذلك فليتنافس المتنافسون قوله متعلق بالتنافس فالتقدير فليتنافس المتنافسون في ذلك
لا فيما كان في الدنيا فح يشكل ذكر العاطف اذ لا موقع له ولا يصح فليتنافس المتنافسون
في ذلك وكانه بتقدير القول يعني ويقولون من كمال التلذذ بلا اختيار في الفور قوله
لارتفاع مكانها او شرابها او لانه يرتفع بها قدر شاربها قوله والكلام في الباء

كذا به مفعول ثان ليكون المعطوف
كذلك منه

الطبع الختم وهو التأثير في الختم مختار

يعني ان مثل هذا الوجه يجري في كون
المبتدأ رائحة المسك كما لا يخفى

كما في يشرب بها عباد الله جعل الباء زائدة يعني من او زائدة والاولى ان يجعل
صلة الامتزاج اي يشرب ممزوجا بها المقربون فيكون اتماما لبيان كرامة الامتزاج
او صلة الاكتفاء اي مكتفيا بها المقربون على طبق ما فسره به قوله متلذذين بالسخرية
منهم في القاموس فكه كفرح فكها وفكاهة فهو فكه وفاكه طيب النفس ضحوك او يحدث
صحبه فيضحكهم قوله وما ارسلوا عليهم على المؤمنين حافظين يعني في الامور
التي تخص من وكل على احد وهم لم يوكلوا على المؤمنين قوله فاليوم الذين
تفريع على فعل الكفار دلالة على ان هذا جزاء ما فعلوا بالمؤمنين قوله هل ثوب
الكفار اما متعلق بينظرون ليوقوا هل اثيب الكفار او بتقدير القول اي يقولون
فيما بينهم هل ثوب الكفار والاستفهام للتقرير او هذا الكلام من الله بعد الاخبار عنهم و
هو اخبارهم في هذا اليوم تسلية للمؤمنين قوله اذا السماء انشقت فيه اظهار كمال
القدرة اما باعتبار حفظ جسم قابل الانشقاق دهرا ودهورا بلا عمد واما باعتبار شق
جسم مستحكم بقي ازمنة متطاولة معلقة من غير تعليق بشيء في غاية السهولة وفي
اختيار الشق رمز الى اشعار بمطاوعته وكمال انقياده بهذه المبالغة استغني عن المبالغة
في انقياد الارض حيث يقال مدت لانه لما اطاع السماء فلا مجال للاباء للارض قوله
بالغمام كانه اريد به الانشقاق بالملائكة اذ كثيرا ما تظهر الملائكة في صورة غمام ابيض
كما وقع في السنة قوله المجرة كالمفرة باب السماء او شرجها كذا في القاموس
وحقت اي جعلت حقيقة بالاستماع والانقياد للشق وجعلت كالامور القابلة للشق
بسهولة وانما قدم الشق الذي هو اثر الاذن والاستماع عليه لان الاستماع انما يعلم منه
ذلك ان تحقق الاذن والاستماع على ما بعد الشق من الطي قوله بسطت اي سويت بحيث
لا يبقى فيها امت ولا عوج او وسعت بازالة الجبال والاكام والبحار والاكام كالجبال
جمع اكمة بفتحتين وهو التل من الحجارة واحدة او هي دون الجبل او كل موضع يكون
اشد ارتفاعا مما حوله وهو غليظ لا يبلغ ان يكون حجرا قوله تخلت في الخلو اقصى جهده
حتى لم يبق شيء في باطنها في الكشاف اي خلت غاية الخلو حتى كانها تكلفت اقصى جهدها
في الخلو كما يقال تكرم الكريم وترحم الرحيم اذا بلغا جهدهما في الكرم والرحم وتكلفا
فوق ما في طبعهما قوله في الالقاء والتخلية والامتثال ايضا قوله وتكريره اذا ليحتمل
ان يكون للبنية على اختلاف الزمانين قوله جوابه محذوف او قوله فاما من اوتي وما
بينهما اعتراض قوله حسابا سهلا لا يناقش فيه اذ لا مناقشة في مقام قبول العمل المحتمل
في مقام الرد فان العبد ايضا يضطرب فيه ونوقش والله تعالى يقيم عليه الحجة قوله الى
عشيرته المؤمنين ام لا وجه لتردد بل لاهل شامل من الجميع يلائمه وده قوله اي يؤتى

سورة الانشقاق

كتابه بشماله كأنه أخذ التقييد من تقييد مقابله بيمينه ويمكن أن يؤخذ من التقييد
هنا بقوله وراء ظهره التقييد هناك باليمين إذ أخذه مما قبل ونقله ليكون كالدليل
ووجه الإتيان بمن وراء ظهره أن يده الآخذة وراء الظهر وقيل لأن ملقي
الكتاب عليه لا يتحمل مشاهدة منظره لكمال خبثه وقيل يؤتى كتابه من وراء ظهره
أن يده الآخذة وراء الظهر وقيل لأن ملقي الكتاب عليه يتحمل مشاهدة منظره لكمال خبثه
وقيل يؤتى كتابه من وراء ظهره لأنه ينبذ كتاب الله وراء ظهره قوله يتمنى الثبور
ويقول يا ثبوراه قوله ويقول الثبور بأن جعل الدعاء بمعنى النداء وقوله يتمنى الثبور
جعله بمعنى الطلب إلا أنه أخص الطلب بمعنى التمني لأنه المستحيل في كل التمني والنداء
توجيه مستقل فالمناسب أن يقول يتمنى الثبور أو يقول يا ثبوراه قوله وهو الهلاك
على ما في القاموس قوله وقرئ يصلى لقوله ونصليه جهنم فيكون من الإصلاء ويجوز
أن يكون من صلاه الله بالنار ورد يصليه في النظم يدعو إلى جعله من الإصلاء قوله
بطرا بالمال والجاه فارغا من ذكر الحقوق فإن من التنعم أو أحق جمع لا يخرج من
الحزن قوله أي لن يرجع إلى الله تعالى أو لن يرجع إلى العدم أي ظن أنه لا يموت وكان
غافلا عن الموت غير مستعد له قوله فلا أقسم جواب شرط محذوف يدل عليه يا أيها الإنسان
إنك كادح أي إذا كان أن تكدح فلا أقسم أو يدل عليه بلى أي إذا يجوز فلا أقسم
قوله سمي به لرقته من الشفقة هذا أحسن مما في الكشاف ومنه الشفقة على الإنسان
وهي رقة القلب عليه ويحتمل أن يكون الشفقة مأخوذة من الشفق والأحسن أن الشفق
أي معنى كان مأخوذ من الشفق بمعنى الحاجب سمي به تسمية الحال باسم المحل قوله
والليل عطف على الشفق وليس قسما لما عرفت من منع اجتماع قسمين على جواب قوله
وما جمع وجمعه في الصحاح والقاموس بمعنى جمعه وحمله هذا فيه تجريد عن معنى الحمل و
الأولى أن يراد ما جمعه وحمله من الظلمة فهو كقوله والليل إذا يغشى على تقديره
حمله على العام والأرجح أن يحمل على ما طرده من ضوء النهار فيكون قسما بالليل وضوء النهار
ويكون كقوله تعالى والليل إذا يغشى والنهار إذا تجلى قوله من الوسيقة الأولى كان في الصحاح
ومنه الوسيقة وهي من الإبل كالرفقة من الناس فإذا سرقت طردت معا وتوجيه
ما ذكره أنه من جنس الوسيقة ويحتمل أن يكون قوله من الوسيقة بيانا لما وسقه أي طرده
فأطلق الوسيقة على ما طرده إلا أنه تشبيها لها بإبل طردت معا قوله وهي الموت
ومواطن القيامة في الصحاح الموطن مشهد الحرب ويمكن أن يراد بطبق عن طبق الموت المطابق
للعدم الأصلي والإحياء المطابق للإحياء السابق قوله ما عند اللفظ أي ما عند رد وحدة
اللفظ والأحسن ما عند رد وحدة النوع قوله على معنى لتركبن حالا أو ترابا ويحتمل أن يراد أحوالا

مكن أن يكون اختياره يسجد على سجد لحكاية الحال فيه دلالة على المواظبة ليكون دليلا على نفي من ...

صعبة من مشاهدات أحوال العقبات لأنها كأنها واردة عليه لكمال شفقته
على الأمة قوله يجاوز الطبق أو يجاوزن له في الكشاف أو مجاوزة كأنه سقط
من قلمه والأفواه لتركبن ليستدعيه قوله وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سجد
فيها وقال والله ما سجدت فيها إلا بعد أن رأيت رسول الله عليه السلام يسجد فيها رد لما
روي عن ابن عباس رضي أنه لا سجدة في المفصل ودلالته على وجوب السجدة خفي إلا أن يقال
قوله يسجد فيها موضع سجد فيها يفيد المواظبة الدالة على الوجوب قوله بما يضمرون في
صدورهم من الكفر والعناد ويحتمل والله أعلم بما يضمرون في أنفسهم من أدلة كونه
حقا فيكون المراد المبالغة في عنادهم وتكذيبهم على خلاف علمهم قوله استهزاء بهم
أو تعريض بمحبته بمعنى الجمع البشارة تستعار للإنذار لفظ البشارة تطيب القلب
قوله أو متصل وقطع الزمخشري بالانقطاع لجواز انقطاعه حيث استغنى عن تقييد
قيد المستثنى ومعنى لأن الأجر الغير الممنون لا يخص المؤمنين منهم قوله واليوم الموعود
لعله اليوم الذي يخرج الناس من قبورهم قال الله تعالى يخرجون من الأجداث سراعا
كأنهم إلى نصب يوفضون ذلك الذي كانوا يوعدون ويوم نطوي السماء كطي السجل
للكتب والمناسب أن يراد بالبروج الأبواب لمناسبة لها قوله تعالى وفتحت السماء فكانت
أبوابا قوله وشاهد ومشهود ولعله أريد به المقربون والعليون قال الله تعالى كتاب
مرقوم يشهده المقربون أو الأعضاء وبنو آدم أو الطفل الذي قال يا أماه اصبري
فإنك على الحق كما سيجيء والمشهود المؤمن لأنه إذا كان الله على الحق كان المؤمن كذلك
فلذا لم يقل ومشهود قوله أو النبي عم أي النبي صلى الله عليه وسلم أما لأنه من أسمائه
على ما في القاموس أو لأنه شاهد على صدق شهادة أمته للأنبياء حيث أنكر الأمم تبليغهم
وشهادة أمته للأنبياء لهم فيقول الأمم كيف يقبل شهادتهم وهم ما بعدنا يقولون
سمعنا عن خاتم الأنبياء ويشهد لهم النبي ويصدقهم قوله والحجيج بيان المشهود وتبيين
وهو جمع حاج كالغزي جمع غاز قوله وقيل أنه جواب القسم على تقدير لقد قتل
لم ينقل في حمله بتقدير اللام وقد والمنقول الاكتفاء باللام فقط بتقدير قد والاكتفاء
بتقدير اللام فلذا قال والأظهر أنه دليل جواب محذوف لكن الأظهر أن يقدر لمقتولون
كما قتل أصحاب الأخدود ويكون وعدا له عليه السلام بقتل الكفرة المتمردين لإعلاء
دينه ويكون معجزة قد ظهرت بقتل رؤسائهم في غزوة بدر أي قوله [illegible]
أحب إليك من الخ فاقتلهم مضارع أي فاقتلهم بهذا الخبر أو دعاء على صيغة الأمر
قوله فقده بالنار لأنه لم يرجع عن دينه ولذلك أرسل الغلام للأصل قوله
ترجف بالقوم أي اضطرب الجبل مع القوم اضطرابا شديدا أو قوله في تكفأت السفينة

سورة البروج

بمن معه اى انقلبت السفينة بمن معه وتقاعست بمعنى تأخرت ونجران بلد باليمن
وتنصر دخل في دين النصارى وذو نواس بالضم زرعة بن حسان من اذواء
اليمن سمي بذلك لذؤابة كانت تنوس على ظهره اى تتحرك وحمير كدرهم ابو قبيلة
من اليمن ومنهم كانت الملوك في الدهر الاول قوله وعن على رضى الله عنه لعل جميع
ما ذكر واقع والقرآن شامل له قوله صفة لها بالعظمة وكثرة ما يرتفع به لهبها
كثرة الوقود يستفاد من وصف النار بذات الوقود اذ لا يقال ذو اى المال الا لمن كثر
ماله فاحفظه فانه مما خفي ولم يتضح عند غيرنا قوله اى على حافة النار يقال قعد عليه
اذا قعد في مكان قريب منه ويقال بات على النار القرى اى مكان قريب منها ويقال
ورد عليه اى مستعليا لمكان يدنو منه كذا في الكشف قوله يشهد بعضهم لبعض او
يقول يشهدون على صحة ما يفعلون عند الملك واشتماله على الصلاح او يقول هم
على ما يفعلون بالمؤمنين حاضرون مطلعون عليها ولا يرحمون قوله وما نقموا
عطف على الجملة الاسمية وبينهما تناسب فصارت الاسمية لوقوعها في حيز اذ ماضوية فكان
العطف عطف فعلية على فعلية فاحفظه فانه مما استخرجناه والمعنى انهم نقموا او قعدوا
حول النار شاهدين لصحة ما يفعلون بالمؤمنين وما عابوا منهم عيبا او حاضرين
لما يفعل بهم غير راحمين عليهم وما عابوا منهم عيبا فالكلام مزيد استنباك على ما حلت
قوله وهم على ما يفعلون بالمؤمنين شهود عليه في المعنيين فلا تغفل قوله استثناء
على طريقة قولهم ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم ورد عليه ان ان عرف ان الفعل
المذكور فضيلة لهم بخلاف الكفرة فانهم اعتقدوا الايمان عيبا فالاستثناء
فيما حكم عليه لا يحتاج الى تقدير كون الايمان عيبا ويمكن ان يدفع بان الايمان بالله العزيز
الحميد الذي له ملك السموات والارض وهو على كل شيء شهيد لا يمكن ان يكون عيبا
عند احد فلا بد لصحة الاستثناء تنزيله منزلة العيب او لو كان منهم عيب لكان هذا فيكون
نهاية في نفي العيب هذا اذا كان المراد انهم ما انكروا الا الايمان بانه الموصوف
بهذه الصفات باعتقادهم اما لو اريد الايمان بانه الموصوف في الواقع بهذه الصفات
فالاستثناء على ظاهره فافهم قوله الفلول جمع فلة بفتح الفاء وهو الكسر في حد السيف و
الكتائب جمع كتيبة وهو الجيش وقراع الشجعان ضرب بعضهم بعضا كل ذلك من
الصحاح قوله بلوهم بالاذى فيه انهم لم يبلوا المؤمنين ح بالاخذ جاد ليعلموا اهل
يرتدون او لا بل عذبوهم ليرتدوا الا ان يقال انهم بلوهم بالعرض على الاحداد
ليعلموا ان من يرتد يتركوه ومن يصر يحرقوه ولا حاجة في دفعه الى ان يقال معنى
فتنوا المؤمنين او تعذوهم في فتنة الشيخ واختاره قوله العذاب الزائد في الاحراق

نفس الحريق لان فعيل للمبالغة والظاهر العذاب الزائد في الاحراق بالاضافة
ويمكن ان يخص عذاب جهنم بفتنتهم المؤمنين والمؤمنات وعذاب الحريق لعدم
توبتهم وعدم مبالاتهم بما صدر عنهم وهذا اوفق بسوق النظم ولقد نبه بذكر المؤمنات
على ان الاكتفاء بالمؤمنين سابقا كان تغليبا واشار بتقديم المسند الى اختصاص
جهنم وعذاب الحريق بغير الصالحين فاكده بقوله ان الذين امنوا وعملوا الصالحات
فلذا فصل قوله ذلك الفوز الكبير اى ذلك الجزاء الفوز الكبير واما الفوز الدنيوي
بالايمان من حقن الدم وحفظ المال والنجاة من الذل فامر حقير بالنسبة اليه فلا ينبغي
ان يكتفى الى فقين فان الاهم الايمان ظاهر الا انه يكفي بتخصيص هذه لا نرى قوله
وهو الغفور لمن تاب لا يخص المغفرة بمن تاب بل يغفر لمن يشاء من المؤمنين فكانه
خص بمن تاب لان في الغفور من المبالغة قوله وقيل المراد بالعرش الملك الظاهر
ان المراد بالعرش حقيقته وبذي العرش المالك لان ذا العرش لا يكون الا ملكا قوله
وذو العرش صفة لربك وح قوله انه هو يبدئ ويعيد وهو الغفور الودود
جملة معترضة ولا باس بالفصل بين الموصوف الذي من تتمة المبتدا وصفته
بخبر المبتدا فقال صاحب التسهيل يجوز الفصل بين التابع والمتبوع بما لا يتمحض مباينة
لكن قال ابن الحاجب الفصل بين الصفة والموصوف بخبر المبتدا شاذ حيث قال
في قوله وكل اخ مفارقه اخوه لعمر ابيك الا الفرقدان ان الفصل بين اخ وبين
قوله الا الفرقدان شاذ قوله وجره حمزة والكسائي صفة لربك او للعرش جزم
الزمخشري بانه صفة للعرش مع جعل ذي العرش صفة لربك لان الاصل عدم الفصل
بين التابع والمتبوع فلا يقال اليه ما لم يتعين قوله لا يعجزه ... ودعوى اى
نزع عن الجهل ... ورجع عنه قوله ومعنى الاضراب ان حالهم اعجب من
حال هؤلاء حيث الذين كفروا عبارة عن كفرة ... يؤذونه عليه السلام فامر التكذيب
ثم اضرب بانه لا ينفعهم ان تكذيبهم بعد سماعهم قصة الجنود والاظهر ان الاضراب
عن قصة فرعون وثمود الى جميع الكفار يعني جميع الكفار في تكذيب نبي فارغا عن
تكذيبهم وانه من ورائهم محيط لا يهمل فرجهم وفي قوله ورائهم محيط تعريض وتوبيخ
للكفار بانهم نبذوا الله وراءهم ظهورا واقبلوا الى الهوى والشهوات بكليتهم قوله
بل هو قرآن مجيد اضراب عن الخبر عن عدم ارعواء الكافرين عن التكذيب بانه
لا يضر القرآن قوله وهو زحل هو كوكب ممنوع ... من الخنس كذا في الصحاح
والقاموس قوله اى ان الشأن كل نفس عليها حافظ لا وجه لتقدير ان
او لا حاجة اليه بل حذف خبر ان مع غير المفتوحة المخففة منصوبا ضعيف مع انه

تحمل بادخال اللام الفارقة لانه اذا كان الخبر جملة فلا اولى ادخال اللام على جزئه
الاول صرح بها التسهيل وادخالها على جزئه الثاني ثم صرح به بعض الافاضل
في حواشي التسهيل وقوله الفاصلة المتعارف الفارقة وكون لما بمعنى الا مما انكره
الجوهري ورد القاموس انكاره بقوله انشدك الله لما فعلت قال الرضي ولا يجي
بمعنى الا بعد النفي ظاهرا او مقدرا ولا يكون الا في المفرغ قوله والجملة على
الوجهين جواب القسم لوجود ما يتعلق به القسم من النفي وان كيد بان ولا يخفى انه
نفي عمت النفي فادخال الكل لتاكيد العموم قوله فلا يخلى على حافظ الا ما ليس
ان الانسان اذا راه او الملك فانه ينبغي ان يحمل النشر شفقة على الانسان قوله
جواب الاستفهام لو كان قوله مم خلق متعلقا بقوله فلينظر لا يطلب جوابا فانه يجعل
جواب استفهام محذوف كانه قيل فلينظر ثم خلق فسئل مم خلق واما ان يقطع
قوله مم خلق من قوله فلينظر كانه قيل فلينظر الانسان الى نفسه فسئل مم خلق قوله
من ماء دافق قلت هذا اشارة قوى على ان الانسان هو الهيكل المحسوس كما ذهب اليه
جمهور المتكلمين وتاويل النظم بان المضاف محذوف اي خلق بدن الانسان التي لا يسع
ما لم يقم برهان على امتناع ظاهره قوله وماء دافق بمعنى ذي دفق وهو صب
دفع فالصب هو الاصل والمنصب هو الماء فيحتاج في وصف الماء بالدافق الى
جعل الدافق كاللابن صيغة نسبة او الى جعل الاسناد مجازيا بالحقيقة الدافق صاحب
ولم يرض بالثاني وان اشبه الزمخشري ليكون موافقا للوصف الثاني في كونه حال
الماء حقيقة ولم يجعل الدافق من دفق الماء اي دفق فيستغني عن مؤنة التصحيح
لانه لم يثبت هذا المعنى الا الليث كما ذكره القاموس قوله مولده في فصل الهضم
الرابع هو الهضم في الاعضاء بعد الهضم في العروق بعد الهضم في الكبد بعد الهضم
في المعدة وقوله ويسرع الافراط في الجماع بالضعف فيه متعلق بالباء اي يحيل الا وطء
في الجماع الضعيف فيه سريعا والنخاع مثلثة مع كون الكسر اشهر خيطا ابيض في جوف
عظم الرقبة يمتد الى الصلب عند عجب الذنب قوله انه على رجعه لقادر فصله عما سبق
لكون ما سبق جواب الاستفهام ودونه هذا مما استخرجناه من مواقع الفصل قوله
والضمير للخالق ويدل عليه خلق ولا يبعد ان يقال الضمير لفاعل خلق لتعينه بكونه علا
للخلق وبذاته بالفعل مجهولا وفي الكشاف انه لقادر بانه بين القدرة كقوله
انني لفقير ووجهه خفي كانه لخفائه ترك القاضي لان يقال قد يكون ان كيد لو
ظهور الحكم قوله تتعرف وتميز بين ما طاب ... كناية عن توقيها
وتمييز ما في الحكم غني عن الاخبار قوله وهو ظرف لرجعه ولا يمنعه الفصل

بينه وبين رجعه باجنبي لانه كلا فصل لانه مقدم رتبة فكانه قال انه لقادر على
رجعه يوم تبلى السرائر قوله وعلى هذا يجوز ان يراد بالسماء السحاب اي على تقدير
ارادة المطر باي علاقة كانت قوله او الشق بالنبات والعيون وجه مناسبة
ان يقسم المرجع بنفس الرجوع لا بما يرجع قوله انه لقول فصل ان القرآن وكان
ان يجعله الحديث الحشر ومقابلة الفصل بالهزل يستدعي ان يفسر الفصل بالقطع
اي قول مقطوع به قوله انهم يكيدون فصله لئلا يتوهم عطفه على جواب القسم
مع انه غير مقسم عليه قوله في ابطاله او اطفاء نوره هذا احسن مما في الكشاف حيث قال
يكيدون كيدا في ابطال امره واطفاء نور الحق لانه اكثر انتظاما وابعد لا جل المتيه قوله
واقابلهم بكيدي في استدراجي اورج حديث الاستدراج ليظهر تفريع الامر بالمهلة
عليه يعني اذ الاخذهم بغتة واستدرجهم فمهلهم والاولى ان يفسر واكيد كيدا بان في
اقابلهم بكيدي في اعلاء امره واكثار نوره من حيث لا يحتسبون قوله والتكرير
وتغيير البنية لزيادة التسكين لان في نجا المعنى بعبارة جديدة فزيدت طامع
في الاصغاء ولذا حبب اليهم الالتفات وشاع فيما بينهم والله اعلم قوله سبح اسم
نزه اسمه عن الالحاد فيه بالتاويلات الزائغة الالحاد في الشئ ترك القصد فيما
امر به فيه والالحاد في اسمائه تع بما لا يكون بالتاويل الزائغ اي المائل عن الاستقامة
يكون بالنخر عن التاويل وابقاء الاسم على ظاهره مثال الاول جعل الله تع عالما
بعلم لا يكون زايدا على ذاته ومثال الثاني جعله عالما بعلم حادث او وضع اسم الفاعل
على الحدوث ولا يبعد ان يراد بالاسم الالغاز اي سبح اثار ربك الاعلى عن النقصان
فان اثره دال عليه كالاسم فيكون منزها عن عيب المخلوقات قوله وقرئ سبحان
ربي الاعلى وفي الحديث اشارة الى احتمال جعل الاسم مقحما كما شاع الاستعمال في قوله
سبحان ربي الاعلى يدل على ان التسبيح للرب دون اسمه وكذا التسبيح للرب لا على في
السجود بعد الامر بجعلها في ركوعه بقوله سبح اسم ربك الاعلى في السجود دون تسبيح اسمه
في السجود يدل على ان المراد تسبيح الرب والاسم مقحم وجعل في الكشاف قوله الاعلى واشار
بين ان يكون صفة للاسم وبين ان يكون صفة للرب فان قلت باي الاول قوله
الذي خلق فسوى الاية قلت لما كان الاسم مقحما وكان اسم ربك بمنزلة ربك
يصح وصفه بما يوصف به الرب قوله الذي خلق فسوى وصف الرب وهو من يبلغ الشئ
الى كماله شيئا فشيئا باوصاف صرح في كل منها بما يفيد التدريج تحقيقا لمعنى التربية
وجعل حذف المفعول في خلق للتعميم ردا لمذهب المعتزلة فانه تع ليس بخالق الافعال
العباد وقد نطق الزمخشري بالحق حيث فسره بخلق كل شئ قوله يابسا اسود

وقيل احوى اه مبنى التوجيه على مجيء احوى بمعنيين في اللغة بمعنى الاسود ومعنى النبات الشديد الخضرة لانه يقرب الى السواد على ما في القاموس او اجعل حالا من المرعى متأخرة للمحافظة على رؤس الآي قوله او سيجعلك قاريا بالهام القراءة صيرورة الرسول قاريا بالالهام بلا واسطة جبرئيل عليه السلام ويحتمل والله تعالى اعلم ان يكون نفي النسيان مغفورة اي لا تغفل عنه فتخالفه في اعمالك ففيه وعد بتوفيقه بالتزام الاحكام او نهي له عن الغفلة عن القرآن في معاملاته قوله وقيل نهي والالف للفاصلة فيه ان الالف الفاصلة لا تكتب بالياء والحكم بان خط المصحف ههنا في لغة رسم الخط لا يقبل من غير ثبت فالاحوط لطالب معنى النهي جعله جزما بمعنى النهي وما هو آكد ويمكن دفعه بانه لم يرد بكون الالف للفاصلة انها حصلت من الاشباع كما شيع التمثيل بقوله السبيلا بل اراد ان الالف تثبت في النهي ولم تحذف بالجازم للفاصلة ونظير حفظ الالف زيادة في قوله السبيلا وقد ثبت في الشعر عدم حذف حرف المعتل بالجازم قوله بان نسخ تلاوته النسخ لا يوجب النسيان فضلا عن نسخ التلاوة فكانه اشار الى حمل قوله فلا تنسى على معنى فلا تترك قراءته قوله وقيل المراد به القلة يعني الامثال انه صار عرفا في استثناء القليل فهو بمعنى الا قليلا قوله او نفي النسيان رأسا ويأباه ما روي لا الآن يقال المراد بنفي النسيان نفي النسيان التام وهو النسيان في وقت القراءة لا النسيان بالكلية وقوله رأسا مفعول مطلق للنفي قال السيد السند في شرح المفتاح اصلا منصوب على المصدر اي انتفى انتفاء الكلية ووجه المناسبة ان الشيء اذا انتفى اصله كان الكل وكذا الحكم كلمة رأسا هو الاوجه ان الاصل تمييز عن نسبة الانتفاء فاذا قيل انتفى اصلا كانه قيل انتفى اصله وانتفاء اصل الشيء يستلزم انتفاءه بالكلية وكذا رأسا فان الرأس في الحيوان بمنزلة الاصل في النبات فكما ان انعدام النبات بانعدام اصله انعدام الحيوان بانعدام رأسه بل قال بعض محقق الصوفية رأس النبات اصله اذ منه يشرب قوله فان القلة تستعمل للنفي يريد ان استعمال الامثال انه في النفي بالكلية نوع شيوعه في القلة وذلك يجعل فلا تنسى الا ما شاء الله بمعنى الا قليلا وجعل قلة النسيان المستفادة من الكلام بمعنى النفي فالاستثناء لتأكيد عموم النفي لا لنقض عمومه قوله لهذه النكتة اي الاشعار بمعنى التوفيق قوله انه يعلم الجهر اعتراض او حال منه من حيث المعنى متعلق بسبح اسم ربك ولك ان تجعله متعلقا بقوله سنقرئك فلا تنسى وتصحيحا لا قراءة المستعقب بعدم النسيان فلا اعتراض فتأمل قوله تذكر بعدما استتب لك الامر اي استقل امر الوحي والدين وحفظه فقوله ما استتب بيان لمعنى الفاء قوله لعل هذه الشرطية وجه تقييد الامر بالتذكير بمنفعته بثلاث توجيهات

وذلك

قوله لا يموت فيها ثم للتفاوت في الشدة وبعد رتبة ما بعدها عن ما قبلها ... والموت اشد واقطع من التصلي ... ان يكون لا يموت كناية عن عدم النجاة في دار يموت فيها العامل ويحيى النظم اقرب الى هذا المعنى كيف واللائق بالمعنى ...

وذلك توجيه رابع لعله اقرب وهو ان المراد ان التذكير ينبغي ان يكون بما يكون مهما لمن له التذكير فينبغي تذكير الكافرين بالايمان لا بالفروع وتذكير تارك الصلوة بها وهكذا قوله او الاشقى من الكفرة كالوليد بن مغيرة وعتبة بن ربيعة فانه قيل نزلت فيهما قوله ثم لا يموت اشار بكلمة ثم الى ان كونه بحيث لا يكون ميتا ولا حيا اقطع من التصلي ويستريح كسترويح بمعنى بجدا لراحة قوله حيوة تنفعه تقييد للحيوة ونفيا لرفع النقيضين ويحتمل والله تعالى اعلم ان يكون لا يموت ولا يحيى كناية عن عدم النجاة لان النجاة عن العذاب انما يكون في العالم دار يموت فيها العامل ويحيى والنظم اقرب الى هذا المعنى كيف واللائق بالمعنى المشهور ثم لا يكون ميتا فيها ولا حيا قوله قد افلح من تزكى استيناف جوابا لسوال نشأ عن بيان حال المتجنب والسكوت عن حال المتذكر الذي يخشى فكانه قيل ما حال من تذكر الا انه وضع مكان من تذكر تفصيلا اشارة الى بيان المتذكر بسماته ثم اضرب في بيان حال المتذكر والمتجنب الى بيان انه لا ينفع هذا البيان واضافه الى المتمردين على وجه يتضمن بيان سبب عدم النفع وهو ايثار الحيوة الدنيا على الآخرة ثم بين انهم يوثرون الحيوة الدنيا بان هذا كان في الصحف الاولى ولم يؤثر فيكم الى الآن قوله فان نعيمها ملذ بالذات لا ينفك لذته عنه بعارض بخلاف نعيم الدنيا فانه يسرع اليه الف وقوله الداهية التي تغشى الناس بشدائدها يعني يوم القيمة لم يفسر كالاول يوم القيمة مختصا لوجه في ايثار الغاشية فقوله او النار عطف على الداهية لا على يوم القيمة لانه لا حاجة في اطلاق الغاشية على النار الى جعلها داهية لتانيثها قوله وجوه يومئذ خاشعة ذليلة تنوين مؤخرة للتغير في بالنار وتنوين اليوم وهي مبتدأ تخصص بقوله خاشعة او بالاوصاف الثلثة والخبر عاملة وكذا ناصبة او تصلى قوله او عملت ونصبت جعل عاملة ناصبة دايرة بين كونهما استقباليتين وماضويتين ولم يجوز كون عاملة ماضوية وناصبة استقبالية كما في الكشاف لبعد كون المحاط بالاستقباليين ماضويا وما جعل عاملة ناصبة ماضويين فزيد حسن اللف بل لان خاشعة تقابل ناعمة وعاملة ناصبة ماضويين في قوة ساقطة عن عملها فتقابل راضية وقوله تصلى نارا حامية تقابل في جنة عالية حامية متناهية في الحر في الصحاح والقاموس حمي النار والتنور اشتد حره فكانه اخذ المتناهي من وصف نار جهنم بشدة الحر مع انها لازمها ومثل ذلك يفيد المبالغة قوله بلغت اناها في الحر في القاموس اني الحميم انتهى حره فهو آن وبلغ هذا اناه ويكسر غايته قوله يبيس الشبرق ذكر الدفع التنافي بين قوله ليس لهم طعام الا من ضريع وقوله ليس لهم طعام الا من غسلين ثلث توجيهات في الضريع احدها ان اراد حقيقة الضريع وفيه انه

كيف يكون في النار ضريع وتحترق فيه الحجر ودفعه قدرة الله تع لعله لهذه فسر
بشاي التفسير ... وهو استعارة ح لشجرة نارية تشبه الضريع ودفع التنافي على
هذين التفسيرين جملة الطائفة والغسلين بفرجه ونابتها ان المراد بالضريع
ما يجامعه الابل اي يخبثه الابل فيكون مجازا مرسلا وح يحتمل ان يكون لنقل الغسلين
والغسلين بالكسر ما يسيل من جلود اهل النار **قوله** لا تسمع يا مخاطب والوجوه
يعني قراءة لا تسمع بالتاء بنصب لاغية بخطاب الخطاب والغيبة فيه رد على شرح لان طي
على الخطاب **قوله** افلا ينظرون نظر اعتبار يعني المراد بالنظر التأمل لا مجرد الابصار
وذلك ان تحمله على الابصار ويكون فيه دعوى ظهور المنظر بحيث ينظر بمجرد الابصار في
المخلوقات **قوله** كيف خلقت لم يقل كيف وجدت لان الكمال مع ملاحظة وجود
الممكنات من حيث الاستناد اليه وهو انفع في هذا المقام **قوله** لتنوله بالاوقار
اي تتهيضها لاحمال **قوله** بتحمل العطش الى عشرة فصاعدا يقال ان السنة فان من
الابل ما يكون ورودها في كل سنة يوما والعشر بكسر العين من اسماء ورود البعير الماء
ان يشرب بعد تمام ثمانية من يوم شربه فالشرب في عاشره واول اسمائه الرفه
وهو ان يشرب كل يوم ثم الغب ان ترد يوما وتدع يوما فيكون شربه في ثالث
يوم شربه وكان القياس الثلث الا انه اغني عنه الغب وخص الثلث بسقي
النخلة واذا ارتفع من الغب فاذا اوردت يوما وتركت اثنين فهو ربع وهكذا
الى العشر ولا اسم بعد العشر الى عشرين فيقال فيه عشران بالتثنية **قوله** بيان لا...
المنبثة في الحيوانات متعلقة بالمنبثة او بقوله خصت **قوله** وقيل المراد بها السحاب
فيناسب السماء والارض والجبال ... بانه لا جامع
بين حديث الابل والسماء واجيب عنه على تقدير كون الابل على ظاهره بان خيال العرب
جامع بين الاربعة لان مال لهم النفل الابل ومدار السقي لهم على السماء ورعيهم في
الارض وحفظ مالهم بالجبال **قوله** فهي راسخة لا تميل لم تنصب كالجدار لئلا
يحرم عن الانتفاع به البرية بل نصب بحيث يمكن السلوك فيه **قوله** وحمزة بالاشمام
اي اشمام الصاد السين فيكون الحرف بين صاد وسين **قوله** وقيل متصل فيكون
الاستثناء منقطعا لان المستثنى المنقطع هو المذكور بعد الا غير مخرج عن متعدد قبله لعدم
دخوله فيه مخالف في الحكم وليس من تولى وكفر خارجا عن قوله عليهم وليس حكمهم مخالفا
قوله وكانه اوعدهم بالجهاد في الدنيا وعذاب النار في الآخرة ولا يبعد ان يراد
بالعذاب الاكبر القتل وسبي النساء والاولاد فيكون اشارة الى ان هذه الامة
اكثر عذابهم في الدنيا هذا الا انه كان في الامم السالفة **قوله** او فعال من الاوب

وسيجيء الاشارة الى الجواب في سورة والتين ولا ادري تأخيره الى هناك وجه
فانظر اياده هنا
منه رحمه

الاوب

سورة الفجر

الاوب والاياب بمعنى واصل الاياب الاواب فقوله سابقا من الاياب وقوله
هنا من الاوب ليس بتفارق والفرق بين التوجيهين انه في الاول ملحق بالرباعي
وفي الثاني مصدر التفعيل فهو بمعنى التأويب كالكذاب بمعنى التكذيب ويلزم على
الثاني اجتماع الاعلالين والقياس ايواب كديوان **قوله** والمبالغة في الوعيد و
يؤيده ذكر ضمير متكلم مع العز اذ فيه كمال التعظيم والتهويل وهو يؤيد ان الساطعين
قوله او فعلة كان في قوله والصبح اذا تنفس لان مناط القسم نفسه الذي قيد به القسم
قوله او بصلوته وهذا الحمل يستدعي حمل ليال عشر على العيد وفيها **قوله** عشر
ذي الحجة وهذا يناسب اهل مكة كان ذكر الليالي يستدعي عشر رمضان لان فضلها
بلياليها المشتملة على ليلة القدر وح المناسب ان يحمل الوتر على اوتارها التي القدر
فيها ارجى وان يحمل الشفع على شفعها وتقدم الشفع على الوتر مع تقدم الوتر وجودا
وشرفا لرعاية الفاصلة ولذا نون مع اوفاتها باللام ايضا **قوله** وتنكيرها للتعظيم
او للابهام اي لبيان عشر من بين العشرين او لتطابق اصل هذا التركيب وعشر ليال
فافهم واحفظه فانه من بدائع الالهام **قوله** وقد روي مرفوعا يوم النحر وعرفة
يوم النحر شفع لانه العاشر وعرفة وتر لانه التاسع كذا في الكشاف **قوله** ما دلالة ظاهرة
ودلالة على التوحيد كالعناصر والافلاك السيارات والبروج وقوله او مدخلا في
الدين بالنسبة الى شفع الصلوة ووترها رعاية المناسبة لما قبلها في التفسير يوم
النحر وعرفة المناسبين لعشر ذي الحجة ولعل رعاية ما هو اكثر منفعة موجبة للشكر
بالقياس الى غيرها ما لم يذكر **قوله** كالحجر والحجر هو واحد احجار اليهود والكسر افصح كذا
في الصحاح **قوله** ومنع صرفه اسم قبيلة كان او ارضا على ما في الكشاف ولم يمنع عاد مع
انه اسم قبيلة لان اعتبار تأنيث القبيلة والارض مما لم يلتزم بل ربما يعتبر وربما لم
يعتبر ولذا توقف منع صرف اسماء القبائل والاماكن على السماع **قوله** المقام
الذي يترتب فيه الرصد جمع راصد وميقات الحج موضع الاحرام ووقته على وقته و
الارصاد للشيء الاعداد له فالظاهر الارصاد العصاة للعقاب فكانه جمع الارصاد و
معنى الارادة **قوله** متصل بقوله ان ربك لبالمرصاد وسوق كلامه يشعر بانه جعل قوله
فاما الانسان اخ لقوله ان ربك لبالمرصاد فيكون الجملتان تفصيلا لحال المراتب
الاربع ولا يخفى ان هذا السوق يقتضي ان يقال اما الانسان وانه ح يكون ما سبق
تمثيلا للارصاد والعصاة للعقاب بل تمثيلا لارادة السعي للاخرة وايضا قوله فلا يريد
لها لا يتم على اصل الاشاعرة انما هو مسلك الاعتزال الذي سلكه الزمخشري لان فيه نفي
يريد ما يفعل العبد من المعاصي لكن لا يرضى به ولا يجري في ملكه الا ما يشاء قال التفتازاني له

بقوله ان ربك لبالمرصاد بالتوزيع عليه كانه قيل فاما الانسان لا يؤخذ لا محالة لانه
بين غنى مهلك موجب للتكبر والافتخار بالدنيا وبين فقر لا يصبر عليه ويكون لا يلجأ الى
والقول بما لا ينبغي **قوله** مع ان قوله الاول مطابق لاكرامه وانما رد عنه لانه قال ربي
اكرمني بيانا ان اكرامه مقصود لذاته وليس كذلك بل للابتلاء فربما ينقلب الى اشد انانية
قوله ولم يقل فاهانه ... عطفا على قوله ... فيكون معللا بما سبق لكن لو قصده لوجب
ان يقول لان التوسعة تفضل **قوله** ولا تحضون اهلهم على طعام المسكين
فضلا عن غيرهم قدر مفعول لتحضون اهلهم وجعل نفي حض الغير مفادا بطريق الاولى
وفيه انه لا ضرورة بل الظاهر تقدير المفعول عاما وانه لا يلزم نفي حض الغير بطريق الاولى
لان حب المال ينفي حض الاهل دون حض الغير فان اطعام الاهل حرفة بالمال بخلاف
اطعام الغير ولو جعل قوله عن غيرهم بمعنى فضلا عن غيرهم كيف لا يدفع انفكاك **قوله**
او بما يكون مجمع المورث من حلال وحرام غالبين بذلك وهناك توجيه ثالث اورده
الزمخشري وهو انه يجوز ان يكون الذم للوارث الذي ظفر بالمال سهلا من غير ان يعرف
لله جبينه فيسرف في انفاقه ويأكله اكلا واسعا جامعا بين الوان المشتهيات من الاطعمة
والاشربة والفواكه كما يفعله الوراث البطالون هذا وكانه اسقطه ولم يلتفت اليه لانه
لا يلائم قوله وتحبون المال حبا جما لان المسرف لا يكون محبا للمال **قوله** اي دكا
بعد دك بيان ان دكا الثاني ليس تأكيدا بل هو دك آخر سوى الاول وهو نظير الحال في
قولهم جاء القوم رجلا رجلا اي رجلا بعد رجل **قوله** والملك صفا صفا بحسب
منازلهم ومراتبهم وبحسب امكنة امور تتعلق بهم **قوله** اي منفعة الذكرى لئلا يناقض
ويمكن دفع التناقض بتنزيل ذكراه منزلة العدم لما يترتب عليه **قوله** واستدل
على عدم وجوب قبول التوبة ولو وجب قبوله فلا يرد ان عدم قبولها لان ذلك
اليوم ليس يوم قبول التوبة **قوله** مطلقا فيتمنى ان كان تمكن اي المجبور عن الشيء
فيتمنى كونه تمكن عن الشيء يقال مكنه منه اي اقدره عليه وربما يتحقق فيجب ان كان
تمكن منه شرطا وتمكن اسم فاعل من الامكان ويرده ان التمني لا يتوقف على الامكان
وربما نوقش بانه يمين قول المجبور هذا القول فانه يقول يا ليتني قدمت على ان
اقدم لحياتي ولا يقول يا ليتني قدمت لحياتي ويدفعه ان هذا اول المسئلة لان كل من
يقول يا ليتني فعلت فهو مجبور على اصل اهل السنة الاظهر في الجواب ان التمني مبني على اختيار
ثبته الاشعري ثم لو كان مقصود الكشاف ومذهب الجبرية لا يتم هذا الجواب ايضا **قوله** اي
لا يعذب احد من الزبانية مثل ما يعذبونه والكشاف ان تريد بالواحد الحقيقي فان الاحد
من السماء **قوله** على ارادة القول اي يقول الله للمؤمن ويمكن الاستغناء عن تقدير القول

بان يجيء خطابا للنفس المطمئنة بعد المبالغة في سوء حال الامارة ووعيدها فالمراد
بالامر بالرجوع الى الرب الامر بالرجوع اليه في كل زمن هذه الحيوة الدنيا والمراد بالدخول
في العبد والامر بالدخول في زمرة العباد وبالامر بالدخول في الجنة الامر بالدخول فيها بالعقوبة
التوبة من الفعل **قوله** او الى الحق اي يترقى في سلسلة الاسباب والمسببات العقلية
الى الحق ولا يخفى ان هذا يقتضي ان يقول بقاؤها التي اطمأنت بذكر الله وبالحق **قوله**
وقد قرئ بها يعني ورمنه انه قرأ الآمنة مكان المطمئنة لكن الكشاف قال ان قراءة ابي
بن كعب يا ايتها النفس الآمنة المطمئنة **قوله** ارجعي الى امره بالموت او موعده يعني ارجعي
الى امره وارتضى به او ارجعي الى موعده بالموت وهو انه يكون متنعما بالجنة الى البعث **قوله**
راضية بما اوتيت الاظهر راضية عن ربك مرضية عنده **قوله** وهو ذلك يقول من قال
كانت النفوس قبل الابدان موجودة فان الرجوع الى الرب بالموت وقطع التعلق بالبدن
يشعر بانه كان على مثل تلك الحالة مرة اخرى **قوله** او بالبعث اي ارجعي الى امره بالبعث

سورة البلد

قوله اقسم سبحانه وتعالى بالبلد الحرام وقيد بحلول الرسول يعني ان الحل بمعنى الحال وفيه بحث
لان الصفة من الحلول حال لا حل ومصدر حل بمعنى نزل الحلول والحل بمعنى الحال والحلل محركة
والصفة على لفظ الحل بالكسر والمصدر انما هو من حل بمعنى صار حلالا صرح به في القاموس
وكانه لهذا لم يفسر الزمخشري الحل بالحلول ولم يلتفت الى هذا التوجيه **قوله** اظهارا لمزيد
فضله يحتمل التفسير للبلد والرسول وتقول توبيخا لقومه لقصدهم اخراجهم اياه عن مكة مع ان
شرفها بحلوله فيها ومنعا لهم عن هذا الفعل **قوله** وقيل قوله قيل نقل للتوجيهين عن
الكشاف فيها بين توجيه غيره وما هو من التوجيهين ليس قوله وانت حل حالا كما توهمه
كلامه بل اعتراض على ما صرح به في الكشاف وحصل النكتة في الاعتراض على الاول التنبيه على
ان جلالة المكابدة ان منكم على عظم ومثلك يستحق بهذا البلد الحرام كما يستحل الصيد في
غيره وفيه تثبيت لرسول الله عليه السلام وحث على احتمال ما كان يكابد من اهل مكة وتعجب من حالهم
في عداوته وعلى الثاني وعده صلى الله عليه السلام بوعده بان يحل له ساعة في البلد الحرام بفضل فيه
ما لم يكن حلالا لغيره **قوله** والوالد آدم او ابراهيم وما ولد ذريته او محمد عليهما السلام وما والد
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقيل ما ولد آدم وولده ما ذكره يحتمل ان يكون اختصار الكلام الكشاف
يكون قوله ذريته مرتبطا بقوله آدم وقوله او محمد مرتبطا بقوله او ابراهيم فيكون في الكلام
نشر على ترتيب اللف لا انه خالف الكشاف في تخصيص الولد بابراهيم رعاية لاقوال الولد ويحتمل
ان يكون طريقا آخر وهو ترديد الوالدين آدم وابراهيم وترديد الولد على كل تقدير بين
ان يكون الذرية او محمدا عم **قوله** وايثار ما على من يمكن ان يكون ايثاره لانه عدل عن
المولود الى ما هو بمعناه رعاية الفاصلة ومفهوم المولد وما يلده واحد لان ولده احد **قوله** من كبد

الرجل اذا وجبت كبده من السقلت في كل نصب ومشقة كذا في الكشاف قوله ومنه المكابدة

مقاساة الشدة على ما في الصحاح قوله والضمير في ايحسب لبعضهم اي لبعض قريش الذي كان

رسول الله عليه السلام يكابد منه اكثر مما يكابد من غيره وهو الوليد بن المغيرة او

يغتر بقوته كابي الاشدين كلدة كحمزة والاستفهام للتعجب يعني ايحسب ان لن يقدر عليه

احد مع انه لا يتخلص من المكابدة قوله يقول ذلك الوقت اي وقت الاغترار والقوة

في قومه والضعفة للمؤمنين فخرًا ورياءً وسمعة وتعظمًا على المؤمنين قوله لبدًا كثيرًا

من تلبد الشيء جمع لبدة كحمرة وقرئ بالكسر فهو جمع لبدة كقربة قوله يعني ان الله تعالى

يراه الاولى كان يراه كما في الكشاف فقوله او يجده اشارة الى جعل الرؤية بتأويل وجد

انه بعلاقة ان رؤية الشيء تستلزم وجدانه اي يحسب ان لا يجده احد فيحاسبه عليه

لم يره استقباليا بخلاف السابق لكن يتجه ان الناصبة وان تخص المضارع بالاستقبال

لكن لا ينقل الماضي اليه قوله ولسانًا يترجم به عن ضمائره في الصحاح ترجم كلامه فسره

بلسان آخر فقوله يترجم به عن ضمائره مجاز عن الكشف لان الترجمة يلزمها الكشف قوله

طريقي الخير والشر او الثديين واصله المكان المرتفع جعل الخير بمنزلة مكان مرتفع ظاهر

بخلاف الشر فانه يستلزم الانحطاط عن ذروة الفطرة الى حضيض الشقاوة فكان استعمال

النجد بطريق التغليب ولان فعل الشيء بالنسبة الى قوته الاولى بمنزلة صعود في المكان

المرتفع ولذا استعمل الترقي في الوصول الى كل شيء وتكميله قوله فلم يشكر تلك الايادي

باقتحام العقبة الاولى فلا اقتحم في شكر تلك الايادي ويحتمل ان يراد بالعقبة نفس الشكر

بتعبيرها عنه بصعوبته ولا يأباه وما ادراك ما العقبة فك رقبة لانه بمنزلة ما ادراك

ما الشكر رقبة قوله وهو الدخول في امر شديد في الكشاف الدخول والمجاوزة لشدة ومشقة

والفرق بينهما بين وفي القاموس قحم في الامر كنصر قحومًا رمى بنفسه فيه فجاءة بلا روية وقحمه

تقحيمًا واقحمه واقتحم ودخل في قوله فلا اقتحم العقبة ونعم توبيخ يعني لم ينتفع بتعظيم الشرع ولم

تقحموا قوله والعقبة الطريق في الجبل استعارها لما فسرها به من الفك والاطعام سمي عقبة لانه

شاق على النفس كما ذكره اولان اعتاق الرقبة وتكفل اليتيم بجميع حوائجه بمنزلة رأس الجبل وذلك

الرقبة وهو الاعانة في تخليصها واطعام اليتيم والمسكين مما يفضي سالكها الى ما هو الاعلى

فهما كالطريق في الجبل وفيه توبيخ لهم بحرمانهم عما هو الاعلى بطريق الالى قوله والتعدد

المراد بها حسن وقوع لا موقعها من مواقع يجب تكرارها لا الماضي في غير الدعاء لانه مستقبل

معنى وغيرها هو بمعنى المستقبل نحو لا فعلت مكان نفعل فلا يجوز لا اضرب من غير ان يقال

والشتم ومن مشكلات هذه القاعدة قوله تعالى فلا اقتحم العقبة واجاب عنه الزجاج بانه مكرر

معنى لانه عطف عليه كان من الذين آمنوا فكانه قيل فلا اقتحم العقبة ولا آمن وكانه لم يفتقر

القاضي مع انه اورده الكشاف لانه يعقب بانه يقتضي جواز لا اكل زيد وشرب ولكني

انه يرد على ما قبله ايضا انه يقتضي جواز لا جاءني زيد وعمرو لانه في معنى لا جاءني عمرو وهذا

قيل فلا اقتحم العقبة دعاء عليهم بانه لا يرزقهم الله ذلك الفضل وكان ان يجعل اخبارًا

عن المستقبل اي لا يقتحم العقبة لان ماضيه معلوم لمثل هذه الاخبار عن حاله

في الاستقبال وقيل لا اقتحم العقبة مخفف الا اقتحم العقبة فهو حرف تخفيف وهو ضعيف

قوله عطف على اقتحم او فك لو كان قصده الى فك على صيغة الماضي لكان مبنيًا على

قراءة ابن كثير ولو كان قصده الى فك مصدرًا كان قوله من الذين آمنوا في تأويل المصدر

اي ثم كونهم من الذين آمنوا على انه الايمان داخل في العقبة قوله الميامين او اليمين

قال الكشاف الميامين على انفسهم وفيه اصحاب المشأمة ايضا بالمشائيم على انفسهم

ولقد احسن القاضي حيث لم يقصد هما لان الصلحاء ميامين على غيرهم ايضا والفساق مشائيم

على غيرهم ايضا ويجتبا للتوسل بالصلحاء والاجتناب عن الفساق قوله ولتكرير ذكر

المؤمنين باسم الاشارة والكفار بالضمير شأن لا يخفى من تبعيد اصحاب الميمنة تعظيمهم

والاشارة الى تمييزهم اوالى استحقاقهم كمال الافتضاح بخلاف المشأمة فانهم اخفاء

بالاخفاء قوله وقرأ ابو عمرو وحمزة وحفص بالهمز من آصدت في القاموس اوصدت

الباب كاصدته اغلقته وانما اسند القراءة الى هؤلاء الاعلام ردًا على الكشاف حيث

قال وعن ابي بكر بن عياش لنا امام يهمز مؤصدة فاشتهي ان اسد اذني او اسمعه قوله

والضحى فوق ذلك في القاموس فويق ذلك قوله تلاطلوعه طلوع الشمس ورد على

الزمخشري حيث قال اذا تلاها طالعًا عند غروبها آخذًا من نورها وذلك في النصف

الاول من الشهر ووجه الرد ان طلوع القمر اول الشهر عقيب طلوع الشمس الا انه

يرى بعد غروبها اخذا في الغروب عقيب غروبها وفي ليلة البدر يطلع عقيب غروب

الشمس كما ثبت في محله قوله اوالآفاق اوالارض والدنيا قوله وما كانت واوات

العطف نوائب الخ دفع لما استصعبه الكشاف من ان ما سوى الاولى ان كانت عاطفة

يلزم العطف على عاملين مختلفين وان كان الكل قسمية لزم اجتماع القسمات المتعددة

على جواب واحد والاستصعاب مبني على امتناع العطف على عاملين مطلقا حتى لو قدم

مطلقا او بشرط كون المعطوف الاول مجرورًا لم يكن اشكال وتوزيع الدفع ان واو

العطف نائب العامل في المعطوف عليه حيث يجر العامل في المعطوف فهي تجر الواو

القسمية الى ما بعدها والواو القسمية نائبة عن فعلها حيث وجب حذفه ولا يجب الحذف

بدون نائب فالواو عامل الجر بنفسه وعامل النصب بنيابة الفعل في العطف من قبيل العطف

على معمولي عامل واحد وفيه انه يجعل الجار والمجرور نائبًا عن الفعل المحذوف كما في زيد

ما الذانية ولم يجعل مجرد حرف الجر نائب العامل فهذا تمسك بما لا نظير له على ان
في قوله والشمس وضحاها لا منصوب حتى يحكم بان الواو عطفا للمنصوب عليه في قوله
والقمر اذا تلاها فان الاشكال بقاء المعطوف من غير معطوف عليه لا العطف على عاملين مختلفين
بان لا يعطف على عامل واحد وغاية ما يمكن ان يقال لدفع الاعتراض ان المعطوف عليه
مفهوم من الكلام كانه رآه بقوله وضوئها اذا اشرقت بقي ان الظرف ليس
ظرفا للقسم حتى ينصب بما ينوب منابه وليس القسم في هذا الوقت بل يجب ان
يكون حالا مقدرة اي اقسم بالليل كائنا اذا يغشاها اي مقدار كونه في هذا الوقت
قوله ربطن المجرورات عدل عن قول الكشاف لحقهن ان يكن عوامل على الفعل
والجار جميعا لانه لم يقل احد بان الحروف العاطفة عوامل قوله كانه قيل والشيء
القادر الذي بناها الآوات يقال كانه قيل وبانيها لان الوصفية المقصودة
وما ذكره من الزوائد ليس مقصودا بقوله تع وما بناها ثم انه من لوازمها وانما عدل
من بانيها الى ما بناها لرعاية الفاصلة قوله ويخل بنظم قوله فالهمها فجورها وتقويها
بقوله وما سواها لانه ان جعل قوله فالهمها مقسما به لم يكن للفاء وجه والا لم يكن على قوله
وسواها وجه وقوله الا ان يضمر لا يصلح فلا ينتظم فالاولى ان يلي قوله بخلو الفعل عن
الفاعل قوله والتمكين من الاتيان بهما انظر ان التمكين داخل تحت التسوية و
كونه تحت الالهام بعيد عن الافهام قوله اما لانها بمعنى والمعنى جعل فاعل زكيها ضمير
الموصول وان ضميره لها بان يكون الراجع الى الموصول المؤنث لكون من عبارة عن
النفس كما فعله بعض اهل السنة بناء عن كون العبد خالقا لافعاله وشنع عليه الزمخشري
بان هذا التعكيس من الذين يوركون على الله تع ما هو بريء منه اشارة الى ان كون افعال
العبد بتقدير الله تع وخلقه لا ينافي اسناد الفعل الى العبد فانه يقال ضربه زيد و
لا يقال ضربه الله مع ان الضرب بخلقه وتقديره وذلك لان وضع الفعل للنسبة الى
الكاسب قوله وحذف اللام للطول في المدارك قال الزجاج طول الكلام صار عوضا
عن اللام وانما تركه القاضي والكشاف لانه يوجب الحذف والحذف لا يجب مع الطول
قوله كذبت ثمود بطغويها بسبب طغيانها او بما اوعدت به من عذابها ذي الطغوى
في التوجيه الاول الباء للسببية وفي الثاني صلة كذبت بخبر عن الطاغية بالطغوى مبالغة
او تقدير ذو قوله من عذابها ذي الطغوى يحتمل بيان التقدير والتنبيه على انه تعبير
عن ذي الطغوى مبالغة قوله وقرئ بالضم كالرجعى وهو مشكل قلب الياء واوا
لانه لا تقلب في فعلى اسما بل تقلب الواو ياء فرقا بين الاسم والصفة قوله اذ انبعث
حين قام في القاموس والصحاح بعثه وابتعثه بمعنى ارسله فانبعث وانبعث في السير

اسرع

يكون تقديره اقسم بالشمس وضحيها اذا اشرقت عبد الحكيم

وكذا ما بعده من الظروف وبهذا التقدير يندفع الاشكال من عطف معمولي عاملين مختلفين

اسرع قوله دمالاه بمعنى عادته وبينه بقوله على قتل الناقة ان العقر بمعنى القتل
واكتفى في تفسيره بعقروها قوله فان افعل التفضيل اذا اضيف صلح للواحد والجمع
وكذا اطلقه الزمخشري لكن المذكور في محله اذا اضيف الى المفضل عليه يجوز الافراد و
المطابقة بخلاف ما اضيف الى غيره فانه لا بد فيه من المطابقة قوله اي ذروا ناقة الله
واحذروا عقرها بمعنى منصوب بتقدير ذروا او احذروا ولم يرد انه منصوب على التحذير
كما في الكشاف لانه مشروط بكون المحذور منه مكررا او يكون محذرا عما بعده ولذا ترك
قوله منصوب على التحذير وكذا ان تقدير عظموا ناقة الله وسقياها او الزموا ناقة الله و
سقياها والمراد بقوله فقال لهم رسول الله انه قال لهم رسالة من الله كما هو المكتوب في الكشاف
انه قال لهم انه قال الله وسقياها ولذا صح قوله فكذبوه لان الرسول مخبر في هذا
القول فلا يتجه انه لا يصح وجه تكذيب لا ورود انظر من توجيهه بما ذكره من انهم كذبوه
فيما حذرهم منه من حلول العذاب ان فعلوا قوله وهو يكذب بفوقهم بانها مدمومة اي
الفاء قدمه على وزن فعلل قوله فسوى الدمدمة بينهم او عليهم يعني ربط التسوية
بهم اما بتقدير بينهم او عليهم قوله اي تغشي الشمس او النهار على التوجيهين الاولين
يكون الليل تماما مقسما به وعلى الثالث يكون المقسم به الليل وقت شدة ظلمته والظلام
بالفتح كالظلم بالضم والضمتين ذهاب النور وفي الصحاح الظلام اول الليل قوله
خلق صنفي الذكر والانثى من كل نوع له توالد هذا مبني على ما قيل ان الله تعالى لم يخلق خلقا
ذوي الازواج ليس بذكر ولا انثى وان كان خنثى فان الخنثى لا يخرج منهما وان
كان مشكلا فمن حلف بالطلاق ان لا يتكلم يومه ذكرا ولا انثى يحنث بتكلم الخنثى قوله
او آدم وحواء قد عرفت وجه اختيار ما على من غير واحد وغير مرة والتوقيف [illegible]
وعلى التوجيه السابق للجنس وعلى توجيه المصدرية يحتملهما وفاعل الفعل ضمير راجع للعلم
به اذ لا خالق سواه ولا قائل بل يخفاه قوله ان سعيكم لشتى مختلفة اي في الجزاء
فيرتبط به التفصيل الآتي بعده كمال الارتباط وكذا ان يريد بالاختلاف كون البعض
طالبا لليوم المتجلي والبعض لليل الغاشي وبعضها مستغنيا بالذكر وبعضها مستغنيا
بالانثى فيكون شديدة المناسبة بالقسم قوله والمعنى من اعطى الطاعة الى آخره ان
التصديق بالتوحيد سابقا على اعطاء الطاعة والاتقاء عن المعصية فحقه التقديم في الذكر
لان من اعطاء الطاعة الاصدق وتعلم كلمة التوحيد في جملة الاتقاء عن الشرك
وهما متقدمان على التوحيد قوله للخلة التي هي في الصحاح الخلة الخصلة والخلة الخليل
وصف الخلة باليسرى مجاز باعتبار كونها مؤدية الى اليسرى وهو بالضم السهولة والغنى
قوله وكذب بالحسنى بانكار مدلولها الحق فقام عليه هذا التفسير قوله صدق بالحسنى قوله

والظاهر انه قوله فى هذه الاية ولكن انه من يشاء وهو اعلم بالمهتدين دون الى صراط مستقيم ولعله من سهو قلم الناسخ كذا هذه الاست وتامل

للهلكة التى تؤدى الى الغم والشدة وجاء العسرى بمعنى الغم على ما فى القاموس
قوله تفعل من الردى ردى كوضح بمعنى هلك او تردى فى حفرة البئر بمعنى
سقط كردى كرمى وهو ايضا من الردى لكن بمعنى السقوط قوله ان علينا
للهدى اى ان الهدى موكول علينا لا الى غيرنا كقوله انك لا تهدى من احببت
لكن الله يهدى من يشاء الى صراط مستقيم وليس المعنى ان الهدى يجب علينا حتى يكون
بظاهره دليلا على وجوب الاصلح عليه تعالى عن ذلك علوا كبيرا قوله او ان علينا طريق
الهدى قدر المضاف ليكون مطابقا لقوله تعالى وعلى الله قصد السبيل اى على الله الطريق
المستقيمة ولا يخفى ان قوله على الله قصد السبيل لا يتم الا بملاحظة الارشاد اى على الله
الارشاد الى قصد السبيل كما ان قوله ان علينا طريقة الهدى لا يتم بدون ملاحظة
والارشاد فالاولى ان لا تقدر المضاف بل يقال ان علينا للهدى نحو قصد السبيل كقوله
وعلى الله قصد السبيل اى نهدى قصد السبيل قوله او ثواب الهداية للمهتدين الا وليس
الى التخصيص بل الى او ثواب الهداية للمهتدين وعقاب الضلال للضالين قوله
او فلا يضرنا تركم الاهتداء لانه لا حاجة لنا اليه او لانا قادرون على الانتقام منكم على
تركه والاولى فلا ينفعنا اهتداءكم كما لا يضرنا ضلالكم قوله فانذرتكم متفرع على كون
الهداية عليه يعنى نهديكم بالانذار او بالبعث نهديكم قوله لقوله يتزكى فى الكشاف
او يطلب عند الله ان يكون زاكيا من الكاء لا يريد رياء ولا سمعة او يتفعل من الزكاة
وقوله فانه بدل من يؤتى مقابلا لقوله اوكان يدل على انه اراد البدل النحوى وبنائه من قسم
التابع والاعراب للصلة حتى يثبت له تابع فالاولى ان المراد البدل على اصطلاح
المعانى به لان يؤتى ماله يجزاف تمام المراد قوله وعد بالثواب الذى يرضيه
بعد الوعد بنجاته عن العقاب هذا على تقدير جعل ضمير يرضى الى الاتقى والاحق برعاية
نظم الكلام جعل الضمير للرب اى لا يؤتى ماله الا لطلب رضى ربه ولسوف يرضى ربه
عنه والله تعالى اعلم قوله ووقت ارتفاع الشمس قد سبق ان الضحوة ارتفاع الشمس
الضحى فوق ذلك فما عبر والضحى لجواز او حذفا لمناسب الليل ويقدح فى هذا تفسير الضحى
ما قوله والشمس وضحيها بوقت صحوتها لقوله والنهار اذا جليها قوله او لان فيه كلم موسى
ربه الى ان قال خشى الحجرية حيث قال القى عصاك فاذا هى تلقف ولان فيه وقع الاستيلاء
الشياطين وسجدهم للشمس لانهم يسجدون للشمس حين طلوعها فاذا ارتفع تفرقوا قوله
والنهار ويؤيده قوله وقع فى المؤيد الضحى فى مقابلة ابيات التى تتم الليل كله وههنا
وقع مقابلا لليل المقيد بوقت اشتداد ظلامه فههنا ينبغى ان يراد نهارا وقت اشتداد
الضوء كما ان المناسب هناك ان يراد النهار مطلقا قوله سكن اهله او ركد ظلامه

بهذا علم نقص ... الشافعى

انما يرتفع قبل الليل لباسا لو جعل لباسا للنهار وليس كذلك فانه جعل اللباس لستر نظلمه فهذا الا خفا وعلى ما قاله الظهور
ما سورة البلد او لباسا لستر بكلمته كل على ما قاله المحشى هناك فتامل
عبد الحق

فظلامه معنى سجى سكن فجعل اسناد السكون اليه مجازا عن اسناد السكون الى اهله
او عن اسناد السكون الى ظلامه وسكون ظلامه عبارة عن عدم تغيره بالاشتداد
والنقص وذلك حين اشتد ظلامه ولكن فيستوقف زمانا ثم يشرع فى النقص قوله
وتقديم الليل فى السورة المتقدمة اه تقديم النهار قد وقع قبل السورة المتقدمة
ايضا حيث قال والنهار اذا جليها والليل اذا يغشيها فكانه غفل هناك على انه لم
هنا فاخر بيان النكتة عن موضعها الاليق بها وجعل الليل اصلا بنفسه قوله وجعلنا
الليل لباسا وقوله والليل اذا يغشيها الا ان يقال النهار مستند الى نور الشمس
والاصل فى الشمس العدم قوله وقرئ بالتخفيف بمعنى ما تركك هذا انما هو بمعنى
النفر نقات واما هو ما ضى يدع وبذر وشهد له الجوهرى فقال لا يقال ودعه ولا ودع
الا فى الضرورة فالشاذ الذى استدل الزمخشرى لا يصلح شاهدا فالاولى ان يجعل المخفف
بمعنى المشدد وفى القاموس ودعه كوضعه وودع بمعنى وودع ككرم ووضع سكن
واستقر قوله او لغيره مما قيل او فى الحكم قوله كانه لما بين انه تعالى لا يزال يواصله
بيان لوجه اتصال قوله وللاخرة خير لك من الاولى بما قبله والاظهر انه جملة حالية اى
ما ودعك ربك وما قلاك والحال ان الاخرة خير لك من الدنيا وانت تختارها
عليها وفى حالة كذلك لا يتركه ربه فقيه ارشاد للمؤمنين الى ما هو ملاك قرب العبد الى ربه
وتوبيخ المشركين بما هم فيه من التزام امر الدنيا والاعراض عن الاخرة ومعنى قوله
ولسوف يعطيك ربك فترضى انه سوف يعطيك الاخرة ولا يخفى ح كمال استباك
الجمل قوله لام القسم فانها لا تدخل على المضارع الا مع النون المؤكدة اه بعد
تقدير المبتدأ ليس لام القسم داخلة على المضارع فاللام ح كما تحتمل لام الابتداء
تحتمل لام القسم فالجزم بكونه لام الابتداء خلاف الجزم وان اتفق القاضى والزمخشرى
به قال صاحب الكشاف يعنى سوف عن التاكيد فى جواب القسم قوله وجمعها مع
سوف للدلالة على ان العطاء كاين لا محالة وان تأخر يعنى تاكيد اللام ليس لتاخر
بل لوقوع الحكم والداعى الى التاكيد تأخره فافهم قوله الم يجدك يتيما الا تعنيك
وضعه فاوى بان رزقك ام ضمنك يتعجبك لحزن وابركه حين احسنك وتكفلتك
والمناسبة لحمل الضال على الضلال حين الفطم او فى الطريق وحمل العامل على الفقر
لحمل العيال ويحتمل ان يراد باليتيم فاقد المعلم فان الاباء ثلاثة من علمك ومن زوجك
ومن ولدك ويناسبه حمل الضلال على الضلال عن العلم وحمل العيال على عيال الامة الطالبة
منه معرفة مصالح الدين مع فقره فى المعرفة فاغناه بالوحى قوله فلا تغلبه على ماله لضعفه
متعلق بالنهى والغلبة قوله فان التحدث بها شكرها او موجب لميل قلبك وقلب الفقراء

لا يخفى عليك ان التزييف المذكور ... ايضا ... عبد الحق

عطف على ما قبل اى ... الحكم والمصالح ... عبد الحق

سورة الم نشرح

ومفعول لاجل اجابة قوله الم نفسح حتى وسع في الصحاح فسح له في المجلس اي وسع وفي القاموس الشرح الكشف ولما كان في توسيع المجلس كشف ذكر اللازم واريد الملزوم ومعنى ذلك لا يجلك لا يحركك ولنفكك لا يفرك بانه كان موسعا يسع هموم الدنيا وانواع الشقاوة كالابليس والشرح لا يكفي بالخير ولذا قال الله تعالى افمن شرح الله صدره للاسلام قوله ولعله اشارة الى نحو ما سبق اي لعل استخراج القلب عبارة عن تطهير القلب وغسله اشارة الى ازالة جهله وملاه ايمانا وعلما الى ايداع الحكم فيه قوله ومعنى الاستفهام انكار نفي الانشراح مبالغة في اثباته لان الاثبات بابطال النفي كالدعوى واقامة البينة قوله عنك العيب بالكسر الحمل والثقل من اي شيء كان والمراد هنا الحمل لوصفه بالنقيض قوله وهو صوت الرحل الرحل وكتب بعد والنقيض لا يخص بصوت الرحل بل يشمل صوت الشيع والاحمال والمحامل والاصابع والاضلاع والمفاصل والاوتر والوتر فلا حاجة الى الاستعارة من نقيض الحمل لامكان حمله على نقيض مفاصل الظهر قوله من فرطاته فرط الاول اي جاوز الحد والفرطة بالضم اسم للخروج والتقدم وبالفتح المرة الواحدة منه فلك في فرطاته الفتح والضم قوله ان قرن اسمه باسمه في كلمتي الشهادة انما استعملت في بداء الاسلام او الاذان والتشهد والخطبة فلذا لم يقل في كلمتي الشهادة والاذان والاقامة والتشهد والخطبة كما قال الكشاف قوله وصلى عليه في ملائكته اي بمشاركة الملائكة كما اخبر عنه وامر المؤمنين بالصلوة عليه بقوله ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما قوله وخاطبه بالالقاب مثل نبي الله ورسول الله والمدثر وخطابه ليس في ادة بيانبي الله ويارسول الله بل القاء الكلام عليه فيه اللقب يشمل جميع ما انزل هكذا قوله ليكون ابهاما قبل الايضاح فان قلت الابهام متحقق بمجرد ذكر الفعل لانه اذا قيل الم نشرح علم ان ثمة مشروحا فاي حاجة فيه الى ذكر لك قلت ذكر الفعل ينتظر السامع ذكر المفعول ولا يعتبر له مفعولا فيه عنده فاذا اشتغل بذكر غير المفعول فيه حصل موضع المفعول وعلم الفعل من عنده بمفعول مبهم فاذا ذكر المفعول تحقق ايضاح المبهم وقد ذكرنا لك وجهين اخرين فلك التذكر قوله والمعنى لما فان مع من المصاحبة المبالغة فيه اغنى العامة واما عند الخاصة فالمعية حقيقة كما قيل بيت بر جانم از تو هر چه رسد جاي منت است كر ناوك جفاست وكر خنجر ستم ... وفي تعريف العسر وتنكير اليسر اشارة لطيفة الى ان الدنيا دار العسر فالعسر عند السامع معهود واليسر مبهم قوله او استيناف ارادة لكلام لا جواب سوال وجه لا يدفع نكتة الفصل ولا يبعد ان يكون كونه في صورة التكرير فاحفظه فانه من البديع فان قلت التكرير اذا جد الحيث يكاد بعد الاستيناف

تعكيس

تعكيس للكلام فكيف جوزه العلماء الاعلام قلت وجهه ما ذكره في الكشف من ان هذا عمل بالظاهر وبناء على قوة الرجاء وان موعد الله لا يحمل الا على اوفى ما يحتمله اللفظ وابلغه قوله وعليه قوله صلى الله عليه وسلم لن يغلب عسر يسرين ويمكن ان يحمل قوله عليه السلام على انه لن يغلب تردد فرادى العسر ذكر اليسر وتنكيره في مقام الوعد قوله فلا يتعدد وسواء كان للعهد او للجنس ولام الجنس في المقام الخطابي محمول على الاستغراق وكانه قيل لكل عسر يسران فلا يتعدد ولعله كتعدد اليسر وهذا بين لا سترة به واما ما ذكره الزمخشري في توجيه عدم تعدد الجنس مع ان الجنس هو الذي يليه كل احد فهو ما يتعدد فيه ففيه ان هذه الوحدة لا تنافي التعدد في الوجود ويحتاج دفعه الى تكلف ان هذا بناء على الظاهر وعلى قوة الرجاء وان وعد الله لا يحمل الا على الاوفى قوله فاذا فرغت بالتبليغ ولكن نقول لا يناسب في المراد فاذا فرغت من عمل فانصب لعمل اخر طلبا مرضاة كنت كذلك فكن وارغب الى ربك يعني لا تكن عمل الدنيا طمعا فيما يرجى فيها بل اجعل غيرها الى ربك وقربة للبصيرين قوله وسينين وسيناء اسمان للموضع الذي هو فيه الطور طور سينين يعني جبل موسى عليه السلام وسينين المبارك بالسريانية وفي النبيين قال الاخفش سينين جمع سينة وشجرة وقيل هو كقوله طور سيناء وهو الحسن وزيد الياء والنون للجمع كانه قيل طور الاشجار الحسنة قوله ونظائر سائر الممكنات يعني استجمع الجنس نظائر سائر الممكنات فله قوة نظر الملك وقوة نظر الجن وقوة نظر السبع او استجمع لكل فرد خواص الكائنات وقوى هي نظائر الممكنات من الملك والجن والسبع قوله ثم رددناه اسفل سافلين فان قلت جعله اهل النار كيف يقابل خلقه في احسن صورة قلت مقابلته باعتبار ان اهل النار اقبح صورة من كل شيء واسفل على التوجيه الاول حال على الثاني منصوب بنزع الخافض كما اشار اليه وقوله فيكون متفرع على ما قبل وفي كونه استثناء منقطعا نظر لانه داخل في المردود وبيت الا ارذل العمر غير مخاطب لانهم في الحكم وغايته في الحكم ولا بد في المستثنى حكم يخالف حكم المستثنى منه وقد يكون لدفع توهم ناشئ مما سبق من غير ان يخالف المستثنى منه في الحكم فالواجب ذكر حكم له ليعلم انه ليس حكمه مخالفا لحكم المستثنى منه وذلك فيما يحتمل فيه توهم ان المؤمنين يشاركون لهم كيف في سوء الحال بذلك فاستثنى وقال فلهم اجر غير ممنون قوله او الى اسفل سافلين وهو النار وقيل هو ارذل العمر خص احتمال ارذل العمر بقوله او الى اسفل سافلين وعلى التوجيه الاول الخفي الحيثين ان يكون المستثنى بان جعلنا ومن هو في ارذل العمر قوله وهو على الاول حكم مرتب على الاستثناء المتصل او على الاولين لانهما التقاربهما في حكم توجيه واحد وعلى الثاني حكم المستثنى المنقطع لكن

سورة والتين

قد اشار بالبسملة صورة الفاتحة فقال ... جعل الله لها من حيث
الفعل ... لم يصدر باسمه تعالى فانتفى
عبد الرحمن

الذين امنوا وعملوا الصالحات فلهم اجر غير ممنون والفاء لتضمن المبتدا معنى الشرط
قوله بعد ظهور هذه الدلائل اي الدلائل التي تضمنها خلق الانسان في احسن
تقويم ثم رده الى اقبح الصورة فانه يعلم منه قدرة القادر بحيث لا يشك في الاعادة
قوله والمعنى فا الذي يحملك على هذا التكذيب الى الكذب الذي هو التكذيب فانه محض
الكشف في فما يجعلك كاذبا بسبب الدين والنكارة بعد هذا الدليل يعني انك تكذب اذا
كذبت بالجزاء لان كل مكذب بالحق فهو كاذب فاي شيء يضطرك الى ان تكون كاذبا
بسبب تكذيب الجزاء هذا فتصار الفاضي تحل متعلق قوله اقرأ القرآن مفتتحا باسمه
او مستعينا به اشار الى ان باسم ربك ورد بمعنى الملابسة والاستعانة ولا يقتصر على
الملابسة كما يشعر كلام الكشاف فانه بنى عليها ولعله لم يلتفت اليها رعاية للادب في جعل اسم
الرب آلة اخلاء عن التعظيم الذي يستحقه قوله اي الذي له الخلق اشار الى ان خلق
نزل منزلة اللازم فيستغنى عن تقدير مفعول الحصر المحوط اي لا خلق لما سواه وانه اشار
بتقديم المسند في الصلة وصرح به الكشاف واشار بقوله او الذي خلق كل شيء الى تقدير
المفعول العام لم يشر الى اعتبار الحصر لان الآن اثبات الخلق له من غير الحصر فيه لا يصلح صلة
للموصول لا يميزه عن غيره بخلاف كونه خالق كل شيء لكن حصر الخلق فيه لا يصح على
الاعتزال وقد انطق الله الزمخشري بالحق وهو لا يدري قوله ما هو اشرف واظهر في
الاشرف وقد قيده الزمخشري باشرف ما في الارض جريا على اصل الاشعري في تفضيل
الانسان على الملك مطلقا واما تقييد الزمخشري فعلى اصل الاعتزال من ان خواص
الملك وهم ملائكة السموات افضل من البشر مطلقا لكن خواص البشر افضل من عوام الملك
كملائكة الارض قوله او الذي خلق الانسان يعني مفعول خلق الانسان لما ابهم بالحذف
ذكر خلق الانسان تفسيرا له فهو نظير وان احد من المشركين استجارك واما التي في تفسير
المفعول بالفعل فعلا لا بأس بتفسير المفعول بذكره وفيه بحث لان التفسير بالحذف
لا يجامع المفسر لعدم فائدة فيه بعد ذكر المفسر لان فائدته العلم بالمفسر بعد الجهل انما
لزم من الحذف بخلاف نحو جاءني زيد فان الابهام فيه لا يتوقف على الحذف وقوله
خلق الانسان من علق لو جمع مع قوله خلق الانسان لم يكن لغوا فيجب ان يقدر في المفسر
الانسان من علق ليكون خلق الانسان من علق بتمامه تفسيرا او لا يجعل قوله من علق
متعلقا بخلق الانسان بل بمحذوف اي خلقه من علق فيكون استينافا جوابا عن سؤال
مقدر وكلاهما بعيد عن النظم فتامل قوله لان الانسان في معنى الجمع لان اللام فيه للاستغراق
وقد اشار الكشاف بالتمثيل الى هذا التفصيل حيث قال لان الانسان في معنى الجمع كقوله
ان الانسان لفي خسر وفيه ان الاستغراق بمعنى كل واحد لا جمع المفرد لان كل انسان

سورة العلق

خلق من علقة لا من علق الا ان يقال ليس المراد بيان ما هو الجمع بل مقصوده
انما تصحيح الجمع لانه يصح ذكر الجمع باعتبار ما يشتمل عليه كل واحد مجتمعا كقوله تعالى وما من
دابة الا امم امثالكم واما الترجيح للجمع على المفرد فهو رعاية الفاصلة ولا يخفى ان قوله
جمعه مشتمل على المناسبة اذ ما جمع مفرد العلق لا نفسه قوله نزل قبلا اي اول تنزيل
فان اول ما نزل هذه الآية وما قيل ان اول ما نزل الفاتحة لا ينافيه لان معناه السورة
نزلت اولا تامة نزل في اول السورة ما يدل على وجوده وصفاته وثانيا ما هو من الاعمال
حيث قال رايت الذي ينهى عبدا اذا صلى قوله بل هو الكريم وحده على الحقيقة
ولا يشاركه في الكرم شيء صريحا في تفضيل فلا قصد بالاكرم الا المبالغة في الكرم ولا قصد
الى التفضيل قوله ثم نبه على ما يدل سمعا لان كون تعليم الخط منه تعالى سمعي قوله كلا ردع
لمن كفر وذلك ان يجعله ردعا عن الامتناع عن القراءة كما روي انه قال ما انا بقارئ
او ردعا عن سرعة في القراءة خوفا من ان ينساه كما روي او نهي له عليه السلام عن
تعلم الخط قوله ان الى ربك اي جنس الخطاب للانسان على الالتفات تهديدا وتحذيرا
من عاقبة الطغيان الا الظاهر انه خطاب لمن ردع بيان ان الانسان الطاغي الى
نفسه مستغنيا سوء حالهم وخامة عاقبتهم في الغاية قوله ارايت الذي ينهى
عبدا اذا صلى قول انه تعالى اعلم انه استشهد لطغيان الانسان ان رآه مستغنيا
والرؤية بمعنى الابصار اي اشاهدت الذي ينهى عبدا اذا صلى وعرفت طغيان الانسان
المستغني الا انه لا يكتفي بكفرانه ويتجاوز الى تخليف العبد الذي ارسل للمنع عن الكفران
بالكفران وقوله ارايت ان كان على الهدى توبيخ له على فوت ما لا يعلم كنهه بفوت
الهدى والامر بالتقوى يعني اعلمت انه على اي فوز ان كان على الهدى او امر بالتقوى
وقوله ارايت ان كذب وتولى توبيخ بما كسبه من استحقاق العذاب والبعد عن رب الارباب
اي اعلمت انه على اي عقوبة ومؤاخذة وقوله الم يعلم بان الله يرى تهديد ووعيد بعد
بعد التوبيخ على كسب حال الشقي وفوت حال السعيد قوله وقيل المعنى ارايت الذي ينهى
عبدا اذا صلى والمنهي على الهدى آمر بالتقوى والناهي مكذب متول فما اعجبك من
ذا جعل الجواب المحذوف فما اعجبك من ذا وجعل الم يعلم بان الله يرى جملة ابتدائية
للتهديد وجعل ضمير ان كان الى العبد وضمير كذب للناهي ولم يقصد بقوله المنهي على
الهدى ان قوله ان كان على الهدى حال من عبدا وكذا لم يقصد بقوله والناهي مكذب
ان كذب وتولى حال من الذي ينهى لان مجرد الشرط لا يصح ان يجعل حالا من شيء
وكيف يجعلها حالا ولا معنى لتقدير الجزاء ولا يبقى لرايت مفعول ثان ولا بد من تقدير
العاطف في قوله ان كذب وهو لو في هذا التوجيه وادنى التوجيه السابق ولا يخفى

في الصورة الاولى المفعول الثاني محذوف والتقدير ارايت الذي ينهى عبدا اذا صلى في امر ضلال وفي الثانية المحذوف الاول اي ارايت العبد المصلي ان كان الاية كما في الثالثة والتقدير ارايت الناهي ان كذب وتولى فهذا والله تعالى اعلم عبد الرحمن

بعد التوجيه **قوله** وقيل الخطاب في الثانية مع الكافر فليس ارايت تكريرا مطلقا
فاخذ مفعوليه محذوف في الصورة الثالث والمقصود جوازه وان انكره ابن
الحاجب **قوله** ولعل ذكر الامر بالتقوى في التعجب والتوبيخ ولم يتعرض له في الناهي اي
والحال انه لم يتعرض له في قوله ارايت الذي ينهى عبدا اذا صلى وقوله لانه دعوة بالفعل
الظاهر لانها اي الصلوة دعوة للغير بالفعل فان من شاهد صلوته يدعى اليها وهو
خير تقوى وفي داع الا كل تقوى وقوله او لان في النهي العبد اذا صلى يحتمل ان يكون نهيا
اي للصلوة وللغير بالتبيين وذلك ليعرض من قوله وعامة احواله محصورة اه فافهم **قوله**
وكتبته في المصحف بالالف على حكم الوقف كما هو القياس من نبا وكتبا بالالف وعلى
الوقف **قوله** ناصية كاذبة خاطئة بدل من الناصية وانما جاز لوصفها اي انما جاز
ابدال النكرة من المعرفة لوصفها فان قلت قال الزمخشري واذا ابدل النكرة من
المعرفة فالنعت حسن فالحسن بالوصف الجواز قلت الحسن له مع وجود الحسن لا يجوز
في ابلغ من كل كلام **قوله** او زبنى على النسب صحح في النسخة المصححة للكشاف الزبنى بكسر
الزاء والقياس الفتح لانه منسوب الى الزبن بالفتح فلو ثبت الكسر فهو من تغييرات النسب
على غير القياس **قوله** مخمة باضماره من غير ذكره ذكر للتفخيم وجوها ثلثة والوجه الاخير على
تقدير ان يكون قوله في ليلة القدر لتعيين وقت الانزال اما لو كان بمعنى في شان
ليلة القدر فلا يتعظم فيه للقرآن وجعل الوجه الثاني اسناد الانزال الى ذاته وجعله الكشاف
الاسناد والتخصيص المستفاد من تقديم المسند اليه وكانه ترك ذكر التخصيص لان التخصيص
انما يكون لرد اعتقاد وهو هنا غير ظاهر ولكن نتحجان في التقديم تقوية الحكم ايضا وفي
التقوية ايضا تعظيم ومن وجوه التعظيم تعظيم المسند اليه بالتعبير عنه بضمير الجمع وبما يشعر به الانزال
من رفعة مقامه **قوله** وعظم الوقت الذي انزل فيه بقوله بل عظمه اولا بالتعبير عنه بليلة
القدر وزاد في التعظيم ما زاد بقوله وما ادريك **قوله** وانزل فيها بان ابتداء
بانزاله فيها لا يقال لو كان المعنى على ذلك لتعين ليلة القدر لان ابتداء النزول كان
متعينا عند الصحابة لانا نقول في الوكم يكن ليلة القدر وايضا في العشر الاول من الشهر والسنة
وهي في اوتار العشر الاخير من رمضان عند الاكثر **قوله** والداعي الى اخفائها ولذلك
جعل في رمضان الذي هو شهر العبادة وفي العشر الاخير الذي هو مظنة ضعيف الصائم وفتوره
في العبادة ليتجدد جده في العبادة رجاء ادراكها **قوله** وتسميتها بذلك لشرفها او لانه
سبب لرفع القدر **قوله** يفرق كل امر حكيم اي يبين **قوله** بيان لما له فضلت على الف شهر فقد
فضلت وكانه استيناف في جواب لم وكيحتمل ان يكون صفة لالف شهر فيها فضل ليلة
القدر ويحتمل ان يكون المراد تنزلهم لا دراكها او لبعض السماعية وهي متوزعة على

سورة القدر

لا بينة للسبب **قوله** وتنزلهم الى الارض انما في الثلثة معان تنزل الملائكة و
الروح **قوله** اي من اجل كل امر قدر في تلك السنة فان قلت المقدرات لا تفصل
في تلك الليلة بل في تمام السنة فلما ذا نزل الملائكة فيها لاجل تلك الامور قلت
لعل تنزلهم لتعيين انفاذ تلك الامور لهم وتنزلهم لاجل كل امر ليس تنزل كل
واحد لاجل كل امر تنزل الجميع لاجل جميع الامور حتى يكون في الكلام تقسيم الكل على
المعلولات **قوله** ما هي الا سلام ليفيد الى ان سلام هي من قبيل تميمي انا والاظهر
انه لا يفصل انه فيها الا السلامة لان قضاء كل امر في السنة فيها فكيف يصح حصر المقدر
فيها في السلامة **قوله** على انه كالمرجع يعني مصدر على خلاف القياس او نائب المصدر
كله الفتح وح لا بد من تقدير الوقت فالاحسن اسم الزمان المجئ عن التقدير **قوله**
فانهم كفروا بالالحاد اي الميل عن الحق في صفات الله تعالى حيث اثبتوا له الولد وجعلوه
متصفا بصفات الاجسام **قوله** ومن للتبيين فيه رد للشيخ ابي منصور الماتريدي
حيث ذكر في التاويلات ان من للتبعيض ولقد اعجب حيث قال انه بحرف التبعيض على
اهل الكتاب دون المشركين لان بعض اهل الكتاب آمن بمحمد عم قبل بعثته وكفر به بعد
بعثته ومنهم من آمن به وبقي عليه ومنهم من لم يؤمن به وكانوا اصنافا بخلاف المشركين
فانهم كانوا صنفا واحدا فان ما ذكره مع كونه خفي المفصل جدا الحكم بان المشركين
ليس معقول من **قوله** عما كانوا عليهم من دينهم منفية حتى تاتيهم البينة في ذمهم حيث
اتاهم بالبينة حتى انفكوا او لينفكوا عن كفرهم قوله او الوعد اشارة الى توجيه على طبق
ما روي انه كان الوفاق يقولان قبل مبعث نبينا صلى الله عليه وسلم لا ننفك
عما نحن فيه عليه من ديننا ولا نترك حتى يبعث النبي الموعود الذي هو مكتوب في
التورية والانجيل وفيه توبيخ لهم بالانكار بما صدقوا به قبل وقته عنادا وقوله
وما تفرق الذين اوتوا الكتاب على هذين الاحتمالين كما اشار اليه **قوله** الرسول
او القرآن فانه مبين اي القرآن او الرسول لم يرد ان البينة بمعنى المبين بل ان
الا وجه التشبيه بالبينة تصحيحا للاطلاق وقوله او معجزة الرسول والقرآن ما جاء به
من تحدى به فيجز نشر بكف في العلة مع ارادة الرسول والقرآن لا بانجاء به و
والاشتراك ابين لان المعجزة تبين الحق وتزهق الباطل اشارة الى ان اطلاق
البينة عليها لا يحتاج الى ملاحظة كونها مبين الحق لكونها علامتين وحجتين
للصدق فالبينة بمعنى الحجة الواضحة صادقة عليها بلا خفاء **قوله** بدل من البينة بنفسه
لو اريد بها الرسول وبتقدير مضاف اي بينة رسول الله ان اريد بها المعجزة او القرآن
وقوله او مبتدا في ظاهره صحة مبتدا ويحتمل ارادة جعله تتمة كلام واستينافا تنبيه وتحقيق

سورة لم يكن

اى قال والاظهر لانه لا يمكن ان يوجه كلامه بان يقال ويفسر بالا يوجد كما فسره سعدي

كالنصارى حيث قالوا المسيح ابن الله

الاختصاص ... ازادهم لجواز ان يقول وما تفرقوا الا من بعد ما جاءتهم البينة وما اوردوا
الا ليعبدوا انه يكون مقتضى الجمع ما سبق بهذا الاختصاص كلاهما مُوَرَّبين

مطهرة صفة او خبره لنشر على ترتيب اللف فكونه صفة على تقدير كون رسول بدلا
وكونه خبرا على تقدير كونه مبتدأ لكن الاظهر انتظام قوله رسول من الله مع سابقه
اذا جعل مبتدأ الا ان يقال هي جملة معترضة لمدح البينة **قوله** ومعنى كونها مطهرة
ان الباطل لا يأتي ما فيها وانها لا يمسها الا المطهرون ولا يبعد ان يقال فيها كتب
قيمة بيان وكشف للطهارة فالمراد المطهرة من الاعوجاج والخفاء **قوله** وافراد
اهل الكتاب اقول ان ازادهم لاختصاص قوله وما اوردوا في كتبهم ما فيها الا ليعبدوا الله
يعني صلة الامر محذوف لانه متعد بالباء وليس صلة قوله ليعبدوا الله والا قيل ما ... ان
ليعبدوا الله والاظهر ان يجعل لام ليعبدوا زائدة كما تزاد في صلة الارادة فيقال
اردت لتقوم تنزيلا للامر منزلة الارادة فيكون المأمور به الامور كما هو الظاهر واختار
الشيخ الماتريدي رحمه الله ان هذه الآية ما يجب ان يؤول به قوله وما خلقت الجن والانس
الا ليعبدون اذ لا يصح ظاهره اذ لو كان الخلق للعبادة لما امكن صفا رفتهم عنها فالمراد
الا لامر بالعبادة فامروا فمنهم من امتثل ومنهم من لم يمتثل في كلامه وفيه بحث اذ لو كان
الامر للعبادة لما انفك عن العبادة الا ان يحمل اللام على ما جعلت فتأمل **قوله**
مخلصين له الدين كما هو معنى كلمة التوحيد فانه اثبات الالوهية مع النفي عن الغير
وقوله حنفاء المعنى تأكيد للاختصاص اي مائلين عن الاعتقاد الفاسد واكبره
اعتقاد الشرك **قوله** وذلك دين القيمة فاضافة الدين اضافة العام الى الخاص
كشجر الاراك وليس هناك تقدير الملة كما هو ظاهر عبارته اذ لا حاجة اليه بل اراد
البينة على ان القيمة عبارة عن الملة كما يشهد له قراءة ابي رضي الله عنه وذلك الدين
القيم لا عن الامة كما حمله الزجاج ولا عن الحجج المستقيم كما صرح عليه عزه اي دين الحجج
القيمة الثابتة بها **قوله** ان الذين كفروا كالتأكيد لقوله وذلك دين القيمة اذ لا تحقيق
لكونها الملة القيمة فوق ان يكون جزاء الموصوف بها دخول الجنة وذلك الا ان وذلك
عطف قوله ان الذين آمنوا وكانه فصل لتخييل عدم المناسبة بين الجملتين لان المسند اليه
ولا المسند **قوله** ان الخليقة فيشمل الملك والجن ايضا ومنهم من قسمها بالبشر وفيه
الاختلاف على ان البرية هل هي من البراءة بمعنى الخلق او بمعنى البري بمعنى التراب والاول
اظهر ولذا استدل بالآية على ان البشر افضل من الملك لظهور ان المراد بقوله
ان الذين آمنوا هو البشر **قوله** اولئك هم خير البرية الانسب بعد ما يليه ان يجعل معترضة
ويكون الخبر جزاؤهم عند ربهم **قوله** رضي الله عنهم استئناف كانه قيل هل
يزادهم ويحتمل ان يكون دعاء لهم من ربهم فقد افصل وان يكون خبرا فصل لان دعا
عدم المناسبة بين الجملتين في المسند والمسند اليه مبالغة في فضل الرضوان ورضوان

او التحريف ما يرى الناس

او خبر ثان ان الذين بعد خبر به

من الله اكبر **قوله** وذلك اي المذكور من الجزاء والرضوان اقول الاظهر انه اشارة
الى ان ما يترتب عليه الجزاء والرضوان من العمل الصالح او الايمان **قوله** اضطرابها
المقدر لها عند النفخة الاولى يجعل وقت النفختين واحدا واحدا ممتدا او لاحتمال
ان يكون اخراج الموتى عند النفخة الاولى واحياءها في النفخة الثانية ويكون حشرها
وجه الارض بين النفختين واشار بتفسير التحريك بالوجوه الثلاثة الى ان الاضافة
للعهد كما هو الاصل وجعل وجه المعهودية اما شدة المقدر او غاية الامكان او اللائق
بالحكمة وجوز الكشاف الحمل على الاستغراق اي جميع تحريكات يمكن اما بمعونة ان المقام
مقام المبالغة في شدة التحريك **قوله** فان المؤمن يعلم ما لها فيقول هذا ما وعد الرحمن
وصدق المرسلون كذا في الكشاف **قوله** ... بلسان الحال يشير الى ان المفعول
الاول حذف لعدم تعلق غرض بذكره اذ الاهتمام بتحديثها الاخبار تهويل ليوم وقوع
المحدث به على ما في الكشاف او للتعميم وانما قال بلسان الحال لاستبعاد تكلم الارض واذا
كان الاخبار مفعولا ثانيا يحتاج الى تقدير الباء واذا المستعمل حدثته بكذا او حدثت
زيدا عمرا فاضلا الا ان يجعل الخبر بمنزلة المفعولين باعتبار طرفيه ولك ان تجعل
اخبارها مفعوله الاول بتقدير مضاف اي مخاطب اخبارها ويكون مفعوله الثاني قوله بان
ربك اوحى لها **قوله** ويومئذ بدل من اذا ويحتمل ان يكون تكرارا لها لبعد العامل منها
وله نظائر وان يكون متعلقا بالقول المحذوف والتقدير يقال اي للانسان ما لها وهو
جزاء اذا وقوله او اصح في مقابلة بدل اذ البدل تابع وناصب ذا مضمر هو اذكر فيكون
مفعولا به لكن المتبادر فيه انتصابه على الظرفية فالمحذوف الجزاء اي يكون ما يكون وفيه
من التهويل ما لا يخفى فتأمل **قوله** يومئذ يصدر الناس من مخارجهم من القبور الى
الموقف في الكشاف او يصدرون من الموقف اشتاتا تتفرق بهم طريقا الجنة والنار
وكانه لم يتعرض له المصنف لئلا يحتاج الى ... باعتبار الامتداد في الظرف **قوله** لعل
حسنة الكافر وسيئة المجتنب عن الكبائر يؤثران في نقص الثواب والعقاب فلا يحتاج
الى تخصيص العمل بما لم يحبط وبما لم يغفر ويحتمل ان لا يراد برؤية الجزاء بل الرؤية فان كل
احد يرى كتابه لا يغادر شيئا فيرى الذنب المغفور ليسر ويرى العمل المحيط ليتأسف
قوله اقسم بخيل الغزاة يحتمل المضي والتكلم **قوله** فالموريات قدحا اي
تقدح النار من حوافرها والقدح استعارة لصك الحجارة بحوافرها ويحتمل ان يراد بها
نار الحرب واشار بقوله بغير اهلها الى ان الاسناد مجازي ولو قال بغير اهلها على
العدو بعينها لكان بيانا للعلاقة ايضا **قوله** فهيجن بذلك الوقت اشارة الى
ان الغبار راجع الى الصبح ويحتمل العدو فلا حاجة فلا وجه للاقتصار على الوقت **قوله**

سورة الزلزلة

سورة العاديات

فتوسطن فتوسطن بذلك الوقت فالباء بمعنى في او بالعدو فهي بمعنى السببية والنقع
قال الزمخشري او سطن بالنقع الجمع او ملتبسات وكانه جعل الباء في توجيه العجز
بالنقع تارة للتعدية وتارة للالتباس او جعل جمعا وسط النقع قوله من جموع
الاعداء او تمسك بالحديث في حمل العاديات على الخيل كما هو حقيقة اللفظ وحمل الجمع
على جمع الاعداء ولكن روى الكشاف عن ابن عباس انه لما فسر بهذا انكر عليه علي
ابن ابي طالب فقال والله ان كانت لاول غزوة في الاسلام بدر وما كان معنا
الا فرسان فرس للزبير وفرس للمقداد والعاديات ضبحا الابل من عرفة الى المزدلفة ثم
المزدلفة الى منى ثم قال الكشاف والجمع المزدلفة وخالفه صاحب التأويلات
وقال فسره علي بالابل ببدر وابن مسعود بابل الحج ولا يعارضه رواية الكشاف في المردود
وصحته كما صرح به على ان حقيقة اللفظ وقوله فالمغيرات صبحا لا يوافق هذه الرواية قوله
ويحتمل ان يكون القسم بالنفوس العادية الاولى ان القسم بالابدان العادية فانها
مراكب النفوس ويراد بالموريات بالقوى المودعة انواع الفكر والمغيرات على الهوى
والعاديات للاسباب التي ينتفع بها الهوى والعادة من القوى والالات وفي فهمها
في تكميلها والمراد بالصبح وقت ظهور مبادئ انوار القدس قوله ان الانسان لربه لكنود
اي الكفور بالطبع ففيه مدح للنواة ببعيهم على خلاف طبعهم قوله شهيد يشهد
على نفسه وجعله من الشهادة ويحتمل ان يجعل من الشهود ويعني انه كفور مع علمه بكفرانه
والعمل السيئ مع العلم به غاية المذمة قوله وانه لحب الخير المال من قوله ان ترك
خيرا فسر الخير بالمال الكثير قوله وحصل ما في الصدور من خير وشر وتخصيصه لانه الاصل
لكل خير وشر الاعمال بالنيات قوله وانما قال ما ثم قال بهم لاختلاف شانهم في
الحالتين لانهم حين كونهم في القبور موتى وغير عقلاء وحين كونهم في العرصات
احياء وعقلاء قوله وقرئ ان وخبير بلا لام الظاهر انه اي بالكسر وان العجم نسخ
الكتاب والكشاف بالفتح لانه قال الكشاف وقرأ ابو السماك ان ربهم بهم يومئذ خبير
وفي المغني في القراءة قراءة الضحاك من زاحم ان ربهم بفتح الهمزة وخبير بلا لام وهكذا قرأ
حجاج بن يوسف ووافقهما ابو السماك في حذف اللام من خبير وقرأ بكسر الهمزة قوله
بعدما بات بجمع دلفة وشهد جمعا وهو المزدلفة وهذا الحديث يؤيد تفسير العاديات بالابل
مكة قوله سبق بيانه في الحاقة حيث ذكر ان الحاقة القارعة التي تقرع الناس بالافزاع
والاهوال السماء بالانشقاق والجبال بالنسف والنجوم بالطمس والانكدار وان اصل
التركيب الحاقة ما هي اي اي شيء وتفخيما لشانها وتعظيما فوضع الظاهر موضع المضمر لانه اهول
لها قوله كالفراش في الصحاح الفراش جمع فراشة وتهافت في السراج والتأويلات

سورة القارعة

اختلفوا في تأويله من وجوه ولكنه في الحاصل يرجع الى معنى واحد فمنهم من
قال كالجراد المنتشر حين ارادة الطيران ومنهم من قال كالجراد الذي يموج
بعضها في بعض ومنهم من قال كالفراش التي تحافت في النار فتحترق وكل ذلك
يؤدي الحيرة والاضطراب من هول ذلك اليوم قوله كالصوف ذي الالوان
في القاموس العهن الصوف او المصبوغ منه الوانا والمنفوش ما فرق بالاصابع قوله
بان ترجحت مقادير حسناته او ثقل الموزون بترجح مقادير انواع حسناته
استعداد الاثرات الاعمال وربما يؤول بالقدر والمرتبة يقال له وزن اذا كان
ذو مرتبة وشرف وعلى هذا يصح جعل الموازين جمع ميزان كما يصح جعله جمع موزون
ولا يرد انه لا يتعدد الميزان لان الميزان عبارة عن المقدار قوله ذات رضى او
قوله راضية تارة بصيغة النسبة كاللابن والتامر وتارة بالاسناد ووصف
الفاعل الى المفعول ولك ان تجعلها اسنادا الى السبب لان العيش سبب الرضى
من منعم العيش قوله فامه الهاوية في الكشاف من الماوى اما على التشبيه لان الام
ماوى الولد ومفزعه وفي التأويلات وقيل المراد رأسه يهوي ويلقى في النار منكوسا
ونحن نقول شبه النار بالام في انها تحيط به احاطة رحم الام بالولد قوله نار
حامية وفي الكاك وكونه قوله واصله الصرف الى اللهو والحمل على اصله مناسب
للمقام جدا الا فانه ان التكاثر شغلكم لا يتبين كانه لم يحمل عليه لكونه مجهورا قوله
تكاثرهم بنو عبد مناف اي غلبتهم في الكثرة قوله وانما حذف الملهى عنه وهو ما يعنيهم
من امر الدين للتعظيم لان الابهام تفخيما كانه شغلهم في العالم او فيه اشعار بانه خارج
عن حد البيان ويجوز ان يكون للحذف للبينة على ان الالهاء والتكاثر مذموم مع قطع النظر
عن الملهى عنه ووجه المبالغة في امر الدين لان الالهاء عن اي مهم كان مذموم فضلا عن
امر الدين قوله ردع اي عما هم فيه من التكاثر او منه وفي ظاهره وذنبه تنبيه على
ان العاقل ينبغي ان يعلم ان الردعة لاستلزامه فوت الاهم وقوله جميع همه ومعظم
سعيه الا وفيه كلمة او قوله علم الامر اليقين اي المتيقن كانه عين اليقين
وهذا مبني على تفاوت اليقين وانما فسر اليقين بالعلوم اليقيني ليخرج الاضافة
عن اضافة احد المترادفين الى الاخر اذ العلم في اللغة بمعنى اليقين لكن يبقى
انه لا فائدة في الاضافة اذ لا علم الا بالمتيقن والقطن يدفعه بما يستفيد من
تعبير المتيقن باليقين قوله لا يجوز ان يكون قوله لترون جوابا لانه محقق لا معلق
وكذا المعطوفات عليه ونحن نقول والله اعلم يصح ان يكون جوابا فيكون المعنى
سوف تعلمون الجزاء ثم قال لو تعلمون الجزاء علم اليقين الان لترون الجحيم فيكون

اي مكان فراغة حين كونه نطفة

اختلفوا

الجحيم والمعاينة نظركم لما يغيب عنكم ثم لترونها في القيمة عين اليقين اي عين
فلمتموه يقينا بلا تفاوت بين رؤيتكم و ما اخبركم الجزاء الصادقين ثم لتسألن يومئذ
نعمائكم هل شكرتم بامتثال عبادته منعكم قوله فان علم المشاهدة اعلى مراتب
اليقين اي علم المشاهدة للمحسوسات اعلى مراتب اليقين بها فلا يرد ان علم اليقينيات
الاوليات كما تقرر في محله والما قيد المشاهدة بين اليقين احترازا عن رؤية فيها
غلط الحس قوله اقسم بصلوة العصر لفضلها لم يذكر علة القسم بعصر النبوة لظهور
فضله بخلاف صلوة العصر مما بين الصلوات لان فضله مشتمل على نظر منقح او نقول
لاشتماله على الاعاجيب تعليل له ايضا وبالجملة ترك تعليله بفضله لظهور فضله
وما يضاف اليه من الخسران ما يذكر الناس في شكواهم من الدهر قوله والتنكير للتعظيم
او للتنويع اي نوع من الخسران غير ما يتعارفه الناس قوله فانهم اشتروا الافرة
بالدنيا او نقول ربح الخسران في تجارتهم الحقيقة لعدم رعايتهم شرائط الصحة ذوات
البيع والشرى ومنهم من استدل بالاية على ان مرتكب الكبيرة مخلد لانه لم يستثن
من الخسران الا الذين امنوا وعملوا الصالحات الاية والتفصي عنه ان غير المستثنى
في خسران محالة اما بالخلود ان مات كافرا واما بالدخول في النار ان مات عاصيا
لم يغفر واما بفوات الدرجات العالية ان غفر وللشيخ الماتريدي رحمه الله تكلفات
في التفصي عنه مذكورة في التأويلات قوله وتواصوا بالصبر عن المعاصي او على
الحق وهو لفظ قوله وهذا من عطف الخاص على العام وكذا تواصوا بالصبر بعد قوله وتواصوا
هو بالحق قوله الا ان يخص العمل بما يكون مقصورا على كماله لا يخفى ان التخصيص بعد
التعميم خير من تخصيص العام قوله ولعله سبحانه انما ذكر سبب الربح ضمنا
وقد ذكر سبب الخسران ايضا ضمنا وهو غير الحق وغير الصبر كما لا يخفى قوله ويل
لكل همزة لمزة اي مومنا كان او كافرا اذ المقصود نهي الانسان عن هذين
الفعلين وتقبيحهما وان نزل في الكفار اجماعا مع اختلاف في تعيين ذلك
الكافر كما اشار اليه وهو شاهد بين على ان الكافر مكلف بالفروع وهو ماخوذ بها
وبهذا اندفع ما في التأويلات من انه كيف يعير الكافر بهذين الفعلين مع ان فيه ما لا افحش
منه من الكفر واما ما اجاب من ان الكفر غير قبيح لنفسه بخلاف هذين الفعلين خلافه
صنعه لان فوت الاعتقاد الصحيح افحش من كل شيء قبيح قوله فلا يقال ضحكة ولعنة
الا للمكثر المتعود ونقيضه بالحطمة فانها اطلقت على النار وليس الحطمة عادتها
بل طبيعتها قوله بدل من كل بدل البعض من الكل قوله وجمله عدة للنوازل
وفي التأويلات وقيل صنفه اصنافا من الغنم والابل ونحو ذلك قوله تركه خالدا

ام حيره

اي حيره خالدا في الدنيا صرح التسهيل بكون ترك المتعدي الى المفعولين
بمعنى صير ويجوز ان يكون فاعل حاله الحاسب ومفعوله المال اي يظن ان يحفظ
ماله ابدا ولا يموت فانه موضع للحوادث او للمفارقة بالموت ومنه قيل مال البخيل للحادث
او وارث فالتركيب يشبه ان يكون مما اضمر عامله وليس كذلك بل يتعين الرجوع
للمنع ان عن تقديره العفل بعدها فهو على العكس اي زيدا ضربته فاحفظ فانه من
بدايعه والتوجيه الاول الذي ذكر مبني على جعل في المال حاسبا على الحقيقة
والتوجيه الثاني المبني على جعله منزلا منزلة الحاسب لعله علته ولا يخفى انه جعله حاسبا
على الحقيقة بعيد جدا والنظر على الاول ايضا ان ينزل منزلة اي سبب الحبة الى الحبة
الحلود قوله وفيه تعريض بان المخل هو السعي لللافرة لان السعي لا يكون الا في
دار فانية كيف يكون مخلدا فالمخلد ما يكون في الدار المخلد قوله كلا ردع له عن
حسبانه الاظهر انه ردع له عن الهمزة واللمزة قوله لينبذن لطرح الحاسب وذلك
ان نرد الضمير الى كل من الهمزة واللمزة يؤيده قراءة لينبذان على التثنية قوله
وتخصيصها بالذكر لان الفؤاد الطف او لان اطلاعها على الافئدة التي هي خزينة
ومحل ورابعه يستلزم الاطلاع على جميع البدن بطريق الاولى قوله قال الخوخ اه الحق
موضع الاستشهاد وبهذا البيت سورة البلد قوله وان لم يشهد تلك الواقعة هي
صدمة الحرب وكذا الواقعة والارهاصات جمع ارهاص وهو التأسيس سمي امورا غريبة
وقعت للنبي عم ارهاصات لان كلا منها مما يؤسس صدق شاهدة بنبوته والاشرم منقوف
الانف واصحه كاسوده ابن بجير بالموحدة بين النخلة نسبته على وزن نفر النجاشي
الذي اسلم في عهد رسول الله عليه السلام وسماها القليس على وزن قبيل قوله
فقعد فيها يعني غائطا فخلف ليهدمن كان الظاهر حالف لا يهدمن الا انه راعى جانب
المعنى وعبا جيشه اي هيأه والهرولة كالدحرجة ما بين المشي والعدو والمقصود
من تذكير القصة اما تسلية عليه السلام بانه سيجزيه من ظلمه كما جرى من قصد الكعبة وان الما
تهديد الظلمة قوله في تعطيل الكعبة اي تخريبها واخلائها عن العباد وذوهم يعني
اهلكهم وجزاهم بعدا هلاكهم بمثل ما قصد وجنه حيث خرب كنيستهم على ايدي الحبش
كما قصدوا خراب الكعبة لترويج الكعبة كنيستهم والعبا ديد كالعبابيد الفرق من الناس
الذاهبون في كل وجه والشماطيط القطع المتفرقة لكن قال الصحاح الواحد شمطيط
ولو كان عبا ديد وشماطيط وابابيل مفردات لاشكل قول النحاة فان هذا الوزن
من الجمع يمنع صرفه لانه لا يوجد في المفردات قوله وقرئ بالياء جعله الكشاف قراءة
ابي رح قوله وقيل من السجل وهو الولد الكبير اي من الولد الكبير في العذاب قوله

سورة الفيل

ای التفسیر مبنی علی قوله من ان وضع ماکول موضع الکلة اکد واب لحکایة حال الماضیة
فی صورة الحال فاخرج بهذا الا بد ان یفسر بالمضارعة لیکون تشدید فی الارادة تامل نظام الدین

او الاستعجال وهو الارسال ای من المرسل من العذاب **قوله** او کتبین الکلة الدواب ای ماکله وتروثه یعنی جعلهم فی حکم التبن الذی لا یمنع عند الدواب ای مبتذلین ضایعین لا یلتفت الیهم احد ولا یحبهم ولا بد فیهم کتبن فی الحجر الفعیل به العذاب ما شت ثت لعدم حافظة الا انه وضع الکلة الدواب حکایة الماضی فی صورة الحال وهذا مراد الکشاف بقوله وتبیین الکلة الدواب ورایته لکنه جاء علی ما علیه داب القرآن کقوله کانا یاکلان الطعام ای علی ما علیه دابه فی العدول عن النظ بجعل الکلام مشتملا علی زوایا وخواص تحیر فیه البلغاء **قوله** او بما قبله کالتضمین فی الشعر فسره الزمخشری بتعلق معنی البیت بالبیت الذی قبله تعلقا لا یصح الا به **قوله** وصغر الاسم للتعظیم جعل التصغیر للتعظیم فکانه قیل قریش عظیم والاوجه ان التصغیر علی حقیقته لانه اذا کان القرش دابة عظیمة والقریش مع صغر حجمه جعل قریشا لا محالة قریش **قوله** وقری ارایت بلا همزة ای فی المضارع والاوجه انه الحق بعد حذف الالف بالماضی الافعال لشدة مشابهته وعدم التفاوت الا بفتحة یسیر لحفظها فی حکم السکون **قوله** وارایتک بزیادة الکاف لمزید احضار المخاطب کانه قال کن معنی فان المخاطب لک والاستفهام للتقریر کانه ارتجه عن جهالة بالتفات ما لا یعلم الیه وشوقه الی المعرفة لیغتنم الاخبار بما یعقبه ویحفظه کل الحفظة قال الکشاف والمعنی هل عرفت الذی یکذب بالجزاء من هو ان لم تعرفه فذلک هو الذی یدع الیتیم **قوله** ویؤید الثانی قوله فذلک الذی یدع الیتیم فیه بحث لانه اذا کان من لوازم الجنس یکتفی بتوهم وقوعه من بعض افراد الجنس ان المراد بالفظ المحکوم علیه المعهود دون الجنس وایضا انما یتضح التایید لو کانت السورة مکیة اما لو کانت مدنیة فالمعهود ینبغی ان یکون بالنسبة الی المنافقین وبالجملة انما جعل الدع وعدم الحض علامة تکذیب الجزاء والاسلام لان غیر المسلم او منکر الجزاء یری المصلحة فی حفظ الشئ لنفسه ولا یرضی بالایثار لانه یعتقده عبثا وترکا لمصلحة نفسه ثم ان کان المراد بالمکذب بالدین من تعامل معاملته فلا اشکال فی تعیین الجنس ممن یدع الیتیم ولا یحض علی طعام المسکین وان کان المراد المکذب حقیقة فجعله متحدا بمن هو کذلک للادعاء والمبالغة فی قرب من هذه صفته من المسلمین ممن یکذب بالدین **قوله** الذین هم یراؤن الناس اعمالهم لیروهم اشار به الی ان المفاعلة لا یکون من الافعال بل من المجرد ومعنی المرائی من یری غیره ویراه غیره ویصح ان یکون نسبته من لا یعمل الا لیراه الناس وراءه باعتبار انه لا یعمل ما لم یر الناس ولا یراه الناس وبعد تسلیم انه یجی من الارادة ینبغی ان یکون المعنی الارادة من الجانبین لا الارادة من جانب الغرض

الارادة من جانب فقوله لهذا قال الکشاف یرون الناس اعمالهم ویریهم الناس ثناءهم الا ان القاضی راعی الوقف فانه نقل الرائی لمن یری الناس لغرض ثناء الناس لیکن الکلام فی مجی المفاعلة لذلک نعم قد یجی المفاعلة لقصد الفعل من الجانبین کالمقابلة **قوله** وانما وضع المصلین فیه ان المکذب بالدین لیس مصلیا الا ان یراد به من یجب علیه الصلوة والظان المعاملة مع الخلق دع الیتیم وعدم الحض علی طعام المسکین والمعاملة مع الخالق السهو عن الصلوة فقد فاته بیان وجه ذکر ویمنعون ای الکون فی وضع الظاهر موضع المضمر ولک ان تقول المراد بالخلق مطلق الخلق فالمراد الدلالة علی المعاملة مع الخالق والخلق مطلقا فهی فی قوله المصلین الذین الخ وما سبق بیان المعاملة مع الیتیم والمسکین لا مطلق الخلق ویؤید هذا التوجیه تاخر الخلق عن الخالق **قوله** و ابیض من اللبن جملة فی الشاهین شاذا والکوفیون اتخذوه مذهبا فی مجی افعل من اللون **قوله** وقیل الاولاد هذا او فق بما نقل من السورة نزلت لما قولهم ان محمدا صنبور ای لا عقب له وفی المحتملات ان یراد علماء اولاده وما اوحی الیه مطلقا من القرآن والسنة واقسام الشکر فعل القلب واللسان والارکان والنحر فی اللبة کالذبح فی الحلق والبدن جمع بدنة وهی ناقة او بقرة تنحر بمکة سمیت بذلک لانهم کانوا یسمنونها والبدن بالضم کالقفل ونجم الدال ایضا جمع وکانه جمع هو السمن ایضا والمحاویج جمع محواج کمفضال بمعنی کثیر الحاجة ومقابلة هذه السورة بالسورة المتقدمة انما تتم اذا ارید بالکوثر الاسلام فیکون علیه السلام مقابلا لمن یکذب بالدین وحینئذ یکون التخصیص الذی یفیده تقدیم المسند الیه فی انا اعطیناک فی کمال الوضوح کیف وقد کان بین اظهر قوم غالبین فی التکذیب **قوله** ای من ابغضک لبغضه لک اشارة الی علیة ماخذ الاشتقاق للحکم المعلق علی المشتق وقوله واما انت اشارة الی ان الحصر المستفاد من تعریف المسند والفصل بالاضافة لانا اضیف الیه المسند والظاهر انه بالاضافة الی الاحیاء واما حال المضاف الیه فمعلوم بطریق الاولی فان القرآن ما توبه به الی ابنه **قوله** یعنی کفرة مخصوصین قد علم انهم لا یؤمنون یرید ان الخطاب للرسول بالنسبة الی مخصوصین فلا یرد ان مقتضی هذا الاوان یقول کل مسلم ذلک لکل جماعة من الکفار مع انه لیس الشرع حاکما به حتی دعی ذلک صاحب التاویلات الا ان قال لیس المراد بقل الامر کما فی قوله قل هو الله احد والرهط علی ما فی القاموس من ثلثة او سبعة الی عشرة او ما دون العشرة وما فیهم امرأة ولا واحد له من لفظه وتحریکه **قوله** قالوا یا محمد نعبد الهتنا ونعبد الهک جل جلاله سنة فی الکشاف فقال معاذ الله ان اشرک بالله غیره فقالوا فاستلم بعض الهتنا نصدقک ونعبد الهک

سورة قریش
وهو اربع آیات مکیة

سورة ارأیت

سورة الکوثر

سورة الکافرون

فنزلت لا قوله لا اعبد ما تعبدون اي فيما يستقبل ردّ لمن جعله للماضي وقوله ولا
انتم عابدون في الحال وما بقي للاستقبال على ما نقله صاحب التأويلات عن البعض
فان قلت ولا انتم عابدون ما اعبد الجنس جملة في الحال بعد نفي الماضي لو كان
في الحال منفيا عن نفي عنه في الماضي وليس كذلك بل المنفي عن الكفار وقت نفي عبادة
الكفار في الحال ما يعبده عليه السلام في الحال ما يعبد الكفار وقوله اي فيما يستقبل لان ما
وان لا اعبد لرد هذا الحمل وفي قوله اي في الحال وفيما سلف مخالفة مع الكشاف حيث
جعله بمعنى الحال ووجه ارادة المالانه شمل للزمانين أو انه محتمل فلا قطع بكونه للماضي
وكان وجه قطع الكشاف ان زمان الحال متضح فلا عناية ببيانه بقي انه لا وجه لموافقة
ما الكشاف في تفسير ولا انتم عابدون ما اعبد في المرتبة الثانية وتخصيصه بالماضي الا انه
يتكلف ويقال اراد بقوله اي وما عبدتم في الماضي والحال معا عبر عنهما بالماضي تغليبا ولا اشارة
الى هذا التعميم قال في وقت ما في قوله ويجوز ان يكونا تأكيدين على طريق ابلغ يعني في
جعل التأكيد اسمية ما ابلغ من الفعلية فيه ان التأكيد لا يكون مع العاطف الا نحو وكأنه
لهذا لم يلتفت اليه الكشاف وكأنه قاس الواو على ثم وقد يجوز ان يكون الابلغية باعتبار
ايراد العاطف قوله وانما لم يقل ما عبدت ليطابق ما عبدتم اه يريد ان ما عبدتم راجح
متضح لكونهم مشهورين بعبادة الاصنام وليس في عبادته الله فيما مضى فقوله
ما عبدت غير واضح بخلاف ما اعبد لان عبادته الآن متضح وما ذكره احسن مما ذكره الكشاف
حيث قال لانهم كانوا يعبدون الاصنام قبل البعث وهو لم يكن يعبد الله في ذلك الوقت
قوله كأنه قال لا اعبد الباطل الى آخره وهكذا في الكشاف ايضا والظاهر كأنه قال لا اعبد
معبودكم ولا تعبدون معبودي لان الصفة المستفادة من قوله ما تعبدون ونظائره
هو المعبود لا الباطل والحق قوله لا رخصة كثيرة ويقرب بمعنى الشركة وعدم الاذن
فيه بالكفر لانه اخبار بالغيب وانهم لا يرجعون عن كفرهم وهو لا ينفي رفع مواخذتهم
بالكفر ورفع مواخذتهم بالكفر ورفع الجهاد قوله اظهاره اياك على اعدائك يريد
معنى النصر المتعدي بعلى ونصره من العدو معناه حفظه فسره بالمتعدي بعلى لانه يلائم
الفتح ولم يفسره بالمتعدي بمن وجه لان الفتح يتضمن النصر على العدو ومع يكون الكلام
مشتملا على ذكر النصر ثم قوله وانما عبر عن الحصول بالمجيء اه يمكن ان يقال التعبير للاشارة
الى ان حصول نصر الله بمجيء جنوده والنصر ملتبس بالجنود قوله فتح مكة اراده فتح مكة فقط
او مع سائر الفتوح بناء على ما ذكره الكشاف انها نزلت في حجة الوداع ايام التشريق
بمنى اذ فتح مكة كان قبل ذلك بسنتين والعجب ان الكشاف ايضا فسره بفتح مكة
والعجب منه ان الشيخ الماتريدي جعل اذا بمعنى اذ وقدمه وقال المجيء اذا بمعنى اذ في القرآن

كيف ولا يصح في فتح لا يخفى قوله ورأيت الناس جعلوه خطابا للنبي عم
ويحتمل الخطاب العام لكل مؤمن ويصح بظاهر جواب اقرعن والنبي صلى الله عليه وسلم
بالاستغفار مع انه لا تقصير له اذ الخطاب لا يخصه فالامر بالاستغفار لمن سواه و
او فالة في الامر تغليب ومما يختلج في القلب ان المناسب بقوله يدخلون في دين الله
افواجا ان يحمل قوله والفتح على فتح باب الدين عليهم قوله فتعجب بتيسير الله ان الامر
بالتسبيح امر بالتعجب واحضار غرابة تيسير الله بعلاقة انه جرى العادة بالتكلم بسبحان
الله في مقام التعجب والاشبه ان يراد تنزيهه عن العجز في تأخير ظهور الفتح وإحمده على التأخير
ووصفه بان توقيت الامور من عنده ليس الحكم لا يعرفها الا هو قوله وتقديم
التسبيح ثم الحمد على الاستغفار على طريق النزول من الخالق الى الخلق حيث لم يشتغل
من رؤية الناس باستغفارهم اولا مع ان رؤيتهم يستدعي ذلك بل اشتغل بالتسبيح
الله وحمده لانه رأى الله قبل رؤية الناس كما قيل ما رأيت شيئا الا ورأيت الله قبله
وذلك لان الناس مرآة العارف وصاحب المرآة يتوجه اولا الى المرئي ويرؤية المرئي
يلتفت نفسه الى المرآة ولك ان تقول في تقديم التسبيح والحمد على الاستغفار تعليم
ادب الدعاء وهو ان لا يسأل حاجة من غير تقديم الثناء على المسؤول عنه قوله انه كان
توابا لمن استغفر مذ خلق المكلفين فيه رد لما ذكره الشيخ الماتريدي حيث ذكر في
التأويلات كان لم يزل توابا اي ليس انه كان توابا بايدا الكسبه واخذه على
ما يقول المعتزلة انه صار توابا اذ انشأ الخلق فتابوا فقبل توبتهم واما قبل ذلك
لم يكن توابا ووجه الرد ان قبول التوبة من الصفات الاضافية ولا منازعة في
حدوثها والمراد انه كان توابا على غفارا مع انه الذي يستدعيه قوله استغفره حتى قيل
ورتب مغفرته والايقال غفارا تنبيه على ان الاستغفار انما ينفع اذا كان مع التوبة
والندم والعزم بعدم العود قوله نعيت اليك نفسك اي القي اليك خبر موت
نفسك والنعي الفاء خبر الموت وقيل كان القائل ابن عباس رضي الله عنهما فقال
رسول الله عليه السلام لقد اوتي هذا الغلام علما كثيرا وقيل انه جعله النبي عليه السلام خبر
موته قوله تبت هلكت او خسرت وفي القاموس التباب النقص والخسران وتبت
اي ضلت وخسرت وقوله التباب خسران يؤدي الى الهلاك اشارة الى ان الى ارادة
الهلاك يجوز لكن لم يجد تقييد الخسران في تفسيره في كتب اللغة ووجه وصف يديه
بالهلاك ظاهر واما وصفهما بالخسران فلرد ما اعتقده من نفعه ورجحه في ايذاء
رسول الله عليه السلام ورميه بالحجر وذكر في التأويلات انه كان كثير الاحسان الى رسول
الله عم وكان يقول ان كان الامر لمحمد فيكون لي عنده يد وان كان لقريش

بقوله لم يلد ولم يولد الآية ويخرج السؤال على النسبة ايضا يعني اذا كان احدا صمدا لم يلد ولم يولد لم يكن بينه وبين الخلق مناسبة
لمحرره

نقل عند تاية فاخبر انه خسر يده التي كانت عند محمد صلى الله عليه وسلم بعناد ولم
ويده التي عند قريش ايضا بخسران قريش وهلاكهم في يد محمد عليه السلام قوله و
ليجانس قوله ذات لهب المراد التجانس المعنوي لا اللفظي لانه ليس حاصلة ولا ذات
لهب والاولى ان يقال ذكر كنيته ليتنبه بذكر ذات لهب على انه يكنى بابي لهب لانه سيصلى نارا
ذات لهب لا لما زعم قوم من ان الكنى لاشراق وجنته وتلهبها قوله وقرأ ابن كثير
ابي لهب بسكون الهاء وقال الكشاف وهو من تغيير الاعلام كقولهم شمس بن مالك

سورة الاخلاص

بضم الشين يريد تغيير العلم المنقول لئلا يلتبس معناه العلمي بمعناه الاصلي قوله وكسبه
او مكسوبه اشارة بالاول الى ارادة المصدر بالكسب بجعل ما مصدرية وبالثاني الى جعله
بمعنى المفعول بعد جعل ما مصدرية او الى جعلها موصولة وهناك احتمالان اخران ارجحان
ان يكونا ابهاما بين احدهما ان ما استفهامية انكارية كانه ما اغنى وثانيهما ان يكون
نافية ويكون المعنى ما ابعد عنه بالله مضرة وما كسب منفعة قوله قل اثبت في
المصحف قل والتزم في التلاوة مع انه ليس من جواب المأمور بقل ان يتلفظ في مقام
الايتمار الا بالمقول لان المأمور ليس المخاطب به فقط بل كل واحد ابتلي به المأمور
فاثبت ليبقى على مر الدهور متلوا على العباد وكذا قيل في موقع قل في القرآن المجيد كذا في
التأويلات ويمكن ان يقال المخاطب بقل نفس التالي كانه تعالى علم به ان كل احد عنده
مقام هذا المضمون ينبغي ان يأمر نفسه بالقول به وعدم التخلف عنه والله اعلم قوله
روي ان قريشا قالوا يا محمد صف لنا ربك الذي تدعونا اليه فلما استوصفوه وصفه
اولا بما يزيل عنهم ما انهمكوا فيه من الشرك واكد هذا المزيل بقوله الله الصمد لانه لما كان
محتاجا اليه لجميع ما سواه فلا يصح ان يكون غيره الها ثم وصفه بما وقع فيه بعضهم
من اثبات الولد والصاحبة لئلا يقع فيه ونفى شركة من تولد منه في الالوهية بقوله
ولم يولد رداً على من اعتقد شركة بعض المولود معه فيها في التأويلات ذكر ان
اهل مكة سألوا رسول الله عليه السلام عن نسبة الله تعالى وقيل عن صفته وقيل
عن الله ما هو فهذا فيه الجواب عن الافراد عليهم بانه لا سبيل الى معرفة
كنهه الا الغاية بيان اوصافه قوله يدل على جامع صفات الكمال وعلى صفات
الجلال لانها سلبيات وذكر ثلث بجامع التنزه عن التركيب والتنزه عن التعدد
والتنزه عن المشاركة في الحقيقة وخواصها فان كل واحد منها يستلزم سلوبا لا تحصى
قوله ولعل ذلك لان سورة الكافرين واظهر منه انه لا يصح قراءة لا اعبد ما تعبدون
ونظائره فلا بد فيهما من ذكر قل قوله وتكرار لفظ الله للاشعار بان من لم يتصف
به لم يستحق الالوهية اي من لم يتصف بالصمدية لم يستحق الالوهية ولعل وجهه ان تعليق

الصمدية بالله يشعر بعلية الالوهية للصمدية بناء على انه في الاصل صفة واذا كان
الصمدية نتيجة الالوهية لم يستحق الالوهية من لم يتصف به وفيه نظر لان الالوهية ينبغي
ان يكون للصمدية لانه انما يعبد لكونه محتاجا اليه دون العكس الا ان يتكلف ويقال
المراد بالالوهية مبدؤه وما يترتب عليه الالوهية لا كونه معبودا الا بالفعل ثم ان في بيانه
اختيار المظهر موضع المضمر انما نكتة عدم الاكتفاء بمسند اليه واحد لسبحانه بان يقال
الله الاحد الصمد فلتنبيه على ان كلا من الوصفين مستقل في تعيين الذات لكان لا اختصاص
قوله لانه لم يجانس شيئا حتى يصح ان يتولد عنه كيف وهو الواجب وكل ما يولد فهو
حادث ولعل الاقتصار على لفظ الماضي لوروده ردا على من قال الملائكة بنات
والمسيح ابن الله اقول وعزير ابن الله بل لوروده ردا على الجميع وتقول المستقبل
في ذكره في قوة ذكره ايضا قوله وكان اصله ان يؤخر الظرف لان صلة كفوا
واصل المعمول التأخر عن عامله عدل عن تقديره الكشاف حيث قال الكلام العربي الفصيح
ان يؤخر الظرف الذي هو لغو غير مستقر ولا يتقدم وقد نص سيبويه على ذلك في
بابه فقدما فانه افصح كلام واعربه لانه تقريب للاشكال على وجه لا يقبل الدفع ونفيا
لخصوص اقتضاء التأخر باللغو مع ان الاقتضاء قائم على تقدير الاستقرار لانه مبني
على كونه معمولا ومحصل الدفع بيان المقتضي للعدول عن الاصل وكذا ان يجعل وجه
تقديمه على كفوا انه يرد في حسن لام التقوية في معموله في قوله ويجوز ان يكون حالا
من المستكن في كفوا اشارة الى وجه اخر للتقديم وهو انه لو اخر لتبادر الذهن
الى كونه صلة فقد فات جعله خبرا فدفع الاشكال بلا اشتباه قوله ولعل ربط الجمل
الثلث بالعاطف لان المراد بها نفي اقسام الامثال من الولد والوالد والنظير
فهي كجملة واحدة مبنية مع التبيين وتعلق قوله عليهما بها لتضمنه معنى الدلالة كانه
قيل مبنية مدلول عليها بالجمل ونحن نقول الجمل الثلث نتايج الاحدية والصمدية
فالربط بالعطف كعطف نتيجة على نتيجة قوله فان مقاصده محصورة في بيان العقائد
في دعوى الحصر بحيث لزم مقاصده الدعاء وارجاعه الى الحكم او فيه رخصة الطلب او
العقيدة او فيه بيانه المحتاج اليه يوجب ترك القصص لانه يرجع الى الانذار

سورة الفلق

والتنبيه لقبول الاحكام قوله قل اعوذ برب الفلق ما يفلق عنه اي جعله شاملا
لجميع الممكنات اي الموجودة كما لا يخفى والتعبير عن الموجود بالفلق لان فيه احضار
ان ليس الا بالايجاد والافلاق ظلمة العدم فلا معنى لانحصاره والاستعاذة برب
يحتمل ان يكون باعتبار ان يفلق عن المستعيذ ما يضره ولا يفلق عنه ما ينفعه وعلى
هذا يناسب ان يراد برب الفلق رب ما يفلق من كل شر من فلق نور الوجود حتى

فيه بحث لان القاضي ادخل ما اصاب كالكفرة من عالم الخلق وايضا ينافي ما ذكر في القول الآتي

يتقدم وتلحق ظلمة العدم في يوجد قوله خص عالم الخلق هو عالم الشهادة وعالم الامر عالم الغيب وفي كون عالم الامر خيرا كله بحث لجواز ان يكون ما يوسوس الشخص من عالم الغيب شرا له لاستعداده ذلك الشر وايضا فهم عالم الخلق من قوله ما خلق بعيد قوله كالكفر مثال اللازم فانه لا يتعدى من نفس الكافر وقوله والظلم مثال للمتعدي فانه شر للظالم وخلق قبيح وشر للمظلوم مؤذ له قوله اذا دخل ظلامه في كل شيء حمل الوقوب على معنى الدخول وفي معاينة المجيء وهو صحيح في هذا المقام قوله وقيل المراد به القمر فانه ينكسف فيغسق وفي الكشاف عن عائشة رضي الله عنها اخذ رسول الله عليه السلام بيدي فاشار الى القمر فقال تعوذي بالله من شر هذا فانه الغاسق اذا وقب وفي القاموس عن النواوي وغيره نقلا عن ابن عباس رضي هو الايراد اذا قام قوله ولا يوجب ذلك صدق الكفرة في انه مسحور رد لا يزيف به الحديث حتى قال في التأويلات قال ابو بكر الاصم تركت الحديث المروي فيه لما فيه من شيء قوله وافرادها بالتوفيق لان كل نفاثة شريرة بخلاف كل غاسق وحاسد وفي هذا الكلام عن ان المراد بغاسق وحاسد ليس العموم ولا يخفى ما فيه لانه يلزم نقصان الاستعاذة فالاوجه ان يجعل النكرة عامة كالموقوفة قوله وتخصيصه اي تخصيص كل من الثلثة بعد دخوله تحت ما خلق لانه العمدة ووجه كونها عمدة ما ذكره الكشاف من ان اوله خفي ويلحق شره الانسان من حيث لا يعلم قوله وذي في السورتين مرجح بقوله في السورتين مثلا يتوهم اختصاصه بهذه السورة كما يتوهم من الكشاف قوله لما كانت الاستعاذة في السورة الاولى من المضار البدنية وفيه بحث لان شر ما خلق لم يقيد بالشر البدني ولا بشر غيره وكانه اراد في المضار البدنية ايضا ولا يبعد ان يرشد اليها قوله تعرض النفوس البشرية وتخصها وفي خصوص عارض النفوس ايضا نظر لان شر الوسواس كما يلحق النفوس يلحق الابدان ايضا فيفرق لما كان الاستعاذة فيما سبق من شر كل شيء اضاف الرب الى كل شيء ولما كان الاستعاذة بها من شر الوسواس لم يضف الى كل شيء وكان النظر الى السورة السابقة يقتضي الاضافة الى ما سواه لكنه لم يضف اليه خطا لدرجته عن اضافة الرب اليه بل الى المستعيذ قوله ثم يتعلق في النظر في المقدمة التعلق بكار دور در شدن والتدرج في وجوه الاستعاذة تفصيل وجوهه وعدم الاجمال كان يقول اعوذ بالله فان فيه التمسك بجميع الوجوه لكن دفعة لا تدرجا وتفصيلا وتنزيل اختلاف الصفات منزلة اختلاف الذوات معناه انه جعل المعاذ به امورا متعددة يرجع الى ما احد طبق الرجوع الى الذوات وقوله وتكرير الناس لما في الاظهار من

مزيد البيان يريد به ان عطف البيان يستحق مزيد البيان لان فيه تكميل ما وضع له وقوله والاشعار بشرف الانسان مبني على ما ذكره من ان وضع الظاهر موضع المضمر للتعظيم ونحن نقول استفيد برب الناس من التشرك الطاري من استناد النعم الى الاسباب الظاهرة وبقوله ملك الناس من التشرك الطاري من استناد سياسة ونظام المملكة الى الملوك والسلاطين وبقوله اله الناس من التشرك الطاري الذي يبتلي به المشرك وسلك طريق الترقي وكرر الناس اظهارا لمزيد ظهور الصفات الثلث على فوق الناس قوله واما المصدر فبالكسر والفتح في المضاعف خاصة على انه اسم المصدر لا المصدر قوله الذي عادته ان يخنس اما صيغة نسبة وذو نسبة الى الخنس على ذاته لان هذه الصيغة تلحق بالشيء او صيغة المبالغة وهو للكثرة فيفيد كونه عادته قوله وذلك كالقوة الوهمية كالخناس يلقى الى النفس ما سوى الرب وما سواه بآيات ينقل منها اليه فاذا ذكر الرب خالف قوله وفيه تعسف الا ان يراد به الناسي لا يخرج بذلك عن التعسف لان كثرة تكرار الناس سابقا بمعناه الواضح المشهور يستبعد بابه لانتقال الى الناسي منه في هذا المقام

الحمد لله الذي وفقنا لشرح التفسير من طرفين وننتفع به بانوار الافهام ولا يحرمنا من البين ويجعلنا موفقا لايصال الاول الى الآخر ولا فرد بينهما
حقائق القرآن
كما نظاهر

تم

قد وقع الفراغ من تسويد هذه النسخة الشريفة المسمى بعصام الدين على القاضي البيضاوي في يوم الخميس من احدى والعشرين من شوال المكرم لسنة ستة وثمانين والف عن يد عبد الله بن الحاج رسول القسطموني حشرهما الله تعالى في علم محمد عليه افضل الصلواة واكمل التحيات في له الوشرف